



المكتبة الأزهرية

مخطوطة

جمع الوسائل في شرح الشمائل

المؤلف

علي بن سلطان محمد (الملا علي القاري)

ملاحظات

فرغ المؤلف من تسويده منتصف شعبان ١٠٠٨ هـ، مجموع كراريس هذا الكتاب ٣٢ ،
في توبة العبد الفقير الحقير جلال الدين الكبثي .

کامل دستخطی است
حسن خط

بمجموع کورسین هفتاد
کتاب
عدد
۳۶

فی نور الفکر
عماد
الارصاد
مجمع

کتابت در تمام جمیع الوسیائل فی
شرح الشمائل تألیف العلامة
الشیخ ملا علی الفاری
رضی الله تعالی
عنه آمین
آمین
م

۲۱۶۱
۶۱۹۲
حسن خط

تذکره کتبخانه
جلال الدین آقایی
تعمیر و کمال
م



والحمد لله خيرية لفظا وانشائية معني واللام للاستغراق العرفي بل الحقيقي
اي كل حمد صدر من كل حامد في حق مختص ومستحق له تعالى حقيقة وان كان
قد يوجد لغيره صورة بل الصدر بالمعنى العام من الغالية والنعولية
في الحامد وهو الحمد سوى الله والله ما في الوجود ووجه تخصص اسم
الذات دون سائر الصفات للايمان الى انه المستحق لجميع الحمد بذاته مع
قطع النظر عن صفاته وعلا حقة نعوته وبركاته دنوا حمد اول حمد
وعبد اول يعبد له الكمال المطلق لا يزيد وما ينقص بوجود الخلق وعديهم
وعبادتهم وحمدهم وترحمهم ورحمتهم واقرارهم وحمدهم فان الخلق
والوجودات انما هو مظاها للصفات فتعصم مرآى النعوت الجارية
وبعضهم بحال الاوصاف الجلالية فمن عبده او حمده بل ذاته بل غرض
حقة وانعقادها فليس يعابد ولا يؤمن موحد **وسلام** اي تسليم عظم
من رب رجم او سلام كثيرنا او ثناء حتى من جانبنا **عليه** التخصيص
بشؤون العبادة والعبودية والعبودية القاميين بوظائف العبودية
على مقتضى احكام الربوبية الواصلة الى الرتبة الهندية لاني عندهم بل
بموجب ما اعطاهم من الصفات الاصطناعية **الدين** المصطفى اي هم الذين اعطاهم
واجتباهم وانفضاهم وصفاهم عما ذكره سواهم وهم الرسل من الملائكة
ومسئلتهم وسائر الانبياء وجميع انبياءهم من العباد والاولياء واصفيا فدخل
المصطفى واله للترقى وصحبه الجنيبي فهو دخول الاولياء فلا وجه لمذكر
لهنا كلاما اعتراضيا مع ان المقصود انما في هذه الجملة اقتداءه صلى الله عليه
وام يلو طوع عليه السلام على اختلاف بين المفسرين في المراد بالخطاب
في قوله تعالى في الكتاب قل الحمد وسلام على عباده الذين اصطفى وانما
بنا على ان المراد بالخطاب خطاب العام فنيه اقتباس من كلام الله
ونصني لمعنى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم سميتم باسمي في كل شئ
عليك انت كما انت على نفسك وهي ما يناهث صدرت من الشراخ بعضها
ضعاف وبعضها صحاح فلا بد من ذكرها وتقريرها وتوضيحها وتحريرها
منها قوله بعضهم معناه السلام من المافات والمقام واقعة على عباده وهو
ضعيف لما في الصحيح اسد الاناس بلا انبياء فلا مثل في المثل ولا تدخا
المشاهد ومنها قوله ما خفي في حسن تكبير السلام على العباد النبي عن التفسير
في مقابلة تعريف كبره الكبر انتهى ولا يخفى فساده وهذا الكلام على
اللفظ بالمرام انه ان اراد تحقير العباد فهو كلام في غاية السقوط ومنها
ان استعاد وان اراد تحقير السلام فلا معنى له في المقام وان اراد ان السلام

ادري



اد في رتبة من الحمد فان تكبيره يدل عليه ولو بالجهد ومنها قوله من كره
افراد السلام عن الصلاة حمل الآية على انها في اويل الاسلام وهو مردود
بانه لو ينقل عن احد من العلماء ان ذلك كان جائزا في اويل الاسلام كفر نسخ
واقرب مبرك حيك قاله لم ينقل انه صار منسوخا في او اخر زمانه او
في زمن الصحابة او التابعين انتهى لا يتصور النسخ في غير زمانه صلى الله
عليه وسلم وكل مراده ظهور نسخته في زمن غيره الصريح ما ذكره بحزبي
في مفتاح الحصين لان الجمع بين الصلاة والسلام هو المروي ولو اقتصر على
احدهما جاز من غير كراهة فقد جري عليه جماعة من السلف والخلف منهم
المقام مسلم في اول صحيفته وهم جراحته امام وفي الله ان القاسم الشاطبي
في تصيد طية الرائية واللامية واما قول النووي وقد سبق للعلماء وعن
نص منهم على كراهة الاقتصار على الصلاة من غير السلام فليس بذلك فاني
ما علم احد نص على ذلك من العلماء ولا من غيرهم انتهى مع ان مفهوم كلامه
النووي ان افراد السلام عن الصلاة غير مكروه ولكن ان تقول تبع المصنف
في ذلك الطريق لما قدم فانه السلف كانوا يكونوا من شقين صدرت كنت
والرسائل بالصلوة اذ انما مرحلة في ولاية المعاشي لان الامنة لم
تتكرها وعلوها بما على ما في الشفا نك الظاهر من كلام النووي ان كراهة
لافراد بينهما انما هو في خصوص نبينا صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى يا ايها
الذين امنوا صلى الله عليه وسلم واتبعوا ما نزل من ربه فلا يلزم
الجمع بينهما في كل مرتبة من المرات ويدل عليه كلامه في الاذكار اذ صلى على
النبي صلى الله عليه وسلم فاجمع بين الصلاة والسلام ولا تقتصر على احدهما فلا
تقل صلى الله عليه فقط انتهى ويؤيده ما ذكره العسقلاني من ان العلماء اختلفوا
فانه هل يجوز ان يصلى على غير الانبياء ويستلم عليهم وانما صلى على الانبياء
وغيرهم على سبيل الاحمال فهو جائز وقاله بن القيم المختار الذي عليه المحققون
من العلماء ان الصلاة والسلام على الانبياء والملائكة كوال النبي وانما وجهه ذكره
واهل الطاعة على سبيل الاحمال جائز عند كافة العلماء ويكره في غير الانبياء
شخصي مفرد مفردا بحيث يصير شعارا ولا سيما اذا ترك في حومه او افضل
منه فلو اتفق وقوع ذلك في بعض الاحياء من غير ان يتخذ شعارا لم يكن
به تاس عند عامة اهل العلم ومنها قول بعضهم ان المقصود جعل غير الانبياء
تبعاً لهم في السلام مع ان ذلك غير جائز عند بعض اهل الفقه وهو غير
صحيح اذ عدم الجواز عند البعض محمول على ان يسلم عليهم استقلالاً ولا شك
انهم في ضمن الانبياء المذكورون على سبيل الغلبة والتبعية مع ان الآية



www.alukah.net

حجة قاطعة عليه وعلى ذلك البعض ان اراد بالاطلاق ومنها قول بعضهم ان المراد بعباده هو النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وهو مردود لان تعاقب المفسرين على ان المراد به خصوص الرسل لقوله تعالى وسلام على المرسلين او عموم الانبياء والمؤمنين لقوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا لقوله تعالى الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس ومنها قول بعضهم ورد في الحديث المشهور كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذيمة اخرجها ابو داود في سننه والمؤلف في جامعهه قيل لعلمه تشهد نطقا ولم يكتبه اختصارا وقيل لعلمه تركه ايماء الى عدم صحة الحديث عنده او محمول عنده على خطبة النكاح والصحيح ما قاله التوربختي وغيره من ان المراد بالتشهد في هذا الحديث الحمد والشاء واما قول الجزي والصواب انه عبادة عن الشهادة ذين لما في الرواية الجزي كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذيمة وكذا تصريح العسقلاني بان المراد به الشهادة وتبين فلا ينافي التاويل المذكور ان مراده ان التشهد هو الايمان بكلمة الشهادة وسمى تشهد الصلاة تشهدا لتضمنه اياها لكن اشنع فيه فاستعمل في الشاء على الله تعالى والحكمة واما اعتراض صاحب بان ارتكاب الجوارح لا تزينه صارت عن المعنى الحقيقي غير مقبول فهو صحيح منقول لكنه لما تركه اكره العلماء المصنفون العمل بظاهر هذا الحديث وعلى ان ظاهره غير مراد فيؤيد ما وجدنا في المقدمة ولا ظهر عندي ان يجعل الخطبة في هذا الحديث على الخطب المتعارفا في زمانه صلى الله عليه وآله ايام الجمعة والاعياد وغيرها فان التخصيف حدث بعد ذلك ثم السراج التفوق على ان قوله الدين اصطفى في محل جو على انه صفة او رفع على انه خبر مبتدأ محذوف او نصب على المدح ثم جملة سلام محتمل ان يكون اخبارا اجاليا او انشأ بيادعا يابا والافسر انه اخبار متضمن للانشاء ولما كان بذكر الصالحين تنزل الرحمة وتكثر البركة وهذا الكتاب بكماله مخصوص بنوعه جماله صلى الله عليه وآله وعلى انه ذكر السلام بطريق العام في هذا المقام على جميع عباد الله الصالحين ليعبروا بهم علينا اجمعين الى يوم الدين امين وفي ذكر هذا العام اشارت لطفة الى الخاص بالاشارة الى ان افضل الصلاة والحمد التسمية **قال الشيخ** هو من كان استاذا كاملا في فن يبعث ان يقدر به ولو كان شائبا واما قوله مولانا عصام الدين ونحن نقول الشيخ في اللغة من يحسن الى الثمانيين وهو السن الذي يسقط ان يكون اسماء الجزي بلا خلاف

فخلاق

فخلاق الصحيح لان مدار صحة الاسماع على استحقاق المحدث واحتياج الناس اليه لا يثري ان كثير من الصحابة حدثوا في زمن شيابهم رجاعة من احداث التابعين ورفقا لا يحتاجهم وقد قالت اشجان بن راهوية في حق البخاري يا معشر اصحاب الحديث انظروا الى هذا الشاب واكتبوا عنه فانه لو كان في زمن الحسن البصري لم يحتاج اليه لمرفته بالحديث وقد ثبت انه لما بلغ احدى عشرين سنة رد على بعض مشايخه غلطا وقع له في سند حتى اصل كتابه من حفظ البخاري وقد اذ ما لك وهو ابن عشرين او سبع عشرة والشافعي نلمذه والعلماء وهو في حدائة السن وعمر بن عبد العزيز لم يبلغ العشرين قال الشيخ بن حجر العسقلاني وقالت ابن خلدان وان يبلغ الخمسين ولا ينكر عندنا ربعين وتعقب عن حدث قبلها كما كان **الحافظ** المراد به حافظ الحديث القران كذا ذكره ميرزا ويحتمل انه كان حافظا للكتاب والسنة ثم الحافظ في اصطلاح المحدثين من احاط علمه بماية الف حديث متنا وانشادا والطاب هو المبتدئ الرابع في التحقيق والمحدث والشيخ والا امام هو الاستاذ الكامل والجمعة من احاط علمه بثلاث الف حديث متنا واسنادا واحوال روايته جرحا وتقد بلا وارخا وانما هو الذي احاط علمه بجمع الاحاديث المرفوعة كذا ذكره وقال الجزي الراوي نقل الحديث بالاشناد والمحدث من نقل روايته واعتنى بدرايته والحافظ من روي ما يصل اليه ووعي ما يحتاج اليه لديه **ابو عيسى** قال في شرح سرعة السلام كما يسمى من ولده عيسى ابا عيسى ايمانه ان لعيسى عليه السلام ابنا ماروي ان رجلا يسمى ابا عيسى فقال النبي صلى الله عليه وآله ان عيسى اب لاب له ذكره ذلك انتهى لكن نقل الكراهة على تسميته ابتداء به فاقا من استمر به فلا يكره كما يدل عليه اجماع العلماء والمصنفين على تغيير الترمذي به للتمييز **محمد بن عيسى** مرفوع على انه بدل او عطف بيان ولو نصب على المدح لجاز ان **سورة** بالجر على انه صفة لعيسى ويجوز رفعه على حذف مبتدئة ونصبه لما تقدم وسورة بفتح السين للمهمل بعد ها واوساكنة ثم را وفي اخرها على وزن طمحة واصلا لغة الجدة بن عيسى بن الصفاك **التلميذ** ضم السين منسوب الى النبي صلى الله عليه وآله فقبيلة من غيلان وهو اخذ ايمه عصره واجلة حفاظ دهره قيل ولد له سبع خلقا كثير من العلماء الاعلام وخطاط مشايخ الاسلام مكي قتيبة بن سعيد والغازي والدارمي ونظواهم وجامعه دال على اتساع حفظه ووجود علمه فانه حافظ للمجتهد وشاف المقلد ونقل عن النبي صلى الله عليه وآله

مائة



الانصاري انه قال جامع الترمذي عنده انفع من كتاب البخاري
 ومسلم ومن مناقبه ان الامام البخاري روي عنه حديثا واحدا خارج
 الصحيح واعلى ما وقع له في الجامع حديث ثلاثي المصاد وهو قوله
 صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان المصابر على دينه كالفقير على البحر
الترمذي بالرفع ويجوز فيه الجر والنصب قال النوراني فيه ثلاثة اوجه
 كسر التاء والياء وهو المشهور وضمها وفتح التاء وكسر الميم وهي بلدة قديمة
 على طرف نهر الخي المسمى بالخيخون ويقال لها مدينة الرجال مات بها
 سنة تسع وسبعين ومائتين وله سبعون سنة نقل عنه انه قال كان حدي
 مروزييا في ايام ليك بن يسار ثم انتقل منه الى ترمذ قيل قال الشيخ الخ
 وقع من تلامذة المصنوع وانما كجد فيقول ان يكون من كلام المصنوع وتكلمة
 تاخير هذا الكلام من الخمد وتوقع الانتاج باليسلمة ويحتمل احتمال
 بعيد ان يكون من كلام تلامذته وقيل يصح ان يكون ذلك الموصوف من
 تفسد للاعتقاد للافتخار والاولي منه ان ينسب اليه المصنوع والحمد لله
 الى المصنوع علا بحسن الظن به وبدل عليه ابداع لفظ الخمد والسلام في اول
 كتابه ثم انه تلامذة كتبوا قال الشيخ ابو عيسى الخ لما قال الخطيب
 وينبغي ان يكتب الحديث بعد اليسلمة اسم شيخه وكنيته ونسبه ثم
 يسوق ما سمعه منه هكذا ويحتمل احتمالا قريبا ان يكون في نسخة المصنف
 قال ابو عيسى الخ وزيادة الشيخ الحافظ من التلامذة آجلا ولا نقضا لكن
 المولي ان يقع التصرف في الاصول اصلا بل يحفظ على وجوهه وتعين
 المشايخ وكذا لو وقع سهوا في تصنيفه ولو من الفاظ القرآن لا يغربل بينه عليه
باب ما جاء في خلق رسول الله بفتح الخاء مبررة وشكها صلى الله عليه وسلم
 قال ميركشاه رحمه الله هكذا وقع في اصل ما عار الشيخ المغيرة المفروقة على
 المشايخ العظام والعلماء الاعلام ولم ارف نسخة معتبرة خلاف ذلك وزعم
 بعض الناس انه وقع في اكثر النسخ في خلق النبي وفي بعض النسخ الرسول
 وسرع بنا على زعمه الفاسد في تحقيق معنى النبي والرسول لغة واصطلاحا
 وجعلنا على التقديرين للجدد الخارجي وعلى ما وقع في نسختنا الصحيحة
 واصول مشايخنا المغيرة يحتاج الى العهد الخارجي فان لفظ رسول الله
 في عرف هذا الفن وغيره من العلوم الشرعية صار كالعلم لذات اشرف
 الكونيات صلى الله عليه وسلم انتهى وقد ذكره الشافعي اطلاقا للرسول
 للاهتمام وقاله لابد ان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يخفى ان
 هذا المتأخر يستند عن الفرق بين النبوة والرسالة وان تحققنا في



حقه ايضا باعتبار ان هذا والمنتهى لان المراد بالنبي والرسول هنا هو الموصوف
 بهما المسمى محمد ولو قيل لا تصاف بهما قالت النكا في صحيح النبي صلى الله عليه وسلم
 محمد بن عبدالله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب
 ابن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة ابن
 خزيمة بن مدركة ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان الى ههنا
 بالجماع وما بعده مختلف والنضر اول قريش في قول الجمهور وقيل نهر
 وقيل غير ذلك ثم انشد صلى الله عليه وسلم امته بنت وهب بن عبد مناف ابن
 زهرة بن كلاب المذكور وانما مولده صلى الله عليه وسلم فالصحيح انه عام
 الغيل وقيل بعده ثلاثين واربعين وانه يوم الاثنين من ربيع الاول
 ثمانية او ثمانية او عاشره او ثاني عشره وهو المشهور وقد ضبطت هذه
 الاسماء في المورد الروي للمولد النبوي قيل الباب لغة اسم لم يدخل له مكتبة كتاب
 المدبنة والدارقطني عرفها المبلغا يقال ما يتوصل منه الى المقصود
 وهو هنا معرفة احاديث جاءت في بيان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو فحش فيه بان الباب اسم لطيفة من الكتاب له اول وآخر معلوما
 وليست مدخلا في شي بل هي بيت من المعاني نعم لو كان الباب اسما للجزء
 منها لكان له وجه فالوجه ان يقال هو بمعنى الوجه اذ هو من معانيه على
 ما في القاموس وكل باب وجه من وجوه الكلام سمي بابا للاختلاف بينه
 وبين اخر كما خلت الوجوه لان جمع المؤلفين على ابواب يلازم اولاد
 جمع الثاني بابات والمظهر عندي ان الكتاب بمنزلة الجنس والباب بمنزلة
 النوع والفصل بمنزلة المصنف ثم انه شبه المعقول بالمحسوس فالكتاب
 كالدار المشتملة على الميوت فكل نوع من المتكامل كبيت واوله كتابه الذي
 يدخل منه فيه وبالجملة هو مضاف الى قوله ما جاء ولم يقل باب خلق رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لان موضوع الباب ليس الخلق بل ما جاء في الخلق من
 الاحاديث الدالة على الخلق قال ميركشاه اعلم ان الرواية المشهورة المسوقة
 في اقوال المشايخ باب ما جاء الاخرة بطريق اصنافه الباب الى ما بعده وهو
 خبر مستدا محمد زك اي هكذا باب او مبتدا خبره بمحذوف قلت المظهر ان
 يقال خبره ما بعده من قوله حدثنا الخ الباب بتاويل هذا الكلام ثم قال
 ويجوز ان يقرأ باب بالترتيب وهو خبر مستدا محمد زك ايضا ويكون ما جاء
 استنبا فاكات الطالب لما سمع قوله باب خطر في بابه ان يسأل عن ذلك
 اي شي يورد في هذا الباب فيجيب بقوله ما جاء في البخاري المروية
 في بيان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حكفت وقالت فان قلت

الاستيناف يكون جملة وقوله ما جاب صلة وموصوله او صفة وموصوفه وفي
 التقديرين يكون جملة فليتب يصح ان يكون استينافا قلت يمكن ان
 يقدر مستترا اي المورود في هذا الباب ما جاء ويحتمل ان تكون استنفا مية
 بمعنى اي شئ جاد كما في قول البخاري بانه كيف كان بدا الوجي تامل وجوز
 الشارح الكرماني في اول شرح البخاري وجها ثالثا وهو باب بالوقف
 على سبيل التعداد للابواب وجبيرة يكون له محل في الاعراب وما بعده
 استيناف كما سبق لكن يجدي في هذا الوجه ان التعداد في عرف اللغاة
 انما يكون لصلب العذر من غير فصل بين اجزاء العود بسبب اخر
 فضلا عن ايراد الاحوال الكثرة بين المعدودات والخلق بالجملة المعجمة
 وسكون اللام في اللغة التقدير المستقيم الموافق للحكمة يقال خلق
 الخياط الثوب اذا قدره قبل القطع وعليه ورد قوله لقلبي فشارك الله
 احسن الخالقين ويستعمل في ابداع الشئ من غير اصل وفي ايجاد
 الدين والطبع والسعيه وحقيقته انما لصورة الامتسك بالاطن وهي
 نفسه او ما فيها ومعناهما التخصص بهما بمرئاة الخلق بفتح اللام
 لظهوره الظاهرة او ما فيها ومعناهما قبل وقرم الاوصاف الظاهرة
 على الباطن مع ان مناط الكمال هو الباطن ولذا سمي الكتاب بالسمايل
 بالياء جمع شمال بالكسر بمعنى الطبيعة لجمع شمال فتح الفاء والهمزة
 مراد للمكسور الذي هو بمعنى الريح الغير المناسب لما نحن فيه
 لانها الجزاء لا شرف منه فغلب على الجزاء الاول وسمي الكل باسمه
 سلوكا بطريق الشرف اذ رعاية لترتيب الوجود منه اول ما يبد
 لا تستان كما لدليل عليه ولذا قلنا الظاهر عنوان الباطن ثم قيل ان
 الذي وقع في الترجمة هنا الاول اي صورته وشكله الذي يطابق
 كماله وقيل المراد به الحاصل بالمصدر وهو الخلقة ونوزع فيه بان
 الخلقة مصدر ايضا لكنه مصدر نوعي بمعنى الخلق الحسن وغير نوعي
 بمعنى التركيب كما في المغرب وكلاهما غير حاصل بالمصدر كما تزي في قد
 يطلق الخلقة على الصورة بطريق الجواز لانه خارج عما نحن فيه وقيل
 المراد بالخلق اسم المفعول الذي هو هيئة الامتسك الظاهرة والضافة
 للمبتدأ وهو بعيد وهم كما يبعد ان يقال الخلق في الترجمة مضاف الي
 مفعوله والمعنى باب ما جاء من الاحاديث التي وردت في بيان خلق الله
 تعالى صورة رسوله الاعظم وبنية الامر صلى الله عليه وسلم على الوجه الذي

ولذا

ولذا قيل من تمام الايمان به اعتقاد انه لم يجتمع في يدن ادبي من المحاسن
 الظاهرة الدالة على محاسنه الباطنة ما اجتمع في يده صلى الله عليه وسلم
 ومن ثم نقل القرطبي عن بعضهم انه لم يظهر تمام حسنه صلى الله عليه وسلم
 ولما اطافت اعين الصائفة النظر اليه التمتي واما الكفار فكانوا كما
 قالت تعالى وتراه ينظرون اليك وهم لا يبصرون وقالت بعض الصوفية
 اكثر الناس عرفوا الله عز وجل وما عرفوا رسوله صلى الله عليه وسلم لان
 حجاب البشريه غطت ابصارهم ثم ذكره بعض الشراح من بعض المخاد
 الواردة في ابتدا خلقه صلى الله عليه وسلم فلا شك انه في محل للمقام
 يستدعي الثمنه باستيفاء جميع احواله وسيره من مولده الى ان بعث
 بعد اربعين سنة لكن قوله وان اغفل المظ ليس واردا عليه لانه ما التزم
 وانما يذكر في كتابه ما ثبت عنده باسناده واعلم ان المظ ذكر في هذا
 الباب اربعة عشر حديثا وقالت **اخبرنا** وفي نسخة حدثنا وفي نسخة انا
 تخفيفا كتابنا اخبرنا قال النووي حيرت العادة بالاختصار على الرمز في
 حديثنا واخبرنا واستمر لا مطلق من قديم الامصار الى زماننا واشهر
 ذلك حديث لا يخفى فيكنون من حدثنا ثنا بالثالث المثلثة ويقصرون
 بالنون والالف وربما حدثوا المثلثة ويقصرون بالنون ولما لف وربما
 يكتبون دنا بالالف قبل ما التمتي ويفهم من كلام بن الصلاح وابن العراقي
 انهم يكتبون في حديثنا بزيادة المثلثة ايضا قالوا يكتبون من
 اخبرنا انما زاد بن الصلاح فيه انا وراي الشيخ الخزرجي فيه انا وراي قال
 ميرك ونقل بعض عنه انه قال في وجوه اختصار اخبرنا بنا ايضا بالوجه
 والنون ولم اراه في كلامه في البداية والنهاية ولا في تصحيح الصايغ
 والظاهر انه افترا محض عليه وليس في شئ من كتب الاصول المعتمدة
 والغالب على الظن ان ذلك يجوز لانه ربما يشبهه باختصار حديثنا
 لا تخاد صورتها قال بن الصلاح وليس يحسن ما تفعله طائفة من
 كتابة اخبرنا بالرفع علامة بنا فيكون ابنا وان كان الحافظ البيهقي
 ممن فعله قال ميرك وكان وجه عدم الحسن انه ربما يشبهه باختصار
 ابنا فانهم يقصرون بابا واعلم انه لا فرق بين الحديث والاختصار
 ولما بنا والسامع عند التقديرين كالزهرى ومالك وابن عيينة وحي القطان
 واكثر الحجازيين والكوفيين وهو قول اي حنيفة وصاحبه وعليه استمر
 عمل المغاربة وراي بعض المتأخرين التفرقة بين شيخ الامام حسب
 افتراق التخل فيحسون الحديث والسامع بما يلفظ به الشيخ وسامع الراوي

عنه ولا يخار بما يقرأ التليذ على الشيخ وهذا مذهب بن جرير والوزاعي
والشافعي وجمهور أهل المشرك من أئمتهم تفصيلا آخر فتنوع
وحده من لفظ الشيخ أفرد فقال حدثني وسمعت من سمع مع غيره
جمع فقال حدثنا وسمعتنا من قرأ نفسه على الشيخ أفرد فقال أخبرني
ومن سمع بقراءة غيره جمع فقال أخبرنا وكذا خصوا إلا بما لا حاربه
التي يشأه بها الشيخ من غيره وكل هذا مستحسن عندهم وليس
بواجب عندهم وإنما أرادوا التمييز بينه أحوال التجمل وظن بعضهم أن ذلك
على سبيل الوجوب تكلفه بالاحتجاج له وعليه بما لا طائل تحته نعم
يجتاز المتأخره إلى مراعاة اصطلاح المذكور لأنه صار حقيقة عريضة
عندهم من يجوز عنها احتاج إلى الأليات بقريته بدل على مراده ولا
فلا يلزم من اختلاط السمع بالجاز بعد تقرر اصطلاحه كما جعل
ما ورد من الفاظ التأخره على محل واحد بخلاف التقديس هذا
واختلفوا في القراءة على الشيخ هل تستأوي السماع من لفظه وهي دونه
أو فوقه على ثلاثة أقوال ذهب مالك وأصحابه ومعظم أهل الجواز
والثقة والبخاري إلى التسوية بينها وذهب أبو حنيفة وابن أبي ذيب
إلى ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه ورواه الخطيب في الكفاية
عن مالك أيضا والليث بن سعد وشعبة وابن هبة ويحيى بن سعيد
ويحيى بن عبد الله بن بكر وغيرهم وذهب جمهور أهل المشرك إلى ترجيح
السماع من لفظ الشيخ على القراءة عليه قال الربيعي العاق وهو الصحيح
قلت ولعل وجهه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن والحديث على
اصحابه فيأخذون عنه وكذا كانوا يؤدون إليها إلى التابعين وتابعهم
فيكون أن يقال هذا الاختلاف اختلاف عصر فإن المتقدمين كانوا لهم
فأبلية تأمة حبيك اللهم كانوا يأخذون القراءة والحديث بمجرد
السماع أخذًا كما لا مستوفيا يصلح للاعتقاد في التخليل بخلاف المتأخرين
لقلة استعدادهم وبطؤادراكاتهم فمما إذا قرأوا القراءة على الشيخ وحديثه
على الحديث وقرؤه في قرأته وإذا أخطأ يمين له موضع خطابه كان
أقوي في الاعتماد واعلم أن الشراخ لم هنا الطاب في الأعراب مع كثير
من الأصطراب أصربا عن ذكره قلته فأيده عند أولي الألباب **أورجا**
بفتح الراء جيم بعده همزة **فتيبة** بفتح الفاء مفتوحة
وتحتية ساكنة بعد هاء موحدة قبلها، وهو ثقة ثبت بن مشايخ
البخاري ومسلم **ابن سعد** بفتح الميم وكسر العين وهو ابن عبد الله

التقني



التقني مولاهم من قرية من قري بلخ قبل أن اسمه يحيى ولقبه قتيبة وقيل
اسمه على رجل إلى العراق والمدينة ومكة والشام ومصر وسمع مالك
ابن أنس وخلقا كثيرا من الأعلام وروى عنه البخاري والترمذي خلق
كثير من الأئمة ولد سنة ثمان وأربعين ومائة وتوفي سنة أربعين
ومائتين في شعبان وكان شتا **عن مالك بن أنس** الإمام المشهور من الأئمة
الأربعة وهو من كبار التابعين أخذ عن نافع مولي بن عمرو عن
الزهري وغيرهما قيل بلغ مشايخه تسعين وأخذ عنه الشافعي ومحمد
ابن الحسن وأمثالهما ولد سنة خمس وتسعين من الهجرة قبل مكث في
بطن أمه ثلاث سنين ومات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة
وله أربع ونحوها نون سنة وقد اجتمع بالأمام أبي حنيفة وأخذ عنه
وقيل أخذ كل من الأخر والله أعلم والبخاري يعلق بأخبارنا وأحوال من
الغاة المذكور ومن المفعول المقدري أخبرنا أبو جاز هذا الحديث
حال كونه ناقلا أو منقولا وجوز كونه استنفا جوازا لمن قال عن
حدثه **عن ربيعة** بفتح الراء وكسر الواو وحدة بعدها تحتية ساكنة وقد
يبلغ الأئمة في جلالته أي حال كونه مالك ناقلا عن ربيعة **بن عبد**
الرحمن حال كونه ناقلا عن **ابن مالك** وهو أبو النضر الأنصاري
البخاري الخرجي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين وعمر
مائة سنة وهو أخو من مات من الصحابة سنة إحدى وسبعين وقيل
ولد له مائة ولد منها ثمانية وسبعون ذكراروي عنه الزهري وغيره
أنه أي أن ربيعة وقيل أنه ضم الشان **سمعه** سمع ربيعة الشان وقيل
إشارة إلى أن ربيعة أخذ هذا الحديث عن أنس بطريق الحديث لا
بأخبار **يقول** حال أي ثابلا وقيل بيان وقال بن جرير وغيره بدل أي
بدل استناله والفعل بمعنى المصدر فيكون من قبيل العجيني زيد عليه
ولا يحق ما فيه من التكلف وذلك الحتم ويمكن أن يكون مفعولا ثانيا
لسمعه والسماع يتعدى إلى مفعولين على ما في الناج وقد سمعت
أنه يجوز أن يكون مفعولا أخبرنا انتهى وهو في غاية من البعد كما لا
يتحقق وقال العقام يتعدى إلى مفعوله واحد لو دخل على الصوت يقول
سمعت قول زيد ويتعدى إلى مفعولين لو دخل على غير الصوت
ويجب حينئذ أن يكون مفعوله الثاني فعلا مضارعًا والبخاري عن
القواعد ربما تقول فيه ما يشاء وقال ميركا لا يحق أن السماع لا يعلق
إلا بالقول وإنما محمول على أن كلمة من محدثين أي سمع منه يقول



اي هذا القول او هو محمول على حذف المضاف اي سمع قوله وجيئد يقول
يكيان له فان قيل المناسبات لسمع قال ليتوافقا مضمينا في الفاخذة
في العدول الى المضارع اجبت بان فايدته استخضار صورة القول
للمحاضرين والمحكمة عنهما كما فيهم انه قابل به لان **كان رسول الله صلى الله**
عليه وسلم قيل كان يفيد التكرار لغة وقيل عرفا وقيل يفيد مطلقا
وعليه لا يكون **ليس بالطول** المحمودة خبر كان والمناسبات هنا مذهب غير
ابن الحاجب انهما لتق مضمون الجملة كقوله كاضيا كما هو مذهب حاشي
يحتاج الى تكلف حكاية حال ماضية قصد دوام نفيها **الباين** بالهمز
ووهم من جعله بابيا وهو اسم فاعل من بان اي ظهر على غيره او من
بان بمعنى بعد والمراد انه لم يكن بعيدا من التوسط او من بان بمعنى
فارق من سواه وسمي فاحسن الطول بابنا منه من رآه نظوران كل واحد
من اعضابه مكان عن الخوا وانه يبين الاعتدال او كما في قوله يظهر
عند كل احد **والبصير** اي المتزود الداخل بعينه في بعض كاسياتي
وهو عطف على بالطول واما مدركه للنفي والمعنى انه كان متوسطا بين
الطول والقصير لا يزيد الطويل ولا يقل والقصير وفي نفي اصل القصير وفي
الطول البان اصل الطول اشعار بان صلى الله عليه وسلم كان مربوعا
ما يلا الى الطول وانه كان الى الطول اقرب مما رواه البيهقي ولا ينافيه
وصفه الا في بانه ربيعة لانها امر نسبي ويوافق خبر البركان ربيعة
وهو الى الطول اقرب وقد ورد عند البيهقي وابن عسكرا انه صلى الله عليه وسلم
لم يكن يمشي احد من الناس الا طاله صلى الله عليه وسلم ولربما التقط
الرجلان الطويلان فيطوله فاذا افاقاه نبت الى الربيعة وفي حقا يصح
ابن سمع كان اذا جلس يكون كتفه اعلى من الجالس قيل ولعل السر في ذلك
انه يتناول عليه احد صورة كما لا يتناول عليه معنى **والبصير** الامني
اي شديد البياض الخالي عن الحمرة والنور كما حصي وهو كونه المنظر وربما
نوهه الناظر البرص بل كان بياضه نورا مشرقا حمرة كما في روايات اخر
منها انه صلى الله عليه وسلم كان ازهر اللون فالنفي للقييد فقط وما رواه
امني ليس بابيض فملا بياضه او هو كما قال عياض **والبادما** افعل
صفة مهور الفاء واصلة ادم ابدلت الفاء القاء والادمة سدة السمرة
وهي منزلة بين البياض والسواد فنفسه لاني في السمرة التي في الحديث
الطاب قالت العسقلاني قتين من مجموع الروايات ان المراد بالبيض المنفي
ملايخا لظه الحمرة والمراد بالسمرة الحمرة التي تحاطها البياض **والباعد**

منه



بفتح الجيم وسكون العين من الجوده وهي في الشعر ان ينكسر تكسيرا
تامنا ولا ينكسر القلط بفتح السين وينكسر الثاني وهو شدة الجوده
والباسط بفتح الميم وكسر الموحدة ويسكن ويفتح والسبوطه في الشعر
ضد الجوده وهو الامتداد الذي ليس فيه تقعد ولا تنواصلا والمراد
ان شعره صلى الله عليه وسلم متوسط بين الجوده والسبوطه **بعنه الله تعالى**
خبر بان كان اي ارسله الى الخلق للنبوة والرسالة وتبليغ الاحكام
واحكم للامة قيل ولد صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وانزل عليه الوحي يوم
الاثنين وخرج مكة مهاجرا يوم الاثنين **على راس اربعين سنة** حال من
المفعول وقيل على بعث في وقيل الراس مفعول يورده ما في البخاري انزل
عليه الوحي وهو بان اربعين سنة قال في شرح الحديث المراد بالراس
هنا بخلاف الطرف الاخر منه لما عليه الجمهور من اهل السير والتواريخ
من انه بعث بعد استكمال اربعين سنة قال الطبري لراسها مجاز
عن احوال سنة تقويم راس اليه الى اخرها وقسمت اخر السنة راسها
باعتبار ان مبداء مائة من عقد اخر انتهى واما لفظ اربعين فتارة يرد
به مجموع السنين من اول الهجرة الى استكمال اربعين سنة وتارة يرد به
السنة التي تنضم الى التسعة وثلاثين والاسم لان شايبان ذال ولد كما
يقال عمر فلان اربعون والشاف كقولهم الحديث اربعون واما التمدد
وهو قوله سنة يورده المعنى الاول قال الحافظ العسقلاني هذا انما تم
على القول بانه بعث في الشهر الذي ولد فيه والمسير عند الجمهور انه ولد
في شهر ربيع الاول وبعث في شهر رمضان فعلى هذا يكون له حين
بعث اربعون سنة ونصف او تسعة وثلاثون ونصف فن قال اربعون
التي اكسر او غيرها لكن قالت المسعودي وابن عبد البر انه بعث في
شهر ربيع الاول وهو الصحيح فعلى هذا يكون له اربعون سنة سواء قيل
بعث وله اربعون سنة وعشرون ايام وقيل عشرون يوما وحكي القاضى
عياض عن ابن عباس وسعيد بن المسيب رواية شاذة فانه صلى الله
عليه وسلم بعث على راس ثلاث واربعين سنة انتهى ولعل الجمع بينهما بان
بعث النبوة في اول اربعين وبعث الرسالة ثلاث واربعين ويورده
فاقام اي بعد البعثة **مكة عشرين** بسكون السين اي رسولا وثلاث
عشر سنة نبيا ورسولا فان العلماء متفقون على انه صلى الله عليه وسلم اقام
مكة بعد النبوة وقيل الهجرة ثلاث عشرين سنة فقوله اقام مكة عشرين
محتاج الى تاويل وهو ما ذكرناه بجمل ان الراوي اقتصر على العقد وترك



الكسرو خلاف في قوله **والمدينة عشرين** لكن شكل قوله **فتوفاه الله تعالى** اي قبض روحه **على اربعين سنة** لانه يقتضى ان يكون ستة سنين والمرجح انه من روي لا خير عد سنتي المولد والوفاة ومن روي ثلاثا لم بعدها ومن روي ستين لم يعد الكسرو واعلم ان التاريخ الاسلامي من هجرته صلى الله عليه وآله من مكة الى المدينة وقد قدم بها يوم الاثنين ضحى لستين عشرة خلت من ربيع الاول **وتيس في ابيه** ولحنه بكسر اللام ويجوز فتحها **فراون شعرة** يسكون العين فقط وقد فتحه ولما الشعر ضا لفتح ويسكن **بيضا** صفة لشعره والمجمله حال من مقول توفاه وجعله معطوفا يفسد المعنى خلافا لمن وهم فيه واخرج بن سعد باسناد صحيح عن ثابت عن انس قال ما كان في رأس رسول الله صلى الله عليه وآله وخيته الا سبع عشرة او ثمان عشرة شعرة بيضا وانما ما جاء من نقي الشيب في رواية فالمراد به نقي كثرته لا اصله ومن لم يصح عن انس ولم يشتهر بالشيب وحكمة قلته شبيه مع انه ورد ان الشيب وقار نور ومن شاب شيبه في الاسلام كانت له نورايوم القيام ان النسا بالفتح يكرهه غالبا فلا يحصل الملايمة والملايمة كما ملا وقول بن جحر من كره من النبي صلى الله عليه وآله شيئا كفر لا يعي على اطلاقه لان الكراهة الطبيعية خارقة عن الامور التكليفية وسائر مزبذ البعث لبعث عمره وشبهه في ما بينهما ان شاء الله تعالى قالت المصنف **حدثنا محمد بن ابي بصير** **ابن مسعدة** بفتح الميم والعين **البصري** بفتح الباء ويكسر وحكى الضم وهو ابو علي السامي من بني سامة ابي لؤي واسع الرواية كثير الحديث وروي عنه مسلم وابوداود والترمذي والنسائي وغيرهم اوثق ويحيى بن سعيد لا يشاري وغيرهما قل تغير قبل موته بثلاث سنين وهو من اوساط التابعين **قال** اي محمد **حدثنا** وفي نسخة بدون قال ففعل التقدير بانه قال وقيل انه حدثنا قال اهل الصناعة لفظ قال ان كان مكتوبا قل حدثنا الثاني والثالث وهم جاز فيها ولا فهو محدث خطأ ويبيح للشارح ان يتلفظ به كذا ذكره ميرزا **الرواه** **الثقفي** بفتح التاء نسبة الى ثقيف قبيلة **عن محمد** اي ابو عبد الخراي البصري يقال له حميد الطويل روي عن انس بن مالك وانما قيل له الطويل لفضه او لطول يده او لكون جاره طويلا ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من امر الامراء وهومن صفاراتنا **يعني عن انس بن مالك** اي ناقلا عنه **قال** اي اذا قال والقبائل اسر وبعث العظام فقال القائل حميد كان



رسول الله صلى الله عليه وآله **رابعة** بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها بمعنى المربع الخلق والتائيت باعتبار النفس يقال له رجل ربعة وامرأة ربعة ومعناه المتوسط بين الطويل والقصير **وليس بالطويل** اي لا بين المفرد فيصوف المفهوم المفرد الى الكامل فيكونه موافقا للحديث السابق **والباق** **والباق** اي المتروكة فلا يينا في ما يذكر بعدها اطول من المربع وتجاه عطف تفسيره ويروي ليس به ولا الواو فيكون بيان له كذا ذكره السيد اصيل الدين ولما ظهر انه خبر بعد خبر وقال من لا يخفى بجملة عطف على رابعة ولا بعد في عطف جملة لها محل من الاعراب على مفرد وا حقا في عطفه على قوله كان رسول الله صلى الله عليه وآله ان قوله حسن الجسم يحتاج الي تحذف تام وفي بعض الروايات بدون الواو كما في جامع اصول بعامة الترمذي فهو خبر بعد خبر **حسن الجسم** اي لونا ونعومة واعندنا في الطول والجم ونصبه على انه خبر اخر لكان وهو جمع بعد تخصيص **وكان شعرة** بفتح العين ويسكن **ليس بجعد** اي تقطت القاعدة للفرقة ان المطلق محل على القيد فلا تدافع فيها **ولا سبط** ومر معناها وجعلها هنا وصفا للشعر ونما مر وصفها لصاحبها لبيان ان كلامها بوصف بذلك كذا ذكره بن حجر نعتا للعظام والظاهر ان نسبتها هنا على العنق وهناك على حذق الخفاف او ابا لغة على حذر عدل **اسمر اللون** يريد نقي البياض القوي مع حمرة قليلة فلا يينا في ما سبق من قوله ولا بالادم المراد به شد يد السمرة وقال العراقي هذه اللفظة انفراد بها حميد عن انس ورواه غيره من الرواة عنه بلفظ ازهر اللون ثم نظرنا الي من روي صفة لونه صلى الله عليه وآله عن انس فكلمهم وصفوه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر صحابيا **انتم** وقيل هذا بيان في ما سبق من انه صلى الله عليه وآله كان اسحيا كما صيغ من فحوة وجمع بان السمر كانت فيما يورث الشمس والبياض فما تحت التوي ورد بانه ورد ان رسته صلى الله عليه وآله كانت كالفضة البيضاء ان الرقبة بارزة **انتم** ويمكن ان يراد انهما كالفضة باعتبار الصفا واللحان قالت العظام ونحو نقول نضرت الشمس فيه يينا في ما ورد كان تظله سبحانه قال بن جحر وهو غفلة اذ ذلك كان ارهاصا متقدما على البنية واما بعدها فلم يحفظ ذلك كيف وابو بكر قد ظلل عليه بسوية لما وصل المدينة ومحا له ظلل بكون وهو يروي بحرف في حجة الوداع وهو منصوب خبر اخر لكان لا ولد وحيد قوله وكان شعره في جملة حاله معترضة بين اخباره اذ لا يتقدم

جعل اسم اللون خبرا كان الثاني ولو قدر قبل قوله اسم كلمة وكان لولا
 يلزم لا غير ان كان له وجه وقيل ضمير كان الثاني اليه مقلد عليه ولم
 ويحتمل بعبه خبر المولود واسم اللون خبر الثاني وفي بعض النسخ اسم
 بالرفع اي هو اسم **از امشي تلتفا** بتشديد الفاء وبعده هزموا فقالوا
 في شوع مسلم وقد يتحرك هزته تخفيفا قيل وروي يتكفا بقلب هزته
 الفاء ووجه له لما ان يكون مراره وقفا اي يتمايل الى قدام كالسفينه
 في جريها وفي بعض النسخ يتوكا اي يعتمد والمراد التثبت وهذا لما في
 سرعة المشي بل يفيدها والحاصل منهما ان خطواته كانت منسعة
 لا متقاربة لخطوات المعتادين ويتكفا استقبال بالنظر الى ما قبله
 فان التكفا بعد الشروع في المشي وتطيره سرت حتى ادخل البلد او
 لا استحضار الحال الماضية او يجعل كان محذوفه في رواية الصحيحين
 اذا مسك تلتفا بصيغة الماضي كما ساقى في حديث علي رضي الله عنه
حدثنا وفي نسخة **ثنا محمد بن يشار** بنخ الموحدة وفتح العجمة المشددة
 وهو ابن عثمان بن كيسان البصري المعروف بقدر كنيته ابو بكر سمع
 محمد بن جعفر وخلفا روي عنه ابن اسحاق وخلق وهو من كبار الاحاديث
 عن تبعنا يعني من يلق لنا يعني **يعني العدي** قال شيخنا ميرك
 شاه كذا وقع في اصل سماعنا يعني تصفة الغائب فيحتمل ان يكون من
 كلام بعض تلامذته وقد جرت عادة الرواة ادرج كلامهم في تصانيفهم
 سكا يختم كصنيع من روي الصحيحين عن الشيخين البخاري ومسلم
 ويجوز ان يقرا يعني بالنون على وزن حدثنا وحينئذ لا شك في انه
 من كلام المؤلف لو كان الرواية مساعده له وهذا وقد سرق بعض المتعلمين
 هذا التحقيق من كلامنا وورد في شرحه اظهار انه من عند نفسه فلا
 تغزبه فانه ليس له رواية معتبرة في هذا الكتاب والله الهادي الى
 الصواب انتهى وافق الظاهر انه من كلام التلامذة لتكلف الالتفات
 وعدم صحته لما على مذهب السكاكي ولو قيل على التجريد كان له وجه
 ايضا ولو قرأ بجوه كان اوجه لولا انه مخالف للنسخ الصوطة لكن
 يويده ما قال العظام اول تنزيله منزلة اي المفسرة اذا قصد التفسير
 ويعني على صيغة الغيبة رواية ودرجته اذ لا يلامر جعله كحدثنا
 لعدم مشاركتها في تشريك الغير اذ التشريك والتخديك دون الغيبة
 بلفظ محمد بن يشار انتهى وما يورده انه من كلام غيره انه لو كان من
 كلامه لما احتاج الى قوله يعني بل قال من اوله وهله محمد بن يشار

العدي



العدي كما في سائر الاسماء المنسوبة لعم العدي على ما في القاموس نسبة
 الي عبد قليس وهو قبيلة من ربيعة **حدثنا محمد بن جعفر** اي ابو عبد الله المصنف
 المعروف بقدر اخرج حديثه السنة في صحاحهم روي عن شعبة بن الحجاج
 وحدثنا سخر من عشرين سنة وروي عنه احمد بن حنبل ويحيى بن معين
حدثنا شعبة كان الثوري يقول هو امير المؤمنين في الحديث وهو اجت
 بسطام بكسر الموحدة وسكون السين المهملة ابن الحجاج العتيق مولاهم
 مصري الاصل كان اما ثامن ائمة المسلمين وركنا من ارکان الدين به حفظ
 الله اكثر الحديث قالت الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق سمع
 الحسن والثوري وخلق كثيرا وهو من كبار التابعين **عن ابى اسحق** اي
 راويا عنه قالت العظام متعلق بحدثنا شعبة قال ميرك اسمه عمرو ابن
 عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي روي عنه خلقا وهو تابعي مشهور
 كثير الرواية ولد لسنتين من خلافة عثمان **قال** اي انه قال سمعت العرا
 على وزن السغا وحكى فيه الفصم وهو ابو عمارة اول من شهد شهادته الحديث
 وهو من المشاهير من زلة الكوفة ايام مصعب ابن الزبير **ابن عازب** كسر الزاي
 صحابي كان **يقول** حال وقال العظام مفعول ثان **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
رجلا بفتح الراء وكسر الجيم وهو الذي بين الجعذرة والسوطة قاله الاصمعي
 وغيره في الجوامع شعر رجل اذا لم يكن شديدا للجعذرة ولا شديدا للسوطة
 بل بينهما ووقع في الروايات المعتمدة بضم الجيم ويحتمل ان يكون المراد به
 المعنى المتبادر المتعارف الذي يراد بلفظ الرجل وهو المقابل للمراة ومعناه
 وافق وهو خبر موطن الخبر في الحقيقة قوله **مر يوما** اذ هو الغايبة
 المعتمد بها والمراد به انه كان لا طويلا ولا تصيرا فيوافق ما تقدم في حديث
 السابق كان ربيعة ويحتمل ان يراد به شعره صلى الله عليه وسلم اذ الرجل بكسر
 الجيم وفتحها وضمها وسكونها معني واحد وهو الذي في شعره بكسر السين
 كما يفهم من كلام الشيخ ابن جبر العسقلاني في شرح صحيح البخاري ويويده
 ما صح في بعض النسخ بكسر الجيم وسكونها وحينئذ لا يحتاج الى توطئة
 الخبر وكان هذا المعنى اصوب اذ لا يليق بحال الصحابي وصف النبي صلى الله
 عليه وسلم بكونه رجلا بالمعنى المتبادر منه ولم يسمع في غير هذا الخبر ذكر
 من الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنون كان رجلا كذا بل الظاهر
 انه من زيادة بعض الرواة من دون الصحابي فان الحديث ساقى في
 باب شعر النبي صلى الله عليه وسلم عن البراء بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه
 مر يوما وكذا اخرج البخاري ومسلم ايضا ووه لفظ رجل كذا حقيقة

كلم

ميوكشاه رحمة الله لكن الطعن والرواة مستعدان زيادة التفتة
 مقبولة اجماعا ولا حسن ان يحمل على المعنى المرادف او على المتعارف
 ويراد بكامل الرجولية او موافق الخبر وهو كثير في العرف يقال فلان
 رجل كريم ورجل صالح قدجا في القران بل انتم قوم يخجلون بل انتم قوم
 مسرفون فنقله مر بوجها صفة لرجل على هذا المعنى وخبر اخر كان
 على ذلك المعنى وذلك اعزب قوله **بعيدا بين المتكبين** والبعيد ضد
 القريب ويقرب ايضا فالى ما بين المتكبين وقيل وقع في بعض نسخ النسخ
 بعيدا بين المتكبين بدون الاضافة وما موصولة او موصوفة وقيل
 زيادة ولا وجه له واراد بعيدا ما بينهما السعة اذ هي علامة العجاجة
 وقيل بعدا بينهما كناية عن سعة الصدر وشرحه الدال على الجود
 والوقار وقالت العسقلاني في المتكبين مجمع عظم العنق والكف ونحوه
 عريضا على الظهر وهو مستلزم لعرض الصدر ومنه وقع عند ابن سعد
 رحيبه الصدر ووقع في بعض النسخ بعيد بصيغة التصغير وهو تصغير
 ترخم كغلام وعلم ولا يصل في تصغيرها بعيد وعلم بتسديد اليد اليها
 في هذا التصغير اسارة الى تصغير البعيد المذكور في قول ما بين متكبين
 السريفيين لم تكن متاهيا الى العرض الوافي المافي للاعتدال الكافي
 واما قوله العصام وقد يروي مضغرا فحل نظرا لا يلزم من النسخة الرواية
 ولذا قال ابن حجر وقيل بالتصغير وهو عريب بل في صحته نظروا في بعض
 النسخ بعيد بالرفع على نقد بره هو وكذا **عظم الجمة** مضم الجمع وتسديد
 الميم اي كسفيها في النهاية الوفرة الشعر الى شجتي الاذن واللمة دون
 الجمة بصيغة بذلك ما بينهما المتكبين والجمة من شعر الراس ما سقط
 على المتكبين ونقل الجوزي ان هذا قول اهل اللغة قاطبة وفي المقدمة
 لمن تخشع ان الجمة هي الشعر الى شجتي الاذن قال ميرك وهذا هو
 اوافق كلام جمهور اهل اللغة كما نقله العسقلاني عن بعض مشايخه
 قال مثلا حنفي يمكن ان يكون في حال جمعها جمعها الى شجتي الاذن وبلا
 عظمها وروى لها في المتكبين في حال ارسالها انتهى ويؤيده ما في الصحاح
 الجمة الشعر المجمع على الراس وما في ديوان الادب ان الجمة الشعر مطلقا
 وتصوره كلام الصقلاني ان الجمة هي مجتمع الشعرات تدلي من الراس
 الى شجتي الاذن والى المتكبين والى كثر من ذلك واما الذي لا يجاوز
 الاذن من الوفرة ويعضده قوله **الى شجته اذنيه** بناء على انه صفة
 للجمة بتقدير الواصلة معروفا باللام او حال منها اي واصلة الى شجته



كل واحد من اذنيه وهي مالا في اسمها وهو محل القوط ومثاقفة
 منها والاذن بصمتين وسكون الدال لغتان ولا ولد كرا والثاني المتكبر
 وافرد الشجعة مع اضافة الى الشجعة كواهة اجتماع الشجعتين مع ظهور
 المراد وقيل انه ظرف لغو لعظم لبيان انه عظم جنتها وكثرتها منتهى الى
 شجعة اذ فيه فلما ادبه ببيان نهاية عظمتها وعظمتها لبيان انها شجعة
 وفي رواية كان شعره بيضا اذ فيه وعاتفه وفي اخرى الى انصاف اذ فيه
 وفي اخرى الى اذنيه وفي اخرى بضرب متكبيه وفي اخرى الى كنفه وجمع
 القاصي عياض بان ذلك لا خلاف في الاوقات فكان اذا ترك تقصيرها
 بلغت المتكبين واذا قصرها كانت الى الاذن وشجتها ونصفها فكانت
 نظول وتقصير تحبب ذلك **عليه حلة** بضم الحاء وتسديد اللام **حرا** وقيل
 حال بالضمير وحده ويؤيده رواية مسلم وعليه حلة حرا بالواو وفي
 القاموس الحلة بالضم ازارورداء من برد او غيره ولا يكون حلة الا من
 ثوبين او ثوب له بطانة انتهى وقالت النوري في شرح مسلم قال اهل
 اللغة الحلة لا تكون الا ثوبين ويكون غالبا ازارورداء وقال ابو عبيد
 اللؤلؤ برود اليمن والحلة ازارورداء ولا يسمى حلة حتى تكون ثوبين من
 جنس واحد فاذا الوصف اما بالنظر الى لفظ الحلة وبالنظر الى ان
 ثوبين بمترلة ثوب واحد احتياجا اليهما معا في ستر البدن او انهما
 من جنس واحد قال ابن حجر الحديث صحيح وبه استدل امامنا الشافعي
 على حل لبس الاحمر وان كان قانيا وحمله على ذوي المخطوط وسياق رده
 قلعت قاله العسقلاني هي ثياب ذات خطوط انتهى اي احمر اخلاصة
 وهو المتعارف في برود اليمن وهو الذي انفق عليه اهل اللغة ولذا انصف
 ميرك حيث قالت فعلى هذا نقل العسقلاني لا يكون الحديث حجة لمن
 قال بجواز لبس الاحمر وسياق زيادة تحقيق في باب لباسه صلى الله عليه وسلم
 واعزب العصام حيث غفل عن مذهبه وقال قوله حرا نيا في ما ورد من
 المنع عن لبس الاحمر ولذا اول بانه كان من البرود اليمانية التي فيها خطوط
 حمر غلب صرته انتهى والحاصل ان عندنا يؤول الحرا بالتي لها خطوط
 حمر او يعد من خصا بصبه صلى الله عليه وسلم وتسليم صحة الحديث او يحمل
 لبسه على ما قبل عليه **ما رايت شيئا** اي من الخلوفاات **قط احسن منه**
 اعرابه كما تقدم ويحتمل الاستيناف لبيان جماله لتقدير تفصيل احوال
 كاله في الاحسن ان احسن مفعوله ثاب لرايت على ان الروية علمية
 فانها ابلغ من تكبير الوصفية ويحتمل ان يكون صفة لشيئا على ان الروية

بصريته وهو ظاهر والمراد بنفي روية بنى احسن منه نفي روية الاحسن
 والمسادي معاً كما يقال ليس في البلد افضل من زيد بمعنى انه افضل من
 كل واحد بدءاً لانه العرف والسريه اذ الغالب من حال كل اثنين فهو
 النفاض دون التساوي فاذا نفي فضلية احدهما ثبت افضلية الاخر كما
 ذكره المحققون وحاصله ما رأت شيئاً فلان كان حسنه مثل حسنه صلى الله
 عليه وسلم وهو كان احسن من كل حسن واما قول بن جبر يعني مثل حسنه اذ
 اُفعل قد يتراد به اصل الفعل اثباتاً ونفيًا وان قرن بمن خلافاً لما يوهبه
 كلام غير واحد ومن ذلك قولهم العسل اقل من الخمل والصف احر من الشا
 فمثل جت اما اوله فلان نفي افعالها يصح ان يكون بمعنى اصل الفعل اذ لا
 يوجد له مثله في كلام العرب ونقد بر المثل خلاف الظاهر بعد خلاف
 الظاهر مع الاتفاق على نفيه واما ما سياتي فلان من قاله لا يكون افعال
 بمعنى اصل الفعل كزيد افضل من عمرو والمثلان المذكوران في كلامه
 فراجع عما نحن فيه بل بعد ان في الحقيقة من الجاز قسبه واعلم انه
 ذكر الرضي والدمامي في شرح التتميل ان افعال اذا كانت عارياً عن
 ال ولا مضافة ومن قد يستعمل مجرداً عن معنى التفضيل مؤولاً باسم
 الفاعل والصفة البهيمية مطرد عند ابي العباس البرد ولا يصح انه مقصود
 على السراخ والله اعلم ثم قيل قد يبلغ الصحابي حيث قال ما رأت شيئاً
 دون انه يقول ما رأت انساناً ليفيد التعميم حتى يتناول الشمس والقمر
 قالت العصام وهذا مع اظهار جماله صلى الله عليه وسلم ابراز كمالها عند
 رضى الله عنه لان هذا نوع كمال المحبة وفي لفظ قط اشعاراً بأنه كان
 من اول ما صار من لاهل العلم كان كذلك وفيه يعلم المؤمن ما ينبغي له
 حتى يكون موثقاً ما قاله ما رأت ولم يقل ما كان بنى احسن
 منه انتهى وفيه انه لو قال كذلك لكان صادقا ايضا اذ نفيه كان
 محمولاً على رويته او عليه ثم ان قط من الظروف المنية مفتوح الغاف
 مضوم الطاء المشددة وهذا شهر لغاته وقد تحفف الطاء الضميمة
 وقد يضم الغاف اتباعاً لضمة الطاء المشددة او المخففة وجاء قط
 ساكنة الطاء مثل قط الذي هو اسم فعل فبذره حتى لغات لما في النفي
 كذا في الكتب المعتمدة المشهورة في النحوي **حدثنا** وفي نسخة ثنا اذ قال
 العصام ابي حدثنا **محمد بن عجلان** بفتح العين المعجمة وسكون التحتية
 اخرج حديث البخاري ومسلم وابي احمد المرزوقي سيع الفضل وموسى
 وغيرهما ثقة من كبار الاخذين من تبع التابعين من لم يلقنا بتبعين **حدثنا**



وفي نسخة ثنا وفي نسخة قال حدثنا قال العصام هو بيان لحدثنا
 محمود كقوله تعالى فوسوس اليه الشيطان قاله با ادم فاستغنى عما
 يقال في امثاله انه جراب ما حدثك **وكيع** ابي بن الجراح من كبار الطبقة
 السابعة ابوسفيان الكوفي ثقة حافظ عا بد قيل اصله من قرية من
 قري نيسابور سمع الثوري وخلقاروي عنه قيسنة وخلق قدم بغداد
 وحدث بها وهو من مشايخ الحديث الثقات المعقول مجد بهم المرجوع
 اليه قولهم كبير القدر وكان يفتى بقوله ابي حنيفة وكان قد سيع منه ثنا
 كثيرا مات يوم عاشوراء وهو راجع من مكة في موضع يقال له **بند حدثنا**
 وفي نسخة **ثنا سفیان** بضم السين على المشهور حكاية بن السكيت ومثله
 كما في شرح مسلم قاله ميركشاه وهو الثوري جزما كما صرح به الزلف في
 جامعه في الحديث بعينه فيسطل بتردد بعض المشراح هو ابن عيينة
 جزماً انتهى ولعله اراد به ابا خير مؤولاً بالعصام حيث قاله في شرحه
 المراد سفیان بن عيينة ليمتاز عن الثوري انتهى ثم رأت شارحاً اخر
 ذكر في ترجمته انه ابن عيينة بعد ما ذكر انه سمع الثوري وقاد بن عيينة
 كنيته ابو احمد ولد بالكوفة كان اماماً عاملاً شتاً حجة زاهداً ورعاً
 مجتهداً على صحة حديثه وروايته سمع الزهري وغيره وروى عن الثوري
 والشافعي مات بمكة ودفن بالمحجون وكان حج سبعين حجة انتهى والصحيح
 انه الثوري وهو منسوب الى اجداده روي ان ابا جعفر الخليفة توجه
 الى مكة وقاد اسكن الجارين كي ينصبوا الخشبة في مكة ليصلبه عليها
 وسفيان كان مصطحباً وراسه في حجر فضل ابن عياض رر جله في حجر
 ابن عيينة فقال له يا ابا عبد الله اختلفت تحت بنا اعدنا فقام ودخل
 المسجد وتعلق باستار الكعبة وقال انا بريق منها ان دخل ابو جعفر مكة
 فأت ابو جعفر فليل ان يدخل مكة وذهب سفيان الى بصره مختفياً بها
 الى ان توفي فيها ودفن ليلاً في سنة ستين ومانية واكثر القوال ان قبره
 في غزوي المعروف بالغيغ المان ويزار ويشترك به **عن ابي اسحق** يعني الهذلي
 نسبة الى قبيلة من اليمن منزله كوفه ملكاً عابداً من الطبقة الثالثة **عن البراء**
ابن عازب قاله مالك هكذا قاله اكثر اصحاب ابي اسحاق وخالفهم اشعث
 ابن سوار فقال عن ابي اسحق عن جابر بن سمرة اخرجته النساء وقالت
 اشاده عن جابر بن سمرة عن البراء اشعث بن سوار ضعيفاً انتهى
 واخرجه الغزيمي في جامعه وحسنه ونقل عن البخاري انه قال حدثني
 اسحق بن البراء وعن جابر بن سمرة صحابياً وصحراً كما افاده الشيخ بن

حجب من سورة في هذا الباب وهو الذي اخرجته النسائي وغيره ايضا لكن
 بين سياقه وسياق حديث البراءة كثر بحيث يغلب على الظن انها
 حديثان فيجوز ان يكون الحديثان معا هذا هو الحق فلامعنى لتقط
 اشعث بن سوار وقد وثقه بعضهم واخرجه مسلم متابعه **قال** انه قال
ما رايت جملة على البصرية اظهرها من متعين كما لا يخفى من تقييده بالرواية
 المذكورة في الحديث وحينئذ قوله **في ذي لمة** بكسر اللام وسبقها
 مفعول على زيادة من لتأكيد النفي والتضييق على استغراقه لجميع
 المفراد وانما قيل لها زيادة لانها لو تزكت لم يجز اهل المعنى في الامة
 وقوله **في حلة حمراء** صفة وقوله **احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 محرورا وكروا لا منصوبا صفة بعد صفة لذي لمة او حال عنه وجواز
 ان تكون الرواية عليه وذي لمة مفعوله الاول واحسن مفعوله الثاني
 وقوله في حلة اما صفة لذي لمة او ظرف لرايت **له شعر ضرب متكبيد**
 يجمل ان يكون بيانا لقوله ذي لمة ويجمل ان يكون جملة مستأنفة على
 غلط التقدير او بوارده بالجملة لا سمية بناء على ان الراوي كان حين
 الوصف من غلبة الحجة جملة حاضرة موجودة في خياله وكما روي له
 ويجمل ان يقدر قبله لفظ كان قال ميرك وروايتنا في الشعر فتح العين
 ويجوز اسكانها ايضا والضرب كناية عن الوصول **بعديما بين المسلمين**
 قال ميرك منصوب على انه خبر كان المقدر او مرفوع خبر مبتدأ والجملة
 مستقلة ووسط في الرواية بالوجهين وفي بعض النسخ بعد بالتصغير
 انتهى وبه يعلم ان مبارقة العصام والحنفى مرفوعا ومنصوبا ومصغرا
 ومكبرا غير مرضية في اصطلاح الحديث **لم يكن بالقصير وبالظواهر اعرايه**
 كما عاب سابقه والتقييد في الوصفين مراد كما تقدم وكما سياتي في حديث
 على حقا بين الروايات **حدثنا محمد بن اسماعيل** اي البخاري صاحب الصحيح
 امام الحديث كسنته ابو عبد الله روي في البصرة قبل ان تطلع
 لحينته وخلقها لوف من طلبه الحديث وروي انه كان يكتب باليمن
 وائتسار وروي عنه انه قال احفظ ما يروى في حديث صحيح وما يروى
 الف حديث غير صحيح **حدثنا ابو نعيم** بعض النوك وفتح عين مملوءة وكوت
 التحية وهو الفضل بن ذكوان في بعض الدال المهملة من كتابه في البخاري
 ذكر الراضي في كتاب التذوق بين انه لم يروى بالتشيع قيل وكان من احوالها
 دعوى مع فقهاء دينه وكان في هاتبة لا تقان والحفظ وبوجهة **حدثنا السعد**
 اسمه عبد الرحمن بن عفيف بن عبد الله بن مسعود الكوفي السعدي وذكره

ميول



ميرك قال العصام صدوق اختلط قبل موته ومن سيع عنه بعد اذ تبعه
 لما اختلط انتهى وقالت النسائي لا يأس به وهو من كبار اربابنا الثابتين
عن عثمان بن مسلم ابن هرومز بضم الهاء والهم وسكوت الراء وفتح الزاي وفي
 نسخة منصور وهو نسائي وعلمان هكذا خذاه اخرج حديثه الترمذي
 والنسائي في مسند علي له **مروان بن جبير** بالتصغير **بن مطعم** كسمل وهو
 تابعي جليل سمع عليا وعدة من الصحابة وابوه من كبار الصحابة **عن ابي بن**
ابي طالب قال لعصام يعني به امير المؤمنين وعلي بن ابي طالب من رواية
 الحديث تسعة فتركه وصفه بامير المؤمنين خلاف الاول انتهى وهذا
 عطفة عن اصطلاح الحديث من انه اذا اطلق علي في اخر الامور فهو
 المراد كما اذا اطلق عبد الله فهو ابن مسعود واذا اطلق الحسن فهو البصري
 ونظيره اطلاق ابي بكر وعمر وعثمان ولم ارم من ذكرهم بقيد امير المؤمنين
 من انه لا شبهة في مشاركة الاسماء المذكورة لهذا الوصف بل ولا يعرف
 من الصحابة من يسمى بعلي بن ابي طالب غيره فمما نشأ من عرف العج
 وان كنت منهم وهو ابو الحسن وابو تراب واسم ابي طالب عبد مناف الهاشمي
 القرشي وامه فاطمة بنت اسد الهاشمي سلمت وهاجرت وهو كرم الله
 وجهه اول من اسلم من الصبيان وقيل من الذكور وقد اختلف في سنته
 فقيل كان له خمس عشرة سنة وقيل اربع عشرة وقيل ثلاث عشرة
 وقيل ثمان سنين وقيل عشرين سنة مع النبي صلى الله عليه وسلم المشاهد
 كلما غير تنوك فانه خلفه في اهله وقتها قال له اما ترضي ان تكون مني
 عملة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي استخلف يوم قتل عثمان وهو
 يوم الجمعة لثمان عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وضربه
 عبد الرحمن بن ملجم المرادي بالكوفة صبغة يوم الجمعة لسبع عشرة ليلة
 خلت من شهر رمضان سنة اربع مائة بعد ثلاث ليال من ضربته
 وغسله ابناه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن
 سجرا وله من العمر ثلاث وستون سنة وكانت خلافته اربع سنين وشعبه
 اشهر وايام ارضي عنه خلق كثير من الصحابة وانما بعينه وكان يوم مات
 افضل الامم حيا من بني ادم على وجه الارض باجماع اهل السنة لم رايت ام شعاب
 بن عبد البرقي ذكر له صحاب فلم يذكر علي بن ابي طالب غيره وانما ذكر النبي
 بعلي خمسة انفس اقدم لم يثبت له صحبة **قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم**
بالظهير **قال** بالقبض كان المراد انه لم يكن كذلك في سن فانه في كل سن من سن
 النبوة كان ربعة والمعنى انه كان دائما بوصف الاعتدال **سنة النبي والقدر**

قالت ميرك الرواية فيه بالرفع فتكون خبراً لهذا المحدث قيل ويجوز
النصب ليكون خبراً كان المقدر ولا يخلو تكلفه وليس هو رواية المحدثين
والمتكلمين وقال القصاص يروي مرفوعاً خبراً مستنداً لمحدثين في الجملة
الاسمية بعد لما ضمة لا نه خيله غليان محبته عليه السلام عند ذكره انه
موجود متحقق فجزى لسانه في الوصف جريانه في وصف الموجود بما
يتصف به في الحال وفيه تشبيهه بنبيه على ان ذكره صلى الله عليه ولم ينبغي
ان يكون كذلك والسائق جعله حالاً واستيفاً ليس بذلك في واجبه
النصب على انه حال ليست بتلك الجزالة وجعله خبراً كان بحسب
المفهوم ان قوله ليس بالطويل ولا بالقصير في معني كان ربعة تكلف
جدا انتهى وقد غرّب بن حجر حيد رجع النصب على الرفع ثم السائق بفتح
السائق وسكون الثلثة ويقال بفتحها او كسرهما ايضا بعدها نون
فسره الاصمعي بما نقله عنه المؤلف كما ساقى بيانه بالغلظ الاصابع
من الكفين والقديمين وقال الشيخ بن حجر العسقلاني اي غلظ الاصابع
والراحة في رواية اخرى ضم الكفين والقديمين قال وفسره الخطابي
بالغلظ والانشاع وهو المراد هنا ونقل عن الاصمعي انه فسره في موضع
اخر السائق بالحنس فقيل له انه ورد في وصف كفه صلى الله عليه ولم
اللين والنعومة قال على نفسه ان لا يفسر شيئا من الحديث وقال غيره
هو غلظ في الراحة والاحض ايضا قال بن بطال كانت كفه صلى الله عليه ولم
ممتلئة لحم غير انها مع غاية ضجاعتها وغلظها كانت لينت كما ثبت في
حديث انس المروي في الصحيح ما مسست خراولا حرماً الذين من كفه صلى
الله عليه ولم وعلى تقدير تسليم ما فسره الاصمعي بالحنس يحتمل ان يكون
الراوي وصف حاله كنه النبي صلى الله عليه ولم فكان اذا عمل في الجهاد
او ممتة اهله صار كفه حشناً للعارض المذكور وان ارتك ذلك صار
كفه الاصل جبلته من النعومة وقالت القاضي فسرا ابو عبيد اللغوي
السائق بغلظ الاصابع والكف مع القصر ونقبت باه ثبت في وصفه
صلى الله عليه ولم انه كان سائيل الاطراف كما ساقى في اباب ايضا ويؤيد
ما ثبت في حديث اخر انه صلى الله عليه ولم كان بسط الكفين او رده بالجار
في حديث انس معلقاً ووصله اليماني في الدلائل والبسط بالوحدة
والمهملتين وفي رواية بسط بهملتي بينهما موحدة وهما بمعنى الارادان
كفه واما بعد صلى الله عليه ولم طولا غير مفطر وهما بما يجرد في الرجال
لا نه اشد لفضهم ويضم في النساق قال العسقلاني اما من فسره البسط



بسط العطا فانه وان كانه الواقع كذلك لكن ليس مراداً هنا والتحقق
ان السائق الواقع في صفته صلى الله عليه ولم معناه الغلظ من عنق قبة
قصره وحسونة انتهى وفي النهاية انها ميلاد ان الغلظ والقصر
وهو انما ظهر جماعين الروايات واللغات واما قول القصاص والسائق
بمثلتين او مثلثة وسنة فوقاً بنية كما في بعض النسخ في حاله في
لاصول الصحاح وان كان لغة على ما في القاموس **ضم الراء** بالاضاد
المعجمة على وزن الصرب الغليظ من كل شيء واما رواية عظيم الهامة ووصف
بذلك ورد عن غيره على ايضاً من طرق صحيحة وهو الاء على حال القوي
الدماعية وبما لها يتميز لاشتان من غيره **ضم الراء** اي روس
العظام نحو المتكبين والوركين والوركين على ما في النايق جمع كردوس
بضم كل عظيم التفتيح في مفصل على ما في القاموس اراد انه جسيم الاعضا
وهو وما قبله يدل على نجاة صاحبه ولما لم يكن مناسبة من الراء والكل
انزل كل ما اضافة بخلاف الكفة والقدمين **طول السورة** بفتح الهمزة وسكون
السين المهملة وضم الواو بالوحدة وهو شعر بين الصدر والسرة على ما في
المهذب وفي رواية ومسرحة وفي اخرى عند اليماني لرسرات من سرته
خري كالقصب ليس على صدره ولا على بطنه غيرها وعند الطيالسي
والطبراني ما رايت بطنه لها ذكرت الفطاليس السني بعضها على بعض
والمحصل ان ما ذكر من شعر الصدر سائلا الى السرة كما سدر في حديث
على رضي الله عنه المسرحة الشعر الذي كانه قضيب من الصدر الى
السرة **اذ امسى تكلموا** بالهمزة في نسخة تكلموا بالالف المتقلبة
عن يا تكلموا بكسر الف المسددة بعدها يا تختية اي تأمل الى قدام وهي
جملة اخرى مستانفة قالت ميرك وتكلفوا صدر يوكد وهو في الاصل
مهموز ويخفف فاذا روي على الاصل بقرا بضم الف كقدم تقدماً واذا خفف
بقرا تكلموا بكسر الف كقسي تسمى وكذا وقع في بعض النسخ انتهى وفي
النهاية هكذا روي غير مهموز في الاصل الهمزة وبعضهم يرويه مهموزاً في
مصدر تفعل من الصحيح تفعل كقدم تقدماً وتكلموا تكلموا والهمزة
حرف صحيح واما اذا اعتل كسر عين المستقبل منه نحو تخفى تخفياً فاذا خفت
الهمزة التفتت بالفتل فصارت تكلموا بكسر وقات النوي وضم كسراً
ان اكثر ما يروي بلا همز وليس كذلك **كلمها** وفي نسخة كانه **بسط** من صيب
وهو يتشد بالطاء قريب من معني التكلم وهو مبيد للمفهوم اذ امسى
كذا قيل والظاهر انه حال من فاعل تكلموا والخطاط النزول ولا سراع

دين



واصله لا تخذار من علو الى اسفل واسرع ما يكون الماء جاريا اذا كان متحركا
 فمن بعثني في كافي نسخة والصيب بفتحين العبدور والمعني كما يورد في موضع
 متقدروا قيل هو ما اخذ من الارض وفي حديث الطواف حتى اذا انصبت
 قد حاه في بطن الوادي اخذت في المعنى وفي رواية كما بما يروي في صنوب
 وهو بالضم مع صيكت قال في شرح السنة يريد انه كان يسمى ميا قويا
 يرفع رجليد من المارح رفعا ثابسا لمن يمشي اختيارا ويقارب خطاه
 تتعجبا قيل ولم يدغم صيب لياذ يلبس بالصب الذي هو بمعنى العاشق
لارقله وبعده مثلا جملة اخري منبهة على جماله وكماله ويستعمل هذه
 العبارة في فني الشيب من غير ملاحظة التنبية والبعدية ومعنى ميا
 في الخارج حتى يرد ان عليا لم يراحد اقبله صلى الله عليه وسلم ويجاب بان
 التقدير لم يراقل موته وبعده مثله اذ لم يكن ان تكون الروية علمية
 ثم نفي المثل يدل عرفا على ان كونه احسن منه كراحد كما يقال ليس
 في البلد مثل زيد والسريه انه اذا نفي المثل الذي هو اقرب اليه من الحسن
 في مقام ذكر الحسن فكان نفي الاحسن بالاولي والمفري **حدثنا سفيان بن وكيع**
 اي ابن الجراح بن مبيح وهو ابو محمد الرواسي الكوفي صدوقا لما انه اذا
 ابتلي بالوراقة وهي حرفة ضرب الدراهم فادخل عليه ما ليس من
 حديثه فنظر فلم يقبل فسقط حديثه اخرج حديث الترمذي وابن
 ماجه قيل وكان من اكثر ربه في الحديث وجمعه يروي عن ابيه ومطلب
 ابن زباد قيل هو ضعيف **قال حدثنا ابي** يريد اياه وكيعا **المسعودي**
 متعلق بحدثنا ابي **هذا الاسناد** متعلق بكل من قوله حدثنا سفيان بن
 وقوله حدثنا ابي على سبيل المتنازع للاسناد رفع الحديث الى قابله والسند
 الاخبار عن طريق المتن وهما متقاربان ولذا يستعملها المحدثون لسني
 واحد **نحو** اي نحو الحديث المذكور قبله **بمعناه** اي بلفظ اخر مفيد لمعني
 المتقدم قال ميرك واعلم انه قد جرت عادة اصحاب الحديث ان الحديث
 اذا روي باسنادين او اكثر وساقوا الحديث باسناد اولهم ساقوا اسناد
 اخر فيقولون في اخره مثلا ونحوه اختصارا والكل يستعمل بحسب
 الاصطلاح فيما اذا كان الموافقة بين الحديثين في اللفظ والمعني والنعو
 يستعمل اذا كانت الموافقة في المعني فقط هذا هو المشهور فيها بينهم
 وقد يستعمل كل واحد منها مقاما اخر فعلى هذا قوله بمعناه لا اداة
 ان النحو يستعمل في هذا المقام للمعني دون اللفظ بجزائنتي وقالت
 العظام نحو مفعول حدثنا انا في اول اول ومفعول لا خير بخذرف

والراجح



والراجح عند البصريين الاول فان قلت قد حقق ان سفيان سا قظ
 الحديث فكيف ذكر الحديث باسناد بعد الاسناد العالي قلت صار سا قظ الحديث
 اخر او رواية من لا يبلغ به ربما يذكر في المناجعة والشاهد فارادنا بحدوث
 البخاري بالشاهد والشاهد ما يوافق الحديث المسند بهذا الاسناد في
 المعنى والناجح ما يوبئه من الموافق في اللفظ والمخالف في الاسناد فان روا
 يبلغ الراوي فالمنابعة تامة وبها فناقصة وتفصيل هذا البحث في شرح
 النسخة **حدثنا احمد بن عمدة** يبين مفتوحة وسكون بوحدة الضمي بلخ
 الصاد المعجمة ونشد بوحدة نسبة اليه في صفة قبيلة من العرب من
 سمان الصورة ولذا قال **البصري** وهو بفتح الباء ويكسر قبل احتوز بالضمي
 من الهليلي فان الضمي ثقته رجي بالثقب يعني بكونه من الخواج دون الهليلي
 وفيه ايضا سوء المذهب قال شجاع روي عن حماد بن زيد وخلق وعنة
 البخاري وابوداود الترمذي وخلق وثقة ابو حاتم والنسائي **وعلى بن حجر**
 بضم ميملة وسكون جيم ثقته حافظ اخرج حديثه البخاري ومسلم
 والترمذي والنسائي وقال شاذح هو علي بن حجر بن اياس بن مقاتل
 ابي عماد بن السعدي المروزي احدايمه الحديث سبع كثير من ائمة الحديث
وابو جعفر محمد بن الحسين وهو اعم الحسين علي ما ذكره ميرك والخفي وقال
 العظام بمورايج اليعجاز لو كان راجعا الى الحسين لقال الحسين بن ابي
 حليلة لكن في شرحه لهذا الكتاب ان الضمير للحسين وارب في انه سمى
 اذ ذكر في احد هذين الشرحين في تكملة شرحه في ضبط اسماء الرجال
 محمد بن الحسين ابو جعفر بن ابي حليلة البصري انتهى وفيه جح في يخفي
 اذ يمكن ان يكون من كلام المصنفا ما لا اجملة او ما وان يكون من كلام احد
 تلامذته ثم بين اجماله كلامه وتحقيق مراده والواو للجمال على كل مقال **ابن**
اي حليلة بفتح الحاء واللام المكسورة مقبول اخرج حديثه الترمذي
 وكانه لعدم اشتباهه بالبع في فن ضيحه **والمعنى راحد** بالواو وفي النسخ
 الصحيحة حال من الفاعل حدثوا حال كون المعنى في احاديثهم واحدا قال
 ميرك اي مروياتهم وقعت بالفاظ مختلفة ومعني لكل واحد وفي بعض النسخ
 المعنى واحد وهو حال من الفاعل بغير واو وقال ابن حجر جملة حاوية من الفاعل
 والمفعول اي حال كون المعنى في احاديثهم واحدا ولا خاديت حال كونها بحسب
 المعنى واحد وفي نسخة جذف الواو صفة للمفعول حدثنا اي الاحاديث المعني
 فيها واحدا انتهى ونوضحه حدثنا جدنا الى اخره الاحاديث المعني فيها واحدا
 قال العظام اي حدثنا بعبارة مختلفة والمعنى واحد ونبه على ان اللفظ

حق

المروي لا يعلم انه لفظ على بعينه وهنأ بحث هو من اسرار المباحث وهو
ان الاتحاد في اللفظ ليس عبا فوعن انه يختلف العبار بل انما يختلف
اللفظان في الصفة حكم واحد والاتحاد في المعنى ان يكون كل منهما مشوقا
لمعنى ويكون ما سبق لهما أحدهما من الإخرفانهم في الفرق بين الشاهد والفاعل
قد ذكر وان الشاهد حديث بمعنى حديث والتابع ما يتكون بلفظ ذكر وان
في أمك المتابعة قوله عليه السلام الم تزعم جلدكها قد يفتخوه فاستمعت
به وجعلوه متابعا لقوله لو احدثوا بها بما قد بغره فاستمعوا به وذكر وان
شاهد الله انما اهاب ويغ فقد طرقتا حسن لتأمل لو بلغت حقيقة
التحقيق بمعونة التوفيق **قالوا** هو استيناف بيك الجريث الاولى اي حدثنا
احمد وعلي ومحمد ومعنى كلامهم واحد حيث قالوا اي كل واحد منهم **مما**
حدثنا عيسى بن يونس ثقة ما مولى اخرج حديثه لامعة السنة راوي جده ابا
اسحاق وسبع منه وروي عن مالك بن انس والاوزاعي وغيرهما وعنه ابوه
يونس واسحاق بن راهوية وجماعة سكن الشام ويقال لما حج الرشيد
دخل الكوفة امر ابا يوسف ان يامر المحدثين بملاقاته فاطاعوه الا النبي
عبد الله بن ادريس وعيسى بن يونس فارسل ولديه المامون والامين
ان يروا اليه ويقروا الحديث عليه ففعلا فامر له بعشرة امان درهم
فامتنع فظنوا انما استقلها فغضوه فله فقال ان ملاتم المسجد الى السفن
ذهبا لم اجد شيئا على الحديث كان عالما في العلم والعمل كاذ يغزو سنة
وتح سنة قيل حج خمسة واربعه حجة وعزاه حكا واربعين غزوة **عن عمرو بن**
عبد الله كثير الا رسالا اخرج حديثه الترمذي وعنه يقال اوردك بن عيسى
رسع الحديث من انس وعبيد بن المسيب ضعف النسائي **مولي عفرة** بصم المعجم
وسكوة الفاعل صارا **قالا** حدثني **ابراهيم بن محمد** صدوق روى عن الزهري
والنسائي وابن ماجه **من ولد علي بن ابي طالب** صفة ابراهيم وهذا المقام
انسب اختا كما حال الراوي **قاله** الجوهري الولد بفتح تحتين قد يكون مفردا
وجمعا وكذلك الولد بصم اوله وسكون ثابته وقد يكون الثاني جمعا لاول
مثل **راسد** والولد بالكسر راحة في الولد **قاله** ميرك الرواية بالواو واللام
المفتوح تحتين **قاله** العصام ومن تبعه خبيثة او كناية وبالجملة بيان محمد
كما هو لفظ هر من الولد بخير وسط يعنى به محمد بن الحنفية المكنى بابي
القاسم المشتهر بالعلم والشجاعة والعبادة وهو افضل اولاد علي بعد السبطين
انتهى والحاصل انه جملة معروفة لبيانات نبيهم محمد وقيل من ولد حال
من ابراهيم لكن لا حسن من تقييد العامل **قاله** بن حجر والحنفية انه حصلت

أسد



علي

علي من سبي بني حنيفة قيل من سخافة عقول طابفة من الرافضة اما سر
يعتقدون في محمد هذا اللوهية مع ان ابا بكر هو المعطى عليها امه فلولا
اعطاه له لحقته كونه الامام اعظم لكان لهم دعواتهم اعرب العصام
في هذا المقام ايضا حيث قاله الاولي ان يقول امير المؤمنين وسبق تحقيق
الموام **قاله** كان **علي** قاله ميرك فيه انقطاع ان ابراهيم هذا لم يسمع من جده
امير المؤمنين علي **وكذا** قاله المؤلف في جامع بعد ايراد هذا الحديث بهذا
المشاهد ليسوا شاده بمنصل **او وصف رسول الله** وفي نسخة النبي **صلى الله عليه وسلم**
قاله اي **علي بن ابي طالب** **رسول الله صلى الله عليه وسلم** **بالطويل الممقط** قاله ميرك
بشده بد اليم الثانية والعين المعجمة المكسورة لعدمها طامه لمة اسم فاعل
من اللفظ من باب لا تتقال اي المتناهي في الطول من قولهم امعظ النهار اذا
امتد واحده منمقط والنون المطاوعة فقلت ميمًا وادعيت في الميم هذا
بوالصواب في ترجيح هذا اللفظ **قاله** بن الاثير في جامع الاصول بشده بد
الميم وبعض المحدثين يقولونه بشده يد العين وليس بشي وكذا صححه
في النهاية ايضا بشده يد الميم **قاله** ويقال بالعين المهله وهو مبعناه
وصححه الجوهري بصم الميم الاولي وفتح الثانية وتشده بالعين المعجمة المنقبة
وهو اسم مفعول من التقعيل واختار الشيخ الجزري في تصحيح المطابع قوله
واعرب سائر المقابيع المعروفة بين العرب **قاله** هو اسم مفعول بشده يد
الميم وبالعين المعجمة **وبالقصير** **التردد** اي المتناهي في القصر كانه رد بعض
خلقة على بعض وتداخلت احرازة كذا في النهاية **وكان** **يقع** **من القوم** عطف
على قوله لم يكن بالطويل في كثير من النسخ كان بدونه الواو على التقديرين
فهو كما مبين او المؤكد لما قبله وينبغي ان يراد بربعه نوعا منه وهو المايل
الى الطول فلا يينا في ما ورد احد كان الطول من اليربوع **لم يكن** **بالمحمد الممقط**
بكسر الطاء الاولي وفتح **وكا** **بالسبط** بكسر الموحدة ويسكن وفتح وسبق
معناها **قاله** بلا واو بيان لما قبله **جمعا** **رجلا** **قاله** العسقلاني بكسر الراء
وكسر الميم وقد يضم وقد يفتح وقد يسكن اي فيه تكسر يسير فكان من النسوة
والجموعة **وم يكن** **بالمطم** **وكا** **بالعلم** **قاله** ميرك الرواية فيها بلفظ اسم المفعول
لا غير لاول من التظيم والثاني من الكلمة انتهى **وقال** الحنفي **فاجعل** **النسخ**
المستكلم من التظيم على وزن التفعيل وكلام المضا في شوح عزب الحديث
يدل على الاول انتهى ومعنى التظيم المستكلم الوجه الذي فيه جهامة اي عيوب
من السمن وقيل التحيف الجسم وهو من الامداد والكلمة المدور والوجه **وقال**
الشراح **التورث** **تت** لما كان **المكلم** **المستدير** **ببينة** **بقوله** **وكا** **في** **وجه** **تدوير**

وفي بعض النسخ في الوجه بدل من وجهه واما جعل الحتم في الوجه اصلا
وقوله في بعض النسخ وجهه فلا وجه لها لفته الاصول اي لم يكن مستدرا
كل الاستدراك بل كان فيه بعض ذلك ويكون معناه في وجهه تدويرها
وبعز عنه بانها كانت فيه سهولة وهي احدى عند العرب والسهولة عند القرونة
وهي في الاصل ما عاظم من الارض والحاصل انه كان بين الاستدراك والاستدالة
وكذا قال البيضاوي وابوعبيد على ما ذكره ميرك **ابيض** اي هو ابيض **مشة حمرة**
صفة ابيض اي مشرب حمرة كما في رواية وهو بصيغة المفعول من الاعمال
وفي نسخة بالنسبة يد ولا شراب خلط لون بلون كان احد اللونين سفلي
اللون الاخر يقال بيضاء يشرب حمرة بالتحريف فاذا اشد كان للتكثير
والبا لفة فعل هذا البيضاء ثبت هنا ما يتخالط الحمرة والبيضاء السفي فيما
سبق ما يتخالط الحمرة **اورع العين** اي شديد سواد حدقتها كما في رواية
عن علي ايضا كان اسود الحدقة لكن قديم مع سعة العين وشدة بياضها
اهدب الاشارة بفتح الهمزة جمع شفر بضم واو وقد يفتح وهو حرف جفف
العيه الذي ينبت عليه الشعر ويقال له الهدب بفتح الهاء سكوت الهمزة
بعده ففي القاموس هذب العين كفتح طاله هذبها اي اشعارها والحاصل
ان الاهدب هو الذي شعرا جفانه كثير مستطيل **حليل الشاش** بضم الميم
وتخفيف الشين اي عظيم روس العظام تارة فحين واكتفين **واكتد** بفتح التاء
ويكسواي بجمع الكسفين وهو الكاحل اي عظم ذلك كله ويدل على غاية القوة
وتخامة الشعاع **اجود** اي هو اجود اي خيرا شعرا وهو من عم الشعر جميع
بدنه فلا جود من لم يعمه الشعر فيصدق بمن في بعض بدنه شعر كما مر
والتا عدين والساقين وقد كان له صلى الله عليه وسلم باعتبار الترموض
اما جعل اكثر في حكم الكلى وتغليب ما شعر له على ما شعر قال العصام
ومن قال انه حاء الجود بمعنى صغير الشعر فيكون ان يكون الغرض وصفه
صلى الله عليه وسلم شعر بدنه ففيه انه ابيض في شعر الراس واللحية ولا هدا
والحاجب بوجه برده ما في القاموس ان الاجود اذا جعل وصفا للموس كان
بمعنى صغير شعره واما اذا جعل وصفا للرجل فعناه انه لا شعر عليه انتهى
وقيل اجود اي ليس فيه غل ولا عنق فهو على اصل الفطرة فهو الايمان بزهر
فيه وفيه انه باسارات الصوفية اشبه **وسرية من الكفين والقديين**
متر الكلام عليها **اذا مشي تقلع** جملة مستقلة على طريق التعديد وتقول له
كما يخط في موقع البيات الجزايقال تقلع في مشيه اذا كان انه يقلع
رجله من رجله اذا اراد قوة مشيه كما انه يرفع رجليه من الارض رفعا باستا

هكذا



لم يكن مشي اختيالا ويقارب خطاه فانه ذلك من مشي النساء فالقفل قريب
من التكني وقد سبق وفي بعض النسخ كما في رواية السكاة عن الترمذي يسبي
بدل يخط في **صيب** قيل بمعنى من صيب كما في رواية وانه بالفتح انتسب
ويجوز قيام بعض حروف الجر مقام بعض ثمرانها ههنا ابتداء وانه لا ظاهر
ان في طريقة اذهي مناسبة للاخطاط كما ينبغي **واذا التفت التفت معا** اي
جميعا يعني انه لا يبتارق النظر وقيل ارادته لا يلوي عنقه يمنة ويسرة
اذا نظر الى الشيء وانما يفعل ذلك الطائيش الخفيف ولكن كان يقبل جميعا
اظهار الاهتمام بشاه من قبله ويبدو جميعا بعد ما قضى حاجته يمنة
وحاصله انه اذا توجه الى انسان للتكلم وغيره يلتفت اليه جميعا ولا
يتوجه اليه على العتوة انه فعل الختالين قيل ولعل في المعنى ما خيرا يظهر
سكياتي في وصف جل نظره الملاحظة اي النظر بلحاظ العين **بن لنتية حاتم النبوة**
بفتح النون وكسرهما ما يختم به الما والاسم والثاني صفة فتر عن الالة باسم
الماعل واصنافه الى النبوة لانه ختم به ببينة النبوة حتى لا يدخل بعده احد
وقيل لانه علامة تمامها لان الشيء يختم بعد تمامها وسكياتي من زيد الكلام عليه
وهو جملة من غير عطف على ما قبلها لعدم المناسبة بينهما وقوله **وهو خاتم النبوة**
يتمثل ان يكون جملة حالية مكتملة لما قبلها وان تكون معطوفة على ما قبلها
لوجود المناسبة وهو كما في الخاتمة المذكور لفظا ومعنى اي خاتمة نبوة النبي
بمعنى علامة تمامها او علامة الوثوق بالنبوة او خاتمة بيت نبوتهم والحاصل
ان كسر التاء بمعنى انه ختم اي جاء اخره فلا يبي بعده اي لا يستبانه احد
بعده فلا ياتي في تزول عيسى عليه السلام متا بعا لشر بعته مستهد من
القران والسنة واما فتح التاء فعناه اهم به ختم انوار الطابع والخاص
لهم اجود الناس صدرا جعل صدره اجود لان الجود ذرع الشراخ الصدر والهمزة
محل القلب الذي فيه الجود فيكون من شئمة الشيء باسم محله او مجاوره ولغني
اجود الناس قلبا اي قلبه اجود القلوب فانه لا يتجل شيئا من زخارف الدنيا
ولا من عوارف المولى والمراد ان جوده كان عن طيب قلب وشوح صدر وتحمية
طبعه لا عن تكلف وتصلب وقيل انه من الجودة بفتح الجيم بمعنى السعة اي
ارسعهم قلبا بمعنى انه لا يميل ولا يضيق قلبه ويؤيده ما اخرج من سعد في
كتاب الطبقات من طريق سعيد بن منصور والحكم بن موسى قال اشأ عيسى بن
يونس هذا الاسناد بلفظ اجود الناس كفا وارحب الناس صدره والرجب
بمعنى السعة قيل ويحتمل انه سقط من رواية الترمذي شي وقيل اجود
ما خرد من الجود بفتح الجيم بصد رحاه اذا صار جيدا اي احسنهم قلبا



سلامته من كل رذيلة من اجل وعشني وغيرها من المذاس الباطنية
والصفات الدنية كيف قد صرح ان جبريل شفاه واستخرج منه علقته
وقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست ذهب بما زعم **اصدق الله**
لهجة بغتختين ويسكن الثاني اي لسانا على ما في المذهب او تحريكه على
ما في الفايق والمعنى عند قوم قوا واعرف شارح وقال يريد انه صلى الله عليه
وآله كان لسانه اصدقا لسانه في كل ما يخرج الحروف كما ينبغي حيث لا يقدر
عليه احد **واينهم عن بكية** اي طبعته وزكاه ومعنى اي تلسا مطاوعا منفادا
قليل الخلاق والنفور وهذه الجملة منسوبة عن كمال مساجدة صلى الله عليه وآله
ودنوز علمه وتواضعه مع امته **والكرم عشرة** بوزن القنبيلة ومعناه وهو
كذلك في التصانيع وروى في بعض النسخ الواثق للترمذي وجامع الاصول
عشرة بكسر اولها وسكون ثانيا معاوية ويؤيده ما نقله المصنف في
وكلا العينين صادق في حقه صلى الله عليه وآله ان قبيلته اشرف القبائل
كما ورد ان الله اختار القبائل فجعلني في خيرهم قبيلة وقال تعالى لقد
جاك رسول من انفسك بفتح الفاء على ما روي عنه مرفوعا معاشرته
ومخالطته اكرم من جميع مخالطة الناس كما يدل عليه قوله **من راه بدينه**
اي روية بدينه فهو مفعول مطلق اي اول روية من غير معرفة **هابه**
اي خافه لان معه الهيبة الهائلة والمهابة السايمة **ومخاطباي**
عاشره وصاحبه **معرفة** اي خالطه معرفة تبين لها حسن خلقه **اجبه**
لكمال حسن معاشرته وباهر عظيم مولفته حاسدا يدا حتى صار
عنده احب اليه من والديه والناس اجمعين **يقول نا عنه** اي واصفه
اجملا مجزا عن بياحه جماله وكماله تفصيلا **لم اربله** **وابعده** مثله اذ ليس
في الناس من يماثله في الجمال وفي الخلق من يساويه على الكمال **قال ابو**
عيسى كذا في الاصول الصحيحة ولم يوجد في بعض النسخ لفظ ابو عيسى قال
السيد اصبل الدين يريد به نفسه اذ هذه كنيته ويجتمل ان يكون من
كلام الرواة عنه كما سبق مثله في اول الكتاب ويشعر به ذكر الكنية **سمعت**
ابا جعفر محمد بن الحسن يعني ابن طحمة وهو احد الشيوخ الثلاثة
الذين روي عنهم هذا الحديث قيل وفي بعض النسخ عن عيسى بن يونس
يقول قال الخنفي وفي بعض النسخ قال العظام يقول مفعول ثان لقوله
سمعت وقد عرفت انه يجب ان يكون مضارعا كما في بعض النسخ بدل يقول
قالت ليس كما ينبغي انتهى والمأثور ان يقول حال **سمعت الاصمعي** لغوي مشهور
منسوبة الى جده اصم بصري روي الحديث عن جماعة من الهامة وروى



عنه جماعة قالت يحيى بن معين سمعت الاصمعي يقول سمع مالك بن انس
واقفوا على ابي عبد الله قيل وكان هرون الرشيد استخلصه لمجلسه وكان
يقدمه على ابي يوسف القاضي وكان عليه على لسانه وروي المزهري
عن الرياسي قال كان الاصمعي سندا للتوقي للفسير القرآن وقال ابو
جعفر كان سندا للتوقي للفسير والحديث **يقول في تفسير مصفة النبي صلى الله**
عليه وآله اي في شرح بعض اللغات الواقعة في الخبر المروي واعترض بان المصنف لم
يراع ترتيب الحديث في تفسير عزيه وليس ينبغي له ان يروي كلام الاصمعي
كما سمع ولا يصح له ان يذكره في تفسير هذا الحديث ولقد نبذ عليه المصنف بقوله
في تفسير مصفة النبي دون ان يقول في تفسير هذا الحديث **المفط**
وحق ضبط **الذاهب طولا** اي الشخص الذي تكون طول قامته مفرطا
وطولا يتميز عن نسبة الذاهب الى فاعله ومفعوله له كذا ذكره الخنفي
وقال العظام الطول الامتداد على ما في التاموس اي الذاهب طوله
والمشاد الى المفعول بواسطة في اي الذاهب في طوله ومن جعله
مفعولا له لا اظن انه صار مفعولا له **قال** اي الاصمعي وروى من زعم
ان فاعله ابو جعفر وايجد من جونا حتما رجوعه الى المصنف **وسمعت ابا**
قيل وفي بعض النسخ ينقدم الواو على قاله وفي بعض اخر منها واو
اصلا **يقول** اي المصنف وهو منسوب الى الاعراب اهل المدينة من العرب
وهم افضل من العرب الذين هم اهل الحضرم من الفري لخالطتهم بالبحر **في كلامه**
اي في انشاء عباراته **مفط** اي التي بهذا الكلام للمناسبة بين معناه وبين
اصلا المعنى المراد من الحديث وهو الامتداد والافاق في الحديث اسم الفاعل
من باب التفعّل كما سبق لا من باب التفعّل واما ما ذكره المصنف من انه
ليس هذا من المادة التي الكلام منها وهي المفط فذكره لبيان ان المادتين
تقاربتا لفظا ومعنى فبعد جدا ان مادتهما متحدة غاية ما في اللفظ
ان سابهما مختلف وقيل انما ذكره لانه نظير المحجوك عنه وذكره في حديث
اخر واقع وتفسيره ما في **في نشأته** بضم النون وتشد بد العجمة دفع
الموحدة وفي بعض النسخ جذن الفوقية وهو السهم وفي المتقدمة وفي
التاموس مفط في قوسه ومعطه اعزق فيه والنمط في النشأة
مجاز عن النمط في القوس لان النشأة سبب النمط والقوس وقيل
اضافة المد الى النشأة بطريق المجازاة الحمدود حقيقة ونز القوس
قالت العظام وهذا من قبيل توضع اللقمة بوضع نظيره وبيان ان
الكلمة لا تخرج عن المد والامتداد ومثله غير عزيز في كتب اللغة لقوله

عليه السلام

اي مداهما شديدا اشارة الى لزوم المد والامتداد للكلمة وهذا قد
 ما استصعبه السارح من انه ليس في الحديث لفظ التمعظ فلا وجه المقصود
 له ومن ثم كيف فسر التمعظ بالمنعده فاعتذرت بان في مزيدة لتقوية
 العدل وارتية للتدرب في كثرة زيادة حروف الجهر للتقوي وما لا يخفى ما في
 اعتذره فان السمعوع زيادة اللام للتقوية لكي لا لتقوية الفعل المتقدم
 بل لتقوية الاسم والفعل المتأخر والتمعظ لم يزد وما استصعبه سارح
 انه لا محي سوي البيا للتعدية كيف جعل تمعظ متعديا في انتهى وقيل
 تفسيره هذا يقوي ان يقول المعاري ماوالسكابة بالنا تبت وبه نظر
 ان السكابة بدون الناء جنى ويجوز ان تبت ضميره **والتردد الداخلة**
في بعضه وفي نسخة صحيحه في بعضه بوجه الصير **قصر** بكسر القاف وفتح
 الصاد معقول له للدخول يعني من كان في غاية القصر يقال له المتردد
 بلا تردد قالوا كانت بعض اعضاءه تتردد الى بعضه وتداخلت اجزاه وقيل
 انه يتردد الناظر فيه هل هو صبي او رجل **واما اللفظ** اي على الضبط
 السابق **فالتدبير الجعوده** وفي بعض النسخ شديدا الجعوده بدو اللام
 اي كالزفج وبعض المنود **والرجل** بكسر الجيم وسكونها **الذي في شعره**
 بفتح العين وسكونه وصف صاحب الشعر المذكور به وقيل انه بياك
 المراد في الحديث دون اللغة **جوهرة** بضم الجاء المهملة والجيم اي اعطاف
 وقوله **اي تفتح** بفتح القوية والمثلثة وتشد بيدا النون مصدر تثنى
 على تة تفعل تفسير الكلام الاصحح من غيره اعم من اي عيسى او اي
 جعفر فلا يردان الا في الذي في شعره تثنى **قصر** المسألة وقوله
قليل اي اعطاف بوصف القلة على طريق البالغة وفيه انه يخالف
 ما في القاموس شعر جنى ككثف متسلسل مسترسل رجل جعد الا طرف
 انتهى فكان وصف العلة باعتبار الواقع في وصفه صلى الله عليه وسلم
 فاي التفسيرية بمنزلة المستدران لان الاصحح لما قال في شعره جوهرة
 وهو غير صحيح على اطلاقه فقيده من قيده بقوله اي تثنى **قليل** **واما**
الظاهر بفتح كما المسددة **فالبان** وتقدم قوله اخري معناه والبارد
 هو الضم **الكثير اللحم** بفتح الحاء صفة كاسفة **والخمر** بفتح المثلثة
المدور الكريه المشرب بفتح الميم الذي في بيان حيرة فاذا شدد كان لليالفة
 والمشرب خلط لون بلون اخر كان احد اللونين سفلي اللون الا في التقيد
 ما بياض وسحرة وقع مثلا اول بيان الواقع في وصفه صلى الله عليه وسلم
والدج بفتح السين سواد العين باهانة الشديدا الى سواد العين وقيل الدج



شدة سواد العين في شدة بياضها وبها انبست بمقام المدح **والله هذب**
الطويل **لا شقار** قال ميرك المشقار جمع شقرة بالضم وقد يفتح ويوحرف
 الى جنان اي اطرافها التي نبتت عليها الشعرة والهذب والهذب هو الذي
 شعر اجفانه كسوس مستطيل وقوله المؤلف الطويل المشقار بوجه ان المشقار
 هي الهذب لكنه على حذف المضاف اي الطويل شعر المشقار قال في المغرب
 ان احدا من الثقات لم يذكر ان المشقار الهذب **والكتد** بفتح التاء وكسرهما
مجمع **الكتفين** بضم الميم الاولي وفتح الثانية اسم مكان وقوله العظام على
 صيغة المنقول موهوم فقيه مسامحة والتكتد بفتح اوله وكسرنا يند على
 ما ضبط في الاصول وفي القاموس كفوح ومثل وجعل **وهو** اي محققا
الكاهل بكسر الهمزة ويقال بالفارسية ميان دوشانه وقيل ما بين
 الكاهل الى الظهر وفي القاموس الكاهل كضاح الحمارك وهو بالفارسية
 يال وبالعربية المغارب او مقدم اعلى الظهر مما يلي العنق وهو كذلك
 الا على او ما بين الكتفين فنوله بن حجر والمعنى واحد غير صحيح **والسرية**
 بفتح الميم وضم الواو **الشعر** بفتح العين وسكون الدال **الذي كان قضيب**
 اي غصن نظيف او سيف لطيف على ما في القاموس او سم ظريف على
 ما في المذهب **من الصدر** اي ابتدائها **الى السرة** اي انتهائها **والشأن** بضم
 المثلثة **الغليظ** **المصاع** **من الكتفي** **والدبر** **وسق** تخفيفه **وتفعل** **ان يمشي بقوة**
 كانه يرفع رجله من الارض رفعا قويا لا كشي الختالين والتكبريت
 وكسي النساء والمرضيين **والصب** بفتح الصاد والموحدة **الاولى** **الخدور**
 بفتح الخاء المهملة ضد الصعود وكذا الخدر على ما في المذهب **تقول** **الخدور** اي
 نزلت **في صوب** اي في مكانه مخدر وهو بفتح المهملة وضمها ايضا وقيل
 بالضم جمع **وصيد** بفتح السين ولم يدغم ليلا يشتهر بالصب الذي يعني
 العائلق واعلم انه وقع في الحديث السابق كما ناطح من صوب وفي هذا
 الحديث كما ناطح في صوب وفي رواية اي داود في صوب قال الخطابي
 اذا فتمت الصاد كان اسما لما يصب على الانسان من ماء دغوه كالطهور
 والعسول ومن رواه بالضم فعلى ان جمع الصب وهو ما اخدر من الارض
 قال وقد جاء اكثر الروايات كما ناطح في صوب قال وهو المحفوظ كذا
 في جامع الاصول فتعين ان من يعني في لا عكسه كما سبق عن بعض وعلى
 جميع التقادير فالصعود ان مشبه صلى الله عليه وسلم كان على سبيل الفقه
 وعلى وجه التواضع لا على طريق التكبور والخيلاء قال تعالى وعباد الرحمن الذين
 يمشون على الارض هونا وقال عز وجل واقتصد في مشيته اي توسط في

الاسراع والتواني وقوله **جليل المشاش** بضم الميم جمع مشاشة **بريدروس**
الكتاب اي نحوها كالمرق والكتف والوكب على ماقى النهاية وكانت
 لما نسب تقديم تفسير المشاش على الكند لتقدمه في الاصل **العشرة** بكسر
 المعين **العشيرة والعشير** اي المعاشراي ومنه العشير بمعنى العاصب
 ولما العشير ليس مذكورا في الحديث وقيل الجمع بين تفسير العشير
 والعشيرة مشعر بوجود النسخين وتقدم العشرة اسارة الى انه
 الاصل ثم صح قول بن حجر والعشير يطلق على الزوج كما في حديث ذلك
 العشيريه انه صاحب ايضا وفي الحقيقة العشيرة بمعنى القبيلة ايضا
 ما حوذة منه ان الغالب صحة العشيرة **والبدعة المأجاة** بالهمزي
 البغنة ومنه البدع المعامل من غير التزوي **يقال بدعت** من حدس
بامر بالالتفات **او مخنثة** من حد علم او منع قاله النووي والاول
 روايتنا في هذا المقام انتهى وفي بعض النسخ فاجأته وهو المناسب
 لقوله والبدعة المأجاة **حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جميع** بضم
 وقع اليم وتقف بن حبان وضعفه غيره قاله بن حجر وقاله العسقلاني
 جميع ضعيفا رافضي انتهى واختلف في قبول رواية المبتدع والمصح انه
 ان كان بدعتا ليست بكفر وهو غير داع الى بدعته فيقبل ان كان
 متصفا بالضبط والورع **ابن عمر** بضم العين وفتح اليم قال ميرزا كذا
 وقع في نسخ المشاش بل مكبرا وكذا ورده المزي في التهذيب وتبعه الذهبي
 في الميزان لكن قال الشيخ بن حجر في التقريب جميع بن عمر بن النضر فهما
ابن عبد الرحمن انتهى وجعل العظام اصله عمرو بالواو وقال هكذا في
 سفا القاضي عياض في روايته من ابي عيسى وفي بعض النسخ **عمر**
 واختار الشيخ بن حبان بالتصغير قال وقد دق نظرا المشايخ الحمد
 في هذا المقام فقال وكان غير اسم ابيه تارة الى عمرو وتارة الى عمر
 كما هو داب الرافضة من التنفير من عمر رضي الله عنه قلت لانه اشهد
 على الكفار وبالغوا حتى قالت بعضهم ما احب نقر **العجلي** بكسر العين
 وسكوته الجمع نسبة الى عجل قبيلة عظيمة ينسب اليها جماعة من
 الصحابة والتابعين وغيرهم **املا** مصدر منضوب اي قال سفيان
 حدثنا جميع حال كونه ممليا او ملقيا او قال **علينا من كتاب** اي تمن
 حفظه واشاره لزيادة الاحتياط او لتسنان بعض الروي او يكون
 اصلا مصدرا لقوله حدثنا جميع من غير لفظه وهو مصدر املت
 بمعنى املت وهما الغتان في القرآن المصاعف هو الاصل والممل حدثنا

رجل



جاء الخ ووقع في بعض النسخ املاء بلفظ الماضي واتصال صميرا لمقول
 به وهو حال من فاعل حدثنا فنقد بريد والقول بانه استيناف بعينه
 جدا ولما كان الاملاء اعم من ان يكون يحفظ وكتاب فنده بقوله من كتابه
 وقال بعض الشراح الاملاء عند الحديثين القاد الحديث على الطالب مع بيان
 ما يتعلق بر من شرح اللغات وتوضيح المعاني واللغات **قال حدثني** وفي
 بعض نسخ اخبرني وهو بيان لحدثنا الثاني **رجل من بني تميم** صفة
 رجل قاله العسقلاني هو ابو عبدالله التميمي مجهول الحال **خولد ابي هاله**
 صفة بعد صفة وهو بفتح الواو واللام وبض اوله وسكون ثانيه وهو
 مستعمل هنا بمعنى الجمع اي من اولاده واسباطه فالراد ولد له والواسطه
زوج خديجة صفة لابي هاله او عطف بيان او بدل منه واختلفت في اسمه
 قيل همد بن زراره وكان من اشراة تميم وروى عنهم مات في الجاهلية
 واما خديجة فهي ام المؤمنين بنت خويلد وكانت تدعى في الجاهلية
 الظاهرة كانت اولاد في جبال عتيق بن خالد الخرومي فولدت له عبدالله
 وستة ثم ماتت عتيق وخلفه ابو هاله فولدت له زكريا هاله وهند
 ثم ماتت ابو هاله فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بن حنيفة وعمره
 سنة ولها يومئذ اربعون سنة ونسأ همد في حجر تيمم النبي صلى الله عليه وسلم
 وماتت خديجة ام اولاده الذكور والامهات سوي ابراهيم وهي اولاد من
 ام بن بانقاف لدها واقامت تحت فراشه صلى الله عليه وسلم حمسا وعشرا
 سنة ومما فيها كثيرة يطول شرحها فقلت في رمضان سنة عشر
 من النبوة وهي بنت حمس وستين سنة ودخنت بالحجوت وتول النبي
 صلى الله عليه وسلم فبرها ولم تنسرع صلاة العنارة حينئذ كذا ذكره مير
 وخالف بن حجر حيث قال وكانت تحت ابي هاله ثم تزوجها عتيق **يكنى**
 صفة تالفة لرجل الزوج على ما فهم وهو بضم الياء وسكون الكاف وفي
 نسخة يكنى من التكنية في التاموس كخريد ابا عمرو وكنتند بالكسر
 والضم سمة ككناه وكناه بقوله **ابا عند الله** وقال ميرزا الرواية
 تلقى بصيغة المجهول مخفقا من الثلاثي المجرى فيجعل ان يتكوه ابا عبد
 الله متصوبا بالبرح اعني بتقدير بعني وتقفه لقصام يتكوه يكنى على
 صيغة المجهول مخفقا محروفا او مزيدا ومشددا على اخلاق الشيخ والكل
 معني وقد يتعدى الى المعاني محروفا محروفا في التاموس فلا تقصر نسخة
 المخفف على كونه ثلاثيا مجردا فتكون من القاصرين ولا تخفها محتاجة
 الى نصب بفتح الخافض فتخرج عن زمرة المتبصرين ثم قال ابو عبد الله

كناه



جمهور من الطبقة السادسة ولم يخرج حديثه أحد من ائمة الصحاح المترتبة
 في الشمال ولقائه من ابي هاله منتف قطعاً ان طبقة السادسة لم
 يثبت لهم لقائه الصحابة وابن ابي هاله من قديماً، الصحابة لا محالة
 قلنا انما يتيم هذا لو اريد بابن ابي هاله وولد بلا واسطة واعلم ان ما ساقنا
 من ان المراد به حبيده فلا اشكال في الانصاف **عن ابن ابي هاله** في الميزان
 ان اسمه عمرو بن شحنة عن ابن ابي هاله قال ميرك وهو حبيده ابو هاله
 لا ابنه بلا واسطة واسمه هند وهو بن هند شيخ شيخ الحسن كما ذكره
 الدوقاي وعلى قول ابي عبيد حيك ذكر ان اسم ابن هاله هند ايضا ويؤمن
 استتركه مع ابيه وجده في الاسم وهو في الظروف النارية **عن الحسن بن علي**
رضي الله عنهما سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل ثمة الاكبر وسببه
 شباب اهل الجنة ولد في رمضان سنة ثلاث من الهجرة ولما قتل ابيه
 بايعه على الموت اربعون الفا ثم الاموال معاوية في سنة احدى
 واربعين تحققت لما اخبر به صلى الله عليه وسلم بقوله ان ابي هذا سيد
 وكعل الله ان يصلح به بين فتيين عظيمين من المسلمين مات في سنة
 خمس واربعين وبقي نسبه من حسن بن زيد بن حسن **قال ثقات ذالي**
 يعني ابا ائمه الاضياء في وهي فاطمة الكبرى سيدة نساء العالمين بنت
 سيد المرسلين **هند بن ابي هاله** ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه
 خديجة الكبرى رضي الله عنهما اخرج حديثه الترمذي في المشاييل
وكان وصفاً من حلية النبي صلى الله عليه وسلم حال من مفعول سالت
 بنقد يرقد والوصان صيغة مبالغة من وصفت الشيء وصفه وفي القاموس
 الوصان العارف للصفة وهو انسب بالمقام وكان القياس وصفاً
 حليته يدور عن اوصافه لجليلته بلام التقوية وكانه على تضمين
 الكسف ويجوز ان يجعل الجار والمجرور صفة لصد رعد وذاي وصف
 صادراً او ما شاع عن حليته كما قالوا في قوله تعالى وما ينطق عن الهوى
 كذا قيل في الظواهر الجار متعلق بسالت على ما يدل عليه رواية الشفا
 سالت خالي هند عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان وصفاً بجملة
 وكان وصفاً معترضة بين مفعول سالت وقاله بن جريز زعمه سالت
 ووصفاً لتضمنه معنى محبباً للحلية بكسر الحاء وسكون اللام الحبيبة
 والشكل وقد يستعمل بمعنى اذنية وقيل هي ما يتزين به ويطلق على الصفة
وانا السني ان يصف لي اي لاجل الجملة حال من فاعل سالت او من مفعوله
 على التداخل والتوارد او منها معاً لوجود الواو في قيل انها جملة معترضة

ايضا



ايضاً عطفاً على الاول منها اي من حليته **سني** اي بعضاً من اوصافه الجليلة
 ونقوته الجميلة قال ابن حجر ونقوته للمتعمم والتكثير والتقليل وهو
 لما نسب بالسياق **انقلق به** اي اتشبت بديك الوصف واجعله محفوظاً
 في خزائن خالي وقيل اي اتمسك به واتصف به والخلاف لفظي وهو
 علة غايته للسؤال في النهاية وانما قال الحسن رضي الله عنه ذلك كان
 النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو في سن لا يقتضى التامل في الاشياء
 ويحفظ الاشكال **ولا عفا نقال** اي هند عطف على سالت كان محذور
 الراجعة واعرب العفام نقال كان للاشتمار اي كان من ابتداء لفظي
 الى اخر زمانه ووجه العزابة ان هذا لم يدرك حال صغيره مع انه يبا في
 بعض الاوصاف المضافة **قد بررسول الله صلى الله عليه وسلم** **تجراً** بفتح
 الفاء وسكون الخاء وقالت ميرك ضبطناه بكسر الفاء المعجمة لكن المذكور
 في كتب اللغة يسكون الخاء وقالت الخنق ضبطناه بفتح الفاء وسكون الخاء
 المعجمة وكسرها ومنهم من اقتصر على السكون قلت السكون هو الصحيح
 رواية وكسر حكاية **منجاً** خبر بعد خبر كان وهو اسم مفعول
 من التفعيل اي كان عظيماً في نفسه مغطياً في الصدور والعيون عند
 كل من رآه ولم يرد بالتمامية تمامية الجسم وان كان ضحياً في الجملة
 لا نه لم يكن خيفاً وزادت الضمامة في اخبره لما اتاه الله تعالى
 جميع سواك واراحه من غم ائمه وكان حكيمه ما اشار اليه بعض الناس
 لما قيل له ما هذا السنن قالت كلما تذكرت كثرة امة محمد صلى الله عليه وسلم
 وما احضرت الله تعالى اذوت سمناً وقال بعض اعرابيين كلما تذكرت
 ابي عبدالله واخاه اهلبي للايمان والامان زاد سمني واما ما ورد ان الله
 يبعث السمن فحله اذا نشأ عن غفلة وكثرة نعمة حسبه كما يدل عليه
 رواية يبعث السمنين وقيل ما وصف النبي صلى الله عليه وسلم بالسمن
 وقيل تمامية في وجهه نضله وامتلاوه مع الجمال والمهابة والحاصل انه
 كان معظماً في الظاهر والباطن وان كان هو وصحابه بر من التكلف
يتلاواي يستنير وجهه **تلاواي** **القدر بالنصب** اي لمعناه **ليلة البدر** اي في
 اربعة عشر المعترضة بطريق الاشارة كان الغريبتا من نهاية اشارة
 كثر تشبيهه بمعنى صفاته بنحو الشمس والقمر انما جري على عادة الشعراء
 والعرج اوعلى التقريب والتمثيل والا فلا شيء يعاول شيئاً من اوصافه
 اذ هي اعلى واجل من كل مخلوق واثر من ابي هاله ذكر القبر لانه يتمكن من
 النظر اليه ويؤمن من ساهده خلال الشمس فانه يبدره بالطلع وانتهى

ليته



وقيل البدر معناه النام **اطول** بالنصب على انه خبر اخر من **المربع** اي
 الخفي وهو ما بين الطرفين والقصير على حد سواء يقال رجل ربة وربوع
 وما سبق انه كان ربة ما دل بان نوع من المربع او انه كذلك في
 با وجه النظر واطول منه عند معان النظر والمجاصل ان الاول بحسب
 الظاهر والثاني بحسب الواقع نعم من معجزاته صلى الله عليه وسلم اخذ
 اذا دخل بين جماعة طوال كان في نظرها ضروب اطول منهم جميعا كما
 روي انه لم يكن احديا مثيه من الناس الا طاله رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ولربما اكتشفه الرجلان في طولها اذا افارقه نسبيا الى الطول
 ونسب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الربة والسري في ذلك هو التنبيه
 على انه لا ينطأ ولا عليه احد من الهامة صورة كما لا ينطأ ولون عليه معنى
واقصر من الشذب على صيغة المفعول من التشذيب وهو الطويل البان
 الطول مع نقص في لحمه واصد من الخلة الطويلة التي شذب عنها
 جريدها اي قطع وزرق طند بذلك يطول كذا قيل والمعنى بان طوله
 وفيه استعارة وفي التاموس التشذيب بصيغة المفعول طويلا حسن
 الجسم وفي نسخة هي اصل من تشذيب صيغة اسم الفاعل من باب
 انفعل قاله العاصم ولم يخد في اللغة قلت مطاوعة التفتل
 للتفتل فيقاس كالنبيه والتنبيه والتذكير والتذكير وغيرها فهو
 بمعنى اول فعل انه كان سيمما وهو بمعنى لبيبي بالطويل السامي ولا به
 بالقصير المنزور **عظيم الهامة** بالنصب وهي تخفيف الم الراس وجمعها
 الهام وقال في المهدب الهامة وسط الراس وما يخفي ال الاول هو
 المراد هنا الهام والهامة مثل التمر والتمر والجمودان عينه واورشذ
 الجوهري فذكره في الهام واليا **رجل الشعر** بكسر الجيم وسكونها ويقع
 العين وسكونها اي كان في شعره جوده وثمن وفيه تجريد **ان الفرقت**
عقيقته اي شعر راسه والعقيقة في الحقيقة الشعر الذي يولد عليه
 المولود قبل ان يخلق في اليوم السابع فاذا خلق ونبت ثاميا فقد زال عنه
 اسم العقيقة وربما سمي الشعر عقيقة بعد الخلق ايضا على المجاز لا نه منها
 وبناته من بناتها وبذلك جاء الحديث ليلا يلزبان يكون شعره باقيا
 من حين ولادته فانه مستعد جدا في العادة فان عاد نعم خلق شعر
 المولود في السابع وكذا في الغنم وطعام الفقرا اللهم لا ايقال انه من
 الكرامات الالهية ليلا يذبح باللم الالهية الصاعية ويوبده ما قال
 الفقرا المروزي في فتاويه من انه يستحب لمن يعق عنه ان يعق

عن



عن نفسه فانه صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة لكن يجمل
 انهما اعتبر عقيقتهم لكونها على اسم غيره سبحانه وفي رواية عقيقة
 بالصا والمهلة بدل الفا الثانية وهي الخصلة اذ الويت وضرفت
 فالمراد شعره المعقوص قيل هذه ا لرواية اولى ولا تفرق مطاوع الفخر
 والفرق والثاني انسب بقوله **لوق** بالتحفيف يقال فرق شعره اي
 القاه الى جانبي الراس والفرق اي صار منفردا والمعنى اذا تفرقت
 وانسقت بنفسها من الفرق فرقا اي ابقاها على لغزها **وقال** اي
 وان لم يفرق بنفسها **قلا** اي فلا يفرقها بل ينزكها معققة استنا
 بقوله **بجواز** اي احياها **شعره** بفتح السين ونسكى **شحة** اذ نبيه بضم ال ذال
 وسكونها اذا ظرف لجواز هو اي النبي صلى الله عليه وسلم **وفره** بالنسبة
 اي جعل شعره وفرا وعاها عن الفرق وفي التاج اي فتحه وقيل يصح
 ان يكون جاوزه خوله النبي اي ان فرق شعره بعدما عقصه فرق
 اي ترك كل شيء من منبته ولا يفرق بل استمر معقوصا كان موضع الذي
 جمع فيه هذا اذ نبيه فلا اذ نبيه بجواز شعره شحة اذ نيه اذا هو وفرد
 اي جمعه قال ابن حجر وسكا في المصنف وفي مسلم نحوه انه صلى الله عليه وسلم
 كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان اهل الكتاب
 فيما لم يوفيه بسبي ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وسدل الشعر
 ارساله والادها ارساله على الجبيته واتخاذها كالقصة واما فرقه
 فهو فرق بعضها من بعض ويجوز الفرق والتدل لكن الفرق افضل منه
 الذي رجح اليه النبي صلى الله عليه وسلم **ازهر اللون** بالنصب اي بيضه
 بيضا نيرا مشريا محرة ففي التاموس الزهرة بياض وحسن فيمكن
 ان يكون معناه احسن اللون وازهر اسم تفضيل وقيل معناه متلاوا
 اللون وفي المهدب الزهر الابيض المستبر قال العاصم اللون مستدركة
 ويرد بانه لو طلق لا يمكن ان يصرق الى السن **واسع الجبين** اي
 واسع جبهته طولا وعرضا وهي بمعنى صلت الجبين في رواية وعظيم
 الجبهة وقيل كناية عن طلاقة الوجه والجبين وشمالها **الوجاج** الزنج
 تقوس في الحاجب مع طول في طرفه على ما في التاموس وفي الصلح وقد
 الحاجبين بالطول وفي الاساس الرقة والاشقواس ويمكن الجمع بالحاجب
 في الاصل بمعنى السانز والمنايع سمي به لانه سا نرما تخله من الشرفة
 وجمع بنا على ان التشبية جمع ويوبده قوله لم يبق بينهما عرق اولها لغة
 في طولها كان كل قطعة من حاجبيه حاجبا وبنا سبه وصفه بالسوغ

يق

نف

بقوله **سوايع** اي كوامل وهي حال من الحواجب لانه في المعنى قاعل اي دقت
وتفوتت حال كونها سوايع ولما ظهر انه منضوب على المدح وقيل مرفوع
على انه خبر مستند محذوف والبعد من قائل انه خبر بعد خبر كعاد ادل يصح
المخيار عن مفرد مذكور فجمع مؤنث فيه ضمير يرجع الى ذلك المفرد واعرب
من قاله انه وصف للحواجب فانه كالشكر في المعنى لانه لا يصح وصف ذي
اللام المنكر في المعنى بمفرد يصح دخول اللام عليه بدون اللام اتفاقا **من غير**
قرون بالفتح بك مصدر كقولك رجل اقرون اي مقرون بالجاهلين والمراد
ان حاجبيه قد سفا حتى كاد ان يلتفتيا ولم يلتفتيا والقرون غير
محمود عند العرب ويستحبون السج وهو الصريح في صفته صلى الله عليه
وام انج اقرون ويمكن ان يجمع بينهما على تقدير صحة روايتهما بان يقال
كان بين حاجبيه فرجة دقيقة لا تستقيم الا لتأمل وهو غير اقرون
في الواقع وان كان اقرون بحسب انظاره فانه جمع من لطفه العرب
وظرافة العجم صلى الله عليه وام وفي بعض الروايات من غير قرون ففي
بمعنى من وغير بمعنى لا اي بلا قرون وهو حال والا حسن ان تكون متدا خلا
وقوله **بسماعرف** وارد على المعنى بان الحواجب من معنى الحاجبين وهو
ايضا حال من الحواجب ويجوز في الجملة الاسمية تركه الواو والعرق بكسر
العين وهو اجوف يكون فيه الدم والعقب غير اجوف **يدره الغضب** من
ما درار على الرواية الصحيحة اي يجعله الغضب ممثليا قاله ميرك وصح في
بعض النسخ يدوه من حدنصر متعديا انتهى ويقال در اللين ومن الجاز
درف العروق امثلة يعنى كان بين حاجبيه عروق يعنى وما اذا غضب
كما سئل الصرع لبنا اذا درك ان النهاية وفي الفائق يقال في وجد عرق
يدره الغضب اي يحركه ويظهره وهذا الظاهر لعنى المراك **اقنى العرويين**
بكسر العين وسكون الراء اي طويل لانف وقيل راسه ويؤيد الاول ما في
رواية اقنى لانف والقنا طول لانف ودقة اربنته وحدما في وسطه
ففي الاضافة تجريد او مبالغة وفيه دليل على ان نقل الصفة قد يحج
بغير اللون والعييب خلافا لبعض النحاة **له نور بجلوه** الظاهر ان الضمير
راجع الى العرويين لان ما بعده من تترات لصفات لانف وقيل الضمير
في له عايد الى رسول الله صلى الله عليه وام والبعد من قاله انه يعود
الى اقنى **حسب** بكسر السين وفتحها اي يظن النبي صلى الله عليه وام **من لم**
يتامله اي قتل لتأمل فبدا في وجهه وانفه صلى الله عليه وسلم **اشهر**
مفعول ثان للحجب والشم ارتفاع القصة مع استواء اعلاها واسرنا

المزينة



المزينة قليلا وكذا انما كان لحسن قناه ولنور علاه بحيث يمنع الناظر
من التفكير فيه ولو امتن النظر حكم بانه ليست باسم ومحملة استنباط مبيح
كث الحجة بتشد يد المثلثة اي غليظها وفي رواية كانا كئيف المحجة
وفي اخوي عظيم المحجة ذكره ميرك في شرح بن حجر وغيره في غير دقيقها
ولا طولها يتا في الرواية والدراية لان الطول مسكوت عنه مع ان عظم
المحجة بلا طول غير مستحسن عرفا وان كان الطول الزايد بان يكون زيادة
على القصة غير ممدوح شرعا **سهل الخدين** اي سايل الخدين غير مرتفع
الوجنتين وروي البزار والبيهقي كان سايل الخدين وهو معنى ما نقرر
صنيع الفم اي عظيمه وقيل واسعه وهو يجد عند العرب والضليح في
المائل الذي عظمت اضلاعه ووفرت فالتسع جنباه ثم استعمل في موضع
العظيم وان لم يكن ثمة اضلاع وفيه اعناء الى قوة فصاحته وسعة بلاهته
وقال شمر اراد عظم الاسنان وقيل معناه شدة الاسنان وكونها ثامنة
مفلي منان بصفة المفعول من التخليج بالفاء والحيم اي مفرجا وهو خلاف
مواضع الاسنان قال الجوهري ويروي افلج الشيتين ولعله اخبر كل بما
راه وهو يعرض لما سواه ولما ولد محول على التعليل او مطلق اريد به الخاص
والله اعلم وفي رواية اشنب والشب بفتح الشين العمدة والنود بعده
موحدة دقة الاسنان وما وهما وروثها وفي رواية يلبس سعد مسج
الثنايا بالموحدة وفي اخوي لان عساكر براق الثنايا قاله بن حمر اخبر
احمد وغيره انه صلى الله عليه وام شرب من دلو فصب في يرفناح منها راحة
المسك وابو نعيم انه براق في بريد رانس فلم يكن في المدينة يواعدب منها
واي سمي اند كان يوم عاشورا يتفعل في افوه رضعا به ورضعا سته دالمة
ويقولها برصعوت الى الليل فكان ريفه يجزيهم والطبراني ان شوة مضفون
قد يدة مضفيا ثمن ولم يوجد فواذهن خلوف وانه مسج بيده وعمارفة
ظهر عتبة ريفه فلم يتم اطيب منه راحة وابن عساكر ان الحسن اشتد
ظاه فاعطاه لسانه قطنفة روي ويضق يوم خبير يعيني على ديماريد
فروي **دقيق المسربة** بضم الراء الشعر المستدق ما بين اللثة الى السدة ورضعها
بالدقة للمبالغة وعلى التجويد واما بفتحها فواحدة المساربا وهي المرعي
كان بتشد يد النوب **عنفه** بصمتين ويسكن **جيد** دميئة بضم الدال المهملة
دسكون الميم وفتح التسمية اي رقيقته صورة مصورة من عاج ونحوه والجيد
بكسر الجيم بفتح العنق وغار بينهما كراهة الكدر اللفظي واردة التقين المعنوي
والمقصود بيان ان طول عنفه في غاية الاعتدال وكيفية هنية من نمايك

الجمال اذ الغالب تشبيها لاشكال والبهات بالصورة وبراد الما لفة في
 الحسد والبهات هما يتوقفي في صفتها ومبدا لفي في غنسيهما في صفا النضة قيل
 صفة لدنية واجيدة ومية او خير بعد خير لكان عفته وهو الاولي وفيه ايماء
 الى مياض عفته الذي يعزز للشمس المستلزم ان سائر اعضائه اولي وأشار
 الى ان بياضه كان في غاية الصفا لانه يياض كونه اللون يكون الجص
 وهو البياض المامق **معتدل الخلق** بفتح الخاء المعجمة اي كانت اعضاءه متناسبة
 غير متنافرة وكانه اجال بعد تفصيل بالنسبة الى ما سبق واجمال قيل
 التفصيل بالنسبة الى ما لقي وما كان هذا الكلام من بعض الفضلاء اعظام
 مكاربه في هذا المقام وقول بن حجر معتدل الخلق في جميع اوصاف ذاته
 لان الله جاهد خلقا وشريعة وآمنه من غايلتي الا فراق والتفريط يوهو
 ان الرواية بضم الخاء وليس كذلك اللهم الا ان يراد بالخلق المخلوقات
 فيكون من قبيل علم النجوم هذا وقد قاله ميرك هذه لفظة صححت في
 اصل سماعنا بالنصب والرفع معا فان نصب على الخيرية لكان السائق والحدوث
 بلاخبار والتأفة والرفع على انه خير مستدا محذوف وهو راجحة مستقلة
 انتهى والنصب اظهر **بادن متماسك** قال الخفي قوله بادن روايات الوهنا
 بالنصب ومنه الى اخر الحديث بالرفع وقال ميرك الصحيح فاصول مسانجا
 بادن متماسك بالرفع على انه خير مستدا محذوف وراجحة مستقلة او خير
 بعد خير لكان وقيل يحتمل ان يكون قوله بادن متماسك منصوبا كما
 يقتضي السياق ويكتفي بحركة النصب عن الالف كما هو رسم المتقدم من
 في كتبهم المنصوبات ويؤيده ما وقع في جامع لاصول تلامع النمايل
 بادن متماسكا بالالف وكذا في الفايق وكذا في الشفا للنفاض عياض كتب
 تالفا ايضا والظاهر من هذا الكلام ان الغرض ان يكون جميع الجملة
 الواقة في هذا الخبر على نسق واحد لانه لا يستقيم النصب في بعض اجمل
 كقوله سوا البطن والصدر وقوله نظره الى الارض الطول من نظره الى
 السماء وقوله جل نظره الملاحظة فتأمل انتهى والظاهر ان نقل جامع
 لاصول انما هو بالمعنى واما بادن فيحتمل ان يكون روايته بالنصب
 وعلى تقدير بربوت النصب ههنا يلزم ان يكون جميع الجمل على منوال
 واحد قوله بادن اسم فاعل من بدن بمعنى ضخم والضمامة قد تكون
 بعظم اعضا وقد يحصل بالسنن ولما لم يوصف صلى الله عليه وسلم بالسنن
 قاله بعض المشرك المراء به عظم الاعضاء واراد به بقوله متماسك وهو
 الذي يمسك بعض اعضاءه بعضا ليعلم ان معظم اعضائه لم يخرجهما



خ

على اعتداله وقيل المتماسك هو اشكرا اللحم غير سهل ولا مسترخ كانت
 سمه استمسك بعضه بعضا فعلى هذا يحتمل ان يكون المراد بالبدن السمين
 واتبعه بقوله متماسك لنفي الاسترخاء المذكور عند العرب المتكروه في
 المنظر اي هو معتدل الخلق بين السمن والخفاة وهذا مواظها
 الخلاف في انه سمن او ما سمن لعقبي ويؤيد ذلك البادن بنسبه
 القاضى بذي لحم والحاصل انه تخصص بعد تعميم او تذييل وتعميم
سوا البطن والصدر حصة بادن او خير مستدا محذوف قال ميرك عطف
 في اصل سماعنا واكثر النسخ الحاضرة المصححة سواء بالرفع منونا والبطن
 والصدر بالرفع فيها فيحتمل ان يكون الالف واللام عوضا عن المضاف
 اليه اي سوا بطنه وصدره انتهى ونظيره فان الجنة هي الماوي نصير
 كقول له تعالى سوا يحاهو وما هم ويحتمل ان يكون بقدر برئته نحو السمن
 متوازن بدره اي منه فيصير كقوله تعالى سوا العالف فيه والباد فاندفع
 ما قاله العاصم ان البطن والصدر مرفوعان على العالفية دون المبتدأ لكن
 يلزم كون التركيب قبيحا لخلوه عن ضمير الموصوف كما علم في مسانيل الحسن
 الوجه فالقول على الاضافة وهو رواية الفايق نعم لو نصب البطن لكان
 احسن وبالجملة سوا مرفوع على انه خير مستدا محذوف وجاء في سوا كسر
 السمن والفتح على ما في القاموس قلت والرواية بالفتح والمعنى انهما
 مستويان لا يذوقا احدهما عن الاخر وسوا الشئني وسطه لا سوا المسان
 اليد من الاطراف على ما ذكره في النهاية وفي نسخة برفع سوا غير
 متون وخفض البطن والصدر وقال صاحب الفايق سوا في الما قبل
 اسم بمعنى لا سوا يوصف به كما يوصف بالمصدر فهو هنا بمعنى مستو
 اصنيف الى البطن وفيه ضمير عايد الى المبتدأ والمعنى ان صدره وبطنه
 مستويان بطنه لا يزيد على صدره وصدره على بطنه انتهى
 يعني ان بطنه ضا من هو مستوا لصدره وصدره عرضي فهو مساو
 لبطنه فقوله **عربي الصدر** كما لو كره لما قبله وكونه الصدر عرضيا مما
 يمدح فالرجال **بعيد ما بين المتكئين** ضم الكوايين سبق بعنافة **انور**
المجرد بفتح الراء من باب التفاعل وفي نسخة من باب التفاعل وهو ما جرد
 عند النوب من البدن يقال فلان حسن الجردة والجردة والمجرد
 والتجريد التعرية عن النوب والمجرد العربي كقولهم حسن العربية
 والعربي وهما بمعنى والمعنى ان عضوه الذي ستره النوب كان انورا اذا
 صار مكشورا وقيل المراد بالانور النور كما قيل في قوله تعالى وهو انور عليه



والشعر لا يبيض المشرق فان اسم التفضيل لا يضاف الى المفرد المعروفة قالت
 المحققي روي المتخرد بكسر الراء على انه اسم فاعل من المتخرد من باد التعليل
 ايه العضو الذي كان عارضا عن الثوب وافتحتها ايضا على انه اسم مكان
 هذه ايه العضو الذي هو موضع المتخرد عن الثوب وما لها واحد وقال
 العصار روي المتخرد مفتوح الراء مكسورة ففي التماموس امرأة بضمة
 الجردة والخرد والمتخرد ايه بضمة عند المتخرد والمتخرد مصدر فان كسرت
 الراء ردت الجسم انتهى وليس كسر الراء في نسخة معتمة واغرب المحققي حيث
 قالت في حاشية شرحه ومنهم من قصر على الفتح ووافقه الاصول المعتدة
 انتهى فتأمل **مومولد ما بين اللمة** بفتح اللام وتشد يد الموحدة وهي التفرغ
 التي نوقا الصدر **والسرة بشعر** متعلق بموصول المضاف الى مفعوله اضافة
 الوصف والمعنى وصل ما بين لسرة وسرته بشعر وما اما موصوله او
 موصولة **يجري** ايه تمتد لك الشعر **كالخط** ايه طول ودقة وفي بعض
 الروايات كالخط والمقول ابلغ للاشعار بان الاشعار مشبهة بالروف
 وهذا الشعر معني هو دقيق المسرحة **عاري الثديين** بفتح المثناة وتكون
 الدال **والبطن ما سوي ذلك** قاله المحققي اشارة الى ما بين اللمة والسرة
 والظاهر ان يقال ما سوي ذلك الشعر والخط والمعنى لم يكن علم ترميمه
 في بطنه شعر غير مسرته ويؤيده ما وقع في حديث بن سعد له شعر
 من لسرة الى سرة جري كما لفضيب ليس في بطنه ولا صدره شعر
 غيره وفي النهاية قوله عاري الثديين زاد انه لم يكن عليهما شعر وقيل
 ارادته لم يكن عليهما لحم فانه قد جاء في صفته شعر الذراعين المتكبين
 واعلى الصدر انتهى وفيه بحث لا يخفى ولم يكن تحت ابطيه شعر وهو ضعيف
 لما صرح به عليه الصلاة والسلام كانه يفتق شعر ابطيه ولعل التقى نصب
 على كثرة شعره **اشعر الذراعين** وهو بكسر الراء من الراء الى ما صاغ
والتكبين بفتح البيم وكسر الكاف مجتمع راس الكتف والعضد **وعلى الصدر**
 ايه ان شعر هذه الثلاثة غزير كثير والاشعر ضد الخرد وهو فعل
 صفة لا فعل تفضيل وفي التماموس والاشعر كثير الشعر وطويله
 وفي اكثر السورج ايه كثيره وقيل طويله والتمام يجتمعا والله اعلم **طويل**
الزندان بفتح الزاي وسكون النون وباللهملة وهو ما احسرت عنه
 اللحم من الذراع على ما في الفائق وفي المغرب مما طرف عظم الساعد من
 وفي التماموس الكوع بالضم طرف الزند الذي يلي الابهام والكوع طرف
 الزند الذي يلي الخنصر وهو الكرسوع **رجب الراحقاي** واسع الكف



جاءا ومعنى والرواية بفتح الراء يجوز الضم في اللغة معني السعة قيل
 رجب الراحة ولعل الخرد وصفها ولعل الجمل **سكن الكفمين** **والقدمين**
 سبق معناه **سائل الاطراف** بالسين المهملة وبالكاف وبهمزة مكسورة بعد الف
 وفي احزه ٢ مر وقول المحققي بالسين المهملة وبالكاف اخرا الحروف موه ومراده
 الاصل وفسره الشفا بالطويل الا صاغ وقيل المراد امتداد اليدين منه
 وارتفاع الاصابع لكن مع غير افراط وروي بعضهم بالنون وهو لغة في
 سائل كجبريل وجبرين **او قاله** شك من الراوي ايه قال بن ابي هاشم او
 المحقق او من دونهما من متابع الراوي **سائل الاطراف** بالسين المهملة
 ومعناه يؤول الى ارتفاع الاصابع وهو ضد انقضاءها والى طول اليدين
 من قولهم شالت الميزان اذا ارتفعت احدي كفتيه قيل لم يذكر المروي
 ولا صاحب النهاية هذا اللفظ بالمعجمة والسؤال الارتفاع ذات مع شعاعه
 هائل الى الطول قال المحققي قيل وقع في بعض النسخ وسائل الاطراف وقال
 سائل الاطراف بالمهملة وفي بعض الروايات سائل او سائر فالسائر
 في الاول بمعنى الباقي في السور عطف على القدمين ايه شئت سائر الا
 قال يترك وتقل بعض اشراج انه وقع في بعض النسخ وسائل الاطراف
 يواو اعطف وبالزائد اللام وهذا وان كان صحيحا لرواية كما قالت
 الفاضل عياض في الشفا نقلا عن ابن ابي عمير انه قال وما على الرواية
 الا حزي وسائر الاطراف اشارة الى فخامة جوارحه كما وقعت
 مفصلة في الحديث كقول يلايم سياة الزمدي فانه قال سائل الاطراف
 ثم فسره بقوله او قال سائل الاطراف معنى قلوبا لسائر وقع في
 بعض الروايات لكان اولي واصوب وانه اهم ونقل جامع الاصول هذا
 الحديث عن السائل ولم يذكر فيه او قاله سائل الاطراف لكنه مستقيم
 على قانون العربية كما ذكرناه مع ثبوت نقله عن الثقات فلا وجه
 للقوله بانه وقع سهوا من الناسخ بدلا من السابن بالمهملة والنون
 كما وقع في سائر كتب الحديث والسيوطي في مختصرها نهاية سائل الاطراف
 وبالنون ايه امتد الاصابع **حضان الاخصيين** بلفظ التشبيه والتماموس
 الحضان بالضم وبالجرميك ضامر البطن فهو ضفة مؤنثه بالثاء وقال
 ابن الاكبر الاخصي من القدم الموضع الذي لا يليصق بالارض منها عند
 النواطي والحضان المبالغ منه ايه ان ذلك الموضع من اسفل قدميه
 شد بدلتاقي عن الارض وقاله بن الاعرابي اذا كانت حصى الاخصي بقدر
 لم يرتفع جدا ولم يستوا اسفلا لقدم جدا فهو احسن ما يكون واذا

طراف

استوي وارتفع جدا فهو ذم فالمعنى على هذا النسب باوصافه ان حمصه
معتدل الحمصي بخلاف الاول انتهى كلام النماية ويؤيد هذا خبر كافي في الفايق
يعني انهما مرتفعتان عن الارض ليس بالمريح الذي يسميها حمصاه والمريح
بالواو والمحا المملة المستدرة لكن قال القاضي عياض في كتاب الشفا وفي
حديث ابي هريرة خلاف هذا قال فيه اذا وطئ بقدمه وطئ بكلمها ليس
له احمصي قال وهذا يؤايق قوله مسيح القدمين وبه قالوا سمي المسح عيسى
ابن مريم عليهما السلام اي انه لم يكن احمصيا كما قال ولم يتعرض لوجه
الجمع بين الروايتين ويفهم من ظاهر كلامه ترجيح رواية ابي هريرة
حديث ايده بما تقدم وفيه ان الراوي ذكر قوله مسيح القدمين غيب
قوله حمصتان الا حمصين فلما يريد به ان لم يكن احمصيا كان بينهما تناقض
صريح فظهر ان لقوله مسيح القدمين معنى اخر كما سياتي بيانه وظهور وجه
الجمع بين الروايتين مما نقله صاحب النماية عن ابي اعرابي ان حمصه في
غاية الاعتدال تن است الخصى اراد ان في قدميه حمصا يسيرا ومن فناء
نقى يتجدد قال ميركا هذا غايته ما يمكن في وجه الجمع بين الخبرين لكن
المريح من حيث المصنوع حديث ابي هريرة فانه اخرجهم يعقوب بن سفيان
والبراز وغيرهما باسناد قوية واسناد حديث هند هذا مخلوع ضعيف
لا جليل جميع بن عمر فانه ضعيف عند النقاد وان كان بن حبان ذكره في التقا
وفيه محذوران ايضا انتهى واما قوله العظام ان النماية جعلها مبالغة
في ارتفاعها وزعمت الصيغة للمبالغة فهي على زعمه لان الظاهر ان المبالغة
مفهومة الحمصتان الى الحمصين ثم قد يقال لباطن القدم احمص على ما في
القاموس وينافيه ما في المذهب من ان الاحمص هو الشحفي لا الموضوع
الخاص منه كقولنا لاد هنا هو الاول سمي احمصا لظهوره ودخوله في الرجل
يقال حمص بالضم واكسر والفتح حمصا ورجل حمصان بالضم والمرة حمصا
اذا كان ضا مري البطن **مسيح القدمين** اي اتمس بما ليس فيها تكسر ولا
شقاق وفي الفايق يريد مسوح ظاهرا لقدمين اي ملسا وان لبستان
فالما اذا صب عليها مرمرًا سريعًا ويفسره ويؤيد قوله **يبنو** على وزن
يدعوي ببناء عد وينجأ في **عنها الماء** ويؤيد ما قال ابو موسى المدني
اي ظهر قدمه املس لا يقف عليه الماء للملاينة وقال الشيخ الجزي
مسيح القدمين الذي ليس بكسر الهمزة فيها **الانزال** اي ذهب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وارتفع عن مكانه انزال قدمه بتقدمه يضاف فان القدم
مؤنث على ما في القاموس وداعى الجوهرى واغرب من جعل الصمير الى

المنهيب

اذا زال



الماء نظرا الى الغرب للمفني وغفل عن الفتا والمعنوي **زال قلعا** بفتح
الفتا وسكون اللام اي يرفع برجله عن الارض رفعا باينا بقوة لا
كمن يمسي اختلا ويقارب خطاه بتخترقات في النماية روي قلعا
بالفتح وبالضم فبالفتح مصدر بمعنى الفاعل اي يزول قلعا للرجل من الارض
وبالضم اما مصدر او اسم وهو بمعنى الفتح ايضا وقال الهروي قرأت
هذا الحرف في غريب الحديث لابن المنار قلعا بفتح الفتا وكسر اللام
وكذلك قرأته بخط الهروي ويجوز ان يكون قلعا على تقدير كونه مصدرا
او اسما بمعنى مفقولا مطلقا اي زال زوالا تلع ومعناه قريب مما ورد
في وصف مشيه صلى الله عليه وسلم كما يخطف من صيد اذا اخذ من الصب
والتلغ من الارض قريب بعضه من بعض والمدى ان كان يستعمل التثنية
ولا يتعين منه حيث استعمل ولا استعمله وهذا معنى قوله تعالى
وان تصدق مشيك اي توسط فان جبر الامور واسا لها قاله العظام قلعا
ككتف خال وغيره منصوب مصدر اي ذهاب قلعا او بفتح قلعا ككتف
حاله وقوله **خطو** بوزن بعد واي يمسي **تلقيا** جملة مؤكدة لما قبله وهو
بكسر الفاء المستدرة بعد تصايبا وفي نسخة تكفوا بضم الفاء بعدها هزة
وسبق تحقيقها اي ما يلا الهمزة المشي الي طرفيه **يمسي** تفنن في العبارة
هونا قال الحنفى مصدر بغير لفظا الفعل اي يمسي يمسي هون والصاب
ما قاله ابن حجر انه نعت لمصدر محذوف اي مشيا هونا واحاله اي هينا
في ثبوته وسكينة وحسن سميت ووقار وحلم يضرب بقدومه ولا يتفق
بتعليه اشراة بطرا ومن ثم قاله بن عباس في قوله تعالى وعباد الرحمن
الذين يمشون على الارض هونا اي بالطاعة والعبادة والتواضع وقال
الحسنى حلما ان جعل عليهم ليرجهم او قال الهروي سرعة المشي تذهب بهما
الوجه يريد المشرع الخفيف لا يخجل بالوقوف اذا الخير في الامر لوسط واحاله
انه صلى الله عليه وسلم كان يرفع رجله من الارض واحدي رجله من الاخرى
رفعا باينا بقوة لاكن يمسي تحتلا ويقارب خطاه تنجعا **ذريع المشية** خبر
بعد خبر بكسر الميم للنوع ومعناه المشي المعتاد لصاحبه على ما في تجارده
اي سريع المشي واسع الخطو على ما في النماية ومعناه ان مشيه مع سرعة
كانت الارض تطوي اليه كما سياتي كانت برفق وثبت دون عجلة **واما**
اسراع عمرضى الله عنه كما ثبت برفق فكان حيليا **تلقيا** وما احسن قوله
ما لك فقوله اذا زال قلعا اشارة الى كيفية رفع رجله عن الارض
وقوله يمسي هونا اشارة الى كيفية وضعها على الارض وقوله ذريع

الماء

المشيه اي واسع الخطوم قولهم فرس ذريع اي واسع الخطوبين الذراعين
 اشار الى سعة خطوه في المشي وهي المشيه المحمودة للرجال واما النساء
 فانهم يوصفون بقصر الخطا قال القاضي هياض اي ان مشيه كان يرفع فيه
 رجليه بسرعة ويمد خطوه خلاف مشيه الختال ويقصد هيمته وكل ذلك
 برفق وثبته دون عجله كما قال **اذا مشى كما غايحط من صيب** والظرف يحتمل
 ان يتعلق بما قبله او بعده وعلى التقديرين فهو كما بين لغوله ذريع المشيه
 او قوله **واذا التفت التفت** عطف على الشرطية الاولى اعني اذا زال قلت
 لان ما بعده كما من لواحقها على وزن فعلا في الاصول للصححة وفي بعض
 الروايات جمعا على وزن ضربا ومتصوبا على المصدر والحال اي انه يسارق
 النظر وقيل بل يلوحي عنقه يمنة ويسرة اذا نظر الى الشيء وانما يفعل ذلك
 الطائيك الخفيف ولكن كان يقبل جميعا ويدبر جمعا لان ذلك ليقول جلالته
 ومما منه **خافض الطرف** بالرفع على انه خير مبتدا محذوف او هو هو واخر
 بعد خبر والراد بالخفض ضد الرفع والطرف بفتح المهملة وسكون الراء
 قاء العين ولم يجمع في الاصل مصدر او اسم جنس يعني اذا لم ينظر الى
 شيء تخفض بصره لان هذا شأن المتكامل المستغل بالباطن ولا يفت
 شأن المتواضع بالبطع ويوكده ويفسره قوله **نظره** اي ملاحظته الى
المراض اطول اي اكثر او زمن نظره اليها اطول اي ازيد وادم **نظره الى**
السماء ويجوز ان يكون مضافا براسه محذورا عن نهائية تواضعه وخصوعه
 وعاية حيايه من ربه وكثرة خوفه وخشوعه والمراد نظره الى الارض
 حال السكوت وعدم التوجه الى احد اطول من نظره الى السماء فلا يفت في ما
 ورد من حديث ابي داود عن عبد الله بن سلام قال كان صلى الله عليه وسلم
 اذا جلس يتخذه كيتوان يرفع طرفه الى السماء مع انه قد جعل ان
 الرفع محمول على حال توقعه انتظار الوجود في امر يتول عليه وقيل لا كسر
 في يان في الكفار **وحل نظره** بضم الجيم واللام المشددة اي معطوفا كثره
الملاحظه وهي مفاعلة من الملاحظ وهو النظر بالمخاطب بفتح اللام بينهما
 يقال ملاحظه وملاحظ اليه اي نظره اليه بموخر العين والمخاطب بفتح شق
 العين ما يلي الصدغ واما الذي يلي الانف فالوان والمناق والمخاطب بالكسر
 مصدره حطته اذا را عينته والمراد ان جل نظره في غير ان المخاطب
 الملاحظه فلا يفت في قوله اذا التفت التفت جميعا او مجمل الملاحظه
 على حال العبادة **يسوق اصحابه** اي يقدمهم امامه ويمشي خلفهم تواضعا
 واساره الى انه كما لراعي يسوقهم دائما او مراعاة اضعفهم نيتا اخر عنهم

رعاية للضعفاء واعانة للمفقر وفي بعض النسخ يقدم اصحابه من المتقدم
 اخرج احمد عن عبد الله بن عمرو قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بطا عنقه رجلا من ربه رجع على ارباب الجاه من الجهاد واصحاب المتكبر
 والخلا واخرج الدارمي باسناد صحيح انه صلى الله عليه وسلم قال خلوا ظهره
 للملائكة واخرج احمد عن جابر قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 يحسون امامه ويدعون ظهره للملائكة ولعله ما حوذ من قوله تعالى
 والملائكة بعد ذلك ظهير ويروي يونس اصحابه في القاموس اني بالنون
 والسبعين المهملة المشددة السوق ييسر وييسر **ويبد** من حد نصر محمدي
 يسبق ويبادر **من لغية بالسلام** متعلق بيسدري بالتسليم فانه مصدر است
 وفي بعض النسخ يبدأ من البدء بمعنى لا يتدا والمعنى انه يجعل سلامه اول
 ملاقاته قيل لان ذلك سمة المتواضع وقالت العصام اقول ايتا المني
 لغية على نفسه با جزال المنوية لان جوابا للسلام فريضة وهي افضل
 من ثواب السنة قلت هذا غفلة عن القاعدة المنورة ان الايتا في العبادات
 غير محمود وذهول عن قول العلان هذه سنة افضل من الفرض ثانيا
 سبب حصوله واما قول الخنفي وفي بعض النسخ يبدأ بالاول لقوله وفي
 الفائق يبدأ اي بالهزة ونحوه العصام فلا يظهر وجهه وانه قال الخنفي
 والموردي في تلك الروايات واحد **حدثنا ابو موسى** في شهر من المشي **ثنا محمد بن**
جعفر المعروف بعقد روقه مر ذكره **حدثنا محمد بن سنان** بكسر السين وتخفيف
 الميم تا بعني ادرك ثمانين من الصحابة اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة
ابن حرب احتراز عن ابن الوليد **قال سمعت جابرا بن سمرة** بفتح السين
 دخل الميم كلاهما صحابييان **يقول** حال من المفعول **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
صليح القمر اي واسع الفم بتخفيف الميم وتشدد لغية وهو محمود عند
 العرب كما سبق وكناية عن كمال الفصاحة وتام البلاغة **اشكل العين** المراد
 بها الحسن وفي نسخة العيين بصيغة التثنية تصرحا بالمفضول
 في بيتا شيئا من الحجرة كما في النهاية **شمس العقب** حنطه الجمهور بالسين
 المهملة وقال صاحب مجمع البحرين وابن الاثير روي بالمهملة والمجعة وهما
 متقاربان اي قليل لحم العقب وهو بفتح العين المهملة وكسر القاف موضع
 القدم **قال شعبة** اي المذكور في السند **قلت لسنان** اي شخذه ما **صليح الفم**
قال عظيم الفم وعليه المذكور وقيل عظيم الفم **قلت ما اشكل العين** قال
طويل شق العين بفتح السين المجعة قال القاضي عياض قد اوعى من سنان
 والصواب ما اتفق عليه العمل وجميع اصحاب الغريب جدا والشبهة بالهاء

١
 لعله شعبه



حمزة في سوادها واليهي عن علي كرم الله وجهه كان صلى الله عليه وسلم
 عظيم العيشية الهدب المظفار مشرب العين بحمزة وروي البخاري انه
 صلى الله عليه وسلم كان جري بالليل في الظلمة كما يرمي بالبنار في الضوء وروي
 الشيخان ما يخفى على ركوعك وسجودك الى الارض من وراء ظهري انتمى ولعله
 مختص بحال الصلاة فلا يبان في ما روي من انه قال اني اعلم ما وراء الحدار
 من انه غير صحيح في الخبر برواية الاخبار ويكون تأويله على تقدير صحته
 ما نل من غير ان يعلى الله ويؤيده انه لما ضلت ناقته صلى الله عليه وسلم
 طعن بعض المتأخرين في نبوته فاخر تعالى اعلم الاما علمني ربي وقده
 ذلي عليها وهي في موضع كذا حسبتم شجرة بخطامها فحدث كما اخبر
 وعند السهيلي انه كان يري في الرثا اثني عشر خفا وفي السفا احد عشر خفا
قلت ما ينوي العقب قالت لم العقب في القاموس المنوس من الرجال قيل
المختم فقيدها لاصافة يفيدني ما عدا العقب حدثنا هناد بتسديد النون
ابن السري يقع المهلة وكسر الواو ياء مستددة الكوفي التميمي ثقة **حدثنا**
عبد بن مهران وسكون موحدة وفتح سائلة ورا في اخره **ابن القاسم الزبيدي**
 بالتصغير كوفي ثقة **عن اسحق** بفتح السيف غير الشافية **يعني** من كلام المؤلف
 او هناد او غير فرج لا بد من القول بالالتفات على مذهب السكاكي **ابن سواره**
 بتسديد الواو وهو الكندي ورواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه واخرج
 البخاري حديثه في التاريخ فنقل العظام انه ضعيف في صحيحه ولم يقل اسحق
 ابن سوار بما قلته على الشيخ من غير زيادة وهذا ما بهم في رعاية الامانة
عن ابى اسحاق تقدم **عن جابر بن سمرة** وفي السور نقل عنه ان لا استند
 الحديث الواجب والى العوا واشك ان الاول هو الصحيح **قال راي رسول الله**
صلى الله عليه وسلم في ليلة بالتصويح **اضحيان** بكسر المهلة وسكون الصاد
 المعجمة وكسر الواو المهلة وتخفيف الختية وفي اخرها نون منون قالت
 مبركة كذا ثبت في الرواية وان كانت الفه ونوبه زايدتين كما قاله صاحب
 النهاية لوجود اضحيان وهي صفة ليلة اي معمرة اي طالعة فيها القمر
 واصل الكلمة البروز والظهور وقيل صرف لتاويل الليلة بالليل من وصف
 النون خاصة كطالق وحايض وورد في بعض الروايات انها ليلة فيها
 القمر وفي بعض الروايات ليلة تمان من الشهر وفي الغايق يقال ليلة ضحيا
 واضحيان وهي المعمرة من اولها الى اخرها فاسعدت
 الرواية قوله كان له وجه وجهه في تلك الليلة نور القرامم حسنة
 ام **وطيه حلة حمرا** يبان لما اوجب التأمل فيزيد حسنه صلى الله عليه وسلم

خلة
 قيل

فيه اذكره لبيان الواقع والدلالات على حفظه وصنعه القضية فكانه نصب
 عينيه **فجعلت** اي شرعت ترمي افعال المقاربة **انظر اليه** اي اوجه
 صلى الله عليه وسلم **الى القبر** اي تارة **فلهو** اي بلام لا يتعدا والضم ويجوز
 هاهنا والتقدير فوالله لوجه عليه السلام **عندي** لبيان الواقع ولا تتقاره
 باعتقاده لا للتخصيص ولا خراز عن غيره فانه كذلك عند كل مسلم رآه
 بنور النبوة خلافا لعي البصار كما اخبرهم عن رجل بقوله وتراه ينظرون
 اليك وهم لا يبصرون اي جالك وكالك لتفتضك بصره كالتفتش لم
 يقدر على مطالعة جرم الشمس من غير حرم لها **احسن من القمر** لان نوره
 ظاهر في الافاق ولا نفس مع زيادة الكلمات الصورية والمعنوية بل في
 الحقيقة كل نور خلق من نوره ولذا قيل في قوله تعالى الله نور السموات
 والارض مثل نوره اي نور محمد فنور وجهه صلى الله عليه وسلم ذاق لا يفتك
 عنه ساعة في الليالي والايام ونور الشمس مكشوب مستعار ينقص تارة
 ويحجب اخرى وما احسن ما قاله بعض الشعرا بالفارسية معنى **نما**
انك تشبه القمر والنور والعلو لكن ليس له الشفق بالمجور
 وفيه تشبيه على خلق القمر من كبر من اعوت بحاله وصفاته كما صلى الله
 عليه وسلم وعلى اله **حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا حميد** بالتصغير **بن عبد الرحمن**
الزواي بضم الواو بعد نبرة ويجوز ابدالها واو اللسنة او روي بده وقيل
 اي بايع الروس وهو ضعيف رواية ودرانية قال السمعاني هذه النسبة التي
 بنى زواي هو ابو عوف كوفي **عن زهير** بالتصغير قال العظام زهير اشك
 احد هما ابو خزيمة زهير بن حرب بن سداد السكاني ثقة ثبت روي عنه مسلم
 اكثر من الف حديث واخرج حديث البخاري وابوداود والنسائي وابن ماجه
 وثنايها زهير بن محمد التميمي ابو المنذر الخراساني ضعيف لعدم استقامة
 رواية اهل الشام عنه قال ابو حاتم حدثك بالشام من حفظه ذكر غلطه
 وزهير في هذا الحديث هو التميمي لان الاول لم يدرك ابا اسحاق عرفت ذلك
 من الرجوع الى تاريخ وفاة ابى اسحاق **قال سأل رجل البراء بن عازب اكانت**
وفي نسخة بدون الامزة **وجده رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف** اي
 في الحسى والمقان وقيل في التمديد لما وقع في بعض طرق الحديث عند
 الامام علي كان وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم مد يدا مثل السيف والمعنى
 هل كان وجهه طويلا فيما حله او **قال** اي البراء يكون تشبيه السائل ناقضا
في تقيضه نعم اي لم يكن مثل السيف **بل مثل القمر** بالنصب اي بل كان مثل
 القمر فهو عطف على مثل السيف الواقع في كلامه تقدير ليكوه التشبيه

عن ابى اسحاق
 وقد مر ذكره



حَامِعًا بَيْعَهُ صَفِيَّ الْعُرُقِ وَالْمِيلَ إِلَى الْإِسْتِدَارَةِ وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ
كَعْبِ بْنِ مَلَكَةَ كَانَتْ وَجْهَهُ طَعْنَةً تَرَوُّدًا يَقَالُ مَعْنَاهُ لَمْ يَكُنْ مِثْلَ السِّيفِ
بَلْ لَمْ يَكُنْ مِثْلَ الْفَرَسِ كَانَتْ أَحْسَنَ مِنْهُ أَيْضًا وَيُؤَيِّدُهُ مَا سَبَقَ أَنْفًا فَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي
أَحْسَنَ مِنَ الْقُرُونِ وَدَرُّ الْقَامِلِ حَيْثُ قَالَ

أَذَا عَمَّتْهَا بَشِيرَتُهُمَا الْبَدْرُ كَالْعَمَاءِ وَحَسْبُكَ مِنْ عَيْبٍ لَهَا سَبْعُ الْمَدْرِ
رِيْلًا يَمْدُ مَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ رِبِيْعِ بْنِ مَعُوذٍ عَنْ لُورَانِيَةَ رَأَيْتُ السَّمْسَ طَالِعَةً
وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي لِسَانِهِ بِالرَّفْعِ وَبَدَلُ عَلَيْهِ أَنْ لَمْ يُوْجِدْ فِي بَعْضِ الشُّرَحِ كَلِمَةً
بَلْ أَيْ وَجْهَهُ أَوْ هُوَ يَبْلُغُ مِثْلَ الْفَرَسِ فَجَامِعٌ لِكُلِّ النُّورِ وَغَايَةُ الْعُلُوِّ وَالْإِظْهَارِ
وَسِيلُهُ إِلَى الْإِسْتِدَارَةِ شَهْرُورٌ وَأَنْهُ دَلِيلُ جَامِعٍ وَالسِّيفُ دَلِيلُ قَاطِعٍ وَكَمَا حُصِلَ
أَنَّ السُّؤَالَ كَانَ عَنْ نَوْأَنِيَّةٍ عَلَى وَجْهِ لَاجِئٍ وَالْجَوَابُ بِتَرْجِيحِ الْمَجَالِ عَنْ
وَجْهِ الْكَمَالِ وَقَدْ وَرَدَ فِي مَسْئَلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ كَأَنَّ وَجْهَهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمِثْلِ السِّيفِ قَالَ بَلْ مِثْلَ السَّمْسِ وَالْفَرَسِ وَكَانَ
مُسْتَدِيرًا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ لَا يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ فِي غَايَةِ الْعُلُوِّ وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِيهِ سَهْوَةٌ
مَّا وَهِيَ أَحَلُّ عِنْدَ الْعَرَبِ وَالنَّجْمُ خِلَافُ الْمَلْتَرَكِ وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَوَى فِي وَصْفِهِ
أَنَّ أَسْبَلَ الْخَدِيدِ وَوَجْهَهُ لَاقْتِصَارٌ عَلَيْهِمَا الْإِخْتِصَارُ وَالنُّورُ الظَّاهِرُ فِيهِمَا
فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْمَشْبُوهُ بِهِ أَقْوَمَ كَمَا يَجْتَنِي وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِيهِ لَانِ الْإِسْتِدَارَةِ
بِرَادٍ بِهِ غَالِبًا الشُّبُهَةِ فِي الْإِسْرَاقِ وَالْإِضَاعَةِ وَالنَّاسِ فِي الْحَسَنِ وَالْمَلَاخِزَةِ

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمَصَّافِيُّ بَفِيحِ الْيَمِّ وَكَسْرِ الْهَاجِ نَسَبَهُ إِلَى الْمَصَّافِ جَمْعُ مَصْفٍ
تَشَكَّلَتْ الْيَمُّ أَيْ كَأَنَّهَا أَوْ بِأَيْعِهِ **سَلْمَانَ بْنِ كَلْبَةَ** بَفِيحِ مَهْلِكَةٍ وَسَكُونِ لَامٍ
ثِقَةَ حَدَّثَنَا النُّضْرُ سَكُونِ الضَّادِ الْمَجْمُوعَةِ فِي الشُّرَحِ أَنَّ الْمَجْدُ بَيْنَ التَّرْمُوِيَّةِ
فِي النُّضْرِ اللَّامِ وَفِي نَضْرَتِهِ فَرَقًا بَيْنَهُمَا **ابْنُ شَيْبَانَ** بضم مَجْمُوعَةٍ وَقَتْرًا مَا قَبِلَ
الْتِمَتِيَّةَ السَّاكِنَةَ وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ الْمَازِنِيُّ الْخَمْرِيُّ الْبَصْرِيُّ تَزِيلُ مَرُوثِقَةٍ
ثَلَبَتْ أَخْرَجَ حَدِيثَهُ لِأَمَةِ السَّنَةِ **عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْإِخْضَرِ** أَيْ الشَّامِيِّ مَوْلَى
هَشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ صَغِيرٍ أَخْرَجَ حَدِيثَهُ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ
شَهَابُ بِكسْرِ الْمَجْمُوعَةِ وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْمِ الْزُهْرِيِّ الْمَنْسُوبِ إِلَى زُهْرَةَ
ابْنِ كَلْبَةَ الْفَنْزِيَّةِ الْحَافِظُ تَابَعِي صَغِيرٌ يَتَّفِقُ عَلَى جَلَالَتِهِ وَتَقَالَتُهُ **عَنْ أَبِي كَلْبَةَ**
عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الْزُهْرِيِّ أَمْدَنِي ثِقَةَ مَكْرُوبٍ قِيلَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ
وَقِيلَ إِبْرَاهِيمُ **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَكُنْ
صَحْرًا دَرَسِي **قَالَتْ** أَيْ أَنَّهَا **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ** وَفِي نَسْخَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا نَهَى صَبِيغٌ مِنَ الصُّوْغِ بِالْمَجْمُوعَةِ بِمَعْنَى صَبِيغِ الْعَلِيِّ وَالْإِجَادِ أَيْ سَبَكِ
وَصَنَعِ مِنْ فِضَّةٍ أَيْ بِإِعْتِبَارِ مَا كَانَ يَلْعَلُ وَيُكَيِّفُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ

النور



النور والإضاءة وفي القاموس والصحاح صاغ الله فلانا حسن خلقه
وفيه إيما إلى تماسكه أجزاءه وتناشبه أعضائه ونورانية وجهه
وساير بدنه فهو خير بعد خبر كالمبين للخبر الأول والمراد هنا ببيض
مقبول فافية القبولة فلا ينافي في بياضه بياضه كاستق وهدأ معنى
ما ورد في رواية أنه شديد الوضوح وفي أخري شديد البياض فلا
يباق ما مر أنه كان مسكوكا بحجرة المعبر عنه في رواية مرفوعة بالسمره
ويكن أن يكونه البياض الخالص مختصا بما لم يؤثر فيه الشمس منه قوله
الحرارة المتضمنة لكثرة الدم الناشئ عنها الحرة فتكون إشارة إلى أن
حرته غير ذاتية ومع هذا لم يكن أبيض وهو البياض السببه بالخص
المكروه عند أكثر الأطباء السليمة وبالجملة فالبياض ثابت في لونته صلى
الله عليه وسلم على ما ورد به الأحاديث الصحيحة والأخبار الصحيحة وهو
مدوح عند الكل ولا عبرة بالسوادان حيث أنهم لم يملوكه في البياض
لعدم المناسبة الحشوية والعبارة بالأكبر بل بما ورد في وصف أهل
الجنة لمن قوله تعالى يوم تبيض وجوهه وقوله كأنهم الياقوتة والرجاء
وحور عين كما قال اللؤلؤ الكون وكان بياض مكنونه أي مطنون
عنه الغبار والوسخ ولا استغفار وما بعد من خض البياض بالانقار
وأخذ منه الصفار الناقض للون الياقوتة المنافي لكمال اللون بنا على
أن طبع بعض العرب ما يميل إلى الصفرة مع أن طبع بعضهم ما يميل إلى الوشمة
المكروهة شرعا وطبعها أيضا هكذا وقد قال العلماء من كان النبي صلى الله
عليه وسلم أسودا يكثر منه وصفه بغير صفته الثابتة لتواتر نقى له وتلك
به صلى الله عليه وسلم **رجل الشعر** بغير الخيم ويسكن وقد يفخ وخنج
العين ويسكن أي لم يكن قظطا ولا سبطا وقد سبق معناها وهو خبر
بلا استقلال أو رفع بنقد برستة محذوف وهو **حَدَّثَنَا قُسَيْبَةُ** بِي هَيْدِ
قَالَتْ كَذَا فِي نَسْخَةِ **أَخْبَرَنَا الْكَلْبِيُّ** بِي سَعْدٍ سَكُونِ الْعَيْنِ أَمَامَ فِي الْفَقْهِ
وَالْحَدِيثِ قَالَ الشَّافِعِيُّ إِنَّهُ كَانَ أَفْقَدَ مِنْ مَأْكَلِ الْإِنْسَانِ ضِعْفَهُ أَصْحَابَهُ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِالنُّضْرِ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْمِ الْكَلْبِيِّ الْأَسَدِيِّ مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ خُرَّمٍ
وَهُوَ مَدِينِيٌّ قَالَ إِنَّهُ يَدْرُسُ أَخْرَجَ حَدِيثَهُ أَصْحَابُ الْكَلْبِيِّ السَّنَةِ **عَنْ**
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لِأَنَّ صَاحِبَ رِيْعِ غَزِيٍّ نَسَعَ عَشْرَ غَرْتَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَحَدُ الْكُتُبِ رِوَايَةً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اسْتَشْهَدَ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَحَيَّاهُ اللَّهُ وَكَلِمَهُ وَقَالَتْ عَبْدِ اللَّهِ مَا تَزِدُنِي قَالَ
أَرِيدُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَاسْتَشْهَدَ مَرَّةً أُخْرَى وَالْمَعْنَى أَرِيدُ زِيَادَةَ رِضَاكَ

قاله



وهي الشكارة بعد الشكارة وهذه المرتبة اعلى مقاماً من حاله ابي
 يزيد حين قيل له ما تريد فقال ان لا اريد وقال بعض السادة من اهل
 السعادة وهذه ايضاً ارادة للعلم قال
 اريد وصاكت ويريد هجري فاترك ما اريد لما تريد
 ستخمن جد الحديث القدسي تريد واريد ولا يكون الا ما اريد
 واما قوله بعضهم
 وليس لي في سواك حظ فكيف ما شئت فاخبرني
 خيرة ولذا ابتلي ثم يصبر فاليسر الدعوي وما اعسر المعني والله اعلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عروى بصيغة المجهول على متشديد الياء
الانبياء فيه ايماء الى افضليته صلى الله عليه وسلم حيث لم يقل عرويت عليهم
 فانهم كما تحشم له والعسكر يعرض على السلطان دون انعكس ولهذا قال
 بعض العارفين انه صلى الله عليه وسلم بمقالة القلب في الجحيم والانبياء
 مقد منه ولا وليا ساقته والملائكة تمتد وميرة متظاهرون متعادون
 كما قال تعالى والملائكة بعد ذلك ظهير والساطين قطاع الطرق في
 الدين والمراد بالانبياء المعني الاعم الشامل للرسل وذلك العرض لثقل
 الاستراخاها في رواية اخرى كرواية ابي العالية عن ابن عباس ورواية
 ابن المسيب عن علي وابي هريرة كوشف له صورة ابدانهم كما كانت وقيل
 كان في المنام وبيده ما ورد في بعض الطرق انه قال بينما انا نائم رايتني
 اطوف بالكعبة وذكر الخبر قيل على الثاني الاشكال فانه مثلث له ارجاهم
 بكده الصورة على الاول يجوز انهم مكوا بهما ثم التي كما نوا عليها في حياتهم
 ولذا قال في رواية بن عباس عند مسلم كما في انظر الى موسى وكان انظر
 الى عيسى وان يكون هذه الرواية من الجوزات وهم متمسكون في السموات
 بكده الصورة على سبيل الحقيقة قبل اوجه لهذا التردد بل الصواب ان
 رويهم ان كانت نوما فقد مثل له صورهم في حال حياتهم او يقظة فهو
 راهم على صورهم الحقيقية التي كانوا عليها في حياتهم كما ثبت ان
 الانبياء احياء وقيل انه اخبر عما اوحى اليه صلى الله عليه وسلم من امرهم
 وما صدر عنهم ولهذا دخل حروف التشبيه من الرواية وحيث اطلقها
 في محموله على ذلك ويستفاد من الحديث على ما سياتي انه ينبغي
 تبليغ صور الاعظم الي من لم يرههم فان في احضار صورهم بركة كما
 في ملاقاتهم وفيه مزيد بحث على ضبط خلقه صلى الله عليه وسلم **فاذا**
لما جاءه موسى عليه السلام قيل في الكلام ايجاز والتقدير فرأيت موسى



بغيره

بغيره قوله رايت عيسى وقيل معطوف على عرض بحسب المعنى لما ضمن
 معنى المفاجاة **صرب** بفتح معجمة وسكون الراء خفيف اللحم **من الرجال** صفة
 صرب اي كمين من بين الرجال **كانه** اي موسى **من رجال شؤنة** خبر بعد
 خبر كما بينه للاول وشؤنة فعولة بفتح المعجمة وض النون واو ساكنة
 هم هرة مفتوحة بعدها ناء على زنة فعولة اسم قبيلة معروفة من اليمن
 وامت ازدي شؤنة قال ابن السكيت وربما قالوا لشؤنة بالنسبة يد غير
 هموز قلت كالنبوة والموهبة واما ما ضبطه العقاصم بضم الواو فغير
 مشهور رواية ولغة وعامة القاموس محتملة وهم المتوسطون بين
 خفة اللحم والسمي والظاهر المراد تشبيه صورته بهم لا تكليد خفة اللحم
 لان المفادة خير من الاعادة واستشكل هذا الحديث بما ورد في رواية
 للجاري مضطرب ببدل صرب وهو الطويل سبط اللحم ووقع ما ت
 الحسامة محمولة على الطول واما فاة بين الطول وخفة اللحم بلان اختلاف
 النيكان يحتمل ان يكون لتعدد الروايات والصور المرئية لا سيما كثيرا
 ما يختلف وكذا الصور الحقيقية للشخص قد يتعدد في الاوقات المختلفة
 فيصح ان يكون الاخبار كل مرة بصورة قيل وشبهه بتعدد دين دون فرد
 معين بخلاف من بعده اشارة الى تميزه عليهما بكثرة اتمه واتساعه
 واجاب بعضهم بانه يشبهه بغير معين لعدم تشخصه وتغيثه في
 خاطره او في نظره **ورأيت عيسى ابن مريم عليه السلام** وفي نسخة عليهما
السلام فاذا اقرب من منبت رأيت اي ابصرت على صيغة المتكلم ومفعول
 محذوف وهو ضمير عابد الى الموصول **به** عملة قوله **شبهها** لثقتين اي مشابهة
 ونصب على التمييز نسبة اقرب الى الضاد اليه وهو ميم ان كرا بالقر
 القرب بحسب الصورة وضميره عابد الى عيسى قالت الخنق وهو يفتد
 فايدة صلته القرب التي هي من اواني اذ يقال قرب منه واليه وقاله
 العظام صلته القرب محذوف اي اليه او منه وحذفها شابع ذابح وجعل
 اليها صلته القرب على انها معني الى وصلته شيئا محذوف تقسفت انتهى
 وقول بن حجر شها حال ضعيف وقال الفاضل الطيبي قدم الطرف على
 العامل للاختصاص ناكدا لاضافة الفعل الى من اي كان عروة بن مسعود
 اخى الناس به شيئا فتامل والخبر قوله **عروة** وهذا اول من عكسه **ابن**
مسعود اي الثقتي شبهه الحديثية كافر اسلم ستة تسع من الهجرة بعد
 رجوعه صلى الله عليه وسلم من الطائف واستاذن في الرجوع فزجج فدعا
 فومد الى الاسلام فابوا فوماه احد منهم لبسهم تقفله عند تاذينه بالصلاة

مضاف اليه من او موصول
 لامر صفة بلا يفرغ
 تنكروا لمتبداً مع



او حال دعا قومه الى الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه
خبره مكل عروة مثل صاحب ما سئد دعا قومه الى الله فقتلوه وحلية
عروة بن مسعود لم تضبط ولعله اكتفا بالمجاهدين فلا يحصل لنا المعرفة
بحلية عيسى عليه السلام لكن في رواية مسلم فاذا هور بعة احمر كانه حوج
من دجاس اي حمام وفي رواية اخرى فرايت رجلا ادم كما حسن ما انت
راره فجمع بين الحديثين بانه كان له حمرة وادمة لم يكن شي منها في
الغاية فوصف نارة بالحجرة ونارة بالادمة وبانه مبني على اختلاف
الروايات والحلية في المواقف وبان السمرة لونه الاصلي والحجرة يعارض
نصب ونحوه وبانه زيف حديث الحجرة بانكار رواية وتاكيد انكاره بالخلف
وجاء في رواية انه قال وعيسى جعد مرفوع وفي رواية اخر جعد عروبي
الصدر مضطرب والمضطرب الطويل غير الشديد وفيما له الخفيف اللحم
وراي ابراهيم عليه السلام فاذا اتوا من رايته به شهما صا حيم وفي رواية
انا اكتبه ولدا ابراهيم به **يعني نفسه** ويؤمن كلام جابر وامر رونه من
الرواة هكذا قال ميرك وملاحق وتعلقها العظام بما لا طائل تحته وتبعه
ابن حجر بقوله الظاهر انه من مقوله جابر ونحوه بكونه من كلام من بعده
تكلف وفيه انه لا منافاة بين الظاهر ونحوه مع انه اشار اليه
بتقديمه وتأخيره نعم يتعدان يكون من قول المصنف لكونه بصيغة الغائب
لما على وجه التناقض في قوله **ورايته جبريل** وفي نسخة عليه السلام وعدة
من الامثلية لكثرة اختلاف معجم في تبليغ الوحي اليهم تغليباً واغرب ابن
حجر بقوله وهو من باب عطف قصة على قصة ويعني انه معطوف على
عرض مع انه مخالف للسياق المناسب عطف رايته على رايته والمخالف
الذي هو التشبيه كما ترى حيث قالت وما قيل ان الاصح انه من باب
التغليب غير صحيح لان هذا عامل مستقل غير رايته الاولى فلا تغليب فيه
وفيه ان التغليب في قوله عرض على الامثلية فاما مثل قوله رايته فاما غايته
انه ذكره في سياق الامثلية مع انه غير نبي لا اختصاص النبوة بالبيس
لانه صاحب سر الوحي الذي ينسأ عنه النبوة قلت لا معنى للتغليب
هذا بئس كنهه ثم قالت والجواب بان رايته عطف على عرض على بعد ياباه
سياق الكلام قلت هذا ليس بجواب بل قوله اخر ميان للتغليب وهو
بعينه من باب عطف قصة على قصة فبين كلامه تناقض بين سؤاله
وجوابه تناقض وتعارض ثم قاله وبان المراد بالانبياء المرسل غير صحيح
وفيه ان هذا ليس بجواب بل تاويل اخر كما يظهر تأمل وتوضيحه ان

المذكورين



المذكورين في كلامه رسل والرسول يطلق على جبريل لقوله تعالى انه يمكن
ارتضى الله بصفى من الملائكة رسلا ومن الناس وقوله تعالى الامن ارتضى
من رسول على احد القولين فيه ولا يصحرا ضطلاح الشوع من ان الرسول
اذا اطلق يختص بيسر من بني ادم اوحي اليه بالتبليغ وقيل المراد بالانبياء المعني
اللغوي ايضا فيمثل جبريل عليه السلام فاذا اتوا من رايته به شهما وحية
بكسر المهملة للملاوي وسكون النانثة وبالتثنية على ما قاله الكواكب
الحديث واهل اللغة وقال ابن مأكولة في البحار بفتح الدال وهو ابن خليفة
الكلبي من كبار الصحابة لم يشهد بدر وشهد ما بعدهما من المشاهد وبيع
تحت الشجرة ومن يضرب به المثل في الحسن والجمال ترك الشام وبقي ايام
مقاربة وفي الصحيحين كان جبريل يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم في
صوته اي عالقا روي ثلاثة احاديث قال ميرك تدور التصريح في كثير
من الاحاديث الصحيحة لان هذا العرض وقع ليلة الاسراء لكن اختلفت
الروايات في مكان العرض ففي صحيح مسلم من حديث اشرفه مررت
بموسى ليلة اسري لي عند الكنيس المحمر ولموقا يصلي في قبره وفيه ايضا
حديث ابي هريرة رفعه لعن رايته في الحجر قرين تسالني عن مسراج الوحي في
ولقد رايته في جماعة الامثلية ببيت المقدس فاذا موسى تأمر يصلي فاذا
هو رجل ضرب جعدا واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شهما
عروة بن مسعود واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه الناس به ما حيم في ايات
الصلاة فامتهم قال البيهقي في حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
انه لقيهم ببيت المقدس وفي حديث ابي ذر ومالك بن صعصعة انه لقيهم
بالسماوات وطرق ذلك صحبة فقبل اجتماعهم ببيت المقدس قبل العروج
الى السموات وهو قول الكواكب ركن قال البيهقي الظاهر انه ان موسى قائما
يصلي في قبره ثم عرج به هو ومن ذكر من الامثلية عليهم السلام فظفهم النبي صلى
الله عليه وسلم ثم اجتمعوا في بيت المقدس فحضرت الصلاة فامهم ثبنا صلى
الله عليه وسلم وكذا قال الشيخ عام الدين ابن كثير في تفسيره الصريح انه اجتمع
هم في السموات ثم تولا الي بيت المقدس ثانيا وهم فيه فضلكم فيه انتهى واقول
وهذا هو الظاهر لان في الكواكب الطرق الصحيحة في حديث العراج انه صلى الله
عليه وسلم لما لقيهم في السموات سأل جبريل عن حالهم وعن اسم كل واحد منهم
فكانه ما عرفهم فلورا في المسجد لاقى في هذه المشية بعد سؤاله
عن حالهم واسماهم ثم قال البيهقي وصلاتهم في اوقات مختلفة واما في متقدمة
لا يرد العقل وثبت بالتعلل وادعى لصره عن ظاهره فدل ذلك على

حياتهم وحياء في حديث ان الانبياء لا يتزكون في قبورهم بعد اربعين ليلة
 ولكن يصلون بيها يدي الله حتى يبتغى في الصور فاذا اصبحت فالمراد انها
 لا يتزكون يصلون الى هذه المقادير ثم يكونون مصليين بين يدي الله تعالى
 واما ما ذكره الغزالي ثم المرفعي مرفوعا انا اكرم على ربي من ان يتزكى في
 قبري بعد ثلاث فلا اصل له انتهى قاله من اختلف في بيغى ان يعلم ان
 المقصود من هذه التسميات بيان حال المشبه اعني الانبياء والارسل
 عليهم السلام فان موسى شبهه صفة واليا في صورة وما قاله الفاضل
 الطيبي من ان التسمية الاول لمجرد السكبان والآخرات للبيان مع تقويم
 المشبه به ليس على ما ينبغي لانه لا يتعلق الغرض هنا بتعظيم بعض ومد
 دون بعض انتهى وهو ليس على ما ينبغي فان الطيبي لم يقل بالعرض الفاسد
 وانما قال للبيان اواقع المستفاد من الكلام فتدبر يظهر ان الكلام ولعل
 وجه تخصيص هذه المرسل الثلاثة من بين الانبياء ان ابراهيم خذ القرب
 وهو مقبول عند جميع الطوائف وموسى وعيسى ورسول بني اسرائيل
 من اليهود والنصارى والترتيب بينهم وقع تدليا ثم ترقيا **حدثنا سفيان**
ابن زكيه ومحمد بن بشر تقدم ذكرها **العين واحد** حكمة معترضة لاحال حتى يلزم
 كونه ضعيفا لعدم الواو **قال اخبرنا وفي النسخ حديثنا يزيد** مضاعف الزيادة **ابن**
هارون اي السلمي مولاه ابو خالد الواسطي متفق عند اخبر حديثه لاجمة السنة
 وهو احد الثموريين بالحديث والفقهاء سبعين من التابعين وتبعهم قال يحيى ابن
 ابي طالب سمعت يزيد بن هريرة في مجلسه ببغداد وكانت يقال ان في المجلس
 سبعين الفاع **عبد الجبري** بهم الجهم وفتح الواو نسبة الى احد ابيه قال
 احمد ما وجدنا اهل البصرة وقال ابو حاتم كغير حفظه قبل موته بثلاث سنين
 وهو حسن الحديث روى عنه لاجمة السنة **قال سمعت ابا الطفيل** بالنص غير
 اسمه عامرين واسئلة الليثي اورد من حياته صلى الله عليه وسلم ثمان سنين
 وتاخرت وفاته الى سنة مائة وستين ولم يبق على وجه الارض معاصي غيره
 ودعم ان معمر المغربي ورتن الهندي صحابيان عاشا الى قريب القرن السابع
 ليس بصحيح خلافا لما انتصر له واطال على جدي كذا ذكره في حجر وقال
 العصام وهو اخ من مات من الصحابة وفاته بعد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بمائة على وفق اخباره صلى الله عليه وسلم انه لا يبقى على راس المائة
 على وجه الارض من كان في زمانه وقبل مراره **اهتمامه بقوله راي النبي**
صلى الله عليه وسلم وما بقي عطف على قوله رايته وجعله خلا غير جدي اعتقاد
 المعنى كما هو ظاهر وان اظن الحنفى في تصحيحه **على وجه الارض** احتزبه

يعقوب



عن عيسى عليه السلام فانه راي النبي صلى الله عليه وسلم وهو في السما قبل وعي
 الخضر فانه كان حينئذ على وجه الماء في البحر **احد** اي من المشركين وهو المتبادر
 فلا يشكك الملك والجن والراد من اصحابه **راه غيره** صفة لا احد لعدم كسبه
 التعريف بلاضافة او بدل او مستثنى والمعنى انه احق بان يسأل عن صفته
 صلى الله عليه وسلم مختصرا لا مرفعه فالقصد منه حث المخاطب على استيقان
 النبي صلى الله عليه وسلم ولذا قال سعيد راويه **قلت صفه لي** اي بيته لا جلي
قال وان ابني مبيغا اي قاله صلى الله عليه وسلم بالضم على ملاحظة اي حسن
 وهو مبيغ وملاح بالضم والتخفيف وهو يحاز ما حوز من الملح وقد مر ان كان
 ارضه الموت مشربا بحمرة وهذا غاية الملاحه والحسن وقيل بمعنى الصا
 وهي قدر زائد على حسن اللون من البندك **مفصدا** بضم ميم وتشد يد صاد
 مهله مفتوحة وفي مختصر النهاية وكان صلى الله عليه وسلم ابني معكدا
 اي بالمعنى بدل القاف كذا رواه بن معين وهو الموثق الخلق وروى معضلا
 معناه والحفوظ مفصدا انتهى ومنه قوله تعالى واتصدق في مشيكي اي
 توسط فيه وهو الذي ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم ولا نحيف **قولان الله**
 وفي نسخة وسلامه **عليه** قال ميرزا وهذا الحديث صحيح وانما اخبر من
 مات في الدنيا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاتبه سنة
 عشر وراية من البحر على الصحيح وهو الموافق للحديث المخرج في الصحيح انه
 قال صلى الله عليه وسلم في اخواته قبل موته بشهر على الارض من نفس
 منقوسة ياق عليها مائة سنة وفي رواية صلى النبي صلى الله عليه وسلم
 صلاة العشا في اخواته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس
 مائة سنة لا يبقى هو اليوم على ظهر الارض احد فالعجب لمن اعتبره لاخبار
 الرواية والسطورية وغيرها من الاكاذيب الباطلة والبهيمه هذا القرب
 المزيف والعلو المرغوم المرخوف حتى صار اضحكوا عندنا الذين من اهل
 هذا الشأن قال العصام والذي يشكك فيما اخبره النبي صلى الله عليه وسلم
 وابو الطفيل وجود الخضر عليه السلام فانه اتفق كلمته اهل التصديق على وجوده
 ولا يمكن ان يتكرر الجواب ان الخضر عليه السلام كان في وجهه اياما حين اخبار
 النبي صلى الله عليه وسلم وهو مستثنى لا يقع ان الخبر لا يبقى على وجه الارض
 ولا في هذا التاويل يفتخ باب صدق من يدعي الصحة بان يقال لم يكن
 حين اخبار النبي صلى الله عليه وسلم في وجه الارض انتهى ويمكن دفعه بانه مشهور بكونه
 غالبا على وجه الماء جلان غيره وبانه وعيسى عليهما السلام معروفان
 بانها من المعمرين وبانه قد يقال ليس من اهل زمانه ايضا فانه من

باهنا من المعوي وبانه قد يقال ليعني من اهل زمانه ايضا فانه من
 المنفرد من ممن ادرك موسى عليه السلام فهو في المعنى نحو عيسى عليه السلام
 كالمستثنى **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن** اي الخافقي الثقفي بن يعلى ابو يعلى
 صدوق وقيل هو الدارمي السمري قدي صاحب السنن **حدثنا ابراهيم بن المنذر**
 اسم فاعل من المنذر **الحزامي** بكسر الحاء المهملة بعده ناي نسبة الى احد بابيه
 صدوق تكلم فيه احمد بن حنبل لاجل الفران وروي عنه اصحاب السنن الستة
احمرنا عبد العزيز بن ثابت اسم فاعل من الثابت بالثالثة قال ميرك كذا
 وقع في اصل سماعنا وكثير من النسخ والصواب بن ابي ثابت كما حققه المحققون
 من علماء اسما، الرical واسم ابي ثابت عمران بن عبد العزيز **الزهري** النسب
 الى بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء اختلفت كسبه فوردت من حفظه
 فاستند غلطه فترك اخرج حديثه الترمذي **حدثني** وفي نسخة قال **حدثني**
اسماعيل بن ابراهيم اي الاسدي موافق ثقة روي عنه البخاري والترمذي في
 الشايل والنسائي **ابن اخي موسى بن عفيف** بالياء الملق والرفع في ابي
 المول على انه نعت لاسماعيل قيل يدل كتابته بالالف وتوقفت بان ليس
 صفة بن علي بن **موسى بن عفيف** بضم العين وسكون القاف فففيه ثقة
 امام في المغازي اخرج حديثه لامة الستة **عن كريب** مصغرا بن ابي مسلم
 الهاشمي موافق المد في ابورسيد موكب بن العباس ثقة اخرج حديثه لامة
 الستة **عن ابن عيسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلق الشياطين**
 بتكدي يديا تشبه تبيته الكنج حديثه وفي نسخة العيان بصيغة الجمع
 والمراد بالفتح هذا الفرق يعرنية نسبة الى الشياطين فقط اذا اطلق فرجة
 بين الشياطين والرباعيات والفرق فرجة بين الشياطين كذا في النماجية
 وتبعه السراج وفي القاموس رجل مقلع الشياطين متفرجها والفتح بالتحريك
 تباعد بين الماشان ولا بد من ذكر الاسنان **اذ تكلم** الجملة شرطية خبر
 فان لكان والتقييد به لظهور النور الحسي والمعنوي حينئذ **روي** بضم
 النون وكسر الهزة اي ابصر ولم يقبل رايت اشار الى ان الروية لم تكن تخصه
 لا حدا **النور** اي مثله والكاف اسم بمعنى مثل فلا يحتاج الى تقدير في كونه
 نايب الفاعل وقيل الكاف زائدة وقول بن حجر تبعها كلام الحنفى للتعظيم
 نحو ملك لا يبجل غير ظاهر كما لا يخفى **جمع** حال من المفعول وذاعل الصمير
 الراجع اليه اي روي مثل النور او نفس النور خارجا **بن ثابته** ويجوز
 ان يكون صفة لغيره تعالى كمثل الحار جمل اسفارا والقول بان صمير يخرج
 الى ما دل عليه تكلم بجيد قاله الطيبي فعلى المول مدار الكلام على التشبيه



ووجه البيان والظهور كما يشبه النجمة الظاهرة بالنور وعلي لاني لا تشبهه
 فيه ويكون من معجزاته **صلى الله عليه وسلم** والحديث وان كان في سنده
 هذا مقال لانه اخرج الدارمي والطبراني وغيرهما **باب ما جاء في**
خاتم النبوة اي في تحقيق وصفه من لونه ومقداره وتعيين محله من جسده
 النبي صلى الله عليه وسلم من كونه من العلامات التي كان اهل الكتاب يعرفونها
 والخاتم ما فتح واكسر بمعنى الطابع الذي يختم به والمراد هنا هو الامر الحاصل
 به الطابع والختم الطين الذي يختم به ومنه قوله تعالى ختمناه مسك
 وقيل اي اخره لان في اخره يجدون راحة المسك على ما قاله الجوهرى وغيره
 وبويره الاول قراة الكسائي خاتمته بلا ف وفتح التائي ما يختم به واصلته
 الى النبوة بلا بدل والهمزة بمعنى انه ختم على النبوة لحفظها وحفظ ما فيها
 تشبها على ان النبوة مضمونة مما جاء بولده صلى الله عليه وسلم كان الخاتم على
 اكتتاب بصوته ويجمع الناطق عما فيه والذلة على تمامها كما يوضع الختم
 على الشئ بعد تمامه واستنباطها وتقديرها وتحقيقها كما ضرب الخاتم على
 الكتاب ذلة على الاستشاق واما معنى انه علامة لنبوته صلى الله عليه وسلم
 فانه نعت به في الكتب المتقدمة كما يدل عليه حديث سلمان فكان علامة
 على انه النبي الموعود به عليه الصلاة والسلام ولا يبعد ان يقصد من الاضافة
 المذكورة هذه الوجوه كلها ويراد بها الدلالة على انه من عند مرسله تعالى
 ويحتمل ان يكون اضافة من قبيل خاتم فضة فكان ذلك الخاتم ايضا من
 نبوته فتأمل وما قيل من انه روي بالاكسر بمعنى فاعل الختم فحله خاتم النبيين
 وفي الباب ثمانية احاديث **حدثنا قتيبة بن سعيد** وفي نسخة ابورجا قيل
 قتيبة بن سعيد **قال انا** اي اخبرنا **خاتم** بكسر الشا **ابن اسامعيل** اخرج حديثه
 اصحاب السنن الستة **عمر الجعد** بفتح الجيم وسكون العين وفي نسخة بالقصر
ابن عبد الرحمن اخرج حديثه الشيخان وغيرهما **قال سمعت النبي** بكسر الهزة
ابن يزيد روي له خمسة احاديث مرفوعا اربعة في البخاري وواحد متفق
 عليه يكتى ابا يزيد الكندي ولد في السنة الثانية من الهجرة حضر حجة
 الوداع مع ابيه ومان سنة ثمانين **يقول ذهب** بي الي اللقديري مع مراعاة
 الصاحبة اي اذهبتني **خاتم** اي معها **الى النبي** وفي نسخة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال العسقلاني لم اقف على اسم خاتمته واما امه فاسمها
 علة بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها مؤخدة بنت شرح اخنت
 محزمة بنت شرح **فقال رسول الله** **لن ان اتي** بفتح الواو وكسر الجيم
 اي ذوا وجع بفتح الواو وبواسم الامر وقيل اي مريض وبلاول اولي مات

ذلك الوجع كان في لحم قدمه بدليل انه وقع في البخار في الروايات
 وقع بالقان المكسورة بدل الجيم والوقع بالتحريك هو رجح لحم القدم قيل
 يقتضى مسح صلى الله عليه وسلم لرأسه ان مرضه كان براسه وادفع باخه
 لما منع من الجمع والبخار مسح الرأس كونه اسرف وقال العسقلاني وفي
 بعض الروايات وقع بلقظ الماضي قال ابن بطال المعروف عندنا بفتح القاف
 والعين فتحمل ان يكون معناه وقع في الارض فوصل الى ما حصل **شرح رسول الله**
صلى الله عليه وسلم رأسي ورد عند البيهقي وفيه ان اثر مسح صلى الله عليه وسلم
 من رأس السائب لم يزل اسود مع شيب ما سواه من رأسه **ردعا** وفي نسخة
فدعا بي بالبركة يعني ابي النما والزيادة وهو في العريولة القام وفي
 غيره معه او وحده وقد اخبر بن سعد من طريق عطاء مولى السائب عنه
 انه صلى الله عليه وسلم قال في حقه بارك الله فيك فاستجاب وعادة صلى الله
 عليه وسلم في حقه وفي صحيح البخاري عن الجعد رواية قال رأيت السائب بن يزيد
 ومعاوية اربع وستعين حولا معتذرا وقال قد علمت انه ما تمتع بسمي
 وبصري الا ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم **وقصا** اي انفاقا او قصا الشربة
 اطلاقا **تشربت من** **وضعا** لرواية بفتح الواو اي ماء وضوبه قال ابن جرير
 ما اعد للوضوء او ما فضل او ما استعمل فيه انتهى ولا ينسب لمولاه وسط
 والمولاه غير صحيح لفتح الهمزة والواو فالتعقيب عنه فندبروا ان تصر
 البيضاء وي على الاحتمالين قال ميرك والظاهر احتمال الثاني من كلام
 البيضاء وهو ما انفصل من اعضاء وصلو لعلان ملاحة التبرك والينين
 فيه اقوي واتم وانراد بعض الفقهاء هذا الحديث في باب احكام المياه
 واستدلوا به على طهارة الماء المستعمل صريح في انهم رجحوا الاحتمال
 الثاني قلت ايظهر ظهور الاحتمال الثاني بل قد يتعين الاحتمال الاول
 لما يدل عليه قوله فشربت حيث لم يقل فشركت وايضرا ايراد يعني
 الشا فغية الحديث في باب احكام المياه واستدلوا به وتوجه لان لا يبيح
 الاستدلال مع وجود الاحتمال ولما قال القاضي ولما نوع حمل على التدوي
 وقول ميرك وفيه تأمل لان النخس حرام وثبت في الحديث ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ان الله لم يجعل سفاهكم فيها حرم عليكم قلت هذا فحمل على
 النحر ولا فقد ثبت شرب ابوالاهل للعريتين بما مره صلى الله عليه وسلم
 وهذا مما يؤيد الاحتمال الاول لضرورة حمل على المعنى الثاني المختلف في حواره
 مع ان الاستعمل في فرض الوضوء لاقى التخديد وهو غير معلوم ومحتمل ان
 يكون من خصوصياته صلى الله عليه وسلم كما قيل في فضله واغرب الخفي



حيث قال ولما يقع بجملة على انه كان اوله والحكم بعدم طهارته كان بعده
 لانه محتاج الى دليل صريح وتاريخ صحيح **وقت خلق طهره** اي ادا او قصدا او
 طلبا **نظرت** ان تكشف محلها او تكشفه صلى الله عليه وسلم له ليراه لعله به
 كما سفة **الى الخاتم** يطبقة هنا بالفتح لانه في معني الخاتم اصح **بين كفيه**
 وفي رواية البخاري الى خاتم بين كفيه ويلوح له من الخاتم او طرف لنظرة
 او صلة للخاتم ويؤيده ما في بعض النسخ الصحيحة للترمذي الخاتم الذي بين
 كفيه والرواية فيه بفتح الكاف وكسر اللام وفي رواية عنه ورايت الخاتم
 عند كفيه قاله القاضي وهو ان شق الملكين بين الكفتين واعترض النزول
 ما دام حاله باطل مان شقها انما كان في صدره وتركه انما كان خطأ واضحا
 من صدره الى مرقا بطنه انتهى ويؤيده خبر مسلم عن انه فلقد كنت اري
 اثر الخيط في صدره صلى الله عليه وسلم قال ولم يكت قط انه بلغ بالشق
 حتى فقد من وراء ظهره ولو ثبت للزم عليه انه يكون مستطيلا من بين
 كفيه الى بطنه لانه الذي يجاذي الصدر من مسرته الى مرقا بطنه
 قال وهذه غفلة من هذا ما مر ولعل ذلك من بعض نسخ كتابه
 فانه لم يسمع عليه فيما علمت انتهى وتعبه العسقلاني بان سكب التقليل
 فهم ان بين الكفتين متعلق بالشق وليس كذلك بل اثر الخاتم لجر احد غيره
 لما شق صدره قال احد هما للاخر خطه فخالطه وختم عليه بخاتم النبوة
 فلما ثبت انه بين كفيه حل القاضي جميعا بين الروايات على ان الشق لما
 وقع في صدره ثم خيطه حتى التأم كما كان ووقع الختم بين كفيه كان
 ذلك اثر الشق ويؤيده ما وقع في حديث شداد بن اوس عند ابي بصير
 واي نعيم في الدليل ان الملك لما اخرج قلبه وغسله ثم اعاده ختم عليه
 بخاتم في يده من نور فامثلا نورا وذلك النبوة والحكمة فاحتمل ان يكون
 ظهر من وراء ظهره عند كنفه لا يسر لان القلب في تلك الجهة وفي حديث
 عائشة رضي الله عنها عند ابي داود الطيالسي والبخاري بن ابي امامة
 واي نعيم في الدليل ان جبريل وميكائيل نزلا له عند البعثة هبط جبريل
 فالقاني على القفا ثم شق عن قلبي فاستخرجه ثم غسله فطست من
 ذهب بما زعم من ثلثاني وختم على ظهري حتى وجدت مس الخاتم في قلبي
 وهذا مسند القاضي فما ذكر وليس بباطل ويقتضى هذه الاحاديث
 ان الخاتم لم يكن موجودا حين ولدته نفسه تعقب على من زعم انه ولد
 به وهو قول نقله ابو الفتح وقيل وضع حين وضع نعله معلطاي
 ووقع مشله في حديثك اي في حديث احمد واليهيقي في الدليل وبينه وجعل

لما

خاتم النبوة بين كنفتي كما هو المولود وفي رواية فوضع بين كنفيه وقد مر به
وهذا يشعر بان الختم وضع في موضعين من جسده صلى الله عليه وسلم
والله عند الله تعالى قال ميرك وروي البيهقي في الدلائل عن شيوخه انهم
قالوا لما شك الناس في موت النبي صلى الله عليه وسلم وضعت اسمايت عميس
يدها بين كنفه فقالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد رفع خاتم
من بين كنفه في البيضة المذكورة تقريبا ولما فالواضح انه كان عند علي
كنفه لا يسر قاله السهيلي لما في خبر مسلم من حديث عبد الله بن سرجس
فمنظور خاتم النبوة بين كنفيه عند ناعض كنفه اليسري وفي رواية
عصرون كنفه لا يسر وفي رواية ابو نعيم انه كان عند كنفه اليمين
وروي الحاكم عن وهب بن منبه انه قال لم يبعك الله نبيا قط الا وقد كانت
عليه شامة النبوة في يده اليمنى لا يبيضا صلى الله عليه وسلم فان شامة
النبوة كان بين كنفيه قال ميرك في اكثر الروايات انه بين كنفيه
فخرج كثير من الحديثين رواية بين الكنفين لكونها اوضح واوضح
واعرضوا عن روايتي اليمنى واليسرى لتعارضهما واختلفوا هل ولد
به او وضع بعد ولادته فعند ابي نعيم انه لما ولد اخذ الملك صرة
من حريم ابني فيها خاتم فضوب على كنفه كالببيضة وفي حديث الغزار
وعنه انه قيل يا رسول الله كيف علمت انك نبي وبما علمت حتى استيفت
قال اتاني الشك وفي رواية ملكان وانا يبسطا مكة فقالا احدهما
لفصاحبه شق بطنه فسق بطني فاخرج قلبي فاخرج منه مغز
السيطان وعلق الدم فطرهما فقالا احدهما لصاحبه خط بطنه
فخاط بطني وجعل الخاتم بين كنفتي كما هو المولود ووليا عنى وكان اري
الامر معانيه فان الفاحاة وكون ما بعد ما جابا باعتبار العلم
اي الخاتم مثل **الجملة** بكسر الزاي والراء المشددة وفتح الحاء المهملة
والجيم وهي بيت كالقبة لها اركان باروعرى وهذا ما عليه الجمهور
وقيل المراد بالجملة الطائر المعروف يقال له بالفارسية كيك وبالعبسية
الغبيجة وزر أيضا والمعنى انه مشبه بها ورويه الحديث الثاني
مثل بيضة الحمامة فلا وجه لقوله بن مجمر في المعق المولود هذا هو الصواب
كما قال النووي على ان الخطابي ذكر انه روي بتقديم الواو على الزاي والمراد
به البعوض من ازرع الجواراة اذا كسبت ذنبا على ما في المرفوعة فاضت
ووقع في بعض نسخ البخاري قال ابو عبد الله الصحيح تقدير الثرا على
الزاي واما قول التوريشي تقديم الواو على الزاي فيقول على ان المولود



هو المقول على انه معلل والله اعلم زاد البخاري وكان في الخاتم بين كنفيه
مسكوا في مسلم جمع تصحيح وسكوه من عليه خيلانه كان في الشايل السود
عليه نفض كنفه بنوكه مضمومة وفتح ففتح ففتح على كنفه وفي مسلم
ايضا كبيضة الحمام وفي صحيح الحاكم شعر مجتمع واليسرى مثل السلعة بكسر
السين قطعة نابتة والصف كما سكتي بضعة نابتة واليسرى والظ
كالنفاحة وابن عساكر كالسندقة والسهيلي كالثر الجم الفايضة على
الحجم وابن ابي خزيمة شامة حضرا مختفزة ايضا في اللحم وله ايضا شامة
سوادا تضرب الى الصفرة حولها شعرات منزكنيات كانها عرف الغزى
وللتضاعي ثلاث شعرات مجتمعة وللترمذي الحكيم كبيضة حمام مكتوب
بها طين الله وحده لا شريك له وبظاهرها توجه حيث كت فذلك منصور
وابن عابد كان نور تلالا قال بعض العها وليست هذه الروايات
مختلفة حقيقة بل كل شبه بما سئل له ومودي لا لفظا وكلها واحد وهو
قطعة لحم ومن قال شعر فلان الشعر حوله متراكب عليه كما في الرواية
الاحزابي قال القرطبي الاحاديث النابتة تدل على ان خاتم النبوة كان شيئا
بارزا احمر عند كنفه لا يستراذ اقل جعل كبيضة الحمام واذا كبر جعل
تجمع اليد وقال القاضي رواية جمع الكف بجانه بيضة الحمام وزر الجملة فتولد
على وثق الروايات الكثيرة اي كهيئة الجمع لكنه اصغر منه في قدر بيضة
الحمامة قال العسقلاني في رواية كالثرا اللحم او كركبة عثرا وكشامة خضرا او
سودا ومكتوب فيها محمد رسول الله او سرفانك المنصور لم يبيت بها شي
وتفهم بن حبان ذلك وهم **حدثنا سعيد بن يعقوب الطائفي** بكسر اللام
ويفتح وهو الذي عند تروين وسعيد ثقة قال بن حبان وربما اخطأ
وقد حدثه ابو داود والترمذي والنسائي **انا** اي اخبرنا كما في نسخة
ابو بن حبان ضعيف اخبر حديثه ابو داود والترمذي **عن سرك**
بكسر السين وتخفيف الميم **ابن حرب** تابعي جليل **عن جابر بن سمرة** مر ذكره
قال رات الخاتم اي انصرت خاتم النبوة بين كنفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ظرف كوايت وصفت الخاتم على تقدير عامله معرفة او حال منه على تقديره
نكرة **غدة** بضم الغيمه وتشديد الميم وهي قطعة اللحم المرتفعة والمراد
انه شبيه بها **الخر** اي ما يثقل للجمرة ليلا في ما ورد في رواية مسلم انه
كان على لون جسده صلى الله عليه وسلم **مثل بيضة الحمامة** حالان متداخلان
او مترادفان والتشبيه بهما في القدر والصورة واصل اللون ولا ينافيه ان
لونه صلى الله عليه وسلم كان مشربا بحموة على انه قد يراد بالبيضا الصف

والنور والبرهان **حدثنا ابو مصعب** بصيغة المجهول وثقه بن معين وروي عنه ابو داود والترمذي والبيهقي وغيرهم في هذا الكتاب سوي هذا الحديث **المدني** وفي نسخة المدني وهو القياس في النسبة بالهذف ووجه اشبهها فهو على الاصل كما قاله النووي وفي الصحاح النسبة لطيبة مدني والمدنية المنصور يعني بغداد مديني والمدني كسري مدائي وعلى هذا فالمدني هنا لا يصرح منه من طيبة وقال البخاري المدني من اقام بطيبة والمدني من اقام بها ثم فارها وعلما ذكره يصح ذلك وقال المدني نسبة الى المدينة والمدني الى مدينة بغداد **اداي** اخبرنا **يوسف بن الماحسون** بكسر الميم وضم السين وكسر التنون في الاصول الصحيحة وكذا ضبط السعالي في القاموس بضم الجيم واما قول بن حجر بفتح الجيم فلا اصل له اخبر حديثه الشيخان وغيرهما وفي النسب للسعالي واما قيل له الماحسون لجره خديه وهذه لغة اهل المدينة وقال ابو حاتم الماحسون المورود في القاموس لقب معربا ما هو كونه ولا يبعد ان يكون معربا في كونه فانصرفه بالتعريف **عن ابيه** يريد به جده للاعلى الذي نسبت اليه في قوله ابن الماحسون لانه يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلة الماحسون **عن عامر بن عمر** **الذقاة** بفتح الذاء الثاني مدني اوسي انصاري ثقة عالم بالمعاري اخبر حديثه في السنة **عن حديثه** بضم الراء وقع الميم وسكون الباء بعدها متلثة صحابية لها حديثان ثابتان لما بينهما في صلاة الضحى رواية عن عائشة **قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي كلامه ولو اشاء اي لو اردت ان اقبل الخاتم بالوجهين الذي بين كنفه من قرينة من تعيلية معقول افعلت قدم عليه للاهتمام وبكاتب الاختصاص اي جل قرنه صلى الله عليه وسلم والقرب الخاتم الذي يبيع لتفقيه وهو اقرب وانسب ليلا يفوت افاذتها انها كانت في جانب الخاتم **لفعلت** جواب لو وهو يدل على كمال مباسطتها وخصوصيتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهاية تواضعه صلى الله عليه وسلم وحسن معاشرته ولطف حسن خلفه مع امته لاستعمال العجايز والمسكين **يقول** بدلا شتمه من مفعول سمعت او جملة حالية مبني ان مفعول المقدر المذكور وابق به مضارعا بعد سمع الماضي اما صحابة لخاله وقت السماع او حضار ذلك في ذهن السامع وقيل حال من فاعل سمعت او من مفعوله واختاره الصارح لفظا ليتوافق المسكبة ومفعولها لفظا كما توافقا معنا والاول للحال وقيل سمعت يتعدي

لمفعولين



لمفعولين فلا محذور واختاره العصار وقاله جملة معترضه بينه مفعولي سمعت او حال من المفعول دون الفاعل لانها لو كانت حلا منته لذكر بحسبه مكانه للناس فلا يلغى اليه وان ذكرها بعض الناس وقال فيكون حال من فاعل سمعته وجعله حالا من مفعول سمعت مما لا يقبل لادوية السلم ولعله لتقديم اشياء قبل المناسب للفاعل والحق ان كلاهما جائز ولا مانع من الجمع **لسعد بن معاذ** اي في شانه او اجله او عنه كقوله تعالى وقال الذين كفروا للذين امنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه والمخاض ان اللام ليست المشافهة لتتحقق موته سعد وهو سيد انصار اسلم بالمدنية بين القبلة الاولى والثانية على يد مصعب بن عمير واسلم باساق بنو عبد المطلب ودارهم اول دار اسلمت من انصار وكان مقدما مطاوعا في قومه شهيد بدر وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم في احد وروى يوم الخندق في الكحل فمروا بالدم حتى مات بعد شهيد ذلك في ذي القعدة سنة خمس وهو ابن سبع وثلاثين سنة ودفن بالبقيع وروي عن عبد الله ابن مسعود وعائشة وغيرها وحضر جنازة سبعون الف ملكه **يوم مات** ظرف ليقول فيكون من كلامها ومما اظاهروا به ان يكون من كلامه صلى الله عليه وسلم فيكون ظرفا لقوله **اهتز** اي تحرك له اي اخل موت سعد وفي رواية لها اي لروحه فانه يذكر ويؤتى فاذا دفع ما قاله العصار اي لجنازته وفيه مزيد شاهد على جل العرش على الجنازة كيف وقد ثبت في الصحيح عرش الرحمن وايضا فضيلة في تحريك العرش لسعد مع ان المقصود بكلامه فضلته كما يعلم من سائر الاحاديث في حقه **عرش الرحمن** رواه الشيخان ايضا قيل يحتمل ان يكون حركته لغاية ارتياحه بما رواه اليه او لغاية حزنه بمواقفه عليه ولا استبعاد في ارتياح ما لا روح له وحزنه كما لا استبعاد في تكلم الجاد من نسيح الحصى وحسن الخدع ونحوها لان مبني امور الاخرة على حقوق العادة ولقوله تعالى في حق الجاهل في الدنيا وان منها اي من التجارة لما يهبط من خشية الله ويدل عليه حديث ابن عمر بلفظ اهتز العرش فرحا بلقاء الله تعالى سعد واختاره القسطلي وقال النووي وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار ويحتمل ان يراد حركة اهل العرش من الملائكة واستنباطهم بقدم روحه فيكون من باب حذف الضمان والاطلاق لا اسم الجمل على الحال كقوله واسأل القرية وبوده بما خرج الحاكم ان جوبل قال من هذا الميت الذي فقت له ابواب السما واستشربه اهلها وحوثتهم اما ما ذكرناه او لا تقول علي وجه الارض

تحتها

صلة

ليصلوا عليه وليؤديه ما رواه النسائي عن ابن عمر هذا تحرك له العرش
 وفتحت له ابواب السماء وشهده سبعون الفاً لقدم صفة ثم فرغ منه
 وبقي ما صححه الترمذي من حديث ابي اسحق انه قال لما حلت جنازة سعد
 ابن معاذ قال المناقبون ما احدثنا زينة فقال صلى الله عليه وسلم ان الملايكة
 تخلد وقليل اهتزاز العرش حركته وجعل علامة للملايكة على موتهم لعلوا
 شأنه وسموا مكانه وقيل هو كناية عن تعظيم شأنه وفأخذ والورث ينسب
 النبي المعظم الى اعظم الامم فقولوا اظلمت الارض بموت فلان وقامت
 العمامة وما يحقني انه بعيد عن قصد الشارح وان قال المحقق انه كلام
 حسن وقيل لا اهتزاز في الاصل الحركة لكنه يريد به الارشاد بوجه
 حين صعد به لكرامته على ربه فيكون من قبيل حديث اخذ حبل
 عينا ونحوه ووقع في بعض طرق الحديث بلفظ اهتزاز العرش لموت
 سعد بن معاذ وروي عن العرابين ان ما ويله بالسرير الذي حمل
 عليه سعد يعني جنازته ونعشه فروي البخاري في صحيحه هذا الحديث
 عن جابر بن عبد الله قال رجل يابا يرفان البراء يقول اهتز السرير فقال جابر
 انك تاذن بين الحديثين ضعفين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ قال الخطابي انما قال ذلك جابر
 لما قال سعد بن معاذ كان من اوس والعرابي الخزيج والخزرج لا يقول
 للاوس بالفضل قال العسقلاني هذا خطأ فاحش فاد البراء ايضا اوسبي
 وانما قال جابر ذلك اظهار للحق واعتزازا بالفضل لاهله فكانه تعجب
 من البراء كيف قال ذلك مع انه اوسبي ثم قال وانما وان كنت خزرجيا
 وكان بيني وبين الاوس والخزرج ما كان لم يمنعني من ذلك ان اقول الحق فذكر
 الحديث بلفظ اهتز عرش الرحمن والعدول للبراء انه لم يقصد تقطن فضل
 سعد وانما يبلغ الحديث بلفظ اهتز العرش وهم منه ذلك مخبر به
 وهذا هو الذي يليق ان يظن به في حقه الخطابي انه قال للعصيب
 لما بين الحديثين من الضغائن وقد تأوله بن عمر ايضا مثل ما تأوله البراء
 وقد صح عن ابن عمر انه رجوع عن ذلك وحزم باخه اهتز له عرش الرحمن
 وقد جاء حديث اهتز العرش لموت سعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة قال
 الحاكم اما حديث المصوح باهتزاز عرش الرحمن مخروجة في الصحيحين
 وليس لعارضتها ذكر في الصحيحين **حدثنا احمد بن عبد الله** بنع مملعة فسكون
 موحدة **الضيق** بفتح ميمته وتشد بد موحدة **وعلى بن محمد** بنع ميم فسكون
حاه **وعن** **واحد** هذا العطف يقتضى ان يكونه شيخ المصنف في هذا



الحديث سوي احمد بن عبد الله وعلي بن حجر متعددا مع انه ليس ما سبق في
 صدر الكتاب لانا ما جعفر بن محمد بن الحسين فاجيب ما يمكن ان تكون
 الراوي للحديث غيرهم ايضا وليريدوا المنة هناك وأشار اليه هنا **قالوا لانا**
اي اخبرنا عيسى بن يونس عن عمرو بن عبد الله مولى غفرة بنع ميمته فقا
 ساكنة ولم يبد من عمر قال اي عمر المذكور **حدثني ابراهيم بن محمد بن ولعل**
ابن ابي طالب **توم الله** **وجهد** والولد ضبط بفتحين وبنع الواو رسكون اللام
 قال اي ابراهيم كان على اذ اوصف رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ابا ابراهيم
 او علي وهو اقرب الحديث اي المذكور بطوله في اول الكتاب **وقال** اي علي وابعد
 المقام حيث اقتصر على ابراهيم في هذا المقام واعترض على غيره فزع انه
 مساق الكلام كان كما في نسخة **بين كنفية** بفتح اوله وكسر ثانياه **خاتم**
النبوة بفتح الفوقية وكسرها وتشد يد الواو ويجوز به بعد واو ساكنة
وهو **والحال** **انه خاتم النبيين** بال ضبط المذكور وقد تقدم الحديث في اول الكتاب
 في الباب الاول فالمنقود من ابراهيم في هذا الباب قوله بين كنفية خاتم
 النبوة فانه يدل على وجود الخاتم وتعيين محل من حسده صلى الله عليه وسلم
حدثنا **وفي نسخة** **حدثنا محمد بن يسار** وقد سبق ذكره انما اي اخبرنا ابو عامر
 الشهر بن البليل مصغرا بالنون والوحدة من اكا بر الاعداء حديثه في الصحاح
 الستة **انما** اي اخبرنا **عروة** بمهملة مفتوحة فزاي ساكنة **فرا** **ابن ثابت** اي
 ابن ابي زيد بن عاصم البصري ثقة اخرج حديثه في الستة **حدثني عليا**
 بمهملة مكسورة فلام ساكنة فوحدة ممدودة **ابن ابراهيم** بصري صدوق في
 القراء اخرج حديثه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه **قال حدثني ابو**
زيد **هو** **من** **اشهر** **بكنته** **عمر** **والواو** **ابن الخطيب** بالحاء العجمية **انما** **نصارى**
 صحابي جليل من المرقة الذي جمعوا القرآن في زمنه صلى الله عليه وسلم
قال **اي** **ابو زيد** **قال** **رسول الله صلى الله عليه وسلم** **يا ابا زيد** هكذا يكتب
 بغير الف لكن يقرأ بها ويتلفظ بهم بعد ها عند كثير من الحديثين وهو
 القياس لمطابق لرسم الصحف كما في كتابه الصحف الشريف قال
 معركه وقد يترك في اللفظ ايضا تخفيفا **ادك** بهمة وصل وسكون **دال**
 مهمله وضم نون اي اقرب **مبي فامسح** بفتح السين المهمله اي حكى او
 اغشى **ظاهري** ظنان في ثوبه شيئا يوذيه والحاصل انه لما جئت الي
 مسحه لعارض او لتسريفه بمسح جسدته الشريف واطلاعه على خاتم
 النبوة وتسرفه له بوجه لطيف وبالمجمله دل ذلك على حال هنا بينه
 صلى الله عليه وسلم اليه حيث شرفه بهذه الرتبة العلية وخصه بتلك الرتبة

٤٤



الشبهة وفي جامع المصنف انه دعاه وفي رواية قال اللهم جمده قال عزرة
 ابن ثابت حفيده انه عاش مائة وعشرين سنة وليس في راسه
 ولحيتة الا شعرات بيض **فحسنت** اي دنوت فحسنت **ظهوره في نعت** اي
 انفاقا **اصا** يعني اي كلها او بعضها **على الخاتم** بالوجهين **قلت** قابله عليا
 لا يري زيد ابو زيد النبي صلى الله عليه وسلم كما هو واضح **وما الخاتم** اي اي
 على ما هو وما قدره وهنته **قال** اي ابو زيد **شعرات** يقع العين اي ذوا
 شعرات او عليه شعرات **مخبرقات** بكسر الميم وظاهره انه لم ير الخاتم
 بعينه فاخبر بما وصل اليه بيده وهو الشعر الذي كان عليه وانما قدرتها
 ما قدرنا ليحصل الجمع بين الاحاديث فاندفع ما قاله اعظام من انه
 يبعد ان يقال تقدر الكلام ذو شعرات لانه لو علم سوي الشعرات انقضت
 له في بيانه مع ان حذف المضاف مما هو شايخ وسايخ في كلام الفصحى
 او ليلغا تقبيل هذه الحديث هكذا اوردته الترمذي واخرج بن سعد
 بهذا الاسناد عن ابي ربيعة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا ابا ربيعة ادن مني فامسح ظهري فحسنت ظهوره ثم وضعت اصابعي على
 الخاتم فغزتها قلنا له **وما الخاتم** قاله شعرات مجتمعة عند كتفه
 فجعله من مسند ابي ربيعة قال ميرك والظاهر ان احدي الروايتين
 وهم اتحاد المخرج والتمزيج رواية الترمذي لانه اوثق من ابن سعد
 ويحتمل احتمالا بعيدا ان يكون الواقعة لهما انتهى ولا يظهر وجه العدل
 كما لا يخفى **حدثنا** وفي نسخة **ثنا ابو عمار** يفتح مهلة فتشدد يديم **الحسين**
ابن هرويث بضم مهلة وفتح را وسكون يا، ومثلثة **الخرامى** نسبة الي
 خراعة بضم مخجمة تفتح اخرج حديثه الشيخان وغيرهما **ان** اي اخبرنا
 كما في نسخة **ما يبيح** **علي بن الحسين بن واقد** بكسر القاف صدوق يفتح
 حديثه البخاري في الادب المفرد والمائة للاربعة في سننهم **حدثني ابي**
حسين بن واقد **حدثني عبد الله بن بريدة** اي ابن الخصب الاسدي
 المروزي اخرج حديثه لائمة السنة في سننهم وريدة بالتصغير
 وكذا الخصب **قال** اي عبد الله **سعت** **ابن** وهو صاحب سكن المدينة ثم
 البصرة ثم مرو ونوفي بها **ريدة** بالتصغير على انه عطف ساك لعله
 ابي او بدله منه **يقول** اي بريدة **حاسمان الفارسي** بكسر الراء في لسان
 الفرس يسكنون الروم واليمن او يحمول على تغيير النسب قيل نسبة
 الي كورة فارس لانه من ورا هو من بلدة بين تستر وشيراز وهي من
 اعمال فارس وسمى الفارسي فارسي لان اصله كان فارسا وقيل لانهم

منسوبة



منسوبون الي فارس بن كيومرث وفي شرح انه معرب فرس سكر
 الراوسلمان من اصفهان اذا تعلق له بفارس لان العرب كما نوا
 يسمون ما تحت ملوك العجم كله فارسا واصفهان كان منها ولم يعلم
 اسم ابي سلمان وسئل عن نسبه فقال انا سلمان ابن الاسلام ويقال
 سلمان البحر المملعة فالموحدة وقيل بالمعجمة والتمتية وهو اخذ
 الذين اشتاقوا اليهم الجنة وهو صاحب كبر عايش ما بين وحماني
 وقيل ثلاثية وحسافة والمولود اصح وقال ابو نعيم ادركه عيسى عليه
 السلام وروي الكتابين وكان عطاوه خمسة الاف يفرقه وياكل من كسب
 يده يعمل الخوص وله مزية في الزهد فانه مع طول عمره استلزم
 لزيادة الخوص لم يزد المار هذا وسئل على كوراسه وجهه عنه فقال علم
 المولد والاعلم الاخر وهو بحر لا يتوف وهو منا اهل البيت قيل يهرب من
 ابيه وكان محب سيبا فلحق برأيه ثم جماعته رهبان في القدس الشريف
 وكنى في محبته وفي وفاة اخوه فدل الخبر الحجاز واخبره بظهور النبي
 صلى الله عليه وسلم ففصد الحجاز مع جمع من الاعراب منها عوه في وادي
 التري من يهودي ثم استراه يهودي احرزي في تربيطة فقدم به المدينة
 فاقام بها حتى قدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الراهب قد
 وصف له ما لعل مات الدالة على النبوة فجاء **الي رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 اي في السنة الاولى من الهجرة **حيث قدم** بكسر الدال طرف لجا، اي حبه
 اوقات فدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم **المدينة** **عائدة** باوة للتعدية
 جاء ولا يبعد جعلها الصاحبة خلافا لمن جعلها هي اظهر زيادة
 المفادة كما لا يخفى بل هي متعينة لرواية فاحتملها على غاقي ولذا اختار
 ميرك وجوز التعدية والشهور عند ارباب اللغة ان المائدة خوان عليه
 طعام والمائل يسمى ما يده فعلى هذا قوله **عليه كارتب** لتعيين ما عليها
 من الطعام بناء على ان القول بان الرطب طعام وعلى القول بانها من
 التقلد ليس بطعام استعيرت المائدة هنا للظنون واستعدت
 للخوان على وجه التخريد ففي الصغاح ان الطعام ما يوكل قال صاحب المحكم
 المائدة نفس الخوان وقال العسقلاني قد نطق المائدة على كل ما وضع
 عليه الطعام لانها ما تنيد الي تحرك بوصف مخصوص اي ليس بالازرار
 يكون خوفا **فرضها** اي المائدة **بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 قال العراقي في شرح تقريب المسانيد اعلم ان ظاهر هذه الرواية
 ان ما حضره سلمان كان رطبا فقط وروي احد والطبراني باسناد

العلم

رها

جيد من حديث سلمان نفسه انه قال احتظت حظا فبعته فضعت
 طعاما فانتيت به الى النبي صلى الله عليه وسلم وروي الطبراني ايضا اسناد
 جيد فاشترت لحم جزور بدرهم ثم طبخت فجمعت قصعة شريد
 فا احتملتها على عاتقني ثم انتيت بها ووضعتها بين يديه فلعل المائدة
 كانت فيها طعام ورطب واما ما رواه الطبراني من حديث سلمان
 ايضا انها ترفضت قلبا ولم يمنع من الجمع بين الثلاثة لوصحة
 الرواية ولعل الاحتياط بالرطب في هذا الحديث ان معظم الطعام كان
 رطبا واما قول بن جرير احتماله تعدد الواجبة فبعد حبل الماسكا في
 من انه جاء الغد بمكته **فقال يا سلمان** يحتمل ان يكون هذا اول ملاقاته
 وهم اسمه بفيضان انوار النبوة او باخبار جبريل او بسؤاله اياه عن
 اسمه او ما باخبار بعض من حضار مجلسه الشريف ممن عرف سلمان
 ويحتمل ان يكون لقبه قبل ذلك وعرفه **ما هذا** اي الماني الذي انتيت به
 الذي وضعت بين يدي ويروى في ما قاله بن جرير عليه اقتصر احي
 الرطب اذ هو المقصود من المائدة ولذا لم يقل ما هذه ووجه المروية
 افاذة العوم واحتمال ان يكون المائدة مغطاة وعلى كل تقدير المقصود
 با لسؤال الغرض الباعث له على اتناضه ووضعه **فقال** اي هذا وهذه
صدقة عليك وعلى اصحابك قال شافع ان الصدقة مبخة بمخها الماخ
 طلبا لنواب الخرة ويكون من الاعلى الى المادي فبعضه نوع من روية
 تذلل للاخذ والتزم عليه والهدية مبخة لا يري فيها تذلل بل يطلب به
 التخب الى الماحذ والتقرب اليه قالت العصام مفهوم الصدقة مشعر
 بانه لا يلبق بالنبي صلى الله عليه وسلم والصدقة محرمة فزنها ونظومها
 عليه وعلى اله ممن جعل علة التخريرها او ساخ الناس جعلها محرمة
 على ال محمد ابد ومن جعل علة تخريرها دفع التهمة عنه انه لم يعط حوائق
 لم يجعلها بعده محرمة عليهم واليه ذهب جماعة من متأخري الثا نعة
 وكذا جماعة من متأخري اصحابنا الحنفية وبعض المالكية **فقال ارفعنا**
 اي المائدة او الصدقة من بين يدي او عني لرواية احمد والطبراني انه
 صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه كلوا وامسك يده فلم ياكل قالت الكوفي
 فيه تخير بصدقة التطوع على النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصلي المشهور
 قال ميرك وفيه تأمل احتماله امتناعه رجوعا وتزينا **فقال** اي سخن
 معاشر الانبياء او انا واقاري من بني هاشم والمطلب او الضمير للقطعة
لا فاكل الصدقة ولا يصح ان يتراد بالمتكلم مع الغير نفسه واصحابه اذ لم

يقول



يقول احمد بن محمد بن الصدقة على اصحابه اللهم ان كان اصحابه الحاضرون
 عنده عشيرته الاقربين وجعل حبيد امره بالكل لبعض اصحابه الذين
 حضروه بعد ذلك جيرا لما طرسلمان قال بن جرير قوله الصدقة اي
 الزكاة ومثلها كل واجب ككفارة ونذر لحرمة ذلك عليهم وعلى اله فان
 اريد بها ما يع المندوبه ايضا كانت النون للتعظيم لحرمة الصدقة عليه
 دون قرابته وزعم ان الامتناع لا يبذل على التخرير ليس في محله لان
 الاصل فيه ذلك التخي وفيه انه لا معنى لقوله فان اريد به ما يع المندوب
 فان هذه الارادة متعينة ليصح التعليل عن امتناع اكل تلك الصدقة
 فانها مندوبه واذا كان وقد اختلفوا في تخرير صدقة التطوع وتدل
 بعضهم بهذا الحديث على التخرير فلما بلغ ان يقول هذا مع وجود الاحتمال
 لا يصلح للاستدلال ودعوى ان الاصل في الامتناع هو التخريم ممنوعة
 ايضا اذ لا دليل عليه عقلا ونقلا واغرب العصام فقال انما امر برفعها
 مطلقا ولم ياكل اصحابه لانه نصده على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
 فلم يصح اكل اصحابه منه فاروي انه قال لا صحابه كلوا فتوجهه انهم
 اكلوه بعد جعل سلمان كل صدقة على اصحابه ووجه غلبيته لا تخفى
 لان فيه وفي امثاله مما يكتفى بالعلم بالرضي واعجب منه انه قال بقي
 انه بعد جعله صدقة لا صحابه يصح ان ياكله صلى الله عليه وسلم لانه
 يصير هديته له من اصحابه كما روي انه اكل من سائة صدقة اخذتها
 ببريرة فقال صدقة عليهما وهديته لنا الا ان يقال لم ياذه اصحابه
 بالاكل لعدم حكمهم بالعلم انهم ووجه العجب انه لم يفرق بين التملك
 والامانة فمسئلة ببريرة المحولة على هذا بها له صلى الله عليه وسلم بعد
 تملكها على وجه الصدقة باخذها ومستئلة الاصحاب هنا مبنية على
 ابا حة الاكل كما هو ظاهر فلا يصح له الا با حة لغيره وقد روي احمد
 والطبراني انه قال لا صحابه كلوا وامسك **قال** اي ببريرة ابن الخصيب
فرفعنا اي سلمان من عنده صلى الله عليه وسلم الى اصحابه او رفعها بعد
 بعد فرفعهم من اكلها وقال الحنفية هو بظاهره يدل على ان اصحابه صلى
 الله عليه وسلم ايضا لم ياكلوا منها اول مرة انتهى ولم يظهر وجه لعدم
 اكل الاصحاب مع منيا فانه لظاهره وانما صلى الله عليه وسلم قال لم
 كلوا وامسك يده **فقال** اي سلمان **الغدر** بالنصب اي حقيقة او حكما اي
 يوما او وقتا اخر بعد ذلك **بمكته** اي بنوعا ما به اوله وهذا اولي مسنة
 قول ابن جرير يربط على ما بيده ومن قول العصام الضمير لابي حة

لتاويلها بالخوان اذ لا يبقى فائدة للمثل وتغير الخوان عن محقق ثم
 قال ذلك ان يجعل قوله بمثل ذلك اي المنسب بمثل هذا المعنى يعني
 ان الباع على ما سبق للتعدية او المصاحفة **فوضعه** اي سلمان مثله او
 نحو ما سبق من وضعه **بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما**
هذا يا سلمان خاطبه باسمه ثانيا لتلطفنا على مقتضى رسمه واستعاراً
 بدخوله في السلم وهو الاسلام ونفاؤه فان لم يسلم نزل من السماء وفي وضع
 اسمه على صورة الشئ اياً الى تعدد قضية واستلامه مرة بعد اخرى
فقال هدية لك قاله الخنفي لعل اختيار كلمة علي في الهدية وكلمة الام
 في الهدية للاشارة الى الضرر فيها وهو الذل وعدمه في الهدية وهو
 المكرم انتهى وهذه القاعدة انما تكون في فعل واحد تارة يتعدى باللام
 وتارة يعلى كسبده وشهد عليه وحكم له وحكم عليه ورعى له ورعى
 عليه واللام موضوع في كل موضع للنفي وعلى الضرر ان الصدقة على
 الاصحاب ليست للضرورة وقد قال تعالى انما الصدقات للفقراء نعم
 لا تقتصر في الهدية على خطابه صلى الله عليه وسلم ونعمهم مع اصحابه
 في الصدقة للاشارة الى ان القصد هو التقرب اليه من غير مشاركة
 له فيما هو الغرض من الصدقة تبعاً له لو جازت له **فقال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم اصحابه اي بطريق الانبساط **السطوا** ادفعوا ثوبهم
 ان هذه مختصة له فليس لهم ان ياكلوا منها واسارة الى حسن الورد
 مع الخدم والاصحاب اظها انما اعطاه من الخلق العظيم والكرم العظيم
 وهو امر من البسط بالمهلة والموحدة من حد نصر على ما ضبط في
 كتاب الشيخ ومعناه اوصلوا ايديكم الى هذه لما يذره وكلوا منها معاً
 فيسقط اليدين كناية عن اتصالها الى السوي ومنه لين بسطت الي
 يدك لا يدركم محذوف يدل عليه السياق او من البسط بمعنى النشر
 اي اشروا الطعام في المجلس حيث يصل اليه يد كل واحد وانفسوا
 هذه الهدية بينكم او معناه انسطوا مع سلمان واستشروا بقدر
 تلطفنا له وتطبيقاً لقلبه من قولهم ليكن وجهك منسبطاً ومنه حديث
 فاطمة ببسطني ما يبسطها اي يسرني ما يسرها ان الانسان اذا
 سر البسط وجهه وفي بعض النسخ انسطوا بالنون ثم السين المعجمة
 الضميمة او المفتوحة بعدها طاء مهمله فيكون من السطاط قريباً
 من انبساط اي كونا اذا سطاط للاكل معي وبه صححه بعضهم بكسر
 الهمزة والسين المعجمة من حد ضرب ويقال في معناه انتحوا المقعدة

والعل



ولعل ما يبدو سلمان كانت في لفاقة معفوذة كما يدل عليه قوله صلى
 الله عليه وسلم ما هذه ولا يسكل بما في النهاية فقال نططت العقدة اذا
 عقدتها وانططها اذا حللتها لما في التاج انه من الاضداد وانه من باب
 نصر وبصدره لا شطوطة وصححه بعضهم بفتح الهمزة وكسر السين من انما
 وهو المحل وفي قليل من النسخ انشقوا بالنون والسين المعجمة والتفاف
 المعجمة المسددة من انشقاق بمعنى الفراغ والتفرق ويمكن ان يكون
 اخرهم بالانشقاق ليد فوا سلمان ويقرب منه صلى الله عليه وسلم او يجلب
 فيما بينهم وهذا في الحديث قبول الهدية من يدي اي انها ملكة اعتمداً
 على مجرد ظاهرة الحال من غير بحث عن باطن الامر في ذلك ولعل سلمان
 كان ما ذكره في ذلك عن مالك وفيه انه يستحب للمهدي له ان يطعم
 المحضرين مما اهدى اليه وحديث من اهدى له هدية فحلساه شوكاه
 فيها وان كان فيها ضعيفاً كما قاله ميرك مويده بهذا المعنى وقال الزمعي
 في المصنف المراد هم الذين يدومون مجلسه ويعتفون بابه وينقدون
 اموره لا كل من كان حاله في ذلك الوقت انتهى واما ما اشهر على السنة
 ان الهدايا مشتركة فليس للقطعة اصل وان كان هو في معنى الضعيف ووقع
 لبعض المساجح انه في هدية عظيمة من دناير ودرهم جسمته وكان عنده
 فقير مسافر فقال يا موهنا الهدايا مشتركة فقال الشيخ بلسانه اما
 تنها خومشكوك اي لا تفرد احسن فظن الفقير على انه يريد ان يفرد
 لنفسه فتغير حاله فقال الشيخ لك تنها خومشكوك فتدفع في اخذه فخرج
 عن حمله وحده فاشار الشيخ الى بعض اصحابه بمعادته ومن اللطيف
 ان الامام ابا يوسف اتي هدية من النقود فقيل له الهدايا مشتركة
 فقال الامام للمجدي الهدايا من الرطب والزبيب وامثالها فانظر الفرق
 البين بين عمال الظاهر والباطن **نظر الى الخاتم بالفتح والكسر على ظاهر**
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا دليل الترجمة واي تم الدالة على التراخي
 لما في كتب السير ان سلمان لبك بعد ذلك ينتظروا لية المائة الثالثة
 التي اخبره عنها اخر مساجحه انه سيظهر حبيب عن قريب ومن علاماته
 القاطعة انه هو النبي الموعود الذي ختم به السوء انه لم ياكل الصدقة
 ويقبل الهدية وبه كتفيه خاتم السوء فلما ساء هدمه الامامتين
 المقدمتين انتظر لية الثالثة التي ان مات واحد من نقباء الانصار فشرع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته وذهب معها الى بقيع الغرقد وجلس
 مع اصحابه في ذلك المكان ينتظرونه فجاء سلمان واستدار خلفه ليصلي

شاد

خاتم السنة فلما راي رسول الله صلى الله عليه وسلم اسند بآره عرف انه
 يريد ان يتكلم شيئا وصف له فالقي الراعي ظهره فظن سلمان الى الخاتم
فأمن به بلا تراخ لما راي من انطباع او صاف المدكورة في التوراة عليه
 صلى الله عليه وسلم **وكان لليهود** مفردة اليهودي اي كان سلمان موقفا
 عندهم بحال رفيتهم والجملة حال من فاعل لهم والظاهر انه كان مشركا
 بين جماعتهم منهم كما يدل عليه قوله لما تي على ان يغرس لكن اخراج ابن
 سعد عن طريق بن عباس عن سلمان انه قدم في ركب من بني كلب الحب
 وادب الغزي فظلموني وباعوني عند بن جيل من يهود وفي اقرى له فاشترى
 امرأة بالمدينة فحمل على انها كما ما شريكه في استزايه او حمل حديث
 الباب على المشناد المجازي وجعل التابع في دابة المستوعب والعز في حكر
 المصل او تغدير مضاف الى بعض اليهود ويحمل ان رفاه من بني كلب
 باعوه في وادي الغزي لرجل من اليهود ثم باعه ذلك الرجل امرأة من المدينة
 ثم استزاه منها جماعة من اليهود فانه قد صح عن سلمان انه قال تداوني
 بصعقة عشر من ربه الى رب **فاشترته رسول الله صلى الله عليه وسلم** قبل اي
 بشرط العتق وقيل امره بان يشتريه لنفسه لما في جامع الاصول انه
 كوتب فاعاناه رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابته وقيل ادي بدل كتابته
 وسماه اشرا مجازا وحاصل معني الكل انه خلصه عن رقه **كذا ورد درهما**
 قيل اربعون اوقية من فضة وقيل من ذهب والواقية كانت اذا كانت
 اربعين درهما **علي بن يونس** بفتح الياء وكسر الهمزة اي لمن يملك سلمان **تجلا**
 هو والتخل بمعنى واحد والواحدة التخله ثم على معنى مع ريويد ما في رواية
 وعلى بالواو لعاطفة وهذا يقتضي ان لا يكون سراؤه صلى الله عليه وسلم
 حقيقة اذ لا يصح جعل الفرس داخل الممن ولا شرط في عقد البيع سقوا
 جعل ضمير يغرس واحقا الى سلمان او الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فانه بكثرته منه ان البايح قد استثنى بعضا من منفعة المبيع لنفسه
 مدة مجبولة وهي غرسه لتلك التخله وعمله فيها وهو منهي عنه ويؤيد
 ما قرناه ما في مسند احمد عن سلمان انه قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما تب يا سلمان فكانت على ثلاث مائة تخله احسبها واربعين
 اوقية ذهبا وزاد في بعض الروايات وبقي الذهب تجا صلى الله عليه وسلم
 بمثل البيضة من الذهب عن بعض المعادن فقال صلى الله عليه وسلم
 لسلمان اذ هذه عنك **فجعل سلمان** بالنصب معطوف على يغرس ضمير
 انه عمل من جملة بدل الكتابه قاله العتاق وفي نسخة ليحل والله اعلم

بحكمة



بصحة بالرفع على انه عمله متبرع وهو صحيح ان سراؤه صلى الله عليه وسلم
 حقيقة ثم في نضج سلمان ايما الوان فاعل يغرس هو النبي صلى الله عليه
 واما قوله الخنقي اي سلمان فهو مخالف لما في اصول **فيه** كذا في التوراة
 ويعني النسخ فعمل فيها سلمان قال فالتذكير باعتبار التخل والثابت
 باعتبار التخله وكذا ذكره ميرك وتبعه الخنقي وقال بن حجر ذكره نظرا
 للفظ والملاوي ما في القاموس التخل حروف كالتخل ويذكر واحدته تخله
 جميعا تخل انتهى وقد جاء في التراث تخل منقعر وتخل خاوية **حتى نطمع**
 بضم اوله وكسر العين غير على ما في اصلنا وهو التذكير والثابت وقد
 سبق وجهها والعي حتى يتم يقال اطعمت التخله اذا اثمرت قال ميرك
 واخران روايتا ما لنا النوقانية والتختانية لكن بصيغة المعروف
 لا غير وانما ما قاله بعض المحققين من انه روي بصيغة المجهول فليس هو
 في روايتنا واصلها مشايخنا والله الهادي انتهى واراد به والله اعلم مثلا
 حتى فانه كان يدعي انه اخذ الحديث عن والده ميرك وقد ذكر في شرحه
 انه يري معروفا ومجهولا والمثناة معروفة ومن تحت نفيه اربعه اوجه
 منصوب بتقدير ان بعد حتى وفي النهاية في الحديث نبي عن بيع التمرة
 حتى نطمع يقال اطعمت الشجرة اذا اثمرت واطعمت التمرة اذا ادركت اي
 صارت ذات طعم يوكل منها وروي حتى نطمع يقال اطعمت الشجرة اي يوكل
 ولا يوكلها اذا ادركت انتهى كلامه ومنه يعلم وجه الرواية معروفا ومجهولا
 ثم كلامه ولا حتى ان الرواية بالوجهين اذا التمت في كلمة في حديث
 لم ينزوم منه يتوهمها في حديث اخر خصوصاً مع اختلاف الفاعل فانه التمرة
 في الحديث الذي ذكره صاحب النهاية وهو يحمل المعنيه كما ذكرها على
 ما لا يجي والتخله في هذا الباب هي الفاعل فعني اثمارها ظاهرا وانما
 فوكك حتى يوكل التخله فما بعدها على التحقيق والتدقيق وفي القاموس
 اطعم التخل ادركت ثمها ونواد السنه الى غير ما كول فعلى لازم على ما في
 كتب اللغة فلا يصح منه بنا المجهول واما اذا اسند الى ما اول كالتمرة جاز
 كونه معلوما ومجهولا كما علم من ضيق صاحب النهاية فلا يصح قياس غيره
 عليه لما بينهما من الفرق وبه اندفع قول بن حواصنا وروي بالبناء المفعول
 اي يوكل ثمها لان الاصل عدم التقدير واعدل اليه لما بعد صحة الرواية
 فتدبر واعلم ان في كتب السراوان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اعدوا
 سلمان بامره صلى الله عليه وسلم ايما به باعته فجعوا الغسلان على مقدار
 قدرتهم حتى اجتمع له ثلاثمائة نسيل ثم حفر سلمان لها في ارض عينها

قال

اصحابه ولما جاء وقت الغرس اخبر به نجا، ففر من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اي بيديه المكريتين **التخل** اي جميعهما **لا تخله واحدة** للتاكيد **غرسها** اي غرسها
 الخطاب **فقلت** اي اطعمت **التخل** اي جميعها **من عامتها** اي من سنة غرسها
 وفي نسخة في عامتها وهو لا يظهر واضافة العام اليها باعتبارها مغرورة
 فيه والصبر الى التخل وقال العصام اي من عام الغرس وفي بعض النسخ في
 عامته والصبر للغرس وهو خلاف الظاهر المتبادر وفي هذا معجزة كان
 المعتاد ان التخل لا تجل من عام غرسها **ولم تجل تخله** بفتح التاء فقط
 في اصلنا الصحيح بالاصول المعتادة وقال الحنفى روي بالمشاة من فوق
 ومن تحت ووجه كليتها ظاهر **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شان**
هذه اي ما سبب هذه التخله الواحدة في انهما ما حلت كبقية التخل
فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله انما غرستها وعدم جل هذه التخله
 في عام غرسها وقع على سنين ما هو المتعارف وكان يعرف رضي الله عنه ما عن
 انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرس اظهار المعجزة بل مجرد العارضة
ففرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرسها فجات من عامه اي عام الغرس
 وفي بعض النسخ من عامها وهو ظاهر وكان الحكمة في ذلك ان يظهر المعجزة
 باطعام الكل سوى عالم يعرفه كل الظهور ويتسلب للظهور معجزه اخرى
 وهي غرس تخله عمر ثانيا واطعامها والله اعلم **حدثنا محمد بن سيار اخبرنا**
بشر بن موحدة مكسورة وسكون معجمة **ابن الوضاح** بتشد يد المعجزة ابوالهيب
 بصري صدوق **اخبرنا ابو عجيل** بفتح فكسر اسمه بشير بن عتبة **الدورقي**
 بفتح الدال المهملة نسبة الى بلد بفارس اخذ حديثه الشيخان **عن ابي بصرة**
 بفتح نون وسكون معجمة روي عن السنة واسمه المنذر بن مالك بن قطعة
 بضم القاف وفتح المهملة بن اعز بن حجر حيث قال الحنفى بنون معجمة
 وضبطه شاذح بن موحدة المهملة ساكنة وقال انه منسوب لجل بالصرة
 انتهى ووجه الغرابة ان كلام العصام وعبارته بالنون والوجه والمهمله
 كما لو حدة **العوفي** نسبة الى العوفه كالكوفة وهي موضع بالبصرة انتهى
 واراد بالوجه الفاد الملقطه انه يعبر عنه بالباء، ما لو حدة التختانية
 كما تقدم في بشره مساحه في الاصطلاح الا انه مترلة الى الفساد في الصلاح
 ولما حصل ان المال متخذ

6
 6
 عبارتنا شتى وحسبك واحد **ما كل الى ذلك الجاهل بيبي**
قال سنان ابا سعيد وهو سعد بن مالك بن سنان الانصاري **الدهري** بصحة
 معجمة وسكون موحدة مهملة نسبة الى بني خدره وابيه محبة وسماه

ما بعد



ما بعد اخذ اخذ حديثه ارباب الصحاح الستة **عن خاتم رسول الله صلى الله**
عليه وسلم بفتح التاء وكسرها **يعني** قابله ابو عجيل وصغير يعني لابي بصرة **خاتم**
النبوة اي الخاتم الذي كان في يده **فقال** اي ابو سعيد كان اي الخاتم في
ظهوره طرف لغو **بضعة** بفتح موحدة وسكون معجمة وفي النهاية قد يكسر
 الباء اي قطعة من اللحم هي منضوبة على انه خبر كان وصفتها **ناشرة** هـ
 المعجمة اي مرتفعة عن الجسم وفي رواية بالرفع فيها على انه كان تامه ويجوز
 ان يكون بضعه ناسزة اسم لو كان وفي ظهرو خبرنا قدنا عليه ويجوز ان
 يكونه ناقصة واسمها صير الغائم والظرف خبره وبضعة حاله او خبر بعد
 خبر وما بعد العصام عن المتام بقوله روي بالرفع على انه خبر مبتدأ
 محذوف وحشيده في ظهرو خبر كان والجملة مستأنفة سئل عن بعد تعيين
 محلها فاجيب بقوله بضعه ناسزة وجعل كان تامه لا يلازم الجواب
 كجعل بضعه اسم كان وفي ظهرو خبره بفتح ياء في ذلك على من لم يفقد بصره
 انتهى فوجه الله من فتح بصره ولاي خبره وقال ابن جوري في ظهرو حال
 من بضعه او ظرف لكان وبضعة خبر كان بنا على نقصها وهو لا نسب
 بالتمام ويجوز جعلها تامه فيكون مرفوعة ثم رايه في كلام بعضهم ترجيح
 الثاني قاله لان المعنى على الغنى بعبث في ظهرو للبضعة وهي ليس بقصود
 في جواب السؤال انتهى وليس كما زعم بل هو مقصود كيف وقد زعم ان كان
 من تامه لان خلف فتعني ذكر في ظهرو رد هذا الزعم انتهى مع ان زيادة
 لما فاذة في الجواب مستحسنه في فصل الخطاب لكن قوله حال من بضعه
 غير صحيح بنا على انه لا لعال انما يتقدم اذا كان صاحبها نكرة محضه
 لم يكن فيها سائبة تخصصي ثم في شرح السنة على ما ذكره صاحب المسألة
 عن ابي رمنة قال دخلت مع ابي علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 دعني اعالج الذي يظهر لك فاني طبيب فقال انت رضى والله الطبيب
 قالت الطبي الذي في ظهرو صلى الله عليه وسلم هو خاتم النبوة فتوهم الراي
 انه سلعة تولد من فصالات اليدين فاجاب بانه ليس مما يعالج بل
 كلامك يقتصر الى العلاج حيث سميت نفسك طبيا والله هو الطبيب
 المداري الحقيقي السا في عن الدكتور العالم بحقيقة الداء والدواء القادر على
 الصحة والبقا وانت ترفق بالريض في العلاج **حدثنا احمد بن المقدم** بكسر
الميم ابو اسعد **بالمسنة العجلي** بكسر مهملة وسلون جيم نسبة الى بني
عجل البصري بفتح الموحدة وبكسر صدوق **اخبرنا حماد** بتشد يد الميتم
ابن زيد اخبر به عن حماد بن سلمة بصري ثقة اخذ حديثه في الصحاح



قال ابن معين ليس احد اتقى منه وقال ابن عبيد ما رايته احدا احفظ
منه وقال المهدي ما رايته اعلم منه **عن عام الاحول** هو ابن سليمان ابو
عبد الرحمن البصري ثقة لا يتكلم فيه الا ابن القطان وكانه بسبب دخوله
في الولاية اخرج حديثه لا يحد السنن في معاجمهم **عن عبدالله بن سرجين**
بمهلين بينهما جيم مكسورة كترجس ذكره ميركشاه وهو في الاصل
مضبوط لعدم التصان وفي نسخة بالتشويه وبلا بعد قول العصام
كعقرو ويبيئا وجهها في شرح المشكاة صحابي سكن البصرة اخرج حديثه
للامية الستة **قال انبت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي حبيته في ناس**
وفي نسخة اناس اي جماعة من الناس **من اصحابه** والجملة حال وما وقع
في شرح اي انبت رسول الله في ناس اي مع ناس غير صحيح مع وجود قوله
وهو كما تخفى **فدرق** بضم الدال الماضي من الدور عطف على انبت **هكذا**
اشارة الى كيفية دور الله **من خلفه** لبيانه اي انقلب في مكان الذي
كنت فيه وذهبت حتى وقفت خلفه **فعرق** اي بنور النبوة او بقرينة
الدورة **الذي اريد** اي اقربيه واتصده من رواية الخاتم **خالق الروا**
عن ظهرو فرايت اي ابصرته **موضع الخاتم** بالفتح ويكسر اي الطابع
الذي ختم به كما مرق في بعض الروايات ويصح ان تكون الاضافة بيانية
وعند الطبراني عنه قال انبت النبي صلى الله عليه وسلم فعرق ما اريد
خالق رذاه على منكبه فدرق حتى تمت خلفه فنظرت الى الخاتم **على كتفيه**
بصيغة التنشيط في الكسر الشخ وفي نسخة بصيغة الافراد وانصرف عليه
ابن حجر والظاهر انه ظرف لرايت واراد قريبا من كتفه لا يسر كما مر
ولا يناهيه رواية بين كتفيه كما يقول بعد الخاتم بعيد جدا لم يقل براحه
وقال العصام اي مشرفا على كتفيه والمقصود ان ارتفاعه يزيد على ارتفاع
كتفيه وفي صحيح مسلم عن عبدالله بن سرجين قال رايته النبي صلى الله عليه
وسلم واكلمت معه خيرا ولما اوقال فريدا ثم درق خلفه فنظرت الى
خاتم النبوة بين كتفيه عندنا بعض كتفه اليسرى جمعا عليها خيلان
كما قال الكليل البني وفي رواية غصروني كتفه اليسرى وروي في بعض
كتفه اليسرى ونفخ في بعض النون وسكوه العين البعثة وضما وبالضاد
الجمعة والناعق مند على ورثة الفاعل اعلى الكنف وقيل هو العظم الرقيق
وهو الغضروف فينبغي ان تكون هذه الرواية ضعيفة لرواياتها المطلقة
من انه بين كتفيه وانه على ظهرو وانه على كتفيه قال المستلان السمر
في وضع الخاتم على حمة كتفه اليسرى ان القلب في تلك الجملة وقد



ورد في خبر مقطوع ان رجلا سأل ربه ان يريه موضع الشيطان واري
في النوم حسدا كما ليلور وروي واخذ من خارجة والشيطان في صورة
صغد عند نفخ كتفه لا يسر خدا قلبه له خرطوم كالبعوض قد اذخل
ان قلبه يوسوس فاذا ادرك الله العبد خفس اخرجه عبد البر سيند قوله
الرميمون بن مهزي عن عمر بن عبد العزيز وذكره ايضا صاحب الفائق
ولسعيد بن منصور عن طريق عمرو بن رويم سال عيسى عليه السلام
ربه ان يريه موضع الشيطان من ابن ادم فاذا راسه فاذا راسه مثل راس
الحية واضع راسه على عمرة القلب فاذا ذكر العبد ربه خفس واذا ترك
اتاه وحده ولم ايضا عند بن عباس قال يولد الانسان والشيطان
حاجم على قلبه فاذا ذكر الله خفس واذا غفل وسوس ومعنى حاجم
واضع خرطوم مد كما في رواية قالت السهيلي والحكمة في وضع خاتم النبوة
على وجه الماعتنا ولا اعتبار ان ملا قلبه صلى الله عليه وسلم حكمة وبقينا
ختم عليه كما يختم على الوعا المملوك مسكا واما وضعه عند نفخ كتفه لا يسر
فانه معصوم من دسوسة الشيطان وذلك الموضع مدخل الشيطان
ويحل وسوسه **مثل الجمع** بضم جيم وسكون ميم وجوز الكسائي كسر الجيم
وهو حال من الخاتم في النهاية يريد مثل جمع الكف وهو ان يجمع له صانع
وتضمها يقال ضرب به جمع كفه بضم جيم انتهى فهو فعل بمعنى مفعول
كالخز بمعنى المدخول ويحتمل ان يكون تشبيها به في الهيئة الجارية
وهو انب لتوافق قوله زرا جملة لانه يفهم من زيادة فايدة وهي
ان كان فيه خطوط كما يظهر على ظهرا كتف المجموعة كل خط بين اصبعين
وعند الطبراني عنه كانه جمع كف وفي رواية له كان جمع يعني الكف
وتبع بيده على كتفه وعند بن سعد عن فنظرت الى الخاتم على نفخ
اكتنف مثل الجمع قال حاد جمع الكف وجمع حاد كفه وضم اصابعه **حولها** اي
حول الخاتم وانما باعتبار انه قطعة لحم ويدل عليه رواية كان الخاتم
بضعة ناسرة واما قول الخفي اي حول المثل وحول الجمع والتائيت باعتبار
البضعة او السعرات او اجزا يتصور في الجمع ففي غاية من البعد ويقرب
منه قول العصام ان حول الخاتم الذي علامة النبوة فا حفظ فانه توجيه
نائب هذا الفهم من مزال الموقد ثم نصبه على انه ظرف مقدم على خبره
خيلان وجملة حال اخرى او صفة تامة للخاتم وهو بكسر معجمة فتكون
تخنية جمع الخال وهو الشامة في الحسد **كأنها** اي الخيلان **ثالث** بملئ
وهو مدودة على زينة تتأديل وهو جمع تأول وهي الحبة التي تتأثر في الجلد



مثل المحضنة فما دونها يقال لها بالقارسية زوج بعض الزاي وسكون
 معجمة فرجعت اي من خلفه دايرا حتى استقبلته اي وقعت او تعدت
 مستقبله لانه نقلت شكرا لقائه اورد حتى رايت انما ثم غفر الله لك
برسول الله خبر مطابق لقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
 وما تاخره وان شاء اريد به زيادة المغفرة او ثباتها له او المغفرة
 لا مئة المرخومة **فقال ولك** اي غفر الله لك بالخصوص ايضا حيث
 استغفرت لي ارسعت لروية خاتمي وامنتي وافتدت لي وقيل
 هذا من مقابلة الاحسان بالاحسان ولا شك ان دعاه افضل من دعاه
 حقيقة وان كان دونه صورة فلا ينافيه قوله تعالى واذا حياستهم
 باتحية نحو ايا حسن منها **فقال الغفر** اي الذي يجد ثم عبد الله ابن
 سرجس وقابل هذا الكلام لموعاصم الاحول او ارا اصابه صلى الله
 عليه وسلم وقابل هذا القول لموعاصم بالله وهذا هو الظاهر المستند
 وقوله **استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم** قيل خبر واستفهام
 يجد في حرف الاستفهام ويمكن ان تكون الهمزة مفتوحة فيستعمل
 لها استفهام وقيل بن جبر استفهام مبدل قوله هو وايشي صلى الله عليه
 وسلم **فقال نعم** وكذا لو كان خبر الخلاق قوله نعم عن العائدة ثم قال ابن
 حجر نعتا للحنفي ان كان الصهر له صلى الله عليه وسلم فواضه ولا فقيه النفا
 اذ مقتضى الظاهر فقلت ثم قال بن جبر قيل لو اريد بالقوم تلامذة
 ابن سرجس لم يجز لدعوى التناقض وهو غفلة عن سياق الحديث
 الصريح في ان المراد بهم الصحابة ثم كلامه وقوله الصريح غير صحيح
 مع انه غفلة عن سائر طرق الحديث على ما ذكره سيرك انه عند الطبراني
 قالوا قد استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اخرى له فقال رجل
 من القوم هل استغفر لك وعين القائل في رواية سلم من طريق علي
 ابن سمر وحماد بن زيد وعبد الواحد بن زياد كلام عن عامر بلفظ قال
 فقلت له لا استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما اثنى هذه الرواية
 ان قائل فقال القوم هو عامر الاحول الراوي عن عبد الله والمراد بالقوم
 حضار مجلس نقل عبد الله الحديث المذكور الى عامر فاشاد القول الي
 القوم اي اجمعهم في رواية الباب على سبيل الجازي في كونه فعمروا
 التناقض قاله وحتم ان القول ايضا سألوه كما سأل عامر فتارة نسب
 السؤال اليهم حقيقة وتارة الى نفسه وربما بهم نفسه كما هو اب
 الرواة قاله وبالجملة القصور من هذا الاستفهام ولا استخبار ثبتت



روية عبد الله بن سرجس النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه معه وفي
 رواية مسلم والطبراني قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم واكلمت معه خيرا
 او لحار قال ترويدا للطبراني بلفظ قال يرون هذا الشيخ يعق نفسه كملت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلمت معه مع ان عامر سمع هذا الكلام من
 عبد الله واستنبت منه وسأله عن استغفاره اياه فقد نقل عنه
 انه انكر محبة عبد الله بن سرجس كما ذكره بن عبد البر في الاستيعاب
 عن عامر انه قال عبد الله بن سرجس رايت النبي صلى الله عليه وسلم ولم
 يكن له محبة قال ابو عمرو يختلفون في ذكره في الصحابة ويقولون
 له صحبته على مذهبهم في اللغات والروية والسماح واما عامر لما حوّل
 فاستنبت انه اراد الصحبة التي يذهب اليها العلماء اولئك قليلا انتهى
 قاله ويحتمل ان عامرا انكروا صحبته قبل ان يسمع هذه الواقعة منه
 ولهذا لما سمعه منه استنبت عنه متحججا عن هذه الواقعة فيحتمل انه
 رجح رايت محبته وروي عنه هذا الحديث والله اعلم وقال قوله تعالى
 فقال نعم قائله عامر ايضا وفاعله عبد الله وكذا هو فاعل قوله **ثم تلا**
هذه الآية اي قالت عبد الله في جواب سؤالنا عنه استغفر لك رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نعم استغفر لكم ايضا انت كما لقوله تعالى **واستغفر**
لذنبك ولذنب الذين آمنوا وهذا المحصل تلاوته الآية المذكورة لانه
 صلى الله عليه وسلم لما كان مانورا ما استغفار للمؤمنين مع كل سفقة
 ورحمة لامته استغفر لهم السنة في الاية اشارة الى ان قوله وكفر تغليب
 المذكور على المؤمنات وتغليب الحاضرين على الغائبين وانك لا مانع من
 الجمع بان يقال صدر هذا السؤال من حضار مجلس رسول الله صلى الله عليه
 لعبد الله وقالوا له استنبتهم تنجب واخبار تلذذ فقال هو رايت النبي صلى الله
 عليه وسلم نعم لم مرك ذلك ثم نلى هو رايت النبي صلى الله عليه وسلم استنبتا وادغضادا
 ثم لما كان لعبد الله يحدث اصحابه مجلسه صدر منهم نحو هذا السؤال ووقع
 منه هذا الجواب بمنقضي الحال فلا تنافي بين الروايات وارتفع ما ذكره
 الشايع من المنازعات ثم الخطاب له صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى لذنبك
 مع قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك ومع انه معصوم لا ذنب له
 في الحقيقة له قبل نزول الآية الثانية وتسليط الامة ونقطة اخرى تنبأ
 من الخطرات القلبية التي هي من لوازم البشرية تيسرها على انما بالنسبة
 اليه صلى الله عليه وسلم كالذنب بالنسبة الى غيره ومنه قول بن النارض
 ولو خطرت لي في سواك ارادة على خاطري يوما كملت بردي

قلم

له

وقيل المراد من الاستغفار طلب الثبات على العصمة التي وهبت له وان كان مأمون العاقبة رعاية لقاعدة الخشية فانها بماية سلوكات المخلصين وغاية عبودية المقربين وقيل كان يستغفر من المباحات او من روية تصغير في العبادات فكذا قيل حسنات الارسل سيئات المقربين وقيل استغفاره من ذنوب امته فهو كالشفاعة لهم **باب ما جاء في شعر رسول الله** اي في صفة شعره وما يتعلق به **الحديث** علي بن ابي طالب اعلم ان الشعر حيك جاد بدون الثنا في بفتح العين وتسكن واذا جاء بالثنا فهو بسكنيها ويفتح في الباب ثمانية احاديث **حدثنا علي بن حجر** بضم ميملة وسكون جيم **اخبرنا اسماعيل بن ابراهيم بن حميد** بالتصغير اي الطويل كما في نسخة **عن ابي بن مالك** قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي واجلا ومنتهدا الى نصف اذنيه بفتحهم وسيكون لثاني وفي نسخة بلا فراء قال ميركا اضاف الواحد الى التنثية كراهة اجتماع التنثيين مع ظهور المراد اي نصف كل واحد من اذنيه وسياقي بلفظ اضاف اذنيه باضافة الجمع الى التنثية كما في قوله تعالى صغت قلوبكم والمراد من هذا الشعر هو الذي جمع وعقب وقيل المراد معظم شعره وفي بعض الاحوال وحيثما يفرق شعره فلا يثني في احاديث الدالة على كونه بالاعمال كسببه او واقعا عليها **حدثنا هناد** بنسخته بدلتوه **ابن السري** بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الياء **حدثنا** وفي نسخة **اخبرنا عبد الرحمن بن ابي الزناد** بكسر الزاي بعد هاء نون اسمه عبد الله بن ذكوان المدني مولد قريش صدوق اخبر حديثه البخاري في التعلق ومسلم والاربع في صحيحهم تغير حفظه لما قدم بغداد **عن هشام** احد الفقهاء السبعة اتفقوا على توثيقه واما منه وجماله مع انه كان يدلس احيا فاما **ابن عروة** الجبلي عبد الله المدني قال بن شهاب كان عروة جرحا لا يلدرو قال بن عيينة كما من اعلم الناس حديثه عايضة **عن ابيه** اي عروة بن الزبير العمري احد العشرة المشورة **عن عايضة رضي الله عنها** قالت **لنت اغتسل** افاذة الحكاية لما جنبه بصيغة المضارع استحضار للصورة المتقدمة واسارة الى تكراره واستمراره اي اغتسلت تكرارا **انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم** بالرفع على العطف وروي بالنصب على انه مفعول معه قال الضبي ابن الصير ليصح العطف فان قلت كيف يقع العطف بجزء الكلام ولا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم اجدى بانه على تعقيب المتكلم على الغائب كما غلب المتكلم على الغائب في قوله تعالى اسكن انت



وزوجك الجنة فان قلت التكنة هي هنا ان دم عليه السلام اصل في سكتي الجنة قلت هنا المذاهب باقية التمسك بحمل السموات وحاملات للاغتسال فكن اصلا انتهى وان المفضل اخبارا لشخص عن نفسه قبل رحيل ان يكون الماء معدا لغسلها وشا ركها النبي صلى الله عليه وسلم ولم يحثي بعده **من انا** **واحد** متعلق باغتسل وهو محتمل ان يكون يقع الفضلات متغافتين ومن المعلوم تقدم صلى الله عليه وسلم كما هو شأن الادب وعلى تقدير المعية جامل السترك كما هو الظاهر من حال جاملها وكال جاملها وعلى تقدير التمسك جامل عدم النظرة الى العورة بل هو صريح في بعض الروايات عن عائشة رضي الله عنها ما رايت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شك انه كان اسد خياضها وقد ورد ايضا في رواية عنها ما رايت منه ولا راي مني يعني الفرج وجهه اندفع ما نقله ميركا عن بعض الفضلاء ان في الحديث دليل على جواز نظره الرجل الى عورة امراته وبالعكس ويؤيده ما رواه ابن حبان ان سليمان بن موسى سئل عن هذه المسئلة يعني عن الرجل ينظر الى عورة امراته فقال سالت عطا فقال سالت عايضة فذكرت هذا الحديث معناه وهو نفس في المسئلة انتهى في كونه نصا محتمل نظرا على تقديره بنا ففني ما سبق عنها فعلى فرض صحته يحتمل على ما عدا الفرج من المباح اذا فانه ربما ينكشف عند الاغتسال وبعيد نزول الاشكال والله اعلم بالحال ثم قيل في الحديث دليل على ان المعتبر من الماء القليل لا يجعل الماء مستوعلا ونفيه ان الظاهر من حالها غسل ايديها خارجا لما من تناولها من الماء قال ميركا وقع في رواية البخاري من انا واحد من قدح فقيل من الاولى ابتداء بيعة والمطانية بيعة ولاولي ان يقال من قدح يدل من انا، ويؤكد باعادة الجار ووقع في رواية اخري من انا، واحد من جنازة اي بسبب الجنابة ومن اجلها قال بن القيم كان هذا لما من شبه وهو بفتح العجمة والموحدة وكان مستنده ما رواه الحاكم من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيد ولفظه من تور من شبه وفي رواية للبخاري من انا، يقال له الفرق بفتحين ويروي بنسكين الراوي اختلف في مقداره والمشهور عند الجمهور انه ثلاثة اصوع وقيل صاعان ويؤيد الاول ما رواه ابن حبان من طريق عطاء بن عايضة بلفظ قدره ستة اقساط والقسط بكسر الفاء نصف صاع با تفاق اهل اللغة واختار بعض العلماء جواز اغتسال الرجل بفضل المرأة وعكسه وعليه الجمهور وبعضهم على جواز طهارة امرأة بفضل الرجل دون العكس ونفيه بعضهم المنع فيها

اذا اخطب به والجواز فيما اذا اجتمعوا وتمسك كل بظاهر خبره دل على ما ذهب
 اليه وعلى تقدير صحة الجميع يمكن الجمع بحمل النبي على ما تساقط من اعضا
 والجواز على ما بقي من الاما بتلك جمع الخطاي وجمع بعضهم بان الجواز فيما اذا
 اعترفوا معاً والمنع فيما اذا اعترفوا احدى قبل الاخر وبعضهم حمل النبي على
 التنزيه والفعل على الجواز وهو اظهر والله اعلم بالسرا **وكان له** اي لراسه
 الشريف **شعراي** نازله **فوق الجمة** لضم الجيم وتشد يد الميم ما سقط على
 المتكبين **ردون الوزة** بفتح الواو وسكون الفا بعده راء ما وصل الى الشجة
 الاذن كذا في جامع الاموال والنهاية وهذا بظاهره يدل على ان شعره
 صلى الله عليه وسلم كان اسوا من وسطا بين الجمة والوفرة ليس بجمة ولا
 وفرة ولكن سبق انه صلى الله عليه وسلم كان عظم الجمة الى الشجة اذ نيه وقد
 ظاهرا انه كان شعره حمة وعلى ان جتمع مع عظمها الى اذنيه ولعل كذا باعتبار
 اختلاف احواله صلى الله عليه وسلم هذا وقد روي المصنف هذا الحديث في جامعه
 ايضا وقال حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه وفي رواية ابو داود
 قالت كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة كذا
 في جامع الاصول قال ميرك كذا وقع في الشمايل ورواه ابو داود عنه
 في شانه وقال فوق الوفرة ودون الجمة قيل وهو الصواب وقد جمع بينهما
 العراقي في شرح جامع الترمذي بان المراد من قوله فوق ودون تارة
 بالنسبة الى المحل وتارة بالنسبة الى المقدار فقوله فوق الجمة اي ارفع
 منها في المحل ودون الجمة اي اقل منها في المقدار وكذا في العكس قاله
 الصقلي في شرح البخاري وهو جمع جيد لو ان مخرج الحديث متخذ
 انتهى كلامه قاله سلا حقي فيه بحيث لم نل مال الروايتين على هذا التقدير
 متخذ معني والتفاوت بينهما انما هو في العبارة ولا يقدح فيه اتحاد مخرج
 الحديث غاية ما في الباب ان عابشة رضي الله عنها ومن رويها ادت
 اودى معنى واحدا لغيرتين واما غير عليه هذا وقد يستعمل في حديث
 احد اللغظية المتقاربتين مكان الاخر كما مر في فليح الشيتين حيث
 قالوا ان الفليح استعمل مكان الفرق ويمكن ان يقال لعل اغتسال عابشة
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم من الماء واحد وقع متعده اذ يكون ذلك
 لما خلاص ما سمي من اختلاف الاحوال انتهى ولا يخفى ان القول للاخير
 مبني على ان جملة وكان الخ حال واما اذا كانت معطوفة على كذا فلا
 تعلق له بالاغتسال فيكونان حديثين مستقلين وهو اظهر ولا
 فيلزم ان يكون في كل غسل اختلاف حاله وهو غير ملائم كما لا يخفى واعلم



ان بن محمد ذكر الحديث في شرح سمايله بلفظ وانزل من الوفرة وقال اي
 من مجلهما وهو شجة الماذن وهذه الرواية بمعنى رواية ابو داود ثم
 قال ثم في نسخة هنا فوق الجمة دون الوفرة وهذه عكس رواية ابو
 داود النبي وقوله انزل غير موجود في الاصول المعتدلة ولا احد من الشراخ
 ايضا ذكره **حدثنا احمد بن منيع** بفتح الميم فكسر ثون فحمله مهمله ابو جعفر
 الاصل ثقة ما قطروا عنه اصحاب الصحاح **اخبرنا ابن قطن** بقان
 مهمله مفتوحين في اخره فون اسم عمرو بن الهيثم بن قطن المصري
 قد روي كنه صدوقا خراج حديثه الائمة الستة **حدثنا شعبة عن ابى**
اسحاق عن ابى البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين
يعد ما بين المتكبين تقدم في الباب الاول مشروحا والمقصود منه
 ههنا قوله **وكانت جمة تقربا شجة اذ نيه** اي معظمها يصل الى الشجة
 ويقسمها الى المتكبين وقد مر كانه ان ذلك كانا خلافا للاقاوت
 والجملة فلا ينافي الجمة من الشعر كما سقط على المتكبين وقيل لم يورد
 بالضرر البلوغ ولما نيتها بل اراد انه كان يرسلها الى اذنيه ومجاذاهما
 ويحتمل ان يقال الجمة في هذا الحديث بمعنى الوفرة كما ذهب اليه الزمخشري
 من انها مترادفة وان الجمة هي الشعر في الاذن ووقع في ديوان الامراء
 ان الجمة هي الشعر **حدثنا محمد بن سمار اخبرنا وهب بن جرير** بنسخ الجيم
ابن حازم مهمله ثم زاي مكسورة المزدني البصري اخرج حديثه الائمة
 الستة **حدثني ابى يعنى جرير بن حازم ابو الثوري** في حديثه عن قتادة
 ضعيف قوله **وهام اذ حدثنا عن حفظة** ومع هذا روي حديثه الائمة الستة
 في صحاحهم **عن قتادة** تابع جليل بصري ثقة ثبت يقال ولد له ثقفوا
 على انه حفظ اصحاب الحسن البصري روي عن ابى المديني انه ساه امرابي
 على باب قتادة وانصرف ففقدوا قد كان في قتادة بعد عشر سنين
 فوثق امرابي ضالم فسمع قتادة كلامه فقال صاحب الفتوح هذا الضالوه
 فاقربه وقد اخرج حديثه الائمة كلهم **قال قلت لابي ابن مالك** كان في نسخة
كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالجدة ولا بالسوط
 تقدم شرحهما لفظا ومعنى والمقصود هنا قوله **كان يبلغ شعرة** اي المجموع
 منه **شجة اذ نيه** وهي ما لان من اصلها وهو متعلق القوط **حدثنا محمد بن**
يحيى بن ابى عمر قد يقال ان ابا عمر كنية يحيى المكي وهو العدي في الاصل
 صدوق ضعيف السنه وكاه لازم بن عينة قاله ابو حاتم كان فيه
 غفلة الكمال روايه عند مسلم في صحيحه واخرج الترمذي والحاكي وابى

ما حبه حديثه وكل ما ذكر في الشايل بن ابي عمر الطالبي محمد بن يحيى وكذا
 في صحيح مسلم **أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي عمير** بالنون المنقوش
 واليهم للتسوية فتمتية اسمها عبد الله روي حديثه الترمذي
 وغيره ولم يتزوج له **أخبرنا محمد بن ابي جابر** بن جابر بن جهم وسكون وحده
 المخزومي مولاهم المكي ثقة امام في العلم والفقه اخرج حديثه الائمة **عن ام**
هاني بكسر النون وهمز في اخره واسمها فاختت بكسر الخاء وقيل بما تكة
 وقيل هند بنت **ابي طالب** اخته على كرم الله وجهه شقيقة ام سلمة عام
 فتح مكة رواها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة رابعين حديثا
 قال ميرك آورده لفظه هنا من طريق مجاهد وقال في جامع ذالك محمد
 يعني البخاري لا يعرف مجاهد سماعا من ام هاني وقال الشيخ بن جرير
 شرح صحيح البخاري في باب الجدر رجال هذا الحديث ثقات واخرجه
 ابوداود ايضا وقال في مواضع اخره ابوداود والترمذي بسند حسن
أقول ولا منافاة اذ العلة التي ذكرها البخاري انما تمنع الصحة عنه
قالت قدم بفتح كسراي جا، وانزل **رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة**
 ظرف قدم ويؤيده رواية قدم عليا بمكة وكذا في بعض النسخ الصفة ويجعل
 ان يكون مفعولا كما قيل في دخلت الدار **قدم** بفتح فسكون ايمرة واحدة
 من القدم مفعول مطلق لقدم وكان له صلى الله عليه وسلم قد وهات
 اربعة لمكة عمرة النضا وفتح مكة وعمرة العذرة وفتح الوداع وبعض
 الروايات يدل على ان هذا المقدم يوم فتح مكة لمه حينئذ اغتسل
 وصلى الضحى في بيتها **وله اربع غدائر** بفتح معجمة جمع غدرة والجدلة
 حالية اي قدم مكة والحال ان له صلى الله عليه وسلم اربع صفاير ويقال
ذوايب **حدثنا سويد** بضم مهمله وفتح واو **اي تصد** بفتح نون فسكون
 مهمله قال العسقلاني في المقدمة هذه الكلمة اذا تكبرت كانت بالاضداد
 المهمله واذا عرفت كانت بالاضداد المعجمة انتهى ثقة اخرج حديثه الترمذي
 والسنائي **حدثنا** وفي نسخة **اما عبد الله بن المبارك** اي الروزي مولى بني
 حنظلة ثقة ثبت فقه عالم حواد مجاهد صوفي عابد وكان ابوه مملوكا
 لرجل من همدان اخرج حديثه الائمة في صحاحهم **عن ميرك** بفتح ميهم وسكون
 مهمله منها ما رواه راشد البصري تزيل اليه اخرج حديثه الائمة **عن ثابت**
 اي السنائي وهو بضم الموحدة نسبة الى قبيلة على ما في الفأ موه وهو ابو
 محمد البصري ثقة عابد اخرج حديثه الائمة ما توله احوال ظاهرة **عن**
اشنان شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان اي احيانا **الى انصاف** اذ يسه قيل



جمع نصفه فزيد اريد به ما فوق الواحد فهو احسان بما هو اليق بالانصاف
 وحققه بعضهم وقال كما جمع الانصاف دالة على عدد النصف انتهى اليه
 فتارة الى العجمة الماذن وتارة الى ما فوقها وتارة الى ما فوق ذلك الفوق
 وهو اعلاه انتهى وكانه اراد بالنصف مطلقا البعض كحديث تعلموا الفريض
 فانه نصف العلم وذلك البعض متعدد اكثر من اثنين لما مر انه تارة الى
 نصف الماذن وتارة الى ما دونه وتارة الى ما فوقه هذا والقصود من
 ايراد الحديث من رواية ثابت عن اسرها مع ما تقدم من رواية محمد
 عنه اول الباب تقوية الحديث المذكور وانه روي باسنادين وانقطاع
 ما يتوق من تدليس حميد **حدثنا سويد بن نصر** **أخبرنا** وفي نسخة
حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد اي المديني بفتح هجره وسكون تخية
 اخرج حديثه الائمة **عن الزهري** وهو ابن المنجاب امام جليل وقد سبق
 ذكره **أخبرنا عبد الله بن النضر** **ابن عبد الله** بالنتك **ابن عقبة** بضم همله
 وسكون توكية موحدة فقه ثبت اخرج حديثه الائمة وابوه ايضا
 من اعيان العلماء والراسخين تالفي كبير رجه عقبة اخو عبد الله ابن
 مسعود **عن ابن عباس** كذا وصله يونس ووافقه ابراهيم بن سعد عن
 البخاري واختلف على ميرك في وصله وارساله قال عبد الرزاق انما مر
 عن الزهري عن عبد الله لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
 فذكره مرسل ركنا ارسله مالك حيث اخرجه في الوها عن زياد بن سعيد
 عن الزهري ولم يذكر في قوله **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بسد**
 اي يرسل قال ميرك بفتح التختية وسكون السين وكسر الدال المهملة
 ويجوز ضم الدال اي يتوك شعرا حينئذ على حينئذ **شعره** اي على حينئذ قال
 النووي قال العسقلاني ارسله على الجيب واتخاذها كالتصايف في القاء
 لبعدها مهمله انتهى وقيل سد الشعر اذ ارسله ولم يضع جوانبه فيحل
 السدله ان يرسل الشعر شعره من ورائه ولا يجعله فرقتين والفرقان
 يجعله فرقتين كل فرقة ذوابة وهو المناسب للقاتلة بقوله **وكان المر**
يفرقوه بسكون الفاء وضم الراء وكسرها وروي من التفريق **روسهم** اي
 شعرها اي يفرقون بعضها من بعض ويكسفون عنه عن جبينهم وقال
 العسقلاني الفرقة قسمة الشعر والفرق وسط الشعر واصله الفرق
 بين الشيين **وكان اهل الكتاب سد لونه روسهم** اي شعرها **وكان**
 اي هو صلى الله عليه وسلم **يجب موافقة اهل الكتاب** **لما لم يوافقهم بشئ**
 اي من امراؤهم وهو بالمناسبة قرب الجبسية في مشاركة التوحيد

والنبوة وسائر القواعد الحسنة وأما إرادة الفهم وتقريبهم إلى الحق
 فأنه أقرب إلى الإيمان ثم ما لفته الحق واليقين قال ميرك فان أهل الكتاب
 كما نوايستسكون بنفيا من شرايع الرسل فكانوا فقههم حتى أتوا به
 من موافقة عبدة الأوثان واستدل به على أن شرع من قبلنا شرع لنا
 ما لم ينج في شرعنا ما يخالفه وعكسه بعضهم واستدل به على أنه ليس
 بشرع لنا لأنه لو كان كذلك لم يفلح بل كانا يتختم الإتيان والحق أنه
 لا دليل في هذه المسئلة من التنازل به بقصوه على ما ورد في شرعنا أنه
 شرع لهم لما يؤخذ عنهم أو لا توثيق نقلهم قال النووي اختلفوا في
 تأويل موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه فيه شيء فنقل فعله تلافيا
 لهم في أول الإسلام وموافقهم على مخالفة عبدة الأوثان فلما انما
 الله تعالى عن ذلك وأظهر الإسلام خالفهم في أمور كصنع الشيب وغير
 ذلك انتهى حيث ورد أن أهل الكتاب لا يصفون فخالفهم ومنها صوم
 يوم عاشوراء ثم أمر بنوع مخالفة لهم فيه بصوم يوم قبله أو بعده ومنها
 استئصال القملة ومخالفتهم في مخالفة الحائض ومنها النهي عن صوم يوم
 السبت وقد جاء ذلك من طرق متعددة في المسألي وغيره وصرح أبو
 داود بأنه منسوخ وما نسخ حديث أم سلمة أنه صلى الله عليه وسلم كان
 يصوم يوم السبت ولا حد يتخري ذلك ويقولونها يومنا عيد الكفار
 وأنا أحب أن أخالفهم وفي لفظ ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حتى كان أكثر صيامه يوم السبت ولا حد أخرجه أحمد والنسائي وأشار
 بقوله يومنا عيدان السبت عيد اليهود ولا حد عبيد القاري وقال
 أخرفك يحتمل أنه أمر بانسحاب شرايعهم فيما لم يوح إليه شيء وأعلم أنه
 لم يبدلوه **فرفق** بالتخفيف ويشدد **رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه**
 أي شعره بأن القبي شعر رأسه إلى جانبيه ولم يترك منه شيئا في جهته
 قالوا والفرق سنة له الذي رجع إليه صلى الله عليه وسلم والظاهر أنه
 إنما يرجع إليه بوجي لقوله ما لم يوح به يعني وقاله القاضي عياض
 نسخ السدل فلا يجوز فعله ولا اتخاذ الناصية والجملة قالت ويحتمل
 أن المراد جواز الفرق لا وجوبه ويحتمل أن الفرق كان احتمادا في
 مخالفة أهل الكتاب بل بوجي فيكونه الفرق مستحبا وأهل حكمة عدوله
 عن موافقة أهل الكتاب هذا أن الفرق أقرب إلى النظافة وأبعد عن
 الأوساخ في غسله وعن مكابحة النساء قال ابن جرير من لم كان الذي
 يتجه أن يحله جواز السدل حيث لم يقصد به التشبه بالنساء والأحرام



من غير نزاع انتهى ويؤيد جواز السدل كما رجحنا من الصحابة من
 يسدلونهم من يفرق ولم يجب بعضهم على بعض فلو كانت الفرق واجباً
 لما سدلوا بعد ذلك وقال القرطبي أنه مستحب وحكى ذلك عن عمار بن
 عبد العزيز وهو قول مالك والجمهور وذكر النووي الصحيح جواز قال ابن
 جرير نسخه ينجح ببياننا نسخة وأنه ما خرج عن المنسوخ وفيه أن
 الحديث يدل على التاخر نعم قال القرطبي أما نوقح النسخ فليس بشيء
 لما كان الجمع لكن قالت المسقلاني حزم الحارثي أن السدل نسخ ومتميز
 برواية معمر بن الزهري عن عبد الله بل لفظ أم الربيع والفرق وكان الفرق
 أخيراً من أخرج عبد الرزاق في مصنفه وهو ظاهر والله أعلم
 وقد روي بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة قالت أنا
 فرقت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه عن يافوخه ومن طريقه
 أخرجه أبو داود إذا فرقت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه صدعت
 فرقه عن يافوخه وأرسلت ناصيته بين عينيه قال بعض شراح الحديث
 أي فوخ مؤخر الرأس كما يلي القفا يعني أحد طرفي ذلك الخط عند البياض
 والطرف الآخر عند جبهته كما إذا ما بين عينيه ليكون نصف الشعر من يمين
 ذلك الفرق ونصفه من يساره وقالت الشافعي زين العرب الفرق ستون
 أو اللفظ الظاهر من شعر الرأس **حدثنا محمد بن يسار** أخرجه **أحمد بن حنبل**
محمد بن يعقوب ويشدد الياسم مفعول من الهداية ثقة ثبت عدل
 حافظ عارف بالرجال **عن إبراهيم بن نايف المكي** أي الحزومي ثقة حافظ
 روى عنه الإمام السني **عن ابن أبي العنجر** يفتح نون وتسرجع عن محمد بن
أحمد بن حنبل سبق ضبطها **قال ربي** **رسول الله صلى الله عليه وسلم** **أضفا**
الربع جمع صغيرة كغدا يرجع غديرة وهما بمعنى والضمير شيخ الشعر وغيره
والضميرة الأعفيسة قال ابن جرير فيه حل ضمير الشعر حتى للرجال
 وليس يختص بالنساء لما عتاربا اعتد في أكثر البلاد في هذه الأزمنة
 المتأخرة وما اعتبار بذلك أقوال عمادة السادة في بعض البلدان أيضا
 هي الضمير كقوله على غديرتين وأقربين بين يديهم لفرقة بينهم وبين النساء
 إذ عمادتين وضع الضمير لظنن وهذا الفرق يكفي في عدم التشبه بين
 رأسه أي قال ميرك وأعلم أن الروايات قد اختلفت في وصف شعره صلى
 الله عليه وسلم ففي رواية أن شعره إلى نصف الذنوب وفي رواية له كان يبلغ
 شعره شحمة أذنيه ووافق حديث البراء في حديث عائشة كان له
 شعر فوق الجمدة ورون الوضوء والعكس ويوافق رواية بين أذنيه

ح

وعا تقدم كما في البخاري من حديث ابي اسحق وفي حديث امرهاني له اربع غزائر
وهذا يحصل لخيار التي اوردتها المصنف في هذا الباب وتقدم في الباب الاول
من حديث البراء بلقط له شعر يضرب منكبيه وهو المخرج في الصحيح ايضا
فمنه ست روايات لم يرد في نسخة اذنيه الكائنة الى شحمة اذنيه الثالثة
بين اذنيه وعاقده اربعة ارجل انه يضرب منكبيه الخامسة قريب منه
السادسة له اربع غزائر اذا التفت ذلك فاعلم ان الغالي عياض قال
يجمع بين هذه الروايات ان من شعره ما كان في مقدم راسه الواصل الى
نصفه اذنيه والذي بعده هو ما بلغ شحمة الماذن وما يليه هو الكائنة
بين اذنيه وعاقده وما كان خلف الراس هو الذي يضرب منكبيه
ويقرب منه انتهى وهو لا يخلو عن بعد ان الظاهر ان من وصف شعره
صلى الله عليه وسلم اراد مجموعها اي معظمها كل قطعة قطعة منه وقاله
النووي تبعاً لابن بطال ان الاختلاف المتقدم بحسب اختلاف اللوات
وتنوع الحالات فاذا غفل عن تقصيره بلغ الى التلبين واذا قصره كان
الى انصاف الماذن فطفق يقصر ثم يطول شيئاً كثيراً وعلى هذا يترتب
اختلاف الرواة فكل كل اخبر عن ماره في وقت من الاحيان بوصف من
الاصناف المذكورة انتهى وهذا الجمع لا يخلو عن تأمل ايضا ان لم يقصر
الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة كما وقع في الصحيحين وقد
اضطرب قول السراج في تحفيقه لفظا ومعنى كما في موضعه واذا كان
كذلك فلا يناسب ان يقال فطفق يقصر ثم يطول شيئاً كثيراً فالاولي
ان يقال ثبت انه صلى الله عليه وسلم خلق راسه في امرته وحده ايضا
فاذا كان قريباً من الحلق كان الى انصاف اذنيه ثم يطول شيئاً كثيراً
فينصير الى شحمة اذنيه وما بين اذنيه وعاقده وغاية طوله انه يضرب
منكبيه اذا طال زمان ارساله بعد الحلق فاخر كل راد ما رآه ثم رأت
في كلام بعض سراج الصايغ ما يؤيد هذا الجمع فانه قال لعل الاختلاف
في مقدار شعره صلى الله عليه وسلم هذا بحسب اختلاف الزمان فانه
صلى الله عليه وسلم خلق راسه في سني الهجرة الايام الحديبية ولام عمرة
القضا ثم عام حجة الوداع ونقل العسقلاني عن ابن القين تبعاً للراودي
قوله يبلغ شعره شحمة اذنيه مغير لقوله الى منكبيه واجدث ما المراد
ان معظم شعره كما في عند شحمة اذنيه وما استرسل منه يصل الى التلبين
او يحمل على الجالين ويورد الماولة ما ورد من طريق ابي اسحاق في المناسب
بلقط له شعر يبلغ شحمة اذنيه الى منكبيه وحاصله ان الطويل منه يصل



الى التلبين وغيره الى شحمة الماذن ويمكن ان يكون المعنى منتهياً في بعض
للماوقات الى منكبيه والله اعلم **باب ما جاء في رجل رسول الله**
صلى الله عليه وسلم التزجل والتزجيل تسويج الشعر وتنظيفه وتحسينه
واختار التزجل في العنوان مع ورود بعض الاحاديث من باب التفتيح
اشارة الى ترادفها وغلبة ورود التفتيح التفتيح في احاديث الباب وفي
المسارق رجل شعره اذا مسطه بما اودهن ليلين ويرسل الشاير ويهد
المقنض قاله الهستلاني نقله عن ابن بطال مؤمن باب النظافة وقد
نذب بالسريع اليه اي بقوله النظافة من الدين وقد قال تعالى خذوا
زينةكم عند كل مسجد وانا الظاهر عنوان الباطن قاله وانما حديث
الذي لمن التزجل لا عن الماخذ به ترك المبالغة في الترفه والتواضع مع
الله في بعض المشعر بائناً من هوي النفس والمشير بانها من تنظيف
الباطن اولى والمروي الى الجمع بينه وبينه ما ورد من حديث المداذة
من الامام وهي راحة الهيئة وترك الترفه والتواضع مع القدرة
ببسيب محمد النعمة قال بيوت واخرج النسائي من طريق عبد الله
ابن بريدة ان رجلا من الصحابة يقال له عبيد قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يني عن كثير من المرافاه بكسر الهمزة وسكون الراء
بعده فآ واخوه هاء التنعيم قال ابن بريدة المرافاه التزجل هكذا نقل
الشيخ عن تخرج النسائي ووقع في ابي داود من حديث عبد الله ابن
بريدة قال قال رجل لفضالة بن عبيد ما لي اراك شعثا قال ات
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يني عن كثير من المرافاه فلعل لفظه
فضالة سقط من تخرج عما قاله الشيخ او من النسائي اذا الصواب ان
رجلا من الصحابة يقال له فضالة بن عبيد والله اعلم قال الشيخ وتديه
والحديث بالكثير اشارة الى ان الوسيط المعتدل منه لا يذم وبذلك يجمع
بين الاخبار وقد اخرج ابوداود بسند حسن عن ابي هريرة رفعه
من كاد له شعر فلكرمه وفي الموطا عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد اي رجلا ثامير الراس واللحية فاشار
اليه باصلاح راسه ولحيته وهو مرسل صحيح السند وله شاهد من
حديث جابر ارضه ابوداود والنسائي بسند حسن **حدثنا اسحاق بن**
موسى النخعي ثقة متفق حدثنا معن يفتح فسكون بهمة **ابن عيسى**
كافى نسخة ابن عيسى لم يحمي مواضع ثقة ثبت اخبر حديثه الستة الماين
ما حقه حدثنا مالك بن اسحق عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة

قالت كنت ارجل بنت شديدا الجيم اي استرح واحسن راس رسول الله اي
 شعر راسه **صلى الله عليه وسلم** استدل بعضهم بهذه الحديث على عدم
 بطلان الوضوء بلبس المرأة واخذت باحتمال التقضي بعد ذلك بما احتمال
 مستن الشعر فقط من غير مستن البشرة **وانا ها يرض** الجملة حالية مفيدة
 حوازيها لطفه الحايض قال ميرك كذا عند جميع الرواة عن مالك ورواه
 ابو حنيفة عنه عن هشام بلفظ كانت تغسل راس رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو مجاور في المسجد وهي حايض يخرجها اليها افرجه الطارقي
 وفي الحديث دلالة على طهارة بدن الحايض وعرفنا وان الباشرة المبرزة
 للمعنى هي المبراة وقد ما نه وان الحايض لا تدخل المسجد كذا قالوا
 وقال ابن بطال في حجة على السافعي في قوله ان الباشرة مطلقا تنقض
 الوضوء، قال العسقلاني حجة فيمن انما عنك انما يشترط فيه الوضوء
 وليس في الحديث انه عقب ذلك الفعل بالصلاة وعلى تقدير ذلك ليس
 الشعر ينقض الوضوء **قالت الحنفية واعلم** ان هذا الحديث وقع في
 بعض النسخ تكرارا اذ ان بدل عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
 عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة وكلاهما مستقيم انما لما اخذنا العلم
 عن محمد بن شهاب الزهري وعن هشام بن عروة بن الزبير واخذ كل منهما
 عن عروة كذا يفهم من جامع الاصول فارجع اليه **اقول** بمجرد صحة
 رواية الزهري عن مالك لا يصح ان يكون هنا سند اخر عنه والاصواب انه
 خطأ من النسخ صحف هشام كما يشهد بجمع بينهما بعض النسخ فتوهم
 انما سندان وبديل على بطلان تعدد السند هنا عدم ذكر الشرايح خصوصا
 السيد السند ميرك شاه المتكلم على ما يتعلق بتحقيق الاسناد وعلى اصله
 وفي نسخة للاعتقاد ومع التوافق على ان احاديث الباب خمسة وهذا
 فائدة التعداد **حدثنا يوسف بن عيسى** اخرج حديثه عن ابن ماجه
اخبرنا وكيع على وزك بديع **اخبرنا الربيع** بفتح الراء وكسر الموحدة **ابن**
صبيح بفتح ميملة وكسر موحدة هو السعدي البصري صدوق سفي الحفظ
 اخرج حديثه البخاري في تاريخه والتزمذي وابن ماجه **عن يزيد**
 مضارع الزيادة قال باجر ضعفة فالحديث معلول انتهى وقنه ان
 التفرج عن صحيح اذا يلزم من التضعف كونه مقبلا كما هو مقدر
 في الاصول والظاهر انه ضعيف عند بعضهم ولذا اخرج حديثه البخاري
 في المرد المفرد والتزمذي عن ابن ماجه وسياق عليه كلام مسطور
ابن ابان همزة مفتوحة وموحدة مخففة وهو منصرف اذا كان على



وزن فعال وممنوع اذا كان على وزن افعل كذا في المشرح وقالت النووي
 انصرف الظهور وكذا في المعنى ويؤيده ما في القاموس من ان ابان كسحاب
 مصروف بن عمرو وابن سعيد صحا بيان ومحمد مؤن ويقوبه ما قالت
 العصار من انه لا يجوز ان يكون افعل لانه لا يعقل افعل لما جوت اي
 للتفضل كما تقر في محله واما قول بن حجر بكسر النون مشددة او
 بفتحها مخففا فلا دل حقا فاحش لما لفته كنت اللغزة واسماء الرجال
 والنسخ الصحيحة والاصول المعتمدة **ابو الراشي** بفتح الراء وخفة قاف
 وشين معجمة نسته الى رقاش بنت ضبيعة كذا في المعنى وكان العصار
 ما اطلع عليه حيث قالت كانه منسوب الى بني رقاش مع انه قالت في
 القاموس رقاش انفا مرعم للنساء **عن النبي بن مالك قال كان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم يكثر اي من الماكار **دهن راسه** وهو بفتح الراء
 المهملة وسكون الها استعمال الدهن بالضم **وتشريح** بحيتته وهو مضمون
 عطا على دهن ومن جره بالخطف على راسه فقد اخطا والراء مسطحا
 وارسله شعرها وحلها بمسحها ذكر بن الجوزي في كتاب الوفا عن النبي
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع له
 سواكه وطهوره ومسحه فاذا هبته الله عز وجل من الليل استناك رتقا
 وامسح به واخرج الخطيب البغدادي في الكفاية عن عايشة قالت
 عني لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعني في سفر ولا حضرا المرأة والمكحلة
 والمسطر والمدرا والسواك وفي رواية وقارورة الدهن بول المدرا في
 واخرج الطبراني في الموسط من وجه اخر عن عايشة قالت كان ليغار
 رسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه ومسحه وكان ينظر في المرأة اذا سح
 لحيته هذا خلاصة ما قاله العسقلاني وقال ميرك اورد بن الجوزي
 في الوفا رواية الخطيب من طريق ابي ابراهيم الترمذي قال حدثنا حبي
 ابن علوان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت سبعت له رتقا
 الله صلى الله عليه وسلم يتركهن في سفر ولا حضرا قارورة والمسطر والمرأة
 والمكحلة والسواك والمقضي والمدرا قلت لهشام المدرا ما باله قالت
 حدثني ابي عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له وقره الي
 شحة اذ نيه فكان يحركها بالمدرا وهو بكسر الميم وسكون المهملة عود
 تدخله المرأة في راسها ليلا ينضم بعضها الى بعض والمقضي بكسر الميم الة
 النص بمعنى القطع وهو المقرا **ويكثر القناع** اي لسه على حذاف
 المصانف ولعل هذا وجه اعادة العامل وهو بكسر القاف وخفة النون

وفي اخره مملنة خرقة تلتقى على الراس تحت العمامة بعد استعمال الراس
وقاية للعمامة من اثر الدخان وانسا حيا به شبيهه بفناعت المرأة وفيه
الصناعات مما وسع من المقنعة قالت القاضي اي يكثر اتخاذه واستعماله
بعد التدين **حني** غايه لسكر **كان** يستدبر النون **ثوبه** اي الذي كان علي
بدنه لا كثار ودهنه ولما لبسته قشاعه **ثوب زيات** بفتح الزاي وتشد يد
التحفة بصيغة النسبة الى صانع الزيت او بايجه وقيل المراد ب**ثوبه**
الفناعت واقتصر عليه ابن حجر وقال المحقق هو المناسب من حيث المعنى
اي لظافته صلى الله عليه وسلم ان لا يكون ثوبه ك**ثوب** الزيات قال العظام
ولا يخفى انه بعيد عن السوي وان الظاهر جنيد كانه ثوب زيات انتهى
والتحقيق ما ذكره ميرك شاه رحمه الله في شرحه قال الشيخ الجزري
الربيع بن صبيح كان عابدا ولكنه ضعيف في الحديث قال ابن حبان كان عابدا
ولم يكن الحديث من صناعته فوقع في حديثه انما كبر من حيث لم يسعر
قلت ومن مناكره قوله في هذا الحديث كان ثوبه ثوب زيات فان
الذي صلى الله عليه وسلم كان انظف الناس ثوبا وحسنهم هيئة واجملهم
سمتا وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم راى رجلا عليه ثياب وسخة فقال
اما كان يجدها ما يغسل به ثوبه وقال صلى الله عليه وسلم اهلوا ثيابكم
حتى تكونوا كالسائمة بين الناس انتهى كلام الشيخ وقال الشيخ حلاله
الدين الحديث يعني القايبي شريك السيد اصيل الدين الحديث في
الحديث المراد بهذا الثوب الفناعت المذكور الذي يستتر به الراس لا يقبضه
اوراوه او عمامته اقول وما يورده ما وقع في بعض طرق الحديث
حتى كانت ملحفة زيات اورده الذهبي في ترجمة حسن بن زيد طار
ويروى بسعد التيمي السليطي وقد تكلم فيه بعض الائمة وهو رويه عن
قتادة عن انس ويستفاد منه تقوية الربيع بن صبيح في الجملة على انه
قد وثقه بعض الائمة قالت ابوزرعة صدوق وقال بن عدي لرا كادي
صاحبة مستقيمة ولم ار له حديثا منكرا جدا وارحو انه لا بأس به
وبروايته انتهى وقد وجد له متا لجا عند بن سعد اخرج من
طريق عمر بن حفص الجدي عن يزيد بن امان عن انس بلفظ كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر التقنيع ب**ثوب** حتى كان ثوبه ثوب زيات
او دهان فظهور الربيع لم يتفرد به فاذا حملنا الثوب على الملحفة
التي توضع على الراس تحت العمامة لوقاية العمامة والياب عن
الدمع لم يكن منافيا لظافة ثوبه من ردا وقبضه او غير ذلك

انتهى



انتهى كلام ميرك شاه وسبقه شارح الصابج وزيف كونه منكرا ابا يواد
البعوي اياه في الصابج من غير تقرض لضعفه وكذا في شرح السنة
وبنا يواد الترمذي في جامعها وجامع الاصول هذا وما يدل على تعيين هذا
المعنى انه لو لم يرد هذا لما كان لذكر الفناعت فائدة ولا لغاية حتى كانت
ثوبه ثوب زيات لقوله يكثر الفناعت بنتيجة بل كان المناسب حينئذ ان
يقول كان يكثر دهن راسه حتى كان ثوبه ثوب زيات وقد اورد العظام
حيث قالت في هذا المقام وبجملته ناظرة الى قوله يكثر دهن راسه مفرقة
لمضمونه ولذا فصلت **حدنا هذا** يستدبر النون اي ابن السري
كما في نسخة **احبرنا ابو الواحش** كذا وقع في اصل السماع بصيغة الخبر
وفي بعض النسخ بلفظ حدثنا بكنون با عليه علامة صح ذكره ميرك وهو
سلام بن سليم بالتعريف في الاصل وبالتصغير في الثاني ثقة متقن عن
اسعد بن ابي الشعثا بالسين المعجمة والثالث الملكة فهما عن ابيه اي ابي
الشعثا وهو سليمان بن عامر اخرج حديثه البخاري في التاريخ والباقي
في صحاحهم وغلط من قال انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم عن مسروق
سوق في صفه فسمي به ثقة عابد محض اخرج حديثه الائمة عن عائشة
قالت ان مخففة من التثنية بدليل اللام الفارقة بين المخففة والثالث
بعدها وصبر الناس محذوف اي انه كذا قال السراج ولما كان من المقرر
ان جوارز اعمال ان المخففة على قلة واهلها على الاكثر قالت العظام ان
المخففة ملغاة داخلية على الفعل مستغنية عن الاسم فلا تظن انه في
تقدير انه كان **رسولا الله صلى الله عليه وسلم** لعنت التيمن اي لا يتداني
للمنعالي باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الايمن على ما في النهاية ولعل
وجه الجملة له انه كان تحت الفال الحسن واصحاب اليمن اهل الجنة
يوتون كتبهم بايمانهم ولزينة مرير قوتها المقضية لزيادة اكرامها
بموجب العدل المناف للظلم الذي هو وضع الشيء في غير موضعه وزاد
البخاري في روايته له ما استطاع فيه على المحاطة على ذلك ما لم يمنع مانع
في ظهوره بضم المهملة وفتحها روايتان مسموعتان بمعنى وهو مصدر
مصان الى الفاعل والشهور انه بالفتح اسم لما يتطهر به فيقدر مصان اي
استعماله قاله الصحيح انه يحيى بالفتح مصدر ايضا صح به المزهر
وعنه من اهل اللغة وانما قالت **انما** ليبدل على تكرار الجملة بتكرار
الطهارة كما في قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الائمة كما
قاله العظام وفيه ان اذا في الائمة للشروطية وفي الحديث لجرد الظروفية

فنية



والعني وقت استغاله بالظهاره وهو شامل للوضوء والغسل والتميم
وهذا بالنسبة ليد به مع غسل الوجه دونها اول الوضوء ولرجليه
دون خديه واذنيه ويستثنى من هذه نظير الخاستة الحقيقية على
المدن او غيره **وفي تزجله** بضم الجيم المسددة التي تنشط شعراسه فحينئذ
اذا توطأ اي وقت اجادة هذا الفعل وفي معناه التدهين **وفي استغاله** اي
ليس نعله **اذا انتعل** اي وقت ارادة لبس النعل وانه اجتران من كمال
الاحتلاخ فانه يتبدل باليسار تشريفا لليمين ومراعاة لكرامتها ايضا
وفي معناه لبس الثوب والخف ونحوهما بل المراد انه كان يجب اليمن في هذه
المشايخ وامثالها ما هو من باب التكريم كالاخذ والاعطاء ودخول المسجد
والبيت وحلق الراس وقص الشارب وتقليم الظفر ونسف المبطوطات
ولم ضطجاع والمكمل والشروب والاستياك بالنسبة الى الفم واليد جميعا بخلاف
ما لا شرف فيه كخروج المسجد ودخول الخلا واخذ النعل ونحو ذلك فانه
باليسار كرامة لليمين ايضا قال النووي قاعد السمع المستمرة
استحباب اليمانية باليمن في كل ما كان من باب التكريم والتزين وما
كان بضده فاستحب فيه التيسار ويدل على العموم ما رواه الشيخان عن
عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب اليمن في نعله وتزجله
وفي طهوره وفي شأنه كله وما في رواية للشكافي كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحب اليمنى ياخذ بمنه ويعطي بيمينه ويجب اليمنى في جميع
اموره ويدل على الاستحباب ما ليس من باب التكريم ما رواه ابوداود
عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره
وطعامه وكانت يده اليسرى لظلاله وما كان من اذي قال النووي
في شرح مسلم اجمع العلماء على ان تقدم اليمنى في الوضوء سنة من خالفها
فقد فاته الفضل وتم وضوءه قال العسقلاني مراده بالعلم اهل السنة
والله مذهب الشيعة وفي كلام الرافعي ما يؤمن ان احد قال بوجوبه
ولا يعرف ذلك عنه بل قالت الشيخ الموفق في المفتي لا تعلم في عدم الوجوب
خلافا يعنى بين الائمة الاربعة وغلطه المرتضى علم الهدى فنسب
الوجوب الى الشافعي وكانه ظن ان ذلك لم يزم من قوله بوجود الترتيب
لكنه لم يقل بذلك في اليدين والرجلين لانهما جميعا في لفظ القرآن لكن
بشكل على صحابه كلهم على الماء بلا استعجال اذا استقل من يد الى يد مع
قوله ان الماء ما دام منزودا على العضو يسمى مستعملا انتهى كلامه ودينه
ان الترتيب انما يفيد بين الاجناس المذكورة واما الترتيب بين اليدين

والرجلين



والرجلين فاعلمنا هو مستفاد من هذا الحديث واماله في اماله ووقع
المراجع على استحباب التيسار دون وجوبه فبطل قول الشيعة وظهوره
عمل السنة وانما وجه عدم اعتبار غسل الوجه ومسح الراس باليمن فدل
الحرج والمشقة في تحقيق نياتهما وناسرهما كما في غسل اليدين ابتداء
ومسح الاذنين قال الجزري في تصحيح الصالح يستثنى من تقدم اليمنى
على اليسرى في الوضوء مسح الاذنين فلا يسن فيها تقدم على الصحيح
قال الماوردي ليس في اعضاء الظهاره عضوا يستحب تقدم الايمن
منهن في طهوره الا الاذنين قال ميرك وفي الاذنين رخصة نقل عن البحر
للرويان تقدم مسح اليمنى عن الماذن اقوال يمكن الجمع بانها يستحب
اذا اراد الجمع بين مسحهما ويستحب حالة التفرقة بينهما والله اعلم
قوله العصام اذا انتعل وفي رواية اذا انتعل مخالف للاصول الصحيحة
والسنخ المعتمدة فيهما من باب الافتعال المناسب لمصدره المذكور
المحقق عليه ومما يدل على بطلان كلامه سكوت الشراح عن خلافه
ثم قوله وكان الراوي لم يحفظ تمة الحديث وهو في شأنه كله على ما في
البخاري ومسلم مطعن مردود فانه في غير محله لان الحديث وقع في
اشناد الترمذي بهذا المقدار ووقع في رواية الشيخين بالزمانية
وزيادة الثقل مقبولة كما هو مقر في الاصول مع انه يجوز تقطيع الحديث
والجائز بعضه عند اكثر الحديثين وهذا تبين ضعف قوله والمراد
بالمورد الثلاثة هي مخصوصة بقربنة قوله وفي شأنه كله فن قال
المراد هذه الامور بخصوصها بقربنة قوله وفي شأنه كله سندهما
يفيد خلافا المقصود انتهى وهو ظاهر البطلان لان الحديث على ما وقع في
الصحيحين اخلا فيه انه من باب تعميم بعد تخصيصه واما على رواية
الترمذي فظاهره التخصيص في الامور الثلاثة لكن المراد به العمم بقربنة
حديثها مع انه لو لم يكن حديثها فكان فيه ما يستفاد منه العموم ايضا
لان المذكورات هي جزئيات كالمسئلة تحت القاعدة الكلية المستفادة
من قولها يجب التيمم هذا وذكر ميرك انه وقع في صحيح البخاري من
طريق شعبة عن الاشعث باسناده بلفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعجم اليمنى في نعله وتزجله وطهوره في شأنه كله كذا الروايات
بغير واراد للبعض رواية وفي شأنه كله بالواراد واعتمده عليها صاحب
العدة قال ابن رقيق العيد هو عام مخصوص لان دخول الخلا والخروج
من المسجد ونحوهما يبدأ فيها بالتيسار انتهى اقوال وهذا مستدرك

قع

صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء في شيب رسول الله** وفي نسخة
 النبي صلى الله عليه وسلم الشيب والشيبة مصدران ومعناه كون الشعر
 ابيض كذا في التاج فاورد في باب الشعر باب الشيب لانه من عوارضه
حدثنا محمد بن بشر اخبرنا ابو داود الطيالسي انه سمع همام بن يحيى دون
 المصاحفي فكانه اشار بترك وصفه بالمصاحفي انه لم يقصد المصاحفي
 واسمه سليمان بن داود ثقة حافظ غلط في احاديث روي عنه
 البخاري في التاريخ والتومذي في الثمالي **اخبرنا** وفي نسخة حديثنا
همام بن بشير الميم اي ابن يحيى به يميز عن همام بن منه والاول ثقة
 زما وهم اخرج حديثه الستة عن قتادة تابعي مشهور **قالت قلت لابي**
مالك هل خضب يفتح المضاد المعجمة اي صبغ **رواه الله صلى الله عليه وسلم**
 اي شعره **قال لم يبلغ** اي شعره **ذلك** اي محل الخضب كذا قيل ولا يصح ان
 الضمير المستكن في لم يبلغ راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم والمشار اليه بذلك
 هو الخضب الذي مستفاد من خضب ويؤيد ما وقع عند مسلم في
 من رواية محمد بن سيرين قال سألت انس بن مالك هل كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضب اي حدة وكانه
 اشار باسم الاشارة الى بعد وقت الخضب ويجوز ان يكون الضمير المستكن
 راجعا الى الشيب المذكور حكى بقرينة خضباي ما بلغ شيبه ذلك اي
 مبلغا يحتاج الى الخضب ويؤيد قوله **انما كان** اي شيبه شيئا قليلا
 وفي نسخة وفي شيبا اي شيبا يسيرا واقتصر عليه ميرك وقال ابن
 حجر النقدر انما كان ما خضب شيئا وفيه انه مع كونه مخالفا لسائر
 رواياته الصريحة بنى الخضب ما يناسب عنوان الباب والله اعلم
 بالصواب **في صدغ** بضم ضكوت المملكين اي كايضا فيه وهو ما بين
 العين والاذن ويسمى الشعر لنا بت عليه صدغا ايضا وهو المراد هنا
 وهو من باب اطلاق الحمل وارادة الحال وربما قالوا لصدغ بالسين
 قيل وقع في رواية البخاري بلفظ انما كان شي بالرفع اي شي من الشيب
واعلم ان الحصر والتأكيد المستفاد من انما على خلاف فيه ينافي ما
 سبق في انه ما عدا في راسه ولحيته صلى الله عليه وسلم في اربع عشرة شعرة
 بيضا اللهم الا ان يوافق الحصر هنا بالقياس الى ما في اللحية قال
 العظام ويعلم منه قلت شيب الراس ايضا في اول ما بيد والشيب
 في الصدغين وقال شيخ حصر شيب يكون وهو في اللحية قال
 العظام وفيه انه ينافي ما سياتي حديثه وبراسه رجع انتهى ويمكن



دفعه بان وضع الدرغ على الراس انما كان لسقته اخرى غير الخضب
 هذا قد جاء في صحيح البخاري من ان الشعرة لا بيض كان في عنقته
 وهي ما بين الذقن والشفة السفلى قالت العسقلاني وجه الجمع ما
 وقع عند مسلم عن انس قال لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم واما
 كان البياض في عنقته وفي الصدغين وفي الراس نذ بضم نفتح او
 يفتح وسكون اي شعرات متفرقة وعرف من مجموع ذلك ان الهاء شاب
 في عنقته اكثر مما شاب من غيرها و مراد انس انه لم يكن في شعره
 ما يحتاج الى الخضب وقد صرح بذلك ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خضب قال لم يبلغ الخضب ولمسلم من طريق حماد عن ثابت عن انس لو
 شبت ان اعد شططات كن في راسه لفضلت زاد بن سعد والحاكم ما شانه
 بالشيب ولمسلم من حديث جابر بن سمرة قد شط مقدم راسه ولحيته
 وكان اذا اداه لم يبين انما كلامه وقال ميرك لم يظهر لي روي
 مراده والله اعلم ان هذا الحديث وجه الجمع ما ذكره قبلنا من هذا قول
 والذي يظهر لي ان مراده والله اعلم ان هذا الحديث مقتطع من حديث
 طويل لا نسى فالجمع باعتبار المجموع ثم كلام العسقلاني متضمن الجواب عن
 اشكال اخر وهو انه قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان سياتي في باب الخضب
 فاشارة الى دفعه بان مراد انس انه لم يكن في شعره ما يحتاج الى الخضا
 وهو ما ينافي الخضب وبه اندفع قول بن جرير قوله لم يخضب انما قاله
 بحسب علمه انه نفى عنه هو الخادم الملازم له صلى الله عليه وسلم بعد
 جدا كما لا يخفى قبل ثبت عن ابن عمر في الصحيحين انه قال رأت النبي صلى
 الله عليه وسلم يصبغ بالانصرة والجلية بانه يحتمل انه صبغ تلك الشعرات
 القليلة في حين من الاوقات وتركه في معظم الاوقات فاحتمل ما راي
 وكلاهما صادق ويمكن ان يقال من نفى الصبغ اراد فيه بصفة الامام
 او الغلبة ومن اشبه اراد اثباته بطريق النذر فلا منافاة قيل
 ويحتمل ان المثبت يريد انه صلى الله عليه وسلم صبغ النوب ورد بانه
 ثبت عن ابن عمر انه كان يصفر لحيته **وكان ابو بكر رضي الله عنه** وجه
 لما ستر ان مادة من سبته له صلى الله عليه وسلم وقوله منه سنا خضب
بالحناء بكسر ميمها وتسديد نون وبالمد معروفة **والكلمة** يفختمون والتا
 تخففة كذا في النسخ المصححة ففي النهاية قال ابو عبيد الكرم بتسديد
 التا والمهور التخفيف واختلفوا في تفسيره ففي بعض كتب اللغة
 هو ورق يشبه ورق الياض يصبغ به وفي المذهب هو الوسمه وفي الصحاح

في رواية محمد بن سيرين
 قال سألت انس بن مالك
 صح

الكمة نبت يخلط مع الوسمة للخصاب والكتومة دمان اللون احمد
 ويجعل فيه الزعفران او الكتم وفي الغايق هو نبت يخلط مع الوسمة
 للخصاب اسود وفي النهاية يشبه ان يكون معنى الحديث انه صيغ
 بكل منها مفردا عن الاخر فان الخصاب بها جعل الشعر اسود وقد صح
 النبي عن السواد ولعل الحديث بالخنا او الكتم با وعلى التخيير ولكن
 الروايات على اخلافا بل لو وانتهى ويمكن ان يكون التقدير حسب
 الخنا نارة وبالكتم اخري على ان الواو قد ينجي بمعنى او كما قيل في قوله
 الكلمة اسم وفعل وحرف وقالت الشاطبي رحمه الله في باب السملة
 وصل واستكن وقد قالوا سا رهوا كلامه ان المراد بالواو التقدير
 وقال العسقلاني الكتم الصخر يوجب سوادا ما يلا الى الحجرة والخنا
 يوجب الحجرة فاستعملها يوجب ما بين السواد والحجرة انتهى فالواو على
 اصله لمطلق الجمع ويؤيده ما في القرب وعن الازهرى ان الكتم نبت
 فيه حمرة ومنه حديث ابي بكر كان يحض بالخنا والكتم ولحيته كان ضلام
 عرج انتهى والضرام دقاق الخطب الذي يسرع استعمال النار فيه
 والعرج نبت في السهل كذا في الصحاح وقالت الجزري وقد جرب الخنا والكتم
 جميعا فلم يسود بل يغير صفرة الخنا وحمرة الى الخضرة وتقولها فقط من
 غير ان يبلغ السواد وكذا رايها وشاهدناه هذا وقد قال ميرك الحديث
 هكذا في رواية قتادة ووافقه بن سيرين عند مسلم من طريق عام الاحول
 عنه يدرك ابي بكر فقط ولقط قلت له ان كان ابو بكر يحض نبت بالخنا
 والكتم واخرج احمد من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين بلفظ
 ولكن ابا بكر وعمر حضا بالخنا والكتم واظن ان ذكره في وهو في مسلم
 من طريق حماد بن سلمة عن ابي اسحق بلفظ وقد احتض ابو بكر بالخنا واحتض
 عمر بالخنا خنا اي صرفا قالت العسقلاني وهذا يشعر بان ابا بكر كان
 يجمع بينهما كما انما انتهى وفيه نظر اذ الدوام غير مفهوم من الكلام قال الحنفى
 فيسبق ان يعلم ان هذا الحديث استب بالباب الذي يجي بعده انتهى
 وفيه انه لما كان الخصاب منفيا والشيب مثبتا في هذا الحديث ناسب
 ذكره في هذا الباب لانه موضوع ذلك الباب انما هو ثبوت الخصاب
 والله اعلم بالصواب **حدثنا اسحق بن منصور** راي السكوني موافق صدوق
 تكلم فيه التنسيب روي عنه السنة **ويحيى بن موسى** اي البلخي اخرج
 حديثه البخاري وغيره **قال** اي كلاهما **حدثنا عبد الرزاق** اي ابن همام
 ابن نافع الجبلي موافق ثقة حافظ كبير مصنف شهير عفي في اخر عمره

والكتم

تغير



فقير وكان شيخا جليلا اصحاب الحديث روي السنة حديده قال العظام
 وكان يتشيع والله اعلم عن **مهر** مر ذكره عن **ثابت بن ابي** **قال** **ما عدت في**
راس رسول الله صلى الله عليه وسلم **ولحيته** **لما ربح عشرة** **فتح** **الجزيرين**
للتركيب والشين ساكنة وبنو تميم يكسرونها وقوله **شعر** **بيضا** **اما** **تخيز**
او **مستثنى** منه **قالت** **الحنفى** **وهذا** **القول** **من** **ان** **اسي** **لا** **يلتفي** **ما** **صدر** **عنه** **في** **صدر**
الكتاب **فليس** **في** **راسه** **ولحيته** **عشرون** **شعرة** **بيضا** **لان** **هذا** **الشيب**
عام **وان** **كان** **مشعرا** **ما** **يكونه** **قريبا** **منه** **قالت** **العصام** **يستدعي** **كونه** **قربا**
من **عشرته** **ان** **من** **الربع** **عشرة** **حسب** **متعام** **اعرف** **ورده** **بن** **جريح** **قال**
لا **يلتفي** **في** **هذا** **الحديث** **رواية** **بن** **عمر** **لان** **انما** **كان** **تشبيه** **صلى** **الله** **عليه** **وآله** **وسلم**
من **عشرين** **شعرة** **بيضا** **من** **الربع** **عشرة** **خوا** **العشرين** **لانها** **الكثير** **من** **نصفها**
ومن **زعم** **اختلاف** **لانه** **لنحو** **الشيء** **على** **القرب** **منه** **فقد** **وهو** **نعم** **روي** **البيهقي** **عن** **اسي**
ما **شأنه** **الله** **بالشيب** **ما** **كان** **في** **راسه** **ولحيته** **الاسبع** **عشرة** **او** **ثمان** **عشرة** **بيضا**
وقد **جمع** **بينها** **بان** **اخباره** **اختلفت** **لا** **خلاف** **اوقات** **او** **بدا** **الاول** **اخبار** **عن**
عده **والثاني** **اخبار** **عن** **الواقع** **في** **يوم** **بعد** **الاربع** **عشرة** **واما** **في** **الواقع** **فكان**
سبع **عشرة** **او** **ثمان** **عشرة** **انتهى** **وفي** **ان** **ما** **في** **الواقع** **يتوقف** **على** **العد** **فلا** **يصح**
الجمع **نعم** **لو** **وقع** **الظن** **والتخمين** **موقع** **الواقع** **كان** **له** **وقع** **حصل** **به** **جمع** **قالت**
العسقلاني **وقد** **اقتضى** **حديث** **عبد** **الله** **بن** **بشر** **يعني** **المخرج** **في** **صحيح** **البخاري**
ان **شبيه** **كان** **لا** **يزيد** **على** **عشر** **شعرات** **لا** **يزاده** **بصيغة** **جمع** **الثلة** **لكن** **حضر** **لك**
بالعنفقة **وقال** **كان** **في** **عنفقة** **شعرات** **بين** **في** **جمل** **ان** **الرازي** **على** **ذلك** **في** **حديث**
حدثنا **محمد** **بن** **الثوري** **وزاد** **في** **نسخة** **ابن** **نا** **قبله** **ابو** **موسى** **اخبرنا** **وفي** **نسخة**
ابن **نا** **ابو** **اود** **اي** **الطيالسي** **لان** **ه** **روي** **عن** **شعبة** **اخبرنا** **وفي** **نسخة** **حدثنا**
شعبة **عن** **سماك** **بن** **حماد** **قال** **سمعت** **جابر** **بن** **سبح** **يسئل** **عن** **شيب** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**
عليه **وسلم** **تقاله** **كذا** **بالفأ** **في** **الاصول** **المعتمدة** **وفي** **نسخة** **قال** **نلا** **اسكاله**
لان **ه** **يدل** **او** **بيان** **او** **مفعول** **ثان** **عند** **من** **يقول** **به** **وجله** **شيل** **تقدير** **وقد** **ادبر**
حال **معرضة** **واما** **في** **الاول** **تقاله** **العصام** **لا** **يخفى** **ان** **شيل** **حال** **تقدير** **وقد**
تقاله **معطوف** **عليه** **وما** **بعده** **مقول** **القول** **لا** **يبقى** **في** **الكلام** **شي** **يكون** **مفتوحا**
ثانيا **سمعت** **في** **حتاج** **الى** **ان** **يقدر** **بعد** **تمام** **المشكاد** **يقول** **انتهى** **وما** **ومعني** **على**
قول **ضعيف** **ان** **سمع** **متعد** **بنفسه** **ان** **مفعولين** **والظاهر** **ان** **سئل** **تقاله** **الى**
اخر **المجموع** **بيان** **المسوع** **وحاصله** **ان** **سمعت** **كلام** **سائله** **في** **جوابه** **كان** **ذا** **دعي**
راسه **يفتح** **ها** **وروي** **اد** **من** **بشدة** **يدل** **الادل** **وكلاهما** **معني** **واحد** **وهو** **لنحو** **الادل**
الدمه **بالضم** **كذا** **قاله** **الحنفى** **وفيه** **ان** **باب** **التعالم** **منه** **لان** **مردني** **الثاموس**

دهن راسه وغيره دهن ابله وقد اذعن به على اشتهار وقال ميرك كذا في
 اصل سماعنا من الثلاثة المحروك كذا لم يدع من وفي بعض النسخ اذعن من ما
 لا افعال وكذا المراد من وعلى التقديرين يكون راسه مفعولاً ولكن قاله في لغز
 دامن راسه او شاربه اذا اطلاله بالدمان وادمن على ائتمل اذا تولى ذلك
 بنفسه من غير ذكر المفعول فنقله اذمان شاربه خطأ وفي الصحاح دهنه
 بالدمان اذ دهنه وتدهن به بنفسه وادمن ايضا على ائتمل اذا ائتمل بالدمان
 انتهى قاله العصام وجاء في رواية اذمان من الافعال ولو لم يرفع له
 على انه فاعل اذمان ومن خفف معه نصب راسه فنعصم بخطى الرواية
 وبعضهم يكلف بما يخالف الدراية ومنهم من حكم بما معنى واحد ولم ينظر
 هل اللغة تتساعده فان انت وصح ان الرواية نصب راسه كما حاله فالتركيب
 من قبيل سفة نفسد او على تضييق لادهان معنى الدهان انتهى وقد تحقق
 بما سبق ان دعوى الرواية من الخنفي ورد هاسن ميركاه واشبهه في ان
 قول ميركاه اولى بالقبول في باب الرواية وان كان ناقصا والقاعدة ان المكتسب
 مقدم على الخنفي ليس مظنة لما ادعاه فان روايته المعتبرة من طريق ميركاه
 وكذا رواية العصام نعم لو ثبتا من رواية معتد ما فان الرواية مقفولة
 ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ثم لم يصح احد برفع راسه بل نفاه ميركاه
 لما خطا الرواية وايد خطاها كما في كتب اللغة من الدراية ولم يلتفت الي
 تصحيحها بما قبل يجوزها اصل العربية وعندى ان هذا انتقال من ناقل
 الرواية مما وردت في حديث ليس فيه ذكر الراس من غير ما للفرق في
 الموضوعين والله اعلم وما قول العصام اذمن من قبيل سفة نفسه فاما ابو على
 فقد رخصه الرواية او اوضبط نصبه المبني عليها ثانياً ثم معنى لاية على
 ما قاله البيضاوي استعملها وادهلها واستخف بها قاله المراد وتغلب
 سفة بالكسر معتد وبالضم لازم ويشهد له ما جاء في حديث الكاهن ان سفة
 الحق وتخص الناس اي يحقرهم وقيل اصله سفة نفسه على الرفع فنصب
 على التمييز اوسفة في نفسه فنصب برفع الخافض انتهى كلام العصام مبني
 على حد ائتملين ولما لم يمتد به كوفي فان الضمير لا يكون المأكولة عند
 البصري وما تولى او على النظمين كما انه اراد ان التقدير اذمان واهنا
 راسه **لير منه** اي من شعر راسه او من اجل دهنه **شيب** ما لبثت اسببا صه
 بلعان الشعر من الدمان **فاذالم يدمن** بضم الهاء المضمومة في اصلها وهو
 المعنوم من القاموس لكن قاله الخنفي وتبعه العصام ان مضارعه بالحرركات
 الثلاثة والله اعلم **روى منها** اي شيب منه ووقع في رواية مسلم والنسائي



عن جابر ايضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سطر مقدم راسه ولحيته
 وكان اذا دمن لم يتبين واذا اشعث راسه تبيّن قالت الطيبي اشعث اي
 تقرق شعر راسه ذلك هدا على انه عند الاذهان كما نجمع شعر راسه ونضم
 بعضه الى بعض وكانت الشعرات البيضاء من قطنها لا تتبين فاذا اشعث
 راسه ظهرت **حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندي** بكسر اوله منسوب الى كندة
 قبيلة من قبائل العرب ومجلة بالكوفة **الكوفي** صدوق اخذ حديثه الترمذي
 والنسائي وابن قاعة **اخبرنا يحيى بن ادم** اخذ حديثه الستة عن **كريب** بفتح
 فكسر اي القاضى اخذ حديثه **عبيد الله بن عمر** اي ابن حفص بن
 عاصم بن عمرو بن الخطاب العربي المدني ابو عثمان ثقة ثبت ورمه احمد بن صالح
 عليا كذا عن سماعه وقدمه بن معين على القاسم بن عابسة وعلى الزهري
 عن عروة عنهما **نافع** اي مولى بن عمر ثقة ثبت مشهور عن **ابن عمر** اي
 عبد الرحمن بن عبد الله ولد لعبد المعز ببيعير قبيل شهدا احدا وما بعده وقيل
 شهد الخندق وما بعده وروى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف رماية
 وثلاثون حديثا **قال انما كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو** اي
 قريب **من عشرت شعرة بيضا** سبق الكلام عليه **حدثنا ابو كريب** بالضم
محمد بن العلاء اخذ حديثه الستة **اخبرنا معاوية بن وهب** صدوق له واهام
 اخذ حديثه **الجزيري** في الادب المفرد والائمة الخمسة عن **شيبان** صدوق
 اتهم رمي بالقدح الكبر الرواية عند مسلم واخذ حديثه الترمذي والنسائي
عن ابى اسحاق اي السبيعي **عن عكرمة** بسكوته بين كسرتين مولى بن عباس
 ثبت عالم ولم يكن تكذيبه عن ابن عمر وهو من كبار التابعين **عن ابن عباس**
رضي الله تعالى عنهما قال قال ابو بكر رسول الله قد شيت بكسر الشين
 رسكون الموحدة قيل اي ظهر فك انما والشيب عن التثقل وضعف اليد
 وخوها في مولا ساني ما سكتي من قلة الشيب وقاله بن جرير حكمة السؤال
 عن ذلك ان مزاجه صلى الله عليه وسلم اعتدلت فند الامزج والطاق بع المربعة
 واعتدلتها مستلزم لعدم الشيب ولو في اوانه فكان شيبه بالنظر لذلك
 كما انه مقدم على اوانه انتهى كما يخفى ان الاعتدال بان ظهور الشيب لا يكون
 قبل زمانه ولا بعد اوانه بخلاف عدم الاعتدال فانه يقتضي التقدم والتأخر
 باختلاف الاحوال فقوله واعتدلتها مستلزم لعدم الشيب ولو في اوانه
 غير صحيح والصواب ما ذكره ميرك من ان معناه ظهر فك انما الراضعة والكبر
 انتهى واجله هذا المعنى المناسب للجواب **قال صلى الله عليه وسلم شيبتي** اي
 ضعفتي ووهنت عظامي واذ كان في ما اوقعتني في الهوم والحرارة **الحرابي هو**

بضم الذا ل وفي نسخة يضمنين وقاله ميرك صح في امل سما عنا هود بالتونين
وعلمه معا على انه منصرف انتهى وترجم الحنفي ونسبه العصار انها روايات
شروجهما كما قال الرضي ان جعل هود اسم السورة لا يصرف له في كلامه
وجوز ان جعل اسم النبي صرف والمضاف مقدر حينية سورة هود **والواقعة**
والمرسلات بالرفع ويجوز خفضها على الحكايد بل هو لا ولي كما لا يخفى **وعنه**
يفسألون واذا الشمس كورت اي واسكالها ما يدل على احوال القيام وهو
واشهاد الفعل الى السور مجازي طق الله تعالى هو الموكر الحقيقي قالت
التورديستي يريد ان اهتمامي بما فيها من احوال القيام والمثلثة النواز
بالام الماضية اخذ مني ما اخذه حتى شئت قبل او ان السيب خوفا على
امتي وذكر في شرح السنة عن بعضهم قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام فقلت له روي عنك انك قلت شيتني هود فقال نعم فقلت باي
اية قال قوله فاستقم كما امرت النبي وهو كما نرى لا ينافي اسبابا اخر مذكور
في مسابرة السور مع ان مرجع الكل اليها ولذا قيل الاستقامة خير من الف
كرامة ويرد عليه ان الامر بالاستقامة مذكور في السور ايضا مع انه
لا دلالة في الكلام على المحصر حتى يحتاج الى الجواب بان اول ما سيع في هود
او ان الاستقامة في السور مختصة به واشك ان المراد بها السبب
والمدافاة بخلاف ما في هود فان فيها امر الامة بها ايضا وقد علم ضعفهم
عن القيام بها كما ينبغي اليه حديث استقيموا وان تخصصوا للاجل الاهتمام
بما في ملاحظة عاقبة امرهم والمهم ما يعتقد في زاوية العلم والصدق
فظهر على صفحات وجهه اثر الضعف واللام وما ذكرنا ان دفع التذفات
والاصطرابات الواقعة في الشروع واما ما ذكره ميرك من ان تقديم
هود لما فيها من الامر بالاستقامة فان التقديم الذي لا يخلو عن فائدة
وان كان حرف الواو يفيد الترتيب على القول الرابع فحل جفت فاذا
محل اعتبار التقديم المذكور انما لموعند جواز تاجيرا احدها عن الاخر في
نفس الامر كما في قوله ان الصفا والروية من شعاب الله فانها افاد تقديم
الصفا وجوبا واستجابا كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله ابدوا بما
بذالله تعالى وكما اخذ به في اية الوضوء واما ما نحن فيه فقدم هود
منغين لتقدمها في الترتيب على السور المذكورة المرتبة وقد يجد
ما حققه التقديم لا يفيد امرا لا يخلو عن تقديم ما حققه لا خير فانه
يفيد المحصر والاحتصاص كما حقق في قوله تعالى اياك نعبد واياك
نستعين نعم اذا كاد هناك وجه للتاخير فيحتاج الى كلتة في كل منهما



كما في قوله عز وجل رب هارون وموسى وقوله رب موسى وهارون
تقدم هارون على موسى لانه اكبر سماعا مع مراعات الفاصلة وقدم موسى
لانه الاصل في النبوة وهارون تابع له مع مقتضى روي **حدثنا ابن**
ابن وكيع اخبرنا محمد بن بكر بكسر مو حدة وسكونه معجمة اخرج حديثه
الستة **عن علي بن صالح** اخرج حديثه مسلم ولا رقة **عن ابى اسحق عن ابى جحيفة**
بضم جيم وفتح ميملة وسكون يا بعد ها فاما معاني مشهور كان في وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ روي عنه حسون حديثا حديثا كان في البخاري
وفي مسلم ثلاثة وفيها حديثان **قال قالوا** اي الصحابة او رئيسهم ابو بكر
والجمع للتعظيم والاولا خبرنا عن سبب التبع ان القابل واحد كما تفهم في
معنى هذا القول فكان جميعهم قالوا **تراك** يحتمل ان يكونه من الروية بمعنى
العلم وقوله **قد شئت** في محل الضم على انه مفعول كان وان يكون بمعنى
لا ليصار وقد شئت من مفعول تراك وهو لا يظهر **قال شيتني هود واخوانها**
اي اسبابها التي فيها ذكر القيام وعذاب الامم لسا بقية واما قول بن جرحلها
المفصلة في الحديث السابق وقوله كان وجه تخصيص هذه السور بالذكر
انه صلى الله عليه وسلم حال اخباره بذلك لم يكن انزله عليه ما يشتمل على ما مر
غيرها فغيرها صريح غير ما خرج من اللة المذكورة حيثما وجدت في القرآن
تكون سببا لضعف القوي والسور الملكية هي التي تشتمل على وقايح الامم
السالفة كما لشعرا وطه ولا نبيا والتقصي وغيرها ولا شك ان السؤال
كانه بالمدينة والمدية منحصرة في الحسن المولد وفي الرهد والفتح والخي
فنها وبعد هذا الرحي والحديد وقد سمع والده والنصر وليس في مني منها
ما يناسب السبب المتقدم والمذكور في غيرها وقد جاء حديث مصوغ لما
ذكرنا وهو ما اخرج بن سعد عن انس قال بينا ابو بكر وعمر جالسان
خو المنبر اذ طلع عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعض بيوت
لسا به يسبح بحمته ويرفعها فينظر اليها قال انس وكان ابو بكر رجلا رقيقا
وكا نمر رجلا شديدا فقال ابو بكر باي وامى لقد سمع فيك الشيب
فرفع حمته بيده فينظر اليها ودرت حينها في بكر ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجل شيتني هود واخوانها قال ابو بكر باي وامى ما اخو
قال الواقعة والقارعة وسال سائل واذا الشمس كورت وقد علمت ان
القارعة وسال سائل غير مذكور في السور لفصلته السابقة وفي
رواية شيتني هو واخوانها وما فعل بالام قبل **حدثنا علي بن حمر** بضم
مهملة فسكون جيم **اخبرني ابن صفوان** ابغى اوله اخو حديث البخاري

لها

عن عبد الله بن عمر تصغير عمر اخرج حديثه السنن **عن ابي** بكر صفة
 ثم رخصته مخففة ثم قال **مهمل بن لقيط** يفتح وكسرا اخرج حديثه البخاري
 في تاريخه وسئل في صحاحه **العجلي** بكسر العين وسكون جيم **عن ابي** بكر
 مكسورة ثم ساكنة فكلمة معاني واختلف في اسمه **التميمي** يفتح انا وسكون
 اليا نسبة الى قبيلة **بن الرباب** بكسر الراء وتخفيف الموحدين واحذر عن نيم
 قرشي قبيلة ابي بكر قال ميرك صح في اصل سما عن الرباب بكسر الراء وكذا
 ذكره الجوهري والصحاح وصبطه العسقلاني في شرح البخاري يفتح لرا قلت
 له سبق فلم منه او من غيره ففي القاموس الرباب بكسر ا حيا صبغة لهم
 ا دخلوا ايد بهم في رب وتقا قدرا والرب نقل الشين وقال بن حجر الرباب بالكسر
 حتى قبايل من جملتهم ثم عمنوا ايد بهم في رب وتخالقوا عليه فصاروا ايدوا
 النبي والحسن صفة ونور وعمل ونيم وعدي على ما ذكره ميرك هذا وتم الرباب
 ما جرف اصلنا وقال العظام انه منضوب بتقدير اعني وما استتر من جر
 غير ظاهر فتا ملنا وظهر لنا ان وجهه على ما هو الظاهر ان النبي معناه
 المنسوب الى التميم وفي قوله فيصح جره على البدلية من التميم ولكنتم بعد
 التميم ويصحون بقدر مضى في احد تيم الرباب ثم لا يخفى ان الضب بتقدير
 اعني غير ظاهر ايضا لانه لا معنى لقوله يعني بالتيميم تيم الرباب لعدم
 صحة الحمل فيعود الاشكال فيحتاج الى تكلف بان يقال يعني بالتيم اي
 نسبت اليه تيم الرباب والله اعلم بالصواب **قال النبي صلى الله عليه وسلم**
ابن لي الجملة حال من فاعل الماشياك والواو حالية ذكره الحصام وهو
 موافق اصلنا الصحيح المقابل بالنسخ المعتمدة واما قول الخنفي مع ابن لي
 ظرف لا تيت وفي بعض النسخ مع ابن لي وهذه الجملة حال من فاعل انت
 لكنه الكافي بالصير وهو مخالف للاصول المعتمدة وغير موجود في النسخ
 الحاصرة الموجودة والله اعلم قال ميرك قوله ومعنى ابن لي لم يصر الى المذكور
 كذا في النسخ ووجدت خطه على هامس نسخة الاصلية مكتوبا واليه
 مستوفى كذا وقع في الساميل ووقع في رواية ابي داود والنسائي انت
 النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي واظنه الصواب كما يدل عليه روايته ابي داود
 فانه زاد ان رسولا الله صلى الله عليه وسلم قال لي ابيك قال ابي ورب
 الكعبة قال حقا قال اشهد به قال فنسبتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 صا حكا من تبنت نسبي في ابي ومن حلف ابي علي ثم قال اما ان لا يخفى
 عليك ولا تخفى عليه وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزوروا زورا ولا
 اتهمي والظاهر المغايرة بينهما بان رواية الترمذي تكون عن ابي داود



ابي داود والنسائي عن ابي داود وجنيد لم يتنا في بينهما **قال** ابي داود **قال** فعل
 مجزوم مع المارة اي جعلني ابي وغيره رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت لما رايت من غير تامل وتراخ **هذا نبي الله** ومعناه علمت يقينا انه
 نبي الله من نور جلاله العلي وظهر كما له العلي حيث لا يحتاج الى اظهار معجزة
 واثباتك برهان ومجحة واما ما اختاره الخنفي من ان هذا على طريقة المستفهم
 فهو بعيد مع قطع النظر عن الما بها المراد الذي هو غير سديد على ما هو المتبادر
 بعد تحقق المارة في الظاهر **عليه ثوبان اخضران** اي صبوغان بلون
 الخضرة يتاهما قال ميرك وهو اكثر لباس اهل الجنة كما ورد في الاخبار ويحتمل
 انها كما في المخطوطين خطوط خضرا ورد في بعض الروايات بردان بدل
 ثوبان والغالب ان البرود ذوات المخطوطات العظام المراد بالثوبين
 الرداء والازار وما قيل فيه ان ليس الثوب الاخضر سنة ضعفت ظاهر
 اذ غاية ما يفهم منه انه مباح انتهى وضعفه ظاهر هذا الاشياء كما حد على
 اصلها فاذا اختار المتأخر شيئا يلبسه سلك في اذاعة الاستحباب
 وادسا على بالصواب والجملة حال من مفعول رايت الخنفي من فاعل رايت
 وهو بعيد او فاعل قلت وهو بعد وقلنا العظام من نبي الله ولا يخفى بعد
 معني وان قرئت لفظا واما قوله انه لا يرضى الفضل بين الفاعل ومعموله
 باجتنبي من له معرفة اصل خوي مدفوع بان مثل هذا يستحق اجنبيا لان
 قوله هذا نبي الله في حكم التقديم **وله شعر** او قليل من نعمته انه **قد علاه** اي
 غلبه وشمله **الشيب** فلا يلبس في ما لم عن انسى ان شيبه لم يبلغ عشرين شعرة
وشيبه احمر اي حال كونه يخالطه حمرة في اطراف تلك الشعرات وان
 الشعر اذا قرب شيبه صار احمر طرايبض والمراد بالشيب البياض ومعنى
 احمر ان ذلك البياض صبغ بحمرة فيوافق ما مر عن ابن عمر ويؤيد ما رواه
 الخنفي عن ابي ربيعة ايضا ان شيبه احمر مصوغ بالخنا وسبغ الخنفي
 انه صلى الله عليه وسلم هل خضت امرا في الباب الذي بعده ان ساء الله
 تعالى ولم يركسناه في هذا المقام اعترض على الطيبي مما ليس في محله
حدثنا احمد بن منيع مر ذكره **ابن اسحق** مصنف **سرج بن النعمان** بضم اوله
 ابو الحسن البغدادي الجوهري اصله من خراسان اخرج حديثه البخاري
 والاربعة **اجربنا حار** بفتح الحاء **ابن سلمة** اخرج حديثه البخاري في
 التاريخ والخمسة في صحاحهم **عن سالك بن حريص** تقدم **قال** **ابن اسحق** فان
 معجزة الاستفهام وفي نسخة هل كان في **رسول الله صلى الله عليه وسلم** شيب
 هذا في اصلنا من غير خلاف وعليه الشرح ايضا وقال ميرك كذا وقع

بالحنا وبابي داود من حديثه وكان قد لحن الحنينة بالحنا وعند احمد فاذا رجع
 له وفرة بها ودغ من حنا. وفي رواية فزيت براسه درغ حنا واخرج به
 الخوزي في كتاب الوفا من طريق هيلان بن جامع عن ابي ادر بن لفيط عن ابي
 رمثة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحنض بالحنا والكمز وهذه
 رواية صريحة في حنضه صلى الله عليه وسلم **قال ابو عيسى** هكذا وقع في السنن
 السبعة الصحيحة ويحتمل ان يكون من كلام المصنف بنا على غلبة كنيته على
 اسمه اذا التكنية عن صا حيا غير متعارف وهو في ذلك نفع لشيوخه ومقتداه
 وهو امام ابو عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري حيا عتر في صحيحه وسائر
 تصانيفه ايضا عن نفسه بابي عبدالله ويحتمل احتمالا بعيدا ان ذلك من
 صنيع التلامذة وذكره ميركسماه وقال العصام لم يقل قلت لبلال اشتبهت بقلنت
 ساقا ولم يقل قالت بالاضار الحفا المراجع والاستشباة بقال سابقا فن
 قالت هو مدرج على روى الكتاب فكانه بعيد عن الصواب قلت كلامه مع
 ما بعده اقرب من التعليق المذكور به والتاويل المسطورين وقد
 تقدم تحقيق توجيه كلامه في اول الكتاب والله اعلم بالصواب **هذا**
الحديث احسن شئ ابي انا حج حديث **روي في هذا الباب** ايه باب الحنض
واقتر من الفسر بلنا والتسبيح للمهمله اى الكسوف والبيكان فالمعنى انه
ارشح واظهر دلالة لروايات الصحيحة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ
الشيب اى لم يصله ولم يظهر البيكان في شعره كثير بحيث يحتاج الى الحنض
 فينبغي ان يفسر شيبه بالجره على ما بينه ابورثة قال ميرك وسائر
 المصنف بهذا الكلام الى ان الروايات المصرحة بالحنضاب في طريق حديث
 ابي رمثة لم تقع عنده او هي موولة كما سمي انتهى يعني اشتبه علي
 حرة الشيب بجره الحنضاب هذا وقد قال ابن حجر كذا قيل وليس بظاهر
 ان الترمذي قابل بالحنضاب بدليل سياقه ما حاد به للائحة وان هذا
 لو كان مراده لم يسبق هذا الحديث في هذا الباب اصلا بل كان يقتصر
 على سياقه في الباب الذي قبله فان في الحديث ثم ذكر كونه اجرا ايضا
 فكان لاقتصار عليه ثم اروي وذكر كونه اجرا بصره لان المراد حمرته
 الذاتية التي هي مقدمة للشيب فذكره له بتامه في البابين يدل على
 ان له مناسبه بكل منهما وهي ان فيها اثبات الشيب وهو المناسب للباب
 السابق وانما اجرا بالحنضاب وهو المناسب لهذا الباب واما الروايات الصحيحة
 انه لم يمشق لحنه لم يذكر شيبه مع انه كان يستتره بالجره في بعض
 المرات حين انتهى وهو كلام حسن لكن فيه انه دلالة على ان الترمذي

قابل



قابل بالحنضاب كما ان ترجيح عدمه عنده بل هو ظاهر من قوله هذا
 والله اعلم ووقع لبعض المشايخ هنا اضراب وتردده فيبغى ان يلتفت اليه
 ومنسأه عدم اطلاع قواعد هذا المعنى لديه وقد قال العصام بالورد
 البليغ عليه كذا وقد وقع في بعض النسخ **وابورثة اسم** فاعنه كسر الراء
 وبالفاء **ابن يزي** نسبة الى يوزب وهو من اسما المجاهلية لمدنية النبي
 بالرفع ويجوز جره نسبة الى تيم قبيلة وقد تقدم تحقيقه ولا شك ان
 هذا من قول المصنف قال العصام والظاهر انه ايضا مقول ابي عيسى لكن وجه
 تاخير جره الى هذا الحديث وعدم ذكره فيما تقدم حتى انتهى وهو ما حوذه من
 كلام الحنفى حيث قال والمناسب ان يذكر هذا الكلام في الباب السابق اقول
 ولعل وجهه ان الحديث لما كان مألها واحدا للمناسبات ان يذكر اسمه
 ونسبه بعد تمام كلامه وفراغ مرامه **حدثنا سفيان بن وكيع اخبرنا ابي**
اي وكيع عن يزي بن عمار بن موهب يفتح الها على ما في القاموس والمعنى
 قال العصام ما في الشرح موبكسر الها كما انه سبهو ثم هذا نسبة الى جده وابوه
 عبدالله وهذا من جملة ما فيه عليه بقوله لاتي وروي ابو عوانة الى اخره
 ثم انه يسمي موهاب في شهر بلال عرج فقه من الرابعة اخرج حديثه
 الشيخان وغيرهما واما فيمان بن موهب المنسوب الى الهاب من الطبقة
 الخامسة لم يخرج من اصحاب الصحاح حديثه ولا السكاي وهو الراوي عن ابي
قال سئل ابو هريرة هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الصاد
اي هل صبغ شعره قال نعم هذا موافق لقوله من قال من المعاجة انه
 صلى الله عليه وسلم خضب وسياقي بسط الكلام عليه **قال ابو عيسى وروي ابو**
يعقوب العيني وهو الواضح الواسط البزار روي عنه السنة **هذا الحديث عن**
عمارة بن محمد بن موهب فقال عن ام سلمة قال العصام ظاهره انه قال
 يدل عن ابي هريرة عن ام سلمة وفي الشرح ليس المراد هذا الظاهر بل المراد
 انه جا خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق ابي عوانة عن ام سلمة
 ولم يبين وجه تركة الظاهر بل ذكر ما يقتضى العدول عن الظاهر قلت
 وجهه يبين من كلام ميرك حيث وجدته بخطه في هامش نسخة اصله
 قال ويحتمل ان يكون المقصود من سند ابي عوانة بيان ان عمارة ابن
 موهب روي الحديث عن ام سلمة ايضا فغنه تقوية وتقرير الخبر ابي
 هريرة ويحتمل ان يكون المراد بيكان وهم شريك لقوله سئل ابو هريرة
 وان الخبر مروي عن ام سلمة عن ابي هريرة وهو مفهوم من اكثر
 الطرق الروية لهذا الحديث والله اعلم انتهى فالسارح اختار الشك

ن

الثاني والعصام وقع في الشق الاول فوقع بينهما المشاق وحصل عند النقل وجه الوفاق ثم رأت ميرك بسط في شرحه بتأييد هذا المثال فقال ويؤيد هذا الاحتمال ما اخرج البخاري وابن ماجه واحمد ومن طريق بن الجوزي في الوفاو ابن سعد فلا سمعنا من طريق كثيرة عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال دخلت على امر سكرة فخرجت شعرا من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخصوصا بهذا اللفظ البخاري وزاد ابن ماجه واحمد بالحاء والکلمة وثلاثا عيلي قاله كان مع ام سلمة من شعر لحمية النبي صلى الله عليه وسلم ما فيه اثر الحنا والکلمة ولابن سعد من طريق نصير بن ابي الاسعد عن ابي موهب ان ام سلمة الائمة شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم اجروا خروجه البخاري ايضا ويحمل انه لما رثته امه سلمة الشعر مخصوصا سال عنها هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت نعم ولم يخرج ابن سعد قال ابن الجوزي رواية ابي هريرة مع انها استوعبا طرق اخبار من قال من الصحابة بخضابه صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض الشيخ ابن حجر عسقلاني بروايته وهذا دليل على انه لم يصح بل يرد عن ابي هريرة في هذا الباب شي قد دل على ان مراد الصنف بالبراد طريق ابي حنيفة الاشارة الى ان رواية سركي شاذة بل متكررة والله اعلم **حدثنا ابراهيم بن هارون** ابي البختي العابد اخرج حديثه النكاي في كتابنا **اخبرنا النضر بن زارة** بنواي بضمه وراي ابو الحسن الكوفي تذييل بل مستور **عن ابن جناب** يجمع مفتوحة فتون مخففة ثم موحدة وهو الصواب على ما ذكره ميرك وغيره وفي نسخة بمجتمه مفتوحة لموحدة مسددة قال ميرك وهو غلط وفي اخري بمهله مفتوحة لموحدة مخففة وفي اخري بفتح مهله فتسند يدموحدة وهو محدث مشهور ربما ضعفوه لكثرة تذييلهم اخرج حديثه ابو داود والترمذي وابن ماجه **عن ابي ابي بن لقيط** مروي ذكره **عن الجهم بن** بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الذال العجمة بعد تمام ميم **امراة بشير** بفتح اوامه على وزنه بديع وفي نسخة بكسر موحدة وسكون شين معجمة قال ميرك وهو سهو وغلط **ابن الخصاصة** بفتح المعجمة وبصا د مهملتين وتخفيف التثنية والتسديد فيها لحن لانه ليس في كلام العرب فعالية بالتسديد وانما هو بالتخفيف ككراهة وملائنة وطواعية كذا نقل عن الشيخ محمد الدين الفيروزي بادي رطاه ابن المثنى وغيره مغللا بانه من اوزان المصدر وتفضيل لعصام بانه لم يوجد الخصاصة مصدر وانما وجد الخصاص والخصاصة بمعنى الفقر فلا يبعد ان يكون



الياء للتسبية فتكون مسددة والتعويل على النقل لا على العقل واغرابها جرح حيث قال وفي تخطية التسند يد يدك نظرات هذا من الامام وقد يقع فيها مثلا بواقي الامور ان المعروفة هذا وهي اسم امه وهي صكامة وابوه معبد ويقال غورا النبي صلى الله عليه وسلم اسمها وجعله لبي قالت **ان رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم** قدم المسند اليه فاداة نفرد بها بحدته الروية **يخرج من بيته** حاله من المفعول **ينفض** بضم الفاء يبيع **راسه** اي شعر راسه بيده ليقطر عنه الماء والنفص في الاصل بمعنى التحريك والحيلة حال متاخلة او مترادف فمؤكد قوله **قد اغتسل** ويؤيده ما في بعض النسخ بالواو والحالية ويمكن ان يكون هذا استنفاذا والواو في قوله **وبراسه** اما حالية او عاطفة **ردع** بفتح الراء وسكون الاء والمهله ويفتح معجمة وفي الفا انه جمع ردة بالتحريك او النسكس وهو لوجل السند يد فعل هذا الكلام على التشبيه اي في راسه لطحات غلظة من الصغ الذي هو الحنا او الزعفران وغيره ولحمادة لثة هذه الرواية على المقصود قالت الحافظ ابو موسى والصحيح الرواية الاخرى يعني المشار اليه بقوله **او قال** اي شيخ المصنف يعني مهله وهو لطح من الزعفران او الزرطوب على ما في القاموس وقال جماعة هو بالمهله الصغ وبالمعجمة الطيب الكثير وقيل الذي معه وسخ وقيل اعم وفي بعض النسخ الصحيحة من حنا بالمد **شك في هذا** اي في انه ردع او **ردع الشيخ** اي شيخ المصنف في اول المسند وهو ابراهيم بن هارون وفي نسخة الشك هو ابراهيم بن هرون وباللهما واحد وضمير قال للشيخ ابراهيم **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن** اي الفضل بن بهرام السمرقندي ابو محمد الدارمي الحافظ صاحب المسند اخرج حديثه مسلم وابوداود والترمذي في الثمانين كما ذكره العصام وذكر صاحب المشكاة في اسما رجاله انه الحافظ علم سمرقندي عن يزيد بن هرون والنضيرين شميل وعند مسلم وابوداود والترمذي وغيرهم قال ابو حاتم هو امام اهل زمانه **اخبرنا عمرو** بالواو **ان عامر** اي عبد الله الكلبي القيس البوعثمان المصري صدوق في حفظه شي اخرج حديثه المعجمة السنن في صحاحم **اخبرنا حماد بن عتبة** اخبرنا **حماد بن عتبة** بالضم وهو الطويل **عن انس** اي ابن مالك **قال رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم** شعر راسه **صلى الله عليه وسلم** مخصوصا قدموا لاجل احاديث الصحابة من انس انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولعله اراد بالتفني اكثر احواله صلى الله عليه وسلم وبلا شات ان صح عنه الاقل منها ويحتمل حمل احدها على الحقيقة ولا خول على الجواز ذلك بانه الشعر لما كان متغيرا لونه بسبب وضع الحنا على الراس لدفع الصداع

موسى

اوسيب كثره الطيب سماه محضوباً وسمى مقدمه الشيب من الحجرة
 حضاباً بطريق الجاز **قال حماد بن** المدكور **واخبارنا** ابو العاطفة **عبد الله بن**
محمد بن عقيل اي ابن ابي طالب الهاشمي وام عبدالله زبيبة بنت هاشم رضي
 الله عنه وعبد الله صدوق اخرج حديثه البخاري في الادب المفرد وابو
 راود والترمذي وابن ماجه **قال راتب** **شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم**
عند ابي بن مالك محضوباً قال العسقلاني وقع عند البخاري في طريق موسى
 ابن اسماعيل حدثنا سلام ومروان ابي مطيع عند الجمهور ورواه ابن مسكين
 عند ابي نصر الكلابي عن عثمان بن عبدالله بن موهب قال دخلت
 على ام سلمة فاخرجت اليها شعراً من شعر النبي صلى الله عليه وسلم محضوباً
 وعند بن ماجه من طريق يونس بن محمد عن سلام بن ابي مطيع عن عثمان
 ابن موهب محضوباً بالحناء والكم وكذا ما حدثنا عثمان وعبد الرحمن ابن
 مهدي كلاهما عن سلام وله من طريق ابي معاوية وهو يشبان بن عبد
 الرحمن شعراً محضوباً بالحناء والكم وعند اسماعيل بن ابي اسحق
 عن عثمان المذكور كان مع ام سلمة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فيه اثر
 الحناء والكم قال اسماعيل بن ابي اسحق ليس فيه شيك ان النبي صلى الله عليه وسلم
 هو الذي اخضب بل يحتمل ان يكون اخضر بعده لما خالطه من طيب فيه
 صبغرة تغلبت به الصبغرة قاله فاذا كان كذلك ولا يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم
 ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخضب اصفر كذا قال والذي ابداه احتمالاً قد
 ثبت معناه موصولاً الى النبي عند البخاري في باب صبغة النبي صلى الله
 عليه وسلم وجزءه ان اخضر من الطيب قلت وكثير من الشعور التي ينفصل
 عن الجسد اذ اطال العهد بورد سوادها الى الحجرة وما جرح اليه من
 الترجيع خلان ما جمع به الطبري وحاصله ان من جزم بالله خضب كان
 عمره على ما شاهد وكان ذلك في بعض الاحيان ومن نفى ذلك كما نسى فهو
 محذور على الاكثر الاغلب من حاله صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون الذي
 اكتبوا الخضب شاهده والشعر لا يبيض ثم لما واداهن الوهي كما في حديث
 جابر بن سمره ظنوا انه خضب والله اعلم وقاله مبرك ان ما ثبت عن
 انبي في الصحيحين وغيرها من طرق كثيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 يخضب ولم يبلغ شيبه الى الخضب ولم يرو عنه خلان ذلك الا في هذا الخبر
 فانما ان حكم بسدود هذه الرواية فان رواية حميد وان كان ثقة فهو
 مدلس قال حماد بن سلمة عامة ما يرويه حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قد لسه ومع هذا فقد خالف في هذا الخبر من هو اوثق منه محمد بن سيرين

دوات



ومات وقتاده واحاديثهم عن انبي رضي الله عنه في نفق الخضب ثابته
 في الصحيحين وعبرهما وهو واحد وهم جماعة ولذا نقل لنا عقيبه عن
 حماد راوية اخبره عبدالله بن محمد بن عقيل انه قال راتب شعر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انبي محضوباً اسفارة الى شدوذ رواية
 حميد بهذا الصريح فانه روي عن ابي هريرة انه قال لما مات النبي صلى
 الله عليه وسلم خضب من كان عنده شيء من شعره ليكون ابقى لها
 اخرجها الدارقطني في رجال مالكة وفي عزايب له ايضا في جعل على ان شعرة
 المطهرة كانت عند ابي طلحة زوج امر ابي او عنده امه او سليم خضها ابو
 طلحة او امه كان موجوداً عند انبي فراه عبدالله بن محمد بن عقيل عنده
 او تحل رواية ان كان شعره محضوباً على انه راي بعد وفاته صلى الله
 عليه وسلم عند ابي طلحة او عند غيره على الوجه الذي تقدم والله اعلم وانما
 ما اخرجها الحاكم وابن سعد من حديث عايشة قالت ما سألته الله بيضا
 مخبول على ان تلك الشعرات البيضاء تغير شيئاً من حسنه صلى الله عليه
 وهذا قد انكر احمد انكار انبي انه خضب وذكر حديث بن عمر كما تقدم
 ووافق مالك انسكا في انكار الخضب وتاول ما ورد في ذلك قال النووي
 والبخاري انه صلى الله عليه وسلم خضب في وقت لم اذكر عليه حديث بن عمر
 في الصحيحين ولا يمكن تركه كما تأويله وتركه في معظم الاوقات فاخبر كل
 بما راي وهو صادق والله اعلم قاله ميرك واختلف اهل العلم سلفاً وخلفاً
 في انه هل الخضب احب له تركه اولى قد ذهب جمع الى الاول مستدلين بحديث
 ابي هريرة رفعه ان اليهود والنصارى لم يصبغوا فخالقهم اخرج الشيخان
 والنسائي وغيرهم وحديث ابي امامة قال خرج رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على مشيخة من الانصار ابي يحيى لحاهم فقال يا معشر الانصار
 خذوا او صبغوا وخالقوا اهل الكتاب اخرج احمد بسند حسن ولذا
 خضب الحسن والحسين وجمع كثير من كبار الصحابة ومال كثير من
 العلماء الى ان ترك الخضب اولى لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مروان
 من شاب شيبه نبي له نور الا ان ينتهياً او خضبها هكذا اورد الطبري
 لكن قاله العسقلاني اخرج الترمذي وحسنه ولم ار في شيء من طرقه
 الاستسنا المذكور انتمى واخرج الترمذي وابن ماجه عن حديث كعب بن
 مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شيبه في الاسلام
 كانت له نوراً يوم القيامة واخرج الترمذي من حديث عمرو بن عيسى
 ايضا وقال صحيح واخرج الطبري من حديث بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم

علم



كما ذكره تقي الدين الشيب وهذا لم يخضب علي وسلمة بن الأكواع وداودي بن كعب
 وجمع جرم من كبار الفقهاء وجمع الطبري بين الأخبار التي تدعي الخضب ولا خبا
 الوالد علي خلافه بان لا مر له يكون في سببه مستتبها فيستحب له الخضاب
 ومن كان بخلافه فلا يستحب في حقه ولكن الخضاب مطلقا أو لا فإنه
 امثال الامر في مخالفة اهل الكتاب وفيه صيانة للشعر عن تعلق الغبار
 وغيره الا ان كان من عادة اهل البلد ترك الصبغ فالترك في حقه أو في
 التيمم وهو جمع حسن ثم ان الغائبين باستحباب الخضاب اختلفوا في
 انه هل يجوز الخضب بالسواد ولا فضل الخضاب بالجمرة والصفرة وذهب
 اكثر العلماء الى كراهة الخضب بالسواد وجمع النووي الى انها كراهة تحريم
 وان من العلماء من رخص فيه في الجماد ولم يرخص في غيره واستحب الخضا
 بالجمرة او الصفرة لحديث جابر قال اني باي تخافه الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يوم فتح مكة وراسه وحينئذ كالنقاعة بيضا فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم غيره وهذا واجتنبوا السواد اخرج مسما واخرجه
 احمد بن حنبل في حديث اني قال جابر ابو بكر يا ابي توفاه يوم فتح مكة يحمله
 حتى وضعه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسم وراسه وحينئذ
 كالنقاعة بيضا فخرج وزاد الطبري وابن ابي عاصم من ووجه اخر عن جابر
 فذهنوا به وجره والنقاعة بضم المثلثة وتخفيف المعجمة تات
 شديد البياض زهرة وجمرة والحديث في زر رفته ان احسن ما غيرتم
 به الشيب الخنا والكتف اخرج له اربعة واحمد وابن حبان وصححه الترمذي
 وتقدم ان الصبغ بما يخرج ببه السواد والجمرة والحديث بن عباس قال
 من رجع على النبي صلى الله عليه وسلم قد خضب بالخنا فقال ما احسن
 من هذا قال فما اخرج قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا
 كله اخرج ابو داود وابن ماجه والحديث بن عباس ايضا مرفوعا يكون
 قوم في اخر الزمان يخضبون بهذا السواد كواهل احماد لا يجدون راحة
 الجنة رواه ابو داود والنسائي وفي اسناده مقال وفي حديث ابي
 الدرداء رفته من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة اخرج
 الطبراني وابن ابي عاصم وسنده لين ومهم من فرق في ذلك بين الرجل
 والمرأة فأجازة لها دون الرجل واختاره الحلبي واما خضب اليدين
 والرجلين فيستحب في حق النساء ومحرم في حق الرجال لا للدواهي هذا
 واول من خضب بالسواد فرعون ثم ننف الشيب يكره عند اكثر العلماء
 لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا تستنقوا الشيب

فانه



فانه نور المسلم رواه الاربعة وقالت الترمذي حسن وروي مسلم من طريق
 قتادة عن انس قال كان يكره ننف الرجل الشعرة البيضاء من راسه
 ولحيته وقالت بعض العلماء لا يكره ننف الشيب الا على وجه الشترين وقال
 ابن العربي فانما هي عن ننف دون الخضب لان فيه تغيير الخلقة من
 اصلها بخلاف الخضب فانه لا يغير الخلقة على الناظر اليه والله الموفق
باب ما جاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكحل بالفتح
 مصدر بمعنى استعمال الكحل في العين وبالضم اسم للذي يكحل به قالت
 ميرك والميموع من حيث الرواية الضم وان كان للفتح وجه محسب المعنى
 اذ ليس في احاديث الباب الصريح بما يكحل به الا في طريق واحد والآخر
 الطرق بيان كيفية الاستعمال **حدثنا محمد بن حنبل** بالفتح عن ابي
 وهو ابو عبد الله روي عن ابن المبارك وروي عنه احمد ويحيى اختلف فيه
 وكان بن معين يقول حسن الراي حافظ ضعيف واخرج حديثه ابو
 داود والترمذي وابن ماجه **حدثنا ابو داود الطيالسي** منسوب الى الطيال
 وهي جمع الطيلسان **عن عباد** نفع مملعة ثم حدة مشددة **ابن منصور** ورواه
 ابن سلة البصري القاضي بها صدوق روي بالقدرد وتغير باخره اخرج
 حديثه البخاري في التعليل والائمة الاربعة في صحاحهم واختلف فيه عن
عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الكحل بالاشمد اي
 داوموا على استعماله ويوبكسوا الهزة وسكون الثلثة وميم مكسورة مجر
 يكحل به وقال التوربشتي هو الحجر المعدني وقيل هو الكحل الاصفر ما فيه
 ينشف الدمعة والفرج ويحفظ صحة العين ويقوي عصبها سيما
 للشيوخ والصبيان وفي تاجي الاسامي للائمة توشا في رواية بالاشمد اخرج
 وهو الذي اضيق اليه المسك الخالص كما قاله الترمذي وفي سنن ابي داود
 امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاشمد المروج عند النوم وقالت لينته
 الصائم وعند البيهقي من حديث رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكحل
 بالاشمد وفي سننه مقال وابي الشيخ في كتاب اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم
 يستد ضعيف عن عاصم قال كانت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم اشمد
 يكحل به عند منامه في كل عين ثلاثا **فانه اي الامتداد** والامتداد به
جلاوا البصر من الجلاوي محسن العين لرفعها المواد الرديئة النازلة
 اليها من الراس **وبنيت الشعر من الامتداد** قال ميرك والشعر يفتح العين
 في الرواية قلت ولعل وجه مراعاة المصدر المراد شعرا هذا ج
 العين الذي ينبت على اسفارها وعند ابن عاصم والطبري من حديث

لسته

على سنده حسن عليكم بلا محمد فانه منسبة للشعر مذهبة للقدي
 مضافة للنصر **وزعم** اي ابن عباس كما يفهم من رواية بن ماجة وبصرح
 به الاحاديث الماثية وهو اقرب وبلا سند كمال استنب وقيل لمحمد بن حميد
 وفي بعض النسخ فرغم بالغا والزعم قد يطلق بمعنى القول المحقق وان
 كان اكثر ما يستعمل فيما يشك فيه قال تعالى زعم الذين كفروا ان محمد
 ليس مطية الرجل زعموا فان كان الصنوبر ابن عباس علم ما هو المتبادر
 من السياق فالمراد به القول المحقق كقول امرهاني عن اخيه علي رضي
 الله عنهما للنبي صلى الله عليه وسلم زعم بن امي انه قاتل فلان وفلان
 لا شي من اصهارها اجزتها وان كان لمحمد بن حميد على ما جوده بعضهم
 فالزعم ما على معناه المتبادر واسارة الى ضعف حديثه باسقاط الاربعة
 بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم لكن الظاهر من العبارة لو كان القائل
 ابن عباس لقبيل وان النبي ولم يكن لذكر زعم فايدة الا ان يقال انه
 اتي لطول الفصل كما يقع اعادة ذلك في كثير من العبارات وايضا الى الاول
 حديث مرفوع والثاني موقوف والمول قولي والثاني فعلى واما قول
 العظام والموجه نسبة الزعم الى محمد بن حميد ورواه نسبة هذا القول
 في الحديث الثاني الى يزيد بن هرون فغير صحيح لان المراد بقوله المصنف
 وقال يزيد بن هرون في حديثه الذي يرويه عن ابن عباس
 الا انه في حديث نفسه والمقصود المغايرة اللفظية بين الرواة في الاسناد
 المختلفة هذا ولما كان زعم يستعمل غالباً بمعنى ظن ورد **ان النبي صلى الله**
عليه وسلم بفتح الهمزة وقوله **كانت له محملة** بضم الميم والمهمل اسم الالكحل
 على خلاف القياس والمراد منها ما فيه الكحل **يكتحل منها كل ليلة** بالنصب
 قيل انه يشار كما ساق والحكمة فيه انه حينئذ اتقى للمعين وامكن في
 السراية الى طبقاتها **ثلاثة** اي متوالية **في هذه** اي اليميني **وثلاثة** اي
 متتابعة **في هذه** اي اليسرى والمشار اليه عين الراوي بطريق التمثيل
 وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال من كتحل فليوتر رواه ابو داود وفي
 البيهقي قولان احدهما ان يكتحل في كل عين ثلاثا كما في حديث الباب
 ليكون في كل عين يتحقق الا يشار والثاني ان يكتحل فيهما خمسة ثلاثة
 في اليميني والثمين في اليسرى على ما روي في شرح الستة وعليه هذا ينبغي
 ان يكون الا يتبادر والانتها باليمين فقط لا لها على اليسرى كما افاده
 الشيخ محمد الدين العطار وزياد في وجوز اشتمل في كل عين واحدة منها
 اوفي اليميني ثلاثا متعاقبة وفي اليسرى اثنين فيكون الوتر بالنسبة

اليها



اليها جميعا وارجمها الاول لحصول الوتر شفعاً مع ان يتصور ان يكتحل في
 كل عين واحدة ثم وتره الى الوترين بالنسبة الى العضوية **حدثنا**
عبد الله بن الصلاح لصيغة النسبة من الصبح **الهاشمي البصري** بفتح الباء
 وبكسر الخاء خرج حديثه لامة السنة لمان ماجة **اخبرنا عبيد الله بن الصغفر**
ابن موسى اي العباسي مؤاخرهم اخرج حديثه لامة السنة **اخبرنا اسرايل**
ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي ثقة تكلم فيه بلا حجة **عن عبادة بن**
منصور كذا وقع في اصل سماعنا وبعض النسخ الحاضرة وهي اشارة الى
 التحويل من السند الذي ذكره سند آخر فينطق بها حاء ممدودة واما قوله بن
 حجر بقصوراً فلا وجه له في الوصل وانما يجوز حالة الوقف عند بعضهم او
 علامة هي ليعان الاسناد المذكور سقط ويلابركب الاسناد الثاني على الاسناد
 الاول فيصير اسناداً واحداً واختصاراً من قولهم الحديث يعنون الخ كما
 نقرر في موضعنا قال شيخنا شيخنا العظمي شيخ الفخر والمحدثين محمد بن محمد بن
 محمد الجزري رحمه الله في البداية اذا كان الحديث اسناداً او اكثر كتبوا
 عند نقله من اسناد الى اسناد اشارة الى التحول من اسناد الى اسناد
 فينلفظ بهما الحديث عند الوصول اليها فيقول حاء ويمر في القراءة وعليه عمل
 اصحابنا وقيل هي في الحيلولة طه بجوله بين الاسنادين وليست من
 الحديث فلا يلفظ بشئ مكانها وقيل هي اشارة الى قولنا الحديث فلذلك
 بقوله المفارقة مكانها وكتب بعض المتقدمين من الحفاظ مكانها صح
 وهذا اشعار بانها رمزها وبعضهم جعلها حاء معجمة وينلفظ بها كذلك
 يريد انه اسناد آخر والظاهر ان هذا احتياط من المتأخرين حيث لم
 يتبين لهم شي من كلام المتقدمين والله تعالى اعلم وقال ميرزا اعلم ان
 الواسطة في الاسناد الاول بين المصنف وبين عباد بن منصور اثنان وفي
 الاسناد الثاني ثلاث ونوباً بالنسبة الى ما قبله نازل باعتبار العدد لكن
 شيخه الاول محمد بن حميد الرازي لم يرو عنه اثنان وعبد الله بن الصباح
 على نحو ظهما وروي عنه ابو داود والكنشاي فيكون الثاني اعلى من الاول علواً
 معنوياً اعني باعتبار الضبط والاعتقان فلا يضره كثرة العدد وبلا حجة
 النزول المذكور تخول من سند بن الصباح الى سند علي بن حجر فان الواسطة
 فيه بين عباد وبينه اثنان **وقال حدثنا علي بن حجر** وفي نسخة وحدتنا
 ووقع في بعض النسخ قال وحدتنا علي بن حجر زيادة قال وهو الاظهر
 الواقع في اصل سماعنا والصبر فيه الى المصنف وعلوه وقع من بعض تلاميذه
حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا وفي نسخة قال اخبرنا **عبد بن منصور**
عن عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتحل ثلثاً

اي عند النوم كاستيا في ثلاثين كل عين وقال يزيد بن هارون
 في حديثه اي في رواية بن هب ان النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة
 نظرا اليه قال ويجوز فتحها نظرا الي حديثه وروايته كانت له **مكحلة يتكحل**
منها عند النوم ثلاثين كل عين قيل حتى في السفر قال ميرك قوله
 وقال يزيد بن هارون في قوله هو موصول بالاشارة المتقدمة وليس يعلق
 ولا مرسل كما توهمه والمقصود بيان اختلاف اللفاظ بين رواية اسرائيل
 ورواية يزيد يعني رواه اسرائيل باللفظ المتقدم ورواه يزيد بفتح
 اللفظ كلاهما عن عباد وقد اخرج المؤلف في الجامع طريق يزيد بن هارون
 عن علي بن حجر بالاشارة المذكورة والله اعلم بهذا تبين بطلان قول بعض
 من سبق من الكلام **حدثنا احمد بن منيع اخبرنا محمد بن يزيد** اي الخلافي
 سمي ثقة اخرج حديثه ابو داود والترمذي والنسائي **عن محمد بن اسحق**
 اي ابن يسار امام اهل المغازم صدوق اخرج حديثه البخاري في التعليل
 والترمذي في الشمائل وبارقي في الامامة والريضة في صحاحهم **عن محمد بن المنذر**
 تابع جليل اخرج حديثه الامامة السنة عن جابر في نسخة لمواهب عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالامم وهو اسم فعل بمعنى
 اخذوه فرجع الى معني قول كتحلوا به **عند النوم** قال بن حجر والامر للذبح
 اجماعا **فانه يجلو البصر وينبت الشعر** وتعليله بالنافع الدينوية
 لا ينال في كون الامر للسنة لا سيما وقد وقعت مواظبة الفعلية
 وترغيباته القولية وتلك النافع وسئلة الى الامور المفروية كعقبة
 الطهارة وقوجه العتلة وغير ذلك مما يثرب على نافع البصر حتى فضل
 بعضهم على السمع متعنا الله تعالى بما فلا يلبثت الى ما قاله بعضا من
 من انه لما كان عالما بما يامر به النبي صلى الله عليه وسلم من الصالح
 الدينية منه على ان هذا الامر ليس منها بل لمصلحة البدن من غير
 ان يتعلق به ثواب وعقاب وان الناس يتفوتون في الامور التي
 تفوتها حتى لا يهتموا بهذه التكاليف مما ذكره اصحاب الشافعي ان
 الاحتفال سنة والابتداء به مستحب ولا يحمي الله ليطهر اذا مر بشي نفع
 البدن كونه سنة او فرضا انتهى وهو غفلة اذا المر بالاكل قد يكون
 فرضا ولا مر بالسجود سنة مع ان نفعه راجع الى البدن ولهذا قال
 العلماء لو منعت المضطر او المتواضع عن الاكل بل عن السؤال حتى يموت جوعا
 مات عاصيا وانفقوا على حرمة اكل التراب والطيب ونحوها لا جل ضرر
 البدن وانما حرم الخمر لضرر العقل فتعقل وتامل يظهر لك وجه الخلل
 فانجيب وحول الوهل وتخلص من الخطل في التعليل اشارة لطيفة

ملان



التي المتكحل اذا راو تحصيل السنة يعني ان يفرضه كما كتال المعالجة
 والدوا لا مجرد الزينة كالنساء ولذا ذهب الامام مالك الى كراهة
 الاحتفال للرجال مطلقا للتداوي والله هو الهادي **حدثنا قتيبة**
 اي ابن سعيد كما في نسخة **اخبرنا بكر بن الفضل** اخرج حديثه الامامة
 السنة **عن عبد الله بن عثمان بن خثيم** يضم معجمة تفتح مثلثة وسكون
 تحتية اخرج حديثه البخاري في التعليل وفيه السنة في صحاحهم **عن**
سعيد بن جبيرة اي الماسدي موافق الكوفي ثقة ثبت فقيه روايته عن
 عاتكة واي موسى مرسله قتل بين يدي الحجاج اخرج حديثه الامامة
 السنة في صحاحهم ويوتا به جليل بل قيل هو افضل الناس بعينه **عن**
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير الحكم الامم
 فيه ولا لعولان الامم نوع خاص من الكحل وقيل المقني خير الحكم لحفظ
 صحة العين في امراضها ان الاحتفال يوافق الرمد ويجلو البصر جملة
 مستانفة متضمنة لتعليل الجملة المتقدمة **وينبت الشعر** حدثنا ابراهيم
المستبر اسم فاعل من الاستمرار **البصري** صدوق اخرج حديثه الترمذي
 في الشمائل وابوداود والنسائي وابن ماجه **حدثنا ابو عاصم** اي الضحاك
 ابن مخلد **عن عثمان بن عبد الملك** اي الملك المؤذن يقال له مستقيم لثب
 الحديث اخرج حديثه الترمذي في الشمائل وابوداود والنسائي وابن ماجه
عن سالم اي ابن عبد الله بن عمر تابع جليل من الفقهاء السبعة بالمدينة
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالامم فانه يجلو
البصر وينبت الشعر اعلم ان فائدة ايراد هذا الحديث منكرا باسانيد
 مختلفة تفوقية اصل الخبر فتاكيد مضمونه فان عباد بن منصور ضعيف
 اتفاقا وكان يدلس وروى بالقدر **قالباس** ما جاء في لباس رسول
الله صلى الله عليه وسلم اللباس بالاس ما يلبس اخبرنا وفي نسخة حدثنا
محمد بن حماد الرازي مر تريبا **اخبرنا** وفي نسخة ابانا **الفضل بن موسى** اي
 ابو عبد الله المرزبي اخرج حديثه السنة **ابو تيملة** بالنا المنانة من
 فوق مصغرا يحيى بن واضح **المرزبي** الاقتصار في موافق اخرج حديثه
 السنة **وزيد بن حباب** يضم حاء مهمله لوحدة تخففة اخرج حديثه
 السنة **عن عبد المؤمن بن خالد** اي المحقق المرزبي اخرج حديثه ابوداود
 والترمذي والنسائي **عن عبد الله بن بريدة** سبق ترجمته في باب حاتم
 النبوة **عن امرئ القيس** اي امرؤ القيس **قالت** كان احب الثياب بالرفع الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا جل لبسه وليس غيره **القيس** بالنصب

هذا هو المشهور في رواية وهو مقتضى ظاهر العبارة واللقا كانت كان
 القميص احب الثياب قال ميرك ويجوز ان يكون القميص مرفوعا بالاسمة
 واحه منقولاً بالخبرية ونقل غيره من الشراح انها روايتان قاله الختلي
 واستوفيه انه ان كان المقصود تعيين الاحب فالقميص خيره وانما كانت
 المقصود بيان حال القميص عنده صلى الله عليه وسلم فمن اسمه ووجهه
 العظام بان احب وصف فهو اولي بكونه حججاً واما ترجيحه بانه انسب
 ما ليا به فانه منعقد لثبات احوال اللباس فجعل القميص موضوعاً واثبات
 الخال له النسب من العكس فليس بذلك لان ام سلمة لم تذكر الحديث
 في الثياب المنعقد للباس ثم الثياب على ما في الغريب جمع كوب وهو ما يلبسه
 الناس من الكتان والظن والصفوف والخز والفرا وما استور فليس في
 الثياب انتهى وهو اسم لما استتر به الشخص نفسه مخبطاً كان وغيره
 والقميص على ما ذكره العزري وغيره ثوب مخيط يكمن به مفرج بلبس
 تحت الثياب وفي القاموس القميص على ما معلوم وقد يوثق ولا يكون
 من الفظن واما الصفوف فلا انتهى وكان حصوه المذكور للغالب والظاهر
 ان كونه من الفظن مراد في الحديث لان الصفوف يودي البدن ويدرس
 العرق ولبسته ينادى بهما وقد اخرج الدماغي كان قميص رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قطناً قصيراً الطول والكفين ووجهه احببة القميص اليه
 صلى الله عليه وسلم انه استرل لأعضائه من الأزرار والرداء ولانه اقل مواضع
 واخف على البدن ولا يسهل الكثر تواضعا **حدثنا علي بن حجر** يرضه مهملات
 وسكون جيم **حدثنا الفضل بن موسى عن عبد المؤمن بن خالد عن**
عبد الله بن بريدة عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم القميص المتين واحد والاشناد متعدد ذكره للحكمي
حدثنا زياد بن كسر الزبيدي وتخفيف التختية ابن ايوب البغدادي يفتح
 الموحدة ودال ميملة ثم هجاء يواحد من الوجوه المربعة واما ما قاله
 العظام من ان المشهور به ذلك معجمة ثم ميملة بخلاف ما حققه شعاع الثابت
 وقيل رواية الكتاب بالمهملتين وهو المذكور في السنة العامة وهو ابو
 هاشم طوسي الاصل ملف بدلونية اخرج حديثه الشيخان والترمذي
 والسنائي **حدثنا ابو تيميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة**
عن امه وهي لم تسم فغاير هذا الاشنادين بهذه الزيادة مع مغايرة
 بعض رجال الاشناد واما قول الختلي في بعض النسخ وجد في الاخير
 بلبسه وزيد فنيه عن امه فقيه ان قوله عن امه موجود في جميع

النسخ



النسخ في الاشناد الاخير واما الخلاف في زيادة بلبسه في منته عن
 ام سلمة قبل اسمها همد **قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله**
عليه وسلم القميص اعلم ان المضاورد هذه الحديث بملاحظة اسانيد ووقع
 في بعض النسخ في الرواية الثالثة جملة بلبسه قبل القميص وهي جملة
 حاله عن احب الثياب وتذكر الصبر باعتبار الثوب وفيه اشعار
 بما لجله احب اليه فانه كان يجبه للمسند لا لخواصه ايه وهو احب
 اليه لسبباً واما الجمع بين هذا الحديث وبين ما سألني ان الخبر كان
 احبها اليه فبان يقال ان هذا محمول على الثياب المخيطه وذلك على غير
 والله اعلم **قالت اي ابو عيسى المؤلف** وحذف لظهوره ودلالة المساق
 عليه ذكره ميرك وفي نسخة قال ابو عيسى والظاهر انه من تصرفاته
 السماع **وقالت الختلي** ولم يوجد في بعض النسخ لفظ **قالت** وهذا ايضا
 من تصرفاته فانهم مرة ينقصونه واخرى يزيدون والمصل المعتمد الاول
 وهو المرفوع ثم المحمول **هكذا** اي بزيادة عن امه في السند فالاشارة الى
 السابق واللاحق **قال زياد بن ايوب** رما احسن خصوصية زياديا لزياد
 في الاشناد فان محمد بن حميد الوارثي روي عن ايوب تيميلة ولم يذكر فيه عن
 امه وروى زياد بن ايوب عنه وذكر عن امه **في حديثه** متعلق بقوله
 قال قال عظام **والاشارة الى ما في الاشناد من قوله عن عبد الله بن بريدة**
عن امه عن ام سلمة ولم يكتف بتحديثه عن زياد بن ايوب بهذه العبارة
 وعقبه بقوله **هكذا** الى اخره فكأن توهم ان زياداً عن امه من تصرفاته
 لمعرفته انه سقط عن اسناد زياد فذاع نقصان **عنه** كونه
 الزيادة المعلومه لمن تحقيق الاشناد ولم يكتف باسمه لاشارة وسببه
 بقوله عن عبيد الله بطريق عطف التثنية لان صفة اسم لاشارة كما
 يكون الما بالمعروف باللام كيلا يتوهم انه هذا اشارة الى عتق الحديث
 والمقصود منه التثنية على انه ثقيل بالمعنى بخصوص لفظ زياد
 وقوله **هكذا** اشارة الى قوله عن عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة
روي عن واحد قال ميرك اي من مشايخي من اهل الضبط والاعتدال
عن ايوب تيميلة مثل رواية زياد بن ايوب والمقصود تقوية رواية زياد
 ابن ايوب قال الختلي قوله وروي عن واحد الخ يدل على انه اشبه به
 فصاعداً غير زياد بن ايوب وروا ايضا عن ايوب تيميلة رواية زياد
 عنه وقاد العظام ولم يكتف بقوله وهكذا فقال عن ايوب تيميلة الخ
 للتثنية ان ما بين تيميلة وعبد الله بن بريدة غير مختلف في رواية

د

ت

غير واحد ثم فيه على ان ابا تميلة يروح زيادة عن امه **فقال ابو تميلة**
يزيد في هذا الحديث اي في ذكره **عن امه ومواضع** يعني تعقب قوله عن
امه بقوله ومواضع تقول يزيد قوله وهو الاصح وانما زاد قوله عن امه
تعيينا للموقع هذه الزيادة ومن لم ينسبه له وجعل المزيد مجرد قوله
عن امه راي قوله و ابو تميلة يزيد في زيادة لافائدة فيه واعتذر
بانه تأكيد مما سبق وجعل قوله ومواضع قوله اي عيسى دون ابي
تميلة فقد اوضحت لك المزمار وقد كان في غايبة الامام وقال الحنفى
قوله و ابو تميلة في اشارة الى ان غير ابي تميلة من الرواية عن عبد المؤمن
مثل الفضل بن موسى بطريقه وزيد بن حباب بطريق محمد بن حميد
الوارى في يزيد بن عيسى و ابو تميلة لم يزد من بين الرواة عن ابي تميلة الا محمد بن حميد
الوارى و زاد غيره عن زياد بن ايوب وغيره وهو اصح انتهى والمعنى ان
هذه الرواية التي فيها زيادة امه اصح من رواية اسقاطها في شرح
سيرته قال المصنف في جامعه اي بعد رواية هذا الحديث هذا حديث حسن
عزيب انما نعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد تفرد به وهو
مرور و روي بعضهم هذا الحديث عن ابي تميلة عن عبد الله بن يزيد
عن امه عن ام سلمة وانما يذكر فيه ابو تميلة عن امه و سمعت محمد بن اسماعيل
يعني البخاري قال حديثه عن ابي بريدة عن ام سلمة اصح انتهى وانما
حكم بكونه اصح اماماته لم يثبت عنده سماع عبد الله بن يزيد عن ام
سلمة مطلقا وفي هذا الحديث خصوصه وامامات ابا تميلة او ثوبان
وا حفظ من رفقته وهما الفضل بن موسى وزيد بن حباب فان علي بن
الديلمي قدم ابا تميلة على الفضل بن موسى وقال روي الفضل احاديث
سأكره وقال احمد بن زيد بن الحباب صدوق ولكنه كان كثير الخطا و ابو
تميلة ثقة محتج به عند الجماعة والله اعلم **حدثنا عبد الله بن محمد بن**
النجاشي في فتح الميلة ونسند بن النجاشي الاول صدوق اخرج حديثه الترمذي
فقط **حدثنا معاذ بن هشام** اخرج حديثه السنة **حدثني ابي اي هسام**
وهو ابن ابي عبد الله ولم يعرف هشام حديثي ابي عن **بديل** بن موهبة
ونسند الميلة وياساكنة **يعني ابن صليب** بن موهبة وفتح لام وياساكنة
بعدها موحدة قال العصام فسره وراعى من قال موهاب مسيره
بالفتح وسكون التختانية وفتح المهلتي وروح هذا ما في الصحاح انتهى
قال يبركة هكذا وقع في بعض نسخ الساميل وفي بعضها بديل بن مسيرة



وهو الصواب كما حققه المحققون من اسما، الرجال كما لم يرد والذهبي
والقسطلاني **العقيلي** بالتصغير منسوبا عن **شهر بن شعيب** معجمة وسكونها،
ابن حوشب يعني مهمل وسكون واو وفتح معجمة بعدها موحدة صدره
كثيرا لسأل اخرج حديثه البخاري في تاريخه والخسة في صحاحهم لكن ذكر
في مقدمته مسلم ان شهر تركه وذكر النووي في شرح مسلم وثقه كثيرين
عن ائمة السلف حتى قال احمد بن حنبل ما احسن حديثه انتهى وقال المصنف
في جامعه حديث حسن عزيب **عن اسما** صحابيتها لها احاديث **بفت يزيد**
اي لاصاريه **قالت ما كان يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم** بضم
الكان وتشد ياء الميم رانده واصلة الى **الرسغ** قاله ابن حجر بالصاد عند ابي
دارد والمصنف وداستين عند غيره انتهى ولعله اراد عند المصنف في جامعه
والم نسخ الكمال بالسين بالاخلاق قال يبركة وهو بضم الراء وسكون
المهمل بعدها معجمة والصاد بدل السين لغته فيه وهو مفضل الساعدي
والكسوف ربيح الكوع انتهى ما ذكره في شرحه ورايت بخطه في حاشية
كتابه كذا وقع هنا بالسين المهمل وكذا وقع في المصنف في ذات الشيخ
التوربشكي موبالسين المهمل والصاد لغته فيه ووقع في الشكاة بالصاد
المهمل قال الطيبي هكذا موبى الترمذي و ابو داود ووقع في الجامع بالسين
انتهى فاقبل وفي القاموس الرسغ بضم وضمين ثم قال والرسغ بالضم
الرسغ قال الجزري فيه دليل على ان السنة ادخلها ركة القيس الرسغ
واما غير القيسى فقالوا السنة فيه ان لا يتجاوز ريس الاصابع من حنك
وغيرها انتهى ونقل في شرح السنة ان ابا الشيخ بن حبان اخرج بهذا اللفظ
بلفظ كان يدق قيس رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفل من الرسغ واخرج بن
حبان ايضا من طريق مسلم بن يسار عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس ثيابا فوق الكعبين مستوي
الكعبين باطراف اصابعه هكذا ذكره بن الجزري في كتاب الوفا نقله عن ابن
حبان فان كان لفظ الخبر كما ذكره اندلسيون ان يجاوز ركة القيس الى
رويس الاصابع ويجمع بين هذا وبين حديث الباب اما ما جعل على تعدد
القيسى او جعل رواية الكتاب على التقريب والتخمين انتهى وقال القمام
يتم ان يكون الاختلاف باختلاف احوال انكم تعقب غسل انكم لم يكن
فيه شيء فيكون الهول واذا بعد عن الغسل ووقع فيه السنن كما
انصر انتهى وبعده لا يخفى **حدثنا ابو عمار** يعني مهمل وروح مسندة **الحسين**
ابن حريك بالتصغير ونسند ذكره في خاتمة النبوة **ابن الويعم** بالتصغير

فيصلى الله عليه ولم وان يكون في مرض اخر ولما ولد اظهر في رواية
 الدارقطني انه خرج بيده اسامة بن زيد والفضل بن عباس الى الصلاة
 في مرضه الذي مات فيه فضلى باصحابه ويؤيده ايضا ما ثبت عند البخاري
 عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي
 مات فيه وعليه ملحة متغطيا به قالت العسقلاني اي متوشحا به
 متورديا ويعضده قول المق **عليه اي على النبي صلى الله عليه ولم ثوب**
 بالسنن **قطري** منصوب الى الفطر بكسر القاف وسكوت الطاء بعدها
 راء نوع من البرد على ما في الساج والذهب وقيل ضرب من البرد وفيه
 حمرة ولها اعلام وفيها بعض الخشونة وقيل جباد تخمل من قبل البحرين
 وقالت العسقلاني ثياب من غليظ الفطن ونحوه كثر الجملة الاولى حال
 من فاعل خرج بالتصوير فلوا ومعها وهذه الجملة حال ايضا لكن بالتصوير
 وحده نحو كمنته فوه الى في وضعه بعض النماه ولعلمهم لم يطلعوا
 على الحديث او بنوا حكمهم على غالب الاستعمال **قد** للتخفيف **توشح** اي تغشى
به والجملة صفة كائنة والتوشح في الاصل لبس الوشاح ويقال توشح
 بنويه ويسيفه اذا التفت على عما تفته كالوشاح قال ميرك والمراد ههنا انه
 صلى الله عليه ولم ادخل الثوب تحت يده اليمنى والقاه على منكبيه لايستر
 كما فعله المحرم **فصل في** وقد اخرج بن سعد من طريق ابي حمزة الليثي
 عن حميد عن انس اخذ قال اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مع العقر في مرضه الذي قضى فيه في ثوب واحد متوشحا به قاعدا
قال عبد بن حميد قال محمد بن الفضل سألني يحيى بن معين بفتح الميم وهو
 المجمع على جلالته وتوشيقه وحفظه وتقدمه في هذا الشأن حتى
 قال احمد بن حنبل السماع من يحيى بن معين شفا لما في الصدور ونسرف
 بان غسل على السرير الذي غسل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجل
 على ما حمل عليه صلى الله عليه وسلم ذكره العمام **عن هذا الحديث اول ما جلس**
 اي اول زهات جلوسه او زمان اول جلوسه الي اي متوجها وما بلا
 ذالت العمام وكانه سكاله ليستوثق سماعه عند انتمى لكن اخر
 الحديث ياي عن هذا المعنى كما لا يخفى **فقلت حدثنا جاد بن سلمة** فيه
 رواية على انه اترق بين حدثنا واخبرنا كما ذهب اليه بعض حيث
 سمعه ابو عيسى عنه بلفظ اخرنا ويحيى بن معين بلفظ حدثنا
فقال اي يحيى لو كان اي الحديث من كتابك اي لو كان خيرا لكونه
او حق ويحتمل ان يكون لوالد النبي فلا يحتاج الى جواب فقلت اي من

الجلسي



المجلس **خرج كتابي اي كتاب روايتي من بيتي تقبض اي يحيى علي بن ابي
 ابي ثوب اي فامسكه ما تقال من القيام لشدة حرصه على تحصيل
 علمه وقلة طول امله خوفا من قوته جودك اجله **قال امه علي** بفتح
 الهمزة وكسر الميم وتسد يد اللام المفتوحة امر من الملامل وهو معنى الملام
 يقال املت الكتاب واملته اذا قبضته على الكتاب ليكتبه وانما
 قول بن جرير يقال ملته ايضا مع عدم مناسسته المرام غير مطابق
 لكتب اللغة فلهذا المقام وفي بعض النسخ بسكون الميم وكسر اللام كقوله
 من الملام اي حدثني بالاملا او **فانه اخذني بالكتاب اي ثانيا لما منع**
من التواضع ومنه موت احدها قبل تلافيهما ولذا قيل الوقت سيف
تا طع وبرق الخوف لمع قال اي محمد فاملته اي الحديث عليه اي على
يحيى وفي نسخة فاملت عليه بدون الضمير المنصوب واجمع بين
التعريف نوع تعريف في العبارة فاندفع ما قاله العصام من انه يويد
كونه الاول بالتخفيف **خرجت كتابي فقرات عليه اي الحديث من**
اصلي ايضا قال العصام وفي نقل رواية عبد بن حميد قول محمد بن الفضل
مع انه ليس فيما يبحث عن لباس رسول الله صلى الله عليه ولم يزيد توثيق
هذا السند اذ محمد بن الفضل كان ممن يستوثق به يحيى بن معين وكان
واقفا فلهذا الحديث حيك واقف روايته قرأته من كتابه انتهى وهو
كلام حسن لما ان قوله مع انه ليس فيه البحث عن لباس رسول الله صلى
الله عليه ولم فيه بحث عن السؤال انما وقع عنه الحديث الذي فيه ذكر
اللباس كما اشار اليه بقوله عن هذا الحديث **حدثنا سويد بن نصر مرفي**
باب الشعر **اخبرنا عبد الله بن المبارك مرفيه ايضا **سعيد بن اياس****
بكسر الهمزة وتخفيف التثنية **الجزيري منسوب الى جزير بصغرا جيم وزاي**
احد ابائهم كان قد اخلط قبل موته ببلات سنين ولم يكن اختلاطت
فاحشا قاله بن معين هو ثقة وقاله ابو حاتم الرازي من كتب عنه قديما
هو صالح حسن الحديث **عن ابي نضرة سبق في باب خاتم النبوة **عن ابي سعيد**
الخدري **قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استعد ثوبا ليس**
ثوبا جديدا واصل في القاموس صيره جديدا واخرى من قال اي طلب ثوبا
جديدا ولعل المراد طلب لجلسه او طلب من اهله او خدمه وعند بن حبان
من حديث اشرف قاله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استعد ثوبا لبسه
يوم الجمعة سماه اي الثوب المراد به الخنس **باسمه اي العين المشخص**
الموضوع له سواء كان الثوب عمامة بكسر العين او قميصا او دواء****

لك الحمد

اي وغيرهما كالأرز والسرور والحنف وخوها والمفضود النعيم مثل ان
يقول رزقي لله هذا القيص او كسافي هذه العامة واسباه ذلك **يقول**
اي بعد لبسته **اللهم كما كسوتني** والضمير راجع الى المستعمل قال المظهر ويحتمل
ان يكون المراد بالتسمية ان يقول في ضمن كلامه بداعين ضمير كسوتني
بان يقول اللهم لك الحمد كما كسوتني هذا القيص والعامة مثلاً قالت
الطبيبي **ولله الحمد** لعلنا العطف بم ثمرات وقوله كما كسوتني
مرتفع المحل بانه منزه والخبر **اسألك** الأخر وهو المشبه اي مثل ما كسوتني
من غير حول مني وقوة **اسألك خيره** اي ان توصل الخيره **وخير ما صنع**
اي خلقه من السكر بالجوارح والقلب والحمد لموليه بالسكان **واعوذ بك**
عطف على اسألك اي استعين بك **من شره** وشر ما صنع له من الكفر انه
انتهى كلام الطبيبي ويحتمل ان يكون ما مصدرية والحاء بمعنى علي واللتقليل
او للتشبيه اي الحمد على قدر انعام الكسوة وبطيفد الزايه واما الليارة
كما في قوله القائل اسلم كما تدخل الجنة ويحتمل ان يكون كما بمعنى اذا كما نقل
عن الغزالي ويحتمل تعلق قوله كما بقوله اسألك والمعني اسألك ما ذا يترب
على خلقه من العباداة به وصرقه فيها فيه رضاك واعوذ بك من شر ما يترب
عليه مما ترضى به من الكبر والخيال وكوفي اعاقب به لحرمة وقال ميرك
خير المكواب يقاوه وكونه ملبوساً للضرورة والحاجة لا للغر والخيال وخير
ما صنع له وهو الضرورة التي من اجلها يصنع اللباس من العروا الجرد
وسنرا العورة والمراد سؤال الخير في هذه الأمور وان يكون مبلغاً الى اللطف
الذي يمنع امله التوب من العون على العباداة والطاعة لموليه وفي الشر
عكس التذورات وموكونه حراماً ونجساً ولم يبق زماناً طويلاً او يكون
سبباً للعاصي والسرور وهذا وقد ورد فيها يدعوا به من ليس ثوباً
جد يدا آحاد بيت اخر منها ما اخرج به حبان والمعلم وصححه والمولف
في جامع وحسنه من حديث عمر بن الخطاب من لبس ثوباً جديداً فقال
لحمده الذي كساني ما اوارى به عورتي وانجل به في حياتي ثم عهد الى
الرجل الذي اخلق فتصدق به كان في حفظ الله وفي كنف الله وفي
ستره حيا وميتاً ومنها ما اخرج به الامام احمد والمولف في جامع وحسنه
رابود اود واتم وصححه وابن ماجه من حديث معاذ بن انس يرفون كما
من لبس ثوباً فقال لحمده الذي كساني هذا رزقي من غير حول
وقوة غفر الله ما تقدم من ذنبه زاد ابوداود في روايته وما تاخر
ومنها اخرج الحاكم في المستدرك من حديث عائشة قالت قال رسول الله

ذكره

صلى الله عليه وسلم ما استنزه عبد ثوباً بدينار ونصف دينار فخر الله
عليه لما لم يبلغ ركبته حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث
لم اعمل في اشتاده احد ذكره بحجج راسه اعلم **حدثنا هشام بن يوسف**
الكوبي اخبرنا وفي نسخة **حدثنا القاسم بن مالك المزني** بغير مع فتح
زاي مستنوب الى قبيلة مزينة اخرج حديثه بحجج عده لما اداود عن
الجزيري مرفوعاً عن ابي نصره عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحوه في المعاني ولو قاله منكله تراد في اللفظ **حدثنا محمد بن**
يسار اخبرنا معاذ بن هشام حدثني ابي قتادة عن ابي بن مالك
قال كان اجد الشياح بالرفع والنضبات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يلبسه وفي نسخة صححة يلبسها بضمير الثاني واحمد صفة لا حبا
والشياح وخرج به ما يفرشه ونحوه والضمير المنسوب للشياح الواجب
والثانيك باعتبار المضاف اليه **الحيرة** وهي تكسر الحاء المهملة وفتح الواو
على مثال العينة قال ميرك الرواية على ما صححه الجزيري في تصحيح الصحاح
رفع الحيرة على انها اسم كان واحب خيره ويجوز ان يكون ما لعكس وهو
الذي صحوه في اكثر نسخ الشياح الحيرة نوع من برود اليمن خطوط حجر
وربما كانت بزرق قيل اشرف الشياح عندهم تصنع من اللظن فلهذا كانت
احب وقيل لكونها خضرا وهي من شياح اهل الجنة قال القرطبي سميت حيرة
لانها تخبر اي تزيت والتجوير الخمسين قيل ومنه قوله تعالى فم في روضة
يعبرون وقيل انما كانت هي احسن الشياح اليه صلى الله عليه وسلم لانه لبيس
فيه كثير زينة لانها اكثر استعمالاً للوسخ قال الجزيري وفيه دليل على استحباب
لبس الحيرة وعلى حواز لبس المخطط قال ميرك وهو يجمع عليه وقال
ابن جرير وفي الصلاة مكروه الغني وهو محل نجس ويجمع بين هذا الحديث
وبين ما سبق من الشياح عنده كان الغني اما بما استنزه في مثل من ان
المراد انه في حلة الاحب كما قيل فيها ورد في كثير من المشايخ انه افضل العبادات
واما بان التفضيل راجع في الصفة فالغني احب لانواع باعتبار الصنع
والحيرة احبها باعتبار اللون والجنس كما يبعد ان يقال لما حب المطلق
لموان يكون حيرة وجعل قيصاً **حدثنا محمد بن غيلان اخبرنا عبد الرزاق**
اخبرنا سفيان اي الثوري كما في نسخة وقيل هو ابن عيسى بن عون ابن
ابي جيفة حديثه في الصحاح **عن ابيه** صحابي من ذكره **قال رايت النبي صلى**
الله عليه وسلم قال ميرك وهذه الرواية وقعت له في بطحا مكة في حجة
الوداع كما صرح به في رواية البخاري ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم



صلى بهم بالبطحا بالها حرة الخ وفيه وخرج في حلة حمر مسترا والبطحا
 موضع خارج مكة ويقال له الخ بفتح قاله وعند البخاري قال رأيت النبي صلى
 الله عليه وسلم ورأيت الناس بيندرون بلل وضنونه من اصاب منه شئ
 يمسح به وجهه ومن لم يصب منه شئ اخذ من بلال صاحبه وبين في رواية
 مالك بن معمر ان الوضوء الذي ابتذره الناس كان فضل الماء الذي توشا
 به النبي صلى الله عليه وسلم وكذا ما في رواية شعبة عن الحكم عند البخاري
 ايضا وزاد من طريق شعبة عن عوف عن ابيه وقام الناس فخلوا يا خذون
 يد به ويمسحون بها وجوههم قالت فاخذته بيده فوضعتها على وجهي فاذا
 هي ابرد من الثلج والخبير راجحة من المسك قالت وفي رواية مسلم من طريق
 الثوري عن عوف ما يشعر بان ذلك كان بعد خروجه من مكة لفق له
 لئلا يزل يلقى ركعتين حتى يرجع الى المدينة انتهى وفيه انه صلى الله
 عليه ولم يلبسها قامة في حجة الوداع فلا يحتاج الى قوله كان بعد خروجه
 من مكة والله اعلم **وعليه حلة حمر** والحلة ازروداء كما في المذهب وفي الصحاح
 يسمى حلة حمر ما يكونه ثوبه انتهى والمراد بالحلة الحمر بردان يمانية
 منسوجة ان بخطي واهم مع سود كسائر البرود اليمنية وهي معروفة بهذا
 الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحمراء والمراد بالحلة الحمر منسوجة
 ليسه حديث اخرجه ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال مررت بالنبي
 صلى الله عليه وسلم وعليه حلتان احمران فمسح عليهما فمرد عليه وحمله
 اليه حتى علم ما صيغ بعد المسح واقا ما صيغ لمزله ثم مسح فلا كراهة فيه
 وانظروا في حقه بينهما انه زينة الشيطان وموجب الخيال والظنات
 وقد روي الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ان احمره من زينة الشيطان
 ولو سئل انه ليس بالحمر لجت قاتان يكون قبل النبي اوليائك الخواص
 وتقصي الامام محيي السنة عن الشافعي بالتقصيص وهذا كله يدل على
 ان الحديث له اصل ثابت فلا يصح قوله بعضهم انه حديث ضعيف
 وسياق في الحديث لما في ما يظن انك ان عليه الامام **وما في النظر** الامان
بريق ساقية اي لمعاينها في القاموس بريق النبي بريقا وبريقا وبرقا فالع
 والخفي وهم انه وصف فقال له من قبيل اصافة الصفة الى الموصوف
 واخر بن جرحك قالت اي يياضها وبريق مصدر خلا فالن وهو
 فيه وفيه ان البياض لون الابيض على ما في القاموس قال ميرزا وفي
 رواية مالك بن معمر عن عوف كما في النظر الى وبيص ساقية وهو
 بفتح الواو وكسر الواو وسكون التحتية واخره صادمهلة البريق

اي تخلي واجاب

لا



لا مصدر ثم في الحديث اشارة الى استحباب تقصير الثياب وسكياتي
 تحقيقه فيما نخط من الباب **قال سفيان** والمطلق من هذا الاسم يراد به
 الثوري كما اذا اطلق الحسن في البصري واذا اطلق عبد الله فهو ابن مسعود
اراهنا على صيغة المضارع المجهول المنكسر وحده يعني اطلق الحلة الحمر **حبرة**
 وفي بعض النسخ نراه على صيغة المجهول المنكسر مع القبراي تقضه وتذكره
 الضمير باعتبار كون الحلة ثوبا وما قول به جرح وهذا الظن لا يفيد حرمته
 للمهرجنت منه لم يثبت له مستندا يصلح الاستدلال به عند وقوع بان
 مستنده سياتي صريحا في شرح الحديث لما في الظاهر انه اراد بالظن
 المعتقد هو لا يتصور بدون الاستناد ثم ويؤيده تقييدها في بعض
 الروايات بالحبرة **حد ثنا علي بن خنيزم** ابلغ المهمة للم والي وسكون
 الكائنة والرا هو منصرف كجعفر على ما في القاموس وضبط في نسخة
 بفتح الهم على عدم الصرف ولعل غلته الخوي **اخبرنا** وفي نسخة ابنا
عيسى بن يونس عن اسرايل عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال ما
رايت احدا من الناس من بيا نية احسن تقدم ما يتعلق به في حلة
حمر لبيان الواقع للتقيد من رسول الله صلى الله عليه وسلم متعلقه
 با حسن ان كانت **جنته** بضم الجيم وتشد يد اليم اي شعر راسه وان تحفة
 من الثقبلة ويدل عليها الامر الفارقة بينهما وبينه الثانية في قوله
النضرب اي لتصل **قربان من متكببه** باعتبار جانيته قال ميرزا في
 داود من حديث هلال بن عامر عن ابيه رايت النبي صلى الله عليه وسلم
 يخطب بمنى على بعيره وعليه برد احمر وسنده حسن وللطبراني
 ما شناه حسن عن طارفة الخارفي نحوه قال فعني هذه الاحاديث
 جوار لسبب الثوب الاحمر واختلفت العلافية على قول الاول الجوار مطلقا
 لهذه الاحاديث الثلاث المنع مطلقا حديث عبد الله بن عمرو قال راى على
 النبي صلى الله عليه وسلم ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار
 فلا تلبسها اخرجه مسلم وفي لفظه فقلت اعلمها فقال بل احرقها
 والمعصفر هو الذي يصعق بالاصفر وغالب ما يصنع به يكون احمر وحديث
 ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفدم وهو بافان وشد
 الدال وهو المعصفر اخرجه البيهقي وابن ماجة واخرج البيهقي في الشعب
 من طريق ابي بكر الهذلي وهو ضعيف عن الحسن البصري عن رافع
 ابن يزيد الثقفي رفع ان الشيطان يحب المحرقة فاياك والمحرة وكل ثوب
 ذي شهرة اخرجه بن مندة وادخل في روايته له بين الحسن ورافع



رجلا فالحديث ضعيف وبالبحر الجوراني فقال انه باطل والحق انه ليس
 كذلك والحديث عبدالله بن عمرو اخرج ابو داود والترمذي في
 الجامع وحسنه والبخاري ايضا عن امرأة من بني اسد قال كتبت في بيتي
 زبيب افر المومنين ونحن نصيب ثيابا لها بمغفرة اذ طلع النبي صلى الله
 عليه وسلم فلما راى المغفرة رجعت فلما رأت ذلك زبيب غسلت ثيابا بها
 ووارث كل حجة فجاء فدخل في سنده راو ضعيف الثالث يكره لبس
 الثوب المصبغ بالحجارة دون ما كان صبغه خفيفا وكان الحجارة فيه حديث
 ابن عمر المتقدم الرابع يكره لبس الاحمر مطلقا لقصد الزينة والشهرة
 ويجوز في البيوت ووقت المهنة الخامس لا يجوز لبس ما كان صبغ بعد
 التسخ وجيء الى ذلك الخطابي واحتمى بان الجمل الواثقة في الاحبار
 الواردة في لبسه صلى الله عليه وسلم الخلة الحمراء حدي حلين وكذا الرد
 الاحمر وبرود الاحمر يصيب غزلها لم يبيح السادس اختصاص النبي
 بما يصبغ بالعصفور لورود النبي عنه ولا يمنع ما صبغ بغيره من انواع
 الصبغ ويعكس عليه حديث المغفرة المتقدم السابع تخصيص المنع بالبدن
 يصنع كله واما ما فيه لون اخر غير الاحمر من بياض وسواد واهرها
 فعلى وعلى ذلك محل الاحاديث الواردة في الخلة الحمراء فان الجمل قال لا
 يكون ذوات خطوط وغيرها قال ابن القيم كان بعض العلماء يلبس ثوبا
 مصغبا بالحجارة ويترجم انه يتبع السنة وهو غلط فان الخلة الحمراء من
 برود اليمن والبرود كما يصبغ احمر صرفا وقال الطبري بعد ان ذكر قال
 هذه الاما قول الذي اراد جواز لبس الثياب المصبغة بكل لون الا ان
 لا احب لبس ما كان مصغبا بالحجارة ولا لبس الاحمر مطلقا ظاهرا فوق
 الثياب يكون ذلك ليس من اهل المروءة في زماننا فان مراعات ذلك
 الزمان من مروءة ما لم يكن اثما في مخالفة الذي ضرب من الشهرة
 قلنا الا ان يكون موافقا للسنة فلا عبرة بالمرءة المبينة على البدعة
 قال ميرك وهذا يمكن ان يخلص منه قولنا من وقال الاستغلافي والتحقق
 في هذا المقام ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس الثوب الاحمر ان كان من اجل انه لباس
 التكاثر فالقول فيه كالقول في الميعة الحرة والتحقيق القول فيها ان كانت
 من حرير غير حرير فاستعملها ممنوع كما جازها من الحرير واستعمال الحرير
 للرجل حرام لا سيما ان كانت مع ذلك حريرا وان كانت غير حرير فالنهي فيها
 للرجوع عن التكبس به عابها وان كان النبي صلى الله عليه وسلم لبس الثوب الاحمر من اجل
 زينة النساء فهو راجع الى الرجوع عن التشبيه بالسنة فعلى الوجهين يكون

النهي



النهي عن ذلك لانه وان كان من اجل الشهرة او حرم المروءة فيمنع حيث
 يقع ذلك ولا فلا يتقوى من قال بالتمفرقة بين لبسه في التحاقل
 وفي البيوت والله اعلم انتهى وقال النووي المعصفر جمع من العلماء ومنهم
 من كرهه تنوعا وحمل النبي عليه كمن اشار اليه في ان مذهب الشافعي
 حرمته كما مر عن طريق انه صلى الله عليه وسلم امر جرجر المعصفر قاطعا ما رآه
 ابو داود انه صلى الله عليه وسلم كان يصبغ بالورس واذا عرف ان ثيابه حتى
 عما منه فيعارضه كما في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الزعفران وما
 حاروي الترمذي الى انه صلى الله عليه وسلم كان يلبس بده الاحمر في العيد
 والجمعة فحتمل على الخطوط الحمر كما يدل عليه البرد والجمع بين المادتين
 والله اعلم **حدثنا محمد بن يسار اباننا** وفي نسخة **اخبرنا عبد الرحمن بن محمد**
بن يحيى فسكون **اخبرنا عبد الله بن ابياد** بكسر هجره فحتمه وفي نسخة صححة
 زيادة **وهو ابن لقيط** يفتح فكسر عن ابيه اي ابياد **عن ابي ريمه** بكسر الراء
 فسكون الميم ومثله **قال رابن النبي صلى الله عليه وسلم وعليه جردان** قال
 في النهاية البرد نوع من الثياب محظوظ معروف **احضرات** اي فيها خطوط
 خضر واما قول ابن حنبل في نظرات ذلك اخرج المصنف عن ظاهره ولا بد له
 من دليل نحو انه ان دليل قول صاحب النهاية في معنى البرد قائل وقد بر
 قال ابن بطال الثياب الخضراء لباس اصل الجنة وكفى بذلك شرفا قلنا
 ولذلك صارت ثياب الشرفا كما يلزم من نقضها على البصيص لما ياتي
 قال ميرك واخرج ابو داود والنسائي ايضا وقال المؤلف في جامعه هذا
 حديث حسن عن ييب المعروف لامر حديث عبدالله بن ابياد قلت وفي
 المشكاة عن يعقوب بن ابي امية قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاب بالبيت
 مضطجعا ببرد احضر رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه والدارمي
حدثنا عبد الله بن محمد بالتصغير **قال اخبرنا عفاك بن مسلم** اخبرنا وفي
 نسخة **اباننا عبدالله بن حسان** بنشد يد السبعين منصرفا وغير منصرف
الخنزيري عن جديته دجيبه بداهه وجاهه الميم **وعليته** بالتصغير فهما
عن قبيلة بنحو فسكون **بنت مخزومة** بسكونه للعبدة بين فخذات قال ميرك
 هكذا وقع في نسخ الشمائل وهو خطأ والصواب عن حديثه دجيبه وصفته
 اي يفتح فكسر بنتي عليته هكذا ذكره المؤلف على الصواب في جامعه وهجيبية
 هو ابن حرملة بن عبدالله بن اياس فعليته ابوها كما صرح به بن عبدالله
 وابن مندة وابن سعد في الطبقات وهما تعدتا عبدالله بن حسان احديهما
 من قبل الماجد والثانية من طرف الامم لما وقع الزواج بين ابن الخالة وبنت

الخالة وهما برويات عن جده اسمها فليته بنت مخزوم قال المؤلف في جامع
 وقيلة جده ايبتها امرته وكانت ربتها وكانت من الصعيات انتهى
 وجمدا ظهر مطلق ما قاله بن حجر من انه اعتراض اي في تذيب الكمال
 بان صواب هاتين رحيمية وصفيية بنتي عليية وبرويان هذا لا ينافي ان
 رحيمية جده وانما هاتان عليية جده وان رواه عنها فصح ما قاله الزمخشري
 وتكون رحيمية لها اخت اسمها صفيية ليس الكلام فيه بوجه انتهى كلامه
قال رايته النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اسماء مملكتين بلاضافة اليها
 من قبيل جود قطيفة ولاسماع بالسين المهمل جمع تسل بتعريكها وهو
 التوابع الملقب يقال ثوب اسماء كما يقال رمح اقتصاد وبرمة اعشار والنضد
 الرمح وهو احد ما جاء على بنا الجمع وبرمة اعشار اذا انكسرت قطعاً
 وقلب اعشار جاء على بنا الجمع ايضا ويقال ثوب اخلاق اذا كانت الخلوقة
 فيه كلبية والمليية بتشديد اليا تصغيراً للملاة بالضم والمد لكن بعد حذف
 اللام وهي لا تزر على ما في النهاية وفي الصحاح هي الرقيقة في اللحمة وفي
 الفاموس هي كل ثوب لم يصب بعضه لبعض بخط بل كله نسيج واحد والمراد
 بلا اسماء ما فوق الواحد للطباق التنكية **كاتباً برعيران** او مصوغتين
 به وما قول الحنفى اي مخطوطتين فيه تسامح يفتى **وقد نقضت** بالفاء
 اي الاسماء اي كل واحدة من الملبتين لون الزعفران ولم يبق الزمخشري
 يوجب النسخ نقضاً على صيغة المجهول اي الملبتان والاسمال والتنكية للبل
 الى المعنى وفي نسخة بصيغة التنكية للمعلوم قال ميرك كذا وقع في اصل
 سماعنا بصيغة التنكية فعلا ما صيغاً معروفاً وكذا هنا عند المؤلف
 في جامع والفاعل الملبتاه اي نقضت الملبتان لون الزعفران الذي
 صيغته وحذف المفعول كثير ومنه قوله تعالى هذا الذي بعث الله
 رسولا اي بعث الله والاصل في النقص التزيك فاسناد النقص الى الملية
 مجازي ويجوز ان يكون من قولهم نفس الثوب نقضا ونزواً فنفس اي ذهب
 بعض لونه من الحررة والصفرة كما قاله صاحب الصحاح فلا يحتاج الي
 ارتكاب حذف المفعول واليه يومى كلام صاحب النهاية والمزى في تذيب
 الكمال حيث قال صاحب النهاية اي فصل لون صيغها ولم يبق منه الا
 المثر وقال المزى لما جمعت الاسمال وتكثرت الملبتان لانها ارادت انهما
 كانتا قد تقطعتا حتى صارتا قطعاً ونقضت اي ذهب لونه منهما
 الى اليسير بطول لبسهما واستعمالهما لكن يوجد حذف المفعول ما وقع
 في بعض النسخ وقد نقضته انتهى ولا ينافي ما تقرر من اثاره صلى الله

عليه



عليه ولم يذاد الهبة ورواية البسة وتبعه على ذلك السلف وجمهور
 الصوفية واماماً اختار جماعة من القادة النفسينديت والسادة الساولية
 من لبس الثياب المستينة واستعمال المراكب البسية لان السلف لما رآوا
 اهل اللهب يتقوا خروك بالزينة والملابس الظهور والهمز مأخوذ ملا بسهم
 حقايرة ما حقره الحق ما عظمه الغافلون والآله قد كتبت القلوب ونسي ذلك
 المعنى فاتخذ الغافلون رداً ثمة الهبة حيلة على جلب الدنيا وسيلة الى
 حب أهلها فانعكس الامر وصار يخافون في ذلك لله مستعبا الرسول والمسلم
 ومن ثم قال العارف بالله تعالى ابو الحسن الشاذلي قدس الله سره لذي
 رداً ثمة انكر عليه جمال الهبة يا هذا هينئى هذه تقول الحمد لله وهينئى
 هذه تقول اعطوني من دنياكم شيئاً لله وما انفقتموه في عبادة عرضهم
 انتم ترجحون والشهد عن الربا والسعة فافعلوا هذا وقال تعالى قل من
 حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الزينة وهذا ثبت انه صلى
 الله عليه وسلم لبس ايضا من الثياب الفاخرة واكثر من اللذينة الطيبة
 الظاهرة وانما اختار البرادة وظهور الفاخرة في غالب احواله تواضعاً له
 ونظراً الى ان هذا الطريق اسلم بالنسبة الى كل فرتق ومع انه صلى الله عليه وسلم
 قال ان الله جميل يحب الجمال وفي رواية تظيف يجب النظافة وروي صاحب
 السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً وعليه الحمار في رواية السكاي
 ثوباً دون فقال له هل لك من مال فقال نعم فقال من اي المال قال
 من كل ما اتي الله من الابل والسياه فقال قلر نعمته وكرامته عليك اي
 فاظهر اثر نعمته بالحد والشكر بلسان القائل والحال ليكون سبباً للمزيد
 في الاستقبال والمال قال الله تعالى واما بنعمة ربك فحدث وفي السنن
 ايضا ان الله يحب ان يري امرؤ نعمته على عبده اي لا يبايه عن الجمال الباطن
 وهو الشكر على النعمة وهما منزلة لقوم ومصعنة لآخرين في الفعل
 والتركة حيث لا بد للسالك فيها من تفصيح النية والخلص التطوية فلا
 يلبس اقتداراً ولا يتوك بخلوا وحقاً قائمه ورد في الحديث البزادة من
 البرهان وكان صلى الله عليه وسلم يتجمل للوفود في الحقيقة لا اعتباراً بل بحال
 الظاهري كما قال تعالى واذا رايتم تعجبك اجسامهم ولكن الغالب الظاهر
 عنوان الباطن والمدار على طهارة القلوب ومعرفة عالم الغيوب ولذا ورد
 ان الله لا ينظر الى صوركم واتراكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم ولا ينافي
 لبسه لهدى من ما قرئ من صححة تلميح صلى الله عليه وسلم عن لبس الزمخشري
 ذكره بن حجر من غير تعليق وظاهر كلامه انه ليس بعد نقض الزمخشري

وفيه نظروا ويمكن ان يكون قبل النهي ويدله عليه ما في القصة الطويلة
 انها كانت اول الاسلام **وفي الحديث قصة طويلة** وقال بن حجر وتركها لعدم
 مناسبتها لما هو فيه وهي ما رواه الطبراني بسند باس به ان رجلا
 قتال اسلام عليه ما رسول الله فقال له عليك السلام ورحمة الله وعليه
 اسماء ملبتان قد كانتا بزعمان فغضتا ويده عيب تخلة فاعدا
 القرفصا فلما رايتيه ارعدته من الفرق فنظر في فقال عليك السكينة
 فذهب عنى ما اجد من الروع انتهى كلامه وكان ما اطلع على القصة
 بطولها الذي هو سبب تركها وهو ما ذكره ميرك حيك قال ورواه
 الطبراني في جملة الكبير من طريق حفص بن عمر عن ابي عمر الجوهري وموسى
 رجل البخاري قال حدثنا عبد الله بن حسان العنبري حدثني جدنا
 صفية ودجيسة بنتا عيسى ان قيلة بنت مخزومة حدثتهما انما كانت
 تحت حبيب بن ازهر ابي بني جنان فولدت له النساء ثم توفي فانزع
 بناهما منها اوج بن ازهر فممن فخرجنا تنبغي اصحابه ابي الصاحبة
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام الى اخر الحديث وتركته لان
 السخنة كانت سقيمة وصحيفة ومخرقة عظيمة جدا حيك ما كان يعهم
 المقصود ومنع طوله فانه قريب ورتين مع شيع غريب ما اشتغل عليه
 بطريق الاختصار في اربعة اوراق **حدثنا قتيبة بن سعيد اخبرنا بشر بن**
المفضل بتسديد المعجزة المفتوحة **عن عبد الله بن عمات بن حبيب** بن ميمون
 وقع سلكه وسكون تخنية **عن عبيد بن جبير** بالتقشير **عن ابن عباس قال**
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اسم فعل اي خذوا معسر الامنة بالبيضا
 اي البيضا من الشيايب اي عليكم بلبس ذي البياض او بلا يبيض المبالغ في
 البياض حتى كانه عين البياض كرجل عدو ويرشد اليه بياضه بقوله
 من الشيايب **للبياض** بلام الامر وفتح الواو **احيا وكو** اي الميوهما
 واتم احيا **وكنوا بياضهم** فانه اي البيضا **من خبرناكم** وفي نسخة
 من خبرناكم وسياق تظليله في الحديث الاتي بقوله فانها اطيب واظهر
 قيل ان حل من خايرناكم على ظاهره فالقصد ببيان فضل الشيايب في
 حد ذاتها ترجيحها على جميع ما عداها من الشيايب تاكمل انتهى وهو محل
 تاكمل لعدم ظهوره والاظهار يقال لم يقل خايرناكم لان الخيرية
 المطلقة تكون باعتبار البياض فقط بل ايد من مراعات الخيرية
 وانظاهرة واختر من الكثير والخلا والسرعة والرياء وسائر ما يتعلق
 بالثوب ولعل هذا المعنى مراد القائل بالتامل او المراد من التخصيص ان

بالمزم



لا يلزم تفضيله على الاخضر فانه من لباس اهل الجنة فتجمل ان يكون
 افضل من الابيض من هذه الحسية وان يكونا متناسبا ويحيى واما قول بعضهم
 لم يقل خايرناكم لئلا يلزم تفضيله على الاصفر فحاط فاحش لان الاصفر
 لا فضل له البتة بل الزعفران المعصفر حرام كما مر وتوله جاء عن ابن عمر
 ان الاصفر كان احب الثياب عنده لادليل فيه لما زعمه لان هذا يفرض
 صحته يكون مذهب صحابي او مجمل على الاصفر المنقوش **حدثنا محمد بن**
سار اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي اخبرنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت
قيل اسم قيس وقيل هدي بن دينار **عن ميمون بن ابي شبيب** بالمعجزة
 على زنة حبيب **عن سمرة بن جندب** بضم الجيم والذال **دفعته قال قال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم البياض البياض فانها اطهر امدن ولا وسخ
 فيها قال ميرك لا في الابيض لم يصل اليه الصبي فانه قد يتنجس بالتلخ
 وملاقاته شيئا نجسا اذ الشيايب اكثر اذ القيت في الصبي يمكن ان
 يكون ثوب نجس بغير الشيايب فتنجس الصبي فلا احتياط ان لا يصيب الثوب
 وان الثوب المصبوغ اذا وقعت في ثوبه ابيض فاذا كانت النجاسة
 اظهر في الثوب لا يبيض كان هو من غيره اظهر قال الطيبي وان البيض اكثر
 تاثر من الشيايب الملوثة فكون اكثر غسل يكون اكثر طهارة **والثوب**
 ما حذر من الطيب والطيب لانه غالب على التواضع وعدم الكبر والخيلا
 او كونه احسن لبقائه على اللون الذي خلقه الله عليه كما اشار اليه قوله
 تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبدل الخلق الله وتوكل تغير
 خلق الله احسن الا اذا جاء نفس باستجاب تغيره كحجاب المرأة
 يدها بالحناء ولا اذا كان هناك غرض بباح او ضرورة كما اختار الارزق
 بعض الصوفية لقلته مونة غسله ورعاية حاله وقيل اطهر انها تغسل
 من غير مخالفة على ذهاب لونها واطيب اي الذي لا يذوق لذة المؤمن في
 طهارة ثوبه واما قوله من جردته من الركاكة فلا يخفى ما فيه من الجفا
 وقد قال بعد ذلك اخبر ابو نعيم من كرامة المؤمن على الله عز وجل تقاوة
 ثوبه ورضاه باليسير انتهى ومعناه باليسير من الشيايب او بالقليل من
 الدنيا والمناعة بالابلاغ الى العقبي ولا في نعم ايضا انه صلى الله عليه وسلم
 راي رجلا وسخة ثيابه فقال اما وجد هذا شيئا يفتني به ثيابه ويمكن
 ان يكون معني الطيب ان كلما يغسل لا يبيض يكون اطيب واظهر بمعنى
 احسن والذي بخلاف المصبوغ فانه ليس كذلك والاظهار المراد بالطيب
 احل في النهاية اكثر ما يرد الطيب بمعنى الحلال كما ان التجنيك بمعنى احرام

ويؤيده قوله تعالى قل لا يستوي الجنيك والطيب واما قول بعضهم من
 انه عطف احد المتراذفين على الاخر متباعدة فمدفوع بان العطف متى
 امكن حمله على التام ليس تفقيره على التاكيد متوع **وكنتوا فيها موتا**
 ولعل فيه الاشارة الخفية الى ان الهيبية لبس البياض في الدنيا انما يكون
 لتذكر لبس اهل العقبي واما الى ان ماله الى الخلافة والهيلا فلا ينبغي
 للعاقل ان يتكلف ويتحمل في تحصيله البلا وقد اخرج بن ماجه من حديث
 ابي الدرداء مرفوعا ان احسن ما زرتكم الله به في صوركم وساجدكم
 البياض قاله ميرك وفي استاده مروان بن سنان لشم الغفاري متروك
 الحديث وبيان رجاله ثقات انتهى فنه ايماء الى اهمه ينبغي ان يرجعوا
 الى الله حيا وميتا بالهجرة الاصلية المشبهة بالبياض يعني بالتوحيد
 الحلي حيث لو حظي وطبعه اختاره من غير نظر الى دليل عقلي او نقل
 وانما يعبره العوارض المشار اليها بقوله فابواه يهود انه وينصرا
 ويحسانه بالتقليد الحق القالب على هامة الامة قالوا وحيدنا ابا
 على امة وانه اشعار الى طهارة بالهنة من الغل والغنى والعداوة وسائر
 الاخلاق الذميمة المشبهة بالجمادات الحقيقية الحكمة ولذا قال
 تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم والخاص ان
 الظاهر عنوان الباطن وان لطافة الظاهر وظهره وتزينة تاليف
 بليغ في امر الباطن وفي الحديث ما يؤيد تفسيره طيب باحسن وفي اللاف
 احسن اشعار بزيادة معنى قوله من خا ربناكم واعلم ان البياض
 افضل للكنى لان الميت بصدد مواجهة الملائكة كما ان لبسه افضل لمن
 حضر المحافل كحول السجد للجمعة واجتماعات وملاقات العلماء والتكبير
 واما في العيد فقال بعضهم لا فضل فيه ما يكون ارفع قيمة نظرا اليه
 اظهار مزيد النعمة واما الزينة ومزيد المنفعة قاله ميرك واعلم ان وجه
 دخول هذه الحديث في باب لباسه صلى الله عليه وسلم لا يخلو عن حقا
 فان لبس فيها التصريح بان صلى الله عليه وسلم لبس الثوب الابيض لكن
 يفهم من امره لبس البياض وتزئيمه اليه انه كان يلبسه ايضا وقد
 وقع التصريح بذلك في حديث ابي ذر الخرج في الصحاح حيث قال ائبت
 النبي صلى الله عليه وسلم عليه ثوب ابيض **حدثنا احمد بن منيع اخونا يحيى**
ابن زكريا بالمد والقصر ابن ابي زائدة اسم خالد ويقال هيرة بالتصغير
اخونا يحيى بن مصعب بن ابي شيبه عن صفية بنت شيبه عن عابسة
 قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة قيل اسمه كلمة ذات

مغته



معجزة وفايدتها دفع مجازا لمشاركة وقيل ذات النبي نفسه وحقيقته
 والمراد به ما اضيق اليه اي خرج غداة اي بكرة فان العرب يستعملون
 ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المفاض اليه نفسه **وعليه مرط**
 بكسر فسكون وهو كسا طويل واسع من خزاوصوف او شعر او كثات
 يوترده ولذا يبيته بقوله **من شعرو** وفي نسخة صحاحه مرط شعربا لا
 وعين الشعر مفتوحة ويسكن وقوله **اسود** مدفوع على انه مجرور بكونه
 صفة شعرو الجملة حال من فاعل خرج قاله بن محرو ليس في الحديث
 ما يدل على انه استعمل استعمال الصا خلافا له ومع فيه انتهى كن نسيه ميرك
 الى الجزري وهو امار في النقل وقد قاله كان صلى الله عليه وسلم يا تزربه
 ويلقى بعضه على الكتفين وليس في كلامه ان الحديث ذلك له عليه بل نقل
 مستقل وصل اليه وروي الشيخان كان له صلى الله عليه وسلم كساء مله
 بلبسه ويقول انما انا عبد ليس كما يلبس العبد قاله يرون ان مثل
 وابدادود اخرجا هذا الحديث بلفظ خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة
 وعليه مرط مرحل من شعرا اسود واختلف في ضبط مرحل فقال بعضهم
 هو بالميم السددة وقيل في معناه وجوه اخدها انه قيد به لكونه لبس
 الرجال وانكافي ان المراد فيه صور الرجال ولا يصح وانكالك قاله القاضي
 عماد يعني عليه صور الرجال اي القدر وواحدة مرحل وضبطه الكايزون
 بالحاء المهملة وهكذا ضبطه المتقنون ومعناه الموشى المنقوش عليه
 صور الرجال ولا بأس به وانما المحرم صور الحيوان وكذا قاله البيضاوي
 وقالت الجزري المراد اختلاط اللوان التي كانت فيه اذ المرجل من الخيل
 هو الابيض الظهور ومن الغم الاسود الظهور فكانه كان موشى وهذا اقرب
 الى ما كان يلبسه اقول في نوصفها بالاسود اجل ان السواد اغلب
 ووقع رايها من الزيادة فجاء الحسن ابن علي فا دخله ثوبا الحسنين
 فدخل معه ثوبات فاطمة فا دخلها ثم على فا دخله ثم قال انما يريد
 الله ليذم عمتك ارحس اهل البيت ويظهر كره تطهير **حدثنا يوسف بن**
عيسى اخونا داود بن ابي اسحاق واسمه عمرو بن عبد الله ابن
 السبيعي وفي نسخة ابن اسحاق وهي غير صحيحة **عن ابيه** اي ابي اسحاق
عن الشعبي يفتح السين وسكون العين واسمه عامر بن سراجيل **عن**
عمرة بن المغيرة بن شعبه عن ابيه اي المغيرة **ابن النبي صلى الله عليه وسلم**
لبس حبة بضم الجيم وتشديد الواو وحدة قيل هي ثوبان بينهما ثقب الاك
 يكون من صوف فقد يكون واحدة غير محشوة وقد قيل جبة البرد جنة

ضامة

المسددة قاله النووي
 الصواب انه بالحاء المهملة
 ح

البرد رومية قال ميرك كذا وقع في رواية الترمذي وابي داود
 جنة من صوف من جباب الروم لكن وقع في اكثر روايات الصحاح
 وغيرها جنة شامية قال العسقلاني بنسبه يداوي جوز تخفيفا
 انتهى ولا سفاة بينهما ان الشام حينئذ داخل تحت حكم قبصر ملك الروم
 فكانها واحد من حياك الملك ويمكن ان نسبه ههنا المعتاد ليهما
 الى احدهما ونسبه حيا طنها الى الاخرى **صيفة الكمين** وهذا كان في سفر
 كما دل عليه رواية البخاري من طريق زكريا بن ابي زبيدة عن الشعبي
 بهذا الاستناد قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال امكث
 ماء قلت نعم فترد من راحلته فمسي حتى فواربي عنى في سواد الليل ثم
 جأ فا فرغت عليه لاداة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة شامية
 من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها حتى اخرجها من اسفل
 الجبة وله من طريق اخرى فذهب يخرج يديه من كفيه فكانا صيفين
 فا خرج من تحت جديته بفتح الموحدة فالجملة بعدها فون ابي جيبه
 كما في رواية اخرى البدين بفتحين درع قصيرة صيفة الكمين زاد
 مسم والتي الجبة على منكبيه فغسلها ومسح براسه وعلى خفيه ووقع
 في رواية مالك واحد وابي داود وكان في فقرة تنوك وفي الموطأ وسند
 ابي داود ان ذلك كان عند صلاة الصبح ولمس من طريق عباد بن زياد
 انه ذلك كما كان عند صلاة الصبح من هريرة بن المغيرة عن ابيه قال فاقبلت
 معه حيا وجد الناس قد مروا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم فادرك
 النبي صلى الله عليه وسلم الركعة الاخيرة فلما سلم عبد الرحمن قام رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فاخرج ذلك الناس وفي اخرى قال
 المغيرة فاردت تا خيرا عبد الرحمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 كذا ذكره ميرك سرقات ومن فوايد الحديث لا تتفاجع بكتاب الكفار
 حتى يتحقق نجاستها لانه صلى الله عليه وسلم ليس الجبة الرومية
 ولم يستفصل واستدل به القرطبي على ان الصوف لا يجسى بالموث
 لان الجبة كانت شامية وكان الشام اذ ذاك دار كفر ومنها جوارب لبيس
 الصوف وكره مالك لبيسه لى يجد غيره لما فيه من الشهرة بالزهد لاق
 اخفا العمل اولى قال ابي بطال ولم يتحصر التواضع في لبيسه بل في العطن
 وغيره ما هو بدون ثمنه والله اعلم قيل فيه نذب اتخاذ صنق الكبر
 في السفر لا في الحضرة ان كان الصباية رضى الله عنهم كانت واسعة
 قال بن حجر وانما يسم ذلك ان ثلب انه تجرها للسفر ولا فيجمل انه

لبيها



لبيها للذفا من البرد او لغير ذلك وما نقل عن الصحابة من اتساع الاحكام
 مبني على توهم ان الاحكام جمع كرم وليس كذلك بل جمع كره وهو ما يجعل
 على الراس كالفلنسوة فكان قابل ذلك لم يسمع قوله لا يمتد من التبدع
 المذمومة اتساع الكمين انتهى ويمكن حمل هذا على السعة المفرطة وما
 نقل عن الصحابة على خلاف ذلك ويؤكد اهريل منعين وكذا قاله في
 المنقح من كتب ائمتنا يسحب اتساع الكمر قد يشبه والله اعلم **باب**
ما جاء في عيسى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم انه وقع في اصل
 سها هنا هذا الباب الصغير في عيسى النبي صلى الله عليه وسلم وسياق في اواخر
 الكتاب بعد باب اسماء النبي صلى الله عليه وسلم باب عيسى صلى الله عليه وسلم
 باب طويل في بيان عيسى صلى الله عليه وسلم وفيه احاديث كثيرة ووقع
 في بعض النسخ ههنا ذلك الباب الطويل في عيسى صلى الله عليه وسلم وليس في
 اصول مسأينا وعلى التقديرين ايراد باب العيسى بين باب اللباس
 وباب الخفا علم ملام والظاهر انه من صليح نسخ الكتاب والله اعلم كتبه
 الفقير جمال الدين محمد الحسيني عنى الله عنه كذا وجدته بخط ميرك شاه
 على هامس بنسخته فقال الحنفى وقع في بعض النسخ الطويل بعد الفقير
 ويحتمل على كلتا النسختين ان جعلها با بين غير ظاهر وقال بن حجر ياتي
 هذا الباب في اواخر الكتاب بزياداته اخرى وسياق بيان حكمة ذلك مع
 لرد على من ابدى لذلك ما لا يجدي وقالت هناك ذكر اللفظ هذا الباب فيما
 مر على ما في كثير من النسخ كما عاده ههنا بزيادات اخرجته عن تكرار
 الحذف ثم احوال بلام خارج عن المرامع التبع الزايد في كل مقام والظاهر
 في الجواب والله اعلم بالصواب ان المراد با حاديك هذا الباب ما يدل من صنق
 عيسى بعض اصحاب على صنق عيسى صلى الله عليه وسلم في كل باب واحاد
 ذلك الباب والة على ما جاء في صنق عيسى الخصوص به وباهل بيته صلى
 الله عليه وسلم او هذا الباب ما يدل على صنق عيسى في اول امره وذلك مما
 يدل على خوامره اشارة الى استوا حاله في اختاره صلى الله عليه وسلم
 او اختاره تعالى له الطريق المختار من الفقر والصبر والشكر والرضا في
 الدار القاراء ولا عيسى الاخيرة وهو دار القرار وها صل الكلام ان
 المقصود من البابين مختلف فلا تكرار في المعنى فلا ينظر الى المبني ثم لما
 كان الحديث الاول من هذا الباب مستملا على توسع بعض اصحاب
 في اخر الامر حتى ليس مثل ابي هريرة ثوبين مشقوقين من اكتنات
 ناسب ان يكون ذكره بعد باب اللباس مقدما على باب الخفا هذا العيسى

الحياة وما يكون به الحياة مثل المعيشة وفي الكل على مرة وحليين
 مرة مثل في الرخا والشدة كذا في تاج الاسامي **حدثنا قتيبة بن سعيد**
وحدثنا حماد بن زيد عن ايوب اي السخيا في نسبة الى بيع السخيات
 اي الخلود او عملها **عن محمد بن سيرين** بكسر السين بعدها يا ساكنة
 وفتح النون على فاصط في النسخ الصحيحة قال العصام الظاهران سيرين
 كفسليه وانه منصرف لانه ليس فيه الا العلمية لكن قيد في بعض الاصول
 بالفتحة ووجهه فيرظا هراد العجمة فيه عرظا هرة لان من بلاد العرب
 قلت بوجه ما قاله الجعيري تفلان عن بعض النخاة انطلق المرید ثنين
 كظلون ونحوه عامة لمنع الصرف مع انه من الموالي لان العرب لا يد من
 عن ان يكون فيه العجمة مع احتمال ان سيرين امه فيكون فيه علة التانيث
 والعلمية والله سبحانه اعلم بمرهوتنا يعني جليل مشهور امام في علم التغيير
 وغيره اخرج حديثك لائمة السنة وهو من موالي انس ماتت على عشرين
 الفا فاذاها وعتق وكان له اولاد ستة كلهم نجبا محمد ثوب وهم محمد
 ومجد وانس وكبي وحفصة وكريمة ومن نوادر الاسانيد روي محمد
 من يحيى عن انس حيت وقع في الاسناد ثلاثة اخوة **قال كذا عند الجيا**
هريرة رضي الله عنه وعليه يؤك اي الزور داء او ثوبات اخرا
مستقاه بفتح الشين العجمة المنقلة اليه مصوغان بالمسوق بكسر فسكون
 وهو من اطية الاحرقالة العستلاني وقيل هو العروة بكسر الميم قيل فيه
 بما لفة تحديك النبي عن لسى النوب الاحرقالات ان مجرؤمرا يدفع
 ذلك وان الهبي المنتزبه لا للتجريم فلا اشكال انتهى والظاهر ان يقال ان
 الهبي عن الحجر مقلل مانه من زينة الشيطان والمصوغ بالظن الاحمر
 ليس له ذلك الشاه **من كنان** بتشديد النون بيا ان لثومك والحلة
 حال عن اي مبرورة **فتمخط** اي انتشر فظها لفة **في احدهما** ومنه المخاطما
 يسيل من الالف **تقال** اي ابوهريرة **عج** بفتح الموحدة وسكونه العجمة
 وفي نسخة بكسرها منونة وفي نسخة بتشديد بدقا منونة في النهاية
 هي كلمة تقال عند الفرج والرضا بالشي ويكرر لكبا لفة وهي متبينة على
 السلوة فان وصلت حفصت ونوتت وربما سدرت **قال القاضي عياض**
 ورويه بالرفع واذ اكررت فالاختيار تحريك الاول واسكان الثاني اما راجعا
 الى الاصل او مرعات للوقف قال ابن دريد معناه ففخم الامر وتغظيه
 وسكنت النواكسكون اللام في بلهيه ومنه قال في بكسرة ملونا فقد
 شهدت بلا صوات كصه ومنه قال ابن السكيت **عج** وبه قال النووي

قال



قال اهل اللغة يقال عج باسكان النواكسكون الخاوتنوا منها مكسورة وحكى القاضي الكسر
 بلا تنوين وحكى الاحمر لتشديد فيه وقالت العستلاني فيها لغات اسكان
 الخاوتسرها تنوينها وبغير تنوين لا ولي وتشكين الثانية معناها تخم
 لا مر ولا عجاب به والمدح له اقوال الظاهران المراد بها هنا التعجب لا
 ولا استفزاز لقوله **بتمخط ابوهريرة في الكنان** قالت العصام استئناف
 اجيب به عن السؤال عن جمة النجما انتهى والظاهران هرة الاستفهام
 مقدرة في الكلام والتعجب من ابن حجر حيث قال وقد يستعمل عج لانكار
 وفي صحته هنا نظر انتهى اذ صحته لانكار امرظا لهريرين ووجه
 التعجب بقوله **لقد** واللام في الجواب قسم مقدري وانه لقد **البيتي** وانما
 انقل الضميرك وهما لواحد جلا لراي البصرية على العلمية فان كون الفا
 والمفعول ضميرين متصلين من خصائص افعال القلوب اي علمتي
 لرايت نفسي وتقدم برنا تبيين ان الجملة القسمية بيانية واستنفا فيه
 وهو اظهر من قول ابن حجر تقعا للعصام ان اللام للقسم والجملة حال بتقدير
 الصحة ليتخذ زمان الحال وعامله **وان** الجملة حال من لمفعول راتب **لاخر**
 بصيغة المتكلم المفرد من حد ضرب مستق من الخوري اي اسقط على الامر
 كهيئة الساجد **فيما يعبه خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم** وجملة **عائشة**
رضي الله عنها اشارة الى موضع الخطاب والخطاب في غير خفا واحتجاب
مغنيا على اي من غلبة الجوع وهو حال من فاعله اخراي مستوليا على
 الغشي **فيجي الجاني** اي الواحد من هذا الجنس **فوضع رجله** اي قدمه على
عنتي اي ليسكن اضطرابي وقلبي خيرا عن الامور الماضية بصفة الصا
 اعني اخروني وبيضع استخفا للمصور الواقعة **يري** بلفظ المضارع
 المجهول وهو استئناف بيان او حال اي يظن الجاني **ان بي جنونا** اي نوا
 من الجنون وهو الصرع **وما بي جنون** اي والحال ان ليبي بي مرض
 الجنون **وما لمرابي** ما هو بي يعني الذي **بي الجوع** اي لونه واستيلاوه
 علي وعندى سعه من طريق الوليد بن رباح عنه قال كنت من اهل
 الصفة وان كان ابغشي علي فيما بين بيت عايشة رام سلة من الجوع ولا
 سفاة لوتوع النفود وعندى البخاري من طريق اي حازم عن فلنت
 عمر بن الخطاب يوما لوتوع **فاستقراته** اية ذكرها قال **لمشيت**
 غير بعيد فخررت على وجهي من الجهد والجوع فاذا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على راسي وعنده من طريق اي سعيد المقبري عنه قال كنت
 الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم لشبع بطني وكنت الصق بطني بالخصي

رع

من الجوع وان كنت استقرى الرجل لامة وهي معى كي يفطن لي ^{بغيري}
 وزاد الترمذي في الجامع من هذا الوجه وكنت اذا سالت جعفر بن ابى
 طالب لم يجيبني حتى يذهب بي الموتر له فيقول طمراثة يا اسما طعمينا
 فاذا اطعمنا اجابني قال وكان جعفر يحب المساكين ويجلس اليهم
 ويخدمهم ويخدمونهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس به باي المساكين
 واخرج ابى حبان عنه قال اتت علي ثلثة ايام لم يطعم خيبت اريد
 الصفة فجعلت اسقط فجعل الصبيان يقولون حين ابوا يريه حتى
 انتهيت الى الصفة فوافقت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بفضعة
 تريد ندعا علمها اهل الصفة وهم ياكلون منها فجعلت انطاول كي يدعوني
 حتى قاموا وليس في الصفة الا شي في نوا جهما فجمعه رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فصارته لغة فوضعها على اصابعه فقال لي كل لسم الله
 فوالذي نفسي بيده ما زلت اكل منها حتى شبعت ووجه ايراد الخبر
 المذكور في هذا الباب اثبات فقره صلى الله عليه وسلم وتحقيق عسرته
 في ايام عسرته اذ لو كان له سعة في امور في معيشته لم يكن احوال
 اهل الصفة بهذه الصفة لانهم كانوا اصناف النبي صلى الله عليه وسلم
 وجيرانه وكان اهتمامه بالجميع في اقصى مراتب الكمال والله اعلم بحقيقة
 الاحوال **حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن شيبان الضبي** يظم المعجزة وفتح
 الموعدة نسبة الى قبيلة بني ضبيعة كجسيمة كذا في المصاب السمراني
 فان السويج انه نسبة الى قبيلة بني ضبيعة ضبع كان سهو وجعفر
 صدوق زاهد لكنه ينسب الى التميمية **عن مالك بن دينار** هو تابعي
 مشهور من علماء البصرة وزهادهم فالحديث مرسل قال ميرك بل بعض
 مات مالك بن دينار وانه كان تابعيا لكن روي هذا الحديث عن الحسن
 البصري وهو تابعي ايضا فقال حدثنا قال لم يشبع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من خبز ولحم في هلكه ارضه ابو موسى المدني واصحاب الغزاة
 وله ساهد من حديث قتادة عن انس كما سياتي في باب العيش الطويل
قال قاسم بن اشعث رسول الله صلى الله عليه وسلم **من خبز الثوبين** المتكبر فهو
 شامل لعيش الخنطة والشعير **قط** بفتح القاف ونسبته اليه المهمله قال
 ميرك منهم من يقولها تخففة وبنها على اصلها او يرض ارضها او يشبع
 الصنعة الصنعة اي ايد **ولحم** اي ومن لحم كذلك قال ميرك الواو يعنى مع
 رفيه بكت وفي نسخة ولحم بزيادة للتاكيد التقي **الاعلى صنف**
 بفتح الصاد المعجمة والفاء الاولى قيل الاستثناء منقطع وقيل متصل

والظاهر



والظاهر انه مفرغ وقال ميرك الاستثناء من المذموم الذي يدل عليه كلمة
 قط التميمية وهذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم ما شبع من خبز راسعير
 الا على صنف وكذا ما شبع من لحم اصلا لا على صنف ففي الكلام في الحقيقة
 نفيان واستثناء وقد يقال معناه لم يشبع من خبز ولحم قط الا على
 صنف لكن لا يلايمه تقديم قط على قوله ولحم وسيجي في الماه الطويل
 في عيشه صلى الله عليه وسلم عن اسوان النبي صلى الله عليه وسلم لم
 يجتمع عنده غدا وعاشا من خبز ولحم الا على صنف وهو يلايم المعنى الاخير
 وايضا في المعنى الاول فالكل متحمل فتأمل **قال مالك** ابو ابن دينار **سالت**
رجلا من اهل البادية لانهم اعرف باللغات العربية **ما الصنف فقال**
 وفي نسخة **قال ان سناول** بضم اوله وفي نسخة بفتحها اي يستعمل
 الكل **مع الناس** ففحق الخبر انه صلى الله عليه وسلم لم يشبع من خبز ولحم
 اذا اكل وحده ولكن يشبع منها اذا كان ياكل مع الناس وهذا حكى
 التفسير المذكور في الكتاب ثم قيل معناه انه كان ياكل مع اهل بيته
 ومع الاصناف او في الصناعات والاولام والعقايق والمرد بالاشبع له صلى
 الله عليه وسلم اكله ملائكة بطرفة صلى الله عليه وسلم لم ياكل الا الطين
 قط وقاله كتاب النهاية الصنف الضيق والسدة اي لم يشبع منها على
 حاله من الاحوال الا على حال الضيق والسدة وحاصله انه لم يكن الشبع منها
 على حال التمتع والرفاهية وقاله في الفائق في الحديث لم يشبع من طعام
 الا على صنف اروي خفف وروي شطف الثلاثة في المعنى ضيق المعيشة
 وقيلها وعظمتا يقال اصابها خفف وخفوف وخففت المرص اذا
 يلبت بنايتها وعن الاصحاب من العيش صنف اي شدة وفي رواية
 فلان صنف اي ضعف وما روي من بني فلان خفف ولا صنف اي اثر
 عوز والمعنى انه لم يشبع الا والحال خلافا للخضب والرخا عنده وقيل
 معناه اجتماع الايدي وكثرة الاكلية اي ياكل وحده ولكن مع الناس
 وقال صاحب الصحاح الصنف كثرة العيال وقوله لا صنف يستغله ولا
 تغل اي لا يستغله عن حجه ونسكه عيال ولا متاع كذا وجدته بخط ميرك
 شاه رحمته وهو بوجه في شرحه **باب ما جاء في خف رسول**
الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا هناد بن السري** حدثنا وكيع عن **دع** بفتح
 مهمله وسكون لام وفتح ها **ابن صالح** اي العبد الكوفي اخرج حديثه ابو
 داود وابن ماجه والبخاري في جزء القراءة **عن جبير بن جابر** مهمله وفتح
 جيم وسكون ياء في اخره را اخرج حديثه ابو داود والترمذي وابن ماجه

ابن عبد الله عن ابي بريدة بالتصغير وفي نسخة صحبته بن بريدة
 قال مبركة وهو الصواب والاول غلط فاحش من نسخ الكتاب واسمه
 عبد الله قلت قد يوجد بانه كنيته **عن ابيه** وهو بريدة بن الحبيب
 السلمي **ان النجاشي** يفتح النون وتكسر وتخفيف الجيم وكسر الشين
 المعجمة وتخفيف اليا وتشد واما تشديد الجيم فخطا وهو لقب بلوك
 الحنة كالفتح لليمن وكسري للفرس وقصر الروم والشام وهو قبل
 للشام فحسب ونزوعون لمصر وهذه القاب جاهلية واسم هذا
 النجاشي صحة بالصاد والسين تصحيف بن اخري ما قد سنع
 من الهجرة عند الكثر على ما صرح به العسقلاني وقد ارسل اليه صلى
 الله عليه وسلم عمرو بن امية الضرمي وكتب اليه يدعو الى الاسلام
 فاسلم فاخبره صلى الله عليه وسلم بعونه وصلى معهم عليه وكبرار يقال
 مبركة افاد بن النبي ان النجاشي يسكنه اليا يعني انها اصلية لآيا
 النسبة وكفى غيره تشديدا ليا ايضا وكفى بن دحية كسر نونه ايضا
 كذا حقه العسقلاني فقال بن حجر كسر النون افصح غير ما **اهدي**
 اي ارسل بطريق الهدية **للنبي** وفي نسخة صحبته الى النبي **صلى الله عليه**
وآله واستعمال اهدي بالواو واللام شايح سابق على الصحاح الهدية
 واحدة الهدايا يقال هديته له واليه بعني **حفيق اسود بن ساذجين**
 يفتح الهمزة المعجمة معرفة ساذة بالمهملة على ما في التاموس اي غير
 منقول شيئا اما بالحاء او بغيرها او شبيهة فيها تخالف لو هما او
 مجردين عن الشعر كما في قوله تغلب جرداوين **فليسما** اي على الظهارة
 واما قول العصام اي بلا تراخ فهو احتمال بعيد ثم **ثومنا** اي بعد ما حدث
ومسح عليهما قال مبركة وقد اخرج بن حبان من طريق الهيثم بن عدي
 عن داود بن كذا المشاذ ان النجاشي كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان قد ازوجتكم امراه من قومك وهي على دينك ام حبسيت بنت الي
 سفيناك واهديتك هدية جامعة قيصا وسدا ومل وعطا فارخيز
 ساذجين **ثومنا** النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عليهما قال سليمان بن
 داود راويه عن الهيثم قلت الهيثم ما العطا قال اظلمت ان **حدثنا**
قبيصة بن سعيد اخبرنا يحيى بن زكريا بن الزايدة عن الحسن بن
عياش يفتح مهمله وتشد يد تحتية في اخرها شين معجمة اخرج حديثه
 مسلم والترمذي والنسائي **عن ابي اسحق عن الشعبي** يفتح فسكون
قال اي الشعبي **قال الفيرة بن شعبة اهدي دحية** بكسر اوله

عند



عند الجمهور وقالت بن ساكولة بالفتح ذكره في جامع الأصول وهو صاحب
 جميل ذو جمال حتى كان ياتي جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم في صورته كثيرا
 على ما ذكره مبركة **للنبي** وفي نسخة الى النبي **صلى الله عليه وسلم حفيق فليسما**
وقال اسرايل هو كلام الترمذي فان كان من قبل شيخه قبيصة فلا يكون معلفا
 معلقا نه لم يدركه وان كان من قبل شيخه قبيصة فلا يكون معلفا
 وقال مبركة يحتمل ان يكون مولى ليحيى فيكون عطفًا بحسب المعنى على
 قوله عن الحسن بن عياش انتهى **عن جابر** اي الجعفي **عن عامر** هو الشعبي
 المذكور من قبل **وجبة** بالنصب عطفًا على حفيق قال مبركة والمحصل ان
 يحيى روي قصة اهد الحفيق فقط عن الحسن بن ابي اسحق عن الفيرة روي
 قصة اهد الحفيق مع الحبة عن اسرايل عن جابر عن الفيرة ويحتمل ان يكون
 نقلها عن الترمذي وحسينه يحتمل ان يكون قوله عن الفيرة مراد اوم يذكره
 لظهوره ويؤيده قوله وجبة بطريق العطف تامك ولم ار من خرج الحديث
 عن المؤلف فانه ذكره في جامعه بهذا السياق بلا تفاوت وقال في اخره
 حسن عريب وطلو بجلا عن تأمل ان جابر شيخ اسرايل هو ابن يزيد
 الجعفي وهو ضعيف عند النقاد كما تقدم اللهم الا ان يقال بوثقة عند المؤلف
 ثورات الحديث مخرجًا في اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم لم يلبس في حبان
 ولا صهاني فانه اخرج من طريق هيثم بن جميل عن زهير بن معاوية
 عن جابر الجعفي عن عامر بن دحية الكلبي انه اهدي الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حبة من الشام وحفيق ويعلم من هذا السياق تقوية احتمال
 التخليق والارسال **فليسما** اي الحفيق والحبة **حتى تحرقا** اي تقطعا وفي
 الضمير ان الحفيق ملبوس واحد في الحقيقة فيكون المراد فليس الملبوس
 المذكورين وراود حنيفة بالحبة نوع فليس من الفروع كما يستعمله بعض
 النحويين والله اعلم ويحتمل ان يكون الضمير ارجعا الى الحفيق فقط كما في الرواية
 المروية ويؤويه قوله **لا يدري** بصيغة الفاعل اي لا يعلم النبي صلى الله عليه
وآله اي امد بوج ذكوة شرعية **قيا** اي الحفيق يعني اصلها وبو فاعل
 ذلك ساذم تشد الحنجر مثل اقام الزيات **امه** وفي رواية اي الشيخ فلم يتبين
 اوم يعلم واكيايها ام مبتنة حتى تحرقا والمعنى انه صلى الله عليه وسلم يعلم
 ان هذين الحفيق كانا متخذهين من جلد المذكاة ام من جلد الميتة
 المذ بوج او غير ذلك بوج وفيه دلالة على ان الاصل في الاشياء المجبولة الظهارة
 ثم نفي الصحابة ورايته صلى الله عليه وسلم اما لتصريحه له بذلك او لانه
 اخذها من قونية عدم سؤاله وتفحصه **قال ابو عيسى** اي الترمذي

سبين



وابواسحاق هذا اي الذي سبق ذكره **ابواسحق الشيباني** اي دون ص
 الشيباني كما يوهه كون اسرايل الراوي من ولده **واسم سلمان** اي ابن ابي
 سليمان واسمه خيرو وز يفتح الفاء ويقال خاقان قال ميرك وفي الحديث دليل
 على انه صلى الله عليه وسلم لم يسي الخمين ومع عليها وقد تواتر عند اهل السنة
 حديث السبع على الخمين في الحضر والشفر وروي الطبراني في الاوسط والتهذيب
 في الدعوات الكبريا شاد صحيح عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا اراد الحاجة بعد فذهب يوما ففعل تحت شجرة فترع خفيه
 قاله ولم يسي احدهما فجاها طار فاخذ الخف فخلق به في السماء فانسلت
 منه اسود سائح فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا كرامة اكرمني الله بها ثم
 قال اللهم اني اعوذ بك من شر من يمشي على بطنه ومن شر من يمشي على رجلين
 ومن شر من يمشي على اربع **باب ما جاء في نعل رسول الله صلى الله**
عليه وسلم النعل قد يجر مصدرًا وقد يجر اسما وهو محتمل للعنين هنا والثاني
 موبلا ظهر قال ابن الاثير وهي التي تسمى لان الناسومة وقال العسقلاني
 وهو يطلق على كل ما بقي القدم وهي مؤنثة انتهى وهو المنقول عن الحكم قال
 ابن العربي والنعل لباس الانبيا وانما اتخذ الناس غيره لما في ارضهم من
 الطين انتهى وعله اخذ من قوله تعالى اخلع نعليك مع ما كتبت من
 لبس نعله صلى الله عليه وسلم وفي حديث جابر عند مسلم رفعه استكثروا
 من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما نعل وكان ابن مسعود صاحب
 النعلين والوسادة والسواك والظهور وكان يلبسه نعله اذا نام
 واذا جلس جعلها في ذراعيه حتى يقوم **حدثنا محمد بن بشر** اخبرنا **ابو**
داود اي الطيالسي كما في نسخة **اخبرنا همام** بنغ فستد يديهم **عن قتادة**
قال قلت لانس بن مالك كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اله
 قبلا ان لم ولم يقل كانتان فانبيه غير حقيقي ولما كان النعل موخرًا
 جاز تذكر كما هو مقرر في محله فقوله بن جرير كان القياس كانتا لهما مؤنثة
 لهما لما كانتا بينهما غير حقيقي سماع تذكرهما باعتبار اللبس خلط
 بين تاريليه والثاني انما يحتاج اليه اذا كان النعل مقدما كما لا يخفى **قال**
كان لها قبلا وفي رواية للبخاري قال انس ان نعل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان له قبلا ن بله فراد وهو كسر القاف والوحدة زمام النعل
 وهو سيرها اي دوالها الذي بين الاصبعين اوسطى والقي نعليها وشراك
 النعل الذي على ظهو القدم وقال العسقلاني القبال هو الزمام الذي
 يعقد فيه المشع الذي يكون بين اصبعي الرجل وفي المذهب المشع



دون النعلين من الطرفين وذلك الجوزي انه كان لنعل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم سيران يضع احداهما يعبا بهما رجله والتي تليها ويضع الاخر
 بين الواسطي والقي تليها ويجمع السيرين الى السير الذي على وجه قدمه صلى
 الله عليه وسلم وهو الشراك **حدثنا ابو كريب** بالتصغير **محمد بن العلاء اخبرنا**
وكيع عن سليمان بن ابي الثوري عن ابن عيينة ما قدم برو عن خالد بن خالد
 لما وهم من الشراك **عن خالد بن ابي** بنع الممثلة وتشد يد المعجزة ومومن يتدر
 النعل ويفطعها قبل لم يسم بذلك لانه هذا بل لخلوسه في سوق الخذلان
 اخرج حديثه السنة وقد عيل بدخوله في عمل السلطان **عن عبد الله بن**
الحرف اي ابن نوفيل الهاشمي التابني الجليل له رواية وابنيه وحده معية
 اجمعوا على تشيده واخرج حديثه السنة **عن ابن عباس** قال كان لنعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلان مشني بضم ميم وفتح مكثنة ونون مشددة
 على انه اسم مفعول من المشئنة وفي نسخة صححة بفتح ميم فسكون ذاكسر
 وتحتية مشددة على اسم مفعول من المشئ صفة قبلا ن واغلب بن جرير حيث
 ضبط النسخة في سرقاله وقيل مشئ كرمي وليس في محله ان هذا من المشئ
 وهو ردي الى شي ولا يصح ذلك هنا انتهى ووجه غرابته ان مراد القائل
 كرمي لم يعينه ضبط النسخة الثانية وما كذا ومؤداهما رديتها واحدا
 فقد قال العظام المشئنة جعل المشئ اشين وريما يعقيد مشئ بما يجعله
 كرمي اسم مفعول وجنيه من المشئ ورد في المشئ وهو غير ظاهر المعنى
 فن قال المشئ والمشئ متقاربان لم يتامل انتهى والذي يظهر ان المشئنة
 لا بد ان يكون الشئان من جنس واحد وفي المشئ اعم من ذلك كما فهم من
 قوله ردي الى شي وهذا وجه التقارب فان الخاص منداح تحت العام ولا يظهر
 ان الشئين في المشئنة بدمى انفصالها جلا في المشئ فانه يلاحظ
 انفصالها كما اشار اليه صاحب القاموس بقوله كني المشئ كسفي ردي بعضه
 على بعض فتعني في جعل النبايه بينهما فلا يصح اطلاقها معا على محمل
 واحد **شراكها** بالرفع على نيابة الفاعل وهو كسر الشيه الهجته احد
 سورا النعل التي تكون على وجهها على ما في النهاية **حدثنا احمد بن منيع**
اخرج حديثه السنة اخبرنا ابو احمد بن الربيع بالتصغير نسبة الي
 جده اخرج حديثه السنة **اخبرنا عيسى بن طهمان** بنغ فسكون
 اخرج حديثه البخاري وانسا **يقال اخرج البناتس بن مالك** بغير
جراد اوي الجرد ابا يجم مؤنث الجرد اي التي لا شعر عليها وقال الخطابي
 يريد حلقين ووافقه الحافظ ابو موسى وفي الشارح للبيهقي الجرد

بين

الشعر الصغار لها قباون اي ابن طهان **فحدثني ثابت** اي الباقى كما صرح
 به في رواية الجراح **بعد** مبني على الضم مقطوع عن الاضافة اي بعد هذا
 المجلس او بعد اخراج انس النعلين اليها **عن انس** اي النعلين المذكورين
كانتا نعلي النبي صلى الله عليه وآله وكان بن طهان راى النعلين عند انس
 ولم يسمع منه نسبيتهما الا اني صلى الله عليه وآله فحدث بذلك ثابت عن انس
حدثنا اسحق بن موسى الانصاري قال اخبرنا عن قال اخبرنا وفي نسخة
اباننا ما لك اخبرنا سعيد بن ابي سعيد اسمه كيسان بن سعيد
المعري بفتح مشكوك فضم وفتح نسبة الى حفيرة بالكوفة كان يتزل بها
 وقيل نسبت اليها لزهده وكثرة زيارة المقابر وقيل كان يحفظ مقبرة
 ابن دينار روي عنه السنة وهو تابعي له يروي عن ابي هريرة **عن عبيد**
ابن جريح بالنضغير فيها وبالجميى والراوى اخبرها اخو حديقه الشخان
 وغيرها وهو مدني تابعي **انه قال ابن عمر رايته** اي ابصرتك حات
 كونك **تلبس النعال** اي تختار لبسها **التسنية** بكسر المهملة وسكون
 الواو حدة بعدها مشاة منسوبة الى الستت قال ابو عبيد هي المدبوغة
 ونقل عن الاصمعي وقيل انها هي التي حلفت عنها شعرها وازيلت كانه
 ما حوذ من لفظ الستت لان معناه انقطع فالخلق بمعناه وهذا المعنى
 المناسب لما سياتي قال الحنفى واما اعترض عليه لانها نعال اهل النعمه
 والسعة قال ابن حجر ومن ثم لم يلبسها الصحابة كما افاده خبر البخاري
 ان السائل قال له رايته تفعل اربعة اشياء يفعلها صبايا وعدده
 منها اقول لا ظهران مراد السائل مندان يعرف ما التحمة في اختياره
 اياها ومواظبته عليها مع ان الصحابة كانوا لا يتقيدون بنوع من اللبس
 او الاكل الا ما فيه المتابعة ولا تتداوله ولا لثة في الحديث علوان بن عمرو كان
 لم يسكنها او لم يكن فانفع ما قاله العقام من ان مسكان كلام يعقيد
 ان بن عمرو يكن حين الخطاب بسن النعل السنية فقال ما في الجواب
 على وجه التنزل وكذا بطل ما تعقبه بن حجر بقوله ورد بان الترك
 حين السؤال لا يستند على التركة المطلق وعلى التنزل فيجعل تركها لعذر
 كعدم وجدانها ولا فلا اعتراض على ارتكاب الجراح ويدل عليه تعقبه
 في جوابه **قال اني رايت رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يلبس النعال التي**
 وفي نسخة يعنى التي ليس فيها شعر وينوفا فيها اي نوقا او هو
 لم يسكنها وفيه اسارة الى انه حال بلل الرجل لم يكن يحتوز عنها اعتقادا
 على اصل طهارتها او حصول الطهارة بدبا عنها قاله الخطابي فقد تمسك



بمذا من يدعى ان الشعر يتجسس بالموت وانه لا يوشر فيها الدباغ ولا دلاله
 فيه لذلك **فانا احب ان لبسها** اي لبسها في كل حال وقال احمد يكره لبسها في
 المقابر الحديث بسرن الخضاصية قال بينا امشي في المقابر وعلى فعلان
 اذا رجل يتادي من خلقي يا صاحب التستيين اذا كنت في هذا الموضع ه
 فاخرج نعليك اخرجها احد ابو داود وصححه الحاكم واخرج على ما ذكر
 وتعقبه الخطابي بانه يجوز ان يكون الا مرجلها لا ذوي كان فيها وقد ثبت
 في الحديث ان الميت يسمع قرع نعاله اذا ولوا عنه مدبره وهو ذال على جواز
 لبس النعل في المقابر قاله وثبت حديث انس ان النبي صلى الله عليه وآله لم يكن
 في نعليه قاله فاذا جاز وخول المسجد بالنعل فالمنيرة اولي قاله القسطلاني
 ويجتمل ان يكون المراد بالنبي كرام الميت كما ورد النبي عن المجلس على القبر
 وليس ذكر التستيين للتخصيص بل اتفق ذلك والمهي انما هو للمشي على القبور
 بالنعال والله اعلم بحقيقة الحال **حدثنا اسحق بن منصور** **اخبرنا عبد الرزاق**
عن معمر بن زرارة **عن ابي ذيب** بهمز ويبدل واسمه عبد الرحمن واسم والده
 محمد واسم جده المغيرة قال ميرك كان كبير الشاه **عن صالح مولى التوامية**
 بفتح نونيه وسكونه واو وفتح هرة وهي اخت ربيعة بن امية بن خلف الجمحي
 وصاح مولى التوامية ابن ابي صالح مولى ام سلمة وكان قبل تغيره **ثبتا عن ابي**
هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وآله لم يلبسها احدنا
منع قال حدثنا ابو احمد تقدم **قال اخبرنا سفیان** اي الثوري انه الراوى
 عن السدي ابن عبيدة كان السرح **عن السدي** بضم المهملة وتشديد
 ما بعده وهو ابو محمد اسماعيل بن عبد الرحمن الكوفي مدني وقدمي بالتسبيح
 كذا في التقريب وفي الصحاح السدة باب الدار قاله ابو الدرداء من بغشى
 سدود السلطان يتم ويقعه وسمى اسماعيل السدي لانه كان يبيع المقايح
 واحمر في سدة مسجد الكوفة وهي ما يبقى من الطاق المسدود وقد اخرج
 حديثه مسلم والاربعة وقالت ميرك مشهور الى السدة وهي صفة في باب
 المسجد الجراح في الكوفة كان السدي يسكنها وهو السدي الكبير المنسرد
 المشهور يختلف فيه وثقه بعضهم وضعفه اخرون واما السدي الصغير
 فهو محمد بن مروان حفيده وهو متفق على ضعفه واتهمه بعضهم بالكذب
 وليس المراد هنا انتهى وهو ابن ابنة السدي الكبير وابن اخته ربي بالرفعي
قال حدثني من سمع من عمرو بن حريص بالنضغير وهو قرشي مخزومي
 صحابي اخرج حديث السنة قاله الواقدي مات النبي صلى الله عليه وآله

ولما بن عشرة روي عنه ابنه جعفر وخليفة واصبح وهارون مواليه
وعطا ابن السائب والوليد بن سويح وسواقه بن محمد واسما عيل بن ابي
خالد ولم ارفي شي من الروايات التصريح باسم من حدث السدي فيجمل
ان من حدثه عنه واحد من هؤلاء واظنه العطار بن السائب فانه اختلط
في اخر عمره والسدي ميم سمع منه بعد ذلك اختلاط فلماذا اجمعت ولم يصرح
باسمه لئلا يفتن له لكن للحدث شاهد وهو كما اخرج ابن حبان
من طريق شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في تعلين مخصوصين من
جلود البقر واخرج السنائي من طريق عبيد الله بن عمير القواريري عن
سفيان عن ابي اسحاق عن سمع عمرو بن حريث **يقول** اي ابن حريث **رايت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في تعلين مخصوصين يحتمل ان كان في
صلاة جنازة او غيرها والمختص الغزوي ونقل مخصوصة اي ذات الطواق
وكل طواق منها خصفة والظاهر انه يخصف نعليه بنفسه لما ورد في
رواية عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب ثوبه ويخصف
نعله ويرقع دلوه واخرجه بن حبان والحاكم وفي شرحه ان المراد به الرفعة
حدثنا اسحق بن موسى الا نصاري اخبرنا معن اخبرنا مالك عن ابي نزياد
تقدم عن ابي عرج اسمه عبد الرحمن ابوداود المزني استبره بهذا اللقب اخرج
حدثه الستة عن ابي هريرة **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمسه**
احدكم وفي بعض النسخ لا يمسه وهذا في صورة ذميه وهو يبلغ من النبي
الصريح واما قوله العظام شعبة لا يمسه مستند في حمل لا يمسه على الخبر
الواقع موقع النبي دون النبي فغيرها ههنا شعبة لا يمسه بالنبي ثم حمل
النبي ان يكون من غير ضرورة ولا فلا كراهة كما مر في قوله بن محمد
وعليه حمل ما روي انه صلى الله عليه وسلم ربما فعله انتهى ويمكن ان يحمل
فعله على ما قبل النبي او على شيئا من الجوارح **في نعل واحد** وروي واحدة
بالتاء نيك كما في بعض النسخ قال الحنفى والنعل مونث ووصفها بالواحد
وهو مذكور ان تاتيها غير حقيقي انتهى والصواب ان تذكره بتاويل الملبوس
قال الخطابي المشي يسبق على هذه الجملة مع ما جئته في السكر وفيه
منظوره في العيون وقيل له لم يعدل بين جوارحه وربما نسبت فاعل
ذلك الى اختلال الرواي ومنعه وقال ابن العربي العلة فيه انها مستيق
السيطان وقيل لها خارقة عن الاعتدال وقال البيهقي انكراهة للسيرة
فيمنعها لا يصار لمن يري ذلك منه وقد ورد النبي من الشهرة في اللباس



وكل شي صير صاحبه مشهورا فحفة ان يجتب كذا حقة العسقلاني
وقال قد اخرج بن ماجة بلفظ لا يمسه احدكم في نعل واحد وكذا حقا واحدا
ليتعلمها جميعا بهم اليا وكسر العين وفي نسخة بفتحها وسكوه اللام
الثاني والاول مكسور للاسقاط العسقلاني ضبط النووي بضم اوله
من النعل وتقفية شيخنا في شرح الترمذي بان اهل اللغة قالوا نعل
يفتح العين وحكي كسرهما وانتعل اي لبس النعل لكن قد قال اهل اللغة
ايضا نعل رجلا بستهما نعلان ونعل دانته جعل لها نعلان والحاصل ان كان
الضمير للقدمين تعين الضم وان كان للتعلية تعينه الفتح والفتح والفتح
ان كان الضمير للقدمين جاز الضم والفتح لما في القاموس نعل كفتح ونعل
وانتعل لبسهما ونعلهم كمنع وهب لهم النعال والداية البسهما النعل
كما نعلها وتعلها وقد نقل العصار عن العسقلاني انه مع جعل الضمير
للقدمين جاز ان يكون مجردا ومزيدا وان كان للتعلين هو مجرد فان دفع
ما ذكر شاع انه ان جعل الضمير للقدمين لا يحقل مجردا بل له معنى لبس
القدمين وهكذا يندفع ايضا ما قال بعضهم لكن قول **اوليها** يويد
ضبط النووي فان الضمير للقدمين فالمتا سب ان الضمير الذي في قوله
ليتعلمها للقدمين ايضا واما قوله ليطلعها على ما في بعض نسخ النجاشي
ورواية مسلم والموطا يويد الفتح نعم الاظهر في رواية مسلم ان الضمير للتعلين
وفي رواية المتن المطابقة لما في رواية البخاري ان الضمير للقدمين
وكلتا الروايتين صحيحة واما قول بن جرير نعل العظام ورواية
فطلعها لا تعين الضمير للتعلين لا حتماله ان فيه حذف الى الخلع لعلها
فلا يخفى انه احتمال بعيد قاله ابن عبد البر قوله لتعلمها اراد القدمين
وان لم يجزها ذكره هكذا مشهور في لغة العرب وجاء في القراء لذلك الساق
عليه انتهى وكان اراد قوله تعال حتى توارث بالحياب وقوله سبحانك ولو
يواحدة الله الناس بظلم ما ترك عليها من ذبابة ثم كلمة اول التثنية وقوله
جمعا هو كذا لضمير التثنية في الموضعين مجعني معا وقوله ليجمعها ضبط
في اصلنا بضم اليا وكسر الفاء من لا حقا ومولا علف من عن النعل والحق
وروي بفتحها من حفي يعني من باب علم والاول اظهر معنى ما ت حفي لبس
بمتعد انتهى وتكلف بن حنبله له وقالت انه من الحفا وهو المشي بالاحفا
ونعل والنقدية حينئذ مجازية ولا صل ليجمعها بما تحذف الجار احقارا
انتهى يريد انه من باب الحذف ولا يصح لكن لا يظهر له معنى حال لفصل
ولا تصال ثم قال او يضمن الجرد معنى التعدية بلا حذف انتهى وهو

بعد من المآل في ظهور الخالد والمال ثم قيل ان هذا امر ارشاد لان المشي
 في نعل واحد يا من المآل وايضا يوجب الاستنزاه ولا ينافي كراهة المشي
 في نعل واحد فعل جمع من الصقابة له احتمال انه لعذر او يكونه النبي صلى الله عليه وسلم
 ان نعت تاخر فعلم من قوله صلى الله عليه وسلم قال بن عمرو قول بن سيرين
 ما باس به برده صريح السنة انتهى وفيه بحث ما له اذا كان الامر للارشاد
 او للندب فلا باس بقوله ما باس فانه يستعمل في خلاف المآل وفي كراهة
 المتزبه ايضا وذكر في شرح السنة انه قد ورد في الرخصة بالمشي في
 نعل واحد احاديث وروي عن علي وابن عمر وكان بن سيرين ما يري بها
 باسا انتهى وكفي بفعل علي وابن عمر حوازا وابن سيرين من المجتهدين فلا
 يليق الطعن به والخبر بعضهم بذلك اخرج احدي البيهقي في الكفر والقار
 الرد على احد السكبين وليس نعل في رجل واحد وخف في اخري ذكره في
 شرح السنة ونعقبه بن عمرو بما يجدي واما ما اخرجاه مسلم من طريق
 ابي رزيب عن ابي لم يرق اذا انقطع شسع احدم او سركه فلا يمشي
 في احد يما بنعل ولا اخري حافية ليجفها جميعا فقد قال ميرك هذا
 ما يفهم له حتى يدل على المآل في غير هذه الصورة وانما خرج صحيح
 الغالب ويمكن ان يكون من مفهوم المواقفة وهو التشبيه بالادنى على
 المآل على انه اذا امتنع مع المآل حجاج فع عدمه اولي وقال العسقلاني
 وهذا دل على ضعف ما اخرج الترمذي عن عائشة قالت رما انقطع
 شسع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نعل واحد حتى يصاحبها
 قال ميرك هكذا نقله الشيخ عن جامع الترمذي ولم اجد هذا اللفظ في
 اصل الترمذي بل فيه من طريق ليث بن ابي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم
 عن ابيه عن عائشة قالت رما مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نعل
 واحدة وهكذا اورده صاحب المصابيح وصاحب المشكاة والشيخ ابي رزيب
 في تصحيح المصابيح عن الترمذي والله اعلم ثم قال ووجه ارجح هذا
 الحديث في هذا الباب المآل ان الله صلى الله عليه وسلم لم يمش على هذه
 الحالة المنيمة عنها اضلا وفيه ايما الي تضعيف حديث عائشة المتقدم
 والله اعلم **حدثنا قتيبة عن مالك عن ابي الزناد نحوه** بالنصب اي مثله
 والمعنى دون اللفظ المتعلق بالتميز والظاهر انه يريد بنحو نحو الاستناد
 المتقدم فكانه قاله الى اخر الاستناد فلا يرد ما قاله العصام من ان حديث
 قتيبة منقطع ومرسل ما سقط المخرج عن الاستناد واسناد ابي لم يرق
 نعم كان يبغي ان يقول عن مالك ويزيد بهذا الاسناد **حدثنا اسحق بن موسى**

اجونا



اجونا
 اخبرنا عن اخبرنا مالك عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 نهى ان يمشي في نعلين هذا كلام جابر والراوي عنه مع بعد يعني يريد النبي
 صلى الله عليه وسلم بضمير ياء كل الرجل والمآل تابعة له في الحكم وانما فسرد
 دفعا لنوع رجوع الصبر الى جابر وقوله **بشاه** بتسراستين متعلق
 بياكل او يمشي عطف في نعل واحدة بالتأنيث وعلته الهني عنها تشبیه
 الشيطان واول للتبويب فكل ما قبلها وما بعدها منهي عنه وقالت الخبي
 شك من الراوي وهو وهم منه ثم قال ويجوز ان يكونه بمعنى الواو فنكون
 كلاهما منهي وفيه ان حملها على الواو وهو فساده المعنى ما يماها ان الهني
 عنها اجما قوما وليس كذلك بل هو على حد ولا نطع منهم انما او كفورا **حدثنا**
قتيبة عن مالك وقد تقدم تحقيق الحال وحاله **واخبرنا** وفي بعض النسخ
 وابنا اسحاق ابي موسى كما في نسخة **اجونا** عن اخبرنا مالك
 عن ابي الزناد عن المخرج عن ابي لم يرق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال اذا نعل احدكم ايه اذا اراد ان يلبس احدكم فليبد باليمين اي
 باليمين من الرجلين او النعلين وفي الصحيحين فليبد باليمين واذا
 نزع اي اراد خلعها فليبد باليسار اي باليمين والشك قال الخطابي الخذا
 كرامة للرجل حيث انه وقاية من المآل واذا كانت اليمين افضل من اليسرى
 استحب التبدي في لبس النعل والتاخير في نزعها يستوفى يدوام لبسها
 حظها من الكرامة انتهى واما الحفا فانها في الكرامة واخري فيه
 المآل وانما قاله العصام من ان تقديم اليمين انما هو لكونه اقوي
 من اليسار فقد قال بن جرير انه ارشاد في المشي وهو باطل مخالف
 للسنة وكلام المأهبة انتهى وفيه ان الامر لا يركب في المشي باطلا ولا
 مخالفا للسنة ولا مخالفا لكلام المأهبة كما تقدم تحقيق هذا البحث في
 الهني عن المشي في نعل واحدة مع انه يمكن حمل كلامه على علة تقديم اليمين
 انما هو لكونه اقوي على اليسار في الامر الشرعي وقال العسقلاني نقل
 القاضي عياض وغيره الاجماع على ان الامر منه للاستحباب **فلكي اليمين**
 وفي بعض النسخ فلكي اليمين ويؤيده فليبد باليمين وينصه قوله
اولها وهو متعلق بقوله **ينعل** على خلاف في تأنيده وتذكيره هو الاصل
 فيكون تذكيره على تاريل العضو وهو منطوق على انه خبر كان ويجعل
 الرفع على انه مستدار فيعمل خبره ويجعل خبر كان كذا ذكره الطيبي وعلى
 هذا المنوال قوله **واخبرنا** وقال العسقلاني هما منصوبتان على
 خبر كان او على الحال والخبر نعل ونزع وضبطا بمثنائين نونا قيتيين

وبخانتين مذكورين قال ميرك والاول في روايتنا على ان الضميرين
 راجعان الى اليمين والثاني في ما ضبطه الشيخ واذا ندم باعتبار النعل
 والخلع يعني بهما المصدرين المضمونين من الغلغلة ثم قال وهذا الخلو
 عن خفا اقول بل لا يظهر له معنى والظاهر ان التذكير اما على رواية اليمين
 واما على تاويل اليمين بالعضو كما اشرنا اليه سابقا فائدة هذه الجملة
 الامر بجعل هذه الخصلة ملكة راسخة ثابتة دائمة لما ان النفس تأخذ
 هذا الامر هيبا وانها اعتادت بتقديم اليمين فكان مظنة فوات
 تقديم اليسرى هذا خلاصة كلام العصام واقول بل فيه زيادة افادة
 وهي ان المقصود من الغلغلة المتباقيين على النجيب المذكورين انما هو
 رعاية اكرام اليمين فقط فعلا وخلقا حتى لا يتوه انه ساوي بين اليمين
 واليسرى بان اعطى كلامها ابتدا في احد النعلمان وتظهره تقديم اليمين
 في دخول المسجد وتقديم اليسرى في خروجه وعكسه في دخول الخلاء وفروجه
 وبه بطل قول بن حجران فائدة ان الامر بتقديم اليمين في الاول والثاني
 تاخير نزعها لا احتمال الازالة نزعها معا في زعم انه للتاكيد فقد وهم
 وكذلك من تخلف معنى غير ما قلت يخرج به عن التاكيد فقد اتى
 بما يحتم السمع فلا يعول عليه انتهى وانت تعرف ان نزعها معا لا يجاد
 يتصور في افعال العقل فهو اولي بما يقال في حقه انه قد اتى بما يحتم
 السمع فلا يعول عليه هذا وقد قال سمعون زعم بعض النقاد ان
 الرفع من الحديث انتهى عند قوله بالشك وقوله فليكن الى اخر
 قوله لترجع مدرج من كلام بعض الرواة شركا وثا كيد لما سبق **حدثنا**
ابو موسى جعفر بن المشيخي اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنا شعبة قال
اخبرنا اسعث وهو ابن ابي الشعثا بفتح شكون وفي ايراد الجملة اسارة
ان ان شعبة اطلق اشعث ومزاده ابن ابي الشعثا يظهر قوله عن ابيه
عن مسروق عن عابسة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت
اليمنى اي استعمال اليمنى وتقديم جانب اليمين في الامور الشريفة ما استطاع
اي مدة دوام تدرجه على ما ذكره وهو ناكيد لا خيار اليمنى وبما لغت في عدم
تركه كما هو العرف في امثاله ونظيره فانما الله ما استطعت قال ولم
يدرانه ربما يتركه للضرورة وعدم القدرة انتهى وهو ظاهر لانه لم
يبست عنه صلى الله عليه وسلم خلاف التيمم وقال بن حجر ذكره احتوازا عما
اذا احتج للسكار بعارض باليمن فانه كما اتم في تقديمها حينئذ انتهى
وهو مقرر اذا الضرورات تبیح المحظورات وليس الكلام فيه والذي يظهر

عبدی



عندي ان مراده والله اعلم انه صلى الله عليه وسلم كان يكتفي باليمين فيما لم
 يتعسرا احتوازه عن نحو غسل الوجه خلافا للشعبة اولم يتعذر بان
 كان يريد مثلا انه ياخذ العصا والكتاب فيستعين ان ياخذ احدهما
 باليمين ولم يخربا ليشارك ويحتم له الجمع بين اكل القثا والربطه باليمين
 ويحتم في لبس الغلغلة اذا كان محتاجا الى استعمال اليمين وجوز معركت
 ان يكون ما في ما استطاع موصولة فيكون بذلك من التيمم **في ترجمه**
متعلق بيجب اي في شان ترحيل شعره وهو تمشيطه وتشرجه وتجهده
وتغسله اي في لبس نعله وظهره بضم اوله وقتحه على انهما لغتان في
المعنى للمصدرين وهو ظاهر او في المعنى الاسمي وهو ما يظهر به بالتقدير
استعمال ظهوره ثم ذكر الالائة ليس ا زيادة اختصارها بل للاشارة
الى انه كان يراعي التيمم من الفوق الى القدم وفي كل البدن وما ورد في باب
التنعل والتاس عنه غافلون ما روي عن جابر قال سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يتنعل الرجل لکن في شرج السنة ان الكراهة لمستفنة
للمحق في لبس نعاله فيها سيور لا منه يمكن لبس بدون اعانة اليد فلا
يبي فيها لبس فيه تلك المشقة اقول لکن وفي معنى التنعل المنهي ليس
النجين والسراويل قايما فان الكراهة متحققة فيها لبس النجيين لرجو
المشقة اللاحقة بلبسها واعلم ان دخول المسجد والخروج عنه لا بد
من مراعات اليمين فيها وملاحظة لبس النعل وخلعها فيها ايضا
والقول الناس لا يلتفتون وعن المراعاة جاهلون وعن متابعة السنة
محمودون **حدثنا محمد بن مزروق بن عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن قيس**
ابوه معاوية اي الضبي الزعفراني اخبرني حدثني الستة حدثنا هشام
قال العصام المسمى بهنكا من قاسا بنيد النمايل حسنة عن محمد بن ابي سيرين
عن ابي هريرة قال كان لنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لكل فرد منها
قبلك فصل به وهو اجنبي بين المقاطعات لانها معمولة نعل بل العامل
في المضاف اليه وما عطف عليه المضاف وقيل ان معمولة كان اسارة الى
لا هتأمر به وانما المقصود بها اخبار **وابي بكر وعمر اي وكذا النعل اي بكر**
وعمر قتلان **واول من عقد عقدا اي اتخذ قبلا واحدا عثمان رضى الله عنه**
اشارة الى بيان الجواز وان لبسه صلى الله عليه وسلم كما على وجه المعتاد
لا على قصد العبادة للعبادة لما تقرر في الاصول ان افعاله صلى الله عليه وسلم
اربعة مباح ومستحب وواجب وفرض ولولم يبيح ذلك عثمان رضى
الله عنه لتوه كراهة للاقتصار على قبلا واحدا وان دخلان الاول لانه

خلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وما جاهد به علم ان ترك
 ليس العليين وليس غيرها مكره ايضا **باب ما جاء في ذكر**
خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله بفتح التاء وكسرها قال العصام كان
 مقتضى رايه في تراجم المواب ان يقول ما جاء في خاتم رسول الله اي
 من غير ذكر ذكر ولا يدكن لكثرة لمزيد الذكر وهي خفية انتهى والذكر
 المذكور في المصول الصحيحة والنسخ المعتمدة فلا وجه لما قاله ابن حجر
 من انه في نسخ زيادة ذكرين في وجوهها ولعلها تحريف من ناسخ
 علم ان التحريف لا يقال في ذكر كلمة مقام ذكر كلمة اخرى مع تغيير
 فيها ولعل الوجه في زيادة الذكر هنا تمييزه عن ساير تراجم الكتاب
 لتكرار باب الخاتم وان كانا ميز خاتم النبوة عن خاتم ختم به باظهاره
 المولى الى النبوة والثاني الى النبي صلى الله عليه وآله اذ تكرار ما به التمييز
 يفيد التاكيد فاندفع قول ابن حجر اذ تراجم الكتاب قاضية بحد فيها
 لانه لم يوجد لها فيه نظير ولا حكمة في تمييز هذا الباب بها على بقية
 الابواب **حدثنا قتيبة بن سعيد وغير واحد** وكثير من شيوخ المصنف
عن عبد الله بن وهب اخرج حديث النسائي وابن ماجه عن **يونس** اي
 الملايقي وقد مر عن **ابن شهاب** اي الزهري تابعي جليل **عن النبي صلى الله عليه وآله**
 واخرجه الشيخان **قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وآله من ورق**
 بكسرا لراوسكروني اي فضة **وكان فضته** بفتح او له وكسره وقد يظن
 بلفظه بدل الصاد ما ينقش فيه اسم صاحبه او غيره **قالت العسقلاني**
بفتح الهمزة والعامنة بكسرها وانبتها بعضهم لفته وزاد بعضهم الضم
 وعليه جري ابن مالك في الملك انتهى وفي التاموس الضم للخاتم
 مثلثة والكسر غير لحن **وهو الجوهرى حبشيا** اي حمر منسوب
 الى الحبشة لانه معدن وقيل كان فضته عقيقا كما في خبر ذكره في
 روضة الاحباب وقيل كان حمر كما قال حبشيا لانه يوتي بهما من
 بلاد اليمن وهو كورة الحبشة **والخاتم** اي حمر اي فضة من جرج او
 عقيق اذ معدنها بالحبشة كما بين في قوله في علم صحته والله اعلم **واعني** حقا
 حيا به من الحبشة او كان اسود على لون الحبشة او صانعه او صانع
 نقشته من الحبشة **وبه حصل** الجمع بينه وبين الرواية الثانية من فضة
 فضته منه اذ المرئيت تعدد خاتمته وهي رواية التجارى ومن ثم
 قال ابن هيد البراهي اصح وقيل معناه فضته منه ان موضع فضته منه
 فلا ينافي كون فضته حمر او اما ما روي في القتم بالعقيق من انه يقيق

الفقر



الفقروانه مباركة وان تختم به لم يزل خيرا فكلها غير ما تبته على ما ذكره
 الخياط وفي خبر ضعيف ان الختم ما يلبسونه لا يلبسونه الطاعون **حدثنا**
قتيبة اي ابن سعيد **اخبرنا ابو عوانة** هو الوضاح روى عنه الستة **عن اي**
بشر سكاقي ذكره **عن نافع** عن **ابن عمارة** النبي صلى الله عليه وآله **عند خاتم**
من فضة اي امر بصيا غنم او رجهه مئوفا فاختذه **فكان ختم به** اي بالكت
 التي يرسلها للملوك وهو من حد هضوبه اي يضعه على السبي وفي نسخة ضعيفت
 بتختم به ذلك الختم ومعناها واحد **ولما ظهر ما قاله العصام** من ان معني
 تختمت ليست الخاتم لكنه سياتي قوله **والبليسة** بفتح الموحدة قال ميرك
 وهو الجمع بينه وبين الروايات الدالة على انه صلى الله عليه وآله كان يلبس
 الخاتم موان جملته **والبليسة** حال فيفيد انه كان يختم به في حال عدم
 اللبس وهو لا يدل على انه لا يلبسه مطلقا ولعل السر فيه اظهار التواضع
 وترك المرأة واكبر ان الختم في حال لبس الخاتم يخلو عن ذكره وخيلا
 ويجوز ان يجعل قوله **والبليسة** يعطوفا على قوله يختم به والمراد انه
 لا يلبسه على سبيل الاستمرار والدوام في بعض الاوقات كضرورة الاحياج
 اليه الختم به كما هو موضح به في بعض الاحاديث **ويحتمل** ان يكون مراد الرواي
 من هذه العبارة بياها انه صلى الله عليه وآله اراد من اتخاذ الخاتم الختم
 به لا اللبس والتزين به لئلا يلبس الخاتم لئلا يلبس من عادة العرب كما اشار
 اليه الخطابي ويؤيده مفهوم الحديث الوارد في سبب اتخاذ الخاتم والله
 اعلم انتهى **قال العصام** الاول مولد الاقرب **واخر** اي بن حجر حيث قال البسه
 حالة الختم بعيدا يحتاج لنقيه **وقالت** الختم يجوز ان يتعدد خاتمته صلى
 الله عليه وآله كما يكون للسلطنة والحكام وكان يلبس منها بعضا دون
 بعض وقد تقرر عند ارباب هذا الفن ان التوفيق مقدم على الترجيح **وه**
وتعقبه العصام بانه بعيد جدا لانه انما يتخذ للحاجة فيبعد ان يتخذ
 صلى الله عليه وآله متعديا وسياقي ما يؤيد الختم والحاصل انه ثبت لبس
 الخاتم صلى الله عليه وآله على خلاف سياقي في الاحاديث انه كان يلبسه
 في بيته او يساره **والخبر** كان اذ دخل الخلاء نزع خاتمته قال ابن حجر **ولبسه**
مندوب ولو لم يرد يوجب اليه الختم انتهى فهو مختلف لقوله بعض ائمتنا انه
 انما مندوب لمن كان محتاج اليه الختم ويؤيده سبب ورود اتخاذ الخاتم
 وهو مباح للرجال والنساء **اجامعا** وكهنت طائفة لبسه مطلقا وهو
 شاذ نعم ثبت انه صلى الله عليه وآله لما اتخذ خاتمته من ورق قلح **وامثل**
 طرحه فظروا خواصهم وهذا يدل على عدم نذب الخاتم لمن ليس له

حاجة الختم واجبات عند البعوي باء اما طرحه خوفا عليهم من التكرار
 والخللا واجبات بعضهم عنه باندهم من الزهري رواية وانما الذي
 لبسه يوما في القاه خاتم زهير من الزهري كما ثبت ذلك من غيره وجه
 عن ابن عمرو بن شرا وخاتم جديد نقد روي ابو داود بسند جيد انه
 كان له خاتم جديد ملوي عليه فضة فلعله هو الذي طرحه وكان
 يختم به ويلبسه وقالت طائفة يكره اذا قصده الزينة واخرون
 يكره لغير سلطان للذي عنه لغيره رواه ابو داود والنسائي لكن نقل
 عن احمد انه ضعفه انتهى وقالت قاضي خاتم وعن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انه كان يختم بالعقيق ثم الختم بالفضة انما يباح لمن يحتاج
 الى الختم كالقاضي وعند عدم الحاجة فالترك افضل واذا ختم بالفضة
 ينبغي ان يكون الفضة الى ما من الكف من اليسر **قال ابو عبد الله** في الخبر
ابو بشر المذكور في السند **اسم جعفر بن ابي وحشي** يفتح فسكون بملة
 وتشديد ياء وفي نسخة وحشية بغير انصراق اختلف فيه ثقة وضعفا
حدثنا محمود بن غيلان اخبرنا حفص بن عمر بن عبيد بالتصغير هو
الطائي يفتح الطاء وكسرها لما منسوب الى الطائي جمع طائفة بضم
 الطاء والياء وكسرها وكسرها الطاء وفتحها البساط الذي له حمل وحصر من
 سقف تدرك ذراع وكان النسبة للعجل او الجمع اسعابا ما تصار
 علمه بالعلبة واشتهر به وهو ثقة كذا ذكره الشيخ وفي نسخة ضعيفة
 هو الطائي بضم الطاء والياء اخره لا بعده تخنية مسندة **اخبرنا**
 وفي بعض النسخ اسانا **زهير** بضم زاي وفتحها **ابو حنيفة** بتخنية ساكنة
 بين فتح معجمة ومثلثة واحترجه عن زهير بن المنذر لانه غير موثوق
 به عن حميد بالتصغير الطويل **عن انس رضي الله عنه قال كان خاتم**
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة فضة منه الظاهر منها ليرجع
 الى الفضة فاو له بعض ائمه راجع الى ما صنع منه الخاتم وهو الفضة
 وطلوعه يد والا وفتح ان من التبعيض والمهمل الخاتم اي فضة بفتح الخاتم
 جلال ما اذا كان حجرا فانه منفصل عنه بجوارحه ويمكن ان يكون الصبر
 راجعا الى الفضة والتذكير بتا ويل الورق ووقع في رواية ابي واورد من
 طريق زهير ايضا بهذا الاسناد بلفظ من فضة كله قاله يركب ينبغي ان
 يجعل على تعداد الخواتم لما اخرج ابو داود والنسائي من حديث ابياس
 ابن الجعدي بن معيقيب عن ابيه عن حده انه قال كان خاتم النبي صلى الله
 عليه وسلم من جديد ملوي عليه فضة فربما كان في يده ما كان معيقيب



على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم يعني كان امينا عليه وقد اخرج له ابن
 سعد سائدا من سلا عن مكحول ان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان من جديد ملوي عليه فضة غير ان فضة باء واخرج مرسل ايضا
 عن ابراهيم الخنقي مكمل دون ما في اخره وقال الثامني عن رواية سعيد
 ابن عمرو بن سعيد بن العاصي عن خالد بن سعيد بن العاصي انه اتى به
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فلبسه وهو الذي كان في يده ومن وجه اخر عن سعيد بن عمرو والمذكور
 ان ذلك جري لعمر بن سعيد بن العاصي اخي خالد بن سعيد ولفظه
 قال دخل عمرو بن سعيد بن العاصي حين قدم من الحبشة على رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا الخاتم في يدك يا عمرو قال هذه
 حلقة يا رسول الله فانقشها قالت محمد رسول الله قال فاخذه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وكان في يده حتى قبض ثم في يدي بكر حتى قبض
 ثم في يد عمر حتى قبض ثم لبسه عثمان بن عفان بن جعفر يبراهل المدينة
 يقال لها يبراريس بينهما موطأ من علي شفتها يا من جفرتها سقط
 الخاتم في البيرو وكان عثمان يكثر اخراج خاتم من يده وارخاله التمسوه
 فلم يقدر واعليه فيحتمل ان هذا الخاتم هو الذي كان فضة حبكتا
 حيث اتى به من الحبشة ويحتمل قوله في الحديث الاول من ورق اي ملوي
 عليه فذلت ويلايم قوله يختم به اي احبانا ولا يلبسه اي ابراهيم
 وانما اخذه صلى الله عليه وسلم من خالد بن عمرو وليا يثيبه عند الخاتم
 بخاتمه الخاص اذ نقشته موافق لنقشته فيقوت مصلحة الختم به كما ساقى
 في سبب ثبته صلى الله عليه وسلم عن ان ينقش احد على نقش خاتم
 واما الذي فضة من فضة فهو الذي امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيا
 فقد اخرج الدارقطني في الافراد من حديث سلمة عن عكرمة عن يعلى بن
 امية قال انما صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم خاتما يشركني فيه احد
 فنقشت فيه محمد رسول الله وكان اتخاذه قبل اتخاذه الخاتم من خالد بن عمرو
 واما ما اخرج عبد الرزاق عن معمر بن عبد الله بن محمد بن عجيل ان اخرج
 لهم خاتما وزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه فيه تماك
 اسد قال معمر ففسل بعض اصحابنا وشكره نفسه مع ارساله ضعف
 لان بن عجيل مختلف في الاحتجاج به اذا انفرد فكيف اذا خالف وعلى
 نقد بر شوته فلعله لسند مره قبل النبي والله سبحانه اعلم قاله في سرعة
 الاسلام الختم بالعقيق والفضة سنة قال سارحه ينبغي ان يعلم ان

عند
لعمري



التعميم بالعميق والفضحة قيل حرام لكونه جوارا والمختار عند ابي حنيفة
 وقيل يجوز التعميم بالعميق لان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعميروا بالعميق
 فانه مسارك وليس بجركذا في شرح الوقاية وكلام صاحب الشريعة
 على هذا ولكن ينبغي ان يعلم ان العبرة بالملقطة لا الفصي حتى يجوز ان
 يكون الفص من الخبز والملقطة من الفضة ولكنه لذي سلطان اي ذي
 غلبته وحكومة مثل القضاء والسلطين فتركه لغير ذي الحكومة اجب
 لكونه زينة محضة بخلاف الحكم لانهم يحتاجون الى الختم في الاحكام
حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا معاوية بن هشام حدثني في سنة قال
حدثني ابي عن قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما اراد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي حبر يرجع من المدينة ان يكتب اي الحائيب التي فيها الدعوة
 الى الله تعالى ويرسلها الى العجم اي عظيم وملوكهم فتي رواية البخاري
 ذلك ان العجم هم الروم لكن حديث النبي فيما بعد يفسره بالاعم **قيل له**
ان العجم قيل فاقيل ذلك من العجم وقيل من قريش ويؤيده ما في مرسل طاب
 عنده من لسعد ان قريشهم الذين قالوا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم تكن
 لا تمنع من الجمع **لا يقبلون** اي لا يعتمدون **لا كتابا عليه خاتم** بالفتح ويكسر
 اي وضع عليه خاتم وقيل فيه حذف مضاف ما عليه نقش خاتم وسبب
 عدم اعتمادهم له عدم الثقة بما فيه او انه تركه من شعار تعظيم وهو
 الختم او لا شعارا ما يعرض عليهم ينبغي ان لا يطلع عليه غيرهم كذا ذكره
 ابن حجر ولا يخفى ان الختم الذي لموشغارهم ويكون سببا لعدم اطلاع
 غيرهم هو ختم الورق وهو لا يلا يراصطناع الخاتم اللهم الا ان يقال
 المراد هو الجمع بينهما **فاصطنع خاتما** اي امر ان يصنع له قال ميرزا زكي
 اصطنع اي سأل ان يصطنع كما يقال اكتب اذا سأل ان يكتب كذا في
 الفايق **كافي** وفي نسخة فكان **انظروا لي بيان الخاتم** لانه كان
 من فضة وقيل اراد به كمال اتقانه لهذا الخبر فكانه يخبر عن مساهمة
في كفه ظاهره انه من باطن اصبعه وفي القاموس الكف اليد والي
 الكوع **حدثنا محمد بن يحيى اخبرنا وفي نسخة** انبانا **محمد بن عبد الله الانصاري**
 اي ابن المشي ابن عبد الله بن النبي بن مالك الانصاري اخذ حديثه المستند
 والسمي بهذا الاسم ثلاثة اكثرهم هذا واثابهم اسم جده حفص والابن
 اسم جده زياد **قال حدثني ابي** يعني عبد الله بن المشي صدوق كثير الغلط
 اخذ حديث البخاري والترمذي وابن ماجه **عن ثمانية** بعض المشائفة
 ابن عبد الله بن النبي بن مالك الانصاري اخذ حديثه المستند **عن النبي**

ابن



ابن مالك قال كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم لعل خير كان به
 محمد وف ويؤيده رواية البخاري كان نقش الخاتم ثلاثة اسطر **محمد بن**
مبتدا وخبر رسول بالرفع بلا تنوين على الحكاية وجواز التنوين على
 لام عزاج لانه مبتدا خبره **سطر والله** بالرفع والجر مجازا على ما سبق **سطر**
 هذا حل الختم وضعفه العصام وقالت التقدير كان مدلوله نقش خاتم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نقش محمد لانه يحتاج في نصيب الجمل الي
 القول فخير مرفوع على الحكاية خير كان او على انه اسم كان هكذا والمتن
 خبره ولا يخفى تكلفه بتعدد الاخبار او ملاحظة الربط بعد العطف
 وكل هذا مستغنى عنه بالتقدير الاول فتأمل ونسبه من جرحه كمن قصر
 في العبارة حيث قال محمد خير كان على الحكاية واسمها ونقش هو الخبر
 فانه بظاهره يخالف رواية الحديث وكذا قوله او نقشه نقش محمد
 مع انه لا يصح حملها بالتكلف السابق ثم قال وقوله محمد سطر خبر مبتدا
 محمد وف اي هذا سطر والحيلة معترضة وهكذا قوله ورسول سطر
 والله سطره الثالث وعندي ان هذه الجمل كلها في موضع نصب على انه
 خبر كان قال ميرزا ظاهره انهم يكن فيه زيادة على ذلك لكن اخبر
 ابو الشيخ في اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم من رواية عروة عن عروة ابن
 ثابت عن ثمانية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان نص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حليشيا مكتوب عليه **لا اله الا الله محمد رسول الله** وعروة صنعته
 ابن المديني فزيادة هذه شاذة وكذا ما رواه بن سعد من مرسل
 ابن سيرين بزيادة **بسم الله محمد رسول الله** شاذة ايضا ولم يتابع
 عليه قال وقد ورد من مرسل طاووس والحسن البصري وابراهيم
 التيمي وسالم بن ابي الجعد وغيرهم ليس فيه زيادة على محمد رسول الله
 اقول على تقدير وثيقه لا شك ان زيادة الثقة مقولة فيجعل
 على هذا الحديث على الاقتصار ويبيان ما به من الامتياز من تخصيص اسم
 ابيي على تعدد الخواتيم كما سبق بيانه وبه يحصل الجمع بين الروايات
 من غير طعن على احد من الرواة ثم قال ميرزا ظاهره ايضا انه كان
 على هذا التركيب لكن كتابه على السياق العادي فان ضرورة الختم به
 يقتضي ان يكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويا وانما
 قول بعض المشايخ ان كتابته كانت من اسفل فوق يعني ان اجلاله
 في اعلى الاسطر الثلاثة ومحمد في اسفلها فلم ار التصريح بذلك في شيء
 من الاحاديث بل رواية الاسما على خيال ظاهرها ذلك فانه قد قاله

فيما عهد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله انتهى وبهذا
 ثلاثي ما وقع في كلام العصار وابن حجر من المعارضة فتدبر وقال بعضهم
 يكون لعنوه صلى الله عليه وسلم نقش اسم الله قال ابن حجر انه ضعيف قول
 لكن له وجه وجيه بجنتي وهو تعظيم اسمه تعالى من ان عمنين ولو
 كان احتيانا كما قالوا بكراهة كثرة اسم الله على جدران المسجدين وغيره
 ونقشه على حجارة ايقنور وغيرها **حدثنا نصر بن علي الجهضمي** يفتح الجيم
 والضاد للمحمد نسبة جدها ضمة محلة بالبصرة **ابو عمرو** اخبرني حديثه
 السنة **قال اخبرنا فوج بن قليس** يفتح قاف وسكونه تحتية ومهملة
 اي الحزاني نسبة الى حزان بن المهملة وتكسر الراء وهو قبيلة من
 المازد وهو بصري صدوق لكرمي بالنسبة اخرج حديثه مسلم
 والاربعة **عن خالد بن قليس** اي ابن رباح البصري اخرج حديثه مسلم
 والاربعة **عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب** اي اراد
 ان يكتب بقرينة الحريك السابق **الى كسري** بكسر الكاف وفتحها لقب
 ملوك الفرس ذكره الخنفي وفي المغرب كسري بالنسخ افتح لكن في
 القاموس كسري ويفتح ملك الفرس معرب خسرواي واسع الملك
وقبصر لقب ملوك الروم كما ان فرعون ابن ملك مصر وينبع من
 ملك جبريل ومن وحاقان لكل من ملك الترك ولما جاء كتابه صلى الله
 عليه وسلم الى كسري مزقه فدعي عليه بتمزيق ملكه فزرق واليهرقل ملك
 الروم حفظه بحفظ ملكه **والنجاشي** تقدم ضبطه وملوك ملوك
 الحبشة وكتب صلى الله عليه وسلم اليه واسمه اصحمة يطلب اسلامه
 فاجابته وقد اسلم سنة ست ومائة تسع وصل على جنازته
 حين كسفت له صلى الله عليه وسلم واما النجاشي الذي بعده وكتب
 له صلى الله عليه وسلم يدعو الى الاسلام فلم يعرف له اسم ولا اسلام
 والكتابة بهذا وانه غير اصحمة صح في مسلم عن قتادة وكتب لا صححة
 كتابا ثانيا ليزوجه ام حبيبة رضي الله عنها وقد تقدم جوابه صلى
 الله عليه وسلم واهداه اليه بالتحقيق وغيرها وقد صورنا صور بعض
 الكاتب في شرح المسكاة **فقتل انهم لا يقولون كتابا** **النجاشي** اي لا يختمون
 بما تم وسبق لتقليده **فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما** اي امر
 بصوغه لما تقدم من ان الصايغ كان يعطي من امية فالتركيب من قليل
 بن الاسر الدنية في النسبة الجازية **خلفته** يفتح اللام ويسكن فضة
 فيه اسعار باء لم يكن قصه فضة **ونقش فيه** اي في الخاتم اي قصه محمد رسول الله

ونقش



ونقش ضبط مجهول في النسخ المصححة والاصول المعتمدة ولما قول الخنفي روي
 معلوما ومجهولا قاله اعلم بصححة فالمرتك كذا ضبط في اصل كتابنا عتا
 بصيغة المجهول في هذا الكتاب وهو واضح وصنطنا في صحيح البخاري
 بصيغة المعروف على انه ضمير الفاعل راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم
 والاشهاد مجازي اي امر بنفسه وعلى هذه الرواية قول محمد رسول الله
 بالرفع ايضا على الحكاية **حدثنا اسحق بن منصور** اخبرنا في نسخة انانا
سعيد بن عامر اي الضعيف ابو محمد البصري اخرج حديثه السنة **والنجاشي**
 يفتح حاء مهملة وتشد يد الجيم الاولى **ابن منبأ** بكسر الميم فسكونه فون
 ابو محمد الشامي البصري اخرج حديثه السنة **عن همام** بتشد يد الميم الاولى
 وسكان ذكروه مسبوطين **عن ابن حبان** بالجمعين مصغرا وسبقا وذكرهما
عن الزهري تابعي جليل **عن اسحاق بن مالك** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا دخل الخلا اي اراد دخوله **نزع خاتمته** يفتح التاء وتكسر لاشتماله على
 لفظ الله فاستصحابه في الخلا ملكوه وقيل حوام وقالت العصار اشتاله
 على جملة من جعل القران واشتماله على اسم نبي من انبياءه وعلى وصف
 من اوصاف جميع رسله ويناقت في المولك بانه ليس المراد منه القران
 ولا بصير القران بل بالتصديق الذي انه يجوز للخطب ان يقول الحمد لله بلا
 كراهة الا اذا قصد به التلاوة اللهم الا ان يقال مراده صورة جملة من
 القران ولما قول ميرك ومواوية من كتابنا الله فغير صحيح ولعل
 مراده بعض اية والحديث رواه ابو داود ايضا في روايته وضع
 مكان نزع واما فاة بينها اذ لا وضع الا بعد التزع نعم رواية التزع تدل
 على ليسه بخلاف رواية الوضع تامل فالسيدون اعلم ان اما داود
 اخرج هذا الحديث في سننه وقال في اخره هذا حديث منكرونا ما يعرف
 عن ابن حبان عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله
 عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه والوه فيه من همام ولم يروه الا
 همام منهم وكذا ضعفه النسائي والبيهقي واما المؤلف فاحوجه في
 الجامع وقال هذا حديث حسن عزيز وصححه بن حبان ايضا واحكام
 في المستدرک وقاله على شرط الشيخين وقالت النووي ضعفه الجمهور
 وما ذكره الترمذي مردود عليه والوه فيه من همام ولم يروه الا همام
 قال الخيزري في هذا التضعيف نظران فاما هذا فهو ابن حبان بن دينار
 ابو عبد الله الازدي واقفق الشيخان على الاحتجاج به وثقة ابن معين
 والامة كاهم وقال احمد هو كبت في كل المساجد وقاله بن مهدي هو اصدق

واسأله من ان يذكر له حديث متكررا اذا كان في مستقيمة وصوب المحافظ
 عبد العظيم المذري قول تفرد به لا يوهن الحديث وانما يكون غريبا كما قاله
 الترمذي انتهى كلام الشيخ اقول اما حكم ابي داود عليه بالانكار فوجه
 انه ههنا خالف الناس برواية هذا الحديث عن ابن حجاج والمعروف عنه
 بهذا الاسناد هو الحديث الذي اشار اليه ابو داود وهكذا وجهه بن الفراق
 في شرح الفقيه وهذا احد قسمي المنكر عند بن الصلاح وكثير من المتقدمين
 وخص بعض المتأخرين المنكر بالحديث الذي خالف الضعيف كما صرح به
 العسقلاني في شرح التلخيص وخص الشاذ بما رواه الثقة بخالف ما رواه
 من هو ارجح منه لمزيد ضبطه او اكثره عددا وقال في اخر حديث الشاذ
 والمنكر الموقوف بينهما ان الشاذ رواية ثقة وانكر رواية ضعيف قال
 وقد غفل من سوي بينهما فعلى هذا الحكم على حديث همام هذا بالسند و
 اولى من الحكم عليه بالانكار لانه ثقة بافتقار الائمة ولهذا صححه
 الترمذي ولكنه حكم عليه بالغرابة لانه لم يروه غيره ثم وجدته لم يتألف
 عند الحاكم في المستدرک والبيهقي في سنته من رواية يحيى بن المنوكل عن
 ابن حجاج وصححه الحاكم وقال على شرط الشيخين وضعفه البيهقي وقال
 هذا شاهد ضعيف وليس هو بمرسل بل هو وكات البيهقي ظن ان يحيى بن
 المنوكل هو ابن عقيل وموضعيف وليس هو به وانما هو باهلي يكي ابا
 بكر ذكره بن حبان في الثقات ولا يفتح فيه قوله بن معين اعرفه فقد
 عرفه غيره وروي عنه نحو مائة وعشرين نفسا لانه اشهر تفرد همام
 به من حجاج قاله بن الفراق والله اعلم على ان ائمة الحديث اطلقوا على ان
 الزهري وهم في الحديث الذي اشار اليه ابو داود وهو ان النبي صلى الله
 عليه وسلم اخذ خاتما من ورق ثم انقاه قال النووي تبعا للقاضي عياض
 هذا الحديث رواه عن الزهري جماعة من الثقات لكن اتفق حفاظ الحديث
 على ان ابن شهاب وهم فيه وغلطت المعروف عنه غيره من اهل الحديث
 ان الخاتم الذي طرحه النبي صلى الله عليه وسلم انما هو خاتم الذهب الخاتم
 الورق وكذا نقله العسقلاني في شرح البخاري عن الكواثمة الحديث
 ان الزهري وهم فيه قال ومنهم من تأوله واجاب عن هذا الوهم
 باجوبة اقربها ما اختاره الشيخ من انه يحتمل انه اتخذ خاتم الذهب
 للزينة فلما نتاج الناس فيه وانفق تخريبه فطرحه ولذا قال باللبس
 ابا حاتم سياتي وطرح الناس خواتمهم تتعاله وصحح بالنبى عن لبي
 خاتم الذهب ثم احتاج الى الخاتم لاجل الختم به فاتخذ من الفضة

ونفسا



ونفسا عليه اسمه الكريم فتبعه الناس ايضا في ذلك فومي به حتى
 رمي الناس كلهم تلك الخواص المنقوشة على اسمه ليلا بفوت مصلحة
 النفس بوقوع الماشرك فلما عدت خواتمهم برميها رجع الى خاتم
 الخاص به فصارت ختم به ويكبر او ذلك قوله في رواية عبد العزيز بن
 صهيب عن اسن عند البخاري انما اتخذناه خاتما ونفسنا فيه نفسنا
 فلا ينقش عليه احد فلعل بعض من لم يبلغه النبي او بعض من بلغه
 النبي من لم يرسخ في قلبه اليقاز من سابق وخوه اتخذوا فنقشوا
 ذوق ما وقع ويكون سنأله غضب ممن تشبه به في ذلك النفس
 انتهى واقول الاظهر في الجواب والله اعلم بالصواب انه صلى الله عليه وسلم
 بعد ختمه خاتم الذهب لفسخا ثم الفضة على قصد الزينة فتبعه الناس
 مخافة على متابعة السنة فرائد ان في لبسه ما يترب عليه من العجب
 والكبر والجلال فرمته فرمته الناس فلما احتاج الى لبس الخاتم لاجل الختم
 به لبسه وقال للناس انما اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشنا اي للصحة
 فلا ينقش عليه احد اي اسمنا بل ينقش اسمه اذا احتاج الى الخاتم وبهذا
 يظهر وجه قوله في كراهة لبس الخاتم لغير الحكم **حدثنا السحاق**
ابن منصور اخبرنا وفي نسخة اننا عبد الله بن عمر بن الخطاب وفتح الميم
 اخذ حديثه السنة **اخبرنا عبد الله بن عمر** مذكورة **عن نافع بن عمر**
الله عنها قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في
يده اي حقيقة بان كان لبسه اوف تصرفه بان كان عنده الختم ثم كان
ايه باحد المعنيين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في يد ابي بكر وعمر رضي
الله عنهما اي الختم به او التبرك به وكان في يد عثمان رضي الله عنه اي في
اصعه من اطلاق الكل وازيادة الجزا وبؤيده رواية البخاري قال ابن
عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعثمان لئلا يظن
انهم لبسوه احيانا لاجل التبرك به وكانت في اكثر الاوقات عند معيضي
جمعنا بين الروايات وقيل المراد من كون الخاتم في ايديهم انه كان عندهم
كما يقال في العرف ان السني الفلاني في يد فلان وهو ذواليد او عندهم
لانه ياتي عنه ظاهر قوله حتى وقع اي سقط الخاتم من يد عثمان في
بيروايسى بنحو الهزلة وكسر الراء والبيروا الهزلة وتخفيف وهو معروف
قريب من مسجد قبا عند المدينة بالمهجرة كذا في النهاية وقال العسقلاني
وهي بستان معروف يجوز فيه الصرف وعدمه وفي بيروا سقط خاتم
النبي صلى الله عليه وسلم من يد عثمان انتهى والظاهر ان اطلاق بيروايسى

على البستان بنا على ذكر الجزاء وأزادة الكل فاندفع ما قاله العصام
 وعلى هذا ففي الكلام مضاف محذوف أي وقع في بيراريس انتهى مع أن
 له وجه آخر من صنيع البديع وهو الاستعانة ثم ظاهر السياق
 أنه وقع من يد عثمان وصرح ما يأتي أنه وقع في يد معيقيب بن
 سعيد بن أبي العاص وكان على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة
 على ما في الجامع ولا تنافي لاحتمال أنه لما دفع أحدهما إلى الآخر استعمل
 باخذه فسقط فنسب سقوطه لكل منهما المانة بشكل ما وقع في الخبر
 من طريق ابن عباس فلما كان عثمان جالس على بيراريس فخرج الخاتم فجعل
 يعبك به فسقط قالوا فاختلنا ثلاثة أيام مع عثمان نتزعج الميرفيل
 تجده لكن ذكر النسائي أن عثمان طلب الخاتم من معيقيب لخرجه شيئا
 فاستمر في يده ولم يفكر في شيء يعبك به فسقط وأما ما آجالت به
 العصام فهذا المقام فلا يلتزم به النظام في النسائي فما يدفع
 الأشكال الواقعة في البخاري من النسبة العيب به حيث كان سبب
 العيب به التفكير الباعث على التحير في الأمر والاضطراب في الفعل وبه
 يندفع اعتراض الشيعة عليه رضي الله عنه وسياق تفسير العيب
 بأنه كان يتكبر أخرج خاتمه وأخاله ولعله كان إشارة إلى تغير حاله
 واضطراب الناس في القاد نصبه وإن ساء عزله والله أعلم وأما سمي
 عسا صورة ولا ففي الحقيقة سماعي فكله فكرة مكلد لا يكون إلا
 في الجيرة **نقشه** أي نقشه **مجد رسول الله** أي هذه الكلمة من
 الجمل بنا ويل المفرد ولا يحتاج إلى الضمير العايد إلى المتبدل للربط قال
 العصام فيه أنه يجوز استعمال خاتم منقوش باسم آخر بعد موته
 لأنه لا التباس بعد الموت فيصعب أن يجعل علامة التوثيق النهائي
 وفيه ان التباس متحقق عند عدم وجود التاريخ قال واستعمال
 ترمع أنه كان لا يتقال بلاهية مرات أخرى الفعل الثاني متروك عن
 آخر الفعل الأول ويستعمل فيه ألفا باعتبار عدم تراخي أوله عن آخر
 الأول فليكن هذا على ذكر منك فانه ذاك كثير من المواد والنهي وعكس
 عمله على منتهى الفراء من عدم اعتبار المهلة في ثمر والمراد به الترخي
 في الخبر قاله النووي في الحديث التبرك بأشار الصالحين وليس
 ملا بسهم والينهم بها وجواز ليس الخاتم وفيه دليل أيضا من قال إن
 النبي صلى الله عليه وسلم لم يورثه إذ لو ورثه لدفع الخاتم إلى ورثته
 بل كان الخاتم والقده والسلاح ونحوها من آثاره الصورية صدقة

المسئ



للمسلمين نصرفها من ولي الأمر حيث رأى المصالح ففعل القده عند
 انشأ كراما له بخدمته ومن أراد التبرك به لم يمنعه وجعل باق الأمانات
 عند ناس معروفين واتخذ الخاتم عنده للحاجة التي اتخذها صلى الله
 عليه وسلم فانه موجوده للخليفة بعده الثاني ثم الثالث انتهى كلام
 النووي واعترض عليه العسقلاني وقالت يجوز أن يكون الخاتم اتخذ
 من مال المصالح فانقل للاتمام لستفيع به فيما صنع له قلت الأصل
 هو الأول وهذا محتمل فهو المعول قال ميرك نسيها من المولد أعلم أن
 في هذه الرواية اجمل الحديث لم يبين فيها أن الخاتم من يد عثمان سقط في
 المير وسياق في الباب الذي يليه من حديث بن عمر أيضا من طريق
 أيوب بن موسى عن نافع عن عثمان قال وهو الذي سقط من معيقيب
 في بيراريس وكذا في بعض الطرق عند مسلم وعند البخاري من طريق
 أبي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن حوق وقع من عثمان في بيراريس
 وعند البخاري من حديث ابن عباس فلما كان جالس على بيراريس فخرج
 الخاتم يعبك به فسقط قالوا فاختلنا ثلاثة أيام مع عثمان نتزعج
 الميرفيل تجده وكذا هو عن ابن سعد لا نصاري عن النبي ثم كان في
 يد عثمان سنت سنين فلما كان في السنة ابا قتيبة كنا مع في بيراريس
 وكان عثمان يكثر أخراج خاتمه من يده وأدخله فينا لموجاهة على
 سفتها يعبك به سقط الخاتم في المير فالتسوه فلم يقدر وأعليه
 قال الشيخ نسبة السقوط إلى أحدها حقيقة وإلى الآخر مجازية من
 تسيل من سناد الحديث بان عثمان طلب الخاتم من معيقيب فخر
 شيئا واستمر في يده ولم يفكر في شيء يعبك به فسقط في المير وأورده
 إليه فسقط منه وهو الأول كما قال وقد أخرج النسائي من طريق
 المغيرة بن زياد عن نافع هذا الحديث وقال فيه وكان في يد عثمان
 سنت سنين من عمله فلما كبرت عليه أعماله دفعه إلى رجل من المانصار
 إلى قليب لعثمان فسقط فالتس فوجدتها في كلب وحتمل أن
 عثمان لما أراد أخذه من معيقيب أورده الله سقط من بينها كما هو
 المتعارف فيما بين الناس في إعطاء شخص شيئا إلى شخص آخر فسقط
 من بينها أحيانا أتمها والمعطى أن أخذه لمأخذة وظنا من الأخذ والله
 في يده باقيا بعد فلم يدر الراوي تحقيا أنه من بين أيديهما سقط
 فلتس تارة إلى عثمان وتارة إلى معيقيب بنا على غلبة الظن هذا
 غاية ما يجمع به بين الروايات وان قلت بالتحجيج فالراجح من حيث

الصاعمة الحديثة رواية من سبقت السقوط الى عثمان لانها المنققة
 عليها واشتهلت على تحقيق حكاية الواقع ايضا ورواية نسبة السقوط
 الى معقيب هي من افاد مسلم والله اعلم اقول ومن حيث قواعد
 العربية ترجيح رواية النسبة الى عثمان ايضا لانه السبب القريب في
 السقوط من حيث ان لما انتصرف في الخندق والعطا والله اعلم قال ووقع
 عند ابي داود والنسابة من طريق المفوية بن زياد عن نافع عن ابن عمر
 فاخذ عثمان خاتما ونقش عليه محمد رسول الله فكان يختم به او ختم به
 وله شاهد من مرسل علي بن الحسين عندهم سعد في الطبقات ولكن
 شتان ما بين هذا الخاتم وبين الخاتم الذي في يد النبي صلى الله عليه وسلم
 مدة مديدة وبرهنة عديدة اقول الظاهر ان هذا الخاتم لم يوجد
 سقوط الخاتم والله اعلم قال بعض العلماء كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم
 شيء من الاسرار كما كان في خاتم سليمان عليه السلام لان سليمان لما فقد
 خاتمه ذهب ملكه وعلمه لما فقد خاتم النبي صلى الله عليه وسلم انقضى عليه
 الامر وخرج عليه الخارجون وكان ذلك عند الفتنه النبوية والافرنية
 التي افضت الى قتله وانضلت الى اخر الزمان قال ابن بطال يوجد من الخاتم
 ان يسير المال يجب البحث في طلبه والاجتهاد في فقته يشبهه يعني دفعا
 لراضا عنه المال قال وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لما صاع عقد
 عايشة وحبس الجيش حتى وحده قال العسقلاني وفيه نظر فاما عقد
 عايشة فقد ظهر اثر ذلك بالفايرة العظيمة التي سبقت عنه وهي الرخصة
 في اليتيم فليق يقيس عليه غيره قلت هذا غريب من السجدة فان استدلالهم
 صحيح حيث وقع البحث واما ظهور الخاتم في ممر ترتب عليه فلا دخل له في
 القياس نعم يقال ان العقد لم يكن يسيرا من المال لاسيما ويتعلق بقلب
 النساء في الحال والمال مع انه كان امانة عندها فيتعين البحث ويجب
 التقبيل عنده على انه نزيق بين الصياع الذي ليس باختيار وبين الامانة
 المنسية ولذا الوضاع شيء من شخص وتركه ليس عليه حرج بل ياب عليه
 ان جعله صدقة لله تعالى قال واما فعل عثمان فلا ينفى الا احتجاج
 به اصلا لما ذكر وان الذي يظهر انه انما بالغ في التقبيل عليه لكونه اثر
 النبي صلى الله عليه وسلم قد لبسه واستعمله وختم به ومثل ذلك يساوي في
 العادة قدر اعطيا من المال ولما لو كان عن خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
 لم تكن في طلبه بدون ذلك وبالضرورة يعلم ان قدر امانة التي حصلت
 في الايام الثلاثة تزيد على قيمة الخاتم لكن اقتضت عظمة قدره ذلك



فلا يقاس عليه كل ما صاع من يسير المال المنقق وهو في غاية من الحسن
 والبرهان ويمكن ان يقال مع هذا ان الخاتم المختص المحتاج الى الختم به لا يقاس
 عليه غيره لما يرتب على صياعه مفسد ككثرة حضوره وقت الفتنه ونظر
 الى قضية مروان وختم ختم عثمان مع تحقق وجود الخاتم عنده وفي تصرفه
 فكيف اذا صاع ووقع في يدها النزاع فاذا يرتب عليه ما لا يقاس عليه
 صياع مال كثير ايضا بالاجماع واما قول ابن بطال ان من طلب شيئا ولم
 يبلغ قيمته بعد ثلاثة ايام ان يتوكله ولا يكون بعد الثلاثة مضى فانيه
 ما سبق ان لا شيئا مختلفه وذا ذكر الفقهاء في باب اللقطة اذ تعريفها بحسب
 ما يلقى بها فان الشيء قد يكون مما لا يلتفت اليه اذ يجتهد في الطلب عليها
 كتمرة وحيه هب وقلبي وفلسين وقد يكون مما يطلب يوما وقد يكون
 يطلب الى جمعة والى شهر والى سنة والى اخر الامر كله فلا يصح تعيين حد
 في طلب المال اليسير وفي البحث عن المال الكثير النسبة الثاني روي
 احمد وابو داود والنسابة عن ابي رجاء انه قال نبي رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عن لبس الخاتم لا يذري سلطان واستدل به قوم على كراهته
 لبسه لغير ذي سلطان قال النووي في شرح مسلم اجمع المسلوب
 على جواز اتخاذ خاتم الفضة للرجال ذكره بعض علماء الشافعي المتقدمين
 لبسه لغير ذي سلطان ورواه ابن ابي عمير وابو داود بدل عليه ما رواه
 ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم لما التقى خاتمه التي الناس خواتمهم او امره
 والظاهر منه انه كان يلبس الخاتم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من لبس
 له سلطان ولو قيل هذا الحديث منسوخ فلا يتم الاستدلال به اجيب
 بما الذي نسخ منه لبس خاتم الذهب وليس الخاتم المنقق من على نقش
 خاتم النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق في تحقيقه في الباب الذي بعده قال
 العسقلاني الذي يظهر لي ان لبس الخاتم لغير ذي سلطان خلاف خلق الارابي
 لم يصر من التزين واللبق بحال الرجال خلافا له بالضرورة فيكون
 للمادة الدالة على الجواز هي الصارفة للذي عن التزين ويؤيده ما وقع في
 بعض طرق هذا الخبر انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الزينة والخاتم ويحتمل
 ان يراد من السلطان من له سلطنة على شيء من الاشياء بحيث يحتاج الى
 الختم عليه للسلطان المالك خاصة والمراد بالخاتم ما يختم به فيكون لبسه
 عبثا لمن يحتاج الى الختم به واما من لبس الخاتم الذي لا يختم به وكان
 من الفضة للزينة فلا يدخل تحت النهي وعلى ذلك يحمل حاله لبسه
 ويؤيده ما ورد من صفة نقس خواتم بعض من كان يلبس الخاتم مما

يدل عليها لم تكن بصفة ما يختص به اقول في الظاهر من لبسه انما
 بلغه النهي عن الزينة والخاتم له ظاهره العموم ومعياره الاستئناس
 السابق او ما صح النهي عندهم ويؤيد انما سئل مالك عن حديث ابيه
 رجحانه تضعفه وقال سال صدقة بن يسار سعيد بن المسيب فقال
 لبس الخاتم واخبار الناس اني قد افضيتك به والله اعلم المنتبه الثالث
 ذهب بعض اهل العلم الى جواز نقس الخاتم باسم من اسماء الله من غير كراهة
 وروفي ذلك اشار عن جماعة من الصحابة والسلف الاخير منهم ما
 رواه بن ابي شيبة في مصنفه ان نقس خاتم علي له الملك ونقس خاتم
 الامام محمد الباقر العزة لله ونقس خاتم النبي الثقة بالله ونقس
 خاتم مسروق لسم الله وضع عن الحسن بن ابي اسحاق عن النبي صلى الله
 عليه وآله وسلم ان الخاتم اقول لان الظاهر انه المحترم قال النووي وهو قول
 الجمهور ونقل عن ابن سيرين وبعض اهل العلم كراهته النهي وقال
 العسقلاني اخذ بن ابي شيبة بسند صحيح عن ابن سيرين ان لم
 يربا ساكن يكتب الرجل في خاتمته حسبي الله فزيدا يدل على ان الكراهة
 لم تثبت عنه اقول يمكن ان يثبت عنه ويكون له في المسئلة قولان
 تعارض فيهما الدليلان ويمكن تاخير احدهما عن الاخر قال ويمكن الجمع
 بان الكراهة حيث يخاف عليه حمله للجنب ونحوه او الاستنجاء بالكف الذي
 هو فيها والجواز حيث الامن من ذلك فلا يكون الكراهة لذاتها بل
 هو من جهة ما يعرض لذلك واذا جاز نقس اسم الله تعالى على
 الخاتم في الاول جواز نقس اسم النبي واسبه قلت هذا خلاف في
 عدم كراهته عند الحاجة بل مستحب لفضل صلى الله عليه وسلم ولا يحتاج
 الى دليل اخر حيث قال وقد اخبرني بن ابي شيبة في مصنفه عن ابن عمر
 انه نقس على خاتمته عبد الله بن عمر وكذا اخبرني عن سالم بن عبد الله بن
 عمر انه نقس اسمه على خاتمته وكذا القاسم بن محمد وكان مالك يقول
 من شأن الخلفاء والقضاة نقس اسمائهم في خواتمهم اقول وفي مقام
 من يحتاج الى الختم والله اعلم انتهى وذهب جمع من المتأخرين من العلماء
 الشافعية الى التحريم ما زاد على مقال الحديث الحسن بل صححه ابن
 حبان انه صلى الله عليه وسلم قال لا لبس خاتم الحديد ما لي اري عليك
 حلقة اهل النار فطره وقال برسول الله من ابي سئ اتخذها قال
 من ورق ولا يتعمه سقلا لكن ربح الاخرون الجواز منهم الجواز العرفي
 في شرح الترمذي فانما حمل النبي المذكور على التزييه على ان النووي



في شرح مسضعه وتقل النووي في شرح المهدب عن صاحب الامانة
 كراهته الخاتم المتخذ من حديد او نحاس الخبز المذكور وفي رواية انه
 راي من صفر فقال مالي اجد ربح الاضمار فطره ثم جاء وعليه خاتم
 من حديد فقال مالي اري عليك حلقة اهل النار وعن المتولي في كرهه وخاتم
 فيه وصححه في شرح مسلم لخبر الصحابي في قصة الواهبة اطلب ولو
 خاتم من حديد ولو كان مكروه كما لم ياذن فيه والخبر في داود وكان
 خاتمته صلى الله عليه وسلم من حديد صبري عليه فضة قاله والمعيد في النهي
 ضعيف واعترض على تضعيفه بان له شواهد عدة ان لم ترقه الى درجة
 الصحة لم تدعه ينزل عن درجة الحسن اقول ويجعل حديث كان
 خاتمته من حديد وقوله اطلب ولو خاتم من حديد على ما قبل النهي مع ان
 الحديث الثاني يبراه به الحقيقة بل المتألف في الطلب على انه يلزم من
 وجوده لبسه وقد صرح قاضي خاتم من علمائنا في باب الكراهة بقوله
 لا يتختم الرجل بالفضة اما قوله لا يتختم بالذهب فلحديث المعروف واما
 التختم بالحديد فلانه خاتم اهل النار ولذا الصفر والله اعلم **باب**
ما جاء في تحم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في كيفية لبسه الخاتم
 والباب السابق قصد فيه بيان نقس الخاتم فلا يورد ما قيل لوجعل كلا
 البابين بابا واحدا لكان اولي وفي بعض النسخ باب في ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يتختم في يمينه قال ابن حجر اصاب في ذكر تحمته في بيئته لما سئل في
 وقالة منكرت فيه استعار بان المضمحل من ربح روايات تحمته في يمينه
 على الروايات الدالة على تحمته في اليسار فلذا لم يخرج في الباب حديثا
 فيه التخصيص بكونه صلى الله عليه وسلم تحم في يمينه بل قاله في جامعه
 روي بعض الصحابة فتاوة عن فتاوة عن ائمة النبي صلى الله عليه وسلم
 تحم في يمينه وهو حديث صحيح ولذا رجم اكثر اهل العلم بالحديث
 المذكورة في هذا الباب واكثرها صحاح وفي الباب عن ابي عبد الله مسلم
 بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس خاتم من فضة في يمينه قصد حسني
 وعن عائشة عند ابي الشيخ بسند حسن وعند البراز بسند لين وعن
 ابي هريرة عند الدارقطني وفي عم الرب مالك بسند ساقط وعن ابن
 عمر عند مسلم وهو عند البخاري ايضا لكن فيه جوهرية ولا احسبه الى
 قاله في يده اليمنى كما وقع على الشك وجوهرية هو الراوي عن سافع
 عن ابن عمر والملك من موسى بن اسماعيل شيخ البخاري هكذا حقه
 العسقلاني في شرحه وقد اخبرني بن سعد عن مسلم بن ابراهيم واخرجه

ده

لما سئل عن الحسني بن سفيان عن عبد الله بن محمد بن اسمعيل
 عن جويرية وجزمتا بانته ليستة في يده اليمنى واخرجه الترمذي
 يعني في الجامع وابن سعد بن طريق موسى بن عفتة عن نافع بن
 عمر بلفظ صنع النبي صلى الله عليه وآله خاتما من ذهب فقتله في يمينه
 ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم نبذه
 الحديث انتهى قلت في سارة الوان ليسه في يمينه ايضا منسوخ
 بانته صلى الله عليه وآله لما قصد الزينة ولبس الخاتم ذهبا وفضة
 كان يناسب اليمنى ولما نهى عنه ثم امره بلبسه للحاجة جعله في
 يساره بل جعله فضة مما يلي كفه احتراز عن الزينة بقدر ما يمكن
 ولما قال شافع شرعه الاسلام عند قوله ويتختم في خصر اليسار
 اي في زماننا وقوله صلى الله عليه وآله جعلها في يمينك كان ذلك في
 بدء الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل البقي كذا في الخلاصة
 وعن انس قال صلى الله عليه وآله في هذه وأشار الى الخصر
 من يده اليسرى اما اختيار اليسرى فاجبر تقصيرا بالجرمانها
 عن الافعال الفاضلة ولانه بعد من الخيل والكلب لقلته حركاتها
 الظاهرة وتخصص الخصر لضعفها وجبر تقصيرا بها لكونها
 اصغر ضحك الى الخاتم الاكبر وعن علي رضي الله عنه بها ما رسول الله صلى
 الله عليه وآله من التختم في هذه زاوي الى الوسطي والمسجدة ذكوة في المصاحف
 وفي شروع الطماوي وما لو ان يكون حلقة الخاتم فضة من فضة
 وليكن الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدرهم لكونه ابعد عن السرف
 واقرب الى التواضع قاله ميكره فدرج التختم في اليسار من حديث انس
 عند مسلم بن طريق حماد بن سلمة عن ثابت بن علقمة بلفظ كان يلبس خاتمه
 في يساره لكن في سننه ليس واخرجه بن سعد ايضا وقد جمع السهلي
 بين الاحاديث الواردة في التختم في اليمن والاحاديث الواردة في التخت
 في اليسار بان الذي لبسه في يمينه هو خاتم الذهب كما صرح به في
 حديث بن عمر يعني الذي تقدم وساق في اخر الباب ايضا بن طريق موسى
 ابن عفتة عن نافع عن ابن عمر والذي في يساره هو خاتم الفضة اقول
 ويكمل هذا بالحديث الذي تقدم من اني عند مسلم ففيه التصريح
 بانته لبسه في يمينه اولا ثم حوله الى يساره واستدل له بما اخرج
 ابو الطيخ وابن عدي من رواية عبد الله بن عطاء بن نافع عن ابن عمر
 ان النبي صلى الله عليه وآله لم يتختم في يمينه ثم انه حول في يساره وهذا



لو صح لكان قاطعا للنزاع ولكن سنده ضعيف واخرج بن سعد بن طريق
 حفص بن محمد عن ابيه قال طرح رسول الله صلى الله عليه وآله خاتم الذهب
 ثم اتخذ خاتما من ورق فحلقه في يساره وهذا مرسل او معضل قلت
 المرسل حجة عند الجمهور والمعصل يصلح ان يكون مؤيدا ومقويا للحديث
 الذي سنده ضعيف قاله وقد جمع البيهقي في شرح السنة بذلك فقال
 انه تختم اولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك اخرا لمريم قالت
 النوري اجمع الفتن على جواز التخت في اليمن وجوازه في اليسار ولا
 كراهة في واحدة منهما واختلفوا اليها افضل فتختم كعروة من السلف
 في اليمن وكعرويه في اليسار واستحب ما لك اليسار وكره اليمن
 وفي مذاهب وجناب الصحيح ان اليمن افضل لانه زينة واليمن اشرف
 وحسن بالزينة والكرامة انتهى وفيه ان الزينة هي سلب الكرامة
 وقال العسقلاني ويظهر ان ذلك يختلف باختلاف القصد فان كان
 لبسه للتزين فاليمن افضل وان كان للتختم به فاليسار اولى لانه
 يكون كالودع فيها ويتبرح التخت في اليمن طلقا لان اليسار آلة
 الاستحسان فيصان الختم اذا كان في اليمن عزان تصييه الخاتم قلت
 فيه بحث لانه اختلف في جوار نفس اسم الله عليه وعنده وعلى تقدم
 وجوده يستحب اخراجه عن يده فلا يوجد تزج قال ويتبرح التخت
 في اليسار بما يتبرن عليه من التناول ويحتم طائفة الى استنواء
 للممرين وجعوا بيه الاحاديث المختلفة بذلك وأشار اليه ابو داود
 حيث تزج باب التخت في اليمن واليسار ثم اورد الاحاديث مع اختلافها
 في ذلك بغير تزج **حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي** بالجملة في
 الدال الثاني على ما في النسخ واما في اللغة فتقدم جوار اربعة اوجه اخرج
 حديثه مسلم والترمذي والنسائي **وعبد الله بن عبد الرحمن** تقدم **قال**
ابي سهل وعبد الله **اخرا يحيى بن حسان** يصرف ولا يصرف وتقدم **وهما**
انه فقال او فعلا اخرج حديثه السنة الامين ما جاة **اخرا سليمان بن**
بلال اخرج حديثه السنة **عن شريك بن عبد الله بن ابي نعيم** نوت
 وكسريم اخره را وانما ذكر جده تميزا له عن شريك بن عبد الله القاضي
 وقد سبق ترجمتهما **عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين** بضم ميمه وفتح
 النون للاولي يورها يا ساكنة **عن ابيه** اخرج حديثه السنة **عن علي بن**
ابن طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله كان يلبس بفتح
 ابا من اللبس بضم اللام **خاتمه** بفتح التاء ويكسر في يمينه قال بن جرير في

أكثر أحواله صلى الله عليه وسلم وأنه التفت فيه نوع تشرف ورتبته
بما أولى خلافا لما ذكره ورواية عن أحمد قلت ويومئذ هبنا المختار لما
تقدم من الآثار فعليه الجمهور من العلماء إلا برار حدثنا محمد بن يحيى أخبرنا
أحمد بن صالح روي عن البخاري وأبو داود أخبرنا عبد الله بن وهب
مروذوه عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نخعة قال
ميرك أوردته المفرد من وجهين وقد صححه بن حبان وأخرجه أبو داود
والنسائي انتهى وفيه ولا على بسند في يساره أحيانا فكان لبيان الجواز
لكن استدل الجمهور برواية مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم كان خاتم
صلى الله عليه وسلم في هذه وأما المختصر بسراة ورواية أبي داود عن
عمر رضي الله عنه كان صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره ويقول بعض
المحافظ التخت فيها مروي عن عامة الصحابة والتابعين وبأن خاتم
لما في بن جابر ضعيف وخبر تفضي رسول الله صلى الله عليه وسلم والخاتم
في يمينه متروك وخبر البرار كان يتختم في يمينه فيه كذاب ويقول
المحافظ ابن رجب ورد في حديث أن تختمه في يساره بأخر الأمرين
من فعله صلى الله عليه وسلم وبأن وكيفا قال التخت باليمين ليس بسنة
وأما ما اجاب به بن عمر عن هذا بان حديث التخت في اليمين رواه أحمد
والنسائي وابن ماجه والمستف وقال محمد يعني البخاري هذا أصح شيء
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب فلا يجتمع على أولي الألباب
أنه لا يصلح للجواب والله أعلم بالصواب فتلخصه وفي خبر ضعيف كان
صلى الله عليه وسلم إذا أراد حاجة أو ثق في خاتمته خيطا وروي أبو يعلى
كان صلى الله عليه وسلم إذا اشتق من الحاجة أن ينسأها رباط في أصبعه
خيطا ليدكرها لكن قيل أنه موضوع ذكره بن حجر والله أعلم **حدثنا أحمد**
ابن منيع أخبرنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة قال رأيت بن أبي
رافع اسمه عبد الله شيخ الجاهل بركة روي عنه لأربعة يتختم في يمينه
هلا من مفعول رأيت **فسالته** أي ابن أبي رافع عن ذلك أي سنن
فقال رأيت عبد الله بن جعفر أي ابن أبي طالب العاصم أحد الجواد
ولد باري الحبشة وله مائة مائة سنة ثمانين وهو ابن ثمانين
أخرج حديثه السنة يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر كان
النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه **حدثنا يحيى بن موسى** أخبرنا
عبد الله بن نمير بالهون واليم **مضعف** أخبرنا **أبو بصير** بن الفضل لم أطلع
على ترجمته عن عبد الله بن محمد بن عقيل بفتح فكسر ومروذوه عن عبد الله

ابن



ابن جعفر النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه قال ميرك أوردته المفرد
من وجهين أيضا ونقل المفرد في الجامع عن البخاري أنه قال أصح شيء ورد في
هذا الباب أي التخت باليمين **حدثنا أبو الخطاب** بفتح معين وتشد يد ميملة
زيد بن بكسر روي وتخفيف تخمية **ابن يحيى** أخرج حديثه السنة **أخبرنا** وفي
نسخة ابننا **عبد الله بن يمين** ضعيف بلا نقاق عن **جعفر بن محمد** الصادق
لقب به كمال صدقه أخرج حديثه البخاري في التاريخ وسلم والمربعة
أمة فرقة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر رضي الله عنهم عن **أبيه** أي محمد بن علي
ابن الحسين بن علي بن أبي روي طالب الملقب بالباقر لأنه بقر العلم أي شفه
وعلم أصله وفرقة وجلبه وخفيه وأمه أم عبد الله بنت الحسين بن علي
ابن أبي طالب ومولودا يحيى جليل سمع جابرا وأستا وروي له البخاري وسلم
عن **جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم** كان يتختم في يمينه قال السيد أصيل الدين
قال شيخنا ابن حجر يعني القسطلاني رحمه الله في اسناد هذا الحديث لمن
أقرب وجهه أن عبد الله بن يمينه تكلم فيه وذكر ميرك قال البخاري ذهب
الحديث وقالت أبو زرعة وأهمل الحديث وقالت المفرد متكر الحديث وقال أبو حنيفة
متروك وقال بن حبان لا يجوز الاحتجاج بما انفردوا في الحديث شواهد كما
تري فتوي بذلك روايته عن حديثه **حدثنا محمد بن حميد** بالضعيف الرازي
أخبرنا وفي نسخة ابننا **حريز** بفتح حيم وكسر الهمزة وفي بعد تخمية عن **محمد بن**
اسحاق سبق ذكرهم عن الصلت بفتح مهلة فسكون لام **أبيه عبد الله** أي ابن
نوفل بن حارث بن عبد المطلب أخرج حديثه أبو داود والترمذي **قال كان**
ابن عباس يتختم في يمينه وإخالة بكسر الهمزة في أكثر استعمال وهو المفعول
والفتح القياس على ما في النهاية وقيل الثاني هو الفصح وفي التاموس الفصح
لغة وهو متكلم بجال أي لا الظنه وظاهر السياق أن قابل ذلك هو الصلت
ويحتمل أن يكونه لواحد من قبله ولم يوجد هذه الجملة في بعض الأصول **المقال**
أي ابن عباس **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه** قال ميرك
فكذلك أوردته المفرد مختصرا وأخرجه أبو داود من هذا الوجه عن محمد بن إسحاق
قال رأيت علي بن الصلت بن عبد الله خاتما في خصره اليميني فقال رأيت ابن
عباس لما ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابن عمرو** بن محمد بن يحيى ابن
عمرو بن عيسى أخبرنا **سفيان** قال ميرك لم يروى عن عبيدة عن **أبي روي** بن يحيى
أي ابن عمرو بن سعيد بن العاصم المأموي أخرج حديثه السنة **قانع** عن
ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة أي للتختم به
وجعل فيه مما يلي كفه أي مما يلي بطنه كان الصحيح قال العالم يا موال النبي صلى

الله عليه وسلم في ذلك شيئا فيجوز جعل فضه في باطن الكف وظاهرها
 وقد عمل السلف بالوجهين وسمى اتخذها في ظاهرها ابن عباس قالوا
 ولكن لا فضل لها قد اياه صلى الله عليه وسلم ولا نه اصوتك لفضه واشهر
 واعد من الزهو ولا عجاب كما ذكره القوي في شرح مسلم **ونقش فيه**
بصيغة القائل محمد رسول الله اي في هذه الالفاظ تحمل الجملة الواو لانه
 بالمعززة منصوب على المفعولية والمعنى امر بنفسه فيه وان قري مجمولا
 فوجه معلوم **ونبي** اي النبي صلى الله عليه وسلم **ان ينقش** بضم الناف
 اي يحك **احد عليه** اي على خاتمه او كل نقشه ولعل سر النبي اذ لا يلي
 امر الخاتم وقد راعى الخلفا ظاهر النبي فلم ينقشوا خاتما اخر واستعملوه
 حتى فقد **وهو الذي سقظ من معيقب** ايض الميم وفتح المهملة وسكون
 التحتين وقاد مكسورة بينهما وموحدة في اخرها وهو بنو ابي خاتمة
 الدوسي يدرى ابني بالجذام فغولج منه ما مر عرب الخطاب بالخط
 فتوقف امره وهو بنو سعيد بن العاص وكان اسم قديما وهاجر اليه
 الخمسة الهجرة الثابتة واقام بها حتى قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
 بالمدينة وكان على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة واستعمله ابو بكر
 وعمر وعثمان على بيت المال وما قول بن حوران معيقب غلام عثمان فهو
 غير صحيح **في يبراسي** قال ابن حجر واما ما روي ان معاذ اتخذ خاتما
 ونقش عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل ان مع على انه قبل النبي
 او خصوصية لمعاذ وقال العصام فان قلت قد جاء في بعض الطرق
 ان معاذ ارضى الله عنه اتخذ خاتما نقش فيه محمد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فلما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم به قال امتن كل شي من معاذ حتى
 خاتم ثم اخذ ذلك الخاتم من معاذ فكان في يده رواه الترمذي في شرح
 المنهاج للسنوي **قلت** لعل النبي بعد ذلك والاتخاذ لعدم بلوغ النبي اياه
 انتهى قال ميرك او حمل النبي على التنزيه انتهى فما روي من اخذه الخاتم
 من معاذ يرفع قول الخصوصية به **حدثنا قتيبة بن سعيد** ابانا **حاجم**
بمهملة فكسر فونية **ابن اسحاق بن جعفر بن محمد** ابو الصادق بن الباقر **عن**
ابيه قال كان الحسن والحسين رضي الله عنهما يتختمان في يسارهما ابتاعاه
 صلى الله عليه وسلم فانه فعله في الكرم حوالا او في اخر امره او لبعده عن قصد
 الزينة على تقدير تساوي فعله صلى الله عليه وسلم ولو لم يريا النبي صلى الله
 عليه وسلم يتختم في يساره لم يفعلاه وهذا يظهر وجه مناسنة هذا الحديث
 بعنوان الباب ولا يخفى ان هذا الحديث منقطع لان محمدا لم ير الحسين وقد



اخبر ابو الشيخ بن حبان في كتاب اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم من طريق
 سليمان بن بلال عن جعفر الصادق عن ابيه محمد الباقر ان النبي صلى الله عليه
 وايا بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم كانوا يتختمون
 في اليسار واخرج البيهقي في الاواب من طريق ابي جعفر نحوه ولم يذكر عثمان
 والله اعلم وهذا لم يظهر وجه للفصل بهذا الحديث بين السابق واللاحق
 وهما في التخت باليمين **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا محمد بن عيسى**
ابن الطباع بقوله بدأ موحدة والواو اخرج اي الحكاك وتقاس الخاتم اخرج
 حديثه البخاري في التعليق والاربعة **حدثنا عبد بن العوام** بتشديد الواو
 والواو اخرج حديثه السنن **عن سعيد بن ابي عروبة** بفتح المهملة وضم زافوا
 ساكنة ثم موحدة اخرج حديثه السنن **عن قتادة عن ابي بن مالك ان النبي**
صلى الله عليه وسلم تختم في يمينه قاله الضعيف في جامع هذا حديث غريب انخرجه
 من حديث سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 نحو هذا الا من هذا الوجه وروي بعض اصحاب قتادة عن ابي عن النبي صلى
 الله عليه وسلم تختم في يساره وهو حديث لا يصح ايضا من هذا الوجه
 ولما فقد صلح من طريق اخري التخت فيهما واخر بن مخرجك جعل قوله
 في جامع ايضا من متن الثمالي قال ميرك بعد نقله كلامه في الجامع
 اقول قد اخرج مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت بن ابي قال كان
 خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وانما الى الخضر اليسرى واخرجه ابو
 الشيخ والبيهقي من طريق قتادة عن ابي والنه اعلم انتهى وروي ابو داود
 عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره وتقدم ان النور
 قال كذا الروايتين **صحة** **حدثنا محمد بن عبيد** بالتصغير **المجاذبي**
 بضم اوله وبمهملة وكسرا موحدة نسبة لابي معارب قبيلة من العرب
 وفي نسخة زيادة الكوفي اخرج حديثه ابو داود والترمذي والسنائي
حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم بمهملة وكسرا اخرج حديثه السنن **عن**
موسى بن عفتة مذكوره **عن نافع بن ابي عروبة** قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه
 اي اللوحي بتجويمه الظاهر ان التعتيقية ركبها العصام يحك قاله
 نضر **حدثنا من ذهب** قال ميرك زاد عبد الله عن نافع عن ابن عمر عند البخاري
 وجعل فضه مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله وليس فيه قول **كان ليس**
في يمينه اي قبل تجويم الذهب على الراجح قال ميرك واخرج البخاري ايضا
 من طريق جويرية عن ابن عمر وقال في اخره قاله جويرية ولا احسبه لا
 قال في يده اليه **فاخذ الناس** اي المذكور منهم او الكل ثم نسخ وايض للنساء

قال

قال

خواتيم من ذهب فطرحة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي للوحي بتخرجه
الظاهر ان الفاتحيتية وجعلها العظام حيث قال تفريع الطرح على
اتخاذ الناس دون لبسهم دل على ما صار من حيث ما يتخذ من غير اعتبار
اللبس حيث كره اتخاذهم ذلك انتهى وفيه ان الظاهر ان الناس اتخذوها
لبس او اتخذوها ولمسوها وليس في الحديث ما يدل على ان الطرح
قبل لبسهم مع ان مجرد اتخاذ خاتم الذهب ليس منهي اجماعا وقد طرحه
صلى الله عليه وسلم **وقال في البسه ايلا** ويؤيد على ان المكروه لبسه واما
جعل نفى اللبس كناية عن كراهية اتخاذه ففي غاية من البعد وما يدل
على ان المفصود كراهية اللبس وعلى انهم لمسوه قبل ذلك قوله **فطرح الناس**
خواتيمهم اي عن ايديهم قال بن حجر هذا هو السامع لعله مع قوله صلى الله
عليه وسلم في الحديث الصحيحة وقد اخذ ذهب في يد وجرى في يد هذا
حرمانه على ذكر اتي حل لما فيها ووقع لبعض من المماراة باللفظة هنا
تخليط فاجنبه فكيف والامة الاربعة على تخرجه للنبي عنق الصبيح
وغيرها ورضت منه طابفة واستدلوا بان خمسة من الصحابة ما تروا
و خواتيمهم من ذهب ويريدون ذلك ان صح عنهم يتعين حملها انه لم
يبغهم النبي عنه انتهى قاله الامام محيي السنة هذا الحديث يشتمل على امرين
تبدل الحكم فيها اتخاذ خاتم الذهب تبدل جوازه بالامتناع في حق الرجال
واللبس في اليدين تبدل باللبس في اليدين وتقرر الامر عليه وهذا
يبان في ما قال النووي من ان الاجماع على جواز التختم في اليدين واليسرى
هذا وقد ثبت في طريق ابن شهاب عن انس انوراي في يد رسول الله صلى
الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما ثمرات الناس اصطنعوا الخواتيم من
ورق ولمسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمهم وطرح الناس
خواتيمهم قاله محيي السنة طرخ خاتم الفضة ليطرح الناس خواتيمهم
مع جواز لبسه للخوف عليهم من التكبر والخيالات انتهى وقد تقدم ان وجه
هوا لا يلبس احد من لا يحتاج الى الختم به قال ميرك وفي رواية عبيد
الله فلما راهم اتخذوها رمي به وفي رواية جبرية فرقي المنبر فخذ الله
وانني عليه فقال اني كنت اصطنعته وان لا لبسه وفي رواية الغيرة
ابن زياد فرمى به فلا يدري ما فعل قال وهذا يحتمل ان يكون كرهه
من اجل المشاركة او من زهوهم بلبسه ويحتمل ان يكون كلفه من
ذهب وصادق وقت تخرجه لبس الذهب بالرجال والله اعلم واعلم
ان جمهور السلف والخلف على حرمة التختم بخاتم الذهب للرجال دون

السنة



السنة ولا اعتبارا بحلقة عنه الخنفيه فلا باس بمسار الذهب على الخاتم
خلافا للثابتة وذهب بعض العلماء الى ان لبس خاتم الذهب مكروه
كراهية تنويه لا تخرجه بقول القاضي عياض الناس يجمعون على تخرجه
لبس بسند يمد اللهم لان يقال اراد بالثاس الجمهور او يقال انقرض
قرون من قاله بكراهية التزيم واستقر الاجماع بعد على التخرم ويؤيد
ان جماعة من الصحابة كسعد بن ابي وقاص وطاحه بن عبيد الله وصهيب
وجابر بن سمرة وعبد الله بن يزيد الخطمي وحذيفة وابي اسد كانوا يجعلون
خواتيمهم من ذهب كما رواه بن ابي شيبه في مصنفه واذن بن محمد
ما ورد من ذلك ما جاء عند البراء الذي روي النبي عن خاتم الذهب فخرج
ابن ابي شيبه بسند صحيح عن ابي السمر قال رايت على البراء خاتما من
ذهب واخرج البغوي عن شعبة عن ابي اسحاق نحوه واخرج احمد
من طريق محمد بن مالك رايت على البراء خاتما من ذهب فقال تسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم قسما فالسنة فقال لبس ما كساك الله ورسوله
قال البخاري اسناده ليس بذلك ولو صح فهو مستوخ قال العسقلاني
لو ثبت السخ عند البراء ما لبسه بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي
حديث النبي المتفق على صحته عنه وهو حديث امرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بسبع ومنها ما هو سيع وذكر الحديث وفيه هنا ما عن خاتم الذهب
فاجمع بين روايته وفعله اما بان يكون حل النبي على التزيم او فم
المخصوصية من قوله ليس ما كساك الله ورسوله وهذا اول من قول
البخاري لعل البراء يبلغه النبي ويؤيد الاحتمال الثاني انه وقع في
رواية احمد كان الناس يقولون للبراء تختم بالذهب ونهي عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث ثم يقول كيف تاملوني
اذا صنع ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ما كساك الله ورسوله
ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفة
الوصف والكشف والشيبي وبدا في آيات الحرب بالسيف لانه نفعها واسترها
واعلم ان استقر لا واردا باب الخاتم بباب السيف لما علم انه صلى الله عليه وسلم
اتخذ الخاتم ليختم به رساله الى الملوك اشار الى انه دعاهم الى الاسلام اول
فلما استمعوا خاتمهم **حدثنا محمد بن يسار اخونا وهب بن جرير** ذكرها
اخونا اي عن قتادة عن انس قال كانت قبيلة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قبيلة اخرجها المص في جامعها وابوداود والنسائي والدارمي والقبيلة
بفتح القاف وكسر الواو على راسه بقبض السيف من قبيلة او حديد او غيرها



على ما قاله الجوهري وهي التي على راسي قائم السيف على ما في النهاية
وقيل هي ما تحت ساربي السيف مما يكون فوق الخد فيجى مع قاذب
السيف وفي الحديث دليل على جواز تخلية السيف وسائر آلات الحرب بالقليل
من الذهب والفضة واما التخلية بالذهب فغير مباح كذا ذكره ميرك وقال
الحنفي وكذا المنطقة واختلفوا في تخلية التجار والسروج فباحه بعضهم
كالسيف وحرمه بعضهم لانه من زينة الدابة وكذلك اختلفوا في تخلية
سكين الحرب والمقلمة بقليل من الفضة انتهى قال ميرك وبلغ من هذا
الحديث ان قبيصة كانت فضة فقط لكن اخبرني بن سعد عن طريق اسماعيل
عني جابر عن ما قال اخبرني علي بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا قبيصته من فضة واذا خلقت التي يكونه قيمتها الجاهل من فضة قالت
فستلثه فاذا هو سيف كان لمنية بن الجراح السهمي اصابه يوم بدر من
طريق سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه قال كانت تعلق سيف رسول
الله صلى الله عليه وسلم فضة وقبيصته وما بينه ذلك خلق فضة قالت
عمر الخاضع ان الذهب لا يجعل للرجال مطلقا ولا استعمالا ولا اتخاذا ولا
نصيبا ولا تمويها لالة الحرب ولا غيرها وكذلك الفضة الا في النسيب
والخاتم وتخلية آلة الحرب وما وقع في بعض الروايات من حل التمويه
تارة وحرمة اخرى محمول على تفضيل علم من مجموع كلامهم وهو
انه ان حصل شيء بالعرض على النار من ذلك الموه حرمة استدامته
كما بدأ به وان لم يحصل منه شيء حرمه لانها فقط اما نفس التمويه الذي
لهو الفعل والاعانة عليه والنسيب فيه حرام مطلقا ويأتي هذا التفضيل
في تمويه الرجال الخائف والتمويه بالحرب بالذهب وقال قاضي خان بكره
الاكل والشرب والادوية في ائنة الذهب والفضة وكذا التجار والمحال
والمداهن وكذا الاحتجال بميل الذهب والفضة وكذا السرور والكراسي
اذا كانت مفضضة او مذهبة وكذا السروج اذا كان مفضضا او مذهبا
وكذا التجار والركاب وما باه يجعل المصحف مفضضا او مذهبا ولا
باس بتخلية المنطقة والسلاح وحامل السيف بالفضة في قولهم جميعا
ويكره ذلك بالذهب عند البعض وهذا اذا كانت يخلص منه الذهب والفضة
واما التمويه الذي لا يخلص منه فلا بأس به عند الكل وما سمي مسامير
الذهب والفضة **حدثنا محمد بن يسار اخبرنا** وفي نسخة ابنا **معاذ بن هشام**
حدثني وفي نسخة قال **حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن اخي**
الحسن البصري اخبرني حديثه السنة وهذا الحديث مرسل لانه من وسط

الشاهين



97
التابعين لكن يشهد له الحديث المتقدم **قال كانت** وفي نسخة كان قبيصة
سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة **حدثنا ابو جعفر محمد بن**
صدران بضم همزة وسكونه اخبرني **البصري** بفتح الباء وكسرهما اخبرنا
طالب بن مجيب بضم همزة وفتح جيم وسكون تحية اخبرنا اخبرني حديثه
البحاري في الماد ب المرفود والترمذي **عن هود** بالنتويه **ومو بن عبدالله**
ابن سعيد اي العبدي قال السيد اصيل الدين كذا وقع في بعض نسخ
الشمائل المرفوعة وصوابه سعد بخير بيا انتهى اخبرني حديثه البخاري
في الماد والترمذي **عن جده** اي لأمه كما في نسخة وهو مزينة بن جابر
وابن مالك ومولاهم العصري بفتح المهملة بن العبدي بن عبد القيس
صحايب قال بن مندة وكان من الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فترت فقبلت يده ومزينة منطه لما كثر بفتح الميم
واسكان الزاي وفتح اليا واختاره الجزري في تصحيح المطابع وهو المشهور
عن الجمهور وخالفهم العسقلاني فقال في التقريب مزينة بوزن كبيرة
قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح اي فتحها **وعلى سيفه**
ذهب وفضة لا يعارض ما تقر من حرمة بالذهب لان هذا الحديث
ضعيف وايضا الجواب كان هذا قبل ورود النبي عن تحريم الذهب لان
تحريمه كان قبل الفتح على ما نقل ولعله على تقدير محتمل ان كانت فضة
موهبة بالذهب وكان له سبوف متعددة فلا ينافي الحديث السابق
ويشير اليه حيث ما سأل الراوي عن الذهب بل **قال طالب فسأله**
عن الفضة اي الموهبة فقال كانت قبيصة السيف فضة قال المؤلف
في جامعه هذا حديث غريب وجد وهو مزينة البصري وقال التورسني
هذا الحديث لا يقو به حجة اذ ليس له مسند يعتمد به وذكره صاحب
المستعاب في ترجمة مزينة العبدي وقال ليس اسناده بالقوي
وقال ابن النطاك هو عندني ضعيف لا حسن وقال ابو حاتم الرازي هذا
منكر وقال الذهبي في الميزان صدوق ابن القطان هذا اخبرني بن سعد
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم تغفل سيفا لنفسه يوم بدر
يقال له ذوالفقار وهو الذي راي فيه الرومي يوم احد من طريق الرهري
عن ابن المسيب مكره وزاد فاقر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسمه
ومن طريق الواقدي باسناده الى ابي سعيد بن المعلى قال اصاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم من سلاح بني قينقاع ثلاثة اسنان سيف فلقبي
وسيف بنار وسيف يدعي الحنفي **حدثنا محمد بن شعاع** بضم الشين وقيل

الزبير عن ابيه عن جده عبد الله عن الزبير قال سمعت النبي صلى الله عليه
 وسلم يقول اوجب طلحة وعلى ما وقع في بعض النسخ من حذف الزبير
 يكون هذا الكلام كذا محض لان عبد الله بن الزبير لم يحضر هذه الواقعة
 فان مولده في السنة الاولى من الهجرة ويقال في السنة الثانية وهو
 المارح وواقعة احدثت في السنة الثالثة من الهجرة انتهى كلامه
 ويحتمل ان يكون وجه الحذف انه سمعه من ابيه وحذفه في الاسناد
 فيصير الحديث من قبيل مراسيل الصحابة وهو حجة عند الكل ولا يلزم
 من العمل المذكور الكذب المحذور ولا التبدليس المحذور والله اعلم ويؤيد
 الحديث لما في سنننا **قال** اي الزبير وابنه نقل عنه **كان علي النبي**
صلى الله عليه وسلم يوم احد رفاقا قال ميرك ما ذات الفضول والفضة
 كما رواه بعض اهل السير عن محمد بن سلمة لا نصاري **فنهض** كمنع اي قام
 ونهض لنت اي استنوي على ما في التاموس اي طاردا ان ينهض **الى الصخرة**
 اي متوجها اليها ليستعملها في اراه الناس فيعلون حياتهم ويحتمون
 عنده **في يستطيع** اي الاستواء على الصخرة لتقتل درعيه اولضعف جراحه
 وبولاه ظهورا فحصل له الامان من رويب وصلت اليه وكرة دم سايل من
 راسه وجهته لما اصابه من مجري به حتى سقط بيده التللي **فا فعد**
طلحة اي احلسته تحت فضعد بكسر العين اي اطبع بامداده **النبي صلى**
الله عليه وسلم حتى استوى اي تمكن واستقر على الصخرة وهي حجر عظيم
 يتكون غالبا في سفح الجبل **قال** اي الراوي **فسمعت** بالفتح على ما في الاصول
 الصخرة والنسخ المتعددة وعلما صرح به ميرك في الفضية المتقدمة وجعل
 العظام اصله سمعت ثم قال وفي نسخة **فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم**
يقول اوجب طلحة اي لنفسه الحجة او الشفاعة او التوبة العظيمة بفعله
 هذا او بما فعل في ذلك اليوم حيث جعل نفسه فذ رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حتى شلت يده وجرح ببضع وثلاثين **حدثنا ابن عمر** اسمه محمد بن عمر
 ابن اي عمر **حدثنا سفيان بن عيينة عن بريدة بن حصفيفة** بضم معجمة
 ففتح ميملة اخرج له السنن عن **السائب بن يزيد** حضر حجة الوداع مع ابيه
 وبراين سبع سنين **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم احد** اي
 في السنة الثالثة من الهجرة **در رمان** قد ظاهر بينهما اي وقع الظاهرة
 بينهما بان جمع بينهما وليس احدهما فوق الاخرى حتى صارت كانه من الظاهر
 بمعنى التعارف قاله صاحب النهاية وفي الصحاح الظاهرة خلاف البطانة
 وظاهر بين ذوي بيبي اي طارق بينهما وطابق والمعنى انه ليس احدهما فوق

الاوي



الاخرى حتى صارت كالظاهرة لها اهتماما بساكن العرب وتعلما للائمة
 واخذ المجدد فزار من القضا الى القدر واستعاذ بابان الجزم والتوفي
 من المهادنا في التوكل والتسليم والرضا واحترز بظلمهم عما يتوهم عند
 حذفه من صدقه بليس واحد له وسطه واخر من وسطه الى رحليه
 كما لسراويل قال ميرك هذا الحديث من مراسيل الصحابة بلق السائب
 عن رجل من هؤلاء لم يسمه واقعة احد لما سبق وعند اي داود عن السائب
 عن رجل قد سماه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يظهر يوما احد بين
 درعين او ليس درعين وهذا الرجل المهم في رواية اي داود يحتمل ان
 يكون الزبير بن العوام فانه روي معنى هذا الحديث كما تقدم وقد
 ذكره صاحب الاستيعاب في ترجمة النبي فقال ذكره صاحب الوجدان
 وذكر بسند عن السائب عن رجل من بني تميم يقال له معاذ ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لم يظهر يوما الحديبية بين درعين هكذا وقع في
 نسخة الاستيعاب واظن قوله يوم الحديبية سهو من قلم النسخ
 والصواب يوم احد فاما قوله لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم ليس السلاح
 يومئذ محرما بالجمرة اقول اما كونه محرما فلا يكون ما بلغنا من لسانه
 للضرورة والفضية قاضية بوقوعه لما وقع من المنازعة والبايعة
 والله اعلم بحقيقته **قال** ويحتمل ان يكون طلحة ويديه ما وقع في البخاري
 عن السائب **قال** صحبت بن عوف وطلحة بن عبيد الله والمقداد وسعدا ف
 سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت
 طلحة يحدث عن يوم احد **قال** العسقلاني في شرحه لم يثبت ما حدث
 به عن ذلك وقد اخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب
 ابن يزيد وعنه حدثه عن طلحة انه صلى الله عليه وسلم ظاهر بين درعين
 يوم احد والله اعلم **باب ما جاء في صفة معقر رسول الله صلى الله**
عليه وسلم المعقر بكسر الميم وفتح الفاء ما بليس تحت البيضة ويطلق على البيضة
 ايضا واصل المعقر المستركذا في المغرب وقيل هي خلق تشبه من الدرع
 على قدر الراس وفي الحكم هو ما يجعل من فضل ذرع الحديد على الراس
 كالقلمسوة وقيل هو رزق البيضة **حدثنا قتيبة بن سعيد** **حدثنا**
مالك بن انس اي صاحب المذهب عن **ابن سائب** اي الزهري عن **انس**
ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة **وعليه معقر** وفي رواية عن
 مالك معقر من حديد ويعارضه ما روي مسلم عن جابر قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حبل الا حبل من حبل اسلح واجلح

٩٩

بان مكة ايضاً له ساعة من نهار ولم يزل لحد بعده كما صح عنه صلى الله عليه وآله
 فلذا دخلها من نيتي للقتال وقد خصص النبي بما اذا لم يكن ضرورة في
 حمله ولذا دخل عام عمرة القضاء معه ومع المسلمين السلاح في القربا وما
 حجز حمله فذكره وقيل المراد من النبي حمل السلاح للحاربة مع المسلمين
 ويجوز ان يكون النبي لحد فعله صلى الله عليه وآله على انه يجوز له يجوز لغيره
فقبل له اي بعد نزول المخذ **هذا ابن خطل** معجزة ومهيلة مفتوحة حين اسمه
 عبد العزيز فلما اسلم محمد بن عبد الله **متعلق باسار الكعبة** خبر بعد خراي
 خوفا من قتله لانه كان ارتد عن الاسلام بعد ان كتب الوجه وقتل مسلما كان
 يجده لما ارسله النبي صلى الله عليه وآله على الصدقة واتخذت قنيتين يعنيان
 بهما رسول الله صلى الله عليه وآله والمسلمين قال العاصم ودخل الكعبة
 وتعلق باسارها متمسكا من دخله كان امسا التخي وليس في الحديث
 ما يدل على دخوله والتمسك غير صحيح فانه لم يكن موثقا او متعلقا بما
 هو من عادة الجاهلية انهم كانوا يعطون من تمسك بذيل الكعبة
 في كل جريمة وايضا فيه قوله صلى الله عليه وآله من دخل المسجد ونوا من
 ومن دخل دار النبي سفك دمه او اتى منى اعلق عليه بابه زوا من لانه
 من المستحب لما عند الدارقطني والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وآله
 قال اربعة اراهم في حلة في حرم الخويبر بن نفل وهلال بن خطل
 ومفليس بن ضيابة وعبد الله بن ابي سوح وفي سعيد بن ابي وقاص عند
 البزار والحاكم والبيهقي في الدلائل نحوه لكن قال اربعة نفر وامرأتان
 وقال اقلوه وان وجدتموه معلقتين باسار الكعبة **قال اقلوه** وقتل
 ميرك عن العسقلاني انه وقع عند الدارقطني من رواية شيبان بن سوار
 عن مالك في هذا الحديث من راي منكم ابن خطل فليقتله ومن رايه زيد
 ابن الحجاج عن مالك هذا المشاد كان من خطل ياجور رسول الله صلى الله
 عليه وآله في السفر اذ تبي يعني فكان ذلك حبيبا له عدا رده وقتل بسببه
 انه صلى الله عليه وآله بعت بصدقا وبعث معه رجلا من الانصار وكان معه
 مولود له يخدمه وكان مسلما فنزل منزلا وامر بولاه ان يذبح تليسا ويضع
 له طعاما وانما يستيقظ ولم يصنع له شيئا فعدى عليه فقتله ثم اراد
 مشركا فعوز بالله من سر الخاتم ثم فوجه له امر على الناطقين على فرض
 الكفاية فسقط عنهم يقتل واحد واختلف في قاتله واما قول بن جرير
 على فرض العين فيلزم كلال الجادة لانه قتله فبما انه يلزم منه عصيان
 الباقي بما درة قاتله مع انهم يحفظون كلام الناطقين في الحضرة توجهوا

لا



الى مبادرة قتله على انه يلزم منه تخليته صلى الله عليه وآله وحده واما قول
 العاصم انه امر واحدا منهم بقتله اجمعا فهو من قبيل استاد البعض الي
 جمع بينهم كمال ارتباط ولهذا قدم بقتله سعيد بن حريث وحده على ما
 ذكره اهل التقدير غير صحيح لما ذكره الفسطاطي في المواهب من انه روي
 ابن ابي شيبة عن طريق ابي عثمان النهدي ان ابا برزة الاسلمي قتل بن خطل
 وهو متعلق باسار الكعبة واسناده صحيح مع ارساله وهو صحيح ما ورد
 في تعيينه قاتله وبه حزم جماعة من اهل اخبار السير وتعمل بقية الرواية
 على انهم ابتدوا قتله فكان المباشرة منهم ابو برزة ويحتمل ان يكون
 غيره لما ركه فقد حزم من هشام في السيرة بان سعيد بن حريث واما
 برزة الاسلمي استركا في قتله وابا شيبة ما في رواية انه استنق الله سعيد
 ابن حريث وعمار بن ياسر فسئق سعيد عمارا وكان اشبه الرجلين بقتله
 الحديث قال ميرك وحكي الواقي في هذا قوله ان قاتله شريكه ابن
 عبدة العجلاني ورجحه ابو برزة وقتل قتله المزير بالله اهل وروى الحاكم
 عن طريق ابي معشر عن يوسف بن يعقوب عن السائب بن يزيد قال
 واخذ عبد الله بن خطل من تحت اسار الكعبة فنقل بينه التمام وزعم قال
 ميرك ورجاله نفقات الامانة في ابي معشر من قاتله واختلف في قاتله
 فقيل سعيد بن زيد رواه الحاكم وقيل سعيد بن ابي وقاص رواه البزار وقيل
 الزبير بن العوام رواه الدارقطني والحاكم والبزار والبيهقي في الدلائل وقيل
 عمار بن ياسر رواه الحاكم وقال البلاذري اشبه لا تقول ان الذي باشرك
 قتله منهم ابو برزة ضرب عنقه بوجه الكون والمتمم قال بن جرير في
 الحديث لجة لقتله قتله سابه صلى الله عليه وآله الذي قال به مالك جماعة
 من اصحابنا نقل بعضهم فيه لاجاع الالوت انما تلفظ بالاسلام فنقل
 بعد ذلك واما اذ امر بقتله فبما حقال انه صلى الله عليه وآله وسلم
 قتله قضاة بذلك السلم الذي قتله نبي واقعة حال فعلية محتملة
 ورويد ما قلته ان ابن ابي سوح وكان ممن نصر صلى الله عليه وآله على قتله
 لمسا منه ابن خطل فما مرعنه لما اسلم قبل منه صلى الله عليه وآله السلام
 ولم يقتله انتهى والظاهر ان ابن خطل ارتد في حال ارتداده صدر منه
 ما صدر فليس من باب المنافع فيه وهو الذي له الارتداد بسببه صلى
 الله عليه وآله واختلف في استنابته وقول توبته والظاهر ان توبته
 سبوا يطها مقبولة عند الله وانما يقتل خدا اوسيا سنة قال بن جرير
 حجة لخالق امة الحد والقصاص في المسجد حيا بالتحسد انتهى وهو عزير

من وجهين أحدهما ان قتله لا يسمى حدا ولا قصا صلافة كان عزيزا
 ولما فيها ان قتله لا يتورع غير ان يتحس المسجد ثم اطال بها طائل تحتة
 ولذا تركنا حكمة قالت الحنفية مع انه حتى يعلم منه ان الحرم لا يمنع من فائده
 الحدود على من جنى خارجة والتجاليه وقيل انما جاز ذلك له في تلك السنة
 انتهى وفتاده ظاهر ان المسئلة مفروضة عندنا فمن جرح خارج الحرم
 من المسلمين كثر التجاليه فانه لا يقتض منه بل يطعم ولا يسرب حتى
 يضطر الى الخروج منه ثم يقتضى ومكة حينئذ كانت دار حرب وبطل خط
 مرتد التتق بالمشركين فوقع الصالحة بقتل اربعة منهم على القوف
 بان مكة لم تفتح عنوة واما على الصحيح ان فتحها كان عنوة فلا اشكال فيه
حدثنا عيسى بن يونس تقدم اخرج حديثه الترمذي والنسائي **حدثنا**
عبد الله بن وهب تقدم قال **حدثني مالك بن انس** عن **ابن شهاب** وهو الزهري
 عن **انس بن مالك** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح اي سنة
 ثمان من الهجرة **وعلى راسه المعفر** بلا التعريف في جميع النسخ الصحيحة والاصول
 المعتمدة واما قول العصام وفي بعض الاصول معفر قاله اعلم بصحة ثم
 الجمع بينه وبين الحديث السابق انه كان على راسه عمامة سودا الخروج في
 مسير ان عقب دخوله المعفر ثم لبس العمامة السوداء لخطب بها رواية
 خطبة الناس وعليه عمامة سودا اخرجها مسلم والخطبة كانت عند باب الكعبة
 بعد عام الفتح وهذا الجمع للمناضي عياض واختاره العراقي وفيه ان ظاهر
 الحديث يدل على ان العمامة كانت على راسه حين دخوله مكة لانه لبسها
 بعد ذلك لان زمان الحال يجب ان تكون متقدما مع زمان عامله اللهم الا ان
 يقصد به التقصاع في زمان دخوله مكة والله اعلم وقيل ان سواد عمامته
 لم يكن اصليا بل لما كان المعفر فوق العمامة في الايام الحارة وكانت العمامة
 متسخة ومثلونة بسببه ولما رفع المعفر عنها ظن الراوي انها سوداء
 ويدل عليه رواية دخل مكة وعليه عمامة دسا وهذا الظاهر في الجمع من
 الجميع والله اعلم واما قول بن حجر من اقتصر على المعفر بين انه دخل مكة
 للفتال ومن اقتصر على العمامة بين انه دخل محرم فجمع عريب من وجهين
 احدهما ان لبس احداهما يدل على عدم احرامه لان الاحرام بالنية واللبس
 جاز للضرورة والثاني ان لبس المعفر يكفي للدلالة على نية الاحرام فلا يحتاج الى
 ذكر العمامة على انما نقول بفرض صحة عدم احرامه ان سببه كونه صلى الله
 عليه وسلم متروكا بين حصول تمكنه من الدخول في ارض الحرم ويقع عدم
 الدخول اليه بسبب منع الامم ان كان قصده الاول انما هو قرب الحرب

ليطو



ليطو كيف المراد الغلبة امر لا يخفى جاوز الميقات بغير احرام ثم دخل
 مكة بغير نسك على ما هو مقتضى مذهبه من ان لا ياتي اذا قصد
 يستات بنى عامر له المجاورة من الميقات بغير احرام ثم دخوله مكة باختيار
 محرما او غير محرما قلت ميرك وزعم بعض اهل السير انه كان للنبي صلى
 الله عليه وسلم معفران يقال له حدها الوشح وبلاخر لسوع وقال بعضهم
 كان له بيضته وكان يراسه يوما اخذوا علم ان ابن بطال ذكر ان
 بعضهم انكروا على مالك قوله وعليه معفروانه تفرد به والمخوف في سائر
 الطرق انه دخل مكة وعليه عمامة سودا ونقبت بان العمامة وجدوا بصيغة
 عشر نفرا وغير ذلك تابعوا في ذكر المعفر وتقدم الجمع بينهما **قال** اي انسى
 وانما قاله الزهري قالت لطول كلامه اولا انه سمعه في وقت اخر منه **وقال**
 قول ابن حجر فاعل قالت ما بان شيئا به كما هو ظاهر السابق لا الترمذي حتى
 يحكم على الحديث بان معلق عند ذوق بان السابق المطابق انه من كلام
 انسى مع انه اذا كان من كلام بن شهاب يحكم على الحديث بان مرسلا **فما**
نوعه اي نوع رسول الله صلى الله عليه وسلم المعفر ونحوه عن راسه **جاءه**
رجل قيل هو ابو هريرة **قال** اي الرجل **ابن حنبل** متعلق **بانتا** والكعبة
 مستدا وخبر **فقال** اي النبي صلى الله عليه وسلم **اقتلوه** اي اتوا واصحابك
 فغلبه نوع من التغليب ولا لتفاته ويؤيده ما رواه **اقتله قال بن شهاب**
 اي الزهري قلت ميرك مولود منقول باسناد المتقدم وليس بمعلق لما
 وقع في الموطأ من رواية ابي مصعب وغيره قالت مالك قال بن شهاب
 ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ محرما **ويعلق ان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يومئذ محرما اي على صورة الحرم لانه كان
 لا يستألبس الحلال والله اعلم بالحال وقد خالف الحنفية مذهبه قال فيه
 دليل على جواز دخوله اذا لم يرد نسكا انتهى قال ميرك اخرج البخاري
 من طريق يحيى بن قزعة عن مالك بهذا الاسناد ولعله ان النبي صلى الله
 عليه وسلم دخل يوم الفتح الحديث وقال **اقتله** وقال في اخره قال مالك
 ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نرى والله اعلم محرما واخرجه البخاري
 ايضا من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك وقال **اقتله** بصيغة الجمع
 كما هنا انتهى والجمع انه قال له **اقتله** ولما علم ان قتله وحده صعب قالت
اقتلوه ولهذا تسادروا اليه ولما لم يكن في قول مالك ولم يكن فيها نزي
 نزي محرما دليل على ان هذا القول بمقتضى ظنه لا مراد من غير ان يكون
 مستترا بل لبس المعفر كما سبق تخفيفه وعليه يحمل قول جابر رواه مسلم

ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير
 احرام ثم اعلم ان دخول الحرم في حق غير الخائف المتاهب للقتال
 بغير احرام لا يجوز عندنا وعليه الجمهور خلافا للشافعية على الاصح عندنا
 وقيل لا احرام واجب ان لم يتكرح اجتهد ونقل عن اكثر العلماء قال ميرك
 وقد اختلف العلماء فمن دخل مكة بغير قصد حج او عمرة هل يجب عليه
 له احرام فالمشهور من مذهب الشافعية عدم الوجوب مطلقا في سواها
 ودخل الحاجة يتكرح كخطاب وحشاش وصياد وخواهر او لا يتكرح كجارة
 وزيارة وخواصها وهو الصحيح وفي قول ضعيف تجب مطلقا والمشهور عن
 الامة الثلاثة الوجوب وفي رواية عن كل منهم ما يجب وهو قول ابن عمر
 والزهري والحسن واهل الظاهر وجزءا المتأمله باستثناء ذرية العبا
 المنكرة واستثنى الحنفية من كان داخل الميقات وقال ابن عبد البر
 ان اكثر الصحابة والتابعين على القول بالوجوب واما قول الطحاوي
 ان دخوله صلى الله عليه وسلم مكة غير محرم من خصا يصبه ودليله قوله
 صلى الله عليه وسلم انها لا تخل لي الا ساعة من نهار فان المراد بذلك جواز
 دخولها بغير احرام لا تحريم القتال فيها لهم اجمعوا على ان المشركين
 لو غلبوا والعباد بالله تعالى على مكة حل للمسلمين القتال معهم فيها
 فقد عكس استدلاله النووي فقال في الحديث دلالة على ان مكة تبقى
 دارا سلاما الى يوم القيامة فيطلب ما صوره الطحاوي على ان في دعوي
 الاجماع نظرا فان الخلافت ثابتة وقد حكاة الفقهاء والماوردي والفقهاء
 قلت ما صورة الطحاوي فوضي غير لازم الوقوع ولذا خالف من خالف
 واما ما دعوي الاجماع فصحيحة ولا ينافيها مخالفة الفقهاء وغيره فيطلب
 انطاله والله اعلم **باب ما حان عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 وفي نسخة زيادة صفة والعمامة بالكسر معروف وهم العصام حيث قال
 ما لفتح كالعامة وقد يطلق على المعفر والبيضة على ما في القاموس قال
 ميرك والمراد بها ترجمه الباب كلما يعقد على الراس سواء كان تحت
 المعفر او فوقه او ما يشد على القلنسوة او غيرها وما يشد على راس الرضي
 ايضا انتهى وتعارض العصام وابن عمر هنا بلا يجدي نقعا فاعترضت
 عن ذلك كلاما ايرادا ودفعنا **حدثنا محمد بن بكر حدثنا** وفي نسخة بدل
 حدثنا اخبرنا **عبد الرحمن بن مهدي عن جاز بن سلمة** تقدم تحقيق بحثنا
 الحجا وانه علامة تحويل الاستناد **وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع**
عن جاز بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر بن ابي عبد الله الانصاري قال دخل

درر الهم



رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء قال ميرك
 وفي رواية مسلم بغير احرام واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على جواز
 لبس السواد وان كان النبي افاض ما سئف ان خير ثيابك البيضا وقال
 الجزري وفيه اشارة الى ان هذا الذي لا يتغير كما لسواد بخلاف سائر الألوان
 وفي شرح الزبلي من علماء الحنفية انه يستحب لبس السواد لحديث فيه وقد
 جمع السيوطي جزوا في لبس السواد وذكر فيه احاديث واثارا وفي بعض شروع
 نقدا الكتاب انه قد زعم بعض الخلفاء العباسيين من اواد المعتمد بالله
 ان تلك العمامة وهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه العباس وهي بين
 الخلفاء ابتداء ولو نمتا بينهم ويقلونها هل راس من تقر له الخلافة وهو
 لما ان محروسة مصروف اواد الخلفاء ويضعه الخليفة على راس السلطان
 يوم تولية السلطنة واعلم انه صلى الله عليه وسلم كانت له عمامة تسمى
 السحاب وكان يلبس تحتها القلائد جمع قلنسوة وهي عنقها مبطن
 يستبرج الراس قاله الفراء وقال غيره هي التي تسمى العمامة المشاشية
 والعرقية وروي الطبراني وابو الشيخ والبيهقي في الشعب من حديث ابن
 عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة ذات
 اذان يلبسها في السفر وربما صنعها بين يديه صلى الله عليه وسلم
 واستناره ضعيف لا ياب داود والمؤلفون يثبتون وبين المشركين العباير على
 القلائد قال المصنف عزيم وليس اسناده بالقيام وروي ما ابي شيبه
 دخل مكة يوم الفتح وعليه شفة سودا وان عمامته كانت سودا وروي
ابن سعدان رايته سودا يسمى لعقاب **حدثنا ابن عمر حدثنا اشعيا**
ابن عيسى عن مساور يظن ميم وبهلمة وكسروا وورا **الوراق** بنسب
 الرا ببيع الورق او ما نعه او منسوب الى ورق الشجر اخرج حديثه مسلم
 والاربعة **عن جعفر بن عمرو بن حريش** مضغ حركه على يديه لئلا يمسكته
 روي عنه مسلم والاربعة **عن ابيد قال رايته على النبي صلى الله عليه وسلم عمامة**
سودا يحتمل عام الفتح وغيره وحاله الخطبة وغيرها يوم الجمعة او غيره
 ويسمى ما يبسبه **حدثنا محمود بن غيلان** ويوسف بن عيسى **قال حدثنا**
وكيع عن مساور والوراق عن جعفر بن عمرو بن حريش عن ابيد النبي صلى
الله عليه وسلم خطب الناس اى على المنبر كما في رواية مسلم وحدثنا يندفع ما
 قال بعضهم من ان لبس السواد اما كان في فتح مكة فقط لان خطبته صلى
 الله عليه وسلم بمكة لم يكن على منبر بل كان على باب الكعبة والله اعلم ولهذا ذكر
 صاحب المصابيح هذا الحديث في باب خطبة الجمعة **وعليه عمامة سودا** اى

فدارخي طرفها بين كنفه يوم الجمعة ورواه مسلم كذا في المشكاة وفي بعض نسخ النسخ انتم ايل عصاية سودا وهي بمعنى العامة على ما في المغرب والقاموس ما خوذ من العصب وهو السد لما يشديه وهذه الشجعة تساعدا تقدم من كونه العامة تحت المعقر والله اعلم قاله ميرك حديث عمرو بن حريث في معني حديث جابر واورده من طريقين وزاد في الطريق الثاني خطب الناس اي يوم فتح مكة وهذه الخطبة عند ما جاب الكعبة على ما يفهم من كلام العسقلاني واخرج مسلم من طريق ابي اسامة عن مسافر قال حدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال كان في انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سودا قدرخي طرفها بين كنفه وقوله طرفها بالاشنية في اكثر نسخ مسلم وفي بعضها بالافراد قالت القاضى عياض وهو الصواب المعروف انتهى وقد لبس السواد جماعة كمل يوم قتل عثمان وغيره كالحسن كان يخطب بشيا ب سود وعمامة سودا وعصاية وابن الزبير كان يخطب بعمامة سودا ومعاقبة فانه لبس عمامة سودا او حية سودا وعصاية سودا وابن عباس وعبدالله بن جزار كان يخطب كل جمعة بالكوثة وهو اميرها وعليه عمامة سودا وابن المسيب كان يلبسها في العيدين وابن عباس كان يعمم بها وورد بسند واه هبط علي جبريل وعليه قبا اسود وعمامة سودا فقلت ما هذه الصورة لم اركت فصطبت بها علي فقل قال هذه صورة الملوك من ولد القبايس عمتك قلت وهم علي حتى قال جبريل نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم افقر للعباس وولده حيثما كانوا واين كانوا قال جبريل لياثين علي امثلك زمان يعز الله نبيه لا سلام بهذا السواد فقلت ربا ستم مني قال من ولد العباس قلت ومن اشاعهم قال من اهل خزاسك قلت واي شيء يملكون قال له اخضر ولا صفرو الحجر والمد والسير والمنبر والدينيا الى المحشر والملك الى المنشر وساله اوسيد الا وراعي عنه فاجابه بكرهه لا انه لا يجلي فيه عروس ولا يلبس فيه محرم ولا يكفن فيه ميت قال النووي في الحديث جواز لبس الاسود في الخطبة وان كان لا يبيض افضل **حديثا** **هارون بن اسحاق الخزازي** يسكنون بليم نسبة الى قبيلة باليمن اخرج حديثا **ابو ربيعة حد ثنا يحيى بن محمد المدني** نسبة الى مد بنته عليه السلام على ما صح اخرج حديثه ابو داود وابن ماجه وفي نسخة صحيحة المدني **عن عبد العزيز بن محمد** اخرج حديثه السنة **عن عبيد الله بن عمر** نسبة الى الخزاز ابو عبيد الله بن عبد الله بن عمرو اخو سالم مات قبل اخيه سالم كذا



في الكاشف عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتم بنشد يدايم اي لقد عمامته على راسه **سئل عما عمامته** اي ارهني طرفها الذي يستوي العلاقة قال في المغرب سئل الثوب سدا من باب طلب اذا ارسله من غير ان يضمن جانيه وقيل فهو ان يلقينه على راسه ويرخيه على منكبيه واسدل خطا **بين كنفه** بالاشنية وفي رواية ارسلها بين يديه ومن خلفه ولا فضل مولا له وقد اورد بن الجوزي في الوفا من طريق ابي معشر عن خالد الخزاز قال اخبرني ابو عبد السلام وقال قلت لابن عمر كين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعم قال يدبر كورا العمامة على راسه ويفرسها من ورائه ويرخي لها ذواته بين كنفه **قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك** كان هذا من كلام ابنه وقوله **قال عبيد الله** من كلام عبد العزيز وفيه عليه بترك العطف اختلان الروايتين ولو كان كلام ابي عيسى لكان منقطعاً **رواية القاسم بن محمد وسالما بفعلان ذلك** اي ما ذكر من اسدل طرف العمامة بين الكنفين عطف على قوله قال نافع مات كليها من كلام عبيد كذا حقه العصام والله اعلم بالمرام قال ميرك وقد ثبت في الصحاح السير ورواها صحيحة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرخي علاقته لحيانا بيده كنفه واحيانا يلبس العمامة من غير علاقة وقد اخرج ابو داود والمصنف في الجامع بسندها عن شيخ من اهل المدينة قال سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول عمامتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدل لها بين يدي ومن خلفي وروي بن ابي شيبه عن علي بن ابي رباح انه صلى الله عليه وسلم عمه بعمامة وسدل طرفها على منكبيه وفي نسخة قال محمد بن قيس رايته بن عمر معفا قد ارسلها بين يديه ومن خلفه فعمما تقدم ان الاتيان بكل واحد من تلك الامور سنة قال ميرك وروي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس القلا نس تحت العمام ويلبس العمام بغير القلا نس قالت الجزيري قالت بعض العلماء السنة ان تلبس القلا نسوة والعمامة فاما من لبس القلا نسوة وحدها فهو زينة المشركين لما في حديث ابي داود والترمذي من حديث ابي ركانة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فرق ما بيننا وبين المشركين العمام على القلا نس وقال الشيخ الجزيري في نضج الصابيح قد تشعبت اكلت وتطلبت من السير والنوايح لا تقف على قدر عمامة النبي صلى الله عليه وسلم فلم اقف على شيء حتى اخبرني من اثق به انه وقف على شيء من كلام النووي ذكر فيه انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة ومامة طويلة وان القصيرة كانت سبعة اذرع

قال

والطويلة التي عشر ذراعاً انتهى وظاهر كلام المدخل ان مما سمعته كانت سبعة
اذرع مطلقاً غير تقييد بالتصغير والطول والله اعلم وكانت سيرته في مجلسه
انتم ونعمه للناس اعلم اذ كبر العامة يعرفون الراس للافات كما هو مشاهد
من فقهاء الكلية وقضاة الزمنية وصغرها لم يبق من الحروا لبرد فكانت
يجعلها وسطا بين ذلك قالت صاحب المدخل عليك ان تتسروا قاعداً
وتتعمقاً بما انتهى قال ابن القيم عن شيخه ابن تيمية انه ذكر شيئاً بدعيّاً
وهو انه صلى الله عليه وسلم لما راي اربه وامغاضه بين كتفيه اكرم ذلك
الموضع بالعبادة قال العراقي لم نجد لذلك امثلاً قال ابن حجر بل هذا
من قبيل رايها وضلالها اذ هو مبني على ما ذهب اليه واطاله في استدلال
له والخط على اهل السنة في تفهيم له وهو اشياء الجدية والحسنة لله
تعالى ولها في هذا المقام من الفساح وسوء الاعتقاد ما تصم عنه الماذن
ويقتضى عليه بالزور والبهتان تعجبها الله وفتح من قال بقولها والامام
مذهبه مبرون عن هذه الوصمة القبيحة كيف وهي كفر عند كثيرين
اقول في كتابها الله عن هذه السمة الشنيعة والنسبة القطيعة ومن
طالع شرح منازل السائرين تبيين اعماها كما في اهل السنة والجماعة
ومن اوليا هذه الامة وما ذكره في الشرح المذكور قوله على ما نصه
وهذا الكلام من شيخ الاسلام يعني الشيخ عبد الله بن نصر الذي الجليلي قدس
الله سره الجليلي يبين مرتبة من السنة والمقدار في العلم وانه يري مما
رماه به اعداؤه الجمجمة من التنسيب والتمثيل على عاداتهم في راي اهل
الحديث والسنة بذلك لرمي الرافضة لهم بانهم نواصب والناسبة بانهم
روافض والمعتزلة بانهم نواصب حسوية وذلك ميراث من اعداء رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ريبه ورمي اصحابه بانهم صباة قد ابته عواديا محرماً
وهذا ميراث اهل الحديث والسنة من بينهم يتلقب اهل الباكن لهم
بالقاب مذمومة وقدس الله روح الشافعي حيث يقول وقد نسبت الى الرافض
ان كان رفاصاحب الحمد • فليشهد الثقلان اني رافضي
• رضي الله عن شيخنا ابي عبد الله بن تيمية حيث يقول
ان كان رفاصاحب الحمد • فليشهد الثقلان اني ناصبي
• وعفا الله عن الباطن حيث يقول
فان كان تجسماً بثبوت صفاته • وتترجمها في كل تاويل مفتر
فانى حمد الله ربي بحسبهم • هاهنا شهوداً واملاً كل محض
ثم ذكر في الشرح المذكور ما يدل على تواتر من التنسيب المسطور وهو ان حفظ



حرمة الاسماء والصفات باجراً اخبارها على ظواهرها وما هو اعتقاد مفهوماً
المستادر الى اتمام العامة ولا نعتي بالعامية الجبال بل عامة الامة كما قال
ما كنت ربه الله وقد سئل عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوي كيف استوي
فا طرق ما كنت حتى عمادة الرخصاً قاله السنو معلوم وكيف غير معقول
ولا بيان واضح والسؤال منه بدعة فرق بين المعنى المعلوم من هذه اللفظة
وبين الكيف الذي يعقله البشر وهذا الجواب من مالك رحمه الله شاف
عام في جميع مسائل الصفات من السمع والبصر والضحك فعاينها كلها
معلومه واما كيفيتها فغير معقولة اذ تعقل الكيف فرع العلم بكيفية
الذات وكتبتها فاذا كان ذلك غير معلوم فكيف تعقل له كيفية الصفات
والعصمة النافعة من هذا الباب ان يصف الله بما يصف به نفسه
وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكليف ولا
تمثيل بل يثبت له الاسماء والصفات ويبقى عنه مشابهاة المخلوقات فكأن
اتباقاً منزهاً عن التشبيه ونفيك منزهاً عن التعطيل في نفي حقيقة
المستوا وهو معطل ومن شبهه باستوا المخلوقات على المخلوق فهو مثل
ومن قال هو استوا ليس كذلك شي فهو الموحد المنزه انتهى كلامه
وتبين مزامه وظهر ان معتقده موافق لاهل الحق من السلف وجمهور
الخلق فالطعن الشيعي والفتيح القطيع غير موجود عليه ولا متوجه اليه
فان كلامه بعينه مطابق لما قاله الامام اعظم والمجتهد الاقدم فان
فقته الاكبر ما نصه وله تعالى بيد ووجه ونفسى فا ذكره الله في القرآن
من ذكر الوجه واليد والنفسى ونوله صفاته بلا كيف ولا يقال ان يده
قدرته او ينجته لان فيه ابطال الصفة وهو قول اهل القدر ولا اعتزال
ولكن يده صفته بلا كيف ورضاه صفته من صفاته بلا كيف
انتهى فاذا التفتي عنه التجسيم فالمعنى البدعي الذي ذكره في الحديث الكريم
له وجه ظاهر وتوجيه باهر سواراي النبي صلى الله عليه وسلم ربه في
التمام واتجلى الله سبحانه عليه بالتحلي الصوري المعروف عند ارباب الخيال
والمقال وهو ان يكون مذكراً همتة ومفكراً برويته المحاملة من كمال
تخليته وتجليته والله اعلم باحوال انبيائه واصفائه رباهم بحسن
تربيته وحلي مائة قلوبهم بحسن تجليته حتى شهدوا مقام الحضور
والبقا وتخلصوا من ضد الحضور والغاير فربنا الله استواقم واذقنا حو
واخلاقم واما نشأ على مجتهد وحسنوا في رمتهم **حدثنا يوسف بن عيسى**
حدثنا جميع حدثنا ابوسليمان اي ابن عبد الله بن حنظلة اخرج حديثه



الشجاعة وغيرها **ابو اي** ابو سليمان هو **عبد الرحمن العيسيل** فعيل يعني
 المفعول من العسل لقب به حنظلة بن منصور وهو جد عبد الرحمن المذكور
 قال ميرك بلو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن عبد عامر
 المدني بن منصور العرف بابن العيسيل والعيسيل جد ابيه حنظلة غسلة
 الملايكة حين استشهد باخذ لافه كان جنبا حين سبع نفيا احد ذلك
 يتنصر له غسل الجنابة فغسلته الملايكة غسل الجنابة **عن عمرو بن**
اي موهبي بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله
خطب الناس قال ميرك هذه الخطبة وقعت في مرض النبي صلى الله
 عليه وآله الذي توفي فيه وفيها الوصية بشان النصارى اخرجته
 البخاري في صحيحه عن احمد بن يعقوب عن ابن العيسيل بهذا الاسناد قالت
 خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وعليه الحفة منقطا على منكبيه وعليه
 عصا به سما حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس ان
 الناس يكترون ويقبلون النصارى حتى يكونوا كالمخ في الطعام مرتين وفي منكم امرا
 لم يرض فيه احدا وينفعه فقبيل من محسنهم وليتجوا ومن مسهم وفي احب
 اشي عنده ايضا في هذه القصة فصعد المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم **وعليه**
اي عن راسه عصا بكسر العين وفي بعض النسخ عمامة بدل عصا عكس
 ما سبق على ان العصا تاتي بمعنى العمامة كما في القاموس وغيره **وسما** بفتح
 المهملة واللام وسكوت النامية اي سودا كما في نسخة ومعه تولعها ان رضي الله
 عنه وقد راي علاما ملجأ دسما او التشد يد نونه اي سودا والفقرة
 التي في ذنبه ليل تصيبه العين وقيل معني دسما انها ملطخة بدسومة
 شعره صلى الله عليه وآله كما ان يكثر دهنه كما مر في سورة غيره الى السواد
 وقال ميرك ويحتمل ان يكون اسودت من العرق والدسما في الاصل الوسخة
 وهي ضد النظيفة وقد يكون ذلك لونها في المفضل وفي حديث انس عند
 البخاري انها حاشية برد والحاشية غائلا تكون من لون غير لون الاصل
 والله اعلم **باب ما جاء في صفات رسول الله صلى الله عليه وآله**
 المراريا لكسر الحفة وتوث كذا في القاموس والمراد هنا ما يسترا سفلى
 البدن ويقابله الرد وهو ما يسترا على البدن ولعل حذفه في العنوان من
 باب الاكتفاء لقوله تعالى سراسل نقتل الحراي والبرد وذكر بن الجوزي في
 الوفا باسناده عن عروة بن الزبير قال كان طول رداء رسول الله صلى الله
 عليه وآله اربعة اذرع وعرضه ذراعين ونصفا ونقل بن القيم عن الواقدعي
 ان رداء رسول الله صلى الله عليه وآله برد طوله ستة اذرع في الثلاثة اذرع



وشعر في ذراعين **حدثنا احمد بن منيع** **حدثنا اسماعيل بن ابراهيم** **حدثنا**
ابو اي السخني **في عن محمد بن هلال** روي عنه الستة **عن ابن بريدة** قيل
 اسمه عامر وهو تابعي كوفي كان على قضا الكوفة بعد شرح فخر له الحجارة
 وولد له الحسن الاشعري الامام في الكلام وفي اصل العظام **عن ابي**
موسى الاشعري الصحابي المشهور قال وفي اكثر الاصول ليس عن ابيه وبذلك
 لم يصير الحديث مستلما انما يريد انما يريد انما يريد انما يريد انما يريد
 انتهى وفيه انه غير موجود في اصلنا المقابل باصل السيد ميرك شاه وغيره
 وكذا في سائر النسخ الحاضرة مع ان وجوده لوجه لوجب ان يصير الحديث
 منقطعا لما ان ثبت انه سمعه من عابسة ايضا ولا يجوز روايته عنها
 لم يجعل الحديث متصلا كما حقق في الاصول **قال اي ابو بريدة** **ارحمة لنا عابسة**
 اي اما بنفسها او بامرها **كسا** بكسر الكا نوجه معروف على ما في القاموس المراد
 هاروا **مسك** بكسر الميم الواحدة المفتوحة اي مرقة يقال لبدت الثوب
 اذا رقت وقيل التليد جعل بعضه ملتزقا ببعضه كما انه زال وطا ثوبه
 لتراكم بعضه على بعض ولذا قال العتيق في معناه اي مرقة صارك اللبد **وتبعه**
 العظام وقال انه بعد مع ان قوله اقرب في شرح مسك النووي المسمى كترع
 وقيل هو الذي سخن وسطه حتى صار كاللبد وقال العسلافي قاله نعلب
 يقال للرقعة التي يرفع بها الغنص لبدته وقال غيره هي التي تضرها بعضها
 في بعض حتى يتراكم ويجمع وقال الحارثي الظاهري المراد باللبد هنا الذي
 سخن وسطه وصفق لكونه كسما يكن قبيضا كما ذكره ميرك شاه رحمه الله
وارا غليظا اي خشنا **فالت اي** دفعا لتوهج ان هذا اللبس كان في اول
 امره قبل ان يوسع الله عليه بفتحه ونصره **قبض** بصيغة المجهول والتا قبض معلوم
روح رسول الله صلى الله عليه وآله في هذين اي توامعا وانكسارا وجودية
 واقتضارا واجابة لدعائه مرارا اللهم احبني مسكنا وامتنى مسكنا وهذا
 الحديث اخرج البخاري ايضا في روايته اوارا غليظا ما يضع باليمن **كسا**
 من هذه التي تدعوها الملبدة وهذه الرواية تفيد معنى ثالث الملبد وهو
 انه صفة كاشفة لكسائه وان التليد في اصل النسخ دون التزقيع مع انه
 لم يمنع من الجمع قال النووي هذا الحديث وامثالها يبين ما كان عليه صلى الله
 عليه وآله من الزهامة في الدنيا ولذاتها والاعراض عن اعراضها وشهواتها حيث
 اختار لبيها واجزا ما حصل منه ادني الكفاية بها انتهى وفيه دليل على ان
 الفقير الصابر افضل من الغني الشاكر ويرد على من قال انه صلى الله عليه وسلم
 صار غنيا في اخر عمره ونهاية امره نعم ظهر الملك والغنا ولكن اختار الفقر

عن موسى بن عبيدة بالقصير اخذ حديثه الترمذي وابن ماجة عن
ابياس بكسر الهمزة **ابن سلمة بن الأكوع** روي عنه الستة عن ابيه اي سلمة
ابن الأكوع وهو نسبه الى الجده فانه سلمة بن عمرو غزاع رسول الله صلى
الله عليه وسلم سبع غزوات **قال كان عثمان بن عفان** بلا انصران وقيل
با نصراف **يا تزرهم** همة ساكنة وجواربها الفاي بليس الارزاقية
اي انصاف ساقية والمراد بالجمع ما فوق الواحد بقريته ما اصيف اليه
وقيل في جمع الانصاف اشارة الى التوسعة **وقال** اي عثمان ويحمل سلمة
على بعد ويؤيد لما قول تكرر قاله وانما لم يقل على المولد كما قال يا تزر حتى
يدل على الاشارة الى انه لم يسمع ذلك منه مكررا **هذا** اي مكررا هذا المزار
المذكور **كانت ازره صاحبي** بكسر اوله وسكون الغاي ضيغة السوء
والمنية **يعني** اي يريد عثمان بصاحبي النبي صلى الله عليه وسلم ولما ظهر انه
من كلام سلمة او يعنى سلمة بن الأكوع والظاهر ان قايه اياس وفايده
نقل سلمة حينئذ المزره عن عثمان مع انه عالم بحال النبي صلى الله عليه وسلم
ليعلم انه سنة محن طمة معولة لخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأكد
الندب ولذا قال صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين
من بعدي **حدثنا قتيبة** اي ابن سعيد كان في نسخة واما نسخة بن سعد
بلا ياء فتحرى **اخبرنا** وفي نسخة صحيحة اباننا وفي نسخة **حدثنا ابو**
الحوض عن ابي اسحاق السبيعي عن مسلم بن زهير بن نوه وفتح ذاك
معجمة وسكونه ياء فراء اخذ حديثه البخاري في الادب المفرد والترمذي
والنسائي وابن ماجة وفي نسخة يفتح فكسروا وفي نسخة يزيد بفتح تحتية
وسكونه زاي اخذه ذاك هملة ففي التقريب مسلم بن زهير المون مصغرا
ويقال ابن يزيد كوفي بكفي ابا عياض نقله ميرك **عن حذيفة بن الحارث**
بكسر الفاء بلا ياء كان حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المناقبين والفتن اسلم هو وابوه قبل يدرو شهيد احدا وقتل ابوه في
المعركة قتل المسلمون خطأ فوهب له ومنه **قال اخذ رسول الله صلى الله**
عليه وسلم بعضه ساق بفتح عين هملة وضاد معجمة كل لحمه مجتمعة في
عصب ففي النهاية على وزن طلمحة وتبعه الحنفى واقتصر عليه وفي القاموس
بحركة وهو موافق للاصول الصحيحة والفتح المغتربة **او ساقه** شك من
راوى حذيفة او يكسبه ككسبه هل قال له حذيفة ان النبي صلى الله عليه
وسلم اخذ بعضه حذيفة او بعضه نفسه صلى الله عليه وسلم ذكره ابن حجر
وقيل الشك اما من مسلم بن زهير او من غيره واما ان يكون الشك من

حذيفة



حذيفة فبعده ونوته ما قال ميرك اشك من الراوى ووقع في بعض
الطرق بلفظ اخذ النبي صلى الله عليه وسلم اسفل من عضله ساقى بغير شك
انهم فان وقع ما قاله اعصار من ان الظاهر ان الشك من حذيفة وبوجه ان
يكون من احد الرواة وبوجه جزم الشارحين بان من الرواة النبي ولما مر
من جزم به بل قالوا بتوجيهه واما قول بن حجر مع كونه متأخرا عن القمام
فلم يصحح بالجزم والقطع **قال** اي النبي صلى الله عليه وسلم **هذا** اي العضلة
والندب كبر باعتبار تذكير الخبر وهو **موضع المزار** اي موضعه اللانق يله
فان ابدت اي امتنع من قبول النصيحة المتضمنة للعلل بالكل والفضل
واروت التجاوز عن العضلة **فاسلم** بالرفع اي فوضعه اسفل من العضلة
قريباً منها الى الكعبين **فان ابدت** اي فاعلم انه ما حق **للازار الكعبين**
اي في وضوئه اليها واللعني اذا جاوز المزار الكعبين فقد خالف السنة
وقال الحنفى يجب ان لا يصل المزار الى الكعبين انتهى وهو غير صحيح لان
حديث ابي هريرة المخرج في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل
من الكعبين من المزار في النار يدل على ان الماشكال الى الكعبين جائز
لكن ما اسفل منه ممنوع ولذا قال النووي المقدر المستحب فيما ينزل
اليه طرف المزار وهو نصف الساق والجائز بلا كراهية ما تحته الى الكعبين
وما ينزل من الكعبين فان كان للخيلا فممنوع منه تحريم ولا فتح تقوية
فيحمل حديث حذيفة هذا على المباعدة في المنع من الاشكال الى الكعبين
ليلا يتجر الى ما تحته الكعبين على وزن قوله صلى الله عليه وسلم كالراعى
يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه ويقدم منه بطريق الاوفا ان المشرك
الداورا الكعبين اسد كراهية وينبغي ان يعلم ان في معنى المزار القميص
وسائر اللبوساته وانما خص المزار بالذكور بناء على القضية لا نقضية
او خروج الكلام بخروج الغالب فان غالب ملبوساتهم كان ردا قال
ميرك ويستثنى من الماشكال من اسلمه لضرورة ان يكون بكعبه خرج
بوزنه الذي هاب مثلا ان لم يستره بازاره ونوته حيث لم يجد غيره
فيه على ذلك العراق مستدلا باذنه صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن ابن
عوف والزيبري العوام في لبس قميص الحرير من اجل حكة كانت بها
رواه البخاري وفي رواية انه رخص لها فيه لما شكيا اليه القمل وجمع
بانه يحتمل ان العلتين كانتا بها معا واحدا منها بعد الاخرى وان العلة
نشأت عن القمل فنسبت العلة تارة للتسليم وتارة للتسليم والجامع
بينهما جواز تغافل ما ينهي عنها شرعا محل الضرورة كما يجوز لتسليم

خا

العورة المتدري واعلم ان القاضي عياض نقل الامام في حق المتع من
 الاستسبال في حق الرجال دون النساء لما ثبت في سنن ابى بكر بن
 دجاجع الترمذي وصححه ان امرسلة امر المؤمنين لما سمعت من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الوعيد في حق مسلم المرأة قالت كيف تصنع النساء
 بدن يولهن فتاة يرحمن شيئا قالت اذا انكسفت اقدامهن قالت
 فيرحبهن ذراعا ثم يزدن عليه فالمقصود حصول الاستسبال والمجازرة عن
 الحد المنوع اما كراهة او تحريما فاذا البست المرأة خفا او ما في معناه
 فالها هراة لا يجوز التجاوز عن القدم في حقهن وكذا جواز المارحان كون
 باعتبار ثوب واحد للنسوة فلا يتعدى الى جميع الثياب والله اعلم
 بالصواب قال ميرزا فا هرا ما في بعض الاحاديث يقتضى ان تحريم
 اسبال الازار مخصوص بالجزء من الخيلا كما في حديث بن عمر عند البخاري
 مرفوعا لا ينظر الله يوم القيامة الى من جزأه خيلا وعنده من حديث ابى هريرة
 بلفظ لا ينظر الله يوم القيامة الى من جزأه بطرا والبطر يفتحن
 التكب والظبيان وقال بعض العلماء من بعض الاخبار تحريم الاسبال
 لغير الخيلا ايضا لحديث ابى هريرة في البخاري ما اسفل من الكعبين
 في التاركين يستدل بالتقييد في حديثه وحديث بن عمر بالخيلا وانظر
 على ان الامم ثلاثة في الزجر محمول على المقيد هنا فلا يجوز الاسبال اذا
 سلم من الخيلا ويؤيده ما وقع في بعض طرق حديث بن عمر المذكور عند
 البخاري ايضا ان ابا بكر لما سمع ذلك قاله برسول الله ان احد شقني
 ازاري ليسر حتى الام ان تعاهد ذلك منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 لمست من يصنعه خيلا هذا يدخل في الزجر عن جر الثوب تطويل
 الكلام القمص والعدبة وخوها وقد نقل القاضي عياض كراهة كل
 ما زاد على العادة من الطول والسعة وتبعه الطبري وقال العراقي
 حدث للناس اصطلاح وصار لكل صنف من الخيلاق شعاع يعرفون
 به فتمها كان ذلك بطريق الخيلا فلا شك في تحريمه وما كان على سبيل
 العادة فلا يجزي النبي فيه ما لم يصل الى حد الاسراف المذموم والله
 اعلم قيل ولما كان صلى الله عليه وسلم لا يبدا وامنه الا طيبه كان علامة
 ذلك ان لا ينسج له ثوب ومن خواصه ان ثوبه لم يقبل ونقل الثغر
 الازاري ان الذبابه كان لا يقع على ثيابه قط وان الجعوض لا يمس دمعه
 واختلف اهل نبي السر او بل تحريم بعضهم بعدد واستأشبه له بان
 عثمان لم يلبسه الا يوم قتله لكن صح ان صلى الله عليه وسلم استراه قال



ابن القتم والظاهر انه اشتراه ليليسه قالت وروي انه لبسه وكما نوا
 يلبسونه في زمانه وما ذنبه انتهى وقد خرج مسلم انه صلى الله عليه وسلم
 لبس مرطبا من جلا من شعر اسود والمرط بكسر فسكون كما من صوت
 او خريوتزريه والمرجل يضم ففتح المهملة المستددة هو ما فيه صور
 حاله بل وله باس بما اذا جرد لا تصور الحيوان وقول الجوهري
 ازار خزيه علم قال في القاموس غير جيد انما ذلك تفسير المرجل
 بالجيم وروايته بالمهملة هو ما صوبه النووي ونقله عن الجمهور والله اعلم
باب ما جاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم المشية بالكسر
 ما يعقاده الشخص من المشي على ما هو مكنون وضع الفعله بالكسر ذكره
 الجار بردي **حدثنا قتيبة بن سعيدا خبرنا لهيقه** بفتح اللام فكسر لها
 ابن عتبة الحضرمي صدوق ذكره ميرزا وقالت العصام خلط بعد احتراق
 كتبه كذا في التقريب وحزم النووي يضعفه في التنديب **عن يونس بن**
ابى هريرة قال لما رايته اي بصرت او علمت وهو بلغ شيئا ثوبه للتكبير
احسن صفة شيئا على الاول ومعقوله ثاب على الثاني **من رسول الله صلى الله**
عليه وسلم المراد منه نفي كون شي احسن منه صلى الله عليه وسلم والمعنى
 انه احسن مما عداه وهو المهور عرفا كما سبق **كان الشمس** استنباط
 بيان او تعليل اي كان شعاعها او جرمها خلافا لمن نازع في الثاني
 مع انه ابلغ **تحريمه في وجهه** شبهه جريان الشمس في فلكها بجريبات
 الحسن ونوره في وجهه صلى الله عليه وسلم وعكس التنسيبه مما نقل
 ويحتمل ان يكون من تناهي التنسيبه جعل وجهه بقرا ومكانا للشمس
 ويؤيده ما اخرجه الطبراني والدارمي من حديث الربيع بنت معوذ
 ابن عفرا لو رايته لرايت الشمس طالعة وفي حديث بن عباس قال لم
 يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقم مع شمس قط الا على منزه
 ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوءه السراج ذكره بن الجوزي
 والقصد من هذا اقامة البرهان على احسنه وانما خص الوجه
 بذلك انه الذي به يظهر الجاهل ان حسن البدن تابع لحسنه
 غائبا **وماريت احدا اسرع في مشيته** بالكسر المشية وفي نسخة بلفظ
 المصدر وهو بفتح الميم بلاتا اي في كيفية مشية **من رسول الله صلى الله**
عليه وسلم كما في الارض بالرفع تطوي اي تجمع وتجعل مطوية له اي تحت
 قدميه **انا بكسر الهزة** استيفاء مبيد وفي نسخة **وانا لجهده** قالت
 الجوزي يضم النون وكسر لها ويجوز فتحها انتهى **ما وقع له بن حجر وعبره**

من قولهم يفتح اوله وضمه غير مطابق للرواية وان كان موافقا للدرية
يقال اجتمعت دابته وجد كها اذا حمل عليها في السير فوق طاقتها حتى
وقعت في المشقة فالعق انا نتعب النفسا ونوتعها في الجهد والمسقة
في حال سيره صلى الله عليه وسلم **وانه لغير مكثرت** اي غير مبال يجهد منا
وبجهد حاله من فا على جهدا ومفعولها والمعنى انه سرعة مشيه كانت
على غاية من الهون والتأني بالنسبة اليه ولم يكن بسرعة فاحسنة
تذهب بها ووه ووقاره فلا ينافي قوله تعالى وعباد الرحمن يمشون
على الارض هونكا وقوله تعالى واقصد في مشيك والحاصل ان سرعته في
مشيته كانت من كمال القوة لا من حيك الجهد والمسقة والعجلة ولعل الوجه
في المناسبة بين اقتران الجملتين ان حسن وجهه صلى الله عليه وسلم كانت
مستمر لم يتغير في حاله دون حاله بخلاف غيره **حدثنا علي بن حجر** بضم
مهله وسكوه الجيم **وغير واحد** اي في المشايخ **قالوا حدثنا عيسى بن**
يونس بن عمرو بن عبد الله مولى عفر بن مجة فسكونه **قال** **حدثني**
ابراهيم بن محمد بن ولاد علي بن ابي طالب بفتح الواو واللام وضم اوله وسكون
ثانيه اي من اولاده كرم الله وجهه **قال** **اي ابراهيم كان علي ارا وصفا رول**
الله صلى الله عليه وسلم قال **اي على كان** اي رسول الله **اذما مشى** **تقطع** **بفتح**
اللام المشددة من قطع الشجرة اذا ترعها من اصلها اي سقي بقوة ودفع
تماما بل لان التقطع رفع الرجل من المرض بجمه وقوة لامع اختيال وتقارب
خطى لان تلك مشية النساء والمتسابه بهن **كانما يخط** **بالتشديد** الطاء
المهله اي يتزل **في صلب** بفتح الميم والمهله والموحدة الاولى وهو ما اخذ من
المرض وفي نسخة من صلب هي بمعنى في او تغليبية اي من اجله
والحديث سبق في صدر الكتاب ويحتمل اتيانه هنا ان يكون اختصارا
منه او حديثا يراسه وكذا ما بعده من الحديث وهو قوله **حدثنا سفيان**
ابن وكيع ابنا وفي نسخة **اخبرنا** **اي عن المسعودي عن عثمان بن هرم**
بضم الهاء والميم غير منصور عن نافع بن جبير **بالصغير** **ابن نافع** بصيغة الفاعل
مخففا عن علي رضي الله عنه **قال** **كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى** **تلكا**
ببشدة بدلنا بعدها **هز تلكوا** بضم الفاء المشددة بعدها هزة وفي نسخة
تلكي بلا هزة تلكيا بكسرا لفا بعدها تخننته وقدمت بها وان معنى تقطع
اي نمايل الوامامه ليرققه من المرض بجلينه جملة واحدة مع اهتزاز
وتكسر وجرحه بلارض هيشة المتأوت او مشية الحمال **كانما يخط من صلب**
باب **ما جاز في تقطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم** **بفتح** **معروف**

ابن مسلم



وهو تقطيع لراس يطرفي العامة او بردا اعم من ان تكون فوق العامة
او تحتها لما ورد في البخاري انه صلى الله عليه وسلم لم يبق بيتا في مكة لم يجرحه
في القابلة متفجعاً بوجهه والظاهر انه منعشاً به فوق العامة تحتها
لان كان مستحقاً من اهل مكة منوجها الى المدينة والمراد به هنا احتمال
القتاع وهو ثوب يليق الشخص على راسه بعد ندهيته ليلا يمل اثر الدين
الى الفلتسوة والعامة واعلى الثوب قالت العصام وجعله باجاء مع ات
حديثه سبق في باب التزجل والفضل بينه وبين باب اللباس غير ظاهر
انتهى **اقول** **وانك افضل بيته** **ويبين** **بينه وبين** **المسنة** **والجلسة**
وقد جاز **عن** **ما** **قال** **بان** **الحديث** **الواحد** **قد** **يجعل** **له** **بابان** **والثرا** **باعتبار**
لاحكام **الاستناد** **منه** **كما** **فعله** **البخاري** **في** **الابواب** **كثيرة** **وقد** **تكلف** **ابن**
حجر **في** **المجواب** **عن** **الثاني** **لكن** **بعبارة** **شنيعة** **حيث** **قال** **ويرد** **بان** **التقنع**
يحتاج **اليه** **للمشي** **كثيرا** **للوفاية** **من** **خو** **حرا** **وبرد** **وقد** **كان** **صلى** **الله** **عليه**
يفعله **كذلك** **كما** **في** **حديث** **الحجرة** **كان** **بينه** **وبينه** **المشي** **مناسبة** **تامة**
شركاه **وفيه** **انه** **لو** **قدم** **عليه** **لكانت** **المناسبة** **حاصلة** **ايضا** **مع** **مكاتب**
اخر **با** **عبار** **ما** **قبله** **وما** **بعده** **على** **ان** **المراد** **من** **التقنع** **هنا** **ليس** **الاطلال**
الواقي **من** **المحو** **والبرد** **فكلامه** **حار** **وحوايه** **بارد** **فيستحق** **ان** **يكون** **مردودا**
عليه **حدثنا** **ابو** **سفيان** **بن** **عيسى** **اخبرنا** **وكيع** **اخبرنا** **وفي** **نسخة** **في** **الموضعين**
ابنا **الاربع** **من** **صحيح** **بالتكثير** **فيهما** **عن** **يزيد بن امان** **بفتح** **الهزة** **والموحدة**
منصرف **وغير** **منصرف** **عن** **ان** **بن** **مالك** **قال** **كان** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه**
وسم **يكسر** **الفتاع** **بكسر** **القاف** **اي** **لبسه** **واستعاله** **كان** **بشدة** **بالمون**
ثوبه **اي** **اعلى** **قوبه** **او** **فتاعه** **الذي** **يسره** **راسه** **ثوب** **زيات** **بصغة**
النسبة **اي** **بايع** **الزيت** **او** **صاحبه** **فان** **الغالب** **عليها** **ان** **تكون** **توبها**
مد **هنا** **والله** **اعلم** **باب** **ما** **جاء** **في** **جلسته** **بلاضافة** **على** **ما** **في**
الاصول **صلى** **الله** **عليه** **وسم** **واما** **جعل** **الحق** **والعصام** **جلسة** **رسول** **الله** **صلى**
الله **عليه** **وسم** **اضلا** **واضافته** **نسخة** **مخالفة** **للسنة** **المعتادة** **وكذا** **التنقار**
ابن **حجر** **على** **جلسة** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسم** **وهي** **بكسر** **الجيم** **اسم** **للمنوع**
قالت **العصام** **ولم** **يفرق** **بين** **الجلوس** **والقعود** **بقضية** **ما** **سألت** **من**
قوله **وهو** **قاع** **عد** **الفرضا** **ورما** **يفرق** **فيجعل** **القعود** **لما** **هو** **من** **القيام**
والجلوس **لما** **هو** **من** **الاضطجاع** **على** **ما** **في** **القاموس** **انتهى** **والظاهر**
ان **المراد** **بالجلسة** **المعوية** **مقابلة** **القومة** **يشمل** **الماب** **حديث** **الاستلغ** **ايضا**
حدثنا **عبد** **الله** **بن** **حميد** **ابنا** **نا** **عمان** **بن** **مسلم** **حدثنا** **عبد** **الله** **بن** **حسان**

قال

المجتمعة وفي بعض النسخ جلسة رسول الله

بفسد ريد الساج الممهلة بيضرف وما يصفرف عن حديثه في نسخة بالمراد
عن قبيلة بنت خزيمة انها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وهو
اي والحاد انه صلى الله عليه وسلم **قاعدا بالرفع متوكفا على انه خير القرفصا**
يضم قاف وسكون الراء وضمة فاء تضاد ميملة يمد ويضمرف معقول مطلق وهو
جلسة المحتبي يقال ترفض الرجل اذا سده يديه تحت رجليه والمراد هنا
انا يقعد على السنية فيلصق فخذه بطنه ويضع يديه على ساقيه كما يجني
بالكوب وقيل هو ان يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق بطنه بفخذه ويضبط
كفيه وهي جلسة الماعز وفي القاموس القرفصا مثلثة القاف والفاء
مقصوره وبالضم ممدودة وبضم الفاء والراء على ما يتبع انتهى ونسبه من حجر
لكن لم يعرف منه الرواية والنسخة **قالت اي قبيلة فلان راي رسول الله صلى**
الله عليه وسلم ايم البصرة المتخشع من التخشع ظهور الخشوع صفة رسول
الله صلى الله عليه وسلم او معقول ثابته لرايت بمعنى علمت **في الجلسة** اي في هيئة
جلسته وكيفية فعدته المنضمة اظهار عبوديته كما اشار اليه بقوله جلس
كما يجلس العبد واكل كما ياكل العبد لا هيئته جلوس الجبارين المتكبرين من
التربع والتمدد ورفع الرأس وشاخة المنق وعدم الالتفات الى المساكين
ولا احتجاب عند المحتاجين **ارعدت** على بنا المجهول اي حصلت لي رعدة من
الفرق نفع الفاء والواي الخوف الملقى المستفاد من التواضع النبوي يعني
كان مع تخشعه عظيما هابتى عظيتمه وحصل لي الخوف ويؤيده حديث
علي من رايه بد مئة هانية ومن خالطه احبه قالت ميركة والنظا هون من
سياق قصته قبيلة انه اول ملاقاتها به صلى الله عليه وسلم ولذا هابت
ورفع في قصتها بعد قولها ارعدت من الفرق قال له جلس به يا رسول الله
ارعدت المسكينة فقال صلى الله عليه وسلم ولم ينظر الي وانما عند ظميره
يا مسكينة عليك المسكينة فلما قاله صلى الله عليه وسلم اذهب الله ما كان
دخل قلبي من الرعب وروي الخطيب البغدادي باسناده عن قيس بن عمار بن
مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان رجلا فارعد فقال ماون عليك فاني
لست بملاك انما انا ابن امارة من قرابين ما كل القديد والتخشع اما بهذه
الجلسة واما بامور اخرها هذتها في المحصرة **حدثنا سعيد بن عبد الرحمن**
الجزري ثقة اخبرني عن ابي الترمذي والنسائي **وعن واحد** اي كثير
من المشايخ **قالوا ابانا** وفي نسخة اخبرنا سفيان عن الزهري عن عمار
بفتح ميملة وتشد يد موحدة **ابن نعيم** الا نصاري البراني ثقة وقيل ان
له رواية عن عمه اي عبد الله بن زيد بن عامر اليماني صحابي شهير



روي صفة الوضوء وعبر ذلك ويقال هو الذي قتل مسلمة الكذاب واستشه
بالهجرة روي عنه السنة **انه راي النبي صلى الله عليه وسلم مستلقيا** اي مضطجعا
على نقاهة **في المسجد** ولم يلزم منه النوم وقال قوم من استلقى على نقاهة
نام وهو حال وكذا قوله **واضع** مترادفين ومترادفين **احدي رجلية على**
الاحوي اي مع نصب الاحوي او مدها وهذا الحديث في الصحيحين وهو
يظا هوه ينافيه ما رواه مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقين
احدكم ثم يضع احدي رجلية على الاحوي لكن قال الخطابي فحدثنا الاصل
يكان حوا هذا الفعل ودلالة على ان خبر النبي عنه اما منسوخ واما
ان يكون على النبي ان يمد واعورة الفاعل لذلك فان المراد ربما ضاف
فاذا اشار اليه احدي رجلية فوق الاحوي بفيت هناك نزجة
تظهر منها عورته وقيل كما تها قبل النبي والضرورة من تقب رطب
راحة او ثياب الحواز وقيل وضع احدي الرجلين على الاحوي يكون على
نوعين احدهما ان يكون رجلاه ممدودتين احداهما فوق الاحوي والا
بأسن ممدودا فانه يتكشف شيء من العورة بهذه الهيئة وثانها ان يكون
فاصفا ركبتي احدي الرجلين ويضع الرجل الاخرى على ركبته المنصوبة
فيجعل حديث الباب على النوع الاول وحديث النبي على الثاني قال العسقلاني
والتاويل اولى من اوعا الشيخ لا يضا واليبس الاحتمال وكذا الفوق
ما في الحواز من خصا بيه بعيدا فله لا يثبت باحتمال ايضا وان بعض
الصحابة كانوا يفعلون ذلك بعده صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليهم احد
وبنه جواز النكاح والمنطباع والاستراحة في المسجد مطلقا ويمكن تقييده
بجائز الاحتكام فان فعوده صلى الله عليه وسلم في الجامع علم على خلاف ذلك
حيث كان يجلس على وقار وتواضع على ما ذكره القاضي عياض قال العصام
وجه ايراد الحديث في باب الجلسة حتى لم يتصد له شاذ انتهى وتكلم
ابن حجر حيث قال وفيه دليل على جلوس على ساير كبرياتة بلا ولي
انتهى ويعني به انه يظهر مناسبتة للباب والا ظهور كما قدمنا ان المراد من
الجلسة المفاد للقيام والله اعلم بالمرام **حدثنا مسلمة بن شبيب** بفتح
المعجمة وكسر الموحدة **ابن ابي** اخبرني حديثه مسلم والاربعة **حدثنا عبد الله**
ابن ابراهيم المدني وفي نسخة لم يمد بني متروكة الحديث ونسبه من جبان
الى الوضع لكن اخبرني حديثه الوداود والترمذي **ابانا** وفي نسخة اخبرنا
اسحاق بن محمد بن نصاري مجهول اخبرني حديثه ابو داود عن ربيع مضعف
روى برفق وحدة **ابن عبد الرحمن بن ابي سعيد** مقبول اخبرني حديثه

ابوداود وابن ماجه عن ابيه ابي عبد الرحمن عن جده ابي سعيد الخدري
 بالمد المملة بعد ضم العجمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس
 في المسجد وفي بعض النسخ في المجلس احتبني بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه
 واخوخ البزار ايضا من حديث ابي لمبررة بلفظ جلس عند الكعبة فضع
 رجله واخامها واحتبني بيديه وفي بعض النسخ صلوات الله عليه وفيها
 بعضها صلوات الله وسلامه عليه وفي الصمحاء احتبني الرجل اذا جمع ظهره
 وساقيه بجمامته وقد احتبني بيديه وقال ميرك لما احتبني عن الجلوس بالحجوة
 ولموان يجمع ظهره وساقيه بازار او جل او سير يجعلونه بركا عن الاستناد
 ولا سم منه الحجوة ولا خبا باليد لموان يضع يديه على ساقيه في جلسته
 القرفصا فيكون يده بجمامته من ازار وغيره قاله القسطلاني
 لما احتبني جلسته لا عزاب ومنه لما احتبني حيطان العرب ابي ليس في البراري
 حيطان فاذا اراد ان يستندوا احتبوا من الثوب بمنعهم من السقوط
 ويصبر هاهنا كالجدار وقد سمي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحتبا يوم الجمعة
 في المسجد والمقام بخطب وعلته النبي ان هذه الخاتمة ربما تستجلب التوهم
 فيقول عليه استماع الخطبة وربما يفضى الى انتقاض الوضوء المفضى الى خواتم
 الصلاة هذا وجا عن جابر بن شمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى
 الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسنا اي تقبله بيضا ذكره النووي
 في الرياض وقال حديث صحيح رواه ابوداود باسانيد صحيحة انتهى فقيل
 هذا الحديث مخصص وقاله ميرك محمول على اختلاف الاحوال فتارة تربع
 وتارة احتبني وتارة استلقى وتارة كثر جلوسه نوسعة للازمة الرجوع
باب ما جاء في تكاة رسول الله صلى الله عليه وسلم التكاة بالهمز
 بوزن الهزة ما تكاة عليه من وسادة وغيرها واصلها وكاة بالواو تاء
 كما في تراث وتجاه والمراد منها هنا ما هبتني واعد لذلك فخرج الانسان
 اذا التكى عليه فلا يسمى تكاة ومن كثر ترجم لها المضيابين فورا بينهما
 وقدم هذا لانه المفضل في التكاة وانما التكاة على الانسان فعرضي وتليس
 ولهذا ايضا ترجم هنا لتكاة دون التكاة عليها وينبغي ان ياتي بالتكادون
 المتكاه عليه وكاة القياس استعمالها في التعبير بالتكاة هنا وبالمتكاه عليه
 تراه في التعبير بالتكاة للتكاة والتوكاه عليه ووجهه ما تقر من ان
 التكاة مفضوذة لا التكاة بطريق الذات فكان النص في الترجمة اولى
 والتكاة عليه ليس كذلك فكان حذفه لاجل ذلك النص على التكاة اولى
 فاندفع الاعتراض على المص بان الكل باب واحد فلا وجه لبعده ما بين

حدثنا



حدثنا عباس بن محمد اي ابن حاتم بن واقد الدوردي بضم المهملة نسبة
 الى محلة من بغداد او قرية من قرأها البغدادي ثقة حافظ كان ابن
 معين اذا ذكره فالت بن عباس الدوردي صدقنا وصاحبا اخرج حديثه
 المرعبة اخبرنا اسحق بن منصور عن اسرايل عن المسكين بكسر السين
 ابن حرب بفتح المهملة وسكونه راوي وحده وقد مر ذكره عن جابر بن سمير
 قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي انصرفه حال كونه مشكيا على
 وسادة بكسر الواو اي تحدة كايته على كساره اي حال كونها موضوعة
 على جانبه الميسر وهو ليان الواقع للتنقيد فيجوز الاتكاء على الوسادة
 يمينا وشمالا وسياق النص انه بين افراد اسحاق بن منصور بينه وبينه
 الزيادة وهي ان قاله في جامع حديث حسن غريب لكنه مع ذلك صحيح
 به وقاله العظام قوله متليا بدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
 النسب من كوته حالاً وفيه تماثل فتمثل قيل الاتكاء بمعنى الاستواء
 كما عدا على وطا كان المتكى جعل وكاء سنده مفقوده لانه فيه وذهب
 المحطاي الي ان العامة لا يفهم منه الميل الواحد السنين والاعتماد عليه
 كذا في النهاية وما يخفى ان قوله على كساره يصرفه الى ما يريد به العامة
حدثنا حميد بن مسعدة اخبرنا بشر بن المفضل اثبانا وفي نسخة اخبرنا
الحري بضم الجيم وفتح الراء والواو فتختمه ساكنة ابو سعيد بن اياس
مر ذكره عن عبد الرحمن بن ابي بكره اي المصري التاجي ومولود مولود
 ولد في الاسلام في بصرة روي عنه الشيخان وغيرها عن ابيه ابي بكره بفتح
 ابن الحارث صحابي مشهور يكنى نزل من الطائف حين نادى المسلمون من
 نزل من الحصار فهو حرم من البكرة سمي بها حاله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الهمة الاستفهام ولا نافية احديثكم وفي نسخة اخبركم بالكتاب الكبار
 اي حسن معصية هي الكبر العاصي الكبار فلا يد ما قاله عظام ان تعدد
 الكبر الكبار مشكل لانه معناه كبره الكبرين جميع ما عداه من الكبار والواجب
 بان الموصوف به اذا كان متعددا كان المعنى متعددا من الكبار ير كل منه
 الكبر من جميع ما عدا ذلك المتعدد وقاله الحقي ظاهر الحديث يدل على ان
 الكبر الكبار متعدد وهذا ما ينقضه بالكبر الزيادة على ما اضيف اليه
 الزيادة المطلقة كما يعم في موضعه قال ميرك قوله الاحدكم في
 بعض الروايات الصحيحة اخبركم وفي بعض الطرق الماشية ومعنى الكل
 واحد ووقع في بعض الطرق الصحيحة الماشية بالكتاب الكبار ثلاثا وانما
 اعادتها اهما ما بسان الخبر المذكور وانما مره شان ومن قال انما
 المراد بقوله ثلاثا عدد الكبار وهو حال فقد ابعد عن الحرام في هذا



والله اعلم ثم قوله بالبر الكبار مفعول بالواسطة لا حدثك والكبار
 جمع كبيرة وهي ما توقع الشارع عليه بخصوصه جد في الدنيا بعذاب
 في العقبي كذا قال جمع من العباد وفي حديث مرفوع ضعيف الكثير كل
 ذنب ادخل صاحبه النار اي جعله مستحقا لدخوله اياها ولهذا هي
 عند بن عباس ومن تبعه كالا سفرا يني كل منهي عنه فليس عنده صغيرة
 نظرا لمن عصي وكانهم جعلوا قوله تعالى كيا يرا ما تهون عند من ياب
 المضافة اليكانية وقال جماعة منهم الواحدي وغيره حدها بهم علينا
 كما اهتم الاسم الاعظم والسنة الفدر وساعة الجمعة ووقت اجابة الدعاء
 ليلا والصلوة الوسطى وكلمته هنا الامتناع من كل معصية خوفا من
 الوقوع في الكبيرة قال ابن حجر والصحيح بل الصواب ان من الذنوب كباير
 وصغابروان للكثيرة حد فضيل هي ما فيه حد وقيل ما ورد فيه وعنه
 شد يد في الكتاب والسننة وان لم يكن فيه حد وهو الصواب وقيل انها
 كل جريمة تؤذي بقله التزلزل مرتكبها بالدين وبوذه ما ورد في
 مع الاضرار ولا كبره مع الاستغفار وقد عدد الفقهاء منها جلا مستكبرة
 كقتل نفس وزنا ولواط وشرب خمر وسرقة وقذف وشهادة زور وكتم
 شهادة زعيم عموس وغضب ما يقطع بسرقته وخراب الكفار بلا
 عذر وربما اخذ مال يتيم ورشوة وعقوق اميل وقطع رحم وكذب علي
 النبي صلى الله عليه وسلم عدا وانطار في رمضان عدوا وجنسي كيل او وزن
 او ذرع وتقديم مكتوبة على وقتها وتأخيرها عنه وترك زكاة ومترتب
 مسلم او ذي عدا وانا وسيت صحابي وعيبة عالم او حامل قران وسعاية
 عند الظالم وديانة وقيادة وترك امر معروف ونهي عن منكر من قادر
 وتعم سحر وتعليم او عمل ونسيان حرف من القرآن بعد البلوغ وامران
 حيوان بغير ضرورة ويا من من رحمة الله واسم مكره ونشوز ووجبة
 وانا حليلة من حليلها عدوا ونهمة وحكي ان الغيبة كبيرة مطلقا
 بالجامع نعم بناح لا شتاب مذكورة في كتب الفقهاء وحصر الصغار بمعذر
قالوا النبي رسول الله فائدة النذاع عدم الاحتياج اليه الاشارة الي عظم
 لما ذمنا لرسالته المصطفوية وما يثاب عنها من من الشريعة والجملة
 ما عنده من الكليات العالية **قاله الاسراك بالله** الاسراك جعل احد سوا
 لا خروا لهذا اتحاد الله غير الله كذا قاله الحنفى والمظهران لا رايه الكفر
 كما قاله يترك يحمل ان يكون المراد مطلق الكفر ويكون تخصصه بالذكر
 لغلبته في الوجود سيما في بلد العرب فذكره نسيها على غيره ويحمل انه

ابن حجر قاله



يراد به خصوصه الا انه يراد عليه ان بعض الكفر اعظم فبجاء من الاسراك
 وهو التقطيل لانه يقي مطلق ولا مشاك انبات مفيد فيترجح الاحتمال
 لما دل **وعقوبة الوالدين** اي عصيا بهما واحدهما وجمعها لان عقوق احدهما
 يستلزم عقوق الاخر فالجاء ويجر اليه كما قاله بن حجر ولا يظهر ان المراد
 عقوق كل من الوالدين وفي معناهما الاحتداد كما لعقوق بضم العين المهملة
 مخالفة من حقه واجب مشتق من العنق وهو المقطع والمراد صدور ما يتأذى
 به الوالدين ولده من قوله او فعل قالت نعاله ولا تقبل لهما اف ولا تنهرهما
 لا في شرك ومعصية ذات تعالى وان جاءه ذلك على ان تشرك به ما ليس لك
 به علم فلا تقعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا ففي الآية نسبتة على ان عقوق
 الوالدين كزنا ولو كانا كافرين وفي الحديث طاعة مخلوق في معصية
 الخالق وضبطه بن عطية بوجود طاعتها في المباحات فعلا وتركها واستنجابا
 في المنكرات وفروض الكفريات كذلك ومنه تقدم بهما عند معا رضة الامرين
 قال ابن حجر قيل ضابطه ان يعصيه في جايه وليس هذا الاطلاق بحر في والذي
 ادليه امر يمتنا ان ضابطه انه يفعل منه ما ينافي به ليس بالحين والعرف
 قلنا حاصله ان العقوق مخالفة توجب الفضيحة ما ما روي في الصغار
 ويؤديه ما ورد رضي الرب في رضي الوالد وسخط الرب في سخط الوالد رواه
 الترمذي والحاكم عن ابن عمر والبراهن ابن عمر وسخط ان يبين الرضى والسخط
 حلالا متوسطا لقوله تعالى ولا تقبل لهما ان من باب السالفة في الزجر عن المخا
 قيل القتل والزنا اكبر من العقوق بل قيل لا خلاف ان اكبر الذنوب بعد الكفر
 قتل نفس مسلمة يعزق فم حذفا واجيب بان عم من احاديث اخر على
 انه صلى الله عليه وسلم كان يراعي في مثل ذلك احوال الحاضرين كقوله مرة
 افضل الاعمال الصلاة **وقتها واخرى افضل الجهاد واخرى افضل الاعمال** بر
 الوالدين ونحو ذلك **قاله اي ابو بكره وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 تنهيا على عظم امر شهادة الزور **وكان متكيا اي قبل الجليسة** والجملة
 حالة وهو يستعير بانه اهم بذلك حتى جلس بعد انه كان متكيا ويعتد ذلك
 تأكيد تحريمه ويعظم قبحه وسبب الاهتمام بذلك كون قوله الزور او شهادة
 الزور اسهل وقوعا على الناس والنهاون بهما اكثر فان المشرك يبتوعه
 قلب المسلم والعقوق بصرف عند الطبع السليم والعقل القويم واما الزور
 فالجرائم والبواعث عليه كثرة كالعداوة والحسد وغيرها فالجرائم
 بتعظيمه وليس ذلك لتعظيمه بالنسبة الي ما ذكره من المشرك فان
 مفسدته تتعدى الى المساهد وغيره ايضا بخلاف المشرك فان مفسدته

بها

لغة

قوله

يراد



فاصرة عاليتا وقيل حتى سبها دة الزور بذلك لا يثبت الكافر اذ هو
 ساء هذ زور وقيل له في المستقل وهم كما فروا وجه ان سب ذلك انه
 يترتب عليها الزنا والقتل وغيرها فكانت ابلغ من زنا من هذه الجبسية
 ضربه على ذلك بجلوسه وتكرره ذلك فيما دون غيرها وبكى ان يقال
 وجه اذ قال العقوف بين الشرك وبين قول الزور والذي من جملة افراده
 كلمة الكفر هو ان العقوف قد يودي الى الكفر على ما اخرج الدارقطني
 والبيهقي في شعب الامان وفي ذلك بالنبوة ايضا عن عبد الله بن ابي اوفى
 قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال برسول الله ان ههنا غلاما
 قد احضرت فقال له قل لا اله الا الله فلا يستطيع ان يقولها قالت النبي
 يقولها في حياته قالوا لي قال فما منعك عند موته فنهق النبي صلى الله عليه
 وسلم وبهضنا معه حتى اتى الغلام فقال يا غلام قل لا اله الا الله قال لا يستطيع
 ان يقولها قال ولم قال لعقوف والديق قال هي حبة قالوا ارسلوا اليها فحانه
 فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ايبتك هو قالت نعم قال ارايت لو
 ان ما راى الجن في قبلك ان تسفعي منه فذقتاه في هذه النار فقالت اذ كنت
 اسفعله قال يا سيدى الله واسمى بياك فخر ربيت عنه فقالت قد
 ربيت عن النبي قال يا غلام قل لا اله الا الله فقال لا اله الا الله فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي افقده من النار وكرهه السيوطي في شرح
 الصدور قال الحنفى وهذا يدل على انه لم يكن وقع منه صلى الله عليه وسلم ولا
 يدل على النكاه فهذا الحديث اصنف لاجل انها من باب النكاه وكذا الحال
 في الحديث الذي ذكره بعده ودفعه من جردن الا تكلم مستلزم للنكاه فكانها
 مذكورة انتهى وفيه من البحث ما لا يجتنى وفي الحديث انه لا تكلم في الذكر وقاعدة
 العلم بمحض المستفيد من منه اذ في الحديث والكمال ذكره من حجر والظاهر انه
 قاله يختلف باختلاف الاشخاص والاعصار والامكان والامكان **قال** اي
 النبي صلى الله عليه وسلم استئناف بيان فكان سايلا قال ما فعل بعد ما
 جلس فقال **قال** **وسبأفة الزور** عطف على ما سبق اي والبر الكفاير
 سبأفة الزور والواو لطلق الجمع فلا يرد انها اعظم من العقوف وفي النهاية
 الزور رخصة الترابي الكذب والباطل والتمهة وقالت الطبري اصل الزور
 تخسيس الشيء ووصفه بخلاف صفته حتى يجعل لمن سمعه بخلاف ما هو به
 وقيل الكذب زور له ما يل عن جهته **او قول الزور** وهو اعم مطلقا من
 سبأفة الزور واشك من الراوي ذكره الحنفى والظاهر انه للتشويح وعند
 البخاري لا شك فيها وهي الا وقول الزور وسبأفة الزور والواو لطلق الجمع



وشبأفة الزور خا ذال يقولها حتى قلنا انما سبكت وكذا وقع في العدة بالواو
 وقال بن دقيق العيد يحتمل ان يكون من الخاص بعد العام لكن ينبغي ان
 يجعل على التأكيد ويجعل من باب العطف التفسيري فانما لو حملنا القول على
 الاطلاق لزم انه يكون الكذب الواحدة مطلقا كبيرة وليس كذلك قال ولا
 شك ان اعظم الكذب ومرايبه متفاوتة بحسب تفاوت مراتبه ومنه
 قوله تعالى ومن يكسب خطيئة ثم يرجمه يرمي ففنه حتم بمقتضى وانما
 مبيتا وقالت غيره يجوز ان يكون عطف الخاص على العام لمن كل شبأفة زور
 قول زور من غير عطف ويحتمل قول الزور على نوع خاص منه قالت القوطي
 شبأفة الزور هي شبأفة الكذب ليستوصل بها الى الباطل من اتلان نفس
 او اخذ مال او تحليل حرام او تحريم حلال فلا شيء اعظم ضررا منه واكثر
 فسأدا بعد الشرك بالله **قال** اي ابو بكر **قال** **رسول الله صلى الله عليه وسلم**
يقولها اي هذه الكلمة الواحدة وهي قوله وشبأفة الزور وقول الزور وما
 قول ما جرد الصبر في قولها هنا يقوله لما بعدتها في رواية البخاري
 خلافا له وهم فيه خفي غايته من البعد **حتى قلنا لبيتك سبكت** اي تمنينا انه
 سبكت اسفا عليه وكراهية لما يرمي به كبره صلى الله عليه وسلم وقيل
 خوفا من ان يجرم على لسانه ما يوجب نزول العذاب وفي الحديث ما كانوا
 عليه من كثرة الادب معه والمحبة والشفقة عليه وفيه ان الواعظا فكيف
 ينبغي له ان يتجرم بالتكرار والباطل واللعنة والتعاب النفس في الا فادة حتى يرحم
 السامعون والمستفيدون **حدثنا قتيبة** بالتصغير **ابن سعيد** **حدثنا**
شريك **عن علي بن ابي حمزة** **ابن جبير** **بضم جيم** **وفتح ميم** **قال** **رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **انما** **بالشرب** **وهي** **لتفصيل** **ما** **اجل** **وقد** **ترد** **لمجرد** **التشا**
كها **انا** **قال** **بن** **حجر** **حقص** **نفسه** **الشريفة** **بذلك** **لان** **من** **خصا** **بصه** **كراهية**
 له بدون ان منه على ما زعمه بن القاص من امتنا والاعوج كراهية لم ايضا فوجه
 ذلك ان قضية كماله صلى الله عليه وسلم عدم الاتكا في الماكل اذ مقامه الشريف
 يابا به من كل وجه فاستأز عليهم بذلك انتهى والظاهر ان يراد به تعريف غيره
 من اهل الجاهلية والاعجم بانهم يعقلون ذلك اظهارا للعبطة والكبرياء
 ولا افتقار الخيلا وما انا فلا افعل ذلك وكما نك من تبعني قالت تعالى قل
 هذه سبيلي ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني وفيه اسارة خفية لي
 ان امتناعه اما هو بل لوجه الحق لا الجلي **فلا اكل** بالمد على انه مستعمل **متليا** بالهمز
 ويجوز تخفيفه والتاميدته من الواو وما خوذ من الواو وهو ما يشد به
 الكيس ونحوه وحسبه على الحال انما اقول متكثرا على وطأ حتى لان كفا

كثيرة

لما كل لعقها لرواية مسلم ويلحق بيده قبل ان يمسحها مخافة على البركة
 وتنظيفها لما في اثنائها كل ما فيه تقدير الطعام وفي رواية يلحق او
 يلحق اي يلحق غيره فيسبح لمن يترك به ان يفعل ذلك مع من يتقذر
 من نحو ولد وخادم وزوجة جبهته ويتلذذون بذلك منه فان ذلك
 بركة لم يدرى اذ اكل احدكم طعامه فليعلق اصابعه فانها يدري في اي
 البركة اى ابعها البركة في واحدة منهن فليس فيه حذف مضان خلافاً لما
 وهم فيه وقد روي ما يشبهه الملقظ قلت الظاهر ان فيه حذف مضان
 والتقدير في اي طعام من البركة ويؤيده رواية مسلم لا يدري في اي
 طعامه البركة ومن المعلوم ان محل البركة الطعام المحمّل بالصبغ فتأمل
ثلاثاً قالت الحنفى الظاهر ان ثلاثاً قبل اللعق اي يلحق اصابعه ثلاث
 لعقاً فان يلحق كلاماً من اصابعه ثلاث مرات باللغة في التنظيف وانما
 قلنا الظاهر ان جعله للاصابع بعينه وان كان ملائم الرواية لما تبت
 كما يلحق اصابعه ثلاثاً وتعمد من حرقه وقاله يوحى منه تليث اللعق
 وحمل هذا على الرواية لما تبت وانما اللعق ثلاث لئلا يسهل له ان يخرج
 اللعق عن ظاهره بعينه وليس فالصواب ان اللعق في ثلاث اصابع كما تبين
 الرواية لما تبت وانما اللعق ثلاث لكل من تلك الثلاث كما تبين هذه
 الرواية ومنها يجمع الروايات من غير اخراج للاولى عن طاهرها انتهى
 والظاهر بما قاله ميرك من التقدير ثلاثاً من الاصابع لموافق رواية اصابع
 الثلاث من جعله قبل اللعق وزعم ان معناه يلحق كل واحدة من اصابعه
 ثلاث مرات فقد انعم من المرام فان لم يأت التصريح انه صلى الله عليه
 ولم يلحق اصابعه ثلاث مرات ووقع التصريح بيلق اصابعه الثلاث في كثير
 من الطرق فيسبغ على هذه الرواية عليها حرياً على قاعده حمل المطلق على
 المتعبد والمحمل على البين كما سماه اتحاد الراوى وهو كعب بن مالك كما سياتى
 من حديثه بلفظ كان يأكل باصابعه الثلاث ويلقهن ذلك سنت
 روايته انما يتمسرة لروايته الاولى قلت في اشارة خفية انما كان
 يأكل باصابعه الثلاث كما سياتى تصريحاً ووجهه ما اذا المتكبر ما كل
 باصبع واحدة والحريص ما كل بالحنى ويدفع بالواحدة واشرف ما يكون
 للملك الاصابع الثلاث ولعقها بعد الفراغ وانما لعقها ثلاثاً مع كونه غير
 متعارف فبعض شايبة من الشره والخسة ويؤيده ما ذكرناه من كلام
 ميرك **قال ابو عيسى** يعنى المصنف وروي غير محمد بن بشير هذا الحديث
قال كان يلحق اصابعه الثلاث اي الاصابع والصبغة والوسطى خالت

العسقلاني



العسقلاني وقع في حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في الوسط صفة
 لعق الاصابع ولفظه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل ما كان بعد ثلاثاً
 الاصابع والتي تليها والوسطى ثم للابنة يلحق اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها
 الوسطى ثم التيم قبلها ثم الاصابع وكان السرفيه ان الوسطى اكرت ليوثها
 لانها اطول فيسقى من الطعام فيها الاغصان غيرها ولا يمسحها اول ما يقع
 في الطعام اوقات الذي يلحق الاصابع يكون يطبق كقوله في حبه وجهه وجهه
 فاذا التدين بالوسطى انتقل الى التساقط الى حبه بمسحه ثم الى الاصابع كذلك
 قال ابن دقيق العيد جاء في علة لعق الاصابع في بعض الروايات الصحيحة
 وهو ان يدري في اي طعامه البركة وقد يعطل بان مسحها قبل لعقها
 فهو زيادة تلوث لما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق لكن اذا صح
 الحديث لم يعد له عند انتهى وتساوى بين تغليب احداهما مقول والاخر
 معقولة ظهر الحديث صحيح اخرجه مسلم من حديث جابر ولفظه واسقطت
 القيمة احدكم فليمسحها اصابعها من اذي وليا كلها ولا يمسح بيده حتى يلحقها
 فانها يدري في اي طعامه البركة ويزاد النسائي من هذا الوجه ولا يرفق
 الصحفة حتى يلحقها او يلحقها ولا احد من حديث بن عمر نحوه بسند صحيح
 وللطبراني من حديث ابي سعيد نحوه بلفظ فانها يدري في اي طعامه
 يبارك له وليس نحوه من حديث ابى ومن حديث ابي هريرة ايضا كما
 ذكره ميرك ثم رايت العسقلاني قال في العلة المذكورة لا تمنع ما ذكره ابن
 دقيق العيد فقد تكون الحكم على ان فاكروا والتنصيص على واحدة كما تبين
 الرواية وقد ابدى القاضي علياً من علة اخرى فقال انما امر بذلك لئلا
 يتهاون بقليل الطعام قلت يمكن ان تستفاد هذه العلة من التغليل
 التصويص عليه فان التغليل يحفل ان يكون محل البركة والظاهر ان القاضي
 يريد ان لا يتهاون بعينه الله ولو كانت قليلة مع قطع النظر عن احتمال
 كونها محل البركة الكثرة قالت النووي معنى قوله في اي طعامه البركة ان اللعق
 الذي يحضره انسان فبركة لا يدري ان تلك البركة فيما اكل او فيما بقي على
 اصابعه او فيما بقي اسفل الفضة او في القيمة الساقطه فيسبغ ان يحاط على
 هذا كله لتحصيل البركة قال ميرك وقد وقع لسبب في رواية سفيان من جابر
 في اول الحديث ان الشيطان يحضر لخدم عند كل شيء من شانه حتى يحضر عند
 طعامه فاذا سقطت احدكم القيمة فليمسحها بما كان من اذي ثم ليأكلها ولا
 يدعها للشيطان وله نحوه من حديث ابى وامر بان يسلمت الفضة
 قال الخطابي التلت تنبع ما يبقى فيها من الطعام وقال النووي المراد

بالبركة ما يحصل به التقذرة ويسلم عاقبتهم من اللذي ويقوي على الطاعة
 وفي حديث روي عن كره لعق الاصابع استفذ ان لم يحصل ذلك لو فعله
 في اثنا الاكل لانه يعيد اصابعه في الطعام وعلم ان ريقه قال الخطابي
 عاب قوم استفذ عظامهم في الكفاحم الترفهات لعق الاصابع استفذ كما هم
 لم يعلم ان الطعام الذي علق به الاصابع او الصفحة جزء من اجزاء ما كلوه
 واذا لم يكن سائر اجزائه مستفذ لم يكن الجزء المبيح منه مستفذ
 وليس في ذلك الاثر من مصده اصابعه بيطن شفثيه ولا يشك عاقل في
 انه لا يابس بذلك قد يتمضض الانسان فيدخل اصابعه في فيه فيدلك لسانه
 وباطن فيه ثم لم يزل احد ان ذلك قذارة او سواد به والله اعلم قال ابن
 حجر واعلم ان الكلام فيمن استفذ من حيث هو مع شفته للذي صلى الله
 عليه وسلم ولا حصى عليه الكفر اذ من استفذ ريقا من احواله مع علمه
 بنسبته اليه صلى الله عليه وسلم كفر ويسن لعق الاصابع اجماعا والمصنف
 وابن ماجه وابن شاهين والدارمي وغيرهم من اكل في تصفة الجحشا استفذ
 له الغصعة وروي ابو الشيخ ما يسقط من الخوان او الفصحة من اكل
 كما امن من الفقر والبصر والجذام وصرف عن ولده الحق ولد الي من اكل
 ما يسقط من المائدة خرج ولده صباح الوجوه ونفى عنه الفقر وورده في
 ما حيا بلفظ عاش في سنة وموفي في ولده والثلاثة متكافؤة وفي
 الجامع الصغير للسيوطي من لعق الصفحة ولعق اصبعه اشبه الله في
 الدنيا ولا خرة رواه الطبراني بسند ضعيف عن العرب بن واقل بل الحديث
 الضعيف في فضائل الاعمال جازع عند ارباب الكمال **حدثنا الحسن بن علي**
الجلال يفتح الحاء المعجمة وتشد يد اللام من الخلل والجلال **حدثنا عثمان** بلا
 صوف وقد يصرف بنا على انه فعلا من العفة او فعلا من العفونة
حدثنا محمد بن سلمة عن ثابت بن ابي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
 اكل طعاما لعق بكسر عينه اي يحسن اما بعد **الثلاث** **حدثنا الحسين بن**
علي بن يزيد بالياء في اوله وفي نسخة زيد وهو سهل القدي بضم الصاد
 المهمله نسبة الى صدام ودة قبيلة **البداري** **حدثنا يعقوب بن اسحاق**
يعني الحضرمي وهو احد الفراء الثلاثة من العشرة **الخرنبا** شعبه عن حيان
الخرنبي عن علي بن ابي حمزة عن ابي جعفر بضم الجيم وفتح حاء قال النبي
 صلى الله عليه وسلم **اما انا فلا اكل حلقيا** قاله في مجروراه الغاري ايضا ونسب
 لم يكونوا ياكلون بالليل على احد الجانبيين لانه يضرب بالليل فانه يمنع مجري
 الطعام الطبيعي عن هيبته ويعوقه عن سرعة نفوذه الى المعدة ويضغط

المعدة



المعدة فلا يستحكم فتحها للغدا ونفل في الشفا عن المحققين انه فسروه
 ما تمكن للاكل والتعود في الجلوس كما لم ترجع المعينه على وطأ تحتها لانه
 هذه الهيئة تستدعي من كثرة الاكل وتقتضي الكبر وورد بسند ضعيف
 زجر النبي صلى الله عليه وسلم انه يعتمد الرجل بيده اليسرى عند الاكل وقد اخرج
 ابن ابي شيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ياكلوا متكئين تخافة ان يعظم
 بطونهم قال ابن القيم ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يجلس للاكل متوكئا
 على ركبتيه ويضع يده اليمنى في حياض اليسرى تواضعا لله عز وجل وادباً بين
 يديه قالت وهذه الهيئة انفع هيئات الاكل وافضلها لانه لا يعضها كلها
 تكون على وضعتها الطبع الذي خلقها الله عليه وقد تقدم في باب الماكاة زيادة
الحقيق والله تعالى ولي التوفيق حدثنا محمد بن يسار **حدثنا عبد الرحمن بن**
مهدى **اخرجنا سفيان بن علي بن الاقرظ** هذه انه موقوف عليه ويحفل رفعة
نحوه اي مثل الحديث السابق مع اختلافه لفظاً وهذا وكان المناسبات
 ان يذكر هذا الحديث ما شأده اوله الباب واخره ليلا يقع فضل بلخيبي
 بين احاديث الاكل بالاصابع الثلاثة ولعمري **حدثنا هرويه بن اسحق البغدادي**
 يسكون موحدة **حدثنا عدي بن سليمان** عن هشام بن عروة عن ابن التوري
 وانتقل **لعيب بن مالك** عن ابيه اي كعب قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ياكل **بأصابعه الثلاثة** ويلقون بفتح العين اي يلمسها ذات
 العلم يستحب الاكل بثلاثة اصابع ولا يضم اليها الرابعة والخامسة للضرورة
 فقد قيل انه صلى الله عليه وسلم ربما كان يستعيني في الاكل برابع اصابعه
 وكان لم ياكل باصبعين وقال الشيطان ياكل بهما واما ما اخرج سعيد بن
 منصور من مرسل بن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل
 بحمسي فخيم على القليل السادر لثبات الحواز او على المايح فان عاده في الكبر
 المواقات لم ياكل بثلاثة اصابع ولعمري بعد الفلغ قيل رانما اقتصر صلى
 الله عليه وسلم على الثلاثة لانه لم يرفع اذ الاكل باصبع مع انه فعل المتكبرين
 لم يستلذ به الاكل واليسمري به لضعف ما يناله منه كل مرة ولو كان اخذ
 حبة حنة وبلاصبعين مع انه فعل الشياطين لانه استلذ بها كما ملا
 مع انه نفوت الفردية والله وترجى الوتر والجنس مع انه فعل الجربيين
 والفتخريين بوجوب اذحام الطعام على مجراه من المعدة فربما اسند مجراه
 فاوجب الموت فوراً **وحياة حدثنا احمد بن منيع** يفتح ككسر **حدثنا الفضل**
ابن دكين بضم ففتح **حدثنا مصعب بن سليم** بصيغة المفعول فيها قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي حبي

ركا

بمجرد ايقانه يا كل حال من المفعول ويومقع اسم فاعل من لا تقا اي جالس
 على ركبته وهو الاحتيا الذي لم يجلسه لان نبيا **من الجوع** اي لا جله يعني
 ان اتقاه كان لا جله جوعه والحاجة حاد من فاعله ياكل ووقع في بعض
 الروايات وهو مختصر قال الجوهر في الاحتيا عند اهل اللغة ان يلقوا الرجل
 الميتة بالارض ويبيض ساقه ويشا عند ظهره قاله وقال الفقهاء في الاحتيا
 المتبني للصلاة لموان يضع اليته على عقبه بين السجدة بين قاله الجزري
 في النهاية ومن الاقوال حديثه انه صلى الله عليه وسلم كان ياكل متعكبا اي كان
 يجلس عند الاكل على ركبته مستنقزا عن متهمي وشبهه العسقلان وقال
 النووي اي جالسا على الشبه ناصبا ساقه ولا يستنقز الاستعمال
 منه حفرة اذا حركه وانحدر وهو باب الاستعمال واما قول من
 افتعال فهو موقوف من الاستعمال قاله الترمذي في شرح قوله
 وكره الاحتيا وهو ظاهر في تفسير الاحتيا انه الجلوس على الركبتين وتصغير
 التخذين والركبتين لان الكلب هكذا يقعى وبهذا فسره ابو عبيد وزاد
 فيه سقا اخر وهو وضع اليد على الارض وفيه وجه ثان وهو ان
 يقف على رجليه ويضع اليته على عقبه وذلك ان يضع يديه و يقعد
 على اطراف اصابعه قاله النووي الصواب هو الاول واما الثاني فغلط
 فقد ثبت في صحيح مسلم ان الاحتيا سنة نبينا وفسر العلماء بهذا قاله رضي
 الشافعي على استحبابه فلا قعا ضربان مكروه وغير مكروه انتهى ومجمله
 باب الصلاة وقاله البخاري جالس على اليته ناصبا ساقه وهذا هو
 لما قعا المكروه في الصلاة واما لمكروه هنا فانه تشبهه بالكلاب
 وهنا تشبهه بالرقا فيه غاية التواضع وقيل الراد هنا هو الوجه الثاني
 في كلام الترمذي ولا صح ما ذكرناه لان هيبته تدل على انه صلى الله عليه وسلم
 غير متكلف معتن شتان المكل وايضا فاذا كان الاحتيا معاني فاحتمل
 اقتاؤه صلى الله عليه وسلم على ما ثبت من جلوسه عند كل وقتين الاحتيا
 فتعني جلوسه وفي القاموس اقمي في جلوسه اي تساد الى ما رواه وج
 فيجمع بين قوله ونقل الجوهر عن اللغويين بالجمع بين هضبة الاحتيا
 والكتفا ند الى الوراء معني مقع من الجوع محتيا مستند المارواه من الضعف
 الحاصل له بسبب الجوع وما تقرر تحوز ان الاحتيا ليس من مندوباته
 لما كل بل هو من ضروراتها صلى الله عليه وسلم لم يفعلها لذلك الضعف
 الحاصل له الحامل عليه **يا سبيح** ما جاء في نسخة جيز رسول الله
صلى الله عليه وسلم قاله بن حجر وزعم ان في الترجمة حذف الاحتيا رسول الله

صلاه



صلى الله عليه وسلم ليطلق الحديث ما طلع على اذا لم يجعله صلى الله عليه وسلم
 داخل فيهم فالترجمة لا حذف فيها لان ما ياكله عياله يسمى خيره وركبته
 مسنونا ما اليه **حدثنا محمد بن اسحق** ومحمد بن سيار **قالا** **حدثنا محمد بن جعفر**
حدثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد ايا ابن قيس
 التيمي ابو بكر الكوفي ثقة من كبار اهل مكة نقله ميرك عن التقريب **حدثنا**
عن الامام سواد ابو جعفر الراوي عنه **ابن يزيد** ايا ابن قيس التيمي ابو
 عمرو واو عبد الرحمن بن محمد ثقة مكره فقيه من الكوفة على ما في التقريب
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع **الحمادي** اصل بيته **صلى الله**
عليه وسلم يعني عياله الذين كانوا في مؤنته وليس المراد بهم من حرمت عليهم
 الصدقة قال ميرك ويحتمل ان لفظ الاول مفتوح ويؤيده ان المصنف اخرج
 هذا الحديث من طريق شعبة لما سناد في هذا الباب بلفظ ما شبع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ يحتمل به المطابقة بين الحديث وبين الترجمة
ايضا من خبر شعيب بن يوسف وجاء في رواية البخاري عن عائشة ايضا
 التقييد بثلاث ليال تكن فيها من خبر البرفلا نتا في يوم خميس ان المراد
 بالليال بلياليها كما ان المراد بالليالي هناك الليالي بايامها وتطهره في التز
 ثلاث ليال سويًا ثلاثة ايام الاربعاء **بعين** ومفهومة انه قد مات
 يسبع يومين لكن غير متواليين **حتى قبض** اي الى ان توفي ومات رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اشارة الى استمرار تلك الحالة مدة اقامته بالمدينة وهي
 عشرين سبعا بما فيها من ايام الاشعار في الحج والعمرة والغزوات عايشة
 تشرقت بلازمتها بعد الحج الى المدينة وقد مرحت الرواية التي اخرجها
 البخاري عنها بلفظ ما شبع الحمادي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة من
 طعامه بر ثلاث ليال تباعا حتى قبض قاله العسقلاني قولها المدينة يخرج
 ما كان نوافيه قبل الهجرة وقولها من طعام بر يخرج عما عدا ذلك من المأكولات
 وقولها تباعا يخرج التنازق وعند البخاري ايضا من حديث ما اكل الك
 محمد اكلتين في يوم لا واحد بينهما ثم قاله الشيخ وفيه اشار الى ان التمر كان
 ايسر عندهم من غيره وفيه اشارة الى انهم لم يجدوا في اليوم الا اكلة
 واحدة فان وجدوا اكلتها فاخذها ثم وقع عند مسلم من طريق ربيع
 عن مسعر بلفظ ما شبع الحمادي يومين من خبر البرفلا واحدتها ثم اخرج
 ابن سعد من طريق عمران بن يزيد قال دخلنا على عائشة فقالت خرج
 يعني النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يلا بطنه في يوم من طعامها كان
 اذ اشبع من التمر لم يسبع من الشعير واذا اشبع من الشعير لم يسبع من

بيل

الترمذ قال بن حجر قد ينفيه انه صلى الله عليه وسلم كان يدخر قوت عماله
 سنة ويجيب اخذ من كلام النور في كثر مسلم بانه كان يفعل ذلك
 او اخر حياته لكن تعرض عليه حوايج المحتاجين فيخرجهم فيما صدق
 انه ادخر قوت سنة وانهم لم يشعروا كما ذكره انه لم يبق عندهم ما ادخر
 لغيره وفيه انه يلزم منه ان تضييق الحال انما كان في اواخر السنة والحال
 ان الحاديث نفع الحواد فلا حسن في الجواب ان يقال انما كان يدخر قوتهم
 لا على وجه الشيع اوانه كان لا يدخر لنفسه كما كانوا يسعون معه صلى الله
 عليه وسلم في بعض الاحوال فاشبعهم انهم انما تصبر فيه انهم كانوا لا يسعون من
 القلة وانما كان عادتهم عدم الشيع نفع ما كانوا يجودون من كذا بلا طعمة
 المودية الا الشيع عما يتاوروه الشبان عن عيشة توفي النبي صلى الله عليه
 وسلم وليس عندي شيء يأكله ذكيد لا شطرسعير روق لي فاكلت منه
 حتى طال عليه فيكته ففتى **حدثنا عباس بن محمد الدوري** بفتح اوله **حدثنا**
عبي بن ابي بكر بضم موحدة وفتح كاف وفي نسخة اي بكرة **حدثنا حريز**
بفتح حا مملدة وكسرة واو تحتية **قزاي بن عثمان** عن **سليم بن ابي بصير** ان **عامر**
قال سمعت ابا امامة بضم الهزة وهو الباهلي يقول **ما كان يفضل** بضم الصاد
 المعجمة اي يزيد عن وفي نسخة **علي اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم**
خبر الشيعر كناية عن عدم شيعهم قال بن حجر والمعنى لم يكن ما يجدونه
 لا يشعهم في الاكثر قال ميرك اي كان يعني في سفرتهم فاضلا عن ما فيهم عنه
 ابن سعد من وجه اخر عن عايشة قالت ما رفع عن مائدة كسرة خبز
 فضلا حتى تسقى قال بن جني على الفطن ان ظاهر هذا الحديث لا يدل على
 انهم لا يشعون من ذلك الخبر جلا في الحديث الاول قلت ولما كان محتملا
 فخلناه على ما ورد في الحديث الاول وهو الحال لا كونه افضل فتأمل يظهر
 لكه **الاجل حدثنا عبد الله بن معاوية الجمي** بضم الجيم وفتح ميم **حدثنا ثابت**
ابن زيد عن **هلال بن جانب** بفتح الحاء المعجمة وتشديد الموحدة **الاول**
عن عمر ميم عن **ابن عثمان** قال كان **رسول الله صلى الله عليه وسلم** **يبليت**
البياض المتناعبة **طاوينا** بالنصب اي خلى البطن جايعا قال ميرك الطوي
 الجوع طوي بالکسر بطوي طوي اذا جاع فهو طاو وطيان اي جابج
 وطوي بالفتح بطوي طيا اذا جوع نفسه فصدا يقال فلان بطوي
 لبالي وايماء **هو راهله** اي عماله ويكني عن الزوجة ومنه قوله تعالى
 وسار باهله وناهل تزوج واهل البيت سكانه **يبدون** اي لا يجدون
 واهله **عشيا** بفتح اوله وهو ما موكل عند العشاء الكسر والمعنى لم يجدوا

ما بالكونه



ما بالكونه في الليل وما يفر به من اخر النهار وكان **الترجم** **حبر**
الشعر **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن** **حدثنا عبد الله بن ابي عمير** **ابن عبد**
المجيد **حدثنا عبد الرحمن** **وموا بن عبد الله بن دينار** **حدثنا ابو حازم**
عن سهل بن سعد **اي الشان قيل له** اي لسهل اكل قال ميرك وهو
 استنقها مر جند فاوافة انتهى وفي نسخة **الكل رسول الله صلى الله عليه وسلم**
النتي بفتح النون وكسرة فاق وتشديد تحتية **الدرمكة** وهو الخبز النقي
 عن النخالة ويقال بالفارسية **بيتي** اي يريد سهل بالنتي **الحواري**
 تفسير النقي ادرجه الراوي في الخبز والحواري بضم الحاء وتشديد الواو
 ورا مفتوحة وزم تشديدا ليا خطا الذي نخل مرة بعد مرة من الخبز
 وهو الشيبض **فقال سهل ما اري رسول الله صلى الله عليه وسلم** **النتي** اي ما اراه
 فضلا عن الكه فقيه **بنا لفته** تخفى **حتى لقي الله عز وجل** كناية عن موته لا
 الميت بحجر **حريز** روجه قاهر للفا ربه ورويته قال بن حجر واجاب عنهم
 عن الغاية بما يتعجب منه من المعلوم انه يلزم من نفي رويته عدم
 وجوده عند غيره **فقال له** اي لسهل هل كانت **لا صحاب رسول الله صلى الله**
عليه وسلم عن جهنة التعليل والمراد منهم نطاك المدينة من المهاجرين والانصار
مناخل بفتح اوله جمع منخل بضم نون الة التخل غير القياسه وفتح النخالة **علي**
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في زمانه **قال ما كانت لنا مناخل** مقابله
الجمع فلا يرد انه لا يلزم من نفي الجمع نفي المفرد والمراد ما كانت لنا مناخل في
 عمده ليطابق الجواب السؤال ويلوفاق ما في الواقع اذ بعده صلى الله عليه وسلم
 كانت لهم ولا يفهم مناخل من لم يبيت على حاله ولذا قيل للمنخل اول بدعة في
 الاسلام وفي صحيح مسلم عن الحسن انه عابدين شعر وكان من اصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبد الله بن زياد فقال اي بني ابي سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شرارعا الحطمة فاياك ان تكون منهم فقال
 لا احلس فانما انت من نخالة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال هل كانت
 لهم نخال انما كانت النخالة بعدهم وفي غيره **فقال كيف تتم** **تضعون بالشعر**
 اي يد فقيه ككرة ما فيه من النخالة **قال كنا** **تفخه** بضم الطاء اي نظيره الي
 الهوا باليد او بغيرها **يظن منه** اي من الشعر **ما طار** مما فيه خفة كالشبح
 ويبقى فيه رزانه كالذئبق **نعمته** بفتح النون وكسر الجيم وهذا سببان
 تركه صلى الله عليه وسلم التكلف ولا هتمام بكتاه الطعام فانه لا يعتنى به الا اهل
 النخالة والفقلة والبطالة وروي البخاري عن سهل خور اية **رسول الله** **مد**
لمصنف وقال ميرك **روي عن سهل** في بعض طرق الحديث ما راي رسول الله صلى الله

عليه وسلم من حين بعثه الله حتى قبضه قال العسقلاني اظن ان سهلا
 احتوز عما كان قبل المبعث صلى الله عليه وسلم توجه في ايام الفقرة من
 الى جانب الشام تاخرا ووصل الى بصرى وحضر في ضيافة جبرائيل
 وكانت الشام اذ ذلك مع الروم والخيبر التي عندهم كثير والظن ان
 الله عليه وسلم راي ذلك عندهم كثيرا وما بعد ظهور النبوة فلا شك انه في
 مكة والطائف والمدينة وقد استهزله سبيل العيش ما رصفنا عليه وعلي
 اكثر الصحابة اضطرابا واختيارا ولو قيل انه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 توجه في اوخر سني الهجرة الى غزواتي الاصفرو وصل الى نوك وهي من
 اقبال الشام فجهل انه راي النبي في ذلك السفر ايضا حديث ما رواه الله
 عليه وسلم لم يفتح تلك الكوفة وطلبت اقامته فيها ولم ينقل ارباب السير
 قالوا الشام جات الى نوك في الايام التي كان صلى الله عليه وسلم ما راها
 قلت الظاهر انه في سهل رويته صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى حله في
 ما في الواقع فلا يرد عليه وادخلوا وروى الزوار بسند ضعيف فوثقوا
 طعامك ببارك كما فيه وحكي الزوار عن بعض اهل العلم وصاحب النهاية
 عن ابي ابي انه تصغير لما رفته وهذا اول من خبر ابي بصير والخيبر
 واكثر واحد به ببارك كما فيه فانه راه ومن ثم ذكره بن الجوزي في الموضوعات
 ومن خبر العروة في صغر القوم فانه اذ جاء نقل عن السكاني **حدثنا محمد**
ابن بكير اخبرنا معاذ بن هشام حدثني ابي قال مررت بهوه ساءم الكنتوي
عن يونس هو ابي ابي الفراء عميد البصري المشهور بالاشكاف كما صرح به
 المطر فها سئل **عن قتادة** اهل ان رواية معاذ بن هشام من قبيل الرواية
 الاقرب لهما من طينته واحدة وهشام من الكثرين عن قتادة وكان
 لم يسمع هذا الحديث منه وسمعه عن يونس عنه **عن ابي بن مالك قال**
ما اكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوات المتبورة كسر المعجزة وخوز ضمها
 وهو الما بدة ما لم يكن عليها طعام وفيه لغة ثالثة وهي اخوان بكسر الهمزة
 وسكون المعجمة ولعلها سميت بذلك اجتماع الخوات والاصحاب عندها
 وحوها وقيل سمى خواتا انه يتخون ما عليه اي يتقصص والصحاح انه
 اجمع معربا قال في النهاية الخوات ما يوضع عليه الطعام عند الكل واظم
 انه تطلق الخوات في المعارف على ما له ارجل ويكون مرتفعا من الارض وسنطه
 لم يزل من داب المترفعين وصنع الجيارين ليلا يفتقدوا والحقن الراسي
 عند الاكل فالكل يدعة لكنها جارية **وا في سكرجة** بضم السين للمهمل والكا
 والوا المستددة وقد يفتح الروان صغيرا يوك فيه النبي القليل من المدام وهي



دهي

وهي فارسية واكثر ما يوضع فيها الكوامنج وخوها مما يشتهي ويضم وتيل
 الصواب فتح رايه انه معرب عن معنوها قال ميرك جمهور اهل الحديث
 على ان الرواق سكرجة مصنومة ونقل عن ابن مكي انه صوب فتح الروا والعرب
 يستعملونها في الكوامنج وما اشبهها من الحوارشات والمخللات عن الموايد
 حول الاطعمة للتشهي والمهضم قيل لمر يا كل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 السكرجة لان لكل منها معناه اهل الكبر والخيل او انه من علامته النخل التي
 ولا ظهوره من داب المترفعين وعادة المحرضين على الاكل المترفعين **وا خنز**
 ما من يجهلوه **له** اي لا جله صلى الله عليه وسلم **مرقوق** مرفوع على انه نايب الفاعل
 وفي نسخة صحاحه مرقوقا بالصبغ على انه حاله من المنقول او بتقدير اعني
 فاجار هو النايب وهو يفتح القان المستددة اي ملابن يحسن كخنز الجواربي
 وشبهه وتيل الخنز المرقق هو الرغيف الواسع الرقيق ويقال له الرفاق
 بالضم كتطويل وطوال وهذا معنى ما قاله بن الجوزي هو الخفيف وتيل
 هو السميد وما يصنع منه هي الكوك وغيره قال العسقلاني وهو غريب
 ولا شك ان ترفيق الخنز دابة ارباب السخف والسقم وظاهر السكاية انه
 يا كل قبل البعثة ولا بعد كما والله كان يا كل مطلقا ليويدته خبر البخاري
 عن انس ما اعم ان النبي صلى الله عليه وسلم ما راي رغيقا مرقوقا حتى لحق
 بالله ولا راي شاة سميطة بعينه حتى لحق بالله والسميط ما ان لي شعره
 بما سخن وشوي بجلده وانما يفعل ذلك بصغير السن كالسحلة وهو من
 فعل المترفعين وفي معناه الرجاجة لكن سكاية انه اكل الرجاجة قال
 ابن الاثير ولعله يعني انه لم يرا السميط في ما كوله اذ لو كان غير معبود لم
 يكن في ذلك تمدح انهم وفي رواية من حين بعثه الله تعالى فيجمل
 انه للتقيد لانه قبل البعثة ذهب الى الشام وفيه المرقق فيجمل انه اكله
 ويحتمل انه نبيك الوافع **قال** ابي يونس **قلت لقتادة فعلى ما كذا**
 في نسخ الثمالي باشباع فتحة الميم وكذا لو عند بعض رواة البخاري
 وعند اكثرهم فعلى مفعولة ذكره ميرك واعلم ان حرف الجواز دخل على
 ما الاستفهامية حذف الالف بكثرة الاستعمال لكن قد ترد في الاستفهامية
 القليلة على الاصل نحو قوله حسانه على ما قام بيثني ليم ترا عشاره
 اذا فصل الجار ما الاستفهامية المعجزة والالف نحو فتى مرابي مر وعلى مر
 كتب سحرها بالالف لسدة الاتصال بالحروف وهذا والمعنى فعلى اي شيء
كانوا ياكلون ان جعلت الواو للتعظيم كما في رجاء رجوع اوله صلى الله
 عليه وسلم واهل بيته فظاهر الصحابة فانما عدل عن القياس لانهم

لا يتأسون ما حواله ويفتدوا ما حواله وانقاله فكان السؤال عن
 احواله في ما له كالسؤال عن كاله صلى الله عليه وسلم راله **قال** اي جعلت
 لثوقها **على هذه السفر** بفتح ففتح جمع سفره وفي النهاية هي في الاصل طعام
 بنجده المسافر والغالب انه يجلد في جلد مستند برقتل اسمه الى ذلك الجلد
 وسمي به كما سميت به المزاولة او كونه وغير ذلك من الاسماء المنقولة
 واشتهر لما يوضع عليه الطعام جلد كان او غيره مما عدا المايده لما مر
 انها شعرا المتكبرين **قال محمد بن بشار بن موسى بن مهران** **قناة**
وهو موسى الاشكاف يتسرفسكون اي صانع القفص وفي نسخة **جتر**
لا سكان جردنا اهدى من منيع خدنا عباد بن عباد المهدي بفتح اللام الشدة
عن محمد بن بكر اللام عن الشعبي بفتح فسكون هو عا مر بن شد جيل الكوفي
 احد الامام من التابعين وله في خلافة عمر قال ادركت حمزة بن
 الصماني وقال ما كنت سوادا في بكاض قط ولا حدثت جدي فكلم
 لما حفظته هات سنة اربع وما بينه وله اثنتان وثمانون سنة كذا
 في اسما الرجال مولد المشكاة **عن مسروق** يقال انه سرق صغيرا وجد
 نسبه مسروق واسم قتل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وادرك الصدر
 لولده من الصحابة كما بع بكر وعمر وعثمان وعلي وابي مسعود وعائشة رضي الله
 عنهم شهيد في حرب الجوارح ومات بالكوفة سنة اثنى عشر وما بينه كذا في
 جامع الاصول **قال** **دخلت على عائشة رضي الله عنها فدمت لي بطعام** اي
 امرت خادمتها ان تقدمه الى قال معركه ايضا فتنى **وقالت ما اشبع من**
كعام اي مما حضره ندي وقال بن حجر اي خبز ولحم مرتين ولا يخفى ان
 الاول ابلغ عن المدعي **فانما** اي اريد ان ابكي بان لا ارفع البكاء عن نفسي **لا**
يكيت لتلك السدة التي قاسها الحضرة النبوية او ناسفا على فوت
 تلك المرتبة العلية المرضية قيل عبرة بابكي لاستحسان صورة الحال المرضية
 وهو ليس بهديد طان ابكي معقول **فانما** المستفيل فلزم كونه مستقبلا بخلا
 كليت بعد ان معناه هو وجد وقيل الفاء في اشكال التعليل والمعنى ما اشبع من
 طعام لما بكيت طان اشان ابكي فالعلة توسطت بين اجزاء المعلول
 للاهتمام ببيانها او لفائدة الاختصاص بها والظاهر ان الفاء للتبعية لانه
 الذي دل عليه كلامهما ان مرادها ما يحصل من شبع ولا ينسب
 عنه معنى للبكاء لما يوجد حتى تؤخر من غير تراخ وقيل الفاء للتعميق
 فان البكاء من الشبع الذي يعقبه المشية وليست المشية من رغبة
 للشبع ولذا قالت **فانما** ونفسه على ما اشبع من طعام لما بكيت **قالت**

اي مسروق **قلت** **اراي** لم تشاي وفي نسخة لم فتسبب عن الشبع تلك
 المشية المستبينة عنها وجود البكاء **قالت** **اذكر** اي اشان ان ابكي طان اذكر
الحال التي فارها عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا وفي نسخة علينا وهي
 اصل السيد قال معركه الضمير يرجع الى الحالة المذكورة اي فارق على تلك الحالة
 من الدنيا وهذه النسخة انسب بحسب المعنى اذ لا يخفى ان ما في اصل
 الكتاب يحتاج الى توحيد وتكلف وتقدير انتهى والظاهر ان على بمعنى عن
 او التقدير منعديا وما رآ عليها وما صلها انها قالت كلما شبعت بكيت
 لتذكر الحال التي فارها عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت تلك
 الحالة بقولها **والله ما اشبع من خبز ولا لحم** تنويناها للتشويق قصد
 للتعجب وانه زيادة لتأكيد النفي واذا لم يشبع منها فلا ولي انما يشبع من
 غيرها من الاطعمة كما لا يخفى **مرتين في يوم واحد** اي من ايام عمره فلم يوجد
 يوم قط شبع فيه مرتين منها ولا من احداهما وفيه اشارة الى احد
 كان قد شبع من احداهما مرة في يوم واحد قيل كلمة طاني والحلم تفيد
 انه صلى الله عليه وسلم ما شبع من خبز مرتين في يوم واحد وانه ما شبع
 من لحم مرتين في يوم واحد فعلى هذا المقصود نفي شبعه من كل منهما
 مرتين في يوم واحد لا نفي شبعه من مجموعهما معا مرتين في يوم
 واحد فان الاول اكد من الترجمة وانسب في مزجية المرتبة **حدثنا محمود**
ابن عيلان حدثنا ابو داود **حدثنا** وفي نسخة اخبرنا شعبة عن **ابي**
اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن **ابو اسود بن يزيد**
قالت ما اشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير اي فضلا
 عن خبز بنومين **حدثنا** يعني حتى قبض اي توفي وذا بقوله حين عرف
 عليه الدنيا والعنى واختار الفعول لغتا يريد ان اجوع يوما فاصبر اربع
 يوما فاشكر والحاصل ان الحال هو الحال المتضمن بين صفة الحال
 والحال المترتب ههنا القصد والبسط والفا والبقا وغيرها من الاحوال
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا **عبد الله بن عمرو** وهو عمير هو كنية
 عبد الله بن عمر كما يعلم من التاشيف وغيره من كتب اسما الرجال فهو عطف
 بيان لعبد الله بن عمرو ووقع في بعض نسخ الشاميل وابو معمر وواو
 اعطت بعد واو عمرو واما بصيغة التنبيه وهو سهر من النسخ
 حيث تراوا او مكررا والصواب حذفها كما ذكره معركه **قالت** اي عبد
 الله **حدثنا عبد الوارث** عن سعيد بن ابي عمرو **بفتح** ففتح **قالت** **قناة**
عن اسحق قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا اكل خبزا مرثقا



فيه نصح بانه صلى الله عليه وسلم لم يأكل خبزاً مرققاً قط وليس في الحديث السابق تصريح بذلك **حق ما قاله ميرك** فائدة تكرار الحديث مع اختلاف في السند كله وبعضه وتقوية في بعضه لا لفظاً بالتطوير ولا لتفتقار للتقوية كما تقر في موضعه **باب ما جاء في صفة آدم رسول الله صلى الله عليه وسلم** وفي النهاية للمؤلف بالكلية والدم بالضم ما يوكل مع الخبز أي شيء كان يعني ما يعا أو غيره ومنه ما روي أنضربان وأبو نعيم في الطب واليهنقي عن بريدة سيد آدم في الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الأيا حين في الدنيا والآخرة الفاعية يعني ورق الغنا وروي اليهني عن انس خبز آدم اللحم وهو سيد آدم وفي النهاية جعل اللحم إذا ما وبعض الفعها يجعله إذا ما ويقول لو حلف أن ما تقدم به ان مبني لما كان على العرف وأهله يعدون اللحم إذا ما منه كثيراً ما تصدقوه لذلك لا للتوسل به إلى أساغنة غيره قاله بن جربس كما زعم هذا القائل بل جئت من المعتد من مذهبه ان اللحم إذا ما قلت المسألة إذا كانت خلاصية في المذهب فلا اعتراض من أن العرف يختلف باختلاف الكا والزمان هذا وقال ميرك بكسر الماد بكسر الهمزة كالادم بضم الهمزة وسكون الدال المهملة ويقال بصفتها أيضاً ما يوقدم به ويوكل مع الخبز وجمعها ادم بضم الهمزة والدال ككتابه وكتب ويقال ادم الخبز باللحم من حدسوب إذا كلفها معاً واختار الشيخ يعني المستلاني في مقدمته شرح البخاري ان الماد بضم الهمزة وسكون الدال جمع ادم وفي المغرب الماد بوما يوقدم به وجمعه ادم بصنعتين قاله لا شاري بعناه الذي يطيب الخبز ويلتذ به الأكل والادم مثله والجمع ادم لحم واحلام ومدار التركيب على الواقعة واندا وحة وقيل سمي بذلك لا صلاحه الخبز وجعله ملائماً لحفظ الصحة في الجسم الذي هو من جملة الماد وفي بعض النسخ **المصنوع وما اكل من الألوان** أي انواع الما طعمة واصنافها وجمعا فردادي واعلم ان الله صلى الله عليه وسلم لم يكن من عادته الكريمة جسده نفسه النفسية على نوع واحد من الماخذية فان ذلك يضر غالباً بالطبيعة وان كان افضل الما طعمة بل كان يأكل ما اعيند من لحم رقاقة وتمر وغيرها مما سياتي **حدثنا محمد بن سهل بن عسكر** وعبد الله بن عبد الرحمن **قالا** اخبرنا في نسخة صحيحة اسانا جيبى بن حسان بالصفحة وعده **حدثنا سليمان بن بلال** عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان

رواه



رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت **نع الماد الخل** رواه مسلم ايضا **قال عبد الله ابن عبد الرحمن في حديثه** اي في روايته **نع الماد** مسكون وضم وضمين او **لماد** ومعناها واحد **الخل** يعني وقع المشك في حديثه دون حديث يهر بن سهل بن عسكر فتقول بن جرشك من احد روايته على الماهم ولا يلائم المقام وتقول الحنفى والتفسير بعيد من المرام قاله النووي والفاضل في معناه مدح لما تقتصر في الما كل ومنع النفس من ملاذ الما طعمة والتقدير يريدوا بالخل وما في معناه من تخف مؤننه ولا يعز وجوده ولا تنافوا في الشهوات فاما مضدته في الدين معصية للبدن هذا كلام الخطابي ومن تابعه والصواب الذي ينبغي ان يجزم به انه مدح للخل بنفسه واما التفتقار في الطعام وترك الشهوات فتعلم من قواعد اخراينى ولا يخفى انه غير ظاهر لذرى المالباب فضلا عن ان يكون هو الصواب اذا ثبت انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يمدح طعاماً ولا يذم فان في الاول شائبة الشهوة وفي الثاني احتقار النعمة واما قول بن جرفاه تابع للصفحة اذ قال لا بد ان فلا يصلح ان يكونه لتعليق الماد صلى الله عليه وسلم اياه تفضيلاً فانه من الحكيمات التي لا يتخلوا شي من فائدة وخاصة عند الما كما يعلم من خواص الاشياء **رواه** ينا سب ان جعل عليه كلام سيد الانبيا ورواية عن جابر عن عبد الله رضى الله عنهما في مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل اهله الماد فقالوا اما عندنا الما الخل فدعا به فجعل يأكل وهو يقول **نع الماد الخل اللهم بارك في الخل وفي رواية** فانه كان ادم الانبيا من قبل اوف حديث لم يفتقر بيت فيه خل رواه بن ماجة وفي الرواية الثانية روى بن جبر حيث قال الثنا عليه بذلك هو حاسب الحال الحاضر لتفضيله عن غيره خلافاً لمن ظن ان سبب الحديث ان اهله ذموا له خبزاً فقال ما من ادم فقالوا اما عندنا الما الخل فقال **نع الماد الخل** جبراً وتطيباً لقلب من ذموا تفضيلاً له على غيره اذ لو حضر خوخم او عسل اولها لكان اوجب بالمدح سند انتهى ولا يخفى ان العيون بعموم اللفظ مخصوص بالسبب مع ان الحديث ليس فيه الماد حة لانه افضل من سائر الماد هذا وفي طلبه صلى الله عليه وسلم الماد إشارة الى ان اكل الخبز مع الماد من اسباب حفظ الصحة بخلاف الاقتصار على احدى واستغنى من كونه ادماً ان من حلف لا يأكل ادماً ما حث به ولو كذلك لفضا العرف بذلك ايضا والله اعلم **حدثنا قسبة حدثنا ابو احوص** قال ميرك لموسلام بن سليم الحنفى موافق الكوفي ثقة متفق ما حث حديث من السابفة ما تسع وسبعين

وعاية عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول
السمك الخطاب للتابعية او للصحة بعدة صلى الله عليه وسلم في طعام
وشرب ما شئتم اما بدله من طعام وشراجه اي اي شئتم منها ويحتمل
 ان يكون ما مصدرية ويكون ظرفا غير مستقروا في طعام وشراجه خير
 السمك ويحتمل ان يكون صفة مصدر تحذره اي السمك متنعين في طعام
 وشرب مقدار ما شئتم من التوسعة ولا فراط فيه فما موصولة والحكم
 فيه تغيير رتبتي بفتح ولذلك اتبعه بقوله **لقد رايت نبيكم صلى الله عليه وسلم**
 اضافة اليهم لا للزام حين لم يقيد وايه عليه السلام في تلو عراض عن الوباء
 ومستلذا انما وهما التقليل للأكو باهما وشراجه اي اما قتل خالد ملكي
 ابن ليرة لما قال له ما كان صاحبكم يقول كذا قتله صا حينما ليس بها
 فقتله قلوبم يكن مجرور هذه اللفظة بل لانه بلغه عند الرفة وتأكد ذلك
 عنده بما اباح له به لا فقام على قتله في تلك الحالة ثم رايت ان كان بعقب
 النظر فقوله **وما يجد من الدقل** حال وان كان بمعنى العلم فهو معقول كان
 وادخل الواو تسيما له بخبر كان واحواها على مذهب الخفي واكوفه
 كذا حقه الطيبي والاول عليه المعول والدقل بفتحين النمر الرودي وباليه
 وما ليس له اسم خاص فتراه لبيسه ودراته لا يجتمع ويكون مستورا
 كذا في النماذج ثم قوله **ما يلا بطنه** مفعول يجد وما موصولة او موصوفة
 ومن الدقل بيان ما تقدم عليه **حدثنا عدة بن عبدالله الخزاعي** نسبة
 الى خزاعة بنهم اوله قبيلة معروفة **حدثنا معاوية بن هشام عن عوفان**
ابن النوري عن محارب بصفة الفاضل **ابن دثار** بكسر الهمزة وتخييف
 المتكلمة كذا في الجامع **عن جابر بن عبدالله** قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم **نعم الادم الخلل** رواه احمد ومسلم والكلابي ايضا ولم يحدث مشهور
 كما ان يكون متواترا **حدثنا هناد بن بسمة** بالنون **حدثنا وكيع عن سفيان**
عن ايوب عن ابي قلابة بكسر القاف واسم عبدالله بن زيد **عن زهدم**
 بنوخ الزبي وسكونها وفتح الدال المهملة **الجرمي** بالهمزة الفتح والواو
 الساكنة كذا في الجامع وذكر في التقريب انه ابو مسلم البصري ثقة من
 الثالثة **قال كنا عند ابي موسى فاتي بصيعة الجمل** حتى بلغ رجلا قال
 الخبي مفعول تام مقام فاعله وقاله جرياب الفاعل صغرا له موسى
 وزعم انه بلغ رجلا غلط فاحس انتم وقونه غلطا فضلا عن ان
 يكونه فاحسنا منظرا هراذ التقدير اتي بلج رجلا من عند هراذ الحاضر
 كما سياتي فتقدم طعامه ثم الرجاء بفتح الدال ونقل مبرك عن الشيخ



ان الرجاء اسم جنس وهو ملك الدال كما ذكره المنذري وان فابيد ولم
 يحك النوري ضم الدال واحده داجة مثلثة ايضا وقيل ان الضم فيه ضعيف
 واذا الحزين في غيره ان الرجاء بكسر اسم للدردون لما ناث الواحد منها
 ديك وبالفتح اسم للاناث دون الذكر ولو اجد داجة بالفتح ايضا سمي
 به لا سكره من دج يدج من حد نصر اذا بالغ في السير سريعا والمعنى
 انه اتي بطعام فيه رجاء كما ياتي **فتنتني** من التفتي من الخواهي صار الى طرف
 من القوم وتبعد **رجل من القوم** قيل تصور هدم قاله بن مجرودي حديثه
 الشبان ايضا وسياقي انه من تيم الله احمر كما انه مولي من الموال وزعم انه
 زهدم وبنه عبر عن نفسه برجل ليس في محله ان زهدم في الرواية
 لانه بيته بصفته ونسبته **قال** اي موسى **ملكك** استقرها من متضى لانكار
 اي شي كما يقع او باعث لك على ما فعلت من التفتي **قال** اي الرجل **ان رايتنا**
 اي ابصرت الداجة جنسها حال كونها **تاكل شئنا** اي من القاذورات وفي
 بعض النسخ **تتنا** بتونين بينها فوقية مكسورة ويجوز سكونها فتقدر
 فاذا ذكره مبرك والظاهر انه يدل من ساء انه وصف له **فخلقت**
 بفتح اللام اي انشئت **انها** والظاهر ان خلفه ما بال طبعه وكرهته
 له كلما نتنا كما سياتي من قوله **فقد رثته** التوهم حرمة كما توهم الخفي
 وتجدد بن مجر فانه اذا اعتقد حرمة ما احتاج الى اليقين وايضا ان انه من
 المتابعين وفي ايام الصحابة رضي الله عنهم اجمعين يمنع ان يحجم حاكما بغير
 دليل قطعي مع ان الطعام مطبوخ في بيته اي موسى **قال** اي ابي موسى
ادن بضم النون امر من الدنواي اقرب وخالف طبعك وتابع شرعك
قال **رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم** يا كل لحم رجاء فالانسب منا بعته
 لقوله صلى الله عليه وسلم ما يوم من ادم حتى يكون هواء نبعها ما جيت به
 قال النوري في اربعينه حديث صحيح ولقوله صلى الله عليه وسلم اذا اختلف
 على بين فرائت غيرها خيرا منها فابتدئ الذي هو خير وكفر من بينك رواه
 الشيخان قاله بن مجر فان قلت لعله جنم ان في جنسها حاله وهي حجوم
 او يكون الكها على الخلان فيه فكيف يور بالحنث حين قلت لا يلزم من
 ذلك كونها جلالة لان مجرد الكها التقدير يستلزم التغير الذي حصوله
 شرط في تسميتها جلالة حتى يحرم ذلك الخلاف فيها نعم لو قيد بمينه
 بالجلالة لم يندب الحنث فيها انتهى وفي جواب السؤال ارتطابها بنظر
 لا يحق مع ان حرمة الحنث بالجلالة او كراهتها بقيدة بعدم حسنها
 ثلاثا ايام كما هو مقرر في الغرض ولا يظن بالسليمة سيما في ذلك الزمان

ان يوتكبروا الكراهة فضلا على الحرمة **حدثنا الفضل بن سهل الاعرج**
العبد دي بالمهلة فالهجرة وهو الصحيح ويجوز عكسها هاهنا وانما
حدثنا ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي يفتح الميم قاله ميرك وفي تهذيب
 النكاح وروي له حديثا واحدا قال البخاري اسنادة مجهول قال
 الفضل يعرف لوجه **عن ابراهيم بن عمرو بن سفينة** قاله المصنف في الجامع
 هذا حديث عزيز يعرف لوجه هذا الوجه وابراهيم روى عنه بن ابي
 ذر بك وابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي وابو الحجاج الكوفي طاهر البصري
عن ابيه اي عمر بن سفينة **عن جده** اي سفينة وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وآله
 عبد الرحمن ويقال كان اسمه مهران او غيره فلقب بسفينة لكونه حمل
 شيئا كثيرا في السفر صايب مشهور له احاديث كذا نقله ميرك عن
 التقريب **قال قلت** مع رسول الله صلى الله عليه وآله **محم جباري** بضم الجا
 المهلة وتخصيف الوحدة وفتح الجا قال الجوهرى الجباري ليست
 للفنائين ولا للثقات وانما يني الاسم عليهما فصارتا كانهما من نفس الكلمة
 لا ينصرف في معرفة ولا نكرة اي لا تنون قلت هذا سهو منه بل الفجا
 للتاثير كسماوي ولو لم تكن له لا نصرفت والجباري طاهر معروف يقع على
 الذكر والانثى واحده وجمعه سواوان شئت قلت في الجمع جباريات
 واهل مصر يسمون الجباري الجرج وهي من اشدا لطير طير الجا وانها
 شوطا وذلك انها تضاد بالبصرة فيوجد من حواصلها الحنة الخضراء التي
 شحرتها البطم ومنها يتماخوم بلاد الشام ولذلك قالوا في المثل اطلب من
 الجباري واذا انتف ربيها وانبطا بناهما مانت حزنا وهو طائر كبير العنق
 رمادي اللون في منقاره بعض الطول لحمه بيض لحم البطم والرجاج وهو
 اخضر من لحم البطم وسلاحها سلاحها ومن سنانها تضاد وانضيد
 وهي من اكر الطير حيلة في تحصيل الرزق ومع ذلك تموت جوارها
 السيب وولدها يقال له النهار وفتح الكروان الليل قاله الشاعر
 ونهارا رابت منتصف الليل • وليل رابت نصف النهار
 كذا نقله ميرك عن حياة الخيوان وقيل يضرب به المثل في الحق ويقال
 كل شئ يجب ولده حتى الجباري وقيل يوجد في بطنه حجارة على شئ
 لم يجتم ما دام عليه هذا وفي حديث النبي ان الجباري يموت هزلا بذي
 بيتي ادم يعني ان الله تعالى يحسن منها القطر يتكوم ذوقهم وانما خصها
 بالذكر لانها بعد الطير نجعة وربما تخرج بالبصرة ويوجد في حواصلها
 الحنة الخضراء وبيعه البصرة وبين منابها سيرة ايام كذا في الهنائة

صلى الله عليه وآله

والنجعة



والنجعة طلب الكلا وروي السجكان انه اكل من دواب البحر حدثنا علي بن
 حمر بنهمه وسكون جيم **حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن ابي عن القاسم**
التميمي لمواين ما صم التميمي ويقال الكليفي بنون بعد الاختصاص مقبول من
 الراجعة كذا في التقريب وفي نسخة ضعيفة التميمي ميم واحدة **عن زهدم**
الحرابي قال كنا عند ابي موسى ايه حاضرين ارجا لسرين قال اي زهدم
 واعيد تاكيدا **تقدم طعامه** بصيغة المفعول من التقديم وهو ظاهر في
 القاوس قدم القوم كمنز وقدامهم واستقدمهم تقدمهم والمعنى فاتي
 طعامه **وقدم في طعامه** اي في انثائه او في جلته **لم دجاج** والثاني اظهر
 لم انه لو كان هناك طعام اخر لما تقي واكل من غيره ويمكن ان يكون
 تبعده من اكله حصى ما فتامل **وفي القوم** اي الحاضرين **رجل من بني نهم**
 اي عبدالله من قوم نهم ابي عبده وذلكه وهو هو تميم الله ابن
 ثعلبة وهم حبي من بني بكر يقال لهم الكهازم **احمر سفد** لرجل كان مولى اي
 من مواليم على حسب ظنه او يشبه مولى لجزرة وجهه **قال** اي زهدم **ذلم**
يدن اي لم يقرب الرجل الى الطعام وهو معني الشعد السابق اوها كناية
 عن عدم اقباله على الطعام وانفعا تناوله منه **فقال له ابو موسى ادري** اي
 اقربه الى الطعام وكل **طاني رابت رسول الله صلى الله عليه وآله** تكبير
 الصبر فيه وفيما بعده راجع الى الرجاج هنا بخلافه هناك فانه الى الرجاجة
 ولكل وجه يظهر وجهه **قال** اي الرجل **اي رابته بالي شيا** وفي نسخة **نتنا**
فقد رته بكسر الهمزة اي استقدرته وعدرته قدرا قال ميرك
 بومن اعتبار هذه الجملة في الطريقة الاولى ايضا ليرت عليه قوله **خلفت**
ان وفي نسخة **اي اطعمه** اي اكله **اي ايه** اي مدة ما اعيش في الدنيا
 قال الختمى واعلم ان قصة الرجاج عند ابي موسى ان كانت واحدة لم تخلوا
 عن اشكال للتناوت بين الروايتين اللتين اوردتها المصنف اذ الاول بظا
 يدل على ان اخذ الرجل عن تخميه من القوم مقدم على قول ابي موسى
 اياه اذن فاني رابت رسول الله صلى الله عليه وآله الحديث والرواية الثانية
 بظا هرها يدل على عكس ذلك فلا بد ان يصف احد سماع الظاهر تدبر
 ظلت تدبرنا ووجدنا القصة واحدة تدبرنا اذ الجمع بينهما ممكن بعدد
 قوله اذن بل هو متعين لانه قال له حين تقي اذن مالك او مالك اذن
 كما هو العادة ولما نقلت بما نقلت قاله اذن فاني رابت رسول الله صلى الله
 عليه وآله الحديث وفي تلميس ابيس لابن الجوزي وفي جملة الصوفية من
 تغلل الطعام واكل الدسم حتى يبس بدنه ويجذب بدنه بالبس الصوف

هرها

ويمتنع من الماء البارد وما هذه طريقه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا طريق
 صحا بنه وانما عم وما كما نوا جوعون اذا لم يجدوا شيئا فاذا وجدوا
 اكلوا وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل اللحم ويجيد وحب
 الخلوا ويستعذب له الماء البارد فان الماء الحار يوزي العودة ولا يروي
 وكان رجل يقول لما اكل الخبيث في الاقوام يشكره فقال الحسن المصري
 هذا رجل احمق وههل يقوم بشكر الماء البارد وقد كان سفيا في الثور اذا
 ساء فرجل معد في سفرته الحمل المسوي والغالودج انتهى ومجمله قوله
 فقال قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الزينة
 وقال عز وجل يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعلموا صالحا فرمى دعواه
 عليه السلام اللهم اجعل حيك الى احب من الماء البارد وكان السيد ابو الحسن
 الشاذلي قدس الله سره الذي يكرب الماء البارد ويحمد الله من وسط
 قلبه يعني مرتبة السكران في حالة الصبر فان الاول يورث الحيرة
 نعم اذا لم يوجد تقام الصبر وبها يتم مقام الرضي بالقضا والمواهب الله
 الماعظم وقد قال تعالى ورضوان من الله اكبر ويحبهم ويحبونه رضي الله
 عنهم ورضوا عنه **حدثنا محمود بن غيلان اخبرنا ابو احمد** قيل اسمه محمد
 ابن عماد بن الزبير بن مهران درهم **الزبير بن عبيد بن جهم** و**ابو جهم**
 بالتصغير قال **حدثنا سفيان بن عيينة عن رجل من اهل الشام**
يقال له عطاء بن المقرب بن شامي انصاري سكن الساحل يقول من
الزينة عن ابي اسيد بفتح فكسر هو ابن ثابت الزرقي قال في الاما
ابو اسيد هذا بفتح الهمزة وكسر السين وقيل بضم الهمزة مصفرا ولا يصح
وهو راوي حديث كوا الزيت الالفه وقال الشيخ بن حجر لسفلا في
في المقرب ابو اسيد بن ثابت المدني انصاري قيل اسمه عبد الله له حديث
والصحيح فيه فتح الهمزة قاله الدارقطني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كوا الزيت اي مع الخبز واجعلوه اذا كذا فلا يرد ان الزيت ما يبع فلا يكون
تناوله اكلوا في غرض بعد مناسيته للباب **واذ هو به امر من**
الادهان ينشد بدال وهو استعمال الدمان وامثال هذا الامر للتحق
لمن كان قادرا عليه وابتعد الخفي حيث قال انه لا باحة ويرده تغليبه
بقوله **فان اي ما من الزيت يحصل من **شجرة مباركة** يعني زيتونة لا شرنبة**
ولا غريبة يكاد يضيئي ولو لم تسمه نار ثم وضعها بالبركة الكثرة
منها فبها وانتفاع اهل الشام بها كذا قيل ولما ظهر لكونها تنبت في الارض
التي بارك الله فيها للعالمين قيل باركة فيها سبعون نبيا منهم ابو هاشم

عليه



عليه السلام ويلزم من بركة هذه الشجرة بركة ثمرتها وهي الزيتون
 وبركة ما يخرج منها من الزيت وكثير ما وفيه التام والتدهن وهما
 لغتاه عظمتان وقد ورد عليهما هذه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتدا
 به فانها مصححة من الباسور رواه الطبراني وابو نعيم عن غنمة بن عامر
 روي ابو نعيم في الطب عن ابي هريرة بلفظ كوا الزيت واذ هو به فان
 فيه شفاء من سبعين داء منها الجذام وهذا مناسية الحديث للباب ان الامر
 ما كره يستدعي الكره صلى الله عليه وسلم او يقال المقصود من الترجيح معرفة
 ما اكل منه صلى الله عليه وسلم وما احب اليه كل منه **حدثنا يحيى بن موسى**
حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر بن نوح الميموني بينهما ساكن عن زيد بن اسلم
عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كوا الزيت واذ هو به فانها شجرة مباركة وفي الجامع الصغير
رواه الترمذي عن عمرو بن احمدة والترمذي والحاكم عن ابي اسيد رواه
ابن قاتبة والحاكم عن ابي هريرة ولقطة كوا الزيت واذ هو به فانها طيب
مباركة رواه ابو نعيم في الطب عنه وقالت فان فيه شفاء من سبعين
داء منها الجذام قال ابو عيسى يعني المصنف **وعبد الرزاق اي من جملة رواة**
الحديث وكان له وكذا ان يقول عبد الرزاق بلا واوان كانت محمولة على كسبها
فيه وكان وفي نسخة وكان عبد الرزاق يضطرب في هذا الحديث اي في
اسناده **فروجا بيان المراد من اضطراب هنا **اشددة** اي اوصله ورفعته**
كما سبق **وربما ارسله اي اخذ من الصحابي كما ساقى وكان حق المؤلف انه**
يؤخر الكلام الى ايراد الاما سانيد بالتمام والله اعلم بالمعنى ان المضطرب
على ما في جواهرها منقول وهو الذي يختلف الرواة فيه زيوية بعضهم على
وجه وبعضهم على وجه اخر بخالف له ويقع الاضطراب في الاسناد نارة وفي
المتن اخوي وفيها اخوي من راو واحد واكثر كما ان امكن الترجيح بلفظ
رواة احدي الروايتين او كثرة صحة المروي عنه او غير ذلك وكلم المراج
وا اضطراب حينئذ ولما اضطرب يستلزم الضعف انتهى والحاصل انه
تخالف روايتين ام اكثر اسنادا او متساويا لفظا يمكن الجمع بينهما لم
يترجح احديهما بنحو كثرة طرق احدي الروايتين او كونها اصح او اشهر
دروايتها اتقن او معتمدا زيادة علم كما هنا فان السند بعد زيادة علم على
المرسل سيما والمرسل اسند مرة اخرى فوافق اسناده غيره له دائما وهو
ابو اسيد في الرواية السابقة **حدثنا السجستاني بكسر السين الهمزة وكسرها**
الثوب والجمع نسبة الى سنج قرية من قرى مرو وهو ابو سليمان بن محمد

ووا

داود



بفتح فسكون ففتح **الروزي** بفتحين بينهما ساكن **السنجي** ذكوره أو سلم
 وكانها إشارة إلى أنه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبه فقط وقد يقع
 ذكر اسمه ونسبه ونسبه **حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن زيد بن اسلم**
عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه أي مثله لفظا ومعنى **ولم يذكره في**
عمر يعني فيكون الحديث بهذا الطريق مرسلًا فالحديث مضطرب ولا يضطر
 إنما نسا من عبد الرزاق **حدثنا محمد بن يسار حدثنا محمد بن جعفر وعبد**
الرحمن بن محمد بن خالد حدثنا شعبة بن قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال **كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبني بصيغة المضارع من باب الفعال فاعل رفاعه**
الذبا وفي رواية مسلم أنها كانت تعجبني أي برصيه كمد ويستحسنه ويجي
 تتاوله وهو بضم الراء وتشد يد الموحدة ممدود ويجوز الفصح كاه الفز
 وانكره القزطي وقيل خاص بالمستد بر من قال النورى الذبا هو اليفطين
 وهو بالمد وهذا هو المشهور وكفى الفاض فيه الفصاح أيضا الموحدة دابة
 أو دابة انتهى واتصركا حبا المهذب وتاج الاسما على الاول وقال ميرك
 الذبا هي الفزق واحرها دابة وزنها فعال ولها همزة ولا يعرف انقلاب
 لامها عن واوها قاله الزمخشري واخر جونا الجوهري في الغنل على أنه
 هزته منغنية وكانه أشبهه كذا في النهاية **فاني بصيغة المجهول** من
 الماتان أي فني **بطعام** أي فيه دبا **أودعي** بصيغة المفعول أي طوب
 النبي صلى الله عليه وسلم له أي للطعام والشكر من أنسى أو محي دونه قال
 انس **فجعلت أنتبعه** أي اطلب الدبا من حوالى الفضة **فأصغريه بين يديه**
 أي قدماه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أن الطعام إذا كان مختلفا يجوز
 أن يمد يده إلى ما يليه إذا لم يعرف من صاحبه كراهته ومنا وكشد
 الضيفان بعضهم بعضا مما وضع بين أيديهم اعتمادا على رضي المضيف
 وإنما يتبع أخذ شيء من قدام الآخر لنفسه إذا علم أنه لم يرض بذلك
 لكونه مخصوصا بغيره أو لغيره **لما علم** ما صدره أو موصولة أي لعلمي
 أو للذي علمه **أنه** أي النبي صلى الله عليه وسلم **عجبه** أي الدبا وفي بعض النسخ
 بفتح اللام وتشديد اليم أي حين أعلم أنه عجب به وبها تزي في المتوازية له
 تعان وجعلنا هم أمة محمد بن با مرنا ما صبروا قتل وكان سلب محبته
 صلى الله عليه وسلم له ما فيه من زيادة أفاة العقل والرطوبة المعتدلة
 وما يحفظه من السر الذي أودعه الله فيه أن خصه بالنبات على
 حينه يوشى عليه السلام حتى وقاه حر الشمس وبرد الليل وتزي في
 ظله فكان له كالامر المحاضنة لولدها **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا**

حقق



حفص بن غياث بكسر اوله عن اسماعيل بن ابي خالد عن حكيم بن جابر
 أي ابن طارئة ابن طاقد لا حمس بمهملتين ثقة من الكا لكة مات سنة
 اثنتين وعشرين من ابييه أي جابر المذكور وهو صاحب مقل كذا نقله
 ميرك عن التصريح **قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم** أي في بيته **فرايته**
عنده وما يقطع بكسر الطاء المسددة وفي نسخة بفتحها والتقطع جعل الشيء
 قطعة قطعة وباب التفتيل لكثرة **فقلت ما هذا** أي ما فائدة ما أحققته
 وإن كان الأصل فيما لا يجهل حقيقة كذا ذكره بن جرير **قال علي شاعر** حيث
 قال الخواص من أسلوب الحكيم وهو نوحهم منها إن المثار إليه هو وليس كذلك
 بل المصدر المفهوم من الفعل والمعنى ما فائدة كثرة نقطه **قال كثير**
 بنون مضجعة ونسك يد مثله مكسورة من التكتيس وهو جعل الشيء
 كثيرا ويجوز أن يكون من المكشاك في شجة والمعنى واحد لكن الأصوات
 على الأول وفي نسخة بضم تخنية وفتح مثله مشددة **تقوله به** أي في
 التقطيع متعلق به **تقوله طعامنا** منصوب على الأول ومرنوع على الآخر
 وقال العصام في كثير من الأصول على صيغة المجهول ونكر من المكشاك على
 صيغة المفعول وقال بن جعفر في بعضها يقطع ما ليس المفعول ولكن مستمدا
 إلى طعامنا والله أعلم وفيه أنه لا اعتنا ما مر النسخ وما يصاحبه ما ينافي
 الزهد والنوكل بل بلايم لا تصاد في المعيشة المودي إلى القناعة
 ولما كان جابر بن عبد الله هو المشهور من الصحابة كثر الرواة والمطلق
 بصرف اليه عند المحدثين **قال أبو عيسى وجابر بهذا** أي المذكور في اسناد
 الحديث على ما سبق **بوطبرين طارق ويقال ابن طارق يعني** جابر
 ابن عبد الله لأنه من المكثرين وهو وابوه معا بياك جيلان **وهو**
ابن طارق يعني من أصحاب النبي وفي نسخة طحاينة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم **ولا تعرف له إلا هذا الحديث الواحد** وروي معلوما على
 صيغة التثنية مع الخبر وروي مجهولا على صيغة المذكور الغائب فعلى الأول
 يبضب الحديث الواحد وعلى الثاني يرفع قيل وجه لذكره هذا في
 جابر وهذا وتركه في ابن اسيد السابق مع أن مثله فيه انتهى وليس
 في نسخة أنه يحتمل أن حال أبي اسيد مشهور بالنسبة عن ذلك لسهرته
 أو أنها حفظ ذلك في هذا دور ذلك نبي ما عرفه وسكت عما يعرفه
 وزيد في بعض النسخ **وابو خالد اسمه سعد حدثنا قتيبة بن سعيد**
عن مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله قيل هو أخو جابر بن طرس
ابن مالك بن أبي طلحة قيل اسمه زيد بن سهل **أدعي اسحاق سمع انس**

ابن مالك يقول ان خياط دعا رسولا لله صلى الله عليه وسلم قال العسلاني
 لم اقف على اسمه لكن في رواية عامة عن انس انه غلام النبي صلى الله
 عليه وسلم وفي لفظه مولد خياط دقاة **لطعام صنعه فقال** وفي نسخة
 قال اي اسحق فقال **انض قد هبت مع رسولا لله صلى الله عليه وسلم**
الى ذلك الطعام يعني يطلب مخضوعا او تبغاله لكونه خاد ماله صلى
صلى الله عليه وسلم تقرب بشددا لراى المفتوحة اي تقدم الخياط الي
رسولا لله صلى الله عليه وسلم حزرا من شعير ومرقا بفتحين فيه وبا
 بضم الاء وتشديد ياء وحذرة وبالمد ويقصر الرفع والواحدة دابة **وتدبير**
 اي لحم مهكوج محقق في الشمس وغيرها فيعمل بمعنى مفعول والقدر
 القطع طوا كما لسق كذا في النهاية وفي السنن عن رجل ذبح لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم شاة ونحن مسافرون فقال املح لحيها فلم ازل
 اطعم منه الى المدينة **قال انس خربت النبي صلى الله عليه وسلم ببيع اي**
يتطلب الى ما حوالى الفضة وفي المنفق عليه من حوالى الفضة وهو
 بفتح اللام وسكون الياء وانما كسرهما لا تتقا الساكنين وهو مفرد اللفظ
 مجموع المعنى اي جواينها اما بالنسبة لجانبه دون جانبه البقية او
 مطلقا ولا يعارضه غيره صلى الله عليه وسلم في ذلك لانه المقدر والاريد
 وهو منتف فيه صلى الله عليه وسلم لا يهزم كما نوا بردون ذلك منه لتبركهم
 باثاره صلى الله عليه وسلم حتى نحو بضاقه ومخاطبه يد يكون بها وجوههم
 وقد شرب بعضهم بوله وبعضهم رماه وجاء في رواية اخري عن انس
 انه قال فلما رايته ذلك جعلت اتبعه اليه وا طعمه وفيه دليل على
 ان الطعام اذا كان مختلفا يجوز ان يمد بها كل يده او مالا يليه اذا لم
 يعرف منه صاحبه كراهة ويقال رايته الناس حوله وكوا اليه واللام
 مفتوحة في الجبيع وكما يجوز كسرهما ويقوله حوالى لدار قيل كانه في الاصل
 حوالين كقولك جانبين فسقطت النون للاضافة والصحيح هو الاول
 ومنه قوله صلى الله عليه وسلم **كلوا اللحم حوالينا ولا علينا** ثم الفضة بفتح
 القاف هي التي ياكل منها عشرة الفس كذا في مذهب الاسما وفي بعض
 النسخ حوال الصخرة وهي التي ياكل منها خمسة الفس على ما في المذهب
 والصواع وغيرها واغرب بن حجر وقال هي تسع ضعفي ما تسع التسعة
 وقيل لها بمعنى واحد **فلم ازل احب الدبا اي محبة شرعية طبيعية**
 والاراد اجبا محبة زاوية **من يومئذ لكسر الميم على انه معرب محمور يمين**
 وفي نسخة بفتحها على النسب اليها من الحضان اليه وروي بعد يومئذ وقيل

يجوز



يجوز ان يكون بعد مضا فالى ما بعده بل مقطوعا عن الاضافة فيجوز
 يومئذ بيانه للمضان اليه المحدث وان يكون مضا فالى فيجوز لوجها
 كما قرئ بها في قوله تعالى من عذاب يومئذ من السبعة وفي الحديث
 جواز اكل الشريف لمعام من دونه من محزون وغيره واجابة دعوته
 ونواكلة الخازم ويكاف ما كان في النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع
 واللفظ بما سماه وتعاهدهم بالحنى الى منار لهم وفيه الحاجة الى الطعام
 ولو كان قليلا ذكره العسلا في وانه يستحب محبة الدابة المحبة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وكذا الاشي كما ان يجبه ذكره النووي وان كسب الخياط
 ليس بدني **حدثنا احمد بن ابراهيم الدوري وسلمة بن شبيب كحبيب**
ومحمود بن غيلان قالوا اخبرنا وفي اصل صحيحنا ابو اسامة قيل
اسمه جاد بن سلمة عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا بالمد ويجوز قصره ففي
 المغرب الحلوا الذي يوكل بالمد والقصر الجمع الحلاوي فقله مبرك وقيل
 الحلوا كل شي فيه حلاوة فقوله **والعسل** تخصيص بعد تعميم وقيل المراد
 بها الخبيج وهو تمر يعجن باللبن وقيل ما صنع وعولج من الطعام بحلو
 وقد يطلق على النألمة وقيل عن الاصمعي انه مفضوليت بالياء وعن
 الفراء انه ممدود يكتب بالالف واغرب بن جعفر قال هو بالقصر يكتب
 بالالف قالت ابن بطال الحلوا والعسل من جملة الطبييات وفيه تقوية
 لقول من قال المراد بما مستلذات من المباحات ودخل في معنى هذا
 الحديث كل ما سماه الحلوا والعسل من انواع الماكل اللذيذة قال الخطابي
 ولم تكن حبه صلى الله عليه وسلم لها على معنى كثرة التثنية وشدة
 نزوع النفس اليها وانما كان يناله منها فا حضر نيلها لما فعل بذلك
 انه يعجبه **قال بن حجر ولم يفتح الله صلى الله عليه وسلم راى السكر وجبر**
انه صلى الله عليه وسلم حضر ملاك انصار رخصات الحواري معهم لاهلها
عليها للوز والسكر فامسكوا ايديهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الم
تستهبون قالوا انك نمت عن المنية قال اما العرسا فلما قال
معاذ فرأيت صلى الله عليه وسلم يجازيهم ويحاذيهم بونه غيرات كما قال
البيهقي في سننه قال ولا يبكت في هذا المعنى شي وصنع على احتجاج
الطحاوي به لذهبه ان النكار غير مكره قلت لوم يبكت عنده
لما احتج به لذهبه واخرج الطبري في ريبا منه ان اول من حبس
في الاسلام عثمان قومت عليه عبر تحل دقتا وعسلا فخلطها ورجع

ان عمرا قدمت فيما جعل له عليه دق حواري وعسل وسمن فاتي النبي
 صلى الله عليه وسلم فدعا فيها بالبركة ثم عاب بمرمة فنصب على النار وجعل
 ما فيها من العسل والدقيق والتمر حتى يبرد حتى يفتح ثم انزل فقال
 صلى الله عليه وسلم كملوا هذا ثم تسميه فارس الخبيص **حدثنا الحسن بن**
محمد الزعفراني بفتح الفاء منسوب الى قرحة يقال لها الزعفرانية **اخبرنا**
الحجاج بن محمد قال قال ابن جريج جهمين مصفرا قيل اسمه عبد الملك
 ابن عبد العزيز بن جريج نسب الى جد اخبرني **محمد بن يوسف ان عطا**
ابن يسار اخبره ان ام سلمة اسمها هند بنت امية اخبرنا انها قربت
 بتسند يد الراي قدمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حينما مشوتنا**
 قال شارب من شاة ورد بانها لا دليل لهذا التقييد **فأكل منه** قيل
 المشاة بيوت ذكره عقب الحلوا والعسل ان هذه الثلاثة افضل
 للاعذية وانفعها للبن والكد والاعضاء وينفعها الامن به علة
 او افنة وقد روي ابن ماجه وغيره بسند ضعيف اللحم سيد الطعام
 لا هل الدنيا ولاخرة وله شواهد منها عند ابي نعيم عن علي بن مرفوعا
 سيد طعام اهل الدنيا اللحم ثم الارز وهما عند ابي السمع عن ابي
 سحران سمعت غلاما يقول لو كان احب الطعام الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اللحم وهو يزيد في السبع وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة
 قال الزهري واكثره يزيد سبعين قوة وقال الشافعي اكله يزيد في
 العقل وعن علي بن رضيه عنه انه يصفى اللوة ويحسن الخلق ومن تركه
 اربعون يوما سا خلفه ذكوه في الاحكام **قام في الصلاة وما تواضعا**
 قال المضا حدي صحيح فيكون ناسخا لحديث نوصوا مما مسته النار ان
 كان المراد منه الوضوء الشرعي ويوافق الخبر الصحيح وكان اخرا لاهل من
 من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما عرفت النار **حدثنا**
قتيبة حدثنا ابي لهعة بفتح فكسر عن سليمان بن زياد عن عبد الله
ابن الحارث قال اكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شوا بكسر اوله
 ممدودا في مشويا يعني مع الخنزير في رواية وفي القاموس شوا اللحم
 شيئا فاستوي وانشوي وهو الشوا بالكسر والضم وكفتي فاقال
 بعضهم ان المراد لحم الشوي ليس في محله ان الشوا ليس بصدر بل
 اسم اللحم المشوي بالنار في المسجد فيه دليل لجواز اكل الطعام في
 المسجد جماعة وفردا ومحله ان لم يحصل ما يقدر المسجد ولا يكره
 او جبره ويكون عمل اكلهم على زمن لا يمكن ان لا يرد ان اكله في

المسجد



المسجد خلا لاوله مع انه يكره ان فعله ليبيك الجواز والساعلم وزاد
 ابن ماجه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم يزد على مسجنا ايدنا بالخطا
حدثنا محمد بن غيلان انا فاو في نسخة اخبرنا **وكيع حدثنا مسعر بكسر**
فكسكون بفتح عزة صغيرة جامع بن شداد عن الثوري عن عبد الله عن
المخروني سبعة قال صفت بكسر اوله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة قيل معناه صرقت ضيفا الرجل معه صلى الله عليه وسلم وقالت
 زين العابدين شارب المصابيح اي كتبت ليلة صنفه وزين هذ القول
 بعضهم اكل قوله مع وقالت الطبي اي نزلت انا ورسول الله صلى الله
 عليه وسلم على رجل ضيفي له وقال صاحب المغرب ضاف القوم وتضيفهم
 نزلت عليهم ضيفا وامانوه وضيفوه اترلوه قال ميرك وقع في
 رواية ابي داود من طريق وكيع عن الاسناد بلفظ صفت النبي
 صلى الله عليه وسلم والظاهر منه ان المخيرة صار ضيفا للنبي صلى الله عليه
 قال صاحب النهاية صفت الرجل اذا نزلت به في ضيا فته واصفته
 اذا نزلت وتضيفه اذا نزلت به وتضيفني اذا نزلتني وقال صاحب
 القاموس صنفته اضيفه ضيفا نزلت عليه ضيفا كتضيفته وفي
 الصحاح اصفت الرجل وضيفته اذا نزلتتكم ضيفا وتويته وضمنت
 الرجل ضيفا اذا نزلت عليه ضيفا وكذا تصيفته انتهى والظاهر ان
 لفظه مع في رواية الترمذي منجحة كالا يخفى على المتامل وهذا يظهر
 ان الحق مع الشارب زين العابدين وقد صرح صاحب المغني ان المع
 عند ما ضافة ثلاث معان لاوله موضع اجتماع الشافعي زمانه الثالث
 مراد في عند هذا وقد وقعت هذه الضافة في بيت ضاعة بنت
 الزبير ابن عبد المطلب ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم كما افاده القاضي
 اسماعيل وقال العسقلاني رحل انهما كانت في بيت مموهة امر
 المؤمن رضي الله عنها واماماتاه بعضهم من ان المرات جعلت
 ضيفا الى حال كونها معه فغير صحيح لما قد مضى في معنى صفت لغة
فاتي بجنب مشوي قال ميرك وفي رواية ابي داود فامر بجنب مشوي
ثم اخذ اي النبي صلى الله عليه وسلم **السفرة** بفتح السين المتحفة وسكون
 الفاء وهي السكين العربية الذي اتمت بالهمل وسبغ الخادم سفرة لانه
 يمتحن في الاعمال كما تمتن هذه في قطع اللحم كذا في المغرب **آخر** بفتح
 الزاي اي قطع النبي صلى الله عليه وسلم **اي** لا ياكل وهو متعلق **آخر** بفتح
 اي بالسفرة والبالا استعانة كما في كتبت بالعلم فكيف الجار متعلقا

كلم

جز أيضا منه اي من ذلك الحنج المشوي وفي نسخة صححة فجعل
اي طفق وشرع جزلي وفي نسخة فجعل جزله فجعل واحزب فجعل
جزلي بهامنه والجز التقطع ومنه القطع ومنه الحزة بالضم وهي المقطعة
من اللحم واعلم انه قد ثبت في الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم احترق
كثف شاة فدعي الى الصلاة فافسها بالسكين التي جربها ثم قام فصلى
ولم يتوضأ فلا يعارضه ما رواه ابو داود والبيهقي في شعب اليمامة عن
عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعوا
اللحم بالسكين فانه من صبيح الامعاء وانتمسوه فانه اهن وامر ابا
ليسبى لموا القوي على انه يجوز ان يكون احترازه صلى الله عليه وسلم
نا سغا لفيه من قطع اللحم بالسكين وان يكون لبنيان الجواز تشبها
على ان النبي للتزيب كالتحريم وقيل معنى كونه من صبيح الامعاء اي من
دايم وعادتم قاله في الكشاف في قوله تغالي ليس ما كما يؤمنون
كل فاعلم بسلمتي صانعا حتى نهكت فيه ويتدرب يعني لا تجعلوا القطع
دايم وعادتم كما لا عامر بل اذا كان بضيقا فانه يسهو فان لم يكن تضيقا
فجزوه بالسكين في لحم قد تكامل فضجة او على ان ذلك اطيب واكثر
ولذا علله بقوله فانه اهن وامر ابا الهني للذيذ الموافق للغرض الذي
منه استمرار وهو ذهاب ثقل الطعام ويؤيده ما اخرج المصنف بلفظ
انتمسوا اللحم تمسا فانه اهن وامر ابا الهني لا تعرفه الا من حديث عبد
الكريم وعبد الكرم هذا ضعيف لكن له طريق اخر فهو حسن وغاية
ما فيه ان الفمسي اوتي وهو مجمول على ما امر ابا الهني الصغير والاختار على
الكبير لسدة لحمه هذا وانما جز المعيرة تواضعا منه صلى الله عليه وسلم
واظهار المحبة له ليتألفه لقرب اسلامه وحلا لغره على انه وان جلت
مرسته فلا يمنع من صدق ذلك لا صحابه بل اصابعهم **قال** اي
المغيرة **فما بلال** وهو ابو عبد الرحمن كان يعذب في ذات الله فاستراه ابو
بكر رضي الله عنه وعنته وهو اول من اسلم من المهاجرين شهد بدر وما بعد
ومات بمسكن سنة ثمان عشر وله ثلاث وستون سنة من غير عقب
وروى في باب الصغير **بوذنه** بسكوته الهمة ويبدل واوا من الايدان بمعنى
الاعلام وفي نسخة همزة مفتوحة وقد يبدل وتشد بالذال من التاديب
بعناه لكن في النهاية ان المشد مختص بالاستعمال بالاعلام وقت الصلاة
فعل هذا قوله **بالصلاة** يفيد التجويد ويقوم الرواية الهادي **قال** اي
رمي النبي صلى الله عليه وسلم **السفرة فقال ماله** اي بلال تزيت بدها بكسر

ويرويه ما في السهتي
ان النبي صلى الله عليه وسلم
بالسكين صح



الراي لصفتها بالتراب من سدة الافتقار دعاما لعدم والفقر وقيل
يطلق ويراد به الرجز وقول الامركانه صلى الله عليه وسلم كره ايدانه بالصاد
ومومستغل بالعباس والحال ان الوقت منسوع ويحتمل انه قال ذلك رعاية
لحال الضيف وقيل قيامه كان للبادرة الى الطاعة والمسارعة اليها
لما جابته ومعنى تزيت بدها به ذره مما اخلاه **قال** اي المغيرة **وكان شاربا**
اي وقت شارب المغيرة **قد وفي** اي طال وفي نسخة وكان شاربه وفا
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم **له** اي المغيرة وكان حقا ان يقول وشاربي
وفي اي تاما فقال لي فوضع مكان الضمير المشتمل الغائب اما تجريد او
التنقاسا **اقصه** يتقدر استقام او لمجرد اخبار **كل** اي لتفكك او اجل
تربك مني **على سواك** اي بوضع السواك ويحتمل ان يكون القصد بالسفرة
او بالقرض **او قصه** بضم الفاء والصاد وتفتح اي انت **على سواك**
والسك من المغيرة او من رونه وفي نسخة بفتح القاف وان عطف على
قال اي قال كان شاربه وفي نسخة فقصد كذا قيل والظاهر ان عطف
على فقال اي فقال اقصد او قصه على سواك في الواو في قوله وكان
شاربه لمطلق ليجع فلا يرد ان هذا الفعل لا يلام وقوعه بعد بلان
ورمي السفرة وغيره وهو ايضا يرفضا اختاره بعض السواح من ان
الضمير في شاربه لبلال اللهم الا ان يثبت كونه بلال قبل الايدان معهم في
ذلك المجلس قيل ويحتمل ان يكون الضمير في شاربه لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعنى قوله اقصد لك اي لا جلت نورك به انتهى ويؤيد الا قول
ما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا طويلا السكارى فدعا بسواك
وسفرة فوضع السواك تحت شاربه ثم حزه وقال ميرك وقع في رواية
ابي داود وكان شاربي وفي نسخة لي على سواك ففي هذه الرواية
تعميم الاحتمال الاول ان فاعل قال هو المغيرة بن شعبة ويحتمل ان يكون
فاعل قال هو المغيرة بن عبد الله نقل كلام المغيرة بن شعبة بالمعنى
فلا التفتت الى الالتفاتا تا مل يظهر لك ان ما اختاره بن جبر وغيره من
السواح مخالفا لما في نفس الامر وان كان يوافق ظاهر العبارة فالعبرة
بالمعنى ويحمل عليه المبني كذا وفيه دليل لما قاله النووي من ان السنة
في تصي السكارى ان لا يبالغ في احفاه بل يقتصر على ما يظهر به حمرة
الشفة وطرفها وهو المراد با حفا السواك في الاحاديث قال النبي حجر
واعلم ان الناس اختلفوا اهل الافضل حلق السكارى او قصه قيل
الافضل حلقه بحديث فيه وقيل الافضل الفص وهو ما عليه الاكثرون

بل رأيت حاله ناديب الخالق وما مر عن النووي قيل يخالفه قول
 الطحاوي عن المزني والربيع انهما كانا جفينا به وبوافقه قول ابي
 حنيفة وصاحبه المحقق افضل من التقصير وعن احمد انه كان يحفيه
 شديد وراي الغزالي وبقوله انه لا بأس بتزك السائلين انما العبر
 وغيره وكان ذلك لا يتصور ان لا يبقى فيه غير الطعام اذ لا يصل اليه
 وكره المزككي انما لم يصرح به اجماعا ذكره رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الجوس فقال انهم قوم يوفرون سبالهم ويحلفون لحاقهم فقالوا
 وكان يحز سباله كما يحز الشاة والبعير وفي خبر عند احمد وقصوا سالكه
 ووفروا لحاقه وفي الجامع الصغير وفروا للمحاخذوا من السوارب ووفروا
 لا يبط وتقصوا الماخافير وراه الطحاوي في الاوسط عن ابي بليرة وروي
 اليه عن ابي امامة وفروا عشايتكم وقصوا سالكه والعشوة المحبة
 وفي خبر ضعيف انه صلى الله عليه وسلم كان لا يتنور اذ اكرس شعر عاتقه
 خلفه ومع تمكن اهل البلا رسال انه كان اذا طلى بذي بعانتة نظاها
 بالنبوة رساير حنكره وخبرانه وحظ حمام المحفظة موضوع بانفاق
 اهل المعرفة وان زعم الديميري وغيره ورواه وفي مرسل عبد البهي
 كان صلى الله عليه وسلم يقفل اظفاره ويقصها ربه يوم الجمعة قبل
 الخروج الى الصلاة وروي النووي كما لعاري من اراد ان ياتيه الغنى
 على كره فليقل اظفاره يوم الخميس وفي حديث ضعيف يا علي تقف الاظفار
 وان تغفلا بلا واحلق العا من يوم احمسى والغسل والطيب واللباس
 يوم الجمعة قبل ولم يثبت في قص الظفر يوم الخميس حديث بل كيف
 ما احتاج اليه ولم يثبت في كيفية ولا تقصه يوم له شي وما يغري
 من النظم في ذلك العلى وغيره باطل **حدثنا واصل بن عبد الله على حدثنا**
محمد بن فضيل عن ابي حيان بهلملة وتحتية مسدودة النبي وفي نسخة
 ما حجة التميمي بميميين وهو يحيى بن سعيد بن حبان الكوفي ثقة
 ما بدم من الساء ستة مات سنة خمس واربعين ومائة وقيل امام
 ثبت **عن ابي زرعة** بعض الزاي وسكون الزا وهو عمرو بن جبريل بن عبد
 الله البجلي واختلف في اسمه فقيل هرم وقيل عبد الرحمن وقيل جبريل
عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اللحم
لذيق البيه اي من جلته الذراع اي الساعد قاله الحنفى وهو نوحا لقا
 للعرف واللغة والصواب انه من المرفق الى اطراف الاصابع كما في
 المغرب لما بقتة للعرف انه اطلاق الكل واردة البعض **وكانت**



اي الذراع قالت الجوهرية الذراع يذكر ويونك وكذا في القاموس
 وجزم صاحب النهاية والمغرب بكونه موشا **يعجبه** من المعجب
 قيل وانما كانت تعجبه صلى الله عليه وسلم لسرعة نظيره مع زيادة
 ليسها وبعد هاعن موضع الاذي ويمكن ان يكون لا فائدة زجاده
 قوي القوي بها **فيهنش** بالمهمله **منها** اي من الذراع وفي نسخة بالهجرة
 ففي النهاية النهش اخذ اللحم با طرف الاسنان والنهش جميعها
 وقيل لا فرق بينهما وانه اخذ ما على العظم من اللحم با طرف الاسنان
 وقيل بالهجرة هذا بالمهمله تناوله بمقدم لم وقد استحب ذلك
 تواضعا والافال قطع بالسكين مباح للمحدث الذي وقع في المشكاة
 وغيره وهو قوله ويختر من كتف ساة في يده فدي الى الصلابة فالقا
 وقال ميرك وانما فعله صلى الله عليه وسلم لانه اهان ارامرا كما جاز في
 الحديث الصحيح وانه يبني عن تزك التكبر والتكلف وتزك المشبهة
 بها عام انتهى فثبت عند الفقطع بالسكين يحمل على حالة الاحتياج
الى قطع حدثنا محمد بن بشر حدثنا ابو داود عن زهير بن القيس عن ابي
ابن محمد عن ابي اسحاق عن سعد وفي نسخة سعيد **ابن عياض** بكسر
 اوله **عن ابن مسعود** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه بالخذ كبر
 وفي نسخة صحبته بالثانية **الذراع** قال اي ابن مسعود **وسم في الذراع**
 اي ان كان منه السم بمعنى اعطا السم كان الامر القام مقام الفاعل
 ضميرا راجعا الى النبي صلى الله عليه وسلم اي اعطى النبي صلى الله عليه وسلم
 السم في الذراع وان كان من السم بمعنى جعل السم في الطعام فذلك
 الامر التام مقامه هو في الذراع كذا حقيقة الحنفى وقاله جبريل بن
 سم قال لو قتله فاكل منه صلى الله عليه وسلم لقتله ثم اخبره جبريل بان
 سلموم فتركه ولم يضره ذلك السم يعني حنينه ولا فقد ثبت انه
 كان يعود عليه اكره كل عام حتى مات به صلى الله عليه وسلم لزيادة
 حصول سعادة الشهادة ثم السم مثلت السيب والضر شهر وقالت
 النوري افسحها الكسر **وكان** اي ابن مسعود **يروي** على صيغة المجهول
 اي يظن على صيغة العلوم **ان اليهود سموه** اي اعطوا الرسول السم فالضهر
 المنصوب للرسول صلى الله عليه وسلم وقيل الضهر للذراع لما تقدم اخذ
 يذكر ويونك **انما** سمته امرأة من اليهود فنسبت اليهم لرضاعه قال
 ابن حبان ان المرأة التي سمته لم تنمه لاعدان ساء ورث يهود خيبر في
 ذلك فاساروا لظلمتها به واختروا لها ذلك السم القاتل وقد دعاهما

ها

صلى الله عليه وسلم وقال لها ما حملك على ذلك فقالت قلت ان كان نبيا لم
 يصره السم ولما استرحنا منه ففعا عنها بالنسبة لحقه فلما مات بعض
 اصحابه الذين اكلوا معه منها ولو بشرجه البرا قتلها فيه وبمذاجع بين
 الام حبار المنعاصرة في ذلك كخبر البخاري انه صلى الله عليه وسلم لما فتح جيب
 دعا اليهود فسألهم عن ايهم قتلوا فلان قال كذبتم بل ايهم فلان فصدتوه
 ثم قال لهم من اهل النار قالوا تكون فيهما يسيرا ثم تخلفونا فيها فقالت
 احسنوا فيها فوالله ما تخلفنا فيها ابدا قال لهم هل جعلتم في هذه الشاة
 سميا قالوا نعم قال ما حملكم على ذلك فذكروا نحو ما مرعى المرة وكثير
 اليه داود ان يكون في سم الشاة مثلية ثم اهدتها اليه صلى الله عليه وسلم
 فاكل منها واكل معه رهط من اصحابه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ارفعوا ايديكم وارسل اليها فقال سميت هذه الشاة قالت من اخبرك
 قالت هذه لي عني الذراع قالت نعم قلت ان كان نبيا لم يصره السم وال
 استرحنا منه فعفا عنها ولم يعاقبها وتوفى لصحابه الذين اكلوا من الشاة
 واحتج صلى الله عليه وسلم من اعلى كاهله من اجل الذي اكل من الشاة وكثير
 الدمياطي جعلت زيبيا بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم تنال اي الشاة
 احب الي محمد فيقول الذراع فعدت الي عترتها فذبحتها وصلبتها ثم
 عذرت الي سم يقتل من ساعته وقد ساء ورضى يهود في سموم فاجتمعوا لها
 على ذلك فسمت الشاة والكوفة في الذراع به والكتف فوضعت بين يديه
 ومن حضر من اصحابه وفيهم بشرى البراءة وناول صلى الله عليه وسلم
 الذراع فانتهنق منها وتناول بسر عظم اخر فلما اذرد صلى الله عليه وسلم
 لغمته اذرد بشر ما في فيه واكل القوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ارفعوا ايديكم فان هذه الذراع تخبرني انها مسمومة وفيه ان يسرا
 ماتت وانه دفعها الي اوليائه فقتلوها وفي رواية انه لم يعاقبها
 واجابت السبيلى بامرانه تزكيا اوله انه كان لا يتنقم لنفسه فلما مات
 بسر قتلها فيه وابداه السبيلى احتملها وعند النهوي انها سلمت وتزكها
 ولا ينافي ما مره لما تركها سلامها وكونه لا يتنقم لنفسه مات بسر
 فلو فيها القصاصي بسرطه فدفعها الي اوليائه فقتلوها فاصاكا
 اقول ويجتمل انه لما سلمت تزكوا القصاصي بسلامها رواه سليمان
 التيمي في معازيد انها استدللت بعدم تاكل السم فيه على انه نبي
 ولعل هذا هو السر في ان جبريل والشاة ما اخبره قتل تناوله صلى
 الله عليه وسلم منها لتظهر هذه المعجزة وتكون سببا لسلام من اسلم

رحمة



وجهه على من عاهد في كفره ونضم حديثا محمد بن بشير حدثنا مسلم بن
 ابراهيم حدثنا ابان بن فتح الهرة وتخفيف الموحدة ابن يزيد عن قتادة
 عن شهر بن حوشب عن ابي عبيد بن الصفيح بلانقا وهو مولى النبي صلى الله
 عليه وسلم واسمه كنيته ولم حديث ذكره مبرك قال طمخت النبي صلى الله
 عليه وسلم قدرنا بكسر اوله اي شاة او لحما في قدر ذكر القدر وازاد ما فيه
 مجازا بذكر الحبل وازادة الحاله ما ذكرناه اوله من قول بن حريز طعاما
 في قدر وكانه يعجب الذراع فساو له اي اعطيت الذراع ظاهر السيف
 انه لم يطلبه اول مرة وانما ناوله بلا طلب لعلمه بانه يعجب ثم قال ناولني
 الذراع فساو له اي الذراع فالفعل الثاني هنا محذوف ثم قال ناولني
 الذراع فقلت يا رسول الله وكلم للشاة من ذراع الواو لجر الربط بين
 الكلامين او للفظه على تقدير اي ناولت الذراعين وكلم للشاة من ذراع
 حتى انا ولك ناولا والظاهر انه استفهام استبعاد او تعجب لما انكار
 ما نه لا يليق بهذا الهم قاله والدمه نفس بيده اي بقوته وقدرته
 وازادته وهذا من احاديث الصفات وابطانها وفيها المذهب السني
 التاويل اجله وهو يتقرب به الله تعالى عن طواهرها تفويض والتفصيل
 اليه سبحانه ونحالي وهو مذهب اكثر السلف والتاويل تفصيلا وهو بخار
 اكثر الخلف وفي الحقيقة لا خلاف بين القريتين فانهم اتفقوا على التاويل
 وانما اختلفوا في السلف عدم التفصيل فانهم لم يضطروا اليه لقله اهل
 البدع ولا هو في زمانهم واثر الخلف التفصيل لكثرة اولئك في
 زمانهم وعدم اقتناعهم بالتزوية المجردة ولذا نزل في هذا المقام قدم جماعة
 من الصحابة وغيرهم سئلوا الله العافية لو سئلت اي مما قلت من الاستبعاد
 وامتنعت امرتي في مسألة المراد لنا ولتق الذراع اي واحدا بعد واحد
 ما دعوت اي مدة ما طلبت الذراع لانه الله سبحانه وتعالى كان يجلو
 فيها ذراعا بعد ذراع معجزة وكرامة له صلى الله عليه وسلم وشرك وكرم
 قيل وانما منع كلامه تلك المعجزة لانه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن
 التوجه الي ربه بالتوجه اليه اوالي جواب سؤاله فان الغالب خارق
 العادة تكون في حالة الغا للانبيا والاوليا وعدم الشعور عن السؤال
 حتى في تلك الحالة لا يعرفون انفسهم فكيف في حال غيرهم وهذا محني
 الحديث القدسي اولى اي تحت قبايى لم يعرفهم غيري واليد المشاركة فيما
 ورد من الحديث النبوي لمع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب
 ولا نبي مرسل هذا وقد روي الحديث احمد عني اي رافع ايضا ولفظه انه

يطالب واسمها فا خنته وقيل همد لها صعبة واحاديث **قاله دخل على النبي**
صلى الله عليه وسلم اي في بيته يوم فتح مكة **فقال اعندك شيء** اي مما يوكل
فقلت لا اخبريا بس **وخل المستثنى** منه محذوف **والمستثنى** يدل منه نظيره
 في الصحاح **قوله** ما يشتهى الماشي بعثت به ام عطية **قال** الماشي فيه شاهد
 على انزال ما بعد الامن محذوف **لان** الماشي عندنا الماشي بعثت به ام
 عطية **وقال** بن جرير ليس شيء عندنا فليست **الشيء** الذي لفتي الجنس فأبعد
 ما مستثنى استثناء مفرغاً بما قبلها **الدال** عليه التقدير المذكور **فقد** يندفع
 ما نقل من ابن مالك انتهى **وبعد** ما يجيء برواية الطبراني وابو يعقوب
 عنها **والحكيم** الترمذي عن عايشة **ولفظ** ما اقر من ادم بيت فيه خل ما
 فيقول به الاشكال **وجعل** التغيير على انه من بعض الرواة **والله** علم بالمال
قيل من حق امره ان تجيب ببلي عندي خبز فعدت عنه **الى** تلك
 العبارة **واحييت** بانها لما عظمت شاك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ورايت ان الخبز ايليا بس **والخل** لا يصلح ان يقدم الى مثل ذلك الضيف
 لما عدتها بسني **ومع** ثم طيب خا طرها صلى الله عليه وسلم **وجرحا** لها
فقال هاتي اي اعطي اسم فعل **قاله** الحنفى **والاظهر** ان معناه احضري
 اي ما عندك **ولم** فعل امر بقرينة هاتي **وايها** **ما اقر** اي ما خلا
بيت من ادم بضمته **ويستكن** الثاني متعلق **باقر** **فرضه** **خل** صفة
 بيت **وقد** فصل بين الصفة والموصوف **بما** جنبي **وانه** يجوز **ويكن** ان
 يقال انه حال **وذو** الحال على تقدير الموصوفية اي بيت من البيوت
 كذا **قاله** الفاضل الطيبي **وفي** شرح المفتاح **للسيد** في جك الفضاحة
 انه يجوز الفصل بين الصفة والموصوف **وان** محي الحال عن التكرار العامة
 بالنفي **ويحتاج** الى تقدير الصفة **وقال** بن جرير **صفت** بيت **ولم** يفصل
 بينها **بما** جنبي **مع** كل وجه **ان** اقر **عامل** في بيت **وصفته** **وفيما** فصل
 بينهما **هذا** وفي النهاية اي ما خلا من المدام **ولا** عدم اهله **الدام** والفقار
 وهي الارض الخالية التي لا ما فيها **قاله** الحنفى **وتوقع** بعض الناس انه
 ما لفا والفتاد **وليس** برواية ودراسة **قلت** اما الدراية ففيه نظر
 اذ معناه على تقدير صحة الرواية **ما** احتاج **ولا** اقتصر **اهل** بيت
 من اجل ادم **تكون** في بيتهم **خل** **واما** الرواية **فقد** وجدنا بخط الشيخ
 نور الدين محمد **الحنفى** قدس الله سره **انه** اقتصر **نسخة** في الحديث
 الحديث على عدم النظر **الخبز** **والخل** **يعين** الاحتقار **وانه** ما بس **يستوال**
 الطعام **من** لا يستحي **السائل** عند صدق المحبة **والعلم** بمودة المسبول



لذلك **حدثنا محمد بن المشي** **قاله** **حدثنا محمد بن جعفر** **حدثنا** **شعبة** **عن**
عمر بن مرة **بضم** **الميم** **وتشديد** **الواو** **اي** **ابن** **عبد** **الله** **بن** **طارق** **الجبلي** **عن** **مروان**
اي **ابن** **سراويل** **الهمداني** **بسكون** **الميم** **نسبة** **الى** **قبيلة** **عن** **ابو** **موسى** **الهمداني**
عن **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وقال** **فضل** **طاب** **سنة** **على** **النساء** **اي** **مطلقا** **او** **نساء**
زنا **هنما** **او** **نساء** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وقال** **التي** **كن** **في** **زمانها** **كفضل**
الثريد **فجبل** **يعني** **المغول** **وهو** **الخيزر** **لما** **دوم** **بالمرق** **سواء** **كان** **مع** **اللحم**
او **لم** **يكن** **لكن** **الاول** **الذواق** **وهو** **المغلب** **على** **سائر** **الطعام** **اي** **بما** **في**
لما **طعمه** **وقوله** **بن** **جرير** **من** **جنسه** **بلا** **ثريد** **مخول** **على** **انه** **اراد** **بساير**
الطعام **جميعه** **وفي** **حديث** **ابو** **داود** **احب** **الطعام** **الى** **رسول** **الله** **صلى** **الله**
عليه **وقال** **الثريد** **من** **الخبز** **والثريد** **من** **الحبيس** **وفي** **حديث** **سليمان** **رواه**
الطبراني **وايشي** **البركة** **في** **ثلاثة** **في** **الجماعة** **والثريد** **والسحور** **وقالت**
بعض **الاطباء** **الثريد** **من** **كل** **طعام** **افضل** **من** **المرق** **في** **ثريد** **المع** **افضل** **من** **مرق**
وثريد **لما** **لم** **فيه** **افضل** **من** **مرقه** **والمرق** **من** **فضل** **الثريد** **تفقد** **الشفع**
منه **وسهولة** **مساغته** **ولما** **لتذابه** **ويسر** **تناوله** **ويمكن** **لما** **نسان** **منه**
اخذ **كفايته** **منه** **بسرعة** **فهو** **افضل** **من** **المرق** **ومن** **سائر** **الطعام** **من**
هذه **الحبيسات** **ومن** **اسان** **لها** **الثريد** **احد** **الحبيس** **وفي** **النهاية** **بل** **اللذة**
والقوة **اذا** **كان** **اللحم** **نضجا** **في** **المرق** **الكرما** **في** **نفس** **اللحم** **وقالت** **الاطبا**
يعرّفون **الشيخ** **الوصاة** **وفي** **الحديث** **اسارة** **الى** **ان** **الفضائل** **التي** **اجتمعت**
في **ما** **نسبة** **ما** **توجد** **في** **جميع** **النساء** **كونها** **امراة** **افضل** **للا** **نبيا** **ولب**
النساء **اليه** **واعلم** **من** **النسب** **واحب** **من** **وان** **كانت** **لحديجة** **وفاطمة**
وجوه **اخرى** **من** **الفضائل** **الهنية** **والشاميل** **العلية** **ولكن** **الهنية** **الجامعة**
في **الفضيلة** **المشبهة** **بالثريد** **وم** **توجد** **في** **غيرها** **ولهذا** **قيل** **ليس** **في**
هذا **الحديث** **نص** **بما** **فضلية** **عايشة** **على** **غيرها** **مع** **النساء** **من** **جميع**
الوجوه **لان** **فضل** **الثريد** **بما** **في** **الاطعمة** **من** **جما** **من** **مخصوصة** **وهو** **يستلزم**
الافضلية **من** **كل** **الوجوه** **وقد** **ورد** **في** **الصحيح** **ما** **يدل** **على** **افضلية** **فاطمة**
وخذ **حجة** **على** **غيرها** **من** **النساء** **والله** **سما** **تعلم** **قال** **الطبي** **والسرفيه**
ان **الثريد** **مع** **اللحم** **مع** **بيح** **القوة** **واللذة** **وسهولة** **التناول** **وقلة**
المدة **في** **المضغ** **بما** **فصرب** **به** **ملا** **ليود** **بها** **اعطيت** **مع** **حسن** **الحاكي**
وحلاوة **النطق** **وفصاحة** **اللمحة** **وجودة** **الترجيحة** **وزرارة** **الواي**
ورضا **فم** **العقل** **والنخب** **الى** **البعل** **في** **نضج** **المنضج** **والنخب**
والاستيناس **بها** **ولا** **صغا** **لها** **وحسبك** **انها** **عقلت** **من** **التي** **صلى** **الله**



عليه وسلم ما لم يعقل غيرها من النساء وروى ما لم يروها من الرجال
حد ثنا علي بن محمد حد ثنا اسمعيل بن جعفر حد ثنا عبد الله بن عتيد
الرومي عن معمر بن النضر بن ابوطولدة بعض الطالكان قاضي المدينة زعم
 ابن عبد العزيز انه سمع اشعث بن ماذن قال **يقول قال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم فضل عايشة على النساء كفضل الخبز على سائر الطعام قال
 ابن حجر اى على جميع النساء حتى اسية وام موسى فيما يظهر وانه استثنى
 بعضهم اسية وضم اليها مريم وما قاله فيهما محتمل لحديث فاطمة سيدة
 نساء اهل الجنة المريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وخبيرة
 بنت حويلد فاذا فضلت فاطمة فعايشة اولي وذو ذهب بعضهم الى تاويل
 النساء بنسابة صلى الله عليه وسلم لتخرج مريم وام موسى وحواء واسية
 وادبل على هذا التاويل في غير مريم واسية ثم نستثنى خديجة
 فانها افضل من عايشة على الاصح لتخرج مريم وام موسى وحواء واسية
 بانها لم يرزق خيرا من خديجة وفاطمة وان سبب الافضلية ما فيها
 من البضعة الشريفة ومن طرحت السبب عن بعض ائمة مصره انه
 افضل الحسن والحسين على الخلفاء الاربعة اى من حيث البضعة لا
 مطلقا لهم افضل منهما علما ومعرفة واكثر ثوابا واخارا في الاسلام
قلت اذا لوحظ الحبيبة ما يوجد افضل على الاطلاق مطلقا وكذا
 قيل ان عايشة افضل من فاطمة لان كلاهما يكون مع زوجها في
 الجنة ولا شك في نفاذ منزلتهما هذا وقد قالت السيوطي في اتمام
 الدرية شرح التفافية وبعثت ان افضل النساء مريم بنت عمران
 وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم وروى الترمذي وصححه حسنة
 نساء العالمين مريم بنت عمران وخبيرة بنت حويلد وفاطمة بنت
 محمد واسية امرأة فرعون وفي الصحيحين من حديث علي خريسها
 مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت حويلد وفي الصحيحين فاطمة
 سيدة نساء هذه الامة وروى النسائي عن خديجة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قاله هذا ملك من الملائكة استأذنه ليريه لبيس علي
 ويشريه ان الحسن وحسينا سيدا شباب اهل الجنة وامهما سيدة
 نساء اهل الجنة وروى الطبراني عن علي مرفوعا اذا كان يوم القيامة
 قيل يا اهل الجمع غصوا انصاركم حتى تم فاطمة بنت محمد وفي هذه
 الاهاد يد دلالة على تفضيلها على مريم خصوصا اذا قلنا بلاصح انها
 ليست نبية وقد نقرر ان هذه الامة افضل من غيرها وروى

افضل منها اذا عدل
 بضعه صلى الله عليه وسلم
 كفا طه مع



الحارث عن الجها سامة في مسنده يستد صحيح لكنه مرسل مريم خير
 نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها رواه الترمذي في موصولة من حديث
 علي بلفظ خير نسائها مريم وخير نسائها فاطمة قاله الحافظ ابو الفضل
 ابن حجر المرسل بفسر المتصل قلت يعكس عليه كما اخرج بن عساکر
 عن ابن عتيق قاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدة نساء اهل
 الجنة مريم بنت عمران فاطمة ثم خديجة ثم اسية امرأة فرعون
 واخرج بن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاطمة سيدة نساء العالمين بعد مريم بنت عمران واخرج بن
 ابي شيبة عن محمود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء
 اهل بيتي نساء قريش اى حناه على ولد في صغره وارعاة على بعل في ذات يده
 ولو علمت ان مريم بنت عمران ركت بعيرا ما فضلنا عليها احدا ثم قال
 وبعثت ان افضل امهات المؤمنين خديجة وعائشة قال صلى الله
 عليه وسلم كل من الرجال كسبي ولم يكمل من النساء الامور واسية وخبيرة
 وفضل عايشة على النساء كفضل الخبز على سائر الطعام وفي التفضيل
 بينها اقوال ثانيا لهما الوقت قلت وقد روي العباد بن كبريان خديجة
 افضل لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة حين قالت تدرزك
 انه خير منها فقال لها والله ما رزقي الله خيرا منها امتي في حين
 كذ بنى القاسم واعطيتي مالها حين حرمتي الناس وسئل بن داود فقال
 عائشة اقراها النبي صلى الله عليه وسلم السلام من جبريل وخبيرة اقراها
 السلام جبريل من رعاها فهو افضل على لسان محمد فقيل فاي افضل فاطمة
 ام امها قال فاطمة فضة النبي صلى الله عليه وسلم لا تعدل بها احدا وسئل
 السبكي فقال الذي تختاره وندى الله به ان فاطمة بنت محمد افضل ثم امها
 خديجة ثم عائشة وعن ابن العباد ان خديجة ائما فضلت على فاطمة ما عثار
 للمؤمنين السادة انتهى والحاصل ان الحكايات مختلفة والروايات
 متعارضة والمسئلة ظنية والتوقف لا ضرر فيه قطعا التسليم سلم والله اعلم
حد ثنا قتيبة بن سعيد اخبرنا عبد العزيز بن محمد بن اسمعيل بن ابي صالح قيل
اسمه وكان عن ابيه عن ابي بصير انه راي النبي صلى الله عليه وسلم
نوضا من ثوبه قط يفتح قللس وفي القاموس مكلثة وحركة وكلمة ورجل
والاشمي يتخذ من الخنم والمعنى من اجل اكله قطعة عظيمة من الاقط
ففي القاموس الثور المقطعة العظيمة من الاقط فقيه تجريد اوبنات
وناليد راه اكل من كتف ساة ثم صلى ولم يتوضأ الوضوء الشرعي وظاهر

كان هذا الحديث يدل على ان اباهنيرة اراد ان يبيح ان اكل السابق
 ولو الوضوء من ثور اقط قد نسخ بفعله صلى الله عليه وسلم باخوته من اكله
 كنف الشاة وعدم توضيه كما يدل عليه كلمة التوضيه للتواخي والله اعلم
 وذكره مكره ان بعض اهل اللغة قالوا الثور المقطعة من الاقط فعلى هذا
 لما ضاق في ثور اقط اما على سبيل التجريد او لبيان وقال بعضهم
 الثور بالياء المثلثة القطعة ومثورا قط قطعة منه وهو لمن جامد
 مستخرج بالطنخ ومنه الحديث توضعها مست النار ولو من ثور اقط
 يريد غسل اليد والوجه ومنهم من حمله على ظاهره ووجب عليه وضوء
 الصلاة وفي صحيح مسلم ان اباهنيرة توضع في المسجد وقال انما توضع
 من ثور اقط اكلتها انتهى والجمع بينها انه توضع احتياطا و اراد غسل
 فيه وكلاهما يكره فعلى المسجد نعم خلاف الاول لكنه يحتمل ارتكابه
 لضرورة وقال الحنفى الظاهر ان التوضي اريد به في مقاييس الحيات والنهي
 معنى واحدا ان يراد به اول معناه اللغوي وهو غسل بعض الاعضاء
 وتنظيفه وثانيا معناه الشرعي حتى يندفع التداعي بينهما اذا تقررت
 ان توضيه مما مست النار او وعدمه كما نرى للاشارة الى انه بخير بين
 الوضوء وعدمه فيكون هذا مثل حديث جابر بن سمرة ان رجلا سأل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم استوضا من لحوم الغنم قال اشيت فتوضا وان
 شيت فلا تتوضا وهذا التوجيه صحيح سواء اريد بالتوضي هنا معناه
 اللغوي او الشرعي ويمكن ان يقال اذا اريد به المعنى الشرعي ان وضوه اكل
 كان مبيحا على الامم كرمسا رمدنوخا فلم يتوضا وهذا مثل ما قاله يحيى
 السنه ان حديث توضعها مسته النار ينسخ حديث بن عباس قال
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كنف شاة كرسى ولم يتوضا انتهى
 ولا يخفى ان حديث المتن يحتمل ان يراد بالوضوء في موضعيه معناه اللغوي
 او الشرعي ويتصور اربع صور ويحتمل ان الوضوء الاول كان بعد اكل اذ
 قبله ولهذا قاله شارح قيل المراد غسل الغنم والكلمتين واختلف العلماء في
 استحباب غسل اليد به قبل الطعام وبعده والظاهر استحبابه اوله
 انه يتحقق نظافة اليد من الخاسة والوسخ واستحبابه بعد الفراغ الا
 انما يبقى على اليد اثر الطعام ان كان يابس اوله بمسحه بها وقال مالك
 لا يستحب غسل اليد للطعام لان يكون على اليد قدرا وينبغي عليها بعد
 الفراغ راجحة وقد اختلف العلماء في الوضوء مما مسته النار فذهب جماهير
 العلماء من السلف والخلف لانه لا ينفق الوضوء باكل ما مسته النار منهم



الخلفا لربعة وهذا لله بن مسعود و ابن عمرو بن عيسى وابو الدرداء
 وانس وجابر بن زيد بن ثابت وابو موسى وابو الهيثم بن عتب وعائشة
 وغيرهم رضي الله عنهم وذهب طائفة الى وجوب الوضوء مما مسته النار
 الشرعي باكله واحتج الجمهور باحد الحديث الواردة بتوك الوضوء مما مسته النار
 واجابوا عن حديث الوضوء مما مسته النار بجوابين احدهما انه مشوخ
 حديث جابر قال كان اخو الامير بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك
 الوضوء مما مسته النار وهو حديث صحيح رواه ابو داود والنسائي وغيرهما
 من اهل السنن باسانيدهم الصحيحة فالجواب الثاني ان المراد بالوضوء
 غسل الغنم والكفيت ثم ان هذا الخلاف الذي حكيناه كان في الصدر الاول
 ثم اجمع العلماء بعد ذلك على انه لا يجب الوضوء باكل ما مسته النار الظاهر
 من ايراد هذا الحديث في هذا الباب ان المضا اراد ان يبيحه انه صلى الله عليه
 اكل ثور الاقط وكنت الشاة بطريق الاستدلال وليس في لفظ الخبر ما يدل
 عليه صريح اللهم لان يقال انها من جملة الامم عادة فاعتبروا العرف ولو
 حمل عليه الحديث فذكر في هذا الباب والله اعلم بالصواب **خبر ثابان الى بئر**
قيل اسمه محمد بن يحيى بن ابي عمر مشنوب الى جدته وقيل ان اباهنيرة يحيى
حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي بن داود عن ابيه بكر بن ابي الهيثم
وفي نسخة عن ابيه وهو بكر بن ابي عن الزهري عن انس بن مالك قال اولم
رسولا لله صلى الله عليه وسلم على صفة بئر وسويق ابي جعل طعام ولبيته
 عليها من ثور وسويق وفي الصحيحين اولم عليها بجنين وهو الطعام المتخذ
 من التمر والقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق كذا في النهاية
 وفي القاموس الحبيس الخلط وتمر يخلط بسمن واقط فيبعث شديدا ثم
 يند منه فواء وربما جعل فيه سويق قيل الوليمة اسم لطعام العرس خاصة
 وهذا هو المشهور وهي ما خوذت من الولم وهو الجمع وزنا ومعنا لمن الزوا
 يجتمعان وقيل عن الكشاف ان اسم الوليمة يقع على كل دعوة يتخذ لسرور
 خاص من تكاح وختان وغيرها لكن استعمل عند المطلاق في التكاح وبقيد
 وغيرها فيقال وليمة الختان ونحو ذلك وصفة هذه بنت يحيى بن اخطب
 اليهودي وهي من نسل هرون اخو موسى الكليم عليها السلام وهي من اجل
 نساء قومها كانت تحت كنانة بن ابي الحقيق فقتل يوم خيبر في الحرم سنة
 سبع وروعت في السبي واسطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه
 وكان تراث قبل ان التمر سقط في حجرها فتاول بذلك قاله الحارثي وكذا
 جري لجوير بن ابي المونين وفي رواية وقعت في يد حية بن اكلبي فاشترها

قال

منه بسبعة اروس واسلمت فاعتقها وتزوجها وماتت سنة خمسين
ودفت بالبقيع هذا ونقل القاضي اتفاق العفا على وجوب الاحاقنة
في وليمة العرس وقالت واختلفوا فيما سواها فقال مالك والجمهور
ولا تجب الاحاقنة اليها وقالت اهل الظاهر تجب لما جابته الى كل دعوة من
عرس وغيره وبه قالت بعض السلف لكن محلها ما لم يكن هناك ما ينج
شرعي او عرفي وقال به جراح الائمة طعام يصنع عند عقد النكاح او بعده
وهي سنة مؤكدة ولا فضل فعلها بعد الدخول اقتداء به صلى الله عليه وسلم
حدثنا الحسن بن محمد وفي نسخة سفين بن محمد قال ميرك وهي غلظ
لان سفينان به محمد لم يذكر في الرواية **البصري** بفتح الموحدة ويكسر
حدثنا الفضل بن ميمون ففتح ففتح ففتح ساكنة فلام وفي بعض النسخ الفضل
قالت السيدة اصل الدين كذا في اكثر النسخ السموعة في بلادنا وهو غلظ
والصواب فضيل بالتصغير كما وجدناه في النسخ **الثامنة ابن سليمان حدثني**
وفي نسخة **ثنا فايد** بالفاء **موتى عبيد الله بن علي بن ابي رافع** هو القتيبي
واسمه ابراهيم وقيل اسم اوثابت او هر مز مول **رسول الله صلى الله عليه**
وسلم قال صاحب المشكاة في اسما رجاله هو بورافع اسم مول النبي صلى الله
عليه وسلم غلبت عليه كنيته كان قنيطيا وكان للعاس فوهب للنبي صلى
الله عليه وسلم فلما بشر النبي صلى الله عليه وسلم باسلام العاس اعنته
وكان اسلامه قبل بدر روي عنه خلق كثير ما ذكروا قتل عثمان بن ابي سفيان
قالت حدثنا عبيد الله بن علي اي ابي رافع عن **حدثه علي بن رافع** اوله وهي
زوجة ابي رافع **ان الحسن بن علي** وفي بعض النسخ الحسين بالتصغير
بذكره عن الحسن **وابن عبيد** **وابن جعفر** اي عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
الوقاي اي جا واسلي زابريه لها قالوا اي بعضهم اركم لها **استعملت**
طعاما ما كان له يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيحة العلون اما
منها مجاب من رسول الله مفعول والضمير المستتر في الموصول او من
العجب بفتحين من باب علم فهو فاعله وضمير الموصول في الصلة بمخروف
اي فما كان يعجبه صلى الله عليه وسلم وكلمه ان يكون الرسول فاعلا في الوجه
لما اوله ايضا بنا على ان معناه يساخسته وبالجمله ان كان يعجب من
لا مجاب يمكن ان يكون الرسول مرفوعا ومنصوبا بنا على معنى العجب
وان كان من العجب فهو مرفوع وكذا الحال فيما وقع ثانيا **ويحسن** من
لا حسابه وفي نسخة من التخصيص **اكله** بالنصب وهو بفتح الهمزة وسكون
الكاذ مصدر وهو المروي المناسب للمقام **فقالن** **يا بني** بالتصغير كالتسعة

والمشهور



والمقصود بالنداء كل واحد منهم والمتكلم منهم وهو بفتح الياء وفي نسخة بكسرهما
وبما تروي في التنزيل ثم افراده مع الجمع هو الملايم اي كبار الكبرهم او انهم بما
اغدت طلبتهم صاروا بمنزلة شخص واحد وقال الحنفى روي مصغرا وكبرا
انتهى فتح يكون لجمعا لكن الكبر ليس موجودا في اصولنا وقد قالت ميرك
الرواية السموعة عنه التصغير ووجهه ان المتكلم معها واحد من الثلاثة
المذكورين بوضا الاخرى ويؤيده قوله **استعملت اليوم** ويحتمل ان كل واحد
منهم التمس منها الطعام الموصوف المذكور **قال علي** اي تشبهه على سبيل
البركة وفيها محمول على طريق الطبع وعرف الوقت استماع العيش وذهاب
ضيقه الذي كان اوله ولما قيدتم باليوم **صنعه لنا** اي الراوي عن سبيل
او احد الثلاثة **فقامت فاخذت ثوبا** اي قليلا من الشعر وفي رواية من شعر
وكذا في نسخة **فطبخته ثم جعلته** اي دقته **في قدر** بكسر واو لاي برمة
وصت اي كتبت عليه اي على الدقيق **ثوبا** اي قليلا من زيت الزيتون
او غيره وهو الامن **ودقت الفلفل** بعض الفان وسكون اللام ملاول هو
الرواية وهو الموافق لما اورده صاحب مهذب الاشفا في المصنوعة ذكره
ميرك وهو حبه معروفة وفي القاموس الفلفل كهدد وزبرج حب
هندي ولا يبيض اصلح وكلاهما نافع اشيا ذكرها **والتوابل** بفتح الفوقية
وكسر الوحدة ابراز الطعام وهي اروقة حارة يوق بها من الهند وقيل
هو مركب من الكزبرة والزجيل والوازيخ والمكون جمع تابل هو حدة
مكسورة ومفروحة **فقرتبه** اي الطعام بعد طبخه وغرفه في وعاء **اليوم**
فقالن هذا اي واماله **فما كان يعجب النبي صلى الله عليه وسلم** بالاضطراب
ويحسن اكله بالوجهين كذا في مجرور وفي الضم وقاله حديث غريب انه صلى
الله عليه وسلم اكل السلق مطبوخا بالشعير قلت وسياق في الاصل قريبها والي
المجربة **بمعجزة مفتوحة** تروي مكسورة فالتحفة فراه قال الطبري كالعصيدة
لا انها رقيقة وقاله ابن فارس وقتي يخلط بشحم والجوهري كالقثبي لم يقطع
صغارا ويصب عليه ماء كثير فاذا اضحى رده عليه زيتي وقيل هي بلا عجم
من النخالة وبلا همال من اللبن وكل الكباشه رواه مسلم وهو بفتح الكاف وفتح
الوحدة وبمكسوة اخوه النضج من تمر الاراك وقيل اروقة وفيها ثمة بن
لا شرافة كان يجب جوار النخل وهو كرمات شحمه وروي ابو داود انه صلى
الله عليه وسلم اتي بحبنة في ثوبك فدعا بسكين فسمى وقطع اي لقطع
من الجبن وهو على ما في القاموس بعض رضختين وكمثل معروف وقد تجنبت
اللبن صار كما يجيب **حدثنا محمود بن غيلان** **حدثنا ابو احمد** **حدثنا غيلان**

عن الأسود بن قيس عن نبيج بن نوح ومن موحدة وسكوة تحتة رجا
مهملة العتري بفتح المهملة والنون وبالزاي منسوب الى بني عترة قبيلة
من ربيع عن جابر بن عبد الله صحابيان قال اتانا النبي في شهر رول
الله صلى الله عليه وسلم في منزلة فنحن له اي لاجله اصالة ولا صحابه قنعا
شاة ومروجتي يتناول الضان والمعزوا لذكروا النبي جمعوا وصلها شاه
لان تصغيرها شوهة تحذفت لها واما عينها فواو وانما انقلبت يا
في شياه ككسرة ما قبلها فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
زيادة لم يجر اهل منزله كانهم علموا اننا تحت اللحم اي مطلقا ويدل
عليه ما تقدم من مدح اللحم وفي ذلك الوقت للاحتياج الى القوة لم يفرغ
العدو ومقاومتهم او الماد بديكتا نيسهم وجبر خاطرهم دون اظهار
الضعف باللحم والافراط في محبته وفيه ارشاد للمضف الى انه ينبغي ان
يسا بر على ما يجبه المضيف ان عرفه للمضف الى انه يجبر بما يجبه حيث
لم يوقع المضيف في مسقة وفي الحديث قصة اي طريفة قال جبري هي
ان جابرا في غزوة الخندق قاله انكفات الى امراني فقلت هل عندك شي
فاني رايت بالنبي صلى الله عليه وسلم جوعا شديدا فخرجت جوارفا فيه
صاع من شعير ولنا بيمته واجن اي شاة سمينة فذبحناها واطحننا
اي روي الشعير حتى جعلنا اللحم في البرونة ثم جيبته صلى الله عليه وسلم
واخبرته الخبر سرا وقلت له تعال انت ونقر معك فصاح يا اهل الخندق
ان جابرا صنع سوطا اي بسكون الواو بغيرهم وطعنا ما يدعو اليه الناس
واللفظة فارسية فيجملها اي هلو امسرحين فقال صلى الله عليه وسلم
لا تتلون بومك ولا تخزون عيبيكم حتى اجي فلما جاع اخرجت له عجينا
فبصق فيه وبارك ثم عد الى بومتنا فبصق وبارك ثم قال ادع خابزة
لتخبر معك واقدمي اي اغرفي من بومك ولا تتولوها ولفنا قسم بالله
لا كلوا حتى تزكوه واخبروا وان بومتنا لتقط اي تغلي وسمع غطيلها
كاهي وان محسننا ليعز كما رواه البخاري وسئل وقال الحق اعلم ان هذه
القصه كانها اسارة الى ما وقع في حفر الخندق لكن فيه تاويل ما ذكره
المضف هنا بل على ذبح الشاة بعد اتاك الرسول صلى الله عليه وسلم الى منزلة
جابر وما ذكره في قصة الخندق يدل على عكس ذلك فان كنت في ريب فارجع
الى الحديث المتفق عليه الذي في مسكاة المضاجع انتهى ويمكن وضع ذلك
بان يقال قوله اتانا اي اراد ان ياتينا بما ناولنا اياه فذبحنا له شاة
فناديناها واعلمناه باعندنا من عثم اللحم وصاغ الشعير فقال كانهم علموا

انا



انا تحت اللحم ويمكن ان يكون المعنى قد جئنا له شاة اخرى عاريت من
كثرة احتمايه ويمكن انه صلى الله عليه وسلم جاء منزله جابر لاحتاة ثم رجع
فاثقلت جابرا لبيته وصنع ثم اخبره به فوقع ما وقع والله اعلم وهذا
الحديث من باب العجزة واستيفائها يستفاد من المطولات حونا ابن
ابي عمري محمد بن يحيى حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن محمد بن عفتل
اي ابن ابي طالب اخو علي كرم الله وجهه سمع جابرا رضي الله عنه قال
سفيان اي في اسناد اخر واخبرنا محمد بن المنكدر بالواو وعطف على قوله
حدثنا عبد الله والراد منه تحويل الاسناد وفي نسخة محمد بن المنكدر
عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته او من المسجد
وانا معه فدخل على امرأة من الانصار اي معها خدمها وحملها فذبحت
له شاة اي حقيقة او امرت من جها والجزم بالثاني يحتاج لدليل فالخبر
النبي صلى الله عليه وسلم اصالة وغيره معه تبعها منها اي من تكا الشاة وانته
بفتاع بكسر الفاء وهو الطبق الذي يركل عليه كنافي الصجاج وفيه في القاموس
باله طبق من سعف التخل والبا للتخدية اي جاتته به موضوعا في رطب
اي بعضه طاكل منه اي من الرطب او مما في القناع كثر نوصا للظن اياه لا كل
ما مستند النار وغيره وصلى اي في ذلك الكاه وهو الظاهر من قوله فانتت
او في المسجد انصرف اي من صلاته او من محلها فانته بعلالة بضم العين
المهملة اي بقية من علالة الشاة اي من بقية لحمها ومن تبعيضية وزعم
انها بياضه بعيد ذكره بن حجر وفيه ان العلالة على ما في القاموس بقية
الدم وغيره فالبيانية لها وجه وجيه طاكل قبل فيه سبع من لحم في يوم
مرتين فامر بن عباس من تقي ذلكنا ما لو باعته لعلها او باعتبار الغالب
لكن دعوى السبع غيره ظاهرة فيه فله فيه دليل على حل الماكل ما نيا بل قد
يذرب ذلك جبرا لما هو المضيف وخوه صلى الله عليه وسلم يتوضا منه دليل
على الوضوء الاول لم يكن مما مست النار الاول بطريق الاستحباب وانما
لبيانه الحواز حدثنا القاسم بن محمد الدوري بضم اوله حدثنا يوسف بن
محمد حدثنا خلف بن عاصم قال سمعنا عن عثمان بن عبد الرحمن عن
يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المنذر يقال اسمها سلى بنت قيس بن عمرو
الانصاري من بني النجار ويقال هي احدى خالاته صلى الله عليه وسلم قال
صاحب المسكان في اسمائه هي بنت قيس الانصارية ويقال العدوية لها
صحة ورواية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ولنا
دوال بفتح الدال المهملة وتضوين اللام المكسورة جمع واليد وهي العذق من

التخلية ينقطع ذا بسر ثم يعلق فاذا الرطب يوكل والوا فيه متقلبة عن
 الملع كذا في الدنيا يتفقوله **معلق** بالرفع صفة مؤكدة لدوال واما قوله
 ميرك لا يراه صفة بخصصة لقولها دوال بخلاف الظاهر **قالت في حق رسول**
الله صلى الله عليه وسلم يا كل قال العصام اي قايما وهو الملايم يكن الجزم به
 عز قايما **وعلى معه يا كل** اي قايما لقولها بعد جليسي **فقال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم اي لعلى ما نسخة **مه** بفتح الميم وسكون الهاء كلمة بنيت على السكون
 اسم فعل بمعنى الامراي الكف ولنا كل منه **يا على فانك باقته** بكسر الفاء
 بعده هاء اسم فاعل من بقه الشخص بفتح الفاء وكسرها فيكون من قال
 او علم والمصدر المنهية ومعناه يرضي المرض وكان قريب العهد به وير
 يرجع اليه كمال الصحة والقوة التي كانت موجودة فيه قبل المرض وهذا
 يؤيد قوله من قاله بلا حوال الثلاثة الصحة والمرض والنقا هه رهي
 حاله بينه الحالين كذا اناده السيد اصيل الدين الذي ذكره ميرك **قال**
فجلبس علي اي وتوكل اكل الرطب **والنبي صلى الله عليه وسلم يا كل** قال التورثي
 اي وحده ارفع رفقا به عز علي **قال فحعلت لم بصيغة الجمع** اي طبخت
 لا صياقي ووقع في بعض نسخ المصاحف **فحعلت** له بافرا والضمير وجعله
 بعض شراحه راجعا الى علي وهذه الملاحظة قاله الفاي قوله **فحعلت**
 جواب شرط محذوف يعني اذا تركه على كرم الله وجهه اكل الرطب جعلت له
 الاخره **قاله** بعض المحققين والصحيح رواية هذا الكتاب وانما علم بالصواب
 ذكره ميرك كمن يوجد في بعض النسخ بل به بصيغة الازاد ايضا والظاهر انه
 للنبي صلى الله عليه وسلم لا لغيره اصل والمنوع كما يدل عليه صيغة الجمع اي له
 اصالة ولفظه فتعاج ان اقل الجمع قد يكون ما قوة الواحد ويؤيده انه
 في نسخة لها وما بعد من قاله ان الضمير في له بل منها قاله الطبري هكذا في
 الاصول الثلاثة لاجد والترمذي وابن ماجه وكذا في شرح السنة والبر
 نسخ المصاحف حين جعلوا الضمير في لم عزرا ليرجع الى علي رضي الله عنه
 وهو وهم منهم لان الضمير يرجع الى اهلها والصفاء انتهى قاله للتحقيق
 اي بعد عرض اهل الرطب او بعد فرغهم من جعلت لم **سلفا** بكسر فسكون
وشعرا اي نفسه ارماء او قبيحة والمعنى طبخت وقدمت لم **فقال النبي**
وفي نسخة قال النبي صلى الله عليه وسلم اي لعلى كما في نسخة **يا على من هذا اي**
 الطبخ او الطعام **فاصب** امر من الاصابة والفا جواب شرط مقدر اي اذا
 امتنعت من اكل الرطب او اذا حصل هذا فكل منه معناه وفي التعبير باصب
 اشارة الى انه اكل منه هو الصواب كما يفيد تقدمه الجار ايضا والمعنى فخصه

بلا مائة



بالاصابة ولا تتجاوز الى اكل السر قاله بن جبري اما من هذا فاصب والفا
 جواب شرط محذوف وتقدم من هذا بوجبه الحصري اصب من هذا لمن
 غيره **فان هذا** وفي نسخة صحيحة **فانذ** **وفقك** اي من جميع الوجوه او من
 سائر الوجوه ولم يقل وفق منه ليكون اسكالا يستدعي جوابا كما في شرح
 قاله المحقق انه مجرد الزيادة وقال ميرك الظاهر انه صفة التفضيل
 هنا ورد بمجرد الوافقة لان تحقق المنية والفضل يتوقف على وجود الفضل
 في الطرف المقابل اللهم الا ان يقال بطريق الامكان فيصور الزيادة او
 جنة الحكمة قاله بن جبري انما منع صلى الله عليه وسلم من الرطب لان العاقبة
 تضرب بالثاق لسرعة استحالتها وضعف الطبيعة عن دفعها لعدم التقوى
 فانفق بمعنى موافق اذا وفقية في الرطب له اصلا ويصح كونه على
 حقيقته بان يدعي ان في الرطب موافقة له من وجه وان ضربه من وجه
 اخذ لم يمنع من السلق والشعير لان النفع الا غذية للثاق جدا ففي
 الحديث ان في ما الشعير من التخذية والتلطف والتلين وتقوية
 الطبيعة ما لم ينافع للثاق جدا ففي الحديث انه ينبغي التحية للمريض
 والثاقه بل قاله بعض الحكماء ان النفع ما يكون الحية للثاقه كالتخلط
 انما سب وهو اصعب من ابتداء الرطب والتحية للصحيح مضرة كالتخلط للرطب
 والثاقه وقد يشد الشهوة والميل الى الضار فينتاول منه يسيرا فيقوي
 الطبيعة على هضمه فلا يضر بل ربما ينعف بل قد يكون انفع مما دواه يكرهه الرطب
 ولذا اقره صلى الله عليه وسلم صميا وهو امد على تناول الثمرات اليسيرة وخبره في
 ابن ماجه قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وعين يديه خرد ثم قال ادت
 وكل فاخذ ثم افاكلت فقال انا كل ثم اوتيتك رمد فقلت رسول الله اصنع
 من الناحية الا خوي فتبسم صلى الله عليه وسلم وفي حديثك الباب اصل عظم اللب
 والطيب وانه ينفي التداوي فقد صح ان الله لم يقول داء الا انزل له شفاء
 فتداوا وفي رواية جيب خلق الداء خلق الدوا فتداوا وصح ايضا فتداوا
 يا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء له ادا واحدا وملا الهدم
 وفي رواية له السام اي الموت يعني المرض الذي قدر الموت فيه وصح ايضا
 لكل داء دوا فاذا اصاب دوا الداء يبري باذن الله تعالى وفسرته رواية
 الحميدي ما من داء الا وله دوا فاذا اكلت كذلك بعث الله عز وجل ملكا
 رموه ستر فجعله بين الداء والدوا فكل ما شرجه المريض من الدوا لم يقع على
 الداء فاذا اراد الله تعالى بروه امر الملك فوضع السرير ثم يشرب المريض الدوا
 فشفاه الله تعالى به وفي رواية يبري بغيره ان الله تعالى لم ينزل داء

الا انزل له شفاء، علمه من علمه وجملة من جملة واستفيد من هذه الاحاديث
 ومن فرقته الحاسبى يتدارى المتوكل اقتداً بسيد المتوكلين محمد صلى الله
 عليه وسلم واجاب عن خبرين استرقوا وكثروا بجهنم من التوكل اي من توكل
 المتوكلين الذين من السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فكل
 بعض المتوكل افضل من بعض وقال بن عبد البر من التوكل ان استرني بمكروه
 او علق شفاءً بوجود خوالكي وغفل عنك الشفاء من عنده واما من فعله
 على وفق الشرع ناظر لرب الدنيا متوقفاً للشفاء من عنده قاصداً صحة
 بدنه للقيام بطاعة ربه فتوكله ياق بحاله استدلالاً بفعل سيد المتوكلين
 اذ عمل بذلك في نفسه وغيره انتهى ما خلاصاً على انه قيل لا يتم حقيقة التوحيد
 الا بما شروءه لماسباب التي فضيها الله تعالى مقتضيات لماسبابها قدراً
 وشرعاً فتعطلها يفتقر في التوكل وهذا الحق بطريق الاستيفاء المذكور في
 كتاب الحيا في قوله لكل داء دواء، ثم في قوله لكل داء دواء تقوية لنفسى
 المريض والطبيب وحده على طلب الدواء وتخفيف المريض فان النفس اذا
 استسشرت ان لديها دواً يزيله قوي رجاؤها وانعتك جازها لغزيرة
 تقوية الروح النفسانية والطبيعية والحيوانية وبقوة هذه الارباع تقوية
 القوى العاملة لها فتدفع المرض وتغيره والمراد بالانزال في قوله دواء
 التغير والانزال علمه على لسان ملكه لا الهيا او الهام من يقته بالهامت على
 الفاعل دوية المعنوية تصدق بالعماد على الله والتوكل عليه والخضوع به
 يديه مع الصلوة والاحسان والتفرغ عن الكروب اصدرة فعلاً وسرع
 نفعاً من الادوية الحسية بشرط تصحيح النية ومن ثم ربما خلف الشفا من
 استعمل طب النبوة لما نفع قام به من نحو ضعف اعتقاد الشفا به وتلفه
 بالقبول وهذا هو السبب ايضا في عدم نفع القراء لكثير من مع انه شفاء
 لما في الصدور وقد طب صلى الله عليه وسلم كعمران الامراض ومحل سبطها
 في الطب النبوي وسائر السير من كتاب الواهب وزاد العواد بن القاسم
 الجزري وغيرها **حدثنا محمود بن غيلان حدثنا بشر بن السري عن سفيان بن
 اي شري ذكره مركة عن طلحة بن يحيى عن عاصمة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين
 قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم احياناً ياتي في اول النهار فيقول اي كافي
 نسخة **عندك عند** البقر الغيبى العجبة والادل الهامة والمدلول اطعام الذي
 يوكل اول النهار **قوله** اي احياناً **قالت** اي عاصمة **يقوله** اي حينئذ **اي
 كتاب** وفي رواية صحيحة بزيادة اذن اي انا وللصوم فهو خير لفظاً وانساً
 معق او اخبار بالذات قد نوي الصوم لتحقق النية في الكثرة الصوم فعيه**

دليل

دليل على اظهار العبادة لحاجة ومصلحة كتعلم مسئلة وبيان حالة علي
 حوازنية النقل قبل نصف النهار الشرعي بشرط عدم استعماله في هذا
 اليوم قبل النية بما ياتي في الصوم وبه قال ابو حنيفة والشافعي والكرورت
 وقال مالكه يجب السبب لهوم قوله صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم
 يجمع الصيام في الليل قال ولا دليل في اي صيام اذا لم يحتمل في صيام اذا لم
 كنت او انه عزم على الفطر لعذر ثم تم الصوم وما خفا في بعد هذا التاويل
 والمخبر مفيد عندنا بالافضا والكتفارات وعند الشافعي بالافرايض **قالت**
فانانا وفي نسخة صحيحة فاناني **نوماً فقلت برسول الله انه اي**
السان اهديت بصيغة المفعول اي ارسلت لنا هدية **قال وما هي**
قلت حيس بجاء مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة بعد هاء سيبه مهملة بو
 التمرع السمن والقط وقد يجعل عوضاً لفظاً لذيق والفتيت لم يدك
 حق يتخلط واصل الحيس الخاط **قالت** بالتخفيف للتشبيه **اي اصحت** **فكان**
 اي مريدك للصوم وقاصداً له من غير صدور نية جازية **قالت** **ثم اكل**
 واما جلناه على المعنى المجازي لانه يلزم النقل بالشرع في الصوم والصلاة
 وغيرها فيجب تمامه ويلزمه القضا ان افطر لقوله تعالى وما تنطلوا
 اعمالكم وتلكه انه كان صائماً ثم اكل للضرورة ويدل عليه حديث عائشة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بالقضا لما اكلت في صوم نقل والحديث كسر
 حجة عند الجمهور وحمل الشافعية الامر على الاستحباب خلاص الاصل فانه
 للوجوب مع ان الحديث المتصل ليس يصرح في الغضود واما حديث المنطوع
 امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر **فمعناه** انه امر نفسه قبل الشرع
 ولو كان عادته ذلك الفعل تطوعاً وقد اجمع العلماء على ان الشرع في الحج
 والعمرة ملزم فكذا غيرها من العبادات ولا قيلن الملعبه في الصلاة مثلا
 بان يسرعها ويقطعها **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا** وفي نسخة
اخبرنا عمر بن حفص بن عيات حدثنا اي عن محمد بن اي يحيى قيل اسمه
سمعه **الاسلمى عن يزيد بن اي امية** لم يسم الا حور صفة لا حدتها عن **سفيان**
بن عبد الله بن سلام صحابيان وروي عن يوسف بن عبد الله صلى الله
 عليه وسلم ثلاثة احاديث كذا قيل ويحيى الى سنة مائة له عن عثمان والحج
 الدرذا وفي نسخة صحيحة زيادة عن عبد الله بن سلام قال ما ج المسكاة
 في اسما رجاله يوسف بن عبد الله بكتي ابا يعقوب كان من بني اسرائيل
 من ولد يوسف بن يعقوب عليها السلام ولد في حيا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ومصر راسه ومنهم من يقول له رواية دارية له عداوة في اهل

بما

رجاله واقعه
 في حيزه
 في حيزه



المدينة وما أبو عبد الله بن سلام بتخفيف اللام فيكفي يا يوسف أحد
 على خيار واحد من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيرة زوي عن ابنه
 يوسف وغيرهما مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين **قالت** اي عبد الله او
 ابنه **رايت النبي صلى الله عليه وسلم** اي بصرة حال كونه **أخذ كسرة** بكسر
 فسكون اي قطعة من خبز الشعير وفي نسخة بالتكسر **وضع تمره ثم**
قالت هذه اي التمرة **أدام هذه** اي الكسرة **فاكل** بالفاء وفي نسخة بالواو
 وقال الطيبي لما كان التمر طعاما مستقلا ولم يكن متعارفا بالمدارومعة
 اخبر صلى الله عليه وسلم انه صالح لها قال مبرك هذا الحديث يقوي قول من
 ذهب من الامية الى ان التمر ادم كالا مام الكافي ومن واقعه وورد قوله
 من شرط الا صلبا من ادم ومن لم يشترط فكن خصص من ادم ما يوكا
 غالبا وحده كالتمر ولم يعده من ادم ويحتمل انه وقع اطلاق ادم على
 التمر في الحديث مجازا وتسميها بالادام حيث اكل مع الخبز قلت هذا
 المحتمل هو المتعين كما يدل عليه قوله ولا كان تحصيله للجامل واما مبتدئ
 الايمان والحديث فعلى العرف المختلف زمانا ومكانا والحديث رواه عنه ابو
 داود باسناد صحيح وفيه من تدبير الغدافات الشعير بارد يابس والتمر
 حار رطب على الاصح وفيه من الفتاحة مما يجتني **حدثنا عبد الله بن عبد**
الرحمن يعني الدارمي **سعيد** بالياء **ابن سليمان** عن **عبد بن شاذل** الموحدة
ابن العوام بتشديد الواو **عن حميد** بالتصغير **عن ابي ان** **رسول الله صلى**
الله عليه وسلم **كان يعجبه الثفل** بضم المثناة وبكسر وسكون الفاء وهو
 في الاصل ما يرسب من كل شيء او ما ينقى بعد العصر وقد يطلق على ما بقي
 في اخر الوعاء من الدقيق والسويق ومنه ما ورد في الحديث من كان معه
 ثفل فليصطع **قال عبد الله** اي شيخ المصنف **يعني** اي يريد ان يثفل ما بقي
من الطعام اي في القدر ولعل وجه اعجاب ان منضوج غايته المنضج القريب
 الى الصخر فهو اهناء وامزوا الذي فيه اشارة الى التواضع والصبر والقناعة
 بالقليل وايضا الى قوله صلى الله عليه وسلم ساق القوم اخرهم شربا رواه
 الترمذي وغيره او في الصحفة ويؤيده ما روي عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من اكل في قصعة فاحمها استغفرت له القصعة رواه احمد والترمذي
 وابن ماجه عن عائشة وقيل الثفل هو الكريد وهو مختار صاج النهاية
 ونقل ميرك عن السيد اصيل الدين ان الثفل بكسر المثناة وضمها وهو
 اضع وسكون الفاء وضمه شيخ الترمذي وهو الامام الدارمي ما بقي
 من الطعام وقال الشارح المظهر ان القدر وهو المشهور عند اهل

غيرها

عبد



الحديث والسموع من اقواه المساج وقال زين العرب اي ما بقي في
 القصعة ويقال في وجه اعجاب ما بقي في القدر انه اقل رهاثة فيكون
 اسرع انهما ما قيل انه يجمع طعوما في القدر فيكون الذوم لما تقدر
 ان دابه صلى الله عليه وسلم لا يثار وملاحظة الغرض من الاصل والعيال
 والضيقات وارباب العوايج وتقدمهم على نفسه لا حرم كان بصرف الطعام
 الواقع في اعلى القدر والظروف اليهم واختار لخاصته ما بقي منه في المساكن
 رعايته لسكونه سبيل التواضع وكثير من اعينها غنيا يتكبرون ويأتون
 من اكل الثفل ويصبونه والله تعالى جميل يحب الحكمة في جميع اقواله
 وانعاله واحواله صلى الله عليه وسلم صنوف اللطائف والوف المعارف والظلال
 وطوبى لمن عرف قدره واقترف امره والله الموفق لهذا وقال بعض السجرات
 لقد عجب المصنف تحت الباب بهذا الحديث اشارة الى انه ثفل الاحاديث
 وما بقي منها قال بن خروفه ما فيه في تعبيره بالثفل ما قد جسي فيه
 رد وق القاموس الثفل ما استقر تحت الشيء من كثرة وكذا هذا هو
 الحامل على تفسير الراوي له بما ذكر وحذر من ان يتوهم منه اسناد
 هذا المعنى غير المراد اقول لست المظهر ان يقال في ايراد هذا الحديث
 المستعمل اخذ على ما بقي من الطعام صنعة حسن المقطع ختم للباب والله
 اعلم بالصواب **باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله**
عليه وسلم عند الطعام وفي نسخة بحدف ما جاء والراد بالوضوء هنا معناه
 المغفوي وهو غسل اليدين ويدل عليه قوله عند الطعام اي قبله وبعده لما
 سياتي في اخر الباب وقيل المراد معناه الشرعي بان يراد ما جاء في صفة
 وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وجودا وعدما ونقل ميرك عن السيد اصيل
 الدين ان الذي يظهر من هذه الترجمة واوراد الاحاديث الثلاثة بعد هذا
 ان المصنف اراد ان يبين في هذا الباب كيفية الوضوء المستحب عند الطعام
 وذكر فيه حديثين يدلان صريحا على انه الوضوء الشرعي ليس بمستحب هنا
 انه صلى الله عليه وسلم لم يقله ثم ارد فيها حديث سلمان الذي يدل على استحباب
 الوضوء العرفي قبل الطعام وبعده تخصيصا للمبركة والثا هو ان مضوي في
 الحديثين السابقين الذي يخصه الوضوء الشرعي بالصلاة يقوي
 ان المراد من الوضوء المذكور اخر الباب هو غسل اليدين حتما بتحقيق
 التثاقضي بين الخبرين وهذا مختار الامية الخفية والثا نعتهم الله
 تعالى وقال بن حجر الوجه انه مراد به كل منهما بناء على الاصح من جواز
 استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه فاراد الاول من حيث نفيه له

يف



اقرب الى النظافة والنزاهة وكان لا ياكل يقصده الاسترخاء على العادة
 فهو جريبان جري محربي الطهارة من الصلاة فيستد فيه بعنقل
 البدن والرد من الوضوء الطاهر غسل البدن والغم من الدسومات
 قال صلى الله عليه وسلم من مات في يده غير يقتمحتين ولم يغسله فاصابه
 سبع فلا يلوم من الا نفسه والي ما حجة في سنته وابوداود بسند صحيح
 عن عوط مسلم انتهى وورد بسند ضعيف من الكل من هذه الخوم سببا
 فيغسل يده من ريح وغيره ولا يودي من حذاه قبل ومعنى بركة الطعام
 من الوضوء قبله النور والزيادة فيه نفسه وبعده الفرو والزيادة في
 فرائدها وانارها بان يكون سببا لسكون النفس وقراها وسببا
 للطاعات وتقوية العبادات والخلق الرضية والفعال السنة وجعله
 نفس البركة للكالفة والمنازلاد انما تنشأ عنه واعرب بعض الشافعية
 وقال المراد بالوضوء ههنا الوضوء الشرعي ولم يخلان ما صرح به اصحاب
 المذاهب مع الوضوء الشرعي ليس بسند عند الكل قال المولف رحمه الله
 بعد ان اراد حديث سلك في جامعه وفي الباب عن انس راي هريرة
 وعائشة ثم قال لا تعرف هذا الحديث يعني سلك الحسن حديث
 قيس بن الربيع ولم يضعف في الحديث قال وقال ابن المديني قال
 يحيى بن سعيد كان سفقات الثوري بكروه غسل البدن قبل الطعام
 وكانه يكره ان يوضع الرغيف تحت الفضة انتهى كلام المولف ولعل
 كلام الثوري محمول على ما اذا لم يكن شبهة في طهارة اليد فانه حينئذ
 اسراف والله اعلم وقال الفريسي والكاسف في ترجمة قيس بن الربيع
 كان شعبة يثنى عليه وقال بن معين ليس بشي وقال ابو حاتم
 ليس بقوي محله الصدق وقال بن عدي عامة رواياته شفيها
 وقال الشيخ با محرق التعريب صدوق تغير بالخرقة لما كبروا دخل
 عليه ابنه ما ليس من حديثه ذكره بركة **باب ما جاء في قول**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام اي الكله وفي نسخة عند الطعام
 والمراد به التسمية **وتعلما بفرغ منه** اي من الطعام كما في نسخة والار
 به احمد **حدثنا قتيبة** اي ابن شهيد كما في نسخة **حدثنا ابن لبعبة** يعني
 تكلم واسمه عبد الله عن يزيد بن ابي حبيب واسمه سويد بالتصغير
عن راشد بن جندل البياضي نسبة الى موضع اوال قبيلة من رعين على
 كما في القاموس **عن حبيب بن اوس** عن ابي ايوب **لا تصار** اي الخرجي
 واسمه خالد بن يزيد وكان مع علي بن ابي طالب في حروبه كلها ومات
 بالسفطينية مرابطا سنة احدى ومئتين وذلك مع يزيد بن

معارفة



معاوية لما اعطاه ابو القسطنطينية خذ معه فرض فلما تقبل قال
 لا صكابه اذا مات فاحلوه فاذا ما نعمت العبد وفادتوني تحت اقدامكم
 ففعلوا ودفنوه قريبا من سورها وهو معروف الى اليوم معظم يستغنون
 به فيشفون فكانه اسارة الى من تواضع له رفعه الله روحه عند جماعة
قال كذا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقوب اي اليد كما في نسخة **طعام**
ثم ارفعها ما ماتت اعظم ركة منه اولما اكلنا اي اول وقت اكلنا لما صدر
 واول منضوب على النظر فيه وبدل عليه قوله **واقل ركة** اي منه في اخره اي في
 وقت اكلنا اياه **فقلنا رسول الله كيف هذا** اي بسم لنا الحكمة والسبب في
 حصوله عظمة البركة وكثرتها في اول اكلنا لهذا الطعام وقلتها في الاخر
 وانعدام البركة منه **قال لما ذكرنا اسم الله تعالى حين اكلنا** فبما شعرا في انه
 سنة التسمية تحصل بسم الله واما زيادة الوجه الرحيم في اكل قاله
 العقابي والنوري وغيرهما وان اعترضه بعض المحدثين بانهم يرون فضيلة
 ذلك دليلا حاشا وتندب حتى للحجب والحائض والنفسان ان لم يقصدوا
 بما قرنا ولا حرمت قال ابن حجر **لا تندب** في مكروهه وما حرام بل لو سمي على
 حر كفر على ما فيه مما يومئ به في محله **ثم نعد من اكل ولم يسم الله تعالى**
فانك معه الشيطان اي فا تقدم بركته بسرعة واكل الشيطان محمول على
 حقيقة عند جمهور العلماء سلفا وطلعا لمكانه سرها وعقلا ثم اعلم
 ان الطيبي نقل عن النووي ان الشافعي قال لو سمي واحد في جماعة ما يكون
 لكفى ذلك وسقط عن الكل قال فتزبد على هذا الحديث ان يقال معني
 قوله صلى الله عليه وسلم **فعدايم** بعد فراغنا من الطعام ولم يسمه او يقال ان
 شيطان هذا الرجل جامعه فانك تسميتنا مومنة فيه ولا مومني يعني
 لتولد تسميته ما نعت من اكل شيطانه معه قال ميرك رات خير بان
 الترجيح الاول خلاف ظاهر الحديث اذ كلمة **لا تزل** لا على تراخي فعود
 الرجل عن اول استهكم بلاكل او ما على تراخيه عن فواعه من اكلها كما ادعاه
 فلا وما التوجيه الثاني محسن لكن ليس صريحا في رفع التناقض بين
 الحديث وبين ما قاله الشافعي ولا اوله ان يقال كلام الشافعي محمول على انه
 محضوم بما استعمل جماعة بلاكل معا وسمي واحد منهم فخذ تسمية هذا
 الواحد تجزي عن البواقي من الحاضرين اعني شخصي لكن حاضرا معهم
 وقت التسمية اذ المقصود من التسمية عدم تمكن الشيطان من اكل الطعام
 مع اكل من الانسان فاذا لم يحضر انسان وقت التسمية عند جماعة لم
 تؤثر تلك التسمية في عدم تمكن شيطان ذلك الانسان من اكله مع كامل

آخر



حدثنا يحيى بن موسى حدثنا ابو داود حدثنا هشام بن الدستوي كان
يسمع البراء بن رستم فيفسح اليها عن بديل بضم موحدة وفتح مهمله
العقلى بالتصغير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ام كلثوم
قيل هي النبيكية المكية وقيل تيمية بنت محمد بن ابي بكر الصديق **عن عائشة**
قالت في التزوير روي عبدالله بن عمر عن ام كلثوم عن عائشة روي حجاج
ابن ارقطه عن ام كلثوم عن عائشة في الاستحاضة روي عمر بن عامر عن
ام كلثوم عن عائشة في بول الظلام فلا ادري هل الجميع واحد ام ذكره
مؤرخه وذكر صاحب المشكاة في اسمائه انها بنت هيب بن ابي مطهر اسلمت
بمكة وهاجرت لها شية وباعت **قالت** اي عائشة رضي الله عنها **قالت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فليس فليغنى النوى وكسفر
السبي المحنفة ففيه بياك الجواز ليدل على ان النبي اورد ان يقول لا تسأ
نسبت وانما يقول النسبت اذا الله هو الذي انساة تنزهه فان المراد
به لا رى الفظلي الذي حرمة في مخالفة وقد قال تعالى ولقد عهدنا
الى ادم من قبل فليس والمعنى ترك نسيانا ان **بذكر الله على طعامه** اي
يريد ان ياكله وفي نسخة على الطعام والمعنى انه اذا نسي حين الشروع
في الاكل لم يذكر في اثنائه انه ترك التسمية او **فليقل** اي **بذكر الله**
البا للاستعانة او المصاحبة **اوله واخره** بفتح اللام والواو انه منصوبان
على الظرفية اي من اوله واخره يعني على جميع اجزائه كما يشهد به المعنى الذي
تقدم له التسمية فلا يقال ذكرهما بجمع الواسط فهو قوله تعالى وهما
رزقهما فبقية وعشياً مع قوله تعالى اكلها ذاب ويمكن ان يقال المراد
تأوله الله تعالى فلا واسطة او على انها مفعول فعل محذوف اي
اكلت اوله واكل اخره مستعينا كذا ذكره وهو اولى من قول الطيبي اي
الكل لسم الله اوله واخره مستعينا به قيل فيكون الجار والمجرور جارا من
فاعل الفعل المقدر واور وعليه ان كل اوله ليس في زمان الاستعانة به
في جميع احواله وفعاله وان لم يجز اسم الله على لسانه لنسيانه وهو
مفعول عن ويد لهلية اذا نسيك في ترك التسمية حال الذبح مفعول
انها شره فكيف والتسمية مستحبة في الاكل اجماعاً وهذا يظهر بطلان
شايح قال قنسي او ترك على اي وجه فان الناسي معذور فامكن ان
يجعل له ما يتدارك به ما فاتته بخلاف المتعمد وقال بن حزم وكفى به بمنياً
ما اذا تقمدا وجهل او كره انتهى اما العهد فقد عرفته واما الجهل فكيف
يتصور ان يقال اذا تركه وذكر الله في اول اكله جملة تكون التسمية سنة

فليقل



فليقل في اثنائه لسم الله اللهم لا ان يقال اذا علم المسألة في اثنائه ولا يخفى
تذريته على ان يقول ان الجهل عذر كالتسبيك بخلاف التعمد ولا يستويان
في الحكم واما الاكراه فاشد منها عذر كما مع الله لا تصور منه عن السهولة الاجمرا
او نسيانا في يكتفي بذكر الله قلنا فان هذا من التعمد وفي المحط لوقالت
له الله الله او الحمد لله او شهد ان لا اله الا الله يصير متعمداً للسنة يعني في
اول الوضوء قلنا في اول الاكل قال سما لهما م وقع نسي التسمية فذكرها فب
خلال الوضوء فسمي لا تحصل السنة بخلاف نحوه في الاكل كذا في العناية معللا
بان الوضوء عمل واحد بخلاف الاكل وهو انما يستلزم في الاكل تحصيل السنة
في الباقي لا يستلزم ركعاته فانها انتهى وهو ظاهر في انه لو سمي بعد فراغ الاكل لا
يكون اثباتاً للسنة لكن لا يخلو عن الفائدة وبالحال بن حزم يسميه اطلاق
الحديث فقوله يعني لا يخفى لا يقع ذلك بعد فراغ الطعام انما اشترع
لمنع الشيطان وبالفراغ لا يمنع مردود ما لا يفسد انما اشترع لذلك
لحسب وما المانع انه سمي بعد الفراغ ايضا لئلا يفتي الشيطان ما اكله والمنفرد
حصوله ضرره وهو حاصل في الحالين انتهى وفيه انه لو كان هذا العوض ايضا
لا مربي قد لاكل ولم يسم كما يقال بالتسمية لاحقاً وايضا في حديث
المستسقا فيفيد بيده انه المراد به الميكار وهو ما رواه ابو داود
عن امية بن محسن قال كان رجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا
لقمة فلما رفعها اذ فيه قال لسم الله اوله واخره فصحاك النبي صلى الله عليه
قالت منزل الشيطان ياكل معه فلما ذكر اسم الله استنفا ما في بطنه انتهى
وقا هو انه ياكل مع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في روي ان النبي
سنة كفاية وحمله انه كان ياكل وحده او كان ملحقاً بهم في غاية من البعد
حدثنا عبدالله بن الصياح يستدبره الوحدة **الهاشمي المصري** بكر الوحدة
وفيهما **حدثنا عبد الاعلى عن معمر بن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي**
سكرة اسمه عبدالله بن ابي الاسد انه اي عمرو وهو ربيب النبي صلى الله عليه
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده اي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعام فقال اذن بصر البهزة والنوى امر من الدنوي اقرب الى اول الطعام
يا بني بصيغة التصغير شفقة واحتمالاً بحاله وهو يفتح الحجة وكرها
فسم الله تعالى امر يندب اتفاقاً قال ابن حزم ويسن للمسيحي الجبر ليسمع
من عنده انتهى وكونه سنة يحتاج الى دليل صريح ولعله يفتي على مذهبه
من ان التسمية سنة كفاية نعم يستحب جهرها لسرد الشيطان
عنه وليذكر بها رفيقه ان كان هناك احد **كل يمينك** قال ميرل ذهب

ولم

ولم

جمهور العلماء الى ان الامور الثلاثة في هذا الحديث اللذبة وذهب بعض
 العلماء الى ان الامر باكل ما يليق على الوجوب ويؤيده ورود الوعيد في
 الاكل بالشمال كما في صحيح مسلم من حديث سلمة بن الأكوع ان النبي صلى الله
 عليه وسلم راي رجلا ياكل بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع فقال
 لا استطعت فما رفعها الى يمينه بعد اخرج الطحاوي ان النبي صلى الله عليه
 وسلم راي سبيحة لا سليمة فاكل بشمالها فدعا عليها فاصابها الطاعون
 فماتت وحملته الجمهور على ان جرد النسياسة انتهى وورد لا تاكل بالشمال
 فان الشيطان ياكل بالشمال رواه بن ماجه وورد اذا كل احدكم نيا على
 بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان
 ياكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي بشماله رواه الحسن بن سفيان
 في مسنده عن ابي هريرة والظاهر انه منى عن التشبه بالشيطان فييد
 لا يستحب **وكل مما يليك** اي ند على الاصح وقيل وجوه كما فييد من
 المعاني الضرورية لغيره ومزيد الشرح قال بن حجر وانتصر له السبكي رنق
 عليه الشافعي في الرسالة ومواقع من الامم وفي مختصر البويهي انه يحرم
 الاكل من راس الثريد والقران في الثريد اجمع انها مكرهه هاك ومجان ذلك
 ان يعا رضى من ياكل معه ولا فلا حرمة ولا كراهة لما مر انه صلى الله عليه
 وسلم كان يتبع الذقاسن حواشي الفصحة والحجاب بانها مأكلة وحده
 مرورد بان النسا كان ياكل معه على ان تصنع كلام اصحابنا ان الاكل
 مما يلي الحمل سنة وان كان وحده انتهى فلا ولي ان يحمل الشنيع المذكور من
 حواشي الفصحة على تدويرها الى ما يليه ثم اكل منه مع احتمال ان هذا
 التفصيل مذهب من صلى الله عليه وسلم بعد فزاع انس من الاكل والمراد من
 الشنيع بيمينه وشماله مما يليه بعد فزاع ما يبعه يديه ولم يكن احد في
 جانبيه وهذا اظهر والله اعلم قال وفي خبر ضعيف التفصيل بين ما اذا
 كان الطعام لونا واحد فلا يتعدى الاكل مما يليه وما اذا كان اكثر فبقوله
 نوعي الفاكهة مما لا يقدر في الاكل من غير ما يلي الاكل لكونها هذفيه لا منه
 لا ضرر في ذلك ولا تقدر وجه بعضهم التعميم غفلة عن المعنى والسنة ولم
 يثبت المخصص فلا ينبغي التعميم في الفاكهة ايضا بل يحمل على ما اذا لم يكن
 عنده مما يكون عنده غيره ومع هذا لا يحق ما فيه من الشرة والتطلع الى
 ما عند غيره وتركه لا يكره الذي هو اختيار الامرار **حدثنا محمود بن عجلان**
حدثنا ابو احمد اسمع محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الزبير
 بالتصغير **حدثنا سفيان** اي الكوفي على ما في الاصل الصحيح **عما ابي هاشم**



عن اسماعيل بن رباح بكسر الراء وتخفيفه عن رباح بن عبيدة بفتح فسشر
 عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ
 من طعامه اي من اكل ما كوله كان ياكل منه في بيته مع اهله او مع
 اصنافه او في منزل المضيق على ما يدل عليه صيغة الجمع للمنفق ويمكن انه
 لما شاركت امته الضعفة مع ذاته الشريفية **قال البخاري الذي اطعنا**
وسقانا وجعلنا مسالين اي موحدين منقادين لجميع امور الدين قتل
 وقايدة ايراد الحمد بعد الطعام ادا شكرا المنعم وطلب زيادة النعمة
 لقوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم وفيه استحباب حمد الله تعالى عند
 تحجد النعمة في حصول ما كان الانسان يتوقع حصوله واندفاع ما كان
 يخاف وقوعه ثم لما كان باعث الحمد هنا هو الطعام ذكره او الزيادة الهه
 به وكان السعي من نعمته يكون مقارنا له في التحقيق عالما ان استطراد
 من ذكر النعم الظاهرة الى النعم الباطنة فذكر ما هو اشرفها وخرم به ذات
 المدار على حشمه الخاتمة مع كفاية من الاشارة الى الانقياد في الاكل والشرب
 وغيرها قدرا ووصفا ووقتا واحتياجا واستغناء بحسب ما قدرته
 وقضا **حدثنا محمد بن بشر** **حدثنا يحيى بن سعيد** **حدثنا ثور بن يزيد**
حدثنا خالد بن معدان يعني ابا عبد الله الشامي الكلابي من اهل حمص
 قال لعنت سبعين رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من
 ثقاتنا الشاميين مات بطرسوس ستاربع ومائة **عما ابن ابي امامة قال**
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفعت المائدة من بيته يديه قد فسرنا
المائدة بانها خوات عليها طعام ونكت في الحديث برواية انس انه صلى
 الله عليه وسلم لم ياكل على خوات تط كما تقدم في اول الكتاب فقيل اكل عليه
 بعض الاحياء لبيان الجواز ان النسا ما راي وراي غيره والمستقدم
 على لنا في ويقال ان المراد بالخوات ما يكون مخصوصه والمائدة تطلق عن
 كل ما يوضع عليه الطعام لانها مشتقة من ما وجد اذا تحركه او اطمع ولا يختص
 بصفة مخصوصة وقد يطلق المائدة ويراد بها نفس الطعام او بقبته وناو
 يكون مرادها امامة اذا رفع من عنده صلى الله عليه وسلم ما وضع عليه
 الطعام او بقبته **يقول** اي رافعا صوته اذ من السنة ان لا يرفع صوته
 بالحمد عند الفراغ من الاكل اذ لم يفرغ جلسا وه كيلا يكون متعالم **حدثنا**
 اي على ذاته وصفاته وفعاله التي من جعلها الطعام بالا طعام **حدثنا**
 مطلقا للمهما من عملها ذواته او باعتبار تضمنه معنى الفعل او لفعل
 مقدر **كثيرا** اي لانها ترفع لنعمة **طبا** اي خالصا من الرضا

والسيرة **مباركا** هو وما قبله صفاً لجد وقوله فيه ضميره راجع الى الجهد
 اي جدا اتركه واما ما ينقطع لان لعمدة تنقطع عنا فيبقى ان يكون جديداً
 غير منقطع ايضاً وقومية واعتقاداً **غير مودع** نصب غير في الأصول
 المعتمدة على انه حال من الله او من الجهد وهو لا يقرب وفي نسخة برفعه على
 انه خبر من الجهد وهو مودع بفتح الدال المشددة اي غير متروكة
 الطلب والرغبة فيما عنده ومنه قوله تعالى ما ورعك ربك اي ما تركك
 قيل ويحتمل ان يكون بكسراً لدال على انه حال من القائل اي غير تارك
 الجهد او تاركه الطلب والرغبة فيما عنده وتعقب بانه مع بعده لا يلزم
 ما بعده وهو قوله **وامستغنى عنه** الرواية فيه ليست على صفة الفوق
 كما هو مقتضى الرسم ومعناه غير مطروح ولا معروض منه بل محتاج اليه
 فهو تأكيد لما قبله بدليل لا لا عطف بنفسه كما قيل وفظنيد بانه بل فيه
 فاجبة لم تستغنى من ساق بقدر نصا وهي انه اعتنا الاخذ عن الجهد
 لوجوه على كل مكلف اذا تخلوا الخد عن نفسه بل نعم لا تخصي وهو في مقابلة
 انك واجب كما صرحوا به لكن ليس المراد بوجوبه ان من تركه لفظاً بل
 ان من اتى به بالحقى العام في مقابلة النعم اثبت عليه ثواب الواجب
 ومن اتى به لا في مقابلة شيء اثبت عليه ثواب المنة وكلها ما شكر الخدم بحقي
 انتاله او امره واجتباب ثوابه فواجب شرفاً على كل مكان يات به بتركه
 اجاباً في قوله **ربنا** بتشاك الموحدة وسكاً في بيان وجوهه وفي رواية
 البخاري من طريق ابي امامة ايضاً غير مكفي وامودع الحديث فقيل معناه
 غير محتاج الواحد فيلكنه يطعم ولا يطعم ويكفي ولا يكفي وقيل يحتمل انه
 من كفات الماناه غير مودع عليه الفاعل ويحتمل انه من الكفاية اي ان
 الله تعالى غير مكفي برفق عباده لاننا يكفهم احد غيره ويحتمل ان يكون
 الضمير للجهد وقيل الضمير للطعام ومكفي بمعنى مغلوب من الكفا وهو القلب
 وذكر ابن الجوزي عن ابي منصور الجواليقي انه الصواب غير مكفا بالهمز اي ان
 نعمة الله لا يكافاه قال العسقلاني وثبت هذا اللفظ هكذا في حديث
 ابي امامة ما لبنا ولكل معنى والله اعلم قال ميرزا اعلم ان ضمير اسم المفعول
 في مودع ما تخلوا اما ان يكون راجعاً الى الله تعالى او الى الجهد او الى الطعام
 الذي يدل عليه السكاق فعلى الاول يجوز ان يقرأ غير منصوب باضمار
 اهني او على انه حال يعنى من الله في الجهد باعتراف معنى المفعول
 او الفاعلية في الله سبحانه غير مودع اي متروكة الطلب منه والرغبة
 فيما عنده ولا مستغنى عنه لانه في جميع الامور وهو المرجع والسنة والدمع

بحور



فيجوز ان يقرأ مرفوقاً اي هو غير مودع وعلى الثاني معناه ان الجهد غير
 متروك بل الاشتغال به دائم من غير انقطاع كما ان نعمة سبحانه وتعالى
 لا ينقطع عنا طرفة عين والمستغنى عنه لان اليتا ضروري واما ما نصب
 غير ورفعه بجملها يعني الثالث معناه ان الطعام غير متروك لان الحاجة اليه
 دائمة وحاجة **وامستغنى عنه** مؤكدة للحجة السابقة والنصب والرفع في غير
 جملها ايضاً وقوله ربنا روي بالرفع والنصب والجور الرفع على تقدير هو
 ربنا او انت ربنا اسمع حمدنا ودعانا او على انه مبتدأ وخبره غير ما كرفع
 مقدم عليه والنصب على انه منادى حذف من حرف النداء والمجر على انه بدل
 من الله تعالى قال بن جهور الفول بانه بدل عن الضمير في عنه راجع الى الضمير
 اذ ضمير عنه للجهد كما لا يخفى على من له ذوق انتهى وفيه انه تقدم وجدان ضميره
 لله تعالى ايضاً فهو مبني عليه فلا ضاد حينئذ اصلاً واوجب الحق في اعرابه
 قوله ربنا حيث قال مبتدأ خبره محذوف اي ربنا هذا اهل ان يجوز في
 نصبه على انه على المدح ولا خصاص او اصنام راعى ايضاً خلافاً لما اقتصر
 على النداء قال بن جهور ومع انه عليه السلام كان يقول اللهم طمعت وسقيت
 واعنت وقضيت وهديت واحيت ذلك الحمد على ما اعطيت وكان صلى
 الله عليه وسلم اذا اكل عند قوم لم يخرج حتى يدعوهم فدعا في منزل عبد الله بن
 بشر اللهم بارك لهم وارحمهم رواه مسلم وفي منزل سعد بن قوله انظر عندكم
 الصيامون واكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة رواه ابو داود وسقاه
 اخواننا فقال اللهم استغف بشبابه فحرت عليهم ثمانون سنة لم وشعرة
 بيضاء رواه بن السني وفي خبر مرسل اليه صلى الله عليه وسلم كان لو ا
 اكل مع قوم كان اخرهم الكلا وروي بن ماجه والبيهقي مرفوقاً اذا وضعت
 المائدة فلا يقوم الرجل وان شبع حتى يفزع فان ذلك يحل جليسه وعسي
 ان يكون له في الطعام كان ذلك حاجة **حدثنا محمد بن امان** بالصرف وعنده
 اي ابن دوير قيل هو ابو بكر البلخي مسلمي او كيع حدث عن ابن عيينة روي
 عنه البخاري مات في سنة اربع واربعين وما يتبع **حدثنا ابيع عن هشام**
الدرستوي بنح فسكون ففتح ممد وذاق اخره ماء النسبة عن بدل بضم
 موحدة ففتح مهلة **ابن ميسرة العليل** بالتصغير عن عبد الله بن عبيد بن
 عمرو بالتصغير فيها عن ام كلثوم عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يا على الطعام اللام للهيد الذهب من قبيل ولقد امر على اللقيم بسبني اي
 طعاماً كما في نسخة في سنة اي مع ستة ويجوز ان يكون ظرنا مستقراً
 اي كاشفاً في سنة **من اصابه** وفيه اشار الى كثرة الطعام **فما اعلى في ناكله**

ابو بكر



اي جاء ولم يذكره التسمية وسرع في المل كل فاكل الطعام المذكور **بلقمتين**
 وفي نسخة في لقمتين والمال واحد **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو**
سبي ابي لوقاه الاعرابي لسم الله كلفا كراهي الطعام بركة السملة ويندج في
 هذا الخطاب ايضا وفي بعض النسخ **كفانا والاول موافق لما في الاذكار قال**
 ميرك يحتمل ان يكون الواقعة المذكورة في حديث ما يشته متحدة مع رواية
 ابواب بلقمتين كما تقدم في اول الباب ويحتمل التعدد وهو الظاهر
 وكذا يحتمل ان يكون غايته رائحة تلك المجلس بعينها قبل نزول الحج باب او
 بعده من وراء الترتيب ويحتمل ان تكون الرواية المذكورة من مراسيل
 الصحابة وعلى هذا يحتمل انها سمعت شرحها من النبي صلى الله عليه وسلم
 او من صحابي اخر من جملة الحاضرين في ذلك المجلس والله اعلم **حدثنا هناد**
بن شداد بن ابي بردة عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى من العبد اللام
للجنس اولا ستغراق ان ياكل اي بسبب ان ياكل اولا جل ان ياكل او
وقت ان ياكل ومفعول به ليرضى اي يجب ان ياكل الاكلة بفتح الهمزة
اي المرة من المكل حتى يشبع ويروي بضم الهمزة اي اللقمة وهي ابلغ من
بكان اهتمام اذا اكلت كونه الاول اوفق مع قوله **او يشرب الشربة**
فانها بالفتح غير مفعول مطلق لعله **فيجوز بالرفع في الاصل**
المعتد من نسخ الشرايط اي نهواي العبد حجه **عينا على كل واحد من**
الاكل والشربة وفي نسخة بزيادة هذه الجملة بعد الفقرة الاولى
ايضا فلا اشكال في التنوين وقد اعرب الحنفية في قال لعل هذا شك
راو ثم قال روي فيجوز بالنصب والرفع والظاهر من حيث العربية
لولا انه قد يرب **باب ما جاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم**
في المغرب القدح بفتح القاف الذي يشرب به **حدثنا الحسن بن اسود**
النعاددي حدثنا عمرو بن محمد حدثنا عيسى بن طهمان عن ثابت عن
قال اخبرني ابي اسحق بن مالك **قدح خشب بالاضافة البنيانية والغرب**
ابن حجر وقال ارمعتني من مع انها را حد **غليظا مضطبا حديد وفي**
المغرب باب مضطبا مشدود بالاضاب جمع ضبة وهي الحديد العربية
التي يضرب بها وهما ما لض في جميع الاصول المعتددة للشرايط على انه
صفة القدح واخبرني بن حجر وجعل اصل الحديث بحرفها ثم قال وفي نسخة
غليظا مضطبا قال ولله في موافقة لرواية المؤلف ولاها جابر بن

قال



قال واما بتوزيع الكافية لان العمل على المشا راليه اي كما سياتي بجميع خصوص
 وجعل الكافية هي الحكم على المشا راليه من قبيل محض حب ما جرح على
 المحاررة فبعيد والفرق بين ما هنا وما في محض حب اوضح من ان
 يلتمس على مثل ذلك القائل قلت ولعل القائل اراد به تقاربه لانه
 بما كلف بعينه فانه في الجملة يصح ان يوصف الخشب بكونه غليظا مضطبا
 تكونه غير صحيح في المعنى اراد هنا فان الاضافة في قدح خشب بمعنى
 ولا شك ان القدح ما اخذ من خشب مضطبا وايضا فالمراد من وصف
 الغليظ ان يكون للقدح لانه للخشب فانه لا يلام فيه فالصواب ان
 يثبت في الجامع غليظ مضطبا وعلى تقدير صحة رواية الترفع لا يجعله
 اضلالا بل بذكر رواية في ذكر شراح لهذا الكتاب انه في بعض النسخ غليظ
 مضطبا كما روي في شرح السنة وليس فيه نص على انه مرفوع او مجرور
 فينبغي ان يعمل على الوجه الصحيح لانه اذا ورد جرحها بالنقل الصريح **فقال اي**
انني يا ثابت هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على
 كمال تواضعه وترك تكلفه قال ميرك وقد ثبت في الصحيح ان قدح النبي
 صلى الله عليه وسلم الذي كان عند النبي لم يقدح جدي عريضي اي طوله اقصر
 من عرضة اتخذ من الخضر بعض النوى رخصة المعجزة ومعناه العود
 الخالص وقال بعض ارباب السيرة اصله من التبع بفتح التاء وسكون
 الواو وقيل انه كان من المائل يميل الى الصخرة وفي الصحيح ايضا انه
 قد اصدع فتمسك بعضه ببعض بفضة فيحتمل ان الواو اصل هو النبي
 صلى الله عليه وسلم او اني ولام الفتى لاني يميل الى الاول حيث قال هو
 الظاهر ويؤيده ما ورد في الصحيح ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم قد
 اصدع فالتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة فيقال ويحتمل ان يكون
 الواو اصل انما ويؤيده ما رواه البيهقي عن انس ولفظه فجعلت مكان الشعب
 سلسلة انهي والظاهر ان عمل قوله فالتخذ على انه امر بلا تأخذ على السناد
 المجازي وعمل قوله فجعلت على السناد الحقيقي فانفق الروايات في ذلك
 ان يقرأ فجعلت على صيغة المجهول مستدلا الى سلسلة او فجعلت سلسلة
 اخرى او فاردت ان اجعل مكان السبع سلسلة من ذهب لما قد
 صح ايضا ان انس بن مالك اراد ان يجعل مكان حلقة قدح النبي صلى الله
 عليه وسلم حلقة من ذهب او فضة فهذه ابو طاحنة روي ام سليم والدة
 انس في الحديث لا تغير شيئا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجاء في
 الرواية عن انس انما قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

حياته

من هذا القدر الكرم كذا وكذا قال جرجان في هذا القدر من
 مبررات النضر من انش بنما مائة الف وفي البخاري انه رآه بالبصرة
 وشرب منه وروي احمد بن حنبل عن عاصم بن رومان عن انس بن مالك
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا حماد بن سلمة
ابن ابي وني بنسفة اخبرنا حماد بن سلمة عن انس قال لقد سقيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بن حجر يقال سقاه واستقاه بمعنى في الاصل ويكن
 جعلوا الخبر سقي وسقاه بهم سزائبا ظهورا واسلي لصدده استقينا
 ماء عندنا انتهى وفيه مع جعل الجاهل ان قوله تعالى وان لو استقوا مواتا
 مستجرا في صد الخبر بل يدل على المبالغة في السقي كما هو مستفاد من زيادة
 الهمزة ولذا قال تعالى واستقينا ماء فرأيتنا قال عز وجل نسفكم كما في بطونه
 من ابا يبيهم واكثر الغزاع انه من الاستقاة وقد قاله لظلال في صد الخبر وسقوا
 ماء جمعا ففعل معناه ثم قد يستعمل الاستقاة مع الخمر على ما في القاموس
 ولعل الاستقاة مع انه لا يبلغ في المقام ولنضد المبالغة خوف
 للامتناس وقال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم **عند الفقيه** الظاهر
 ان المشار اليه القدر المذكور في الحديث السابقة اذ لم يثبت في الاحاديث
 الصحيحة تعدد القدر النبوي عن انس قال اذ به القدر الكاين من
 الخبز الغليظ بعد الصنع للضرب يجد يدنا للتصيب من فعله صلى الله
 عليه وسلم كما هو الظاهر من المبالغة لانها ترجع الى المذكرة بجميع خصوصيات
 المذكرة ولا بن جرحها كلام بين طرفه تناف في المعنى وفي رواية مسلم
 على ما في المشكاة بقدر هي هذا **الشراب** اي من جنس ما يشرب من جميع
 المشربة **كله** تأكيد وابدل منه المذكرة المذكورة بدلالة البعض من الكل
 اهتما كتابها وتكونت اشهر انواعه فقال **الماء** ويدا به بل منه المذكرة
والنبيذ وهو ما يجعل فيه عذرات او غيرها من الحلويات كالزبيب والعل
 وكا الحنطة والشعير على ما في النهاية ليحلوا وكان يشدله اول الليل
 ويشربه اذا اصبح يومه ذلك والليله التي تحي والخذ الى العصفان
 بقي شي منه سقاه الخادم امر به فصرت رواه مسلم وهذا النبيذ له
 نفع عظيم في زيادة القوة ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوقا من تغيره
 الى الاستسقاء **والعسل** اي ماء العسل لا يندرجس ولا يشرب اللهم الا ان
 يقال بان تغليب كذا ذكره كمن قال تعالى جرح من يطوبها شرابا **واللبن**
تاريخ ما جاء في نسخة **فالمه** رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال انواغب الفاكهة هي المار كلها وقيل بل ما عدا التمر والرقمان وكان

تاريخ



قال هذا كما انه نظر الى اختصاصها بالذكر وعطفها على الفاكهة في قوله
 تعالى فيها ذكوة وتخل ورقان ولا يحتمل التخصص قلت الماصل في العطف
 المعايير وان التمر عذرا والرقمان دوله وهذا قول المصنف اي حنيفة وقد
 قال صاحب المغرب هي ما يتفكه به وما يتعم به ولا يتغذي به كالطعام
 انتهى وكان حقه ان يقول ولا يتغذي به كالطعام انتهى وكان حقه ان
 يقول ولا يتغذي به تكن تركه للموضوع والله اعلم **حدثنا اسما بن موسى**
القرظي بفتح القاف والزاوي منسوب الى قبيلة بني قذارة **حدثنا ابراهيم بن سعد**
عن ابيه عن عبدالله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل
القرظ بكسر القاف ويضم وتشدد يدا الثلثة ممدودا **ابا لوط** مصحوبا معه
 وقد ورد في الصحيح انه كان ياكل لوطب بالفتحة والقرظ بينهما المندم
 اصل في المأكولة كالخبز والتمر كالادام وقد اخرج الطبراني بسند
 ضعيف ان عبدالله بن جعفر قال رايت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم
 قنارا وفي شماله رطبا وياكل من ذمرة ومن ذمرة انتم وهو محمول على
 سند بل كان في يده ليل يلزم الاكل بالشملة قال النووي ضد جواز اكل
 الطعام مع حقا والتوسع في المأطعة والخلان بين العلف في جواره
 وما نقل عن بعض السلف من الخلاق هذا محمول على كراهة امتداد لهذا
 التوسع والتردد والاكثار منه لغرض صحة ومسته وقاد القرظي يوجد
 من هذا الحديث جواز مزاجات الم طعمه وطبا يعماها واستعمالها في الوجه
 اللاني بها على قاعة الطبا من في لوطب حرارة وفي القنار برودة فاذا اكل
 معًا اعتدله وهذا اصل كبير في المركبات من المادوية من الفوايد اكل هذا
 المركب المعتدل تعدل المزاج وتبين البدن كما اخرج من ما جنة مع
 حديثه عابسة انها قالت ارادت امي ان تغالجنني للسمي لتدخلني على النبي
 صلى الله عليه وسلم فما استقام لها ذلك حتى اكلت لوطب بالفتحة فسميت كاختر
 السن وفي رواية السنابي التمر بالقنار من جلة ما جمع بين الكليلين
 ما اخرج ابو داود من ما جنة قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقد ساه زبدا وتجاوزا كان يجب الزبد والحلو **حدثنا عدي بن عبد الله**
بن عمار عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ياكل البطح بالوطة وقد اخرج ابو نعيم في كتاب الطب له بسند فيه
 ضعيف عن انس انه صلى الله عليه وسلم كان ياخذ لوطب يمينه والبطح
 يساره فياكل الرطب بالبطح وكان احب الفاكهة اليه ذكره القسطلاني

وفي رواية للترمذي والبيهقي على ما في الجامع الصغير للسيوطي انه صلى
الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالربط ويقول بكسر خاء هذا يريد هذا
يرد هذا جرحه وفي القاموس البطيخ كسكين البطيخ واختلف في المراد
بالبطيخ فقول هو الا صفرا المعبر عنه في الرواية لانه لم يمتد بالجزير وقيل هو الا خضرا
ويؤكله ظهرا منه رطب بارد ويعادل حرارة الرطب مع انه لا يمنع من الجمع بانه
فعل هذا مرة ولحل هذا الخريف وقد قال الشيخ شمس الدين الرمسي روي
داود الترمذي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأكل البطيخ بالربط ويقول
يدفع حره هذا برد هذا يريد هذا جرحه وفي البطيخ عنده احاديث لا يصح
ههنا شي غير هذا الحديث والمراد به الا خضرا وهو بارد رطب فيه حلا وهو
اصرع اخذنا من المعنى من القنأ والخيار انتهى **حدثنا ابراهيم بن يعقوب**
حدثنا وهب بن جرير بن يعقوب فكسر حدثنا ابي ايوب بن قال سمعت احمد بن الحسين
يقول ابي حميد قال وهب او سمعت حميد يقول وهب او قال جرير حدثني
حميد قال وهب والقصور غايية الاحتياط في عبارة الرواية والافرنبة السماع
والقول واحدة عند الحديث في اصول اصطلاحها ثم وكان اي حميد صدق
اي لوهب او بالعكس وبجملته حالة معترضة وهو بالتخفيف بمعنى الحبيب
المصادق في الصادقات وفي نسخة بكسر الصاد وتشد بدل اللام اي كسبر
الصدق وجيئة قوله لا ملائمة له اللهم بل ان يقال المعنى وكان حميد مصدقا
لوهب في روايته عن النبي **قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم**
يجمع بين الزر والربط بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الواو في
اخرها زاي وهو البطيخ بالفارسية طليما في النهاية والظاهر انه معرب
الجزيرة وهي بنت الخاء والباء في اخرها هاء ومنه الا صفر فيحمل علي نوع
منه لم يتم نضجه فانه فيد برفقة بعدلها الرطب فان دفع تول من زعفر
انه الا خضر محتجا بان الا صفر فيه حرارة على ان الا صفر بالنسبة للرطب
برودة وان كان فيه حرارة طرف حرارة فقد روي الطيالسي عن جابر
انه صلى الله عليه وسلم كان يأكل الجزير بالربط ويقولها طبيبان وهو
لا ينافي ما رواه احمد انه صلى الله عليه وسلم سمي اللين بالتمرطين **حدثنا**
محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي نسبة الى الرملة وهي
مواضع اشهرها بلد بالشام كما في القاموس **حدثنا وفي نسخة انا**
عبد الله بن يزيد بن الصلت بنغ فكون عن محمد بن اسحاق عن يزيد
ابن رومان بنهم الراعي عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم اكل البطيخ بالربط الا لفظه ان له طرفا كبره عن عائشة وكذا عن

عزها



غيرها فقد رواه بنما حة عن سهل بن سعد والطبراني عن عبدالله ابن
جعفر وكذا ابو داود والبيهقي عن عابسة هذا وروي الحاكم عن انسي كان
ياكل الرطب ويلقي التوي على الطبق ولعل الطبق غير طبق الرطب ولا فقد
روي الشيرازي عن علي رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم نهي ان تلقى
النواة على الطبق الذي يؤكل منه الرطب او التمر على انه يمكن حمل فعله على
بيان الحواز ولا اختصاصا فانه لا يستقدر منه شي بخلاف غيره **واما**
حديث العنب ورويه عن نسيان والتمريك بكه يعني واحدة واحدة
وهو مشهور بين العجم اصله ذكره شيخنا شيخنا السخاوي وغيره من
المحدثين وروي الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم
كان يأكل العنب خرطا يقال خرط العنقود واخرطه اذا وضعه في فيه
ثم ياخذ حبة فخرج عروجه عاريا منه كذا في النهاية والحديث ذكره
السيوطي في الجامع الصغير وكذا به هذا خلاصه الموضوع فلا يعارضه
ما ذكره بن جرير من قوله روي الغيلانيات عن ابي عيسى راي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ياكل العنب خرطا وفي رواية بالقصد بدل الطاء قاله
العقيلي اصل هذا الحديث انتهى مع انه يمكن الجمع بان يقال اصله
لشدة الذي يوفي الغيلانيات واما حديث النبي عن الجمع بين التمرتين
فمن صحيح وذكرناه مشروكا في كتاب المسكاة ثم اغرب بن جرير في كوفيت
هذا الباب الموضوع للفلكهة انه روي ابو داود في سننه عن عائشة احر
طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بصل انتهى وقد شرحناه في شرح
كتاب المسكاة في بابها لما سب له **حدثنا قتيبة بن سعد عن مالك بن**
ع اسادة الى تحويل الاشهاد وقد اكدته بالواو العاطفة حيث قال **حدثنا**
اسحاق بن موسى **حدثنا معن بن يعقوب فكون **حدثنا** مالك بن سهل بن**
ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال كان الناس ويلو من الصمغانية
كلما يعني اذا راوا اول التمر يا كورة كل فالكهة جاوا به اي باول التمر
وابا للنفذة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اثاره بذلك على انفسهم حتى
له ونظما لحنابه وطلعا للبركة فيما جدد الله عليهم من نعمه بركة وجوه
رطبنا لمزيد استند راحسائه وكرمه وجوهه ويرفده اولي الناس بما
سبق اليهم من رزق ربهم وينبغي ان يكون خلفاؤه من المراكيا والعلمه
كذلك **قال اخذه **رسول الله صلى الله عليه وسلم** قاله اي مستقلا للنفذة**
المجددة بالتصنيع والمسالة والتوجه ولا قدام التام العلم الحقيقي طلبا
لمزيد نعام على وجه يع الخافه العام اللهم بارك لنا في ثمارنا وبارك لنا في

مدينة اي عموماً ساءلاً لاهلها وعمارها وساير منافعها **وبارك لنا في**
صا عناي حضوراً وكذا قوله **وفي مدنا** والماء به الطعام الذي يملك
 بالصيغان والمزاد فيكون دعاءهم بالبركة في قواهم اشارة الى انها لاهل
 في امور معاشهم المعينة على امور معادهم وانما تقدم الثمار لان المقام كانت
 مستدعياً له ثم ذكر الصاع والمداها كما يشانهما والصاع مسكياً يسع اربعة
 امداد بل اتفاق واختلف في مقدار المد فعيل هو رطل ونك بالعراف وهو
 قول الشافعي وبقيا الحجاز وقيل هو رطلان وقول ابي حنيفة وبقيا
 العراق فيكون الصاع خمسة ارطال ونك على القول الاول وثمانية ارطال
 على القول الثاني وادلة كل واحد مذكورة في الكتب البسيطة وثمرة الخلة
 تظهر في صدقة الفطر وقد ضيق اهل المدينة صاع النبي صلى الله عليه وسلم
 ومده الذي كان في زمنه والله ولي دينه لم يبتغي لكل اخذ باكورة ان
 يدعوا بهذا الرعا لونها قال القاضي عياض البركة تكو يد بمعنى النسا
 والزيادة وتكون بمعنى الشاة والمزوم ويحتمل ان تكون البركة المذكورة
 في الحديث بنية وهو ما يتعلق بهن المقادير من حق الله تعالى في
 الزكاة والكفارات فتكون بمعنى البسات والبقا لها كقوله الحكم بمضادة
 السريعة وثباتها ويحتمل ان يكون دينية من تكثير التكيل والقدر بما
 حتى يكتفي منه في المدينة ما لا يكتفي منه في غيرها او يرجع البركة الى انصرف
 بها في التجارات وارجاها اول كبره ما يكال بها من غلاتها وعمارها
 او ترجع الى الريانة فيما يكال بها لا تستاع عيشهم وكبره بعد ضيقه
 لما فتح الله عليهم ووسع من فضلهم وملكهم من بلاد الخصب والريف
 بالشام والعراق ومصر وغيرها حتى كثر الحمل الى المدينة واتسع
 عيشهم وصاروا هذه البركة في التكيل نفسه فراد مدهم وصارها شياً
 مكل مد النبي صلى الله عليه وسلم مرتين او مرة ونصفا وفي هذا كله ظهور
 اشارة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وقوله واختيار الامام النووي من تلك
 التوجيهات البركة في نفس مكل المدينة يجب يكفي المد فيها لم لا يفتيه
 في غيرها كما تقدم وقال القرطبي اذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت
 اجابة الدعوة ولا يستلزم دواها في كل حين ولكل شخص وقال الطيبي
 لعل الظاهر ان قوله او استاع عيشهم الى اوجه لا نه صلى الله عليه وسلم قالت
اللهم ابراهيم عبدك وخليتك ونيك وانى عبدك ونيك ولم يقل في
 وصفه خليك او حبيك نواضعاً لربه وقاد بما يعجده **وايه دعائك**
لمكة وان ادعوك الى المدينة بمثل ما دعائك اي به كل في نسخة للمكة ودعا

البربر



ابراهيم عليه السلام بقوله فا جعل ائمة من الناس تهوي اليهم وازرقهم
 من الثمرات لعلم يشكرون يعني وازرقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من
 البلاد السبعة لعلم يشكرون النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات كما فرق
 في اديات ليس فيها ثم ولا شجر ولا ماء ولا حرمه ان الله عز وجل احاب
 دعوته رجعله كما اخبر عنه بقوله ولم يرد انا جعلنا حرماً منا يحيى
 اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا ولكن اكثرهم لا يعلمون ولعربي دعاء
 حبيب الله صلى الله عليه وسلم استجيب لها ومن عفت خيرها بما جلب
 ايها في زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم اجمعين من مثرق الارض
 ومغارها كانوا كسري وقيصر وخراسان وما لا يحصى وما يحصد في اخر
 الامر يار الدية اليها من اراضي الارض وساسع البلاد كما نازر الحية
 الى جورها على ما ورد به الخبر وهذا معنى قوله **ومثله معه** والضمير ان
 لمكسك دعائك ثم اعلم ان الخليل بمعنى الفاعل وهو مشتق من الخلة بضم الخاء
 وهي الصداقة والمحبة التي تخلت القلب وتكلمت في خلاله وهذا ما صح
 بالنسبة الى قلب ابراهيم عليه السلام من حب الله تعالى وهذا هو معني
 قوله تعالى الامن ان الله بقلب سليم اي سالم عن محبة ما سواه وقيل هو
 مشتق من الخلة بالفتح وهي الحاجة سمي بذلك لانه فقطعه الى رحبه
 واظهار حاجته اليه واعتماده عليه وتسليمه لربه حتى قاله حين لقائه
 في النار لخير بل حيث قال له الكة حاجة اما اليك فلا قاله فاسئل ربك
 قال كفي علمه بالحداد عن السؤال بالمقال وانما يذكر صلى الله عليه وسلم الخلة
 لنفسه مع انه ايضا خليل الله على ما نص عليه صلى الله عليه وسلم في غير هذا
 الموضع بل هو ارفع من الخليل فانه حصى بمقام المحبوبة التي هي ارفع
 من مقام الخلة ما نه صلى الله عليه وسلم في مقام الدعاء الا يق به التواضع لانه
 لم التمدح ولم افتخار وايضا راعي الحداد مع جبهه صلى الله عليه وسلم على لده
 اشار الى تمزجه عنه بقوله **ومثله معه قال** اي ابو هريرة **م يدعوا اصغر**
وليد اي اي صغير **براه** **فيعطيه ذلك الثمر** وفي نسخة وليد بالصغير اشارة
 الى اختار الاصغر والاصغر لزيادة المبالغة تكن العقدة هو الولد بدون
 له قاله ميركساه كما هو في رواية هذا الكتاب ومثله في رواية مسلم وفي
 رواية له فيعطيه اصغر من يتضر من الولد ان في اخوي لمسلم ايضا ثم
 يدعوا اصغر وليد له فيعطيه مجمل بعضهم الروايات المطلقة من المقدمتين
 على هذه الرواية المقيدة كما تقرر في كل قول من قاعدة حمل المطلق على
 المقيد ومنهم من اول الرواية المقيدة بان قوله اصغر وليد يعني من المؤمنين

وليس المراد من اهل بيته انتهى ولا ظهر الله كان بعني في انه يعطيه
 لا سعور ولد من ولد بيته او من غيرهم وانما كان بحسب ما اتفق له
 من حضوره صغير ظهره لولم يكن هناك احد من الصغار بما يحيى
 احدا من صغار اهل البيت لفرهم وقرا بهم واما مع وجود صغير اخر
 فلا يتصور انكار احد من اولاده على اولاد ساير الصحابة كلهم كما هو
 المعلوم من كبر اخلاقه وحسن ادابه ثم تخصص الصغار بأكورة الثمار
 للمناسبة الواضحة بينهما من حد ثاب عندهما بلا بداع وطى الصغير
 ارض فيه واكثر نظلنا واشد حرصا ونقلت مع ما في ايكاره على الغير
 من نفع الشرة الموجب لتناوله وكثرة الشهوة المفتضية لذوقه حتى
 ان النفوس الزكية لا تترك الى تناول شي من اباكورة الابدان ثم
 وجوده ويقدر كل واحد على اكله وفيه بكان حسن عكرته وكما
 شفقته ومرحمته وملاطفته مع الكبير والصغير وتزليل كل احد في
 مقامه ومرتبته الاليفة به **حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا ابراهيم**
ابن المختار عن محمد بن اسحاق عن ابي عبيدة بن مهران عن ابي اسير
عن الربيع بن رافع عن ابي عبد الله وتشد يد الواو وفتحها على الاظهر وجزم
 صفة التصغير **بنت معوذ** تشد يد الواو وفتحها على الاظهر وجزم
 الرقسي انه بالكسر كذا نقله ميرزا عن الحافظ بن حجر اعطاني وعنه
 شيخنا بن محمد ربيع الرقسي في اقتضاره على الكسر **ان عفا** وهو الذي
 قتل ابا جهل وعفرا امه او ابوه **قالت** اي بنت معوذ **بعني معاذ** اي بن
 عفرا كما في نسخة وهو عمتها وهو المشارك لا جبه في قتل اي جهل ببدروم
 امر قتله على يد بن مسعود بان حزر اسه وهو مجروح بطروح شكهم
بقناع الباء للتعدية مع ارادة المصاحبة وهو بكسر القاف الطوق الذي
 يوكل فيه وقيل الذي يهدي عليه ومنها في قوله **من رطب** للتبعيض
 اي بقناع فيه بعض رطب **وعليه** اي وعلى القناع او الرطب **اجرو** بفتح
 الهمزة وسكون الجيم ورا منون مكسور جمع حر وكسر الجيم وقيل
 بتثنية اوله وفتح اخره او كاد جمع دلوه وهو الصغير من كل شي حتى
 الحنظل والبطيخ ونحوه والمراد هنا القشا كما هو مبين من البكاسة واعرب
 للحق حيث قال ابو سعفار القشا وقيل الرمان واسله اجر فان العرب انما
 جمعت فعل على فعل كضرس واضرس وقلب واكلب اي صغار **من قشا**
 بكسره وله ويضم **رطب** بضم الزاي وسكون الفتح الفجدة جمع الازغب من
 الازغب بالفتح وهو صغار الرطب اول ما طلع كسبه به ما على القشا من

(الزغب)

الزغب على ما في النهاية وروي زغب مرفوعا على انه صفة اجر ومجوزا
 على انه صفة قشا ولما ولد الطير ويؤيده ما سبقت في قوله واجز زغب
 وروى نسخة اخرى بمد الهمزة وفتح الحاء المعجمة اي وعلى قناع الرطب قناع
 اخر من قشا زغب وجبته تبعه من جز زغب **وكان صلى الله عليه وسلم**
يحب القشا اي وحده او مع الرطب ونحو الظاهر المؤيد لما سبق من جمعه
 صلى الله عليه ولم بينهما **قانت** به للتعدية اي حينه صلى الله عليه وسلم
 بالقناع المذكور وفي نسخة بها اي بالاشياء المذكورة **وعنده** الواو للمحال
حلية بضم فكسر فتشديد تخنية جمع حلي بضم اوله وقد بكسر ومته
 قوله تعالى واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم قرى في المتوازي بضم الحاء
 وكذا بكسرهما على اتباع وفي نسخة بكسر فتسكونه تقصيف تحتة على
 وزن حلية ومنه قوله تعالى تستخرجونه منه حلية تلبسونها انفا حلية
 ولما ظهر لوجود التناؤ واختاره الحنفى وقاله في لغز الخلي على فعول جمع
 ككدي في جمع كدي وهي ما يتخلى به المرأة من ذهب او فضة انتهى واما وجه
 الحلية بضم الحاء وكسر اللام وتشديد اليا مع تا التناؤ في على ما روي
 في هذا المقام فلا وجه له الا اذا جوز الحاق التناؤ بالجمع انتهى وفي القاموس
 الحلي بالفتح ما يزين به من مصنوع المعدنيات او الحجاره جمعه حلي كدلي
 او هو جمع الواو حلية كطبيبة والحلية بالكسر الحلي والجمع حلي وحلي
 انتهى ويكفي يعرف ما في كلام ابن حجر حيث قاله حلية بكسر او فتح فسكون
 تقصيف وبكسر فتسكون فتشديد انتهى اما قوله حلية بضم اوله
 فلا يخفى انه مخالف للرواية والدراسة فان المراد في هذا المقام كرمعني
 الجمع او الجنس الواحدة واما قوله بكسر فتسكون فنفسه به فلا
 شك انه خطأ من الكتاب او سهو قلم من صاحب الكتاب والله اعلم **قد**
 للتمتق ومردوخها يحتمل ان تكون للحلية او حال منها وقوله **قد مات**
 بكسر الراء من القدر ومما يعود من السفر فالاسناد فيه مجازي اي
 وصلت اليه صلى الله عليه ولم تلك الحلية **من البحرين** بلد مشهور **فلا**
يده منها اي من الحلية **فا عطا نبيه** اي ملا يده وفيه دليل على كرمه
 وحرورته صلى الله عليه وسلم ورعايته المناسفة التامة فان المرأة احق
 ما يزين به **حدثنا علي بن محمد** بضم الحاء المهملة وسكون الجيم **انا شريك**
عن عبد الله بن محمد بن عقيل بفتح فكسر وفي نسخة اخوعلى بتقدير
 هو الراجع الى عقيل **بن الربيع بنت معوذ بن عفرا** **قالت** انت النبي صلى
 الله عليه وسلم **بقناع** من رطب واجر بالجار **زغب** **فا عطا نبي ملائكة حليها**



بكر فنشده بدخنية وفي نسخة بفتح نكون فتنخيف نخيته واما
قول الخنفي بضم الحاء وسكون اللام وتنخيف الياء فلا وجه له ا رواية ولا
دراية او قالت ذهبك والشك من الراوي عن الربيع او مسمى روث والله
اعلم **باب ما جاء في صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم**
اي ما كان يشربه وفي نسخة صلحة باب ما جاء الى اخره حد ثنا بن ابي عمير
حد ثنا سفيان بن عيينة كما ساقني عن مفر عن الزهري عن عروة
ابن الزبير عن عائشة قالت كان أحب الشراب بالرفع على انه اسم كان
وتولاه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم متعلقا بآب وخبر كان الخلو البارد
وقيل بالعكس وهو الماء العذب لما روي ابو داود انه صلى الله عليه وسلم كان
يستعرب له من بيوت السقياء وهو بضم السين المهملة وسكون التاء
عبي بينهما وبين المدنية يومان وفيه خلاف ذكرناه في شرح المسكاة قال ابن
بطال واستعذب الماء ياتي الزهد ولا يدخل في السرف المذموم بخلاف
تطيبه بنحو المسك فقد كرهه مالك لما فيه من السرف وقد شرب
الصالحون وطلبوه وليس في شربه الماء الملح فضيلة وقد اشار اليه سمانه
بقوله وما يستعرب الحمران فذا عذب فزات سايغ شرابه وهذا ملح
اجاج وهو ضرب مثل الكرم والكافور والفرات الذي يكسر العطش
والسايغ الذي سهل الخداره والاجاج الذي يحرق الملوحة وكانت
السيدة ابوالحسن الساذي قدس الله سره يقول اذا شربت الماء المخلو
احد ربي من وسط قلبي وقيل يحتمل انما اراد الماء المزوج بالعسل فانه
صلى الله عليه وسلم لم يرا السكر على ان ما في العسل من الشفا كما قال تعالى
فيه شفاء للناس مع نظرا اعتبارهما فانه يخرج من بطونها شراب مختلف
الوانه قال بن القيم فيه من حفظ الصحة ما لا يمتد من معرفته الا فاضل
المطبا فان شرب العسل لعفقه على الريق يزيل البلغم ويغسل حنجر
المعدة ويجلو لزوجتها ويورفع ويدفع عنها الفضلة ويبسختها باعتدال
ويفتح السدد والماء البارد يطبع الحرارة ويحفظ البدن وقيل
يحتمل انه اراد الماء المنقوع فيه ثم اورد ريب على ما سبق في باب السيد
وقال بعضهم كان يشرب اللبن خالصا نارة والماء البارد اخري ما
اللبن عند الحلب يكون حاراً وتلك البلاوحارة غاليا فكان يكسر حرق
بالماء البارد فقد روي البخاري انه صلى الله عليه وسلم دخل على نصاري
في حايطة حول الماء فقال له ان كان عندك ثبات في شئ ابي قربة
خلقة والمكر غنا فا لطلق للعربيش فسكت في قدح ما ثم حلب عليه

من رايه



من داجي فشرب صلى الله عليه وسلم وحاصل عنوان الباب ان الخلو البارد
احب الشراب اليه وهو بعمومه يشكل الماء الفترج والمخلوط بالحلا واللبن
المخلص والمخلوط بالباد فلا يرد عليه ما سيرد ان كان يقول في اللبن
زدنا منه وفي غيره اطعمنا خيرا منه مع ان المراد من غيره هو الطعام
لا الشراب فيرفع الاشكال من اصله حد ثنا احمد بن منيع اخبرنا اسماعيل
ابن ابراهيم ابنا فا وفي نسخة حد ثنا وفي اخري اخبرنا علي بن زبير اي ابن
جدعان عن عمرو بن ميمون المذكور هو ابن ابي حرملة عن ابن عباس قالت
دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ضميرنا كيد تصحيا للعطف
بقوله وهذا ابن الوليد على ميمونة اي ام المؤمنين فحدثنا باننا من لبن
فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي منه بعض ما فيه وانا على يمينه
اي مستعمل مستول عليها لسبقني بها وخالد بن شالمه اي متأخر متجاوز
عنها لنا خيره وهذا اظهر مما قالت بن حجر من انما لفتد بعلي في حقه
وبعن في خالد دللت على انه كان اقرب الى النبي صلى الله عليه وسلم من خالد
وهو محتمل لصغره وقربته فقدم جيرا لمخاطره ويحتمل ان التخالف مجرد
النقائض في العارة فيها بمعنى واحد وهو مجرد الحضور معه انتهى وللطبي
كلام مسنوط ببناء في شرح المسكاة فقال في بفتح الياء يسكن الشربة
لك اي ملك صاحب اليمين وقد ورد للمين فله يمين رواه مالك واحمد
واصحاب السنن الستة عن انس وسيفاد منه تقديم اليمين نديا ولو
صغير امضوا ولدا قال فان شئت اوتد بها خالدا اي مراعاة للاكبر
اولا فضل وفي نسبة المشية تطيب خاطره وتنبيه نبيه على ان
لا يثار اول له واخر من حركت قال نعم قد يسئل عن ذلك قولنا يمتنا
يكره لما يثار بالقرب وقد يجاب بان محمل الكراهة حرك ائمن ليس
اولي منه بل كرهت وما كرهنا وكقديم غير لا فقه مثلا لافقه في الامامة
فلا كراهة انتهى ووجه القرابة انه اذا قدم من لواولي منه في الامامة
وغيرها لا يستمر اثارا وانما لما يثار اذا كان منتسبا ويجمع غيره في استحقاق
اولواولي من غيره في المراتف كما يدل عليه قوله تعالى ويوترون على انفسهم
ولو كان بهم خصاصة وقد سطرنا هذا المعنى مع حديث ابي بكر رضي
الله عنه والاعرابي في شرح المسكاة فقلت ما كنت اوتد بتمسك الامر
ونصب الفعل على ان اللام لتأكيد النفي كما في قوله تعالى وما كان ليعذبهم
اي لا ينبغي ولا يستقيم معنى ان الحار على سورك بضم سكون همز وبديل
اي ما بقي منك احدا اي غيره يفوز به وروي ما كنت اوتد بتمسك

ابن الاصب
ع

بنيان

روي عنها جماعة منهم عبد الله بن عباس وقره هو خالة خالد بن الوليد
 وخالد بن عباس وخالة يزيد بن معاوية ووجه دخولها على ميمونة وزيد
 يزيد استطراد واختلف الناس في رواية هذا الحديث اي ان النبي
 الثاني عن علي بن زيد بن جده عن بعض الجاهل وسكوت الدالة الممثلة قروي
 بعضهم اي بعض المحدثين عن علي بن زيد عن عمر بن ابي حرملة كما سبق في
 الماشاد وروي شعبة اي من المحدثين عن علي بن زيد فقال اي فقال
 شعبة في اسناده بعد قوله عن علي بن زيد عن عمر بن ابي حرملة
 اي حرملة اي العدة في موضعين على ما ذكره البيهقي الاول عمر بلا واوه
 والثاني اي حرملة على الكنية لا على العلمية وانما اعاد هذا البيهقي
 مع استفادته من ايراد اسناده لبيان المراد بالصريح والمقام لا خلاف
 بالتصحيح **باب ما جاء في شرب رسول الله صلى الله عليه وآله**
 وفي نسخة في صحة ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وآله
 الشرب ينسكب اوله مصدر بمعنى للشرب على ما ذكره البيهقي في الشرح
 وهو المراد هناك قد قروي قوله تعالى شاربون شرب الصبي بالجر كانت
 الثلاث لكن الكسر شاذ وهو في معنى النصب اسهر كقوله تعالى لها شرب
 ولكم شرب يوم معلوم فالكسر بمعنى المشروب وكذا الفتح والضم بنا على ان
 المصدر بمعنى المفعول وهذا المعنى ايضا يحتمل ان يكون مرادها اما
 نقل بن حجر تبع المعنى ان الشرب بالفتح جمع شارب كصعب جمع صاحب
 تقديروا وروي في نسخة له بالباب والله اعلم بالصواب **حدثنا احمد**
ابن منيع حدثنا هشيم بن هاشم بن هاشم بن هاشم بن هاشم بن هاشم
 هشام الشافعي في نسخة اخرى **عاصم الاحول وغفيرة** بنهم كسر لوان بقسم
 الضمي هو الكوفي الفقيه الضمير ابو هشام ثقة متفق لوان يدلس
 واسمها عن ابيه مائة سنة ثلاث وثلاثون ومائة ذكره ميرك **عن النبي**
بفتح تسكون تابعي مشهور **عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله شرب**
قيل في حجة الوداع من زمزم وهي يرمعروفة بمكة سميت بما لكثرة ما فيها
 ويقال ما زمزم زمزم وقيل هو اسم علم لها كذا في النهاية **وهو قايه** وفي
 رواية الشافعي قال انيت النبي صلى الله عليه وآله بدم لوان من ما زمزم
 فشرب وهو قايه قال ميرك وفي رواية ابن ماجه قال عاصم قد كنت
 ذلك لعكرمة فخلقت انه ما كان حينئذ لوانا وعنده اي راود من وجه
 اخر عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله طاف على بعيره ثم
 انما بعد فراغه من الطواف فصلى ركعتين فلع شربه من زمزم

حينئذ



حينئذ قبل ان يعود الى بعيره ويخرج الى الصفا وهذا هو الذي يتبعين
 المصير اليه لان عدة عكرمة في كونه شرب قايه انما يوثقت انه صلى الله
 عليه وآله طاف على بعيره وسعى كذلك لكن لا بد من تخلل ركعتي الطواف بين
 ذلك وقد ثبت انه صلاها على الارض لما فرغ من كونه شرب من زمزم
 وهو قايه كما حفظه الشعبي كذا حقه العسقلاني وهو جميع جيد لا غير
 عليه وما رفع في حديث جابر بن سفيان حج النبي صلى الله عليه وسلم انه سقى
 بعد طواف المفاتيح عند انمام المناسك لا يفتي هذا التاويل ولا يحتاج الى
 حمل قول الشعبي وهو قايه على انه راكب لان الراكب سيره بالقيام من حيث
 كونه سايرا غاية ما في الباب انه يلزم من هذا الوجه الذي ذكره العسقلاني
 ادعاكون الشرب مما زمزم وقع في الحج مرتين ولا بعد ذلك والله لعاصم
 ثم اعلم انه صريح في بعض الاحاديث بان شرب قايه في صحيح مسلم وغيره
 ان النبي صلى الله عليه وآله عن النبي عن شرب قايه في رواية مسلم من حديث
 اي مارية رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسكب
 احدكم قايه من نبي فليسبني والنون بين يدي ان النبي يحمله على التزج
 وشربه قايه لبيان الجواز ممن رخص في الشرب قايه على وسعد بن ابي
 وقاصم وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم وقال الشيخ معي السنة واما النبي
 فنهى ادب دار فان ليكوه تتاوله على سكون ولما بينة فيكون بعد من
 القناد وقال الشيخ محمد بن الفهرورزبادي كان رسول الله صلى الله عليه وآله
 يسكب غابا قايه اذ قد شرب مرة قايه لبيان الجواز وقال بعضهم ان
 قايه ما كان لغد ولذا قاله الكشي لا ينبغي ان يسكب قايه وقال النووي
 واما ما مني زعم النسخ والضعف فقد غلط غلطا حشا وكنت بصارا الى
 النسخ مع امكان الجمع لو ثبت النسخ راق له بذلك او الى القول بالضعف
 مع صحة النسخ واما قوله فليسبني فمحول على الاستحباب فان المراد اذا
 تغذ رحله على الوجوب حمل على الاستحباب والله اعلم بالصواب **ان يكون**
القيام مختصا بما زمزم ويفضل ما الوضوء على ما وقع في صحيح
 البخاري عن علي كرم الله وجهه شرب قايه وقال رات رسول الله صلى الله
 عليه وآله ولم فعل كما رايت في فعلت وسائق في الاصل ايضا وتلكه التخصيص
 في ما زمزم هي الاشارة الى استحباب التخلع من مائه وفي فضل الوضوء
 هو الاحتياج الى وصول بركته الى جميع الاعضاء رايت بعضهم صرح بان
 الشرب من زمزم قايه اتباعا له صلى الله عليه وآله قلت ورويه حديث
 على التقدم حيث شجعه صلى الله عليه وآله في القيام المحضوم ولم ينظر الى

عموم نبيه عن الشراب قايما ونازع بن حجر عملا طاب له تحت **حدثنا** قتيبة
ابن سعد حدثنا **عبد بن جعفر** عن **حسين** المعلم بكسر اللام المسددة عن
عمر بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه قال ميرك
 صهراييه راجع الى عمرو والضمير في قوله **عن جده** راجع الى ابيه شعيب
 وهو يروي عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي المشهور ومحمد
 ليس بصحابي ولم يرو شعيب عن ابيه عمرا كما تفرد عند النقاد كثيرا ما وقع
 في سنن ابى داود والكنكاي وغيرهما بلقط عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده
 عبد الله بن عمرو بن العاص في حديثه متصل لا يطعن فيه وقال ابن حجر
 اراد جده بواسطة اجدابه وهو عبد الله الصحابي الجليل المفضل عن
 ابيه ولما كرمته ومن غيره تلفنا واخذنا العلم عنه صلى الله عليه وسلم وحسبنا
 في حديثه موصول وروايته صحيح بها ولهذا اخرج هذا السنن اكثر لحفاظ
 ما سماه البخاري في خراج له والقدر ونقل عن احمد وعلي بن الحسين واسحاق
 انهم احتجوا به وانما يكون ذلك لفران اثبتت عندهم بما عه من جد ابيه
 عبد الله وكانه خالف الاخرين نظرا لما خالفه في القطاع ويرويه ما تفرد من
 انه لا عبرة بهذا الاحتمال مع كون المالكين على خلافه وزعم انه اخذ هذا
 المشناد من صحيفته لا اعتمادا بها لم يثبت له ما يثبت له فلا يعول
 عليه اذا عارضه المتأخرون كالمقدمين في ذلك واحتجوا به **قال رابن**
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ابصرته **يشرب قايما** اي نادرا لبيان
 الجواز وحل النبي عنه على التزيم او لضرورة او لخصوصية وقاعد اي
 مراكا كقيرة لبيان المفضل والوجه الماكل عادته للاجل وهما حالات
 متزادان وقال الحنفى اي حال كونه شاربا في كلتا الحالتين كحالة
 القيام وحالة القعود انتهى وفيه جرح لا يخفى ولما ما قيل من ان النبي صلى
 الله عليه وسلم منزعه عن فعل المكروه فكيف شرب قايما فزود ما انه اذا
 كان لبيان الجواز فواجب عليه ككيف مكررها **حدثنا علي بن حجر** يفتح
 مهملة وسكون جمع **حدثنا ابى المبارك** عن عاصم لما حوّل عن الشعبي عن
ابن عباس قال اي ابن عيسى ولفظ قال موجود في اكثر النسخ **سئفت**
النبي صلى الله عليه وسلم من زجره فشرب وهو قائم وقد تقدم فالمراد بتعدد
 المشناد قوة الاعتماد وفي سياق هذا الحديث اشارة الى تعدد شربه
 صلى الله عليه وسلم وبما اذا اخذها كان على يديه عباس رضي الله عنهما
 والله اعلم **حدثنا كريب** بالتصغير **محمد بن ابي** بفتح العين **ومحمد بن طريف**
 بفتح المهملة **الكوفي** قال اي محمد بن ابي بن ابي الفاضل بالتصغير وفي نسخة

بالسكين



بالتصغير **عن الامام** عن **عبد الملك بن ميسرة** بفتح سينه مهملة نسكوت
 موحدة فوا، فنه تا نيك **قال ان علي** اي جي **بكوز من ماء** وهو قوله **الرحبة**
 بفتح الراء فتح الحاء المهملة وسكن وفي الصحاح الرحبة بفتح الحاء المهملة المكان
 المشيع والرحبة بالسكون ايضا المكان المشيع ومنه ارض رحبة بالسكون
 اي متسعة ورحبة المسجد بالتحريك هي ساحته فلابس الشين فعل هذا
 يقران الحديث بالسكون ويحتمل انما حارفة رحبة الكوفة بتر لمرحبة
 المسجد ثيقرا بالتحريك وهذا هو الصحيح ذكره الهسقلاني وقال في
 المغرب اما في حديث علي انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 رحبة الكوفة فانه كان وسط مسجد الكوفة كان علي رضي الله عنه
 يقعد فيه ويعط **فاخذ منه** اي من الماء او الكوز **كفا** اي قدر كف من الماء
فصل يديه اي او رسيه **ومضغ** عطف على اخذ على غسل كذا ذكره الحنفى
 وكذا اقول **وامتنشق** نحو وقال العمام الظاهر عطف مضغ على غسل
 فيكون المضغ لا يستشاق وغسل اليدين ومسح الوجه والاربعين
 والراس من كف واحد كما صار عنه ومنهم من يجوز عن لزوم ذلك فجعله
 عطفا على اخذ النبي قللت ما صار في قوي من استنقاء غسل هذه الاعضاء
 ومسح بعضها من كف واحد من طريق النقل الشرعي والعقل العربي **ومسح**
وجهه وذراعيه اي غسلها غسلا خفيفا فالمراد بالوضوء في كلامه الوضوء
 الشرعي ويؤيده ما وقع في بعض الروايات الصحيحة انه غسلها ولم يغسلها
 فالمراد به الوضوء العربي وهو مطلق التنظيف ويؤيده ترك ذكر الرجلين
 في المثل فيجمل خلاف الروايتين على تعدد الوضوء في الرحبة او تزج
 احد يما **وراسه** اي ويمسح راسه كله او بعضه ووقع في رواية ورجليه
 اي ومسحها اي غسلها غسلا خفيفا وفي رواية وغسل رجليه والله اعلم
فمشرقت اي منه كما في نسخة اي من فضل ماء وضوئيه **وهو قائم** حاله
ثم قال هذا اي ما ذكره في الاشارة لمعاد الشرب **ومن لم يجد** اي
 من لم يرد طهر الحدك بل اراد التجديد والتنظيف ولما فرضوا الحدك
 معلوم بشرائط معروفة **هكذا رابن رسول الله صلى الله عليه وسلم** فعل
 ومن بعض المشايخ الشرب قايما وهذا هو سبب اراد الحدك في هذا
 الباب قال ميرك الظاهر ان صنيعه صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز لا لبيان
 الاستحباب ليعلم ان الشرب من فضل الوضوء والشرب قايما جائز ان
 قلت لا خلاف في جواز الشرب منه فضل الوضوء لسكونه فلهذا لا يخفى
 جوازه نعم شربه صلى الله عليه وسلم قايما يحتمل ان يكونه لبيان الجواز

وان يكون للاستحباب خصوص هذا لما المتبرك عقب هذا الفعل المعظم وهو مخنار مشاينا وما يدل عليه عمل على بعده مكي الله عليه وسلم لبيان الجواز كان تركه افضل ثم الحديث برواية البخاري مذکور في المشكاة بأبسط من هذا وقد شرحناه شرحا بينا **حدثنا قتيبة بن سعيد ويوسف ابن حماد قالا حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن ابي عمام** بكسر الهمزة وهو المصري قيل اسمه ثمامة وقيل خالد بن عبيد القتيبي روي له مسلم وابو داود والنسائي كذا حققه الجزري وفي نسخة عن ابي عاصم وهو ضعيف **عن ابن مائة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفس في الماء ثلاثا اذا شرب** والصحيح عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم ينفس في الماء ثلاثا المعنى انه كان يشرب ثلاث مرات وفي ذلك بيان لما عني فيه خفيف ثم يعود والمهني عنه هو التنفس في الماء بالابتداء ويدل على هذا المعنى قول النبي **ويقول اي النبي صلى الله عليه وسلم هو اي الشرب بالتنفس ثلاثا امر اي اسوغ واهضم وروي اي اكثر رجلا لما وقع للعطش واقل ايرا في برد المعدة وضعف الاعصاب بما قاله القاضي وغيره وفي رواية مسلم امر اوزي وابو اي اكثر ابراهيمة وقد ورد بسند حسن انه صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاث الغاسي واذا ادنى الماء الى فيه سمي الله تعالى واذا اخرجه الله يفعل ذلك ثلاثا هذا وقد قيل الحكمة في النهي عن التنفس في الماء مع قطع النظر عن الفوائد المذكورة في التنفس بغير الماء اما لتغير الدم بما كره او ترك سواك او ان التنفس يصعد بخار في المعدة قلت وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم ينفس عن العت نفسا واحدا وقال المذكور شرب الشيطان رواه البيهقي عن ابن شهاب موسلا اذا شرب احلم فلم يصبر ولا يجب عما فانه الكساد من العت وفي مسند الفريسي عن علي مرفوعا اذا شربتم الماء دفعت واحدة له به حيتي من الشرب في سداد مجري الشرايين لكثرة الوارد عليه فان شرب على دفعات امن من ذلك وفي حديث البيهقي عن ابن مرفوعا الثاني من الله والحكمة من الشيطان وفي رواية ابي داود والحاكم والبيهقي عن سعد مرفوعا التوادة في كل خير لا في عمل الاخرة **حدثنا علي بن حشور** يبيع خما وسكوة شبيه بجحش يصرن كما يعرف **ابنا عيسى بن يونس عن ربه** في التقريبه يوكسر فسكون معجمة فوال بكسورة فتحتمه ساكنة فتون فاليرك هو ضعيف **ابن كزيب** بالنصير عن ابيه وهو ثقة ذكره ميرك كان اذا شربا تنفس مرتين**



اي في بعض الاوقات و به يجمع بين الروايات ويورد ما رواه المصنف في جامعه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يشربوا واحدا اشرب البعير ولكن اشربوا سقيا وثلاثا اذا انتم شربتم واحدا واذا انتم رفعتم قالته ميرك وفي رواية البخاري مرتين او ثلاثا او للتبويب لانه ان روي بنفسين التفتي بهما ولا ثلاثا وهذا ليس نصا في الاقتصار على المراتين بل يحتمل انه يراى به التنفس ثلاثا وسكت عن التنفس الا خيرا منه من ضرورة الواقع في الختم **حدثنا ابن ابي عمير حدثنا سفيان بن يزيد بن يزيد** انفق اسم الولد والماء وهذا كثير كما وقع لجرير بن عبد الغزال وكذا الجزري **ابن جابر عن عبد الرحمن بن ابي عمير** قيل اسم سيد رطل اسامة **عن حدثه كيسة** بفتح كاي وسكون موحدة فنحن معجمة قال ميرك كيسة بنت ثبات ابن المنذر في نصارية اخت حستان لها صحبة وحدث ويقال فيها كيسة بالضمير وكيسة بنت كعب ابن مالك في نصارية زوج عبد الله بن ابي قتادة قال ابن حبان لها صحبة كذا في التقريب والظاهر ان الرواية هنا هي الاولى انتهى وعمر شارح وقال كيسة هي كيسة في نصارية من بني مالك بن النجار ويقال كيسة ونعرت بالبرصا وهي جدة عبد الرحمن بن ابي عمير وهو الراوي عنها ولها صحبة **قالت دخل علي اي في بيتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فشربه في ثوبه اي في ثوبه مقلقة فابا اي لبيان الجواز او لعدم امكان الشرب منهما قاعدا ولا ياتي ما ورد من منه صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقيا على ما رواه البخاري وابو داود والترمذي وابن ماجه عن الشروفي رواية جرد الشيخية وابو داود والترمذي وابن ماجه عن ابي سعيد انه صلى الله عليه وسلم ينفس عن اختا منقح للماستقية زاد في رواية واختا لها ان يقبل راسها ثم يشرب منه فانه يني تبريه لبيان الافضل والاكل وتعلم صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز او لكان الضرورة **فهمت الي فهما اي قاصدا** الوضو القربة **فقطعت اي** لم جعل التبرك او لعدم الا بتدال قاله ميرك ولم يمنع من الجمع وقال النووي في شرح مسلم في تفسير هذا الحديث ناظرا عن الترمذي وقطع ما في القربة لوجوب احدهما ان نظون موضعنا صاه في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتدول ويمسه كل احد والثاني ان تحفظه لا تشرك به ولا تستسفا وهذا الحديث يدل على ان النهي ليس للتبرك انتهى وقال الترمذي حديث **حسن غريب صحيح حدثنا محمد بن بسار** حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح**

كم

كم

بهم وسكونها، وكسر الهمزة وباء مستدرة اسم مفعول من هدي
 يهدي كرى وكثير من العامة يغلطون في لفظه فيكسرون الميم وفي
 معناه يجسبونه انزعجت لها في **حد لنا غزوة** بهملة مفتوحة تراهي
 ساكنة فزاد بها **ابن ثابت الانصاري عن ثمامة** بضم الميم **بن عبد الله**
قال كان اسو ابن مالك يتنفس في الاما، ايم بالعمى السابق ثلاثا اي
ثلاث مرات من التنفيس وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة **ان لا**
مفعول زعم وان كان بمعنى قاله او لبعض الشراخ هنا مقال كاسد ميني
على زعم فاسد كان يتنفس في الاما ثلاثا على ما تقدم من قوله وفعله
المعاد ثلاثا في ما سبق انه كان يتنفس احيانا حد لنا عبد الله ابن
عبد الرحمن ابانا ابو عامر عن ابن خزيمة بالجميع مضعفا عن عبد الكريم
ابن ابي مالك الخزري عن البراء بن زيد بالتثنية ابن بلال وهو محذور
على البولندية من ابن زيد مضافا الى ائمة الصحابة ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل اي على ام سليم في تسخة وقرية معلقة جلدت حاليته
فشرب من في القرية وهو قاهم حال منه عليه السلام فقالت ام سليم
بالتصغير واختلفت في اسمها وهي امراس ابن مالك والهي انها قامت
ومشت مشربا الى راس الازنة اي في ما تقطعها اي قطعت ام سليم
القرية والتأنيث باعتبار المضاف اليه ارباعا كونها قطعة في المال
وفي تسخة صحيحة ففقطت وهي القياس قال ميرك وقد خرج ابو الخليل
ابن حبان في كتابه اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم من طريق عمارة بن ابي
شيبه عن شريك عن عبد الله بن حميد عن النبي قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم
على ام سليم فزاي قرية معلقة فيها ماء فشرب منها وهو قاهم فقامت ام
سليم ايها ففقطتها بعد شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وقالت ايمن
احد بعد شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اختصار من سياق الترمذي
وقع من بعض رواة ارمه والله اعلم **حد لنا اجد بن نصر بفتح تنكون**
بهملة **المنصور بفتح نون وسكون حينية فسين بهملة كان يذكر اية**
الف حذيفة وصام فيها ولان سنه وتصدة خمسة المان درهم مات في
سنة تسع وتسعين وما بين ابانا اسحاق بن محمد اي ابن اسمعيل ابن
عبد الله بن ابي فررة **الفروي بفتح فاء وسكون راه منسوب الى جده ابي**
فررة **حد لنا بصيغة التأنيث **عبدة** بالتصغير **بفت** مايل بالهمز**
كقائل وبفتح وقوله جرد بالواحد في غير جملة انه هو المذكور
ثانيا كما سياتي فالدلالة مؤخره **مخل عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص**

عن ابنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره قايما اي احيانا وان بعد
 فراغ الوضوء او ما زعمه **وقالت بعضهم** وفي تسخة قال الترمذي وفي
 اخرى قال ابو عيسى وقالت بعضهم اي بعض الحديث او بعض احكام
 اسما الرجال واخطا شارح حيث قال وفي بعض النسخ قالت ابو عيسى بذلك
 قالت بعضهم ووجه الخطا ظاهر بوجه **عبدة بنت نابل** ايم بكسر الهمزة
 قال الخفي والمذكور وهو بالواو اخر الحروف انتهى وفيه مسامحة كما في
 ولعله اعترضه على فظن انه اسم فاعل من السيل او راعى المركز لكن كتاب
 الفانوس ذكره في مادة النون ان نائلة بنت اسلم صحابية وابونايلة
 صحابي وفي مادة السيل بالواحد نبيلة بنت قيس صحابية ولم يذكر
 في المعنى لها ما نائلة قالت ميرك عبدة بالتصغير بنت نابل اوله نون
 وبعد اللف موحدة كذا صححه الامير ابو نصر بن مازويه وبصحة الشيخ
 جرح بعض العسقلاني من كتاب التقريب عبدة وكما ما نائلة قالت عبدة
 بنت نابل مفعولة من السابطة ولم يرد عن ذلك شيئا والله اعلم **قلت** وكذا
 لم يثبت عليها في غير المسننه هذا وفي تسخة وقال بعضهم عبدة اي
 بالتصغير قال ميرك كذا وقع في نسخة الشيخ نور الدين الهيثمي وليس فيها
 بنت نابل فزعم بعضهم ان في تسخة بفتح العين وكسر الواو وهذا خلاف
 نصيب ابن مازويه **حد لنا عبدة** بالتصغير فالظاهر ان مع هذه التسخة
 ان المقسود ان بعضهم لم يثبت عبدة الواو لاجل اطلاق بل قاله حد لنا
عبدة عن عائشة بنت سعد والله اعلم **ما جاء في تعطر رسول الله**
صلى الله عليه وسلم التعطر استعمال العطر كما ان التطيب استعمال الطيب ورجل
 معطو كثيرا تعطروا العطر بالسكر الطيب واعلم انه صلى الله عليه وسلم كان طيب
 الريح دائما وان لم يمس طيبا ومضى قاله الشافعي ما سمعت رجلا قطا مسكا
 ولا عنبر او طيب من ربح رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه احمد والبخاري بلفظ
 مسكة وعنبرة والمض في باب الخلق بلفظ مسكا فظ ولا عطر كان اطيب من
 عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم روي الطبراني انه صلى الله عليه وسلم تقف في
 يده ثم مسح ظهر عقبه وبطنه فمضى به طيب حتى كان غداه اربع سنوة
 كل من يحمدك ان تساو به فيه فلم يستطع مع انه كان لا يتطيب ذروي
 هو وابو يعلى انه صلى الله عليه وسلم سكت اي مسح باصبعه لمن استحان به
 على تجديز بنت من عرقه في تارودة وقال مرها فلنطيب به فكانت اذا
 نظيت به ثم اهل المدينة ذلك الطيب سمو ابنته المطيبين وروي الدارمي
 وايهني وابو نعيم انه لم يكن يمر بطريق فمضى به احد الا عرف انه سلك

البياض



زاي ابن ثابت عن ثمانه بضم ثمانية ابن عبد الله قال كان انسى به ما لك
ابو برد الطيب وقال انسى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يورد الطيب
 هذا حديث صحيح اخرجه احمد والبخاري والترمذي والنسائي وقد ورد
 النبي عن رده ونفرونا ببيات الحكمة هذا حديث صحيح رواه ابو داود
 والنسائي وابوعوانة من طريق عبد الله بن ابي جعفر عن الامام
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 طيب الراية قال ميرك واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن قال ربحان
 بدر طيب ورواية اجماعه انبت قلت وسكتي لتعليقه صلى الله عليه وسلم
 ايضا بان خرج من الجنة والمحمل هنا بفتح الميم الماولي وكسر الشايف والمراد
 به الحمل بالفتح والمعنى انه ليس بشقيل بل قليل المنة ومع هذا طيب
 الراية فالهدي اذا كانت قليلة وتضمن منفعة فلا ترد ليلياتادي
 المهدي اذا لم يكن طامعا **حدثنا قتبية بن سعيد حدثنا ابن ابي ذريك**
 بالضعف واسمه محمد بن اسماعيل بن مسلم بن ابي ذريك قال بن عمر قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث ابي ثلاث هدايا لا ترد بالثاني
 وقيل بالثاني ايضا لكن يحتاج الى تاويل وهو ان يقال باعتبار الجموع
 او كل واحدة من الهدايا وروادها ما عدي ثم انه بضم العاد على ما في
 الاصول المعتمدة والنسخ الصحيحة فهو خير معني النبي قيل ويجوز النسخ
 فيكون نميكا صريحا فتأمل وقال الحنفى قوله ثلاث ما ترد مبتدرا خير
 ولا بد من اعتبار معنى في ثلاث من العظمة والشرف وقلة الموتة رخصة
 الحمل ليلياتكون صفة نكرة مبتدأ ويجوز ان يكون ثلاث مبتدأ ولا
 ترد صفتها وخبره قوله **الوسايد** بعد عطف ما عطف عليه انتهى
 والوسايد جمع الوسادة وهو ما يجعل تحت الرأس عند النوم ويقال
 لها المخذة اذ قد يوضع تحت الخد على ما ورد به السنة **والدهن** وفي
 نسخة صحيحة بدله والطيب ولعل المراد بالدهن هو الذي له طيب به
 فعبرنا رة عنه بالطيب واخرى بالدهن **واللبن** كذا في الاصول المعتمدة
 والنسخ الصحيحة وفي الجامع الصغير بلفظ ثلاث لا ترد الوسايد والدهن
 واللبن ونقل في نسخ السنة ان المقام قال في جامعه هذا حديث عريب
 وفيه ايضا قيل اراد بالدهن الطيب ذكره ميرك وهذا من المصنف
 ان الدهن هو الاصل والطيب ليس له ذكره اصلا فتأمل نظر ميرك
 وجه الخلل على ما في النسخ المعدل كقول الحنفى وفي بعض النسخ الطيب
 بدله واللبن وكقول بن حجر وفي نسخة والدهن بدل الدهن قال ميرك

يحمل



يحتمل ان يراودا الكوم رجل ضيفه بوسادة فلا يرد لها ويحتمل ان يراود
 اذا الهدى رجل الى خيه وسادة ارد هنا اولينا وطيها فلا يرد لها
 لان هذه هدايا قليلة المنة فلا ينبغي ان يرد وهذا الوجه تامل قال بن
 حجر ويؤخذ من ذلك ان المراد بالوسادة الثاينة التي لا منة عرفا في
 قبولها وجبئذ ملحق بهذه الثلاثة كما لا منة عرفا في قبولها **حدثنا**
محمد بن غيلان حدثنا ابو داود قيل اسمه عمرو بن سعد الحفري
 بفتح الحاء المهملة والفاء المستهة الحفري بالهمزة ينزله عن سفيان
عن الحفري بضم الحيم وفتح الهمزة اسم سعيد بن اياس ذكره ميرك
عن ابي نضرة بفتح نون وسكون معجمة ابي المنذر ابن مالك ذكره ميرك
عن رجل وفي نسخة الطفاوي بضم الطاء المهملة والفاء قال بن حجر وسيا
 في السنن لا في بدله الطفاوي منسوب لطفاوة حتى من قسي غللا
 وهو محمول ايضا نفى الحديث محمول على كل تقدير قلت الحديث رواه
 الترمذي في جامعه عنه والطبراني والضا عن انسى وقال ميرك حسن
 المؤلف في جامعه بل كان فيه مجزول لانه تابعي والرواي عنه ثلثة فخبرها
 تفقير من هذا الوجه **عن ابن مبرزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
طيب الرجل قال ميرك الطيب قد جاء مصدر واسما وهو المراد هنا ومعناه
 ما يتطيب به على ما ذكره الجوهرى انتهى قيل وفتح المصدر هنا ايضا وهو
 غير بعيد وان قال بن حجر بوجوب **ما ظهر ربحه وحق لونه** كما ورد ذلك
 والغير والكافور **وطيب النساء ما ظهر لونه وحق ربحه** كما لزعفران
 والصندك وفي شرح بن حجر وقال غير واحد كما لنا وهو عجيب منهم
 اذ هم كما فعيون والمقرر من مذهبهم ان الجن ليس من انواع الجن
 الطيب خلافا للحنفية وقال عيسى بن ابي عروبة رادي الحديث عن قتادة
 اراه حلوا هذا على ما اذا اردت الخروج فاما اذا كانت عند زوجها فلتطيب
 بما سات انتهى فان مرورها على الرجل مع ظهور رايحة الطيب منها
 منهي عنه ويؤيده ما وقع في حديث اخرهما امرا اذا صاحبت بخورا فلا تلبد
 معنا العشاء الا خيرة رواه احمد ومسلم وابوداود والنسائي عن ابي عروبة
 ايضا في رواية احمد والترمذي عن ابي موسى كل عين رائحة والمرأة
 اذا استعطرت ومرة بالجلس في رايحة ثم الطيب يتأكد للرجال
 في نحو يوم الجمعة والعيد وعند الاحرام وحصول المحافل وقراءة القرآن
 والعلم والذكر وشاكد لكل واحد منهما عند الباسرة فانه من حسن
 المعاشرة **حدثنا علي بن حجر** بضم مهملة وسكون جيم **ابن ابي** وفي نسخة

ق

لته

اخبرنا اسماعيل بن ابراهيم عن الجريدي سبق عن ابي نظيرة عن الطفاوي
 قال المؤلف في جامعه هذا حديث حسن الا ان الطفاوي لم يتم في
 هذا الحديث ولا يعرف اسمه ذكره ميرزا عن ابي مارية عن النبي صلى
 الله عليه وسلم مثله اي مثل هذا الحديث السابق في اللفظ والمعنى فقول
 بمعناه للتاكيد كما انه لا يراى بهذا الاسناد لزيادة العقاد في الاستناد
حدثنا محمد بن خليفة وعمر بن علي قالوا اي محمد وعمر **حدثنا يزيد بن**
ذريع بضم ذاي ففتح را **حدثنا حجاج** اي ابن ابي عثمان الصواني بفتح
 الواو عن **حنان** بفتح الحاء المهملة وتخفيف النون الموحية وفي نسخة
 بفتح اوله فوحدة مخففة وفي نسخة بوحدة تين وسياق ترجمته في
 كلام المؤلف **عن ابي عثمان النهدي** بفتح نونه وسكون هاء منسوب
 الى بني نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بن ثعلب ميم
 وهم مشددة مشهور بكنيته محض من كبار السابقين ثقة عابد ما
 سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وثمان مائة وثلاثين سنة وقيل
 اكثر كما في التقريب وقالت صاحب المسكاة في اسمائه ادرك الجاهلية
 واسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه سبع وعشرون مسعود
 وابا موسى وروى عنه ثمانية وعشرون حديثا فلهذا هو المشهور كما صرح
 به السيوطي في الجامع الصغير وقال زهير ابو داود في مراسله والترجم
 عن ابي عثمان النهدي مرسل **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
اذا اعطى احدكم بصيغة المفعول اي عرض عليه كما في رواية مسلم وابو
 داود عن ابي مارية من عرض عليه رجاء فلا يردنه فانه خفيف الحمل
 طيب الروح وقوله **الرجحان** منسوب الى انه مفعول ثابته وهو كل
 بنت طيب الروح من انواع المشهور على ما في النهاية قال ميرزا واهل
 المغرب يخصوصونه بالاس والظاهر ان المراد في الحديث الصحيح مثل
 المنفق الذي يقرأ القران ككل الرجحان رجحان طيب وطعمها منق
 واهل العراق والسام يخصوصونه بالحق والتحق قيل العوزج وقيل
 ورق الخلاف وقيل الشاهير وقيل يحتمل انه يراد به الطيب كله لوافق
 ما مر وطابق رواية ابي داود ومن عرض عليه طيب ورواية البخاري
 كان مكلي الله عليه وسلم لا يرد الطيب **فلا يردنه** بفتح الدال على ما في النسخة
 الصحيحة وهو نص في كونه نهيًا بخلاف ما روي بفتح الدال فانه يحتمل
 النهي ويحتمل ان يكون نهيًا بمعنى النهي لقوله تعالى لا يسر الا المظنون
 واما قول بن حجر بضم الدال على الفصح المشهور خبر بمعنى النهي ففيه اند



اذا كان خبرا بتعيين الضم فلا معنى لقوله على الفصح هذا المشهور عند
 المحدثين هو الفصح لا غير ففي شرح مسلم للنووي قالت القاضية عائشة
 رواية المحدثين في هذا الحديث فلا يرد بفتح الدال فانه لا يرد بتحقيقا
 شيئا من اهل العربية قالوا وهذا غلط من الرواة وصوابه ضم
 الدال قاله ووجدته بخط بعض المشايخ بضم الدال وهو الصواب عندهم
 على ما ذهب سيبويه قلت عبارة بن الحاجب في النسخة ان الفصح
 هو ما في نحو هذا والضم في رده على ما فصح فتحمل رواية المحدثين
 على الفصح وتحطيمهم على غير الصحيح لان كلام الله سبحانه يوجد فيه
 الفصح والضم في بعض المحدثين ان نقل المحدثين هو ما صح فلا يحتاج
 الى اعتبار ما عند اللغويين من الوجه الاصح لا سيما وقد ذكرنا
 فائدة اختيار الفصح في فلا يردنه لكون نهيًا على النهي بخلاف الضم
 فانه داير بين النهي والنفي وهذا الفرق لم يوجد في نحو رده لانه
 على كل حال مفيد بمعنى الامر فاقبل واحسن الزيل ولا تنسب من الملل
 وبهذا اندفع قول النووي من ان الفصح هو اختيار من لم يتحقق
 العربية **فانه خرج من الجنة** يعني ان اصل الطبيب من الجنة وخلق
 الله الطبيب في الدنيا ليدكر العباد بطيب الدنيا طيبا لمخرق وريحون
 في الجنة ويؤيدون في الاعمال الصالحة ليصلوا بسببها الى الجنة وليس
 المراد ان طيب الدنيا خرج عينه من الجنة نعم يحتمل ان يكون بذكر
 خرج من الجنة والحاصل انه انما خرج من طيبها ولما نظيت الجنة يوجد
 ريحها من مسيرة حسنها عام كما في حديث اللهم لا تعسني الاخرق
قال ابو عيسى اي المؤلف **لا يعرف** وفي نسخة ولا يعرف وهو بصيغة المجرول
 وفي نسخة على بنا التكلم **حنان** اي المذكور في السند السطور **غير هذا**
الحديث برفع غير فضله لما سبق **وقال** عطف على يعرف من مقوله
 المضموم وهو موجود في بعض النسخ **عبد الرحمن بن ابي حاتم** بفتح التاء في
كتاب الجرح والتعديل حنان الاسدي بفتح السين وسكن من بني اسد
ابن شريك بضم شين المعجمة وفتح را وهو صاحب الوثائق بفتح الواو
 وكسر القاف الماولي **عم والدمستد** بضم ميم وفتح سينه مهمله ومشددة
 مفتوحة **وروي** اي **حنان** عن **ابي عثمان النهدي** وروي عنه اي **حنان**
الحجاج بن ابي عثمان الصواني سمعت اي قالت عبد الرحمن سمعت **ابي**
 يعني ابا حاتم **يقول** ذلك اي هذا القول في ترجمة حنانه وقال ميرزا
 اسد بن شريك بضم من المراد منهم **حنان الاسدي** ويقال في هذه



النسبة الاسدي بسكون السين والاردي بالزاي الساكنة بولتين
والكل صحيح فانه من بني اسد بن شريك من اولاد الازدي بن يعقوب ويقال
للأسد ازدكا بين في موضع وقال صاحب الامام في الازدي بن فقال
لهم بنو اسد بن شريك بنهم النسيان المحمدي بن مالك بن عمرو بن مالك
ابن فم لهم خطه بالضرورة وقال الامام خطه بين اسد ومنهم اسد بن مسهر
الاسدي المحدث بالبصرة وقال الشيخ بن جوال العسقلاني من حذان فيخ
المهملة وتخفيف النون الاسدي عم والد مسدد كوفي مفيول من
السادسة وقال غيره بعد من اهل البصرة وكان في كوفيا وهو
مقل جده هذا الحديث الواحد المرسل فان ابا عماد ثابني كبير مخزن
ولم يذكر الواسطة بين النبي صلى الله عليه وسلم واصله **حرفنا**
عمر بن اسماعيل بن محالد بالجمع بعد ضم الميم وباللام المكسورة **ابن عبيد**
الهداني يسكنه الميم **حدثنا ابي** اي سعيد **عن بيان** بفتح موحدة وتحتية
عن قيس بن ابي حازم عن جبر بن عبد الله اي الجلي اسم في السنة التي
توفي فيها صلى الله عليه وسلم قال جبر بن اسد قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم
باربعين يوما ونزلت الكوفة وسكنها زمانا ثم انتقل الى قريش واما في
بها ستة احمه وجميع ربه عنده خلق كثير **قال عروضة** بصيغة الجوز
في جميع المصنوع والمفهوم من كلام بن جبر انه على بناء المعلوم حك قالت
اي نفسي كعرض الحبس على الامير ليعرفهم ويتاملهم حتى يرد ما امره به
ثم صرح وقال ابو الحسن المغول اي محوضي عليه من ولاة ذلك
ليستوفي قوتي وحلا لتي على القتال قلت ويؤيده من جملة الدرر مع
قطع النظر من صحة الرواية قوله **بين يدي عمر بن الخطاب** وسية العرض
انه كان لا يثبت على الخيل حتى ضرب صلى الله عليه وسلم صدره ودعا له
بالسكيت ثم يحمل ان جبر اغاب الى خلافة عمر رضي الله عنهما فحضر
فامر بعرضه عليه ليتبين حاله وما وقع له في كوف الخيل كذا تفره
ابن جبر وفيه ان العرض انما كان بالمسكي على ما سيجي صرعا وايضا
لما ثبت نسيته على الخيل برعا به صلى الله عليه وسلم فلا يلامه لا مستح
والله المستعان **قال جبر رداء** الصهر لجبر **ومسكي في الزمان** القاسم
فالفيت رداء ومسكيت فذا التفات من المشكل الى الغيبة ويحتمل ان
يكون من كلام قيس بكل به كلام جبر واد بقله ابا لعاني واما قول بن
جبر انه جملة معترضة ضاياه الفا كما لا يخفى والحاصل انه فعل جبر
اظهار لقوته وتخلده في شجاعته **فقال** عطف على عرضت اي فقال عمر



له اي جبر **خذ رداك** اي واترك مسيكة فانه تدظر امرك **فقال عمر** اي
بعد ذلك **للقوم** اي الحاضرين او غيرهم **ما رايت رجلا** اي ما علمت صورة
رجل ليند في المسامحة في المفضل عليه وفي المستثنى ايضا **احسن** ما
عده صلى الله عليه وسلم فانه كما استثنى عقلا **من صورة جبر** اي من وجهه
او بدنه فلا يشكل حسن رحيه قيل وفي بعض النسخ **احسن صورة** من
جبر لما يكفنا من صورة يوسف عليه السلام اعلم ان رايت ان كان يعني
ابصرت فاستثنا مستقطع على ما قيل وان كان بمعنى علمت فهو متصل
وهو النسب لعريف حسن جبر واغرب بن جبر حيث قال ويعلم بن ذكر
صورة المفضل من ان المراد رجل المفضل عليه صورته فرغم على انه حذاف
مضاف اي صورة رجل غير محتاج اليه انتهى وغيره لا يخفى كان ذكر
صورة المفضل وموا الموجب لتقدير المضاف المصحح للمحل هذا وقد ذكر
ميرك انه قال عبد الملك بن عمير حدثني ابراهيم بن جبر ان عمر بن
المخضاب قال ان جبر يوسف هذه الامة وقالت ابو عماد مولى الي
عمر بن حرب عن عبد الملك بن عمر قال رايت جبر بن عبد الله وكان
وجهه شقة قرانتى وقال بعض المحققين ان جاله نبينا صلى الله
عليه وسلم كان في غاية الكمال وان من جملة صفاه وكثرة ضياه على
ما روي ان صورته كان يقع نورها على الجدار بحيث يبصر كما لمراة
يكنى ما قابله من مرور المار لكن الله ستر عن اصحابه كثير من ذلك
بجمال الزهور والكمال الباهر اذ لو برز اليهم لصب النظر اليه عليهم وامسا
ما ورد من ان يوسف عليه السلام اعطي شطر الحسن فقتل شطر حسن
اهل زمانه او شطر حسنه عبد الصلحة والسلام على ان حسن السيرة
افضل من حسن الصورة وقد قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقد ثبت
في الحديث الصحيح بعثت لا تتم كرام الا خلاق ثم اعلم ان من سبته
عرض جبر بن جمة تقطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غرظا هو قال
ابن جبر وجهه ان طبيب الصورة يلزمه غالباً طبياً رجاها فنهيا
الى التطهر انتهى ولا يخفى كما انه من التكلف بل التعسف والاقرب ان
يتصرف في عنوان الباب بزيادة وحسن صورة الاصحاب وعرضهم
على ابن الخطاب والله اعلم بالصواب **باب كيف كان كلام رسول**
الله صلى الله عليه وسلم هذا كما وقع في اول كتاب صحيح البخاري وقد كتبت
عنه رسالة مستقلة في باب ما يتعلق به من الامور بلا غريب
بالناس بعض اهل الفضل من ذري الالباب وقد منبذ الالباب هنا

موطأ وعبر ممنوك وحتمل تسكينه على القدر واما على الاولين فهو خبر
 مبتدأ محذوف هو هذا بهذا معروفا وما بعده على تقدير القطع جملة
 مستقلة مستأنفة مبنية لقصد الترجمة وكيفية منسوب الكل على
 الخبرية ان كان ناقصة وعلى الجارية ان كان تامة وقد تقدم في هذا
 المقام لوجوب تصدير الاستفهام وعلى تقدير الاضافة بقدره واما اخر
 ليتم المعنى المأخوذ من المبني اي هذا باب جواب كيف كان او بيان كيف كان
 وسبب التقدير ان اللفظ باب لا يضاف الى الجملة على الصواب ولذا قيل
 ان اضافة الى الجملة كلا اضافة وهذا يظهر ضعف ما قاله الحقى بمكن
 ان الباب مضاف الى الجملة المصدرة بكيفية والمعنى باب كيفية كلام رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر كلاما خارجا عما نحن فيه هذا وروري الحكيم رحمه
 ان اهل الجنة تكلمون بلغة محمد صلى الله عليه وسلم وفي الجامع الصغير ان
 العرب ثلاث طي عنبي والقران عربي وكلام اهل الجنة عربي ورواه
 الطبراني والقاسم والبيهقي عن ابن عيسى وروري ابو نعيم عن عمر بن عبد
 عنه انه قال للذي صلى الله عليه وسلم ما لك انصحتنا ولم تخرج من بين
 الظهرا قال كانت لغة اسماعيل درست اي متمات فصاحتنا بما في
 بها حديل فحفظتها وروري العسكري لكن بسند ضعيف قالوا نحن نيقا
 اب واحد ونسبنا في بلد واحد وانك تكلم العربي بلسان ما نفهم
 اكثره فقال ان الله تعالى اوتي بي فاحسن تاديبه ونبأته في بي
 سعد بن بكر واما حديث انا فصح من نطق بالصاد بيدي من قرين
 فصح الحافظ بان موضوع **حدثنا محمد بن مسعود الصوري حدثنا**
محمد بن الاسود عن اسامة بن زيد اي الليثي مولاهم البوسني الذي صدق
 بينهم من السابعة مائة سنة ثلاث وخمسين وما لانه ذكره ميرك **عن**
الزهري تابعي جليل **عن عمرو بن عابشة** قال ما كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يسرد اي في كلامه وهو يرضع الوا والمعنى لم يصل
 بعضه ببعض بحيث لا يتبين بعض حروفه لسامعه **سردكم** بالضم
 على انه معقول مطلق او بفتح الحاء ويؤيده ما في بعض النسخ **سردكم**
 وقوله **هذا** اشارة الى سردهم الذي سردوه ولكنه كان **يكلم بكلام**
بن بنسبه يد التختة المكسورة اي ظاهر وفي نسخة بينه بصيغة
 الماضي **فصل** بالجر تأكيد لبيان على النسخة الاولى وصيغة الكلام على التانية
 اي معقول ممتاز عن غيره بحيث يبينه من يخاطب به وفي نسخة
 بينه على انه ظرف وضميره للكلام وفصل مرفوع على انه بمعنى فاصلا

ارمن



او من قبيل رجل عدل بكالفة والمراد به انه كلام فاصل بين الحق
 والباطل قالت الحق وفي بعض النسخ بينه على صيغة المضارع من التبيين
 وفي بعضها بينه فصل باضافة بين الى فصل وانظر في صفة كلام اي
 كلام كاي بين فصل كان الفصل محيط به وحاصل الكلام ما ذكره ميرك
 يقال فلان يسرد الحديث سررا اذا تابع الحديث استجابا وسكود
 الصوم تواليه والمعنى لم يكن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 متنا لعا بحيث ياتي بعضه تلو بعضه فيلبيس على المستمع بل كان يفصل
 بين كلاميه ويتكلم بكلام واضح مفهوم غامضة لوضوح ومنهاية البيان
يحفظه اي كلامه **من جلس اليه** اي كل من جلس متوجها اليه بظهوره عليه
 من يكون مقابلا عليه وفي الصحيحين من حديث عائشة ايضا كان يحدثك
 حديثا لو عدل العادل حصاه **حدثنا محمد بن يحيى حدثنا ابو فضيلة**
بالتصغير مسلم بفتح فسكون **ابن قتيبة عن عبد الله بن ابي شيبة** بنسبه
 النون المنقحة **عن ثمامة** بضم المثناة **عن اسحق بن مالك قال كان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم بعيدا الكلمة اي الصادقة بالجملة او بالجزء والمراد
 ههنا ما لا يتبين مباحها او معناها بلاعادة **ثلاثا** معمول المحذوف
 اي يتكلم بها ثلاثا في الاعادة بحقيقتها لو كانت ثلاثا لكان تكلمة اربعاً
 وليس كذلك **لتعقل عند** بصيغة المجهول اي لتفهم تلك الكلمة وتؤخذ
 عنه بصيغة المجهول اي لتفهم تلك الكلمة وتؤخذ عنه صلى الله عليه وسلم وهذا
 دليل على كمال حسن الخلق والسفقة والرحمة على الخلق وفي الاقتصا على
 الثلاث استعارة بان مراتب الهمم ثلاث هي اعلى واوسط وادنى وان من لم
 بهم في الثلاث مراتب لم يفهم ولو زيد عليه تكرات **حدثنا سفيان بن وكيع**
حدثنا جميع بالتصغير **ابن عمرو** وفي نسخة ابن عمرو والواو وفي هامش
 اصل التمدد صوابه غير بالتصغير انتهى كذا في اصل النسخ ثم قال ساجده
 وفي بعض النسخ عمر بدل عمرو وانه اعلم **ابن عبد الرحمن العمالي** بكسر فسكون
 قال **حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي هالة** بفتح الواو واللام ويجوز
 ضم وسكونه كما فيه وقد تقدم بهذا السند في صدر الكتاب **زوج خديجة**
ابن اوطا وهو بالجر على انه بدل من ابي هالة **يكفي** اي ذلك الرجل **ابا عبد الله**
عن ابي هالة عن الحسن بن علي بن ابي طالب قال **سألت خالي اي اخا**
امتي من الامر هذبن ابي هالة وكان **رضا** اي كبر الوصف للنبي صلى الله
 عليه وسلم كما سبقت به الرواية في اول الكتاب وجملة معتبر منه وقوله
 قلت بيان لسالت **صفت لي منطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي

كيفية نظفته وهيئة سكوتة المفاصل كما يدل عليه الجواب وهو من باب
 لا تكلموا قاله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متواصلا بحزان أي كان
 الغالب السكوت بكونه متواصلا بحزان **وأي الفكرة** وأما شكك أن تواصل
 له حزان إنما كان لمزيد تفكره واستغراقه في ظهور جلاله تعالى
 وكبريائه وعظمته وذلك لسند في رؤا الصمت وعدم الراحة إذ هو من
 لم يزم استغفال القلب انتفاؤها فقوله **لبيت له راحة** من لوازم ما قبله
 صريح به للاهتمام به وتنبه لما قد يفعل عنه كما قاله بن حجر وقتل
 معناه أنه لا يستريح من الاستغفال بالخرات قال ميريه والظاهر أن
 المراد لبست له راحة في الأمور الدينية أي كما يستريح بلذات الدنيا
 كاهلها قلت ويؤيده حديث ارجنايا بلاد وخرقة عبيد والصلوة
 هذا وقد ورد أن الله يجت كل قلب حزني رواه الطبراني والحاكم عن
 أبي الدرداء وفي بعض الأخبار تفكر ساعة خير من عبادة سنة وفي
 رواية من عبادة سنة سنة **طول السكت** خبر آخر كان ولو يفتح
 السين وسكوت الكاذب بمعنى السكوت والغريب بن حجر حيك قال
 بكسر أوله ثم لم يفسر ما علم ضمنا وصح حديث من صمت بخا رفاة
 أحمد الترمذي عن ابن عمر حديث من كان يوم من بالله واليوم الآخر
 فليل خيرا وليسكت رواه أحمد والشيخان والترمذي وابن ماجه
 عن أبي سريح **وروي عن الصادق** لبنتي كنت أحرص إلا عن ذكر الله
وأي يتكلم في غير حاجة أي من غير ضرورة دينية أو نبوية فاعتز عن
 الكلام بلا فائدة حسية أو معنوية قوله تعالى والذين هم عن اللغو
 معرضون وقد قال صلى الله عليه وسلم إن من حسن إسلام المرء تركه ما لا
 يعنيه رواه جماعة من المحدثين وكيف يتصور أن يتكلم بما يعق وفي
 شأنه تزلت وما ينطق عن الهوى **يفصح الكلام** من الافتتاح أي عبادة
ونحوه بكسر التاء من الختم وفي رواية ونحوه من الافتتاح أي عبادة
باسم الله مرئط ما فعل على سبيل التنازع والمعنى أن كلامه عليه
 السلام كان محفوظا بذكر الله ومستغانا باسم الله والظاهر أن المراد
 بذكر الطرفين استغاب الزمان بذكر الوقتين كما قيل في قوله تعالى
 وسبح بحمد ربك بالنعسي ولا يكاد في قوله عز وجل ولم يرقم فيها
 بكرة وعسبا إذا ما انظر أنه صدر من صدره الشريف كلمة ولا حرف إلا
 مقرونا بذكر الله المنيف لأن بعض أتباعه يقول
 ولو خطرت لي في سواك إرادة على خاطري سها حكت بردي



وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس يتحسر أهل الجنة إلا على ساعة مرت بهم
 ولم يذكر الله فيها لئلا يكون له منحصرا في التسبيح والتهلل ونحو ذلك
 بل كان مطعنا لله في قوله أو فعله فهو ذاك لئلا يسكنه وأبعد الشارح حيث
 فاك ويفيد دليل على استغاب الكلام واختتامه بالتمسية والغريب
 ابن حجر في جزئه بان المراد لسم الله في المواليد البسملة غالباً لبيدي بها في
 كل ذي مال غير ما جعله الشارع فيه بل يتدبره كما إذا ن والصلوة وفي
 المخرجة أو غيرها كما لاستغفار قالت وتهم بعضهم أن المراد باسم الله
 البسملة حتى في المخرجات لم يستعملوا اختتام المواليد باسم الله وهو غلط
 محيي قلت وكذا ما استمر أنه صلى الله عليه وسلم كما كان مبتدأ الكلام بقول
 بسم الله ودعوى الغالب ممنوعه وأما الشارع رغبنا قلبي عن ذكر الله
 في الله أقل ما يكون إذا ابتدأ بما مر ذى بال لا ينشون وذكر الملك المتعال
 يشمل بركتهم أيامه في الحال والحال وأما هو بنفسه صلى الله عليه وسلم فإما كان
 محضه جنين ولا طرفه عين غا فلا عن المولى نكلامه ذكر وسكوتة جملة
 فكل وحاله وأرباب من صبر وشكر في كل حلو ومر وفي بعض النسخ المصححة
 باستدائه جمع شدة وقه وهو طرف الغم والمراد بالجمع كما فورة الواحد وذلك
 لأن البكاء أنما يحصل بوجع الشدة من خلاف ضده فإنه لم يفهم منه
 المقصود كما يشاهد في كلام بعض أرباب الدعوة وأصحاب الكبر والجد
 حيث يكتبون ما دني خربك السفين وأما الشدة المذمومة المنهي عن
 ما ورد في بعض الأحاديث والمراد منه أن يفصح فاه وينسج في الكلام
 ويتكلم في العبادة من غير قصد المرام والحاصل أن كلامه كان وسطا
 عدا خارجا عن طرفي الإفراط والتفريط من فتح كل الفم والاقصا على طرفيه
 القليل القاصر عن تأنيبه المقصود من الأحكام فيكون بياننا لمصاحبة
 كلامه عليه السلام وأما القول بأن ذلك إنما كان لوجع شدة فكلام من
 لم يفهم الكلام **ويتكلم الجوامع** جمع جامعة وأكل يفصح الكلام
 وكسر الهم اسم جنس ويؤيد قوله تعالى إن الله يصعد الكلم الطيب وقبل جمع
 حيث يقع على الثلاث فصاعدا والكلم الطيب يؤول بعض الكلام كذا
 حرره مولانا نور الدين عبد الرحمن الجاوي قدس الله سره السامي لكن
 فيه جك ظاهرات الصعود غير مقيد ببعض الطيب دون بعض ثم
 لا إضافة في الحديث من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف والمعنى أنه
 كان يتكلم بالفاظ يسيرة تشتمل لمعان كثيرة فنقل هو القراء وقوله
 أي حجر وغيره من الشرح ولا يخفى أنه غير ملام للقيام فأنه يقال

يفته

في وصف منطقه انه كان يتكلم بجوامع العلم التي هي القران ثم قد
فسرت في قوله صلى الله عليه وسلم اوتيت بجوامع العلم بالقران والظاهر ان
المراد بها اعم فان للملح فيها انتم اللهم لان يقال انه كان يتكلم بالقران
اي بمضمون ما فيه من مبادئه ومعانيه فلا يخرج كلامه من طبق كلام
ربه في كل امره ونهيه وجميع شأنه فيكون نظيره قوله عايشة رضي الله
عنها لما سئلت عن خلفه صلى الله عليه وسلم وشرفه وكرمه كما خلفه القران
اي كان خلفه ان ينقل قولا وفعلًا حديثه **يجتنب** عن خلق وحال ذم
فيه للتنبيه واغرب الساج وقاله في بعض النسخ باسقاطه بدرجوامع
الكلم ووجه غرابته انه مخالف لاقوال ارباب الرواية واصحاب الراء
وقد اجمع جمع من الامية من كلامه صلى الله عليه وسلم المفرد والموجز البديع
احاديث كثير وهو من حسن الصنيع فاستخف الله تعالى في جمع ارباب
من هذا الباب اذ كرهوا في شرح هذا الكتاب ليكون من الشايل مستملا ايضا
على المربع وهو الموفق والمعبر ملتزمًا بان يكون كل حديث يتضمن بديع
حكم وصنيع حكم اقتضاه تحقيقا لما روي ابو يعلى في سنده صلى الله عليه وسلم
اعطيت جوامع العلم واخصر لي الكلام اختصارًا فنعته صلى الله عليه وسلم الامين
فلا يبي رواه الشيخان ٢ الا كان يمان رواه الشيخان عن ابن مسعود ٣ اخبر
ثقله رواه ابو يعلى عن ابي الدرداء ٤ ار حاكم ار حاكم ابن حبان عن انس ٥
اسفغوا فوجروا ابن عسار عن معاوية ٦ اعلنا النكاح احمد عن ابن الزبير ٧
اكرموا الخنزير يمتنع عن عايشة ٨ الزم بينك الطيراني عن ابن عمر رضي الله
عنه ٩ تهادوا تخابوا ابو يعلى عن ابي هريرة ١٠ العرب خدعة الشجان
عن جابر ١١ لحي شهادة الديلمي عن انس ١٢ الدين النصيحة البخاري في
تاريخه عن ثوبان ١٣ سدوا وقاربوا الطيراني عن ابي هريرة ١٤ اشراركم
عزائم ابن عدي عن ابي هريرة ١٥ الصبر رضي ابن عسار ١٦ الصوم حنة
النسائي عن معاوية ١٧ الطيره شرك احمد عن ابن مسعود ١٨ العارفة
مودة الحاكم عن ابن عسار ١٩ العدة دين الطيراني عن علي ٢٠ العيون حق
الشيخان عن ابي هريرة ٢١ الغم بركة ابو يعلى عن البراء ٢٢ الخذة عورة الترمذ
عن ابن عسار ٢٣ فقله كقروة احمد عن ابن عمرو ٢٤ قبد وتوكل اليهني
عن عمرو بن ابيدة ٢٥ الكبر الكبر الشيخان عن سهل بن ابي حمزة ٢٦
موايبتنا منا الطيراني عن ابن عمر ٢٧ المستشارون من المربعة عن ابي هريرة
٢٨ المنقل ركب ابن عسار عن انس ٢٩ نصيروه نغائب الاربعة عن
ابن ٣٠ النار جبار ابوداود عن ابي هريرة ٣١ النبي لا يورث ابو يعلى عن

٢٧ الموزن مكرر الحكم
عن محمد بن المصنف
ملعون احكام من مجموع



حذيفة ٢٤ الندم نوبة احمد بن ابن مسعود ٣٥ الموزن ليل احمد عن ابي
سعيد ٣٦ لا تتمنوا الموتة ابن ماجة عن ابن حبان ٣٧ لا تعذب
النجاري عن ابي هريرة ٣٨ ضرر ولا ضرار احمد عن ابن عسار ٣٩ لا روية
لوارث الدار قطني عن جابر ٤٠ يد الله على الجماعة الترمذي عن ابن عسار
كلامه فصل اي فاصل بين الحق والباطل وهو من قبيل رجل عدل الباقية
او المصدر بمعنى الفاعل او تفيد برضا في اي ذو فضل او مصدر بمعنى المفعول
اي من مفضولة من الباطل ومضون عنه والمعنى انه ليس في كلامه ما هو
باطل اصلا بل ليس فيه الحق والصواب او ليس فيه الا ذكر الحق المطلق
او مفضولة بعضه عن بعض والمعنى ليس في كلامه متصلا ببعض
اخر حيك يشوش على المستمع او يشعربا لجملة المدبومة او فصل اي خط
عدل بينه الا فراط والتقريب فيكون قوله **لا فضول** و**لا تقصير** كما لكان له
والتفسير والمعنى لا زيادة ولا نقصان في كلامه صلى الله عليه وسلم ثم في
النسخ الصحيحة والاصول العترة بفتح الهمزة على ان اللقي الجسني والخبر
يحدون اي لا فضول في كلامه ولا تقصير في تحصيل مراده وفي بعض النسخ
بالرفع فيها فلاهما لغة فالمعنى ان كلامه فضل ليس بفضول ولا تقصير ولا
الثانية لزيادة التأكيد والى هذا انتهى ما يعمله كيفية كلامه الوافي
بالمرام وصفته مطلقه عليه الصلاة والسلام وكان الراوي ذكر كيفية الحديث
استطرادا متطوعا فيه واعتقادا لما خطر في خاطره ان للتايل في معرفة
جميع اختلافه مراد مع انه قد يجر الكلام الى الكلام ولو اغتنى بيا في الحديث
يحل على معان تناسب الكلام في المراد فقوله **ليس بالخي** اي العدم البر
توا وفعلا ما خوذ من الجسار لان البر والوفاء بدينه حصل للأجانب
فضلا عن الاقارب ووصل الى الامداد فكيف الى الاحاطة نعمة مبهمة للمؤمنين
ورحمة مرسله للعالمين او ليس باللفظ الغليظة **مقصود** اي حوكمة الخلق
والطبع كما قال تعالى فيما رحمة من الله لنت له ولو كنت قنطا غلظ القلب
لا نقصوان حوكك ومنه حديثك من يد جفا اي سكن البادية غلظ طبعه
لقلته مخالطة الناس والجفا غلظ الطبع ذكره في النهاية وحاصله انه ليس
يجفوا باصحابه بل يحسن الكل في باب **المهين** بفتح الميم على انه صفة
مشبهة بمعنى المحقراي ما كان خفيا وادنيا بل كان كبيرا عظيما يغشاه من
انوار الوتار والمهابة والجلالة ما ترتعد ذرايع الكفار والنجار وتخضع عند
رئس جفاة الاعراب وبذل لعظيمة عظام الملوك على كوا سيمه فضلا عن العجايب
بالمواجبه وفي نسخة صحيحة بضمها على انه اسم فاعل في النهاية يروعه نعم



بفتح الميم وضمتها فالضمة من المهانة اي يهين ولا يحقد احد من الناس
 فيكون الميم لا يذو والغنى من المهانة وهو التقاطع فنكونه اصلية التي
 فعلها اوله اجوف وعلى الثاني صحيح فتأمل ثم يجيء ان المعنى لا خير نسب
 بالتمام فيكون كما ورد في وصفه عليه السلام انه كان متواضعا من غير
 مدلة او المعنى انه غر جان للاحتيا والذليل الذي لا عدل متواضع
 للمؤمنين وشكر على المتجزيين فيطابق قوله تعالى اذلة على المؤمنين
 اعزة على الكافرين ووافق قوله عز وجل اشهد على الكفار رجاء بينهم **بعض**
 بنسبة الظاهر **النعمة** اي يقوم بتعظيمها قول بحمده وفعلها بالفناء بشكره
 في صرفها لمرضاة ربه **وان دقتا** اي وان حضرت وقلة النعمة سواء كانت
 نعمة ظاهرة او باطنية دينية او اخروية فان القليل مع الجليل جليل
 وما يشكر الكثير من لم يشكر القليل **ببزم** اي من النعمة **شفا**
 والظرف بكان له فقدم عليه واجملة استثناء بكان اي ومن جملة تعظيمها
 انه كان لا يبزم شيئا بل كان يمدحها ويحدها ويشكرها لما عنده من كمال
 مشهور عظيمة المنعم المستلزم لعظمة النعمة يساير انواعها وحاصلها
 كان يجمع بين تقي المذمة ومدح جميع انواع افراد النعمة **غير انه لم يكن**
بذمة ذوا اي بفتح اوله وتخفيف واوه اي ما كوه ومكروكا **والممدوحه** اي
 التي يمدحها فلو كانت نعمة وذم النعمة كفران وسعار المتكبر والمتجتر واما
 ففي ممدوحه فلو كان المدح يسعير بالمدح والشهرة ويحمد النعمة ان قول ابن
 جبري قوله غير انه تالك المدح على حد بيدي من قريش كسبه في محل
 العمل فتأمل واغرب منه كلام الخنفي حيث قال هذا ورفع ومع نشأ من قوله
 لا يبزم منها شيئا وهو انه يمدحها ورفعه انه يمدحها ولا يبزمها فقد قال
 متركة ذوات فقال بمعنى المفعول من الذوق ويقع على الماس والمصدر في الفايق
 الذوات اسم ما يذوق اي لا يصف الطعام بطيبه ولا بساؤه وحاصل الكلام
 انه كان يمدح جميع نعم الله تعالى ولا يستغل بمدحها قط الا انه يستغل
 بمدح الماكول والمشروب انه مبني عن الميل اليه ولا يبزمه من اعظم
 نعم الله عليه **والنفسه** بضم اوله اي في توقعه في الغضب الدنياي جاهلها
 وما لها لعدم الاعتداد بما لها وما لها وكفى ثم وقد قال تعالى لا تمدك عينيك
 الى ما منعنا به ازواجهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك
 خير وابقى **وما كان لها** اي ولا يفضدها ايضا ما كان لها تعلق ما بالذات
 لذاتها وسرعة فانيها وكثرة عنايتها وحسنه شكرها وزيادة
 ما لمزيد تاكيد النفي وهي موجوده في جميع الاصول وكانها سقطت من



سحنة بن حجر فقال وكيف يعضيه ولو ما كان خلق لها اي للتمتع بلذا
 بل لهذا يفة الصالحين انتهى وهو تحكيك الداراة لكن مخالفة الرواية **فاذا نعد**
الحق بصيغة المحموله اي اذا تجاوز احد عن الحق لم يقم لنفسه شي اي لم يدفع
 غضبه ولم يقاومه شي من الاشياء الما بقعة في العرة والعادة حتى ينصبر
له بصيغة المعلومه حتى ينتقم الحق بالحق **لا يغضب لنفسه** اي ولو تعدي
 في حقها بالقول او الفعل من اجل ان العرب او من بعض المناقنين **ولا ينصبر**
لها بل يقابلها بالعلم والكرم لقوله تعالى خذ العفو وامر بالعرف واعرض
 عن الجاهل **اذا اشار** اي الى استئذان او غيره **اشار** اي اليه **لكنه كلها**
 اي جميعها **واقتصر** على الاشارة اليه ببعضها **انه من افعال المتكبرين**
 واخلاق المتجزيين **واذا تعجب** اي في امر قلبها اي قلب الكلف من الهمة
 التي كان وضع اليد عليها حال التعجب بان يكون ظمرا اليد فوه فيقلها
 بان يجعل بطنها اعلى اشارة الى تقلب ذلك الامر المتعجب منه او الكفاء
 بالفعل عن القول في اظهار التعجب **واذا احدث** اي تكلم **انقل** اي حد يسه
بها اي بكفه بمعنى ان حدسه يتكون تحريكها ثم يسه ذلك التحريك المقارن
 للحدك بقوله **وضرب براحته** اي بكفه اليمنى **بطن ايها** اي اليسرى وكان
 هذا عادتهم وقيل بالمتعدية وتنازع انقل وضرب في بطن ايها مراد بال
 الثاني وقد روي الاول اي اوصل الكلف الى بطن ايها اي اليسرى وقيل ان قال
 اخر متعارضة ومتناقضة ليس تحتها فائدة اعرضنا عن ذكرها **واذا**
غضب اي من احدث في نسخة اغضب بصيغة المحمول من باب الافعال
اعرض اي عما يقتضيه الغضب وعدل عنه ان العلم والكرم وعنى عنه
واساح اي جد في الاعتراض وبالغ فيه على ما في الفايق وقيل اي عدل
 بوجه فيكون من باب قوله تعالى واعف عنهم واصفح وفي نسخة طيبة
واذا فرح اي فرحا كثيرا **غض طرفه** بسكون الراء اي اطرق ولم يفتح
 عينه تواضعا وفي رواية وكان اذا رضي وسر بصيغة المحمول اي
 صار مسرورا وفرحا فكان وجهه وجه المرأة **وكان الحدرا** **لا حرك** **ومنه**
 قال صاحب التكمات في كتاب الفايق الملاحكة والملاحكة لغتان يقال
 حرك كذا الملاحكة فهو ملاحك اي لوم بينه وادخل بعضه في بعض
 وكذا البيان ونحوه والمعنى ان حدرا السيف تزي في وجهه كما تزي في
 المرأة لومنا ته انتهى واخرج الواسطي في الاخلاق التي صلى الله عليه وسلم
 يعرض رضاه وغضبه بوجهه كان اذا رضي فكانت الاك كاله روجه
 واذا غضب خسف لونه قاله وقال ابو بكر بن عاصم يعني شيخه ابا

نما
 صحيح

من قوله ايها
 من قوله ايها
 من قوله ايها

الحكم الليثي يقول هي امرأة توضع في الشمس فيري صنو، ها على الجدار
بعض تلاحك الجدار **رجل ضحك** بصم الجيم ونشد يد اللام اي معظي
النسيم تلاينا في مارواه الطراوي وابن ماجة في سنة ط نذكر الضحك
فان كثرة الضحك تمت القلب **زيد** في نسخة صحيحة قوله **يفتر**
يستكون الفا ونشد يد الراي لضحك ضحاكنا حيث ينكشف ضحك
ويصدره بدا اسنائه **عن مثل حب الغام** اي السحاب ولو البرد يفتخر
من شبه به اسنائه البيض وقيل حب الغام اللؤلؤ انه يحصل من ماء
المطر المنزل من الغام وهو انسك في باب التسمية لما في الماويل في
البرودة ولما في الثاني من زيادة تشبيه الغم بالصدق والبرق ما
الرجحة في بحر النعمة **تأجب ما جاء في فتحك رسول الله صلى الله عليه**
وفي بعض النسخ باب ضحكك وفي نسخة باب فضحكك قاله العظام وفي
نسخة باب منونا وفتحك على لفظ الماضي انتهى وبعده لا يخفى مضبوط في
المأصول بكسر ضحكك وفي القاموس ضحكك بالفتح وبالكسر وكسرتين
وكتلف **حدثنا احمد بن منيع حدثنا عباد بن القوام** بنشد يد الوحيدة
والواو اخبرنا **الحجاج** بنعم اوله وتشد يد ثابته **ولموان ارطاه** غير
منصرف للتأنيك والعلية وفي القاموس الارطي شجر نوره كور الخلاف
وكوره كالعاب لكنه مر تاكلا بل الواحدة ارطاه والغه للاحق فنون
تكرة لا معرفة اوله اصلية فنون دايم ووزنه افعل وموضعه
المقتل وبه يسمى ويكنى **عن سمان بن حرب** بكسر الشين **عن جابر بن**
سمرة قال كان في ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيغة الافراد
للتعظيم وفي نسخة صحيحة بصيغة التثنية كما في المسكاة برواية
الترمذي **جوشة** بضم الجاء المهملة واليم اي دقة ودقتها مما يمدح به
وقد اكثر اهل القيافة من ذكر محاسن ذلك وفوايده وما قوله ابن حجر
نشد للعظام بضم اوله المعجم مخالف للاصول ومعارض للغة بل يشهد
به القاموس والتهابية وغير المعنى فان الخمش بالجمجمة هو خدش الوجه
ولطمه وقطع مضمونه **وكان لا يضحك الا نكتا** جعل التيسيم على الضحك
واسننك من منه فان التيسيم من الضحك بمنزلة السنة من النور ومنه
قوله تعالى فتيسم منا حكاي سا رجا في الضحك وهذا الحصر محل على
غالب احواله لما سبق من ان اجل ضحك التيسيم ولما سكتي من انه
صلى الله عليه ولم يضحك حتى بدت نواجره وقيل ما كان يضحك الا في
امر اخره واما في امر الدنيا فلم يزد على التيسيم هو تفصيل حسن وتقليل

مستحسن



مستحسن وورد انه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك يتلوا في الجدر بضم
اوله اي يشرق نوره عليه اشراقا كما اشراق الشمس **قلت** بصيغة التثنية
وفي نسخة بصيغة المخاطبة في الافعال الثلاثة وفي المسكاة نقلت في التثنية
وكتبت بالواو وهو الظاهر **اذا نظرت اليه اي** بادعي الراي **قلت اكل العينين**
بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف **وليس** بالكل اي والمحال انه صلى الله
عليه وسلم ليس بالكل في نفس الامر وعند التامل يقال رجل الكحل بين الكحل
بفتحين وهو الذي يعرج افضونه عينيه سواء مثل الكحل من غير الكحل
ينبغي ان يحل قوله وليس بالكل على الكحل بامل ذكره مبرك وفي القاموس
الكحل محركة ان يعرجا منابت الاسفار سواء خلقه اوان يسود مواضع الكحل
كحل كرج انتهى فلا يخفى انه الكحل له معنيان فيجعل الماويل على الماويل والثاني
على الثاني فتأمل اذ يقال معناه انا عينه صلى الله عليه وسلم كان في نظر الكحل
مكحولا حال كونه غير مكحول فيفيد انه كان كحل بحسب الخلقه وهو
لا يظهر والله اعلم لم ييس لفتي الحال على القول بالاكبر فهنا حكايته الحال
الماضية وقيل لطلق التقى فلا اشكال **حدثنا قيس بن سعيد حدثنا**
ابن لصيغة بفتح فكسر **عن عبيد الله ابن المغيرة** بضم فكسر **عن عبد الله**
ابن العارث ابن جرد بفتح جيم فكسر **ذاي** فهو قال **ماريت احد الكبر**
نكتا من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي تسمية الكبر من ضحكك بخلاف
ما يراد بالناس فان ضحكهم الكبر من تيسيمهم فلا ينافي ما قيل من انه متواصل
كذا حقه القائل مولانا عبد الغفور بن عبد الشراح وتعقبه الحق بقوله
فيه حكايته المعنى الذي ذكره لا يستفاد من هذا الحديث لان كلمة من ضلته
الكبر تسمية ومعناه بمقتضى العرف انه صلى الله عليه وسلم الكبر تسمية من غيره
قلت اشك ان هذا المعنى غير صحيح في حقه صلى الله عليه وسلم انه كان قليل
التيسيم يتيسم احبانا على ما ورد فلا بد من التاويل فالمعنى الذي ذكره متعين
لتصحيح الكلام في هذا المقام غاية على انه متفرع على ان ضحكك سكار
الناس الكبر من تيسيمهم وهو كذلك على ما هو الغالب المشاهد في علمهم
على الخصوص وفي جمعهم في الجملة ما في كل فرد فرد منهم فان دفع قول المعز
على انه القول بان سكار الناس ضحكهم الكبر من تيسيمهم ليس بظاهر
بل هو دعوي بلايين ومع ذلك لا يتبين الدفاع التذرع انتهى قال
شارح يمكن التوفيق بوجه اخر وهو انه متواصل الخزان بالحناسيب
او راحة وكان الكبر تسمية ظاهرا مع الناس تالفاهم وحاصل ان تواصل
لاخران لا ينافي كثرة تيسيمه لان الخزان من كليات التيسيم

مستحسن
تعمير الجدر

يق



حدثنا احمد بن خالد الخلال بفتح خاء، معجمة فنشده في عام وهو يحتمل ان
 يكون بايع الخيل او ما نفع **حدثنا يحيى بن اسحاق السليجاني** بفتح سين
 ميملة وسكون تخمية وفتح لام فحاء، ميملة قاله بن حجر نسبة لسليجوت
 قرية بفتح او كسر اوله الميملة فلام مفتوحة ثم ميملة انهم وفي نسخة
 النسبة بحك نعم في القاموس سيجلون قرية ولا تقبل ساجون هذا وفي
 نسخة السليجاني بضم ففتح وفي نسخة السليجاني بكسر التاء العجمة
حدثنا ليكن بن سعد عن بن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن الحارث
 ابي ابن جز، قال ما كان فيك رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في غالب
 اوقاتك **ما نبتنا قال ابو عيسى** هذا حديث عريب من حديث ليكن بن
 سعد قيل خرابته ناشئة من تفرد اللب وهو مجمع على ما مترجم
 وجماله في غرابته في السنة له بنا في صحته **حدثنا ابو عمار** بفتح
 فنشده **يحيى بن الحسين بن حريش** بالتصغير **حدثنا وكيع** **حدثنا الهاشمي**
عن المعروف بفتح نكسكون فضم **ابن سويد** بالتصغير **عن ابي ذرقات**
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل علم ابي بلوحي اوباهام اربعين
 والمعني اعرف **اول رجل** وفي بعض النسخ المصححة المكتوب عليه صوابه اخر
رجل يدخل الجنة واخر **رجل يخرج من النار** من عصاة المؤمنين وهو
 محمول على التعدد بناء على نسخة الاول واما على نسخة الاخر فتعين الاتحاد
 فتأمل ليتبين ذلك المراد والاول ايضا ينبغي ان يقيد بالمتدينين من المؤمنين
 الواقفين في الحساب قال شاذان وفي بعض النسخ واخر **رجل يدخل الجنة**
 بعد قول **اول رجل يدخل الجنة** وحاصله **اول رجل يدخل الجنة** ممن يخرج
 من النار **ان اول من يدخل الجنة** على الاطلاق هو النبي عليه السلام
يوقى بالرجل اي يوم القيامة يحتمل ان يكون بيانا للرجل الاول ويجب
 ان يخص بـ **اول من المؤمنين** ويحتمل ان يكون بيانا للرجل الثاني ولو اخر
رجل يدخل الجنة او اخر **رجل يخرج من النار** كان لا يخرج ان اخر **رجل يخرج**
 من النار هو الذي ذكر حاله في حديث بن مسعود لما قال بعد هذا قال وفي
 ان يقال هو استنباط في بيان حال رجل ثالث غير الاول ولا اخر على ان في
 رواية الترمذي هنا وهما والصواب اني لم اعلم اخر **رجل يدخل الجنة** الاخره
 فانه هكذا رواه مسلم وغيره في حديث ابي ذر يوقى الى اخره على
 هذه الرواية ايضا بيان حال رجل ثالث كما تقدم او بيان اخر **رجل**
 يدخل الجنة من غير ان يدخل النار تأمل والله اعلم **فيقال** اي فيقول الله
 للملائكة **اعرضوا** ميمزة وصل وكسرها امر من العرض **عليه** اي على الرجل

صغار



صغار ذنوبه بكسر الصاد اي صغار ذنوبه **وجبا** بصيغة المجنول
 من الجبى بالهمز والظاهرة جملة عالية واغرب بها محرفا امر به حسب
 قال عطف جملة على جملة اعرضوا فلا يقال فيه عطف خبر على انشاء اي
 انه يحتمل ان هذا خبر بمعنى الامري يقال للملائكة اعرضوا واخبروا عنه
 ذلك انتهى فتأمل بظهور القليل والمعنى يخفى عنه اي عن الرجل **كبارها** اي
 كبار ذنوبه اي للحكمة المأثمة **فيقال** **عمات** اي من القول والفعل **يوم كذا**
 اي في الوقت الفلاني من السنة والشهر والاسبوع واليوم والساعة **كذا**
 اي من الذنوب **وكذا** اي من الذنوب الاخر **وهو مقرط** بفتح كوفه فيسند كوفه
 ويضه قد هناك **وهو مستقى** من المشاق والجملة حاله اي والبال انه
 خاف من **كبارها** اي من اظهارها واعتبارها فان من يؤخذ بالصغيرة
 فيها ولي ان يعاقب بالكبيرة **فيقال** **اعطوه** مكان كل سنة عملها **حسنة**
 اما لتوبته او لكثرة طاعته او لكونه مظلوما في حياته او لعبر ذلك
فيقول اي طمعا للمحسنات ان **لذنيها ما اراهاها هنا** اي في موضع
 العرض وفي صحيفة الامثال قال ابو ذر فلقد رايت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم **فحكك حتى يرق** اي ظهرت **نواجذه** في النمايق النواخذ من
 المشانق الضواحك وهي التي تبدوا عند الضحك والمكثرت المشانق
 اقصى المشانق والمراد بالاول ما كان يبلغ به الضحك حتى يبدوا
 امراسه كيف وقد جاء في صفة فضلكه التيسم وان اربط به الاخر
 فا لوجه فيه ان يراد مبالغة منه في ضحك من ان يراد ظهور نواجذه من
 الضحك وهو اتيسم القولين المشانق النواخذ ما واخر المشانق وفي
 القاموس النواخذ هي اقصى المشانق او التي تلي الاصاب او الامراس
 انتهى وقيل هي من الاصاب والمشهور انها اربع من اخر المشانق كل منها
 يسمى ضرب من القفل لا يثبت الا بعد البلوغ وقد يوجد هذه الامراس
 في بعض افراد المشانق وسبابة زيادة تحقيق لذلك في حديث بن مسعود
حدثنا احمد بن منيع **حدثنا معاوية بن عمرو** **حدثنا زائدة** **عن بيان** **عن**
قيس بن ابي حازم **عن جابر بن عبد الله** **ابن الجعفي** **قال** ما حجبني رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون المراد ما معني بما لست الخاضعة او من
 بيته حيث يمكن الدخول عليه والمقصود اني لم احج الى الاستئذان ويحتمل
 ان يكون المعنى ما معني من المشانق عنده بل اعطاني السنة مطلقا
 عنه **منذ اسلمت** اسلم في السنة التي توفي فيها النبي صلى الله عليه وسلم قال
 جابر اسلمت قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما وتزل الكوفة



وسكنها زمانا ثم انتقل الى قرقنيسا ومات بها سنة احدى وخمسين روى عنه
 خلق كثير **راي** اي منذ اسلمت اذ الحذن من الثاني لولا لاولا كثيرا **اي**
فتحات اي لا تبسم كما في بعض النسخ الطابق لما في الرواية لما تية الموافقة
 لما في المشكاة من الحديث المتفق عليه **حدثنا احمد بن منيع** حدثنا معاوية
ابن عمرو حدثنا زائدة عن اسما جيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي ابي الجراح
 عن جبر قال ما تخبني رسول الله صلى الله عليه وسلم **ولما** ان منذ اسلمت
 من تلقى بكلي من الفعلين **لم تبسم** مرتبط بالفعل الثاني وفي بعض النسخ
 منذ اسلمت مقدم على قوله **ولما** **راي** كما في الحديث السابق ولعل وجه
 التسم لكل مرة في روايته انه رآه مظهر الجلال فان كان له صورة حسنة
 على وجه الكمال كما قال عمر رضي الله عنه في حقه انه يوسف هذه الهامة
 على ما سبق **حدثنا هناد بن السرى** **حدثنا ابو معاوية** عن **الاعشى** عن
ابراهيم بن عبيدة بفتح ميملة فكسر موحدة اي ابن عمر والسلماني بفتح
 السين وسكوه اللام ويصح منسوب الى بني سلمة قليلة من مراد
عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ان لا عرف**
اخر اهل الدار اي من عصاة المؤمنين **خروج** كما منسوب الى التيمزوني بعض
 النسخ الصحيحة **خروج** من الدار **رجل** قيل اسمه جيبنة بفتح الجيم تصغير
 او هناد الجبني **خرج** منها **زحفا** مفعول مطلق بغير لقطه او حال اي
 زحفا والزحف المشي على الهاست مع اشراق الصدر وفي رواية جروا بفتح
 الحاء وسكوت الموحدة وهو المشي على اليدين والرجلين او الركبتين او المقعد
ولا تنافي بين الروايتين لان احدهما قد يراد به الاخر وانما يزحف
 نارة ويجبو اخري **فتعال** له **انطلق** اي اذهب **فادخل الجنة** قال فذهب
ليدخل اي الجنة لكن يدخلها اي يسرع ليدخلها **فيجد الناس قد اخذوا**
المنازل اي منازلهم وتخيّل له انه لم يبق منزل لغيرهم **فيرجع** اي عن الشرع
 في دخولها **فيقول** اي قبل ان يسأل عن سكب رجوعه او بعده **يا رب قد**
اخذ الناس المنازل فتعال **لم تذكر الزمان** الذي كنت فيه اي في الدنيا
 والمعنى اقبس زمنا هذا الذي انسا فيه لان زمنا الذي كنت في
 الدنيا انما مكتبة اذا امتلأت بالساكنين لم يكن للاحق ساكن فيها **فتقول**
لعمري **فتعال** **لم تنس** اي من كل جنس ونوع تشبهتم من وسع الدار وكثرة
 المشجار والثمار فان ذلك مع امتلائها ساكن كثيرة وجنات تجري من
 تحتهما **المبارك** على طريق خرق العادة بقدره الملك الغفار **فيتمني** اي
 يسأل ما يعد **فتعال** له **فان** **كذلك** الذي تمنيت **وعشر** اصناف الدين



ولا يقصر حال الاخرى على الاولى فان ذلك دار صنيق ومحنة وهذه دار
 سعة ومحنة **اي الذي** صلى الله عليه وسلم **اي** من غايبة الفرح
 والاشتباه ونهاية الامتساك وطبي بساط المات مع الحيار **اي**
 تستهزي **وفي** نسخة بالنون بدل الباء الموحدة وهو روايتان لكن
 لا اصول المعقدة والنسخ المصححة على الباء الموحدة **وعكس** **بما** **ج** القضية
 بتعال بعض الشراح وجعل النون اصلا ثم قال وفي رواية الشريفي والاولى
 افضح واشهر وبها حال القرائن قيل وعده في تسخيرا لبا لضمه **تمزعا**
 قلت اما لغة ففي القاموس سخر منه وبه كفتح همزي **تمزعا** ان لغتان
 يفتحانه **ولا شك** ان الاقبح ما ورد به القرآن وقد جاء تلاوهي **منها**
حيث قال تعالى **فسخروك منهم** سخر الله منهم وقال عز وجل **وكلمنا متر**
عليه ملا من قومه **سخر** وانه قال ان تسخر وامننا فانما تسخر منكم كما
 تسخرون ولا يعرف في القران تعد يئد بالياء ولا بنفسه مطلقا وفي اللغة
 هذا المعنى **تم** **ح** **سخره** كمنعه سخرت اضعه وكسرت كفته ملا ورد قوله
 على ما في القاموس **ولا مزية** انه غير مراد في هذا المقام **فالقول** **بتكوت**
افضح **واشهر** **خطار** **رواية** **ودرانية** **والقول** **بالضم** **مستدر** **مستغنى**
 عنه **كثفت** لغة **فرواية** **النون** **تخل** على نزع الخافض والمعنى **استهزئي**
معي **وانت الملك** اي والجمال **انك الملك العظيم** **الشان عظيم** **البرهان** **وانا**
وانا العبد **الذليل** **المستهان** **والحاصل** ان من صدر منه هذا على سبيل
 الدمش والتهجر والغرور لما ناله من السرور لكثرة الجور والغرور مما كان
 لم يخطر في اماله فلم يكن حينئذ ضابطا لقوله **ولا عالما** بما يترب عليه
 من جرمات حاله بل يحوي على لسانه مقتضى عادته في مخاطبة اهل
 زمانه ومجاورة اصحابه واخوانه ونظيره ما روي عن **قال** **معا**
 بصنط نفسه حالة غايبة الفرح في الدعاء حيث صدر منه **سئق**
اللسان **بقوله** **انت عبي** **وانا ربك** **مكان** **انت رب** **وانا عبدك** **وهذا**
ما **عليه** **الشراح** **وخطوري** **انه** **يكن** **ان** **يكون** **المخاطب** **بهذا** **المقال** **واحد**
من **الملايكة** **على** **ما** **يفهم** **من** **قوله** **فتعال** **قال** **ابن** **مسعود** **فلقد** **رايت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم **صحا** **حتى** **يدت** **نواجذه** **جمع** **النواجز** **ويؤ**
اخرا **لاشنان** **على** **الكسور** **وقيل** **هي** **الاصراس** **كلها** **وقيل** **بل** **هو** **التي** **تالي**
لما **يناب** **واستدل** **هذه** **القايل** **بانه** **صلى** **الله** **عليه** **بذلك** **كان** **جل**
صنعه **التسم** **فلا** **يبغ** **وصفه** **بايد** **افضى** **لاشنان** **فالوجه** **في** **وصفه**
صلى **الله** **عليه** **كس** **بذلك** **اي** **بورد** **الطالفة** **في** **الصنك** **من** **غير** **ان** **يوصف**

والله المستنى
 وانت السعاسع



باجدا، نواجهه حقيقة وحاصله ان النواجز بمعنى اقصى الاشياء
 لغد لكنه رفض هذا المعنى الحقيقي هنا وعدل الى ارادة المعنى المجازي
 لغد المتألفه لقول بعض الناس ضحك فلان حتى بدت نواجزه
 وقصد هم به المبالغة في الضحك اذ ليس في اجدا ما وراء الثابت بالمعنى
 فانهم يظهر باول مراتب الضحك واغرب مبرك حيث قال وهذه اغايبه
 من التحقيق ومعاينة من التدقيق وهو من جملة علوم المعاني والبيانات
 والبديع التي تزيد العلوم العربية وعمدة كلام على التفسير والحديث
 في المراتب القرآنية والروايات الفوارسية التي يظهر بها كمال الاعجاز
 وظهور الاطناب والاعجاز وبكأن الحقيقة والمجاز وبلوغ مبلغ البلاغة
 وحصول فصيح الصراحة المنب على ظهور النبوة والرسالة واغرب
 مبرك حيث قاله كم ترى من منان عطشه وجف عن العلم بجواهر الكلام
 واستخراج ما يحكم التي تسحبها العرجة لتساعده اللغظة فيهدم ما بنيت
 عليه ويخترع من تلقاء نفسه وضعا مستجوبا لا تعرفه العرب لوثون
 بجريتهم ولا العلماء الماثبات الذين تلقوها عنهم واحاطوا وتأنوا
 في تلقها وتدوينها فيفضل ويضل الله حسيبه فان ذلك الكرماء يجري
 منه في القرآن الختم قلت لوجل ما في القران العظيم ما نذولته العرب
 فيما بينهم من اليد والعين ولا استوا ونحوها لوقع جميع الناس في سداد
 لما اعتقاد من التمسيم والتشبيه والبيانات المجددة وغير ذلك مما ينتزه عنه
 رب العباد والمخلص من كل هذا في الامة والحديث احدهما من افعال
 التقويضي والتسليم كما هو طرفي اكثر التعلق والتأويل اللائق بالتمام
 دفع ثم القوام كما هو سبيل غالب الخلف والثاني اضبط واحكم والاول
 احوط واسم والله اعلم **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو حنيفة عن ابي
 اسحاق عن علي بن ربيعة قال سئدت عليا اي حضرتة رضي الله عنه
 حال كونه ابي اي جني بربانته وهذه في اصل اللغة ما يدب على وجه الارض
 ومنه قوله تعالى وما من ايمة في الارض الا على الله رزقها ثم خصها العرب
 العام بذواته لا يرجع ليركها فلما وضع رجله ايا اراد وضعها **والركاب
 قال لسم الله** قيل كانه ما خوذ منه قول فوج لما اراد ان يركب السفينة
 لسم الله قال بن مجروليس في محله من عليا لعل ذلك عن النبي صلى الله
 عليه ولم ربيعه انه تاسى به في ذلك فكيف مع ذلك يقال كانه ما خوذ
 ليج نلت وفيه جح لا ن الظاهران فعلة صلى الله عليه ولم النبي عليه
 فعل علي كرم الله وجهه مقتضى من قوله تعالى وقال اركبوا فيها لسم الله**



ولا تدع فيه لقوله تعالى اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده كما ان نبيه
 لما ذكر الامامة ما خوذ من قوله تعالى وجعلكم من افلكم ولا نعام ما تركون
 لتستروا على ظهوره ثم تذكروا نعمته ربكم اذا استويتم عليه صلاته **فلا استن
 اي استنقر على ظهرها قال محمد بن ابي طي نعمة الربوب على الهمج الغيوب ثم
 قال اي تعجب من تسخير الاديان القوية من الخيل والناقة للانسان الضعيف
 البنية **سبحان الذي سخري ذلك لنا اي لا جلا هذا اي الربوب وما كان له
 اي تسخيره مفرق اي مطبقين لو تسخيره لنا وانما لي ربنا اي حكمة وامره
 او قضاؤه وتدبره او جزائه واجره **للتقلبون اي** راجعون قال بن مجروليس
 ذكره ان الاديان سبب من اسباب التلذذ وفيه ان المراجعة بعد وقوع
 المصيبة لم تقبله راسيا وما قبله من المنية التي يجب ليعود عليها **فوالله
 اي شكره للتشهير **لانا اي** ثلاث مرات وفي التكرير اسعار تعظم النعمة
 ولما ولد محصول النعمة والثالث لرفع النعمة والثالث مجموع النعمة **والله اكبر
 اي تعجبا للتشهير **لانا اي** تعظيما لهذه الصفة والاول ايماء الى الكبرياء
 والعظمة في ذاته والثاني للتكبر والتعظيم في صفاته والثالث اشعار الى
 انه مفرزه عن الاستواء الكافي ولا استعلا الزماني **سبحانك اي** سبحانك
 تنزه مطلقا وشيئا محققا **اي قلت نفسي اي** بعدم القيام لوظيفة شكر
 لم نعام ولو بغفلة او خطرة او نظرة **فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا
 انت** فتمية اشعار للاعتزاز بتقصير مع انعام الله وتكبيره **مضحك اي
 علي فقلت** اي له كما في نسخة **من اي شي فمضكت** وفي نسخة فمضكت وفي اخرى
 فقال اي ابن ربيعة من اي شي فمضكت ووجه انه من قبيل الاستنات للا
 من استلم الى الغيبة او من باب التقل بالمعنى المراد عنه خطابه بقوله
يا امير المؤمنين يدل على ان القصيدة في ايام خلافة **قال اي** على جيبها
 له رايته رسول الله صلى الله عليه ولم صنع كل صنعت اي قوا وقولا **ثم
 مضكت** فقلت من اي شي فمضكت يا رسول الله قال ان ربك ليحبني اي ليرضى
 من عبده اذا قال **رب اغفر لي ذنوبي** يعلم حاله فاعل قالت واغرب
 مبرك في قوله بتقدير قد لا ن الجملة الحالية اذا كانت فعلية مصارعة
 مستهنة تتكلم با لغير وحده لثباته لفظا لسم الفاعل المستغنى عن
 الواو نحو جاتي زيد يسوع قيل وقد سمع بالواو نحو ما بد في الماضي الميت من
 قد ظاهرة او مقدرة خلافا للكوفية بل فقد يرفد من هنا كما يحكي
 والمعنى قاله رب اغفر لي ذنوبي غير ان على او جاهل بل حال كونه غافلا
 انه اي السكان **لا يغفر الذنوب الا** غير اي وفي بعض النسخ احد ظهره********

سقال

وهو الظاهر انه كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كلامه تعالى كما ذكره
 الحنفى ولعل وجهه ان يجعل يعلم بديان يعجب او حلا لا يراه من ضمير الراجع
 الى الرب وهذا وقاد شارح النقيب من الله تعالى عبارة عن استعظام النبي ومن
 ضحكك من مؤامراتك منه اذا استعظمه فكان امير المؤمنين وافق رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهو صلى الله عليه وسلم وافق الرب تعالى انتهى وانك
 تعلم ان علم العبد بان لا يعترف الذنوب بالرب ليس مما يستعظم فالوجدان
 يقال لما كان النقيب عليه سبحانه من المحال اريد به غايته وهو ارضى وهو
 مستنور بجزيل الثواب للعبد لما هي وهو مقتضى الفرح النبي صلى الله عليه وسلم
 الموجب لضحكك ولما تذكر ذلك على كونه الله وجهه اقتضى مزيد ترحه ورشه
 وضحكك ان ضحكك محروم تقليد فانه غير اختاري وان كان قد يتكلم له
 لكن لا ينبغي حل ضحكك النبي صلى الله عليه وسلم والولي عليه والله اعلم **حدثنا محمد
 ابن يونس حدثنا محمد بن عبد الله بن نصار بن حمدان بن عوف عن محمد بن محمد
 بن ابي بشير بن كزاد بن محمد بن الصواب عن عامر بن سعد بن ابي ايوب قال سئل
 القريش سمع امه وعمان وغيره الزهري وغيره مات سنة اربع ومائة
 ذكره صاحب المسكاة في التواريخ **قال سعد** ما وجدنا لعشرة المبكرة
 بالجنة اسم قديما وهو ابن سبع عشرة وقال كنت ثالث الاسلام وانا اول
 من رمي بسهم في سبيل الله وسباني بقتية ترجمته ليرضى الله عنه **فقد اقيمت
 النبي صلى الله عليه وسلم ضحكك يوم الخندق** جمع حفرة حول اسوار المدينة
 معرب كنده على ما في القاموس **حتى بدت نواجذه** قال اي عامر بن ابي
 ابي الحنفى والعصام وابن حجر وقال ميرك فاعلم محمد بن محمد بن الاسود
 والاول اظهر لكونه اقرب وانسب **قلت** لسعد واما ميرك وفي بعض
 النسخ كيف كان اي على اي حال كان ضحكك في ذلك اليوم **قال اي سعد**
 او عامر بن سعد وقال ميرك وكانه نقتل كلام ابيه بالعتي وبعده لا يخفى
 كما سنبينه بعد **كان رجل معه ترس** بجملة خبر كان **وكان سعد راسيا** ان
 كان الضمير قال الشافعي لعمارة فلا اشكال خبره عن غيره باسعد ولم
 يقل اي ومثله كثير في استنباط الصحابة وان كان لسعد وهو من النقل
 بالعتي او من قبيل الانتقاة من المتكلم الى الغيبة **وكان** قيل هذا من كلام سعد
 على كل تقدير اي وكانه الرجل المذكور **يقول اي** يفعل **كذا وكذا بالترس**
 اي يتكبر بسنن وشمال **يعطى جبهته** اي حذرا عن السهم ومما استثنى
 بياك للاشارة ذكره ميرك والظاهره حال من فاعل **يقول قال** صاحب
 النهاية والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال ونظيره على غير كلام**

واللسان



واللسان فيقول قال بيده اي اخذه وقال برجله اي مسي وقالت به
 العيانة سمعا وطاعة اي او مائة به وقال بالبا، على يده اي قلبه وقال
 بيوتيه اي رلعه وقال بالترس اي اشارة وقلب وقضى على هذه المذكورات
 غيرها انتهى وقد غفل الحنفى عن هذا المعنى وقاله في قوله يقول كذا وكذا
 منها يابس بجانب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يراه تجابه وبالترس
 متعلق بيفطى **فترع له** سعد سبق بحكه **بسم** بالزيادة اي اخرج وعمله
 سعد سها منتظرا كسف جبهته **فلما رفع** اي الرجل **راسه** اي من تحت الترس
 نظرت جبهته **رعاة فلم يخطي** بضم فسكونه فكسر فخر وفي نسخة بفتح
 اوله وضم طايه من غير هز وقال العصام وفي بعض النسخ بصيغة المعلوم
 من الخطا على انه بمعنى الاخطا اي لم يتجاوز ولم يتعدى **هذه** اي جبهته
منه اي من السهم بل اصابها وفيه نفع من قلب الكلام نحو عرضة الناقة
 على الخوض وقوله **يعنى جبهته** كلام عامر ومن قبله والمعنى ان سعدا
 يعني اي يريد بقوله هذه جبهته هذا خلاصة المراد في هذا المقام **تأ
 ليل يقع في الظلام** حيك قال وفي النهاية اخطا يخطى اذا سلك سبيلا
 الخطا هذا او سبوا ويقال خطا يعنى اخطا ايضا وقيل خطا اذا تعذر وخطا
 اخطا لم يتعد ويقال لمن اراد شيئا ففعل غيره او فعل غير الصواب اخطا
 انتهى كلامه اذا عرفت هذا فتقول فلم يخطي على صيغة المعلوم من الخطا
 اي لم يخطى هذه الرمية منه اي من الرجل على حذق المضاي كما اشار اليه
 بقوله يعنى جبهته وفي بعض النسخ فلم يخطي على صيغة المجهول ويمكن
 ان يكون من الخطا والخطا ويجوز ان يكون فلم يخطى على صيغة المعلوم
 بكونه بمعنى الاخطا كما مر وفي بعض النسخ فلم يخطى على صيغة المعلوم منه
 المخطور والخطوة بالضم جدي ما بينه القدمين والمشي وبالفتح المرة وجمع
 الخطوة في الكثرة خطو وفي القلند خطوات بكونه الطاووسها ولا بد
 هنا من اعتبار التجوز اي لم يتجاوز هذه الرمية من الرجل المذكور **وانقلت
 اي سقط الرجل على عنقه** **وسأل برجله** اي اللعديفة اي رفعها يقال
 سألت الناقة بدبنها واسألته اي رفعتها وفي نسخة وسأل فالبا
 زيادة لتأكيد التعديفة قال الخنفي وفي بعض النسخ فقال بالفاء بدل الواو
 وفي بعضها واسأل من المشاورة ويقرب معناه مما مر ونحوه ي بالبا قلت
 الظاهر انه تضعيف لما في القاموس من ان المشاورة رفع الصوت بالسبي
 وتقرينه الضلالة والاهلاك **فضحكك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت
 نواجذه** اي من قتل سعد اياه وغرابة ما بانه سهمه لعدوه ولم تقلب

الناسي عنه مع رفع الرجل من انكشاف عورته ان كشف عورة الخوي والنظر
 اليه تصدح جرم **قلت** وفي نسخة مصححة فقلت والقائل ابو عامر كما هو ظاهر
 وقال معرك قايده محمد الراوي عن عامر من **اي شي ضحكك** اي النبي صلى الله
 عليه وسلم **قال** اي سعد او عامر من **فعلدا** اي من فعل سعد وهو على نحو اوله **اللقا**
بالرجل قال معرك اي ضحكك من قتله عدوه لا من انكشاف كذا اقول وقيل
 تأمل انهم وفيه ان من الواضح الجلي انه صلى الله عليه وسلم لم يضحك من كسفن
 العورة فانه ليس من مكافرا خلافة بل انما ضحكك من كفا بما فعله سعد بعد ربه
 صلى الله عليه وسلم من اقتل العجيب وبقا انقلاب الغريب وسرورا بما يترتب
 عليه من اطفاء نار الكفر وابداء نور الايمان وقوة الاصلاح ونحو ذلك مما يليق
 بجناحه عليه الصلاة والسلام على ان في نفس السؤال والجواب اشارة الى
 رد ذلك فكان السائل يزود انه صلى الله عليه وسلم ضحكك من كشف عورة
 الرجل كما يتبادر الي فهم بعضهم ومن فعل سعد به فقال من فعله بالرجل
 اي قتله فان كشفه عورته وليس من فعل سعد على الحقيقة والله اعلم
باب ما جاء في صفة مزاج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الميم
 وكسرها والاول اظهر كما سببه في النهاية المزاج الدعابة وقد مزج مزاج
 والاسم المزاج بالضم واما المزاج بكسر الميم فهو مصدر ما زجه يمازجه وهما
 يتمازجان وفي القاموس مزج كمنع مزاجا ومزاجا بعض انتهى ومعناه الانسجام
 مع الغير من غير انزاله وبه فارق المزج والسخرية والضم هو المراد هنا
 كما كسر قال شارح ٢ من مصدر باب المفاعلة وهو للمبالغة او الالمبالغة
 وكلاهما غير صحيح في حقه صلى الله عليه وسلم كما علم انه صلى الله عليه وسلم
 قال ما مزج اخاك ولا تمازجه على ما اخرجاه المصنف في جامع من حديث
 ابي عباس وقال هذا حديثك غريب تعرفه من هذا الوجه قال الشيخ
 الجزري اشتاده جيد فقد رواه زياد بن ايوب عن عبد الرحمن بن محمد
 الحارثي عن ليك بن ابي سليم عن عبد الملك بن ابي بشر عن عكرمة عن
 ابي عيسى وهذا اسناد مستقيم وليك بن ابي سليم وان كان فيه ضعفا
 من قبل حفظه فقد روى له مسلم مقرونا وكان عالما ذا صلاة وصيام
 قاله النووي اعلم ان المزاج المنهني عند هو الذي فيه افراط وبداء عليه
 فانه يورث الضحك ونسوة القلب وسيفل عن ذكر الله والتفكير من
 مهمات الدين ويؤول في كثير من الاوقات الى الهذيان بوجوب الحقائق
 ويستقط المبالغة والوقار فاما ما يعلم من هذه الامور فهو المباح
 الذي كان صلى الله عليه وسلم يفعل على الندرة لصحة تطليب نفس

المخاطب



المخاطب وموانسته وهو سنة مستحبة فاعلم هذا فانه ما يعظم الاحتياج
 اليه **حدثنا محمود بن غيلان** **حدثنا ابو اسامة عن شريك عن عاصم بن حويل**
عن النبي بن مالك قال ان النبي صلى الله عليه وسلم **قال** له يا ابا عبد الله
 نعم لذل وسكن في النهاية بمعنى معناه الحصى والتشبيه على حسن الاستماع
 لما يقال له ان السمع جاسة الهاذن من خلق الله له الاذنين تفعل ولم
 يحسن الوعي ولم يعذر وقيل ان هذا القول من جملة ما عجنده صلى الله
 عليه وسلم ولطيف اخلاقه انتهى والقول الثاني هو الظاهر لان انكسارات
 صغرى عمرة عشر سنين خادما لحضرتة واقفا في خدمته فزاحه
 معه لكونه صغيرا وما وقع مزاحه مع الصغار انه مخرج في رجه
 محمود بن الربيع وهو ابن خمس سنين يمازحه فكان فيه من البركة انه لما
 كبر لم يبق في زمنه من الروية غير ما فعلت بهما من الصكابة وروايتهم
 وجعل عمره اقل من زمان التجمل واخه نضج الماء في وجهه بيت ام سلمة
 فلم يزول روث الشباب في وجهها وهي عجوز كبيرة وهذا المعنى هو
 الذي اختاره المصنفون واوردوه في هذا الباب والله اعلم بالصواب
 وقيل يمكن ان يكون اشارة الى كمال تقياده وحسن خدمته **قال**
محمود بن ابي شيخ المصنف قال شارح في بعض النسخ ابو عيسى بدل محمود
قال **ابن اسامة** اي شيخ شيخه يعني اي يريد صلى الله عليه وسلم بقوله له
 يا ابا عبد الله **يمازجه** اي يمازحه من قبيل ذكر الفعل واردة المصدر
 من مجاز الملاقاة والكل واردة الجزاء وهو حدثا وبلادته فاقوله تسمع
 بالمعدي خبر من ان تراه ومنه قوله تعالى ومن اياته يريكم العرق
 وخلاصة معناه ان اسامة الراوي حمل الحديث على المداخلة ووجد
 المزاج انه سكاة بغير اسمه كما قد يوهان ليس من الخواص الا الاذنين
 او هو مختص بهما لا غير مع احتمال كون اذنيه طويلتين او قصيرتين
 او يعنون الله اعلم **حدثنا هناد** **حدثنا وكيع** روى نسخة ابن اسير
 وهو شيخ السيرة وكسر اللام ونشد بداليا عن **سبعة عن ابي التتاج**
ما تشبه بد قيل واسمه يزيد بن حميد **عن النبي بن مالك قال** ان كان النبي
صلى الله عليه وسلم ان هو الخفقة من الثغيلة اي انه كانه ولذا دخل اللام
 في قوله **ليما طبت** وفي نسخة **ليما طبتا حتى يقول** **لغ لي يا ابا عبد الله**
 بالتصغير **ما فعل** بصيغة الفاعل ويجعل المقول **التغير** بضم نون
 ففتح غير معجمة تصغيرا لغير جمع نغرة كهمزة وهو طاب بربيبه
 العصفورا ضرب المنقار وقيل هو المعصفر صغيرا المنقار اجرا الراس

وقيل اهل المدينة يسمونه النبل في جامع اصول ابو عمير اسمه
كسنة اخوانه واهله طاحنة بن زيد بن سهل بن نصاري انتهى
وقد ماتت بغيره الذي كان يلعب به فزارحه حتى انه عليه السلام مازحه
فيه مازحة الصغير لثعلبية وتطبيب خاطره وبنه اشارة خفية اليه
في سبغى التعلق بالفاني كما حكى ان اخذ امانات معشوته وكان يبكي فقال
له عارت لم تجب الحى الذي يهوى ولطفه يفوت هذا قال النووي حتى
غايتة لقله يخالطنا وصبر الجمع اسي واهل بيته انتهى محل الطنة باهلنا
كلهم حتى الصبي وحتى المداعة معه وحق السؤال عن فعل بغيره وقال
الراغب افعال التاثير من جهة المؤثر والعمل كل فعل يصدر من الحيوان
بقصد وهو اخص منه الفعل لان الفعل قد ينسب الى الحيوانات حتى يقع
منها فعل بغير قصد وقد ينسب الى الجادات والمعنى ما حاله او شانه
قال ابو عيسى وفقه هذا الحديث اي المتكامل الفقهاء المستنظم من هذا
الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمانع بيه اي في هذا الحديث انه كنى
غلاما صغيرا بنسبة يد النوك وفي نسخة بالتخفيف فعل الاول مفعوله
الثاني محذوف يمكن ان يقدر بالبا ووهما وعلى الثاني فلا بد من تقدير
البا قال الجوهري الكنية واحدة الكنى والكنى هكذا وفلان يبكي باق
عبد الله وكنته ابا زيد وما بن زيد تكنيه **فقال له يا ابا عمير** وهو محتمل
ان يكون ابتداء تكنيه على لسانه رسول الله صلى الله عليه وسلم وان تكون
مكناسه اول الامر كناهه بكنته وعدل عن اسمه الى كنته مراعاة
للتسجع والبي عن محمول على ما منه تكلف وتكليف للطبع قال البيهقي
فيه حوران التسجع في الكلام واعراب الحنفى حيث قال وفيه انه باس
با سجع حين الزواج وكانه غفل عن كلامه المسجحة صلى الله عليه وسلم
متما اللهم اي اعوذ بك من عمل لا يسمع وقلب لا يحس ونفس لا تشيع
ودعوة لا تسمع ومن هو الا اربع ثم خلاصة كلام الحق في نقد الحديث
هنا ان كل هذا التلويح لا يدخل في باب الكذب لان القصد من التلوية
التعظيم والتفان وله حقيقة اللفظ من ابيات ابوة وبنوة وسند
منفعة واضع حد الوضوح فقد ابوة والبنوة والحاصل في التلوية هذا
قال بن جرير في غير صغير العبر الاشارة الى انه يعيسى قليلا وبنه في
الخذ منه انه يجوز تكنية الصغير باق فلاك وان لم يتصور منه
اليلاد ووجه انه فاعه آمنه من باب في الفضل بانقر من اد عمير
مصغر عمرا انه اسم شخص اخر انتهى ملخصا وفيه نظر ومن ابي له

اجرام



المعزم بان عمير تصغير عمر وليس يعلم مع انه المشهور انه علم متعارف كثيرا
وحينئذ صح ما حدث به ولم يندفع بما ذكرنا مله ثم كلامه وفيه على الشلوب
ادبنا الحق ان صاحب القليل ما نفع للعلمية حازما ولا يحتاج الى ان يكون
حازما فعلى مدعي الحائيات اشارة فلا يكتفي في المغامر قوله انه علم متعارف
كثيرا اذ الخضم ما يمنع من ذلك في غير الصغير فالصواب في الجواهر ما هو صحيح
في حديث صحيح انه كان منسما بهذا الاسم اذ روي الشيخان عنه في اسنانه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ يقال
له ابو عمير وكان له تغير يلعب به فمات فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فراه
خزيئا فقال ما شانك قالوا ماتت بغيره فقال يا ابا عمير ما فعل الصغير
في رواية لمسلم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء وراه فقال
يا ابا عمير فعل الصغير هكذا ولو سلم انه كان من باب في الفضل المتعارف والتناول
بقلة آعيسى من قلة العقل يعني انه من باب ما خبر فيقال لس من دله
صلى الله عليه وسلم واخلاقه الحسنة ان يقول لولد صغير عبارة مشعرة
بان عمره تصغير لم لو لم يصح ثبوت عملية له لكان وجهه وحيه ان يقال
انما قاله يا ابا عمير تصغير انم باعتبار عمر طره كما هو المتعارف في التلوية
عند التعريف والله سبحانه اعلم وفيه اي في الحديث **انه باس ان يعطي**
الصبي وفي نسخة **الصغير الطير** وفي نسخة **الطائر يلعب** اي الصبي به
اي بالطير ويحمله اذا علم انه لا يعد به فالوا فيه جواز استمالة الصغير
واذ حال السرور عليه والتقييد بالصغير يفيد ان الكبير ممنوع من اللعب
بالطير وما ورد من النع الصبيد عقل فيه قيل وفيه جواز صيد المدينة
على ما هو مذهب الجمهور خلافا للشا فعية لكن لهم ان يقولوا انه كان
مما صيد خارجا وقد يدفع بانه خلاف الاصل فيحتاج الى اشيات ثبت
وانما قال له النبي صلى الله عليه وسلم اي للغلام **يا ابا عمير ما فعل الصغير** **لانه**
كان له تغير يلعب به وفي نسخة يلعب به **فماتت تجوز الغلام عليه**
ما زحه النبي صلى الله عليه وسلم **فقال يا ابا عمير ما فعل الصغير** **قالوا فيه**
انه يجوز للاسنان ان يسال عن الشيء وهو يعلم فانه صلى الله عليه وسلم
كان قد علم بموت الصغير وفيه ابا حة تصغير الاسماء و ابا حة المدعاه
مالم يكن انما وفيه كال خلق النبي صلى الله عليه وسلم وان رعاية الضعفا من
مكارم اخلاق الا صغيا قال مرس وفيه انه يجوز ان يدخل الرجل في بيت
نيرة امرأة اجنبية اذا امن على نفسه الفتنة قلت وهذا استدلال غريب
واستنباط عجيب اذ ليس في الحديث ذكر اراه مطلقا وعلى تقدير وجودها من

ابن له ثبوت الخلوة معها مع ان راوي الحديث ابنها وهو خادم له صلى
 الله عليه وسلم حاضر معه مع انه على فرض التسليم فعله هذا مع نفسه
 عنه موجب للقول بالاختصاص اذ حرمة الخلوة مع الاجنبية اجماعية
 لا عرفية خلافا لسلفنا وخلفنا ولو امكن على نفسه الفتنة وانما نقلها
 بعض اهل البدعة والملاحدة والله ولي دينه وقد قال بعضنا لعارفين لو
 كان الرجل هو الحسن البصري والمرأة رابعة العدوية لما حل الاختلاص بينهما
 وسببه ان الاحكام الشرعية وردت على اطلاقها ولو كانت العلة المسببة
 على العلة غير موجودة فيها لم يترتب انما يجب استنباط الجارية ولو كانت بكرا
 ونحوها لم يترتب في شرح ابن حجر اجماعا للطبقة ونقول شريفة اجبت
 ان اذكرها راقع عجزها وجرحها منها قليل يؤخذ منه انه صيد المدينة
 مباح بخلاف مكة وبوغلط واي ذلك على ذلك فان ذلك الطير من ابي
 في الحديث انه اصطيده في الحرم وليسوا حلالا صطيده فيه اولي من
 احتمال اصطيده خارجه قلت هذا خارج عن قواعد اداب البحث
 فان القليل انما استدلل بظهور وجود الصيد في المدينة انه مما صيد فيها
 لانه الاصل وانما احتمال انه صيد خارجها فيلزم ان يكون جوابا
 فأي غلط في القول مع انه مذهب الغنابيل هو ان الصيد اذا اخذ خارج
 الحرم وادخل فيه صار من صيد الحرم حتى لو ذبح فيه لمكانه مسته هذا
 والقول نسي ان يحكي السنة في شرح السنة حيث قال فيه فوايد منها
 ان صيده المدينة مباح بخلاف صيد مكة وهو ما محمول على كمال اتصافه
 رضي الله عنه او على انه هو المذهب الصحيح عنده فان الغنومي ليس له
 قول مردود كما سمعت بعض مشايخي من المشائخ نعتي قال في شرح السنة
 انه قد نقل عن الشيخ نجم الدين الكبري غير ذلك من الفوائد وهي انه يجوز
 للرجال ان يدخل بيتا فيه امرأة اجنبية اذا امن الرجل على نفسه الفتنة
 انتهى فهو نقل بصيغة المحمول مع ما يرد عليهم مما قدمناه من مقتضى القول
 والفتوى ومنها قوله وفيه جواز دخول بيت به امرأة اجنبية اذا كان
 هناك ما يغفل عنه من نحو امرأة اخرى معها انما يتنكب بجنبها او
 احدهما ولم حرمت خلوة الرجل بهما او محرم وان كان مراهقا على بحيث
 منه انتهى وفيه ما سبق من ان الحديث بطرقة فيه على ما ذكرنا نصيا ولا
 انما قلنا نعم الظاهر ان ام نسي تكون في البيت لكن لا يلزم دخوله صلى
 الله عليه وسلم عندهما من غير حضور احدهما من زوجها او غيره من
 محارمها مع انه صريح ان استنساخها وهو ما بالغ او مراد وما ابعده

قول



قوله فقيه جوز حضور امرأة اخرى بجنبها وتوقف واجواز مراهق
 طررج وقال وفي اخذ هذا من الحديث نظرا منه صلى الله عليه وسلم كان
 بالنسبة الى النساء كما لحرم فكان يجوز له الخلوة بمن ذلت هذا انفسى
 متوقف على ثبوت العرفى ومع هذا برده تاويل العلماء خلوته مع
 بعضهن كما سلم بانه كان بيعة وبينهما حرمة رضاع كما قال بل قالت
 ابنتنا ان سفيان وغيره كانوا يزورون رابعة ويجلسون معها قلت
 سبحان الله قبل فيه اشعار بان واحد منهم كان يجتلي معها بل المشهور
 انها كانت تتجنب لما عن ابراهيم بن ادم قاطبة باخه تاكنت الدنيا وانما
 الخواص فحاشا الاوليا مع كاله ورعهم واحتياطهم في الدين ان يقع من
 احداهم هذا امر المكروه المتكر شرعا وعرفا مع انه لا ضرورة اليه ولا
 داعيا للحال عليه ثم اعجب في اكمال حيث بني على النظام الغير النام فقال
 قالوا اي بعض الفقهنا فلو وجدنا رجلا مثل سفيان وامرأة مثل رابعة
 اجتالته الخلوة بهما للامن من المنسدة والفتنة حبيسة انتهى وقد تقدم
 وجه بطلانه ثم زاد على في الغرابة بقوله ويوجه بانه لا يشترط تحقيق
 الا من بل يكفي مظنة المترى انهم جوزوا خلوة الرجل بامرأتين دون عكسه
 مع انه قد يجتلي بهما ويتبع منه الفاحشة فيهما او في احدهما لكنه بعد اذ
 المرأة تستحبها من مثلها ويبعد وقوع الفاحشة منها بحضورها بخلاف
 الرجل انتمه وفيه ايضا قد يجتلي بها ويتبع منها او من احدها الفاحشة
 فيهما بحضوره فالبعد مشترك في الصور في الاحتمال فلا يصح الاستدلال
 مع وجود المظنة بل ولا يصح مع تحقق الامن كما تقدم والله اعلم ثم نقل عن
 بعض الشرايع مما فيه غاية الركالة اللفظية والغريبة المعنوية مما اوجب
 اعتراضا عنها وتخليته شرح الشمايل فيها ثم قال وما قيل الا ظن من ان المزاج
 مباح غير فضيعت الاصل في افعاله صلى الله عليه وسلم وجوب اوندب
 النا شئ به فيها الا لدليل يمنع من ذلك ولا دليل ههنا يمنع منه شيعين
 اللذب كما هو مقتضى كلام الفقهنا والاصوليين قلت وفيه بان الدليل المانع من
 السنة منه بطريق العموم عن المزاج والفاضة الاصولية انه اذا نهى صلى
 الله عليه وسلم عن شئ ثم فعله يكون فعلا لئلا يجوز اذنه منه شي
 تنزيهه في تحريمها في الشربة فامر من في السفا كالقوله تايبا وامثال ذلك
 بل ولو اشد ثبت المزاج مع امتحانه صلى الله عليه وسلم ففرضه ولم يلعب
 عنه لجل مزاجه على اختصاصه صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يليه
 هذا وما يؤيد ما قرنا ما نقله عن العلماء بقوله وقد اتى الله سبحانه عليه
 الهابة ولم يوتر فيه مزاحه ولم يدع عنه فقد قام رجل بين يديه فاخذته

رعدة شديدة ومهابة فقال لموت عليك فاني لست بمالك ولا جبار انما
 ابن امرأة من فريسي تاكل القديمة فطقت الرجل بما حبه فقام صلى الله
 عليه وسلم فقال ايها الناس اني اوحى الي ان تواضعوا لا تنفوا صغوا حتى
 لم يبق احد على احد ولا يفتخر احد على احد وكونوا عبادا لله اخوانا وروى
 مسلم عن عمرو بن العاص صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ملات عيني
 قط حياء منه تعظيما ووقيل لي صفه لما قدرت فاذا كان هذا حاله وهو
 من احبلا معابته فاظنك بعيره ومن ثم لو لم يزيد تالفه وما سطنه
 لهم لما قدر احد منهم ان يجتمع به هبة وفرقا من لا سيما عيبا ما كان يتجلى
 عليه من مواهب القرب وعوائد الفضل لكنه كان لا يخرج اليهم بعد ركعتي
 الفجر الا بعد الكلام مع عابطة او لا صلحا بارضه اذ لو خرج اليهم على حالته
 التي تجلي بها من القرب في ساجاته وسماع كلام ربه وغبر ذلك لما جعل
 الا انسان عن وصف بعضه لما استطاع يسران لبقائه فكان يتحدث معها
 اذ يضطجع بلا رضى ليستأنس بحسبهم او يجسب اصل خلفهم وهي الارضى
 ثم يخرج اليهم كما لا يفقد روك على مساهدتها رفعا بهم ورحمة لهم **حدثنا**
عباس بن محمد الدوري يصف الدراك **ابن انا** وفي نسخة اخبرنا **علي بن الحسن**
ابن شقيق وفي نسخة ضعيفة **الحسين** بالتصغير قال يركن وهو غلط
ابن انا وفي نسخة اخبرنا **عبد الله بن المبارك** عن **اسامة بن زيد** عن **عبد**
المقبري يفتح اليه فضم الوحدة ويفتح عن **ايه** **هيرة** **قاله** **قالوا** **رسول الله**
انك نداء صبا بالدراك الهللة والبا الموحدة اي تمارحنا والمعنى انك نهمسنا
 عن المزاج كما سبق ونحن اتاعك ما مورون باننا نك في المفعول والاحالات
 فما الحكمة في ذلك **قال في قولنا** **الحقا** جواب للسؤال على وجه متضمن
 للعللة الباعثة على تميم والمعنى اني لما قولنا حقا حتى في مزاجي نكل من
 قدر على ذلك يباح له جلال من يخاف عليه ان يقع حاد مزحه في الباطل
 من السخرية والاسهوا ونحو ذلك من الالذم والالذم والضحك المفرد
 الموجب لغشاوة القلب وانما اطلق البهي نظرا الى احواله الا غلب كما هو من
 القواعد الشرعية في بناء الاحكام الفرعية فقد ثبت مزاج بعض الصماجة
 معه ايضا وقرره صلى الله عليه وسلم كما سياتي في حديثه اذ ذكره بعد حديث زاهر
 واسد اعلم وفي نسخة صحيحة نداء صبا يعني تمارحنا انتهى فتكون من الكلام
 الصا او احد من مشايخه كما تقدم قاله الطيبي واعلم ان نصد برجلة باء
 المؤكدة يدل على تمارحنا بقا كما بهم قالوا بيني وبينك في صدر الروم لست
 وسكانتك من الله المداعبة فاجابهم بالقول الموحى اي نعم اداعب ولكن

لا قول



لا قول له حقاله ورمزاج موحق فكيف جده انتهى وقوله كما هم قالوا
 ما ينبغي ان يقال فالصواب ما قدمناه فتأمل ولا تمل ولا نصف ليظرك
 وجه الخلل فيما جرى به قدم الزيل **حدثنا قتيبة بن سعيد** **حدثنا خالد**
ابن عبد الله عن حميد بالتصغير **عن امن بن مالك** ان رجلا قال كاتبه
 نوع من البلاهة **استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي سألته ان يجعله
 على راية والمراد ان يعطيه حمولة يبركها **فقال اني حاسلك** اي مريدك **فجاءك**
على ولد ناقه اراد به المباسطة له والملاطفة معه بما عساه ان يكون
 بلبه بجدة لكن اذ اظن ان لا يتحققه فيه فان الكراهة لجنحة البله على ما ورد
 والمراد بهم البله في امور الدنيا مع كونهم فطنين في احوال العقبي فهم من
 الممارر عكس صفة الكفار كما قال تعالى في حقهم يعلمون طاهرا من الحياة
 الدنيا وهم عن الآخرة غافلون وقال بعض العارفين سموا بلما حيث
 رضوا بالجنحة ولم يظلموا الزيادة قال تعالى للذين احسنوا المحسنين
 وزيادة فالحسنى هي الجنة والزيادة هي اللقا **قال رسول الله ما اضع**
مولد الناقه نوع ان المراد بولدها هو الصغيرين او اذ قال على ما هو المتأدر
 الالفهم **فقال صلى الله عليه وسلم** **وهل تلد الابل** اي صغرت او كبرت والمعنى
 ما تلدها جميعا **الوقوف** يعنى النوب جمع الناقه وهي انى الابل وحاصله
 ان جميع الابل ولد الناقه صغيرا كان او كبيرا فكانه يقول له لو تدرت في
 الكلام لعرفت المراد ففهم مع المباسطة له الاشارة الى ارشاده وارشاد
 غيره بانه ينبغي لمن سمع قولنا ان يتامله ولا يسا در الى رده الا بعد ان يدرك
 غوره **حدثنا اسحاق بن منصور** **حدثنا عبد الرزاق** **حدثنا معمر** **عن ثابت**
عن ابي بن مالك ان رجلا من اهل البادية كان اسمه زاهر لم ياب حرام
 ضد الحلال لا سجد بديرا وكان يهدي على صيغة المعلوم من الاهداء
 والمعنى انه كان ياتي بالهدية اليه صلى الله عليه وسلم **الى النبي صلى الله عليه وسلم**
هدية من البادية اي حاصلة منها مما يوجد فيها من الزهر والاشجار
 والنبات وغيرها **فجهره** بتسديد لها وفي نسخة صحيفة بتخفيفها
 اي يعده نبي له النبي صلى الله عليه وسلم ما يحتاج اليه في البادية من متعة
 البلدان ثم المدينة وغيرها **اذ الراد ان يخرج** اي زاهر الى وطنه جزاء
 وفاقا **فقال النبي صلى الله عليه وسلم** **ان زاهرا** **باديتنا** اي نستفيد
 منه ما يستفيد الرجل من باديته من انواع النباتات فصار كما جادته
 وقيل من اطلاق اسم الحبل على الجمال او على حذق المصانف اي ساكن باديتنا
 كما حققه سئل القرية ونزل تاره البيا لعه ويؤيده ما في بعض النسخ

بادينا والبادي هو المقيم بالمادية ومنه قوله تعالى سواء العاكت ذئبه
 والبادي **وتحى** اي اهل بيت النبوة او الجمع للتعظيم ويورد الاول ما في
 جامع الاصول من انه كان زاهرا مجاريا سكن البادية وكان لا يات
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الا بطرفة يدهما اليه صلى الله عليه
 وسلم فقال ان لكل حاضرة بادية وبادية لا يحجزها من حرام **حاضره**
 اي حاضرو المدينة له وفيه كالمعتاد والاهتمام بسكانه والحي
 وتحت فعله ما يحتاج اليه في باديته من البلد وما ذكره مع ما فيه من
 ايها ذكر النعم بانعامه تكونه مقتضى المقابلة والاهتمام به كما في
 من الكلام والاهتمام الكدالة على حسن المعاملة لعلمنا منه في متاعه
 هذه المجاملة **وكان رسول الله عليه وسلم يحبه** اي جاسدا يدا كما دل عليه
 ما قبله في ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم بما رواه ابو داود المجلد
 تمبلد وتوطئة لقله **وكان رجلا** اي من رجاله تلهمهم تجارة ولا يسع
 عن ذكر الله لاية **ديما** بالذال المهملة اي في الصورة مع كونه يبلغ السيرة
 فيه تشبه على ان المدار على ان المدار على حتى الباطن وكذا ورد ان الله
 لا ينظر الى صوركم واوليكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم **قائه النبي**
صلى الله عليه وسلم يوما فنع الطالب الذي جاء مطلوبه **وباع** يسع متاعه
 جملة حاله والمعنى انه مشغول بمتاعه الظاهري وذاهل عن المعنى
 الغوريته من محبة مطلوبه المشتري **واخفضه** عطف على اتاه وفي
 المشكاة بالفاء كما في بعض النسخ هنا ايضا وهو لا يست اي ادخله في حضنه
من خلفه وحاصله ان جاء من رايه فادخل يديه تحت ابطي زاهر
 فاعتقه واخذ عينيه بيديه كيلا يعرفه فقوله **ولا يبصر** اي لا يبصره
 كما في نسخة حاله من اعلا حضنه وفي المشكاة وهو لا يبصره جمعا
 بين السخنة اي زيادة وهو يلوغ لظهور يقال اخضن الشيء جعله في
 حضنه والحضن مادونه لا بط الى الكسح وهو ما دون الخاصرة اليه
 الضلع وحضا الشيء حاسبه **فقال** عن هذا اي الخضن **ارسلني** بصيغة
 الامر وفي نسخة ارسلني منه هذا وهو موافق لما في المشكاة والظاهر
 وقوعه مكررا **فالتفتنا** اي بعينه بصره وراي بطرفه طرف محبوبه
 وطرفه من طرف مطلوبه **فعرى النبي صلى الله عليه وسلم** اي معرفة بعينه
 الجمال على وجه التمام **فجعل** اي شرع **لا يلو** اي همزة ساكنة ويبدل
 وبعض اللام لا يقصر ما **الصق** اي التزق كما في رواية المشكاة **ظهره** بصد
النبي صلى الله عليه وسلم ما صدرت والمعنى فطفت ما يقصر في لوق

فله



ظهره بصدر مصدر الفيوض الصادرة الكاينات الواردة على الموجودات
 فمن مورحة للعالمين تبركا وتلذذا وتذلا على محبوبه والظاهر
 انه كان حينئذ ممسوكا بيديه صلى الله عليه وسلم والمان مقتضى الارب
 ان يقع على رجليه ويقبلهما بحفليه وينيرت بعبارة قدميه ويجعله
 كحل عينيه **حيه عرفه** كانه ذكره لنا نكأها ههنا بكائه وتنسبا على
 ان مناه هذا المصاق لسوا معرفته **فجعل** وفي المشكاة كما في نسخة
 هنا **وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يشتري العبد** اي هذا العبد
 كما في نسخة ووجه تسميته عبدا واضح فانه عبد الله ووجهه مستقيم
 عن الشرا الذي يطلق لغة على مقابلة الشيء بالنبي وعلى الاستبدال انه
 اراد من يقابل العبد بكرايم ومن يشتد له نبي بان ياتيني بمثل كذا
 ذكره بن حجر ولكن جوابه لا في الايام الوجوه وكذا ما ذكره من انه
 يصح ان يريد التعريف له بانه ينبغي له ان يشتري نفسه من الله
 بيذ لها في جميع مطالبه وما يرضيه فالوجه الوجه ان الاسترا على حقيقة
 وان العبد فيه نورته او تشبيها او قبلة مضان مفقدا من يشتري
 مثل هذا العبد متى ولا يلزم من هذا القول لا سيما والمقام مقام المزاج
 ارادة تحقيق بيعه لشك على الفقيه بان بيع الحر طرعا **فقال رسول**
الله اذا با لتتوب جوابا وجزاء بغير محذوف اي ان بعثني قاله ابن
 حجر والظهور عروضا على البيع **اذا والله تجدي** بالرفع والنصب **كاسدا**
 اي متاعا رخيصا وغير مرغوب فيه وهو يبلغ وفي نسخة اذا تجدي والله
 كاسدا بنا خير كلمة القسم عن الفعل قاله ميرك وفي بعض النسخ تجدي وفي
 بلفظ الجمع ويحتاج الى تكلف قلت وجهه ان الجمع لتعظيم صلى الله عليه وسلم
 او الصبر له ولا يحاسبه المعروف من علم رضاه عنهم لم يحتمل انه ينسبه اليه
 النون فيكون مرفوعا او بتحقيقه فيصير محذورا وجهه ان نصب
 ظاهر وجه الرفع ان يراد به الحال لا المستقبل قال ابن حجر **تعا**
 للشاع وفي رواية اذا هذا والله بزيادة هذا قلت هذا والله زيادة
 ضرورية اظن ان لها صحة في الرواية لعدم صحتها في الرواية اذ لم يأت
 في رواية اذا هذا والله تجدي كما سدا ولعله تخريف هنا اي في هذا
 المكان من السوق او مقام العرض فله وجه كنهنا **فقال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم لكن وفي نسخة ولكن **عند الله** لست كما سدا انظر
 متعلق كما سدا قدم عليه وعلى ما مله للاهتمام او كما خصاص **او قال**
 شك من الراوي **ان** وفي نسخة **عند الله** قاله وهذا يبلغ من الاول

فتأمل فان المنطوق اقوي من المفهوم هذا وروي ابو يعلى ان رجلا
 كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السمن او العسل فاذا طوب
 باليمن جاء بصاحبه فيقول للنبي صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم او يامر
 به فيعطي وفي رواية انه كان لا يدخل المدينة طرفه الا استترها ثم
 جاء بها فقال يا رسول الله هذه هدية لك فاذا طاب له صاحبا بنهما
 جاء به فقال اعطه اليمن فيقول الم تنده لي فيقول ليس عندي
 فيصيحك ويامر صاحبه بثمن قلت فكانه رضي الله عنه من كمال
 محنته للنبي صلى الله عليه وسلم بها وهذا كما اليه على نية ادا بنهما اذا حصل
 لديه فلما يجوز وصار كالمكاتب رجع الى موطنه وادبى اليه صبيح كما اواه
 فان المكاتب عبدا ما بقي عليه درهم فرجع بالمطالبة الى سيده ففعله
 جد حق مزوج بمزاج صدق والله سبحانه اعلم **حدثنا عميد بن حميد**
 بالضعيف **حدثنا مصعب بن المقدام** بكسر الميم الاولى ويصعب اسم يقول
 من لم يصعب ولم يلا مثل الصوابه وفي نسخة ضعيفة بدله منصرف رفته
 ميرك وموخطا **حدثنا بن المبارك بن فضالة** يفتح الفاء عن الحسن
 اي الصوري فانه المراد عند الاطلاق في اصطلاح الحديث فالحديث
 مرسل **قال انت مجوز النبي صلى الله عليه وسلم** اي جاته امرأة كبيرة
 ولا تقبل مجوزة اذ هي لغة ردية على ما في القاموس قيل انها صفت بنت
 عبد المطلب ام الزبير بن العوام وعمه النبي صلى الله عليه وسلم ذكره شيخنا
 ابن حجر نجا لسائر وقال الحسن كذا سمعنا من بعض مشايخنا انه
 اعلم بصحة لما سياتي **فقات يا رسول الله ادع الله** اي في نسخة
ان يدخل الجنة فقال نام فلان كانه الراوي نسي الاسم الذي جرى على
 لسانه صلى الله عليه وسلم فان لم يلفظ فلان مقاديه **ان الجنة لا يدخلها**
مجوز قال اي الحسن ناقلا **فوات** بنشد بد اللام اي اذ مرت وذهبت
تلكي حال من خال وتاي ذهبت حال كونها بالية **فقال اخبروها**
انها لا تدخل الجنة حال كونها ميم ومفاجع اخبروها وهي مجوز حال
 اي انها لا تدخل الجنة حال كونها مجوزة بل تدخلها ناسا بجعله تعالى
 اياها كذلك واعلم ان ضميرا خبروها راجع اليها قطعاً واما ضميراتها
 يحتمل ان يرجع اليها وغيرها يعلم بالمقابلة لكن يلزم منه ان يكون
 مبعثرة بالجنة ويحتمل ان تكون راجعا الى جنس المجوز الدال عليه قوله
 ان الجنة لا تدخلها مجوز وهو الاظهر وان قال ببعده ابن حجر قد بر

على



علمان ضميراتها قايمة بان يجعل للقصّة ضمير الفاعل في ما تدخلها الجنى
 العجوزة وايضا قايمة قوله وهي مجوزة الغنى تدخلها باقية على وصف
 العجوزة والله اعلم وبعض الشراح هنا كلام يحجج السمع فاستمع من ذكره
الطبع ان الله تعالى استثنان متضمن للعلّة **يقول** اي في كتابه **انا انشانا**
انثا الضمير لما دل عليه سياق السياق في الآية وهي فريضة من نوعه
 والراد استثنان اي احدنا انثا من انثا خاصا وخلقنا من خلقنا غير
 خلقنا **فخلقنا من ابكارنا** اي عذاري كلما انثا من ازواجهم وجدوهن
 ابكارا وفي نسخة زيادة عربا انثا والعرب بضمين وسكن الثاني
 جمع عربون كرسول ورسول اي عواشق ومحبتات الى ازواجهم وقيل
 العرب الملقبة واللقب الزيادة في التردد وقيل الوجهة والتبع في الجارية
 تكسر وتذل وقيل المحسنة الكلام واما المراتب فتسويات السن بنا
 ثلاث وكلايتن سنة وازواجهم كذلك كذا في المراكمة وقيل بان ثلاثين
 اذ هذا اجل اسنان نساء الدنيا وفي الحديث من الواقى قضيت في دار
 الدنيا عمار خلقهن الله بعد الكبر فخلقهن عذاري متحشقات على
 ميلاد واحد افضل من الجوارح كفضل الظهارة على البطانة ومن
 يكن لها الزوج فقنار احسنهم خلقا الحديث في الطبراني وجامع الترمذي
 مهلول وقد اخرج ابو الشيخ بن حبان في كتاب اخلاق النبي صلى الله عليه
 وسنده الى مجاهد قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها
 مجوز فقال من هذه قالت هي مجوزة اخواني فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ان العجز بضمين جمع مجوزة تدخل الجنة فنسق ذلك على المرة فلما
 دخل النبي صلى الله عليه وسلم قالت له عائشة لقد لغت من كلتك مشقة
 وشدة فقال ان الله عز وجل ينشئ خلقا غير خلقهم واخرج ابن
 الجوزي في كتاب الوفا بكتفه عن ابي ان مجوزة دخلت على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فسالت عن شيء فقال لها وما زجها ان لا يدخل الجنة
 مجوز فتخرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فبكت بكاء شديدا حتى
 رجع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعائشة يا رسول الله ان هذه المرأة
 تبكي لما قلت لها انها لا تدخل الجنة مجوز ففعلك فقال اجل لا تدخل الجنة
 مجوز ولكن قال الله تعالى انا انشانا من انثا فخلقنا من ابكارنا
 اثر ابا رين العجاز الرمي وهو جمع الرضا والرمي وسوغ العفة يجمع
 في الموق هذا وجعل بعض المفسرين ضمير انثا من الجوارح على
 ما يفهم من السياق ايضا فالعنى خلقنا من كملات من غير توصف

ابن

مذي
قال



ولادة وهو الذي ذكره البيضاوي وتبعه الحنفى وابن حجر في شرح هذا الحديث لكن على وجه المطابقة بين الحديث والامة غير ظاهر فانه ظهرت جعل الضمير الى نساء الخنثى جمعين وحاصله ان نساء الخنثى كل من نساء من الله خلقا اخرين نساء النفا والذوام وذلك يستلزم كلام الخلق وتوفر الفوى البدنية والتماثل في الصفات التقضى والزوال عنها واذا كان هذا نعت النساء التي خلقهن للرجال فاطنك وقد روي معاوية بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الخنثى حرما امرؤا متحلين اثنا ثلاثين او ثلاثا وثلاثين سنة اخرجها الفم في جامعهم ولعل ان اقتضاه صلى الله عليه وسلم على العجايز لسبب ورود الحديث او انه عزم يعلم بالمقايضة بل بالطريق الاولي والله سبحانه اعلم ومن احاديث الباب ما رواه بن حاتم وغيره من حديث عبد الله بن سهم الفهري للمرأة التي سألت عن زواجها هو الذي بعينه يخاص وقد ذكره القاضي في الشفا من غير اسناد **باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر** الشعر معروف وسعرات اصبحت الشعر ومنه شعرت كذا اي اصبحت علما دقيقا كما صابغة الشعر قيل وامثله الشعر بنحيتين وسمي الشعر لسما عوا لفظته ودقة معرفته فالشعر في الاصل علم للعلم الدقيق في قولهم ليت شعري اي ليت علمي واما ما في الصحاح اي بيتي علمت فما حصل المعنى وصار في المتعارفين اسماء الموزون المقفي وقال فيه ايضا قال بعض الكفار في حق النبي صلى الله عليه وسلم انه ساعرف قيل لما وقع في القراء من الكلمات الواردة الوردية مع القوافي يعنى نحو ثم افرز ثم وانتم تمشدون ثم انتم هواء تقتلون وحقن كن تنالوا البرحتى تنفقوا الضرمين الله وفتح قريب وقيل ارادوا انه كاذب لما في الشعر الكثرة كذب ومن ثم سموا المادفة الكاذبة شعرا وقيل في الشعر كذبه احسنه ويؤيد قوله تعالى وانهم يقولون حالما يفعلون ويؤيد الاول ما ذكر في حد الشعر ان شرطه القصد اليه وما ما وقع موزونا اتفا فالا يسمى شعرا كذا قرره جماعة من المحققين واقول هذا التعريف جدي ما صدق منه صلى الله عليه وسلم من الكلام المزود واما ما وقع في الكتاب المكتوب فلا شك انه مقروءه بالارادة والنية هي معنى القصد منه لا يقع في الكون سبي دون المشئة ولعل الجواب انه ليس مقصودا بالاذن والله وقع تبعا كما حقق في بحث الجابر والشعر والله اعلم **حد ثنا علي بن محمد ثنا عروبة عن المقدم بن شريح**

من الكلام والشاء والحقى
 صاعقة كما قال الراغب
 في مفرداته

بالضمير



بالضمير عن ابيه اي شريح بن هانن الحارثي ادرك من النبي صلى الله عليه وسلم وكنت عليه السلام اياه هاني بن يزيد فقال انت ابو شريح وشريح من جلة اصحاب علي كرم الله وجهه وهو مسمى ظهرت قناره في زمنه الكتابة روي عنه ابنه المقدم **عن عايضة** قال كذا فاقبل السند والنسخ المعتدلة اي شريح وفي نسخة ضعيفة قالت وعكس المعنى فقال وفي بعض النسخ قال تا مل قلت ليس فيه اشكال فيحتاج الى تا مل عايضة ان على نسخة قاله ظاهره ان شريحا سمع الفيل بلا نقل بخلاف قالت **قيل لها هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل اي يستشهد بشئ من الشعر** واما قوله الحنفى ان يتمسك ويتعلق بشئ من الشعر بخلاف المقصود بل هو المعنى المرود مع انه ليس مطابقا للمعنى الكفوي ولا للتصديق العربي فلي القاموس تمثل اشهد بينا وتمثل شئ ضربه مثلا **قالت كان اي احيا ما يتمثل بشعره رواحه** هو عبد الله ابن رواحة لما نصارى الخزرجي احد النقباء شهد العقبة وبدر واحدا والخنزق والمشهد بعدها الم الفتح وما بعده فانه قتل يوم موته شهيدا امرا فيها سنة وهو احد شعر الحسين وروي عنه ابن العباس وغيره **ويتمثل اي بشعر غيره ايضا بقوله اي متمثلا بقوله** اي قنسي طرقة بن العبد قال ذلك في قصيدته المعلقة **وبانتك بلا خبار من انزود** بضم التاء وكسر الواو وسباع كسرة الدال من التزويد وهو عطاء الزاد والباء للتعدية وصد والبيت سبدي لك الايام ما كنت جاهلا مني الا بدوا لظلم هذا وروي الشيخ ابو الوليد السمرقندي في بستانه عن عايضة رضي الله عنها قتل لها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمثل بالشعر قالت كان ابغى الحديث اليه الشعر غير انه تمثل مرة بيت ابي قيس طرفة فحغل اخوه اوله سبدي لك الايام ما كنت جاهلا وبانتك بلا خبار من انزود فقال ابو بكر ليس هكذا برسول الله قال ما انما ساعوانتهى وكذا ذكره كثير في تفسيره فكان صلى الله عليه وسلم يتمثل بمعناه وفيه حتى لفظه م ومنه فان العبرة مقدمة على الفضلة والشاعر لصيق النظر قدم واض فلما استفهمه الصديق رضي الله عنه قالت ما انا بشيء عوالي حقيقة ولا قاصد وزنه قواة وانما اردت المعنى المنفاد منه وهو اعم من ان يكون في قالب وزن او بدونه ولكن بشكل رواية الكتاب فانه بظاهره يعارض رواية الشيخ الامان يتكلف بان يقال تمثل بمادته

وجوب حروفه دون ترتيبه الموزون أو يجعل على تعدد الواقعة والنائب
 على كل حال أوله من الترجيح على الصحيح بقى أشكال أخرى وإن الظاهر
 المتبادر أن هذا البيت من كلام بن رواحة في سبيل علي ما في نسخة رتبيل
 بقوله وقد اتفقوا أنه من شعر طرفة فالجواب أنه كلام برأسه والضمير
 المحرور لثاقب أو شاعر مشهور به معروف عندهم ثم الظاهر أنه صلى
 الله عليه وسلم إنما تكلم بالمصراع الأخير وأنه أراد باقي الخبر من غير
 التزويد نفسه الشريفة كما نسيب إليه الآية المنقضية وهو الكلمة
 المنقوقة عليه بما جملة الوصل المتقدمة ما أسأله عليه من أجوان امرئ
 على الله والله امرؤ روي بأشاد حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت
 سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشعر قال هو كلام حسنة حسن
 وفتيحه تبيح قاله العلماء معناه الشعر كان ثلكن التزويد ولا اقتصاد
 عليه مذموم وعليه يجعل قوله صلى الله عليه وسلم لأن يثلي حوزاً أحدهم
 فتجأ خبراً له من أن يثلي شعراً **حدثنا محمد بن بكار حدثنا عبد الرحمن**
ابن ميمون بنسبته اليانكومي **حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمرو**
بالصغير حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إن أصدق كلمة قالها الشاعر المراد بالكلمة هنا القطعة من الكلام
كلمة ليبيد أي ربيعة العامري قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة
 وفد فؤمه كان شريفاً في الجاهلية ولا سلام تولى الكوفة مات سنة حمدي
 وأربعين ولد من العرمانية وأربعون سنة وقيل مائة وسبع وخمسون سنة
 وقيل غير ذلك وهو المشهور من قصص العرب وشعرهم ولما سلم لم يقل
 شعراً وقال يكفيني القرآن وكان رضي الله عنه استخفي من أن يقول
 شيئاً بعد سماعه كلامه تعالى وحقق أظهار المعجزة وصدقته تعالى في قوله
 أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم وأخاض في ملح أواج تجار
 العلوم بحيث أنه ما بقي له استفالة بغيره من العلوم لقوله تعالى ولا طب
 ولا يابس إلا في كتاب مبين وقاله بن علي جميع العلم في القرآن لكنه
 تقاصر عنه أرقام الرجال ولعله صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالشعر
 ويمدح أحباباً تالفاً لقلوب المؤمنين وترجياً بقول العارفين الرب
 العالمين للمناسبة الشعرية القاهرة غالباً عنهم أسراراً لهية
 وهذا وجه ما حكى أن بعض المشايخ قد أحزبه من القرآن بعد المبرورة
 عن حصر قول وأشهره شعراً فحصل له سماع وثوابه عظم بحسن
 التوفيق ولما فات قاله أما تعدد بيتي القائلين في حفي أنه الزنديق

ربيعي



وعلى الجملة ففي الحديث منقبة شريفة للسيد وكلمة لكل مني ما خلا الله
ما ظل فالتمثيل والمراعاة بالباطل الغافق المضمحل وإنما كان كلامه صادقاً
 لأنه وافق أحد قائل الكلام في حق المرام وهو قوله تعالى كل شيء هالك إلا
 وجهه وهو بعبارة مسألة التوحيد وعدة كلمة أهل التقديد من قول
 بعضهم ليس في الدارين ديوار وقال آخر سوي الله الله ما في الوجود
 وقد ثبت هذا المعنى في شرح حزب مولانا الشيخ أبي الحسن البكري
 قدس الله سره السري عن قوله استغفر الله مما سوى الله ومجمله
 آية المراد بالهلاك في الآية والبطالة في البيت أما ما فعل فيعدم كل
 مخلوق يتوكل في كل إن وهو المعنى بقوله كل يوم يموت شأن ولهم من
 ابن العربي وأتباعه من الحقيقة القائلين بأن الجواهر كالأعوان
 لا يبقى زمانية والمراد بقوله للبطالات والهلاك إذا انتقل أمثالها
 ثابت لعدم كمالها أو واجب القدم والبقا كذا في الله وصفاته من
 نفوت الكمال أو محتمل لها كما لعالم وهو ما سواه سبحانه وكلمة مما في
 صدد الزوال في نظار باب الحوالم المصراع الثاني وكل نعيم لا محالة
 زائل أي من نع الدنيا بقوله بعد ذلك فعلمك في الدنيا غرور وحسرة
 قال المصنف لكنه أمر بحر على لساني صلى الله عليه وسلم قلت لم يجوز الخزم بذلك
 وقد جاز في رواية أن أصدق بيت قاله الشاعر عوفي رواية أن أصدق
 بيت قاله الشاعر وأبينه لا يطفى إلا على المصراعين وكثيراً ما يذكر
 أحد المصراعين للاكتفاء بالنسبة عليه فتارة بوقفة بالمصراع الأول
 كما هنا وتارة بالمصراع الثاني كما في الحديث الأول فتأمل **وكأد أي قارب**
أمية بالتحوير **إيه الصلح** بفتح ضكون أي ابن أبي ربيعة النخعي
 أن يسلم لأنه كان في شعره ينطق بالحقايق وقد كان متعبداً في الجاهلية
 من بيعة المخاليق ويتدين ويومن بالبعث لكنه أدرك الإسلام ولم
 يسلم **حدثنا محمد بن المنذر حدثنا جعفر حدثنا شعنة عن الأسود**
ابن قيس عن جندب بن جهم وداله وفتح **ابن سميان البجلي** بفتح
 ابوه عبدالله ونسب إلى جده سميان **قال أصاب جمر أصعب رسول الله صلى**
الله عليه وسلم بكسر هـ وفتح با، وفي القاموس أنه ملك الهرة والباد
قدمت بفتح الدال وكسر الميم ففي أساس البلاغة دميت يده وأدمنتها
 أنا وأدمنتها قاله ميرك وقع في رواية البخاري من طريق أبي عوانة
 عن الأسود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المساهد
 فدمت أصعبه قال الكرماني قيل كان ذلك في غزوة أحد وفي صحيح

مثل كان النبي صلى الله عليه وسلم في غار فدميت اصبعه قالت القاضي
 عياض قال ابو الوليد الباجي لعنه فانك فتصنف كما قاله في الرواية
 لما حرم في بعض المشاهد وكما جاء في رواية للجباري يعنى في كتاب الادب
 ببنا النبي صلى الله عليه وسلم عيسى اذا صابه حجر فدميت اصبعه قالت
 القاضي عياض واكراد بالغار الجبسي والجمع لا الغار الذي هو الكهف
 ليوافق رواية بعض المشاهد ومنه قول علي كرم الله وجهه ما ظنك
 بامرود جمع بين هذين الغار به العسكري وقال العسقلاني وقع
 في رواية شعبة عن الاسود خرج الي الصلاة اخذ وجهه الطماسي قلت
 اما القول بالتصنيف فلا يخلو عن نوع من التعريف فانه ما يصح لفظا
 وما معني وبمثل هذا الطعن يجوز في حديثك مسلم اما اللفظ فظاهر
 وهو زيادة يا واما معني فلا يفتقد ان كان في غار مع ان رواية البخاري
 بيما عيسى طنتا في كونه او في الغار وكذا في رواية خرج الي الصلاة
 واما قول علي رضي الله عنه فانظروا انه اراد به المعنى الجازي فان جئنا
 كل امير منزلة كلفه المتصوي به الملتجى اليه فالتحقيق انه كان في غار
 من جبل اخذ او كلف في بعض اما كنه يحترس فيه من الاعداء كما يدل عليه
 صعوده وظهوره بمأونة طلحة بجمله على ظهروه على انه لا مانع من الحمل
 على تعدد الواو فوه ولولا نكت انه احسن من الطعن في الرواية الصحيحة
 بل كما متعين للدلالات الصريحة وبعض الشراح هنا كلمات معترضة
 متناقضة اعرضنا من ذكرها حيك يشغل البال نكرها فقال هل
 انت يجوز قرأة بالتخفيف والنقل وهو استفهام معناه المنفي اي
 ما انت الا اصبع دميت بفتح الدال وكسر الميم واشكاع التاء وهو صفة
 لا صبيح والمستثنى منها عم عام الصفة اي ما انت الا اصبع موصوفة
 بسبي الامان دميت وقيل بضمها الغابية في دميت ولقيت وعليه خبر
 ليس بشعر اصلا تكون المشهور بل الصواب الرواية الاولى كما بها لما
 توجهت خاطها مليا على سبيل الاستعارة والتشبيه مسلما اي
 سئل فانك ما ابتليت بسبي من المالك والقطع والخزج سوى انك
 دميت ومع هذا لم يكن ذلك هدر بل كان ذلك في سبيل الله قدرا
 وهذا هو المراد بقوله **وفي سبيل الله ما لقيت** والواو للعطف والحال
 وهو الاظهر وما موصولة مستندة وفي سبيل الله خبره اي الذي لقيته
 حاصل في سبيل الله فلا يتالي بل افرج فان محتملا قليلة ومماحتها
 جزيلة نبي وصيغة وسمية وصنعة جسيمة وقصة كسر لسلي

مطاب
 تصريف القار



تدع المجنون شميرة وامثالها في سير المحب والمحبوب كثيرة قال الخطابي
 اختلف الناس في هذا وما اشبهه بالرجز الذي جرى على لسان
 النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اشغاره واوراقته وفي تاريخ ذلك مع
 شهادة الله تعالى باختم بعلمه الشعر فذهب بعضهم الى ان هذا ما
 اشبهه وان استنوي على وزن الشعر فان لم يقصد به الشعر اذ لم
 يكن مدورا عن نية له وروية فيه وانما هو اتفاق كلام يقع احيانا
 فيخرج منه الشيء بعد الشيء على بعض اعراض الشعر وقد وجد في
 كتاب الله عز وجل من هذا الغنيل وهذا مما يشك فيه انه لسر شعر
 وقال بعضهم معني قول الله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له الرد
 على المشركين في قوله بل اقترناه بل هو شاعر والبيت الواحد من الشعر
 بل يلزم هذا الاسم فيجوز معني الآية هذا مع قوله ان من الشعر
 الحكمة وانما الشاعر هو الذي يقصد الشعر ويبتشئ ويصف ويحمده
 وينصرف تصرف الشعر في هذه المقامات وقد برأ الله رسوله
 صلى الله عليه وسلم من ذلك وصان قدره عند واخبر ان الشعر لا ينبغي له
 وان كان مراد الآية هذا المعنى لم يضر ان يجرى على لسانه لشيء اليسير
 منه فلا يلزمه الاسم المنفي عنه **حدثنا ابن ابي عمير حدثنا سفين بن عبيدة**
عن الاسود بن قيس عن جنيد بن عبد الله اي ابن سفيان الجلي نحوه
اي بعناه دون لفظه حدثنا محمد بن يسار حدثنا يحيى بن محمد حدثنا
سفيان الثوري حدثنا ابو اسحاق عن البراء بن عازب صحابي بيان هلالا
قال قال له رجل جاء في رواية انه من قيس لكن لا يعرف اسمه انور
اي يوم خبئه كما جاء في رواية الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي معرضا عنه وتاركه والا فالفر من الكفار بالابا عماره بضم العين
وتخفيف الميم كنيته البراء الاستفهام للا تكار او للاستعلام فقال له
ايه ما فررتا جمعنا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولي
سرعان الناس بفتح السين والراء وسكن اي وايلهم ففي النهاية
السرعان بفتح السين والراء او ايل الناس الذين سرعوا في الشيء
وعجز نسكوا الراء من حديث حبي خرج سرعان الناس واحقارهم
وقال العلامة الكرواني في قوله سرعان بفتح السين وكسرهما
جمع سريع وفتح السين والراء وايلهم قاله مارك هذا الجواب
من البراءة هو على تقدير الكلام في السؤال هكذا افرجتم من الكفار
وعلى رواية انور تم كلتم يوم خبئه واما على هذه الرواية وهي انورتم

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تجلوا عن تكلف ومكن ان يوجه
 بان البراءة اشار الى انه صلى الله عليه وسلم لم يفرأوا ظهر السجادة وقد قال
 الله تعالى والله يعصمك من الناس فليلا يتصور فرار الصحابة عنه
 لشدة موافقتهم له وعلمهم بانهم يريدون بالتأسيات الملية وانما يتوهم
 فرارهم عنه اذا فرموا او تولوا وهو محال عند صلى الله عليه وسلم انتهى
 وفيه انه لم يلزم من وجود كونه معصوما من الناس عدم تصور
 فرار الصحابة كما لا يخفى وفيل هذا الجواب الذي اجابه البراءة من يدعي
 ارب الفضلا بان تقدم الكلام انورتم كلكم فيقتضي ان النبي صلى الله
 عليه وسلم را فقمم في ذلك فقال البراءة والله ما فر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ولكن جماعة من صحابه حين لم يذوا وكذا انتهى كلامه وهو
 منسحب الى محيي الدين النوري وهو مسلم في حديث مسلم اذ ليس فيها
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما على رواية الترمذي فيقول السائل
 انورتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ان صلى الله عليه وسلم فر
 بل المهم فرأوا وتفي بمفردا فلا ولي ان يقال تقدم الكلام انورتم كلكم
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال البراءة تغيا لفرار الكلي كما يدل
 عليه الاستدراك وصرح به قول النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الاستدراك
 ذكرا لما قد يتوهم انه يلزم من فرار لعسكر قول النبي صلى الله عليه وسلم ما هو
 المعتاد المتعارف وقيل قوله البراءة في الجواب الكلي الذي توجهه
 السائل وقوله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم تغليل لذلك النوع
 سواء كان القسم لتالكيد هذا لفظي او للرفع السابق يعني لم يفر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يفر جميع الصحابة عندهم سرعات
 الناس جرى لهم ذلك كذا وكذا انتهى واعنه شيخنا ابن حجر وطيبا
 في توضيحه حيث قاله وقوله لا اي لم يفر بل جمعا بل فر بعضا ورفي
 بعضا والبقاء البعض بقوله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ويلزم من بقائه بقاء طائفة معه لما جيلوا عليه من اثارهم بنفسه
 الكريمة على نفوسهم وهذا من يدعي ادب البراءة صلى الله عنه وبلاغته
 لا انما استفهاما رجا يتوهم منه وان رفع ذلك التوهم تعبيرا لسائل
 يعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فر معهم وزاد في التادب فني
 التولي دون الفرار نزاهة لتأمله الرفيع عما ان يستعمل فيه لفظ
 الفرار في اللفظ فضلا عن الاشارات له اشبع من لفظ التولي اذ هو
 قد يكون لتخبر او تحرف بجلان الفرار فانه لا يكون الا الخوف والحين



اي غالباً ولا فرار الصحابة هنا لم يتخفى لذلك قطعاً ومن ثم قال الطرفان
 هنا لا ينزاه المني عنه لوما وقع على غير نية العود وانما الاستعداد
 للكثرة فهو للتخبر الى فيه ويحتمل ان البراءة اشار الى تمام الحجج الواضحة والبيانية
 الظاهرة على عدم فرار الصحابة بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
 لم يفرق منه تولي فيه كذلك لما برعهم على بذلهم نفوسهم دون وعلمهم بان
 الله تعالى لا يجذلهما وان بعضه من الناس لا ينافي ذلك ما في مسلم
 عن سلمة بن الاكوع من قوله ما رجع منهزماً الى قوله ورضي عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم منهزماً فقال له لقد راى ابن الاكوع فرعاً فقال العلاء قوله
 منهزماً حال من ابن الاكوع كما صرح اذ لا ينزاهه ولم يرد انه صلى الله عليه
 انه مر اذ لم يقل احد من الصحابة انه صلى الله عليه وسلم على انه يجوز عليه
 لا ينزاهه فمن زعم انه انزاهه في موطن من موطن الحرب ادب ناديا عظما
 لا يقال يعظم حرمته لما ان يقول على جهة التنقيح فانه يكفر فيقتل
 ما لم يثبت على ما صرح عندنا ومطلقاً عند مالك وجماعة من اصحابنا وبالغ
 بعضهم فيقتل فيه لا جماع بل لو اطلق ذلك قتل عندهم على ما اشار اليه
 بعض محققهم انتهى فاق وقع لبعض سلاطين ما ورا النهر وهو عبيد فان
 في بيته المشهور والمنسوب الى الملا جاني حيث حصل هجرته صلى الله
 عليه وسلم من مكة الى المدينة فرأوا اخرج من ذلك كلمة فالجذر الحذر من اللفظ
 بيته على وجه الاحتساست فانه كفر صريح عند العلاء اعلام العارفين
 بالتمام والبيان ثم ما سخر بالمال وخطر في الحال فقد راى كلام الله
 ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان وراه وانما ولي بقدمه العسكر
 كما يدل عليه قوله ولكن ولي سرعان الناس اي اوليهم المسرعين في
 السير او المستعجلين في الامر لعدم رسوخهم ووقوفهم بحاله صلى الله عليه
 ثم ذكر سيب فرارهم بقوله **تلقهم** تفعل من التلقى اي قابلتهم وواجهتهم
هوازن بفتح الهاء وكسر الزاي قبيلة مشهورة بسيدة السهم لا كما دخل
 سهاهم **بالنيل** البال للنعمة اي برميته وهو اسم جنسي يراد به السهام
 العربية واحدة له من لفظه وقيل انه جمع قبله ويجمع على **بال** **رسول**
الله صلى الله عليه وسلم على بغلته اي الدال على حال شجاعته المشهورة بعدم
 التولية اذ لا يتصور الفرار بهما فلا ولا يفرح عقالا وباجل حال وبعما
 ذكرنا يجمع بين ما ورد من الاحاديث من انه لما التقى المسلمون والكفار
 وفي المسلمون مدبرين فطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ركض بغلته قبل
 الكفار بعد ما صاح بهم العبي وكان رجلا صينياً وفي رواية ذكرك

كلام

كلام

اصلاح

رسول الله صلى الله عليه وسلم في عبيهم فقال يا انصار الله وانصار رسول
الله انا عبيد الله ورسوله وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم قال اني ابي
ايها الناس وكان الاصحاب مشغولون بالفرار بحيث لم ينظر احد منهم الى
خلف اضلا واما ما روي انه بقي رسول الله صلى الله عليه وسلم منفردا فيما
بين الكفا وقد يقال انه محمول على الكفا بانه عن قلة من عنده من الاصحاب
او على انه كان كذلك في الامم الاولى ثم اجتمعوا عنده روي بكل الاول قوله
وابوسفيان بن الحارث اخذ بلجامها وقد سبق ايضا ان العباس من صحاح
على الناس فيؤخذ منه توجيه اخر انه فر من فرما توهم انه صلى الله
عليه وسلم قتل او مات في ارجع وخوذتك فلما سمعوا صياح عباس يا اصحاب
التشجيرة او كلامه صلى الله عليه وسلم ايها الناس ابي فزعوا مسرعين
قا يدي يا بسك يا بسك وقد صح عن ابن عباس انه قاله فطلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم تركض بغلته فقل الكفار وانا اخذ بلجام بغلة رسول
الله صلى الله عليه وسلم انها ارادة ان لا تسترع وابوسفيان بن الحارث
اخذ يركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمع بانه كان اخذ بلجام على
سبيل المناوئة في خدمة المقام ومما يوجد ما ذكرناه من تخلف المرام
ما قاله بعض الشراح وتبعه من حجر من قوله ولكن ولي سرعان الناس
فيه تصريح بان الفرار لم يكن من جميعهم وانما كان ممن في قلبه مرض من
مسئلة الفتح وموافقتهم واخلاصهم الذين لم يتمكنوا اسلام في قلوبهم بل
كان بينهم من يخيف بالمشركين الدواب وجماعة خرجوا للفتنة فلما
انكسفت من العدو وظن من قومه الصلابة انه لم يبق فيهم عننا
فكروا ليعرفوا الخبر فاطلق تعلم الفرار في بعض الاماثر اخذ بالظاهر
هذا وقد وقع عند البخاري على بغلته ايضا وعند مسلم ان البغلة التي
كانت تحته يوم حنين اهداه له فزرة بن نفاثة هذا هو الصحيح
وذكر ابو الحسن بن عبدوس ان البغلة التي ركبها يوم حنين هي دلو
وكانت سببا اهداه لها لمقوسن واما التي اهداه له فزرة يقال
لها فضة وذكر بن سعد وذكر عكسه والصحيح ما في مسلم نقله ميرك
عن الشيخ وقال العار كوي صلى الله عليه وسلم البغلة في موطن الحرب فهو
النهاية في الشجاعة وتكون ايضا معتمدا يرجع اليه المسلمون وتطبلون
قلوبهم به وبمكانه وليكون منازعا عن غيره وانما فعله هذا عمدا ولا
فقد كانت له افراس معروفة **ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول** اي
ديحول ربه يجول وعلى عدوه بصولة مظهره لشيء وحسبه اعمادا على

ما دونه



ما وعده من العصمة عن الناس ربه **انا النبي كذب** اي حقا وصدقا فاذ
افروا ازول عما اقر اذ صفة النبوة يستعمل معها الكذب فكأنه قال انا
النبي والنبي لا يكذب فليست بكاذب فيما اقول حتى انهزم وا حول بل انا
مستقي ان ما وعدني الله من النصر حتى وان خذل ان اعدي صدق **انا**
ابن عبدالمطلب انتسب بجده عبدالمطلب دون ابيه عبد الله اما مراعاة
للوزن والنافية اوله اياه نقيب سبابا في حياة عبدالمطلب ولم يشتم
كما شتماره عند العرب فان كان سيده تربيتي وربيس اهل مكة وكان
الناس يدعون النبي صلى الله عليه وسلم بابن عبدالمطلب وايضا فاشتم
عندهم ان عبدالمطلب بشر بان النبي صلى الله عليه وسلم سيظهر ويكذب له
شان عظم لما اخبره به سيف بن ذي يزن وقيل انه راى روبا تدل
على ظهوره وكال حال نوره صلى الله عليه وسلم فاراد النبي صلى الله عليه وسلم
ان يدلوهم جميع ذلك وبانه لا بد من ظهوره على الامم لتفوي نفوس
الموافقة رخصهم على رجاءه علا وفيه دليل لجواز قول المفسرين انا نزل
ابن نلان ومنه قول علي رضي الله عنه انا الذي سمى ابي حيدرة اي
اسدا وقوله سلمة انا ابن الكوع واليوم يوم الرضع والمهني عنه قول ذلك
على وجه الاحتجاج كما كانت تفعله الجاهلية من الكفار في الرواية الصحيحة
في البيت سكنون البان في المصراعين وسد ما قيل من فتح البان الملول وكسر
السانه قاله القاضي عياض وقد نقل بعض الناس فقال الرواية انا
النبي كذب بنخ البان وعبدالمطلب بالخفيض وكذا قوله وميت من علي
حد حروا بلان يعبر لرواية السنغفي عن الاعتقاد وانما الرواية باسما
البار المدانته عمل ان قصة حنين وهو واد وعرة دوت انظاف
قيل بينه وبين مكة للذات ليال على ما ذكره اهل الاماثر واخبار الاخبار
انه صلى الله عليه وسلم لما نزع من فتح مكة وتهدتها واسلم عامة اهله
اجتمعت اسكاف هوازن وثقيف وقصدوا حرب المسلمين فسار صلى
الله عليه وسلم اليهم في اثني عشر الفاعشرة من اهل المدينة والنان من سلمة
الفتح وهم التلقا اعم عن الاسترقاق وخرج معه كما يكون مسكوكا منهم
صفوان بن امية ورد بسد حنن ان رجلا طلع على جبل فاخبار النبي صلى
الله عليه وسلم بان هوازن عن مكة ايهم بطعنهم وغنمهم اجمعوا الي حنين
فتسبى صلى الله عليه وسلم وقال تلك غنيمة المسلمين هذا ان شاء الله تعالى
وتوكله عن بكرة ايهم ايضا معهم وهي ما يستقي عليها الماء والمزاد بالظن
الستاد احدها طعينة لم اجل كوة المسلمين قاله لبعضهم اورجل من

لا نصار قال بن حجر وزعم انه الصديق كذب من المتدعة لعنه الله
قلت على تقدير صحة نقله فلا محذور في قوله لن تغلب اليوم من
قلة لما روي انه لن يغلب اثني عشر الفا من قلة اذ فيه الاشارة الى ان
هذا القدر من العسكر بقدر ان تقاوموا لوذاك مرة واما حقيقة الغلبة
بهي من عند الله من كثرة وامن قلة ولكن لما كان فيه نزاع عجب وتوهم
غرور مما قد يفضي الى عدم النضوج والابتهاج الى الملك المتعال اخبر الله
سبحانه ويوم حنيفة اذ اعجبتمكم كثرتم الهمة وشق ذلك على النبي صلى
الله عليه وسلم فراك تغلبت البيضا وليسوا وبعين والمغفرة والسخنة
فاستقبلهم في نوازبه ما لم يروا حاله قط من السواد والكثرة وذلك
في محسن الصبح وخرجت الكتاب من مضيق الوادي فحوا حملة واحدة
فانكشف خيل بني سليم مولية وبعينهم اهل مكة والناس قتل ولحق
يسب مع حبيذ الائمة العباس واليوسفينك به عمه الحارث وابو
بكر الصديق وابو امامة الباهلي والناس من اهل بيته واصحابه قال
الحباس وانا اخذ بلجام بقلته اكفها ان تصل الى العدو ولا انه كان
بنتقم في خورجه وابوسفين اخذ بركابه وجعل مكاني الله عليه وسلم
يا مر العباس بما اذاه لانصار واعقاب الشجرة اي شجرة ببيعة الرضوان
فناداهم وكان صيئا يسمع صوته خورثا فنه امكاه فلما سمعوه اقبلوا
كانهم لا بلحنته على اولادها يقولون يا سيدي يا سيدي فجزا جعوا حتى
ان من لويط وعه يعيره تزيغنه ورجع ماشيا فامرهم صلى الله عليه وسلم
ان يبعدوا الحملة فاقبلوا مع الكفار ولما نظر صلى الله عليه وسلم
الى قتالهم قال لان حمي الوطيس اي تنور الخيزنونه مثلا لسدة الحرب
التي يشبه حرها حره ولم يسمع من احد قبله وتناول صلى الله عليه وسلم
حصيات من الارض ثم قال سا هت الوجوه اي فتحت نورهم فامتلأت
عيناهن من الشركي منها وفي رواية مسلم من تراجيد الارض فاحدهما
بجازا وروي بكل منهما او خلطها ترمي بهما وفي رواية لاجد وابي داود
والداودي ان المسلمين لما اولوا وتول صلى الله عليه وسلم عن فرسه وضرب جرحهم
تلف من تراجيد جرحه اصابا وهم منهم انهم قالوا لم يبق منا احد الا املاحت
عيناه وفيه تراجيد رسعنا صلصلة من التما كما مر الرعد يد على الطست
الجديد بالجمي واحد ولما عن ابن مسعود ان سرج بغلته صلى الله
عليه وسلم ما له فقلت ارتفع رفعتك الله تعالى فقال داودي كفا من
تراجيد ضرب وجوههم وامتلأت اعينهم تراجيدوا جالها جرحه

ولا يشار



ولا نصار يسبونهم بايمانهم كما بها الشبه فولى المشركون لادبار وفي
رواية عن رجل كان منهم اي من الكفار لما اتيناهم اي المسلمين لم يقفوا لنا
حلبه شاة فجلنا شوقهم حتى انتهينا الى صاحب البغلة ايضا فاذا هو
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقتا عدة رجال بيض الوجوه حسبات
فناد لنا كما هت الوجوه ارجعوا قال فانهم نادركموا اكتافنا وفي سيرة
الديكاهي كان سبما الملايكة يوم ضيف عام حرار خوصا بين اكنافهم وامر
صلى الله عليه وسلم ان يقتل من قدر عليه فاقضوا به الى الذريرة فنهاهم عنه
وقال من قتل قتيلاه عليه يبينه فله سلبه واستلب ابو طلحة ذلك اليوم
عشرون رجلا وكان في مسالكه تعالى لقلوب موازين عن الدخول والسلام
بعد الفتح المجهول علامة دخول الناس في دين الله افواجا اتماما بخراز
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومزيد لخصرته فبهر هذه الشوك العظيمة
التي لم يلقوا قبلها مثلها واذ لفقوا اول امرأة الهزيمة مع كثرتهم لتواضع
رويس رفعت بالفتح ولم يدخل جلده وحرمه على هتية تواضع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويستبين لمن قال لن تغلب اليوم من قلة ان النصر انما هو
من عند الله وانه المقول لصردينه ورسوله ووثا كثرتم التي اعجبتم بانها
لم تقن عنهم شيئا فلما انكسرت قلوبهم جبرها الله بان اتزل سكتته على
رسوله وعلينهم وانزل جنودا لم تزورها ولم تقا تل الملايكة معه لاهتبا
وفي بدر واخصصا ايضا برميته صلى الله عليه وسلم وجوه المشركين بالحصا
ولعل تخصيصهم بالان القضية الاولى كانت في امر الدين وقلة المسلمين كما
قال تعالى واذكروا انتم قليل مستضعفون في الارض ثم بالقصة الثانية
في اخر الامر بعد كثرتم واعزازهم للاشارة الى ان العدة يستغني عن معاونة
الرب في حال ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلب العدو فانتى بعضهم
الى الطائف وبعضهم نحو خلدة وقوم منهم قروا الى اوطاس واستشهدوا في الجي
اربعة وقتل من المشركين اكثر من يوفه والله الموفق والمعين **حدثنا اسحق**
ابن منصور حدثنا عبد الرزاق ايضا وفي نسخة اخونا جعفر بن سليمان حدثنا
ثابت عن اشق ان الذي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضا اي قضا عمرة
المدينة وبومرغ لما قاله عما وزنا من المحصر جيب طير القضا سوا كما رجه
فرضا او نفلا او كان اخرامه بعورة ثم ان كان اخرامه بعورة لا عرفضا هكا
في اي وقت نسا لان ليس لها وقت معية وما يويد من هبا ان زاد احصر
في حجة الفرض وجل منها يلزمه القضا عند المربعة كما في النطوع عند فاقان
لوركيه دليل للاقياس مستقلة العمرة على الحج لما بينهما من النسبة الساتمة



والمقارنة في الآية حيث قال تعالى واتموا الحج والعمرة لله كانا جميعا
واما ما فهم بعضهم من انه الفرق بان النفل ما يلزم بالشروع عند الشك
وانتباهم قد فرغ بان الحج والعمرة استثنى لهم من قتل القاعدة في شروع
فخرج نفل او عمرة فيجب عليه تمامها اجماعا لظاهر قوله تعالى واتموا الحج
والعمرة لله ونحن نثبتنا سائر الاعمال من الصلاة والصوم عليهما مع دلالة
عموم قوله تعالى ولا تطولوا اعمالكم ومنع بيع الملاعبة في امر الدين بان
يشروع في عبادة ثم يتكلم ثم يبعها ثم يبطلها وهو جازا وقالت ابى جبر
المراد بالقبض هنا القبض اي المقاماة والمصاحفة لا الكفا الشرحي
لان عمرة التي تخلوا منها بالحدسية لم يلزم قضاءها كما لو شاء المحصر
عندنا انتهى وفيه ما لا يخفى **باب راحة** اي والمحال ان ابن راحة وهو احد
شعير النبي صلى الله عليه وسلم **يسمى بين يديه** اي قد امد على الله عليه وسلم **ويقول**
خلوا اي دوما على التحلية منهم بوسيد تركوا مكة للنبي صلى الله عليه وسلم
بني الكفار محذوف الفاء اي يا اولاد الكفرة بالله ورسوله **عن سبيل** باسباع
كسرة الها على ما في اصل الاصل وسائر الاصول المتعددة وفي بعض النسخ
سكون الهاء المعنى تركوا سبيله في دخول الحرم المحترم وادخلوا في سبيله
من الدين الا قوم **اليوم** اي هذا الوقت الذي لنا العقلية عليكم بمقتضى نصية
الحدسية **نضركم** بسكونه الباء للمضرة اي نضركم على تقدر نقص
عهدكم وتصد منكم **على تنزيله** اي شاعلى كونه صلى الله عليه وسلم رسول
منزل عليه الوحي من عند الله او بناء على تنزيك اياه واعطاء العهد الامانة
له في دخول حرم الله وعلى كل فالصير في كلال الصواعبي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو الظاهر وحاصله ان من اضافة المصدر الى مفعوله سواء
لا حظنا فاعل المقدر انه هو الله تعالى وهو اولي بالحقيقة اوراعيا الجاز
فاضفنا التنزيل اليهم لكونهم السبب في نزوله حيث جازوا له في قصده
رسوله وغرض حصوله واستك في ظهور هذه المحل لفظا ومعنى والعبد ابن
محمدي جعل الصير راجعا الى الزمان وان لم يتقدم له ذكره لا ذكر ما بينهما
تحوذرت بالاجاب **ضرب** مفعول مطلق اي ضربا عظيما **يزيل الغضب** والساد
بجازي **الحمام** اي حسن الرأى مسالفة فان مفردة حمامة وهي الراس او
وسطه والمراد راس الكفار وروسا اهل النار **عن مقبله** اي عن مكانه
ومحل روجه وموضع استراحتة فاريد به التجريد او التسيب او التقييد
وتوضيحه ان المقبل مكان القبولة وهو موضع الاستراحة مجوز واريد
به مطلق المكان او شبه به العنق كما مع محل استراحة الراس ويقا به

وعلى



دعوى هذين التقديرين يصير المعنى يزيل الراس عن العنق والمقبل كناية
عن النوم لما علمت ان محل الاستراحة وفيه موجود في النوم اي يمنع الراس
ولا يستراجه بسدة ما يقاسه على ملاحظة نوع قلب من الكلام تكاثره
قال ضربا بظهور النوم عن الراس فان لم يوجد لا عنده كما قال تعالى اذ نفضا كمر
النفاس ائنة منه قال ابن جرير وفي هذا قد ازل الرحمن في تنزيله وزاد
عقبة بان خير القتل في سبيله نحن قتلنا ثم على تنزيله واخرج الطبراني
والبيهقي بلفظ الصم لكنه ابتداء بعجز الاول رجعل عجز الاول يا رب الخب
مؤمن بقبله وزاد ابن اسحاق على هذا ان رأت الحق في قوله **ويذهل** وفي
نسخة **ويذهب** والاول اول مناسكة لقوله تعالى يوم ترونها تذهل كل
مرضعة عما ارضعت والمعنى وضربا يبعد ويشغل **الليل عن خليله** اي
يصير اليوم من حيث ان كلاب حتى نواته نفسه وذهاب نفسه كيوم القبا
يوم نأق كل نفس تخاد عن نفسها ولا تسال عن كان به جميع السها وكل
امرؤ يومئذ شان يعنيه عن امه واجبه وابيه وصاحبه وبنيه **فقال**
له عريانا **رواحه** **بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم** بتقدير **ترهتهم**
بمفكر يري قد ام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله **تقول شعركا**
اي وقد ذم الشعر في كلامه تعالى وعلى كل لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايضا **فقال النبي صلى الله عليه وسلم** **لم خل عنه** اي انزكه بع شعره فانه ليس
ذم الشعر على اطلاقه **يا عمر** **فجيب** ملكك ايها الفاروق ان تفرق بين اذاه
فان الشعر كثير الكلام حسنه حسن وتبيحه تسبح وانما يطلق ذمه على
ارادة التجريد له وترك ما يجب من العمل والاعمال فالكلام تاثير ليغ
لا سيما اذا كان منظوما على طريقة البلاغ وخطبا الفصحا **فلم ي** الام تاليدا
وهي راجعة الى البلاغات او الكلمات او الي القصد المذكور عليها بقوله
شعركا **فقال** راجع الى الشعر باعتبار معناه المقصود وهي القصد فلما نزلها
اسرع فيهم اي اعجل وانفع في قلوبهم وفي ايداهم **من نزع النبل** اي من
رميه مستعارا من نزع الماء واختير لكونه اسرع نفوذا واعجل استراحة
واعنى هجاءم اشر فيهم تاثير النبل وقام مقام الرمي في الكناية بهم بل هو
اقوى عليهم سيما المكافاة **فتمه** **فما قيل**
جراعات السان لها التيام **وا** **يلتقام** ما جوع الكسان
اي الكلام ولو قيل كلام مكان السان كان البيت مطلقا فيعانة من
النباك والنبل هو التهام العربية واحدة لها من لفظه ولعل اختيار
النبل هو الرمح والسيف انه كثرنا نيرا واسرع تنفيذا مع امكان تيقاعه

مة

لا ابتداء



من بعد استلامه وهو ابقدها فداها جاري عن كعب بن مالك
انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قد اتزله في الشعر ما اتزله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قد اتزله في الشعر ما اتزله
نفسه بيده كما انما تزومهم بضم الباء قاله النووي في حديث ابي ذر
عبد الله بن رواحة بن رباح بن رباح وهو الكفار واذا هم ما لم يكن لهم امان لان
الله تعالى امر بالجهاد فيهم واما غلاظ عليهم بياك لتقصم ولا تقتصار
منهم بمحاربتهم لغيره ولا يجوز ابتداء لقوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون
من دون الله فسيبوا الله عدوا بغير علم **حدثنا علي بن محمد حدثنا شريك**
عن سنان بن بكر فقتضف ابن حبيب عن جابر بن سبرة ففتح وضم **قال**
جاءت النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من ما نة مر موكان بالواو وفي نسخة
فكان اصحابه اية في جميع المجالس او في بعضها **حدثنا شريك** في الشعر ابي
يطلب بعضهم بعضا ابي بنشد شعر الجوز ولا نشاد وهو ان يقول شعر
الغزير في بعض النسخ **حدثنا شريك** من باب المغالطة **حدثنا شريك** في
عما نسهم واما ما اوحى لنا **النسائي** منظومة او منظورة **من امر الجاهلية**
او في بعض النسخ من امور الجاهلية وفي بعضها من امر جاهلتهم **وهو ما كانت**
اي قال لما غلب عليه من التبخير في الله او التكر في امر دينه وعقبه في
او المعنى ساكت عنهم ما نه لم يمتنع من الشاد الشعر وذكر امر الجاهلية
لحسن خلقه في عشرتهم وزيادة الفتن ومجتهم بدفع الحج عن ما جازهم
بناء على حسن نياتهم واخذ الفوائد والحكم من حكاياتهم كما هو شأن
العارفين في مسا هدايتهم ففي كل شيء لم يشاهد دليل على انه واحد **ورعا**
نفسهم بصيغة الماضي وفي بعض النسخ **نفسهم** بصيغة المضارع **معهم** ابي
مع رواياتهم وبيان حالهم ونحوهم مقلاتهم منها انه قال واحد من
اصحابه من صار من جملة احبابه ما يقع من احد كل ما يقع في صني
فاني جعلت من الخبيس لما كان لي من الكسبي **انفقتني في زمن الفخط**
ومن كان معي من الرهط فنبئت صلى الله عليه وسلم وقال **لو اخرجت ثعلبا**
صعد فوق صني وداله على رأسه وعينيه حتى عمي فقلت ارب بيول
الطليان براسة فتركت على طريقة الجاهلية ودخلت في شريعة
لا سلام هذا وقال بن حجر في حله استماع الشعر وانساده مما لا يحسن
ولا حفا فيدوان كان مستترا على ذكره من امام الجاهلية ووقايعهم
في حروبهم ومحاربتهم ويحتمل ان اشعارهم التي كانوا ينشدونها
فيها الحث على الطاعة وذكرهم امور الجاهلية للندم على فعلها فيكون

اصحابه والمعنى انه
كما اوحى لنا بنسب على
هو



من القسم لما قول الذي هو سنة ما كبح فقط ان قاعدة التناهي
خير من التاكيد يريد ان المراد بها ابا حنة وم السنة كما ذكرته خلافا
لشارح قلت الصواب ما شرح الله لصدره تلك الشارح حيك حرر
فعل اصحابه وقرر سكونه صلى الله عليه وسلم على مراد الشارح الفاضل
على الباح الجرد الذي يسمى لغوا بلا فائدة وبينية ودينوية وعيادة
اخروية وقد قاله تعالى والذين هم عن اللغو معرضون واذا سمعوا
اللغو امرونا عنه وقاله صلى الله عليه وسلم ان من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه وما الموجب له لعل ما ذكر على خلاف ما يقتضي حتى القن
ما يحكا به الاكرام رضي الله عنهم بعد تشريفهم بالاسلام سيما وهم في
صحة سنته لما نام مع تعدد مثل هذه القضية في الامام واما ما ذكره
من القاعدة فهي معتبرة في القضية الواحدة واما القضية الواقعة
في الحديثين المختلفين زمانا ومكانا واورا كما انما بعده من الماعتنا
بها وجعل الكلام موبسسا بسببها على ان التناهي اذ انبينا على
الاستاس النقيس يوجد فيه من جهة ان الحديث الاول في شعر للشاعر
والثاني في الشاد شعر الغزير وان الاول مختص بالنظم والثاني اعم
منه ومن الشعر ان الفعل اذا تعدد وحصلت فيه المواظبة والملا
يكون مقتضيا لعدة من انواع السنة كما في الحديث الثالث وانما اعلاه
من وقوع العمل مرة او ثارة فترحق باطلاق ابا حنة كما في الحديث
الاول وبهذا ينبغي لك انعكاس القضية فتأمل **حدثنا علي بن محمد**
اسانا وفي نسخة **حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمر مصغرا عن ابي**
سنة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشعر كلمة ابي
احسنا وادخرا جودها واخفها والمعنى افضل فضيدة او جملة
تكلت بها العرب ايم شعرا وهم دبلغا وهم وفتحا وهم كلمة لبيد وقد
مر ذكره انه لما اسلم لم يقل شعرا وقال يكفني الزاه مشير الى انما
في كمال العرفان ولما تقناه **الكل بنى ما خلا الله باطل** قيل سمع عثمان
ما بعده من قوله وكل نعم لا محالة زليل اغترض عليه وقال كذب لبيد
فان نعم الجنة لا يزول قاله عقب لبيد ذلك مبينا لمراده انه نعم
الدنيا يقوله فبيات في الدنيا عرور وحسرة البيت وسعد عثمان رضي
الله عنه فقال صدق لبيد **حدثنا احمد بن مسيع** **حدثنا مروان بن معاوية**
عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
رواه ابو داود وابن ماجه عن الشريك بن سويد قال كنت ردف رسول

ومدة

الله صلى الله عليه وسلم بكسر فسكون اي رجبته وزاد في مسلم يوماً فقال
هل معك من شعرا مية بن ابي الصلت شي فقلت نعم فقال هيه فانشدته
بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته الف بيت
ففيه وكالة مريجة على ان قوله فانشدته مائة بيت قافية انما كان
بعد تناشده وان المراد بالقافية البيت والطلق الجزاء واردة الكل
مجازا من قول امية بالتصغير ان ابي الصلت قال مبرك بموت قضي من
شعرا الجاهلية اذ ركن مبادئ الاسلام وبلغه خبر مبعث سيد الانام
لكنه لم يواتق بل يماك وكان قواصيا في المعاني ولذا قال صلى الله عليه وسلم
في سائده من لسانه وكفر قلبه وذلك باقراره بالوحدة والبعث وكان
يعبد في الجاهلية ويومئ بالبعث وينسك في ذلك الشعر الحسني وادرك
الاسلام ولم يسلم وقد قال عبد الله بن عمرو بن العاص انه قوله تعالى
واتل عليهم بنا الذي انتباه اياتنا فانسخ منها الآية تزلت في امية
ابن ابي الصلت الثغفي وكان قد قرأ التوراة والانجيل في الجاهلية وكان
يعلم بامر النبي صلى الله عليه وسلم قبل مبعثه فطمع ان يكون هو قاضيا بعد
النبي صلى الله عليه وسلم وصرفت النبوة عن امية حسده وكفر وهو
اول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمت قريش تكاتت به في
الجاهلية كلما انشدته بيئا اي كلما قرأته له بيتا فومئ باب الحدف
ولا يصاد لما في القاموس انشد الشعر قراة قاله في النبي صلى الله عليه وسلم
ومر كذا في الاديان الفرد للبخاري هيه بكسر الهاء واسكان اليا وكسر
الهاء اثاثة قالوا والها اولي ميد كذا من الهمزة واصله ايه وهي
للاستزادة من الحديث المبرور والمفضود انه صلى الله عليه وسلم استحسن
شعرا مية واستزاد من انشاده لما فيه من الاقرار بوجود الله تعالى
والبعث قال مبرك وغيره من الشعرا ايه اسم يسمي به الفعل لغة معناه
المؤثقال للرجل اذا استردته من حدك او عمل ايه لغير تنوير
فان وصلت نوت فقلت ايه حديثا وقوله ونفت قلنا ايه عن ام
سليم فلم يلون وقد وصل ما نه قد بري الوقف قال بعضهم اذا قلت ايه
فكانت قلت حديثا لغة التنوير تنوير تنكروا في البيت اراد
التمسك فتركه للضرورة فاذا اسلنته وكففته قلت ايهما بانصب
عنا وان اردت التبديل قلت ايهما بمعنى هيهات حتى انشدته مائة يعني بيتا
بانصب على انه معقول يدق وفي نسخة بيت بالجر على انه كناية ثم
ماية قال الحنفي روي بانصب والجر وجه النصب ظاهر وجه الجر على انه



حذف المضاف وابقى المضاف اليه على حاله كان اصله مائة بيت انتهى وفي
نسخة مائة بيت وهو واضح فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كاد اي قارب
يسلم وفي رواية لقد كان اسم شعوره ومرسليا ذلك قبل وانما قال
ذلك لما سمع قوله لك الحمد والفضل ربنا فلا شيء اعلانك جلا ومجدا
تلك الحنفي اي انه كاد وكلمة ان مخففة من التثنية قاله بن جمران مخففة
اسمها اذا عملت فهو الشان فريم ان من قال المتقدر بان كاد ولا يعرف
شيئا من النجوليس في محله اذ مراده اذا عملت كما ذكر ويجوز حذف هذا
القيد لم يميزان يقال في حق من حذفه يعرف شيئا من النجول حديثا اسمعيل
ابن موسى الفزارنجي الفارابي وعلي بن حمزة المعري اي الودي واحد قال
اي كانهما حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد بكسر الزاي فنون وفي نسخة
بفتحها واسمه عبد الله بن ذكوان على ما في التقریب عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عابسة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصنع لحنان بن ثابت منط حسانه منصرفا وغير منصرفا على انه
فقال او فعلا والنا في هو الا ظهر فقدر وهو كانت بن المنذر بن عمرو بن
حرام بن نصاري عاش مائة وعشرين سنة نصفها في الاسلام وكذا
عاش ابوه وجده وجد ابيد المذكوروك وتوفي سنة اربع وخمسين قال
صاحب المسكاة في اسما رجاله يكتي ابا الوليد بن نصاري الخزرجي وهو
من فحول الشعرا قال ابو عبيدة اجتمعت العرب على انه اشعر اهل المدر
حسان بن ثابت روي عنه عمرو ابو هريرة وعابسة ومات قبل الاربعة
في خلافة علي رضي الله عنهم اجمعين وقيل سنة خمس والله اعلم منيرا
بكسر الميم اية المنبر وهو الرفع في المسجد اي مسجد المدينة يقوم عليه
قائما اي قائما قال مبرك نفلا عن الفصل قد برد الصدر على رزبه اسم
الفاصل نحو وقت قائما انتهى وفي نسخة يقول عليه قائما اي يقول حكاك
الشعر وينسكه على المنبر كونه قائما ايضا خر عن رسول الله صلى الله عليه
قوله قاله على ما في الاصل الاصيل اي عروة ورواية عابسة وفي نسخة
وهي الظاهر وقالت عابسة بنا في عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي تخام عن قلبه ويدافع عن جهته ففيل المناجحة المناجحة فاما المراد
انه تان مهاجبي المشركين ويذبهم عنه وقال صاحب النهاية بنا في اي
يدافع والمناجحة والمناجحة المدافعة والمناجحة نعت الرجل بالسيف
نتا ولته يريد مجنا فحتمه مدا فحة مهاجبي المشركين ومجا وبتهم عن
اشعارهم ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ولا لته علي تعدد هذا

القول منه **له ان الله يؤيد حسان** وفي نسخة **حسانا بروح القدس**
 بضم الذال وسكونه اي جبريل وسمى به لانه يأتي بالانبياء بما فيه الحياة
 للمدينة والمعركة السرمدية واصنافه في القدس وهو الطهارة لا حبه
 خلق منها وقد جاء في حديث موقوف وموان جبريل مع حسان **ما نافع**
اويضا لملكه ويجعل التنويع وفي رواية ما نافع عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بما للذمام والعدة والمعنى ان لا شعرا التي فيها دفع ما يقوله
 المشركون في شان الله ورسوله ليس مما يجوز ولا يكون مما يلزم الملك
 وليس من الشكر الذي قاله الشعراء من تكفاء القسم والقاء الشيطان
 اليهم بمكان فاسدة فالجمله اخبارية وظاهر كلام الطيبي انها جملة رعاية
 وتبليغها ما للدوامية حسه قاله وذلك لان عند اخذها في البحر والظن
 في المشركين وانسابهم نظمة الفحشى من الكلام وبذاه اللسان ويؤيد
 ذلك ان يتكلم بما يكون عليه له فيحتاج الى التأييد من الله تعالى وقد
 من ذلك بروح القدس وهو جبريل عليه السلام انتهى ويؤيد الاول قول
 التوربيتي من ان المعنى ان شعرك هذا الذي بناه عن الله ورسوله
 يلهمك الملك سبيله مخلاق ما يتفوقه الشعراء ان التبعوا الهوى وهاموا
 في كل واحد فان مادة قولهم من القاء الشيطان اليهم انتهى وقيل لما دعى
 له صلى الله عليه وسلم اعانه جبريل بسبعين بيتا هذا وقد قاله الحنفي
 الفخر اوعا العظمة والكبرياء والشرف اي يفاخره جل جلاله صلى الله عليه وسلم
 ورحمته انتهى وظاهره المتبادر من معناه ان حسانا يظهر الغنطة
 والاكوييا والشرف له صلى الله عليه وسلم وكان مشارحا عكس هذه الفضيلة
 ونسب الكبر والعظمة الى حسانه لانه ساعده صلى الله عليه وسلم
 ولا محذور فيه فانه ابلغ بلاغة وتبليغا فانه اذا كان التابع معظما
 لاجل المتبوع كان المتبوع في غاية من العظمة بالبرهان الجملي والبياني
 العلي كما حقق في قوله تعالى كثر خيرامة وكما اشار اليه صاحب البقرة
 على طريق العكس في الدليل ايما الى حقيقة التعليل
 لما دعى الله داعينا لظاعته بالقرآن والرسول كذا كرم الامم
 وغايتها ان يكون عن معنى من وقد تقرر تناوب الحروف في العلوم العربية
 اما على سبيل البدلية واما على قصد المعاني التضمنية واما يتوهم من
 ان نسبة الكبر الى مومة فليست على اطلاقها فان التكرار على التمام
 تربية على سائر المشكوكين صدقته كما يشير اليه قوله اذ تولى المؤمنين
 اعزة على انك ترضيه فان دفع بهذا ما قاله من حرم ان الظاهر من هذه

الجانة



العبارة عنده من له ذوق سليم انه يذكر ما خور رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ومثاب اعزانه ورد مغلوب في حقه واما ما مثل معناه اذ ينسب اليه
 نفسه الى الشرف واكثر من ذكره في هذا المقام عند ما فيه انتهى وتقدم
 الكلام على ما فيه على وجه يوافيه ولا ينافيه ثم لا ينفك في بين جمع بين
 العاخرين ثم الغالب عليه اظها رفعة وتكبر قدره وتكبر امره صلى الله
 عليه وسلم وقد ورد انما جاء صلى الله عليه وسلم نبوا ائمتهم وسأعلم الا فزع بن
 حاسن تتادوه يا محمد اخرج ايضا فاخرجك وشاعران فان مدحنا زينة
 وذناب شين فلم يرد صلى الله عليه وسلم على ان قال ذلك اذا مدح الله عز وجل واذا
 ذم شتان ان لم يذم بالشعر ولا بالفخر ولكن هاتوا ما صلى الله عليه وسلم مات
 ابن قيس اي يجيب خطيبهم فخطب فغلبهم فقام الا فزع بن حاسن فقال
 ابتكال كما يعرف الناس فضنا اذ خالفونا عند ذكر المكارم
 وثاروس الناس في كل مشعر وليس في ارض الحجاز كدار
 فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم حسانا يجيبهم فقام فقال شعر
 بن دارم تغزوا ان فخركم يعود وبكلا عند ذكر المكارم
 هلن علينا تغزوة وانتم لنا خول ما بين قن وخادم
 فكان اول من اسلم شاعرهم ومات المدثور خطيبه صلى الله عليه وسلم وخطيب
 لانصار وهو خورجي شرد له صلى الله عليه وسلم بالحنه واستشهد بالمامنة
 شتى عشرة هذا وقد روى ابو داود عن بريدة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان من النكاح سمرا وان من العلم جهلا وان من الشعر حكما وان من
 القول عيلا وفي رواية لغيره داود عيلا بفتح العين اي تقبلا ووبلا
 قال بعض السلف صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم اما قوله ان من البيان
 سحرا فالرجل يكون عليه الحق بالمحنة من صاحب الحق فليس هو القوم بيكاته
 فذهب بالحق واما قوله ان من العلم جهلا فتكلم العالم في علمه بالعلم بحمله
 واما قوله ان من الشعر حكما فهو هذه الواغظ والامثال التي ينبغى بها الناس
 ومفهومه ان بعض الشعر ليس كذلك اذ من تبعية روية البخاري ان من
 الشعر حكمة او قول صادق او حجة في قوله من مسعود السومز امير الشيطان
 لانه على تقدير ثبوته محمول على الاطرافه وبالكثارة اوعى الشعر المذموم
 وكذا ما ورد ان ابليس لما اهبط الى الارض قال رب اجعل لي توانا قال
 قرانك الشعر حد لنا اساميل ابن موسى اي الغزالي وعلى بن جبريل وعلى
 واحد قال حد لنا ابن ابي الزناد وفي نسخة صحبة عبد الرحمن بن ابي الزناد
 عن ابيه عن عروة عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل اي مثل جبريل

التاب في لفظا ومعنى وإنما المغايرة بحسب المشاد فالاول برواية عبد
 الرحمن عن هشام عن عروة عن عائشة وهذا برواية عبد الرحمن عن ابيه بدل
 عن هشام عن عروة عن عائشة فالاشاد ذاك منخلات وفائدة ذكرهم
 تقوية للحديث والله اعلم **باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم**
في السمر السمر بفتح المهملة والميم انساخه كذا في المقدمة وهو حديث الليل
 من السامرة وهي الحادثة فيه ومنه قوله تعالى سامرا تخرجون ابي
 يسرون بذلك القزاق والطنق فيه حال كونهم يعرضون على الامان به وفي
 النهاية الركاية بفتح الميم ورواه بعضهم بسكون الميم وحكاه المصدر واصل
 السمر متو، لون القمر سمي به لانهم كانوا يتخذون فيه **حديثنا الحسن بن صالح**
 بنسند يدي الموحدة **ابن ابي عمير** يفتحه بالذات **حديثنا ابو النضر** بسكون النون
حديثنا ابو عبيد بفتح فسكس **التنقي** بفتح التثنية والفاء منسوخ الى ثبته
 تنقيف نحو **حديثنا ابو عبيد** بفتح فسكس **التنقي** بفتح التثنية والفاء منسوخ الى ثبته
عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسئل ذات ليلة كلمة ذات معجزة للتاكيد ذكره الشايع ولا يظهر وجه
 التاكيد فالاول ان يقال ان هذا صفة موصوف مقدر اي في ساعات ذات
 ليلة كما حقق في قوله تعالى انما علم بذات الصدور اي بضمها وخواها
سماها اي بعض نسائه اذواجه الطاهر اذ او كلين ويكن ان يكون
 منهن بعض بناته او اقاربه من النساء **حديثنا** اي كلاما مجيها او تحديدا
 عزيزا **قالت لمرأة منهن** كان الحديث **بلسند يدي النون** اي كان الحديث **حديث**
خرافة بضم الخاء المعجمة اي مستعمل من باب الظرافة وادغامه من اللطافة
 ففي المغرب الخرافات الاحاديث المستعجبة وبها سمي خرافة رجل استهوت
 الجن كما تزعم الوجد فلما رجح اخبر بما راي منها فلد بوه وعن النبي صلى الله
 عليه وسلم وخرافة نحو يعق ما حدث به عن الحق انتهى فقوله كما تزعم
 الوجد ليس في محله وفي القاموس خرافة كناية عن رجل استهوت الجن وكان
 يحدث بما راي فكد بوه وقالوا حديث خرافة اي حديث مستعمل كذب قال
 ابن حجر لم ترد الامة ما يزداد من هذا اللفظ وهو الكناية عن ذلك الحديث
 بان كذب مستعمل لانها تعلم انه لا يجري على لسانه الا الحق وانما اردت انه
 حديث مستعمل لا غير وذلك لان حديث خرافة يشمل على وصفين الكذب والتمويه
 فصح النسبية في احدهما اقول الا ظهرا يقال ان حديث خرافة يطلق
 على كل ما يكذبونه من الاحاديث وعلى كل ما يستعمل ويتبع منه على ما في النهاية
 فاستعمل هنا على المعنى الثاني من معنياه فلا اشكال واما على ما نقله

الطوسي



الا موسى فيجعل كلامها على التعرير ويتم التشديد والتشديد مع انه قد
 يبلغ في التشبيه فيقال هذا كلام صدق يشبه الكذب كما قال القرطبي في الموت
 يتبين يشبه الظن عند عموم الخلق **قالت انذرون** خاطبين خطاب الذكور
 تعظما لشانهم كما حقق في قوله تعالى وكانت من التافهين وكما ذكر في
 قوله عز وجل انما يريد الله ليزهد عنكم الرجس اهل البيت ويؤيده ما في
 بعض النسخ انذرونه بخطاب جماعة ويحمل ان كان بعض المخارج من
 الرجال او من الاجانب معهن ولكن من وراء الثياب او كان قبل نزول المحامد
 والله اعلم وتبعيد كل من المعنيين المتعارضين في غاية من البعد وفي
 السارحيه المتعارضين والمعنى انهم لم يكونوا **ما خرافة** وكان من العلوم
 انهم ما يدرون حقيقة خرافة وحقيقة كلامه بادرا الى بيانته قبل
 جوامعهم **قالت ان خرافة كان رجلا من عذرة** بضم عي مهله وسكوت
 ذال معجمة قبيلة مشهورة من اليمن **اسرته** اي اختطفته **التي في الجاهلية**
 اي في ايامها وهي قبل بعثته صلى الله عليه وسلم وقد روي الفضل الضبي
 في الاكسال عن عائشة مرفوعا رحم الله خرافة ان كان رجلا طامحا **فكنت**
بضم الكاف وفتحها اي ليك **فيهم** اي زمانا طويلا **مردوه الى لاسر** وكان
 بالواو وفي نسخة **حدث الناس بما راي فيهم** من الاما **جيب** **قالت ان اسرته** خرافة
 اي فيما سمعه من الاحاديث العجيبة والحكايات الغريبة هذا حديث خرافة
 وهذا كما ترى ليس ذكره لا كما ذيب وان كانت قد تزداد كالفقه في الاما **جيب**
 ثم في الحديث جواز التقديرات بعد صلاة العشاء استماع العيال والنساء
 فانه من باب حسن المعاشرة معهن وتفريج الهم عن قلوبهن فالذي
 الوارد محمول على كلام الدنيا لولا يعني في العقبى والحكمة ان يكون خرافة
 فعله وروي له بالحسني ومكفرة لما وقع له لماضي ومويرمان البخاري
 اورد حديث ام زرع في باب حسن المعاشرة مع لاهل هذا الحديث منه
 وحديث ام زرع منها فلهذا الحديث على ان الكلام وسماعه في ذلك الوقت
حديث ام زرع اي هذا حديث ام زرع وانما خصه بالعتوان وميزه عن
 سائر الاحاديث فان بطول ما فيه من البكاء ولهذا افرد به بالشرح بعض
 الاما **جيب** ام زرع بزي مفتوحة وراسا كنة وعين مهله واحدة من
 النساء المذكورة في الحديث لكنه اصنف اليه لان معظم الكلام وغاية الملام
 فيه انما هو بالنسبة الى ما يتعلق بها وتغرب عليها **حديثنا علي بن محمد**
اخبرنا وفي نسخة **حدثنا عيسى بن يوسف عن هشام بن عروة عن ابي عبد**
الله ابن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت جلست وفي بعض

وفي بعض النسخ خلص وانما هو الاول لكون الفعل مسنداً للموت
الحقيقي بلا فاصل نغ في صورة الفصل يجوز الوجهان نحو حضرت القاضي
امراة وحضر القاضي امراة فوجدت كبره انه على حد قال فلانه كما حكاة
سببوه عن العرب استغناء بظهور تانيك عن علامه ووجهه ان التنا
في الحقيقة بمنزلة التاكيد في افادة التانيك ابتداء كما يؤكد في الكوائنها
وكلاهما يقع اهتماما واعتناء وقد يكتفي بأصل الكلام من غير زيادة
اكتفاء وقيل انه روعي معنى الجمع لا الجماعة اذ حكم الاسناد المثلث العابر
الحقيقي في التخيير والمعنى جلت في بعض قولي ملكة وقيل عدت **احمد وعمره**
يسكونه الشين وينون تكسرونها **امراة** قال الكرماني كل من كان يه
ثم اعلم ان اسما هو لا النسوة لما لم يثبت عندهم ولم يتعلق بها حرف
متعدية لم يذكرها ولم يستعمل بها ويدل عليه ما ذكره الصغواني في مقدمه
شرح للبخاري سمي الزهيري بكما في روايته عن محمد بن الضمالي عن
الدروري عن هشام بن عروة عن ابي عبد الله عن عروة بن بن
عمر بن بنت كعب بن مالك بن ابي هريرة **وكسسته وهند وصبي بنت**
وكسسته بنت الارقم بن بنت ابي سعيد وام زرع واعقل اسم تشين من
رواه الغضيب في المبهمات وقالت هو غريب جدا وحكي من دريد ان اسم
ام زرع مما تكة ولم يسم ابو زرع ولا ابنه ولا ابنته ولا جارتيه ولا ام المرأة
التي تزوجها ولا الولدان ولا الرجل الذي تزوجته ام زرع بعد ان زرع انتهى
كلامه ومنه يعلم حال ما يرميها ايضا في هذا الحديث **فتعاهدن اي**
الزمن انفسهن عمدا وفي نسخة صحيحة تعاهدن وهو اما على سبيل
التعداد او على العالوية بنقد يردا وبدونه او على استئذان بيان وهو
لا يظهر **وتعاهدن اي** عقدن على الصدق من ضاير من **ان يركبني اي** على
ان لا يكتفي كل من **من اخباره واجمعت اي** احواله **شيئا اي** من الاستيلاء
او ذمما من الكتمان وهو ما مفعول مطلق او مفعول به لقول ان لا يكتفي
وقد تنازع فيه النحويون والظرف وهو من اخباره متعلق بالكمات
وقيل بما مرقدنا مثل كرا علم ان في رواية ابي اوس وعقبة ان نصا دقن
بينهن ولا يكتفين وفي رواية سعيد بن مسرة عند الطبراني ان يعقبن الزواجر
ويصدقن وفي رواية الزبير بن عدي عن علي بن ابي طالب قال قال علي بن ابي طالب
علي سبيل الاستيلاء قالت **الارل زوي لحم** لحم تشبيه بليغ مع مشاغبة
كانه يتامد وكاله لحم لا حياة فيه لحم لحم ولوا خيش اللحم خصوصا اذا كانت
هز بلا ولذا قال **غث** بفتح الجيم وتشديد الهمزة مجرور على انه صفة

حجر



جمل لقربه منه ومرتفعاً على اخه صفة لحم لانه المقصود او على انه خبر بعد
خبر او على انه خبر مبتدأ محذوف لم هو هو على خلاف في مرجع ما هو الارجح
او اللحم او الجمل فتأمل والمشهور في الرواية المختص وقيل الجيد هو الرفع
والغث المهزول **على اس جمل** صفة اخوي اللحم والجمل وقوله **وعسر** بفتح
تسكون صفة جبل اي غليظ يصعب الصعود ويعسر الصعود عليه بنفس ثلثة
خبره وبعده عنده مع القلة كالسبي في قلة الجمل الوصول الشد يد الحصول وقيل
المعنى اتهم مع قلة خبره وكثرة كبره في الخلق عظم الخلق بجر منه كل احد
في الهزار الخ **رسيل** بالجر ورفيع وفتح اي غير سهل **ليرتقي** اي يفيض اليه
كما في رواية الطبراني **ولسبين** بالحركات السابقة **فينقل** بصيغة المجهول
اي فينقل او جعل بل يتوك لركانه في ذلك الجمل وفي نسخة فسقطت بالالف
بدل اللام اي فيختار للكل بان ينسأ له ويستعمل قاله ميرزا سبيل ولا
سبين فيهما ثلاثة اوجه الساعى الفتح لانه اسم النقي الجنس والجر على
انه صفة جبل اي غير سهل واسمين والرفع على انه لا معنى ليس على ضعف
اي ليس سهل واسمين وقال الخليل الرواية بالحركات **الناية زوي** **كالث**
بضم موحدة وتشديد مكسلة ما ظهر **خبره** واين امره وفي رواية
حكاها التام عياض بالنون بدل الموحدة وهو معناه الا اذا نكح بالنون
الركا يستعمل في الشورى في رواية الطبراني لانه نون مضمومة ومن
مشددة من التهمة **ان يسكون** الياء وفتح **الحاف** اي ان ادى خبره
واند اثره **ان الازرة** بفتح الهمزة اي لا تركه ولا تركه خبره بل **ان اذكري**
بعض شي من خبره **عجزة** بضم اوله وفتح جيمه وكذا قوله **وبجرة** بالوحدة
اي اخاره كلها اي ما ديتها وخاليتها واسراره جميعها او عبود جميعها
وقيل العجزة واليعة الغيوم والامور فارادتها ما يقاسي منه من الملاذبة
وسوا العجزة وقد قال علي كرم الله وجهه اسكوا عجزي وعجزي الي
ربي اي هومي واخاف ان قال الله تعالى كناية عن يعقوب عليه السلام
انما اسكوا نبي وحزبي الى الله وقال بن السكت معناه ان اخاف ان
ما اذ صفتها ولا اقطعها من طولها وقال اجري عبيد معناه اخاف ان
ما اذ رهي فراقة لان اوارى منه وانساب رزقنا عنه ثم قيل اصل العجزة
جمع عجرة وهي نخلة في عروقة العنق حتى تربتها نابتة من الجسد
والعجزة عجرة ولونتها السرة ثم استعملت في العيوب الظاهرة والباطنة
وقيل ما في اذره زايدة على حد قوله تعالى ما منعك ان تسجد والظاهر
راجع الى الزوي اي اخاف ان اذري زوي بان يطلقني وحاصل كلامها انها
تريد ان تشكوا الى الله تعالى اموره كلها ما ظهر وما بطن منها **قالت النالفة**

زوجي العشق بتشد يدانوه اي الطويل المفرط في الطول والمعنى انه ليس
 عنده الا الطول فهو طليل بلا طائل فلا نفع عنده ولو كان الامان معه
 يطول فصاحبه حزين ملول وقيل هو السبي الخلق كما بينته بقولها
ان انطق اي انكم بعبوبه وانتملق به **اطلق** بتشد يد الام المفتوحه منه
 على سوا الخلق بلحقه وقلج على حب الزوج معلق **وان اسكنت** اي عن
 عبوبه اي غضا عليه او ادبها معه **اعلق** اي بقبت معلقة لا ايماء ولا
 ذات زوجه ومنه قوله تعالى فلا تملوا كل الميل فتذرها كما لمعلقه اي
 كما لمعلقة بين العلو والسفل ليستقر باحدهما وقالت في النهاية للعشق
 الطويل المتمد القامة ارادته ان له منظرا بلا مخبر ان الطول في القاب
 دليل السفه ولهذا ديلته بقولها ان انطق الى اخره وهي على حد كذا
 لمن ما ذكرته فعل السفها ومن لا تناسك في معاشره النساء في زراية
 يعقوب بن السكيت زيادة في اخره وهي على حد كذا في المراتب فيعجب
 وتشد يد الام اي المحمود والمعنى انها منه على حد كذا ورجل كبير
قالت الرابعة زوجي كليل بها منه بكسر التاء وهي ملكة وما حو لها من
 له غوار وقيل كل ما نزل من نجد من بلاد الحجاز واما المدينة فلا تامة
 ولا نجدية لانها فوق الغور وبن النجد تر يد حسن خلق زوجها من
 بين الرجال وسهولة امره في حال كماله عندال كما بينته بقولها **لا حر**
 اي مفروط **قالت في ابي** وابد وهو يفتح القاذ وضمتا والاول انسب لحسن
 له زواج هنا خلا فالمن جزم بان الرقاية بالضم والله اعلم ثم الحر والبرد
 كناية عن نوعي الذي كما اشار اليه سبحانه بقوله نعيم الحر والبرد
 وهو من باب الاستفا ونكتة تقدم الحر لان تاجر الكو وتضعيفه اكبر
 ولوجود كثرة الحرف الحريمين السريين ولذا قاله صلى الله عليه وسلم
 من صبر على حرمة ساعة تساعتين نار جهنم سبعين سنة وفي رواية
 ما يتى سنة قال الحنفى وكلمة لا فيه للعطف والمعنى ليس اربعين غير
 فعل هذه التقادير ما بعدها مرتفع ومنون ويجوز ان يكونه لثني
 الجنس فهو مفتوح والمخبر محذوف اي ا حرفية ولا قرئت الا خبر
 هو الصحيح المتبادر من اطلاق العبارة الواثق للاموال العترة والنسخ
 المصححة والاظهار يقال معناه ذو حر وكذا ذو فرغ وذو تخفيفا وكذا
 قوله **لا مغانة** **وا سائمة** امرانك ومعنى اي ليس عنده سرحان منه
 ولا ملاة في مصاحبه نسيام عنه ويمكن ان يراد نفي حر لسانه
 وبرودة طبعه ونفي خشية النفقة وقلة المضا حجة **قالت الخامسة**

زوجي



زوجي ان دخل اي في البيت **فقد** لكسر الهاء اي صار في النوم كما لعهد وهو
 كناية عن تغافله في الامور وعن عدم ظهور الشرور وذلك لان العهد
 موصوف بكثرة النوم حتى يقال في المثل فلان انوم من العهد **وان حنج**
 اي من البت وظهيرين الرجال وقام امر القتل **استد** لكسر السين اي
 صار في السجاعة والبلادة كما استد نصفه بالجمع بين السخاوة استفاذة
 من الهام الاول وبين السجاعة المفهوم من القول الثاني وقد مت
 ما سبق لانها بالسنبة اليها انسب راحق وحاصله انه من كل كرمه
 رعاية هنته ايلتفت الي ما يجري من الامور داخل البيت ولا يقتقد
 ما فيه من الطعام وغيره اكراما او تغافلا او تكاسلا كما نده ساه
 وغافل ويوكده قولها **يسال عما عند** اي مما راه سابقا او عما في عنده
 من ضبط المال ونفقة العيال فعبه اشقار الى سفاوة نفسه وجودة
 طبعه وقوة قلبه وشيوة كرمه وشيابة تكلنه حيث لم يلتفت الى الامور
 الخزية من الاحوال الدنياوية الدينية واما حمل كلامها على ذم زوجها
 فلا يخلو عن بعد كما يجفى مع ان السبا على حسن الظن هما امكان اول
قالت السادسة زوجي ان اكل اي اكثر الطعام وخلص منوفه كالا نعام
وان شرب استشف استوعب جميع ما في الاما من خوالين واما وروي
 بالستين المهلة وهو بعناه وحاصل كلامها ذمه لقوله تعالى كلوا واشربوا
 ولا تسرفوا وما فيه من الدلالة على حرصه وعدم التفاته الى حال عياله
 وتطوره الى غيره ومن الاشارة على ما يقرب عليه من الكسل والطاعة ومن
 قلة الجراءة في السجاعة **وان اضطلع** اي اراد النوم **الشف** اي رقد في ناحية
 من البيت وتلف بكسائه وحده وانقبض اعراضا عما اهله فتكون
 هي كهنية جزينة في خلطه من حمته عدم حسن عشرته في الما كل
 والمسرب والمرقد والمطب كما اشارت اليه بقولها **ارويج الكلف** **بعلم البت**
 اي ولا يدخل كفه الي يدك امراته ليعلم بيها وجزنها مما يظهر عليها من كرم
 والبرودة او المعنى انها اذا وقع فابديها شي من فرج او جرح او كسر او
 جرح لم يلتفت اليها حتى يضع اليد عليها ليعلم منها المهر ويجذرها في
 تقصير العزم قاله ابو عبيدة احسب انه كان يحسد ها عيب روا اخرها
 وجوده بها اذا البف الحزبه فلذلك كان لا يدخل يده تحت ثيابها خوفا
 من حوزها بسبب مسه منها ما تكره الملاءمه عليه وهذا وصف له بالبردة
 والفتوة وكرم الخلق في العشرة ورويه بن قتيبة بانها كيف تمدحه
 بتد وتذمته بما سبق واجاب عنه ابن ابي راي بانها تها تدون ان

لا يكتم شيئا من اختياره واجبه فمن من تخفى فيه زوجا فاذا ذكرته
ومنه من من تخفى حسن زوجها فذكرته ومن من جمع زوجا حسنا ومثما
فذكرته وقال بن المعمر اني لم اذم له لانها ارادته ان يلتفت في ثياب
في ما خيذ عنها واذا جئت ابعث ما عندها من محبته وان هذا ذهب
الخطا به وغيره واختاره القاضي **عيايا** **عيايا** بالعين
المهله واياي وهو في الاصل الجمل الذي لا يضرب ولا يبلع ورجل
عيايا اذا عيب بالسر والنطق وقيل هو العين **او عيايا** قتل او السكت
وقال الشاعر في ابي الروايات بالجمجمة وانكر ابو عبيدة وغيره الجمجمة وقال
الصواب المهلة لكن صوب الجمجمة القاصي وغيره فالأخبر انه السنويج
او للتخسير او بمعنى بل وهو بالعين الجمجمة من القى وهو الضلالة او الخيبة
وقلت التوا ومجول على السذوذ والمظاهرة للمشاكله او من الغيايخ
وهي الظلم وكلما اظلم الشخص كالظلم المتكاتفه الظلم التي لا سراق
لها ومعناه لم يتدي الي مسكك **طبعا** بفتح اوله ممدودا وقيل الذي
ينطبق عليه امور حقا وقيل هو العاجز الثقيل الصدر عند الجماع
ينطبق صدره على صدر المرأة فيرتفع اسفله يقال جمل طباق للذبح
لا يضرب وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطق شفاه كذا في
المهله **كل دا** اي في الناس **له دا** اي جميع الذم موجود فيه بلادوا
ففيه سائر التفويض وبنية العيوب فله دا خبر كل دا اي كل دا
في زوجها بليغ مخرجه كما تقول ان زيدا رجل وخوه وما ذكره الخفي ربيع
ابن حجره احتمال ان يكون بنصفه لدا ودا خبره من تخلف مستغنى عنه
بل تعسف منه عن **تسكك** بفتح ياءه بد الحزم المتوحفة وكسر الكاف
اي جركته في الراس والخطاب لفتحها والمراد به خطاب العام **او ذلك**
بفتح اللام اي ضربه وكسر الكاف **او جمع** **لا** اي هو الشيخ والفعل **كك**
والشيخ الشيخ في الراس وكسره والغل كسر عظم بالفتح والعضا والمعنى انه
اما ان يضر راسه او يكسر عضوا من اعضائه او يجمع بين امرين
لهي **قالت الثامنة زوجي** **المسي** اللام عوض عن الصاد اليه **مسه** اي مسه
مس **ارنه** وهو تشبيه بليغ اي كسر المارن في اللين والنعومة فزوجي
مستدا خبره بجملة بوعه والتقي باللام في الربط وكذا قولها **والزوج** **زوج**
بفتح الزاي نوع من السات طيب الرائحة وقيل الزعفران وقيل نوع
من الطيب معروف في الفايق ان الزاي والذال الجمجمة في هذا
اللفظ لغتان ثم المعنى انما تصفه بحسن الخلق وكرم العشرة ولبين

ايان



الحجاب كلين من الارث وشبهت شرح بدنه او ثوبه يريح الرزب وقيل
كنت بدك عن ابن سيرة وطيب عرقه وجوزان يراد به طيب نثارة
عليه وانتشاره والناس كعرق هذا النوع من الطيب **قالت الثامنة زوجي**
ربيع العمار بكسر اوله وقيل المراد بالعمار عماد البيت تضعفه بالسكون
في النسب والحسب وسنا الشناي نسبة ربيع وحسبه منبع فلي
النباتية ارادته عماد بيت سرفه والعرب تضعع البيت موضع الشرف
في النسب والحسب والعمار الحنيفة التي تقع عليها البيت قتل ومكان
يجل على اصله لان سبوح السادة عالمه وقد كذب بالعمار عم البيت نفسه
من قبيل اطلاق الجز مما يكون مدارا لكل عليه فالعنى ان اسبنته ربيع
وارتفاعها اما باعتبار ذاتها حقيقة واما باعتبار شهرتها مجازا او
بارتفاع موضعها بان يبيح بيوتها في المواضع المرتفعة ليقصد بها
الاصناف وارباب العاجز **عظيم الرماد** اي كثير رماده ويكونا يفر عن
كثرة الضاعة وزيادة الكرم والسخاوة وتوضيحه ان كثرة الجود
تستلزم آثار الضاعة وهو يستلزم كثرة الطبخ المستلزمة لكثرة
الرماد وصيد ايضا اشارة الى كثرة وقود ناره كليلاذ الكرم يعظمون النار
في الليل على اقله وان نظني لم يتدي به الضفعاك ويقصد وده **طويل**
العمار بكسر النون حامل السين وطوله يدل على امتداد القامة لان طولها
مكرم لطول مجاهده وقال اهل البيان يتنقل من قولهم يطول العمار
الى قامة وان لم يكن له طول ذكره الكافي ويمكن ان يكون كناية
على سعة حكمه على اتباعه واسياعه كما يقال سيف السلطان طويل
اي يصل حكمه الى اقصى ملكه وايضا فيه اشارة الى سخا عتبه المستلزمة غالبا
لسخا وده **قريب البيت** **من الناد** اصله النادي فحففت ووقعت عليه
مواخاة السجع ومنه قوله تعالى سوا العاكف فيه والبادي لنادي مجلس
القوم ومثلهم وانما قرب بيته من الناد ليعلم الناس مكانه ومكانته
وقد يطلق على اهل المجلس اذ هو مجتمع راي القوم ومنه قوله تعالى
فلدع ناديه اي عشيرته وقومه ارفع اهل النادي فلا طلاق مجاز
لقوله تعالى واسئلكم القرية **قالت العاشرة زوجي** **مالك** اي اسمه مالك
ويشعري ان ترقف عليه مراعاة للسجع وكذا فيما بعده **وما مالك** وفي
رواية لمس وما مالك هذا تعجب عوامره وشانه ونحوه عن كنه سانه
كقوله تعالى العاقبة ما لكانت فالا استفهام للتعظيم والتعجب والتعظيم
مالك خبرين **ذلك** كسر الكاف وحلا على انه خطاب لاحد من سب

الحار والبرد والجنس من الحار والبارد ويجوز فتحه على ارادة الماع من ذلك
 اي زوجه خبر من الحار والبارد زوج التاسعة ارض جميع النساء السابقة
 وقيل الاشارة الى ما سئذ ذكره هي بعد خبر ما اقوله في حقه فيكون ايما
 الى انه نون ما يوصف من الجود والسخاحة له **الكل كثرات الماركة** فتح
 الميم جمع المبرك وهو محل بركة البعير او زمانه او مصدره وهو بمعنى المبرك
قليلات المسارح جمع المسرح وهو ما مصدره واسم زمانه او مكانه منى
 سرحت الماشية اذا رعت والمعنى ان ابله كثيرة في حاله بركها فاذا
 سرحت كانت قليلة لكثرة ما خربتها في مباركتها للاصناف وقيل انه
 تأكلها قبله في المعنى انهن مع كثرتهن لا يسرنه نهارا ولا يبعه عن المي
 وقتا وزمانا ولا ينزع الى الموعى البعيد الا قليلا تور الضرورة ولكنهن
 يبركن بفنائنه حتى اذا انزل ضيعة يقر بهن من ابلانها ولحمها **اذا سمعن**
 اي الا بل المباركة المباركة **صوت المزهر** بكسر الميم وهو العود الذي يضرب
ايقن بتشديد الينون اي شعرون وفطنت **انهم هو الكا** اي متخوذة تحت
 للضيف هناك يعنى انه من كرمه وجوده عود ابله باء اذا انزل الاضيا
 به ان ياتنهم المعارك كالركاب وبسببهم الشراب ويطعم الكباب فاذا
 سمعن الا بل ذلك الصوت من الياج علمت انهن متخوذة بلا حساب ونقل
 السووي عن القاضي عياشي انه قال ابو سعيد النسا يورى المعنى انهن اذا
 سمعن صوت المزهر يرض الميم وهو عود النار للاصناف قاله ولم يكن العرب
 تعرف بزهر الذي هو العود الا من خالط الحضرة قال القاضي عياشي وهذا
 خطأ منه لانه لم يروه احد بضم الميم وان المزهر بالكسر مشهور في اسعار
 العرب وانما يسمى له ان هو لا النسوة من غير الحاضرة فقد جاء في
 رواية ابن من قريظ من قريظ اليمن قلت ونقدم قوله انهن من قريظ من
 قريظ مكة على انه قد ترد بالمزهر صوت الغنا او اي التله لا خصص العود
 المشهور مع ان المزهر على ما في القاموس والفايق بكسر الميم يطلق على العود
 الذي يضرب به رعي الذي يظهر النار وتقلها للضفان **قالت الحادي عشرة**
 كذا ما نسا المعين حذقهما في الشيخ المصحح والاصول الغلبة والسبع
 الساكنة وينوم بكسر الهمزة وقال الحنفي كذا في بعض النسخ المصححة وفي
 بعضها الحادي عشرة وفي بعضها الحادي عشرة واصحح هو الاول يعنى
 لما تقر في العلوم العربية من انه يقال الحادي عشر والذكر والحادي
 عشرة في الوثق ينونك لا سمان في الموثق كما يبركان في المذكور **وحي ابو**
زرع وما ابو زرع لعله كنى به لكثرة زراعته او تقا ولا لكثرة ازاره

دبريا



ويؤيده الاول ما زاد الطبراني كتاب نعم وزرع **اناس** بزنة اقام من
 النوس وهو تحريك الشيء من يدك واناسه حركه غيره اي نقل من حالي
 بضم الحاء وبكسر وينشد يداليا جمع الحلمة وهي الصيغة للزينة **اذني**
 بضم الذاو ويسكن والرواية بصيغة التنشئة فيه وفي قوله **وملا من سخم**
عظري اي سميتي با حسانه الي ونفقدته لي وحصت العضدين لهما
 اذا سميتا سمي سائر اليدن كذا في الفايق وقيل انما حصنها بما ورثتها
 للاذني ويحتمل ان وجه تخصيصها انه يظهر سخمها عند من اولته الاشيا
 وكسفها غايبا ولدا ما رجلا للعليل فيلبس فيه المعاهد والدمالج ويحتمل
 ان يكون كناية عن قوة يديها وسائر يديها او كناية عن حسن حالها
 وطيب معاشرتها اياها **وتحقي** بتشديد الحيم بين الموحدة والحاء المهملة
 اي تحري **تيجت** بفتح التاء وكسر الجيم المحففة وفتحها والكسر انفتح
 ذكره الحنفي وقال الجوهري الفتح ضعيف وفي القاموس السخ متحركة الفتح ويح
 به كفتح وضع ضعيفة فاف في بعض الاصول المصححة من الاقتصار على الفتح
 غير مرضي والمعنى فرحت الي بتشديد الياء ما يلبه من جملة داعته
نفسى وقيل عطية فغطت نفسي عنده يقال فلان يتج بكذا اي يتعظم
 ويتخبر به **وجدي** **واهل غنمة** بضم اوله بصغر المتكلم يعنى ان اهله
 كانوا اصحاب غنم واصحاب خيل ولا ابل **يشق** روى بالفصح والكسر والاول
 هو المعروف لاهل اللغة وهو معنى اسم موضع بعينه وقال ابن فارس في الجمل
 ان الشق بالفصح انما حيت من الجبل اي يشق فيه غار ونحوه فالمعنى با حية
 ساقية اهلهما في غاية الجهد لتقلهم وقله عنهم ومن رواه بكسر المعجمة
 وهو المعروف لاهل الحديث فهو بمعنى المشقة اي مع كوفي واياهم في مشقة
 ومنه قوله تعالى لا يشق لآ نفس وقيل الاضوب بالفتح وقيل هما لغتان
 بمعنى الموضع وقيل الشق بالكسر هنا صنيق العيشى والجد وهو الصبيح
 وموارد الوجود واعلم ان قوله وحدي يدل على ارتفاع شان الي زرع
 بالنسبة اليها وان تضعف غنمه غنمة يدل على صغر حالها قبله على ان لغنم
 وايا دية مطلقا لا يخلو عن صنيق العيشى وقوله يسق ايضا على العيشى
 يدل على ذلك والحكمي هذا دخل في مدح اي زرع كما لا يخفى ولذا قالوا
تجعلني في اهل صليل **واطيظ** اي تجاهلي الي اهله وهم اهل خيل وابل وهذا
 هو المراد والافعى الصهيل صوت الخيل ومعنى الاطيظ صوت الابل على
 ما في كنت اللغة تزيد انها كانت في اهل حمولة وقلته نقلها الى اهل بركة
 وكثرة فان اهل الجنة والمابل كبريتا من اهل الغنم فان العرب انما يعقدون

ويعتقون باصحابها دون اصحابها لقمتم ثم زادت على ذلك بقولها **وادي**
اسم فاعل من الدوس وهو الذي يدوس كدوس الحب ويبيد من البقر
وغيره لتخرج الحب من السنبل **وهي** بضم الميم وضخ النون وتشديد
القاف كذا في الاموال العتمدة والنسخ المطبحة فلا يضرك ما قاله الخن
روينا بضم الميم وضخ النون وتسرها معاً انتهى فالصحيح انه من التقفية
فهو الذي يبنى الحب ويصلحه وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس
بغيره وغيره وقد المعني هو المناسب في المقام كما تراه بالاديس
والمعني انه جعلها ايضاً في اصحابها **زرع** شريف واربابا جب نظيف
وصفته بكثرة امواله وتعدد نعمه وحسن احواله قال ابن جرير وقيل
يجوز كسر نونه وانكره ابو عبيدة ورد بان من الاتقان الماخوذ من
التقني وهو صفة الرجاء والرحمة اي جعلني في الطارين للظهور
كناية عن كثرة زرعهم ونعمهم وسمي هذا منقياً لانه اذا اورد الطير
اي صوت فيصير هو اعني الطارد ذاتي اي صوت وقيل لانه يفسر
المنق بزرع الظير لانه عند ذبحه يبنى فيصير هو ذاتي اي جعلني من
اهل ذراع الطير وراعي لحياتها فكونها عن كونها رعاها ليم الظير
الوحشي وهو مزاول من لحم غيره ثم زادت في مدحه حيث قالت
بغده اي مع هذا الجمال **اقول** اي شيئاً من الاقوال **فلا افسح** بتشديد
الموحدة المنقحة اي فلا استسب الى تفحيشي من الافعال ومجمله انه
لا يرد على قول بكرماني عليه ولا يفنجه لقول كلامي وحسنه كدبره
ورد حيث السني يعني ويعتم وهذا ابلغ مما قيل المعنى انه لا يقول لي تخونك
الله بتخفيف التام من الفتح وهو العادون الحديث لا تعجزوا الوجوه
اي لا تقولوا قبح الله وجه ثلاث وقيل ان نسبوه الى الفتح ضد الحسن **وارقد**
فاحس اي انا م الى الصبح اي مكفنة عنده بمن يخدمني وخدمه ومحبوبة
اليه ومعظمة كدبه فهو مرقوق ولا يوتظني لخدمته ومهمته ولا يذهب
لغيره مع مروته وكاله عرته ويمكن ان يكونه هكذا كناية عن نهاية امته
وعناية استنسه **واشرب** **فالتقم** اي فاروي وادعه وارفع راسي والمعنى لا
انك آمنه لا من حيث المرقود ومن حيث الماكل والمشرب وانما انك لو الماكل
اما كلفاء اوقات الشرب متفرع عليه اوله قد علم مما سبق وقالت ابو
عبيدة اراها قالت هذا العزة الماعدهم ويروي بقاء ونون كما في
الصحيحه ايضا يجوز انزال نونه فيما قاله البخاري وهو اصح اي اروي
حتى ادع المشرب من الري وقيل معني الرواية بالون انقطع الشرب وانهم

فيه



فيه وانكر الخطاب رواية النون والله اعلم بكل مكنون **امر** **الزرع** انتقلت
من مدحه الى مدح امه على ما قيل عليه النسا من كرامة الزرع اعلاماً بانها
في غاية من الانتصاف والخلق الحسن **فامر** **الزرع** الرواية ههنا وفيما بعده
بالفا تجلان ما سبق قيل تعجب منها وفرقت بالفا اشعاراً بان سبب عن
التعجب من والدي زرع **عكوما** بضم العين وفتح جمع علم بالكسر بمعنى
العدل اذا كان فيه مناع اي او عينه لها **مبارد** بفتح الراء ويروي بكسره
اي عظام كبيرة ووصف الجمع بالمفرد على اعادة كل علم منها رداح او على ان رداح
هنا مصدر كما لذهاب وقيل لما كانت جماعة ماله يعقل في حكم الموثق وتوفا
صفة لها كقوله تعالى لقد راي من آيات ربه الكبره ولو جاءت الرواية
بفتح العين لكان الوجه على انه يكون العلوم ما يريد بها الجنة التي لا تزول
عن مكائنها لعظمها ويحتمل ان يريد كلفها وموخرها وكنت عن ذلك بالعموم
وامرأة رداح عظيمة كما قال عند الحركة الى الهوى **وسيتماضح** بضم السين
وروي بالضم اي واسع يقال بيت فيسح وفضاح طوبى وطوال كذا في انها تة
وقال النوري فساح بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع والفسح مثله
قلت ومنه قوله فاشحوا بفتح الله لكم وفي معناه حديث خير الجالس فسحها
اي او سحاً ويروي **وسيتماضح** بالفوقية بمعنى الواسع كذا في الفايق
ارادت سعة مساحة المنزل وذلك دليل على الثروة وكثرة النعمة ووجود
التواضع من الخدمة قيل يحتمل ان يريد خيريتها وسعة ذات يدها
وكثرة مالها **ابن** **الزرع** **لما** **ابن** **الزرع** **مضجعه** بفتح الميم والمجهم مرفده
كسل **شظيته** بفتح السين المهملة وسكون الظا والموحدة الشفعة
وهي جريدة التخل المحض الرطنة والمسل بفتح الميم والسين وتشديد اللام
مصدر ميمي بمعنى المنقول كذا قالوه وفيه تامل ويحتمل ان يكون اسم مكان
من السلول يعني ان مضجعه كوضع سل عنه الشظية وقيل هي السلف
يريد ما سل من تسره او غيره مكالفة في لطافته وتاكيد لطافته قال ميرك
الشظية اصلها ما شظت من جريد التخل وهو سعة وذلك ان يشق منه
فصان رفاق وينسج منه الحصر ارادت انه خفيف اللحم دقيق الخصر
شبهت بتلك الشظية وهذا ما يمدح به الرجل وقاله ابن الاعراب ارادت به
سيفاسل من عهد شيبته به انتهى والمجمل ما قالوه انه تشبيهاً للضجع
بالسلول من قشره او غيره والظاهر انه تشبيهه بالفتش والقره ونسبه
لا بن جاسل من احد ههنا لانه ان جعل المسل على انه اسم مكان والراد به الفتش
الغمد **ونشبعه** بالثانية من الشبع وهو ضد الجوع **ذراع** **الجمرة**

امر

حذ



بلخ الجيم وسكون الفاء التي ولد المعز وقيل الضان اذا بلغت اسمر
 وفضلت عن امها والذكر جفرا منه جفر جفرا اي عطا ويقول للماكل
 او قليل اللحم وهو محمود وسرعا وعرفا سيبا عند العرب وفي بعض الروايات
 وترويح بضم اوله من المارة والامان الري وهو صند اعطس فيقعة البجرة
 بكسر الهمزة وسكون التخمينة وبالفتح قوله تعالى ما لها من ذواق
 ففي الصحاح الفيقعة اسم اللبن الذي يجتمع بين الحلبتين صارت الواو
 لكسرة ما قبلها والجمع فيق فيق مثل شبر واخبار كحفا ويق والفاو
 ايضا ما اجتمع في السحاب من ماء فهو يطرسا عنه بعد ساعة وافاقه الناقرة
 تفيق افاقه اي اجتمعت الفيقعة في ضرعها في ميقين ومفيدة عن ابن
 عمر والجمع معاذيق وفوقه الفصيل سقيته اللبن فواقا ومنه حديث
 اي موسى انه نذاكره ومكاذ قزاة الفراك فقال ابو موسى اما انه
 فا تفوقه تنوق اللقوح اي افرحزي بجرة ولكني اقر امنه شيئا بعد
 شئ في اناء الليل واطراف النهار **بنت او زرع فابنت او زرع طوع ايها اي**
 بطقعة وتندب بالعدا تخنى **وطوع ايها** اعيد طوع اسعار اربان اطاعة
 كل منهما مستقلة والمعنى ما تخالفا فيها امراها او نسيانها **وملا كساها**
 كناية عن سخايتها وسميها وامتلا جسمها وكثرة شحمها وهو مطلوب
 في النساء او لكونها في المبالغة في خبايا حيث لا يسعها غير كونها
 وفي رواية صغر رداءها بكسر الصاد وسكون الفاء وهو الخالي فقل اي
 منامة البطن لان الروايات ينها وقتل خفيقة على البدين وهو
 محل الوراء المملية اسفله وهو مكان الكسا لرواية وملا الزرارها
 قاله القاضي وهو ان يراد امتلا مكسبا وقيام تندبها حيث برضا
 الروا من اعلى حسد ها فلا يمسه خاليا بخلاف اسفلها كما في شرح
 مسلم **وعظ جاريتها** المجارة الضرة ما تانبت الحار اذا وجه للتانبة انه
 اسم اجامد ذكره ميرك وقالوا الراد بجارتها ضررتها للمبارزة بينهما
 والمعنى انها محسورة لجارتها وانما حسنتها صورة وسيرة تعيظ جاريتها
 وروي عن جاريتها بفتح العين وسكون القاف اي هالكلها من العيظ
 والحسد وفي رواية وعبر جاريتها بضم اوله وسكون الموحدة من العبرة
 بالكسراية توي من حسنها وعفتها وعقلها ما تغتربه اومن العبرة
 بالفتح اي توي من جمالها وكاملها ما يبكيها لفيظها وحسرها وهذا وفي
 الفايق بنت اي زرع وما بنت اي زرع وفي قوله كرم الخيل برود الفل
 طوع ايها الخديك والماء بكسر الهمزة وتشديد اللام الكهنة اي هيب

داينة



وايقية بعهدها وكريم الخيل ان لا تخادع اخدان السوء وبرود الظلم كل الطيب
 العشرة وانما ساع في وصف المونث وفي وكريمه لم يكن ذلك من تحريف الرواة
 والنقل من صفة المونث الى صفة البنت لوجهين احدهما ان يراد انسان او شخص
 وفي كرمه واذا في ان يشبهه فعيل الذي بمعنى فاعل بل الذي بمعنى مفعول
 ومنه قوله تعالى ان رجلا من قريته من الحسنين **حارثة اي زرع اي**
 مملكتها **حارثة اي زرع لانك** بضم الموحدة وتشديد المثلثة وروي بالفتح
 بدل الموحدة ومعناها واحداي تنتشر وتظهر وتذرع والتشيع
حارثة اي كلامنا واخبارنا وفي نسخة **تثشتا** وهو مصدر من غير ما به
 التي به للتأكد ونظيره قوله تعالى ونبتل اليه بشيلا وروي ونبتشت
 طعامنا تعكيا بالعين العجة والثالث المثلثة المشددة اي لا تعسده **ولا**
تثشت بضم القاف وتختف المثلثة والتثقل وهما بمعنى اي ما تخرج ولا تفرق
 ولا تذهب **ميرثا** بكسر الميم اي طعامنا **تثقيثا** مصدر من غير ما به اومى
 غير لفظه وروي ولا تثقت بكسر القاف المشددة وهو مصدره تاكلد وما
 في وصفها بالامانة والديانة والصفية **ولا يلا بيتا** اي مكانا ان
 تزك الكناساة او بتخمينة الطعام الخيانة **تغشيشا** بالعين العجة وفي
 نسخة بالمهملة فتيل الاول من الغش ضد الخالص اي لا تلاه بالحيانة او
 التخمينة وقيل هو كناية عن عفة فوجها والمثالي عن عيش الطير والمعنى انها
 مصححة البيت مهيمة بتنظيفه والقنا كناسته وعدم تركها في حوائط
 كانهما اعشأ في الطيور وقيل لا تخفي الطعام في موضع منه حيث تصرها
 كالا عشايش وفي نسخة بيننا ففي النتائج للمبهم من رواه بالغين العجة
 فهو يروي بينا بنونين وتكون ما حذره من الغش وقاله بن السكيت
 التغشيش التخمينة التي وهو لا ينافي ان التغشيش بالمعجم لا يصح رواية
 البيت غايته انه مع رواية البيه اظهر كماله يخفي على زوي النهي وامامه لعين
 المهلثة فيتعين ان يكون مع البيت لوضوح المناسبة بينهما **قالنشا** ام
 امر زرع **منج** اي من البنت **او زرع** اي يومك من الماتام **ولا وطاب** جمع
 وطب اي اسقية اللبن وفي رواية غير مسلم والوطاب بكسر الواو **وتحظ**
 بصيغة المجهول اي تحرك لا استخراج الزبد والجملة حال من فاعل حتى وهو
 ابو ذرع **للقى امرأة معها ولدان** اي يسبكان معها او معجوجان لها
 وقولها **لها** اي ليسا لغيرها موافقين بها **كالقرد** اي مشبهان بالقرد
 وهو سب مشهور ذكره الدميري في حياة الحيوان انه يضرب به المثل في كونه
 النوم والوثوب ومن خلقه انما نسي لمن جيسه اليه وكبارا لغرود

لقة



اقبل للتاديب من صفارها اول من حمل على الخيل يزيد من معاوية بن ابي
 سفيان واكثر من اشهر باللعب بها ابو مسلم الخزاز كما في هذا ويمكن ان يكون
 كما في حديث من غلبني **بيبان** وبوصفة لولد له من تحت **خضرها** بن الخا المعجزة
 اي وسطها وفي رواية من تحت صدرها **برمانتين** قال ابو عبيدة يعني انها
 ذات كفل عظم فاذا استلقت على قماها ارتفع الكفل عظيم بها من الارض
 حتى يصير تحتها نخوة تجري فيها الرمان وقيل ذات ثديين خشنين صغيرين
 كما لرومانتين وقيل ليس هذا موضعه ان قوله من تحت خضرها بنا فيه وفي
 شرح مسلم قال القاضى هذا الزوج لا سيما وقد روي من تحت صدرها ومن
 تحت اذرعها وكان العادة لم تجر بمي الصبيان الرمان تحت ظهور امهاتهم
 ولا جرت العادة باستلقاه النساء كذلك حتى يسهل من الرجال وذكر بن
 حنبل وجه الجمع بما توجه عليه المنع ويتشبه به السبع **ظلفني وكثيرا كنت**
 ما لو اوردني نسخة فنكت **بوره رجلا** اي كامل الجولية **سريا** بالمهمله اي
 شريها وقيل سحيا **رب شروبا** بالمعجزة اي فرسا يستشوي في سوره اي يمضي
 بلا فتور وما انكسار قال بن السكيت اي فرسا فايقا جيدا **ناخذ خطا** بقسمة
 الطاء والتخنية بعد الخاء المعجزة المفتوحة وبكسر الراء ميمنا منسوب الى
 الحنظل قرية في ساحل البحر عند عمان والبحريه **واراح على** بفتح العين اي
 انعاما **شريا** الما كغيره من الاراحه وهي راحا شبيهة بالعمى من مرعاها
 اي اني بها المي مزاحما بفتح الميم وهو موضع ميتها وحضت الاراحه بالزكري
 دون السراج لان ظهور النعمه في النعم جينة ام والله اعلم والمنع هي الما بل والبقر
 والغنم وحملات المراد منها بعضها وهي الما بل وادعى القاضى ان اكثر اهل اللغة
 علموا النعم مختصة بالما بل والبري فضيل من البرية وهي اكثر من المال وغيره
 وذكر وافراد ووصفت به النعمان النعم قد يند كوا ايضا او حملا على اللفظ **واعطاني**
من كل طريجة يقال راحت الما بل نزوح واراحتها اي ودتها اي ما تزوج الي
 المراح من البقر والغنم والبيد اي تزوج بالعمى وهو الروح عند الصباح **بوجا**
 اي اشبع او سفا ولنه قوله تعالى ولستم ازواجا ثلاثه وفي رواية من كل
 ذابحة ما لذالمعجزة والموحدة المكسورة فان صح ولم يكن تخويفا فتكون بمعنى
 الما بل ويكون فاعله بمعنى من قوله اي من كل شيء يجوز ذبحه من الما بل والبقر
 والغنم فلا واول **وقال** اي الزوج الثاني **كل امرزوع** اي بام زرع **ومبري**
 بكسر الميم اي اعطى **اهلك** وتفضل عليهم وهو امر من الليرة وهي الطعام الذي
 يمتاره لما نشان اي يجلبه له هله يقال ما اراه له سهرم ميرا قال الله تعالى
 وعمره لنا ثم وصفت كثرة نعم اي زرع وكروم بقوتها **للو جعت** اي انا كل شيء

اعطائه



اعطائه اي هذا الزوج ما بلغ اصغرا **اي زرع** اي قيمتها وقد روي بها
 وفيه اشارة الى عبارة ما الحى لا للحبيب الما ولذا قيل السب نصف المرأة
 وقد قال لغاني لم يدع من انسى قلبهم ولا جان رقائك تعالى فجعلنا من اكل
 هو كذا انزاجا لصحاب البيهق وقد اخرجوه اصبية عايشة رضي الله عنها
 اليه صلى الله عليه وسلم **قالت عايشة رضي الله عنها فقالت لي رسول الله صلى الله**
عليه وسلم كنت لك كما يجعل لامر زرع اي في اخذك بكرا واعطاك كبرا الما في الطلاق
 والفرق اذا لم يلزم ان يكون التنكيب من جميع الوجوه وافهم من قوله لك انه
 لها كاي زرع في النكاح في الضم الذي من جعلها الطلاق والتزوج عليها وكان
 زائدة او لك وام تقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما اي كان فيما مضى من الغضا
 وهو كذلك اذ اعلى وجه التأكيد اذ كره الخفي واعترض على الما ولذا بان الزيادة
 غير عايشة فلا يوصل بها الصمير الذي هو المشتق في الما بل وعلى الثاني بان ما حجة
 اليه في الحديث لانه صلى الله عليه وسلم اخبر عما مضى الى وقت تكلمه بذلك
 وابقى المستقبل الى علم الله فاي ما جتمع ذلك الى جعلها لله وام اذهب خروج
 عن الظاهر من غير دليل وضرورة وفي بعض النسخ قال عروة قالت ما سكت
 ظمنا زففة من ذكرهم وحديثهم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت
 لك كاي زرع لامر زرع في الما لغزو الرافا في الفرقة والخلا والرفا الم اجتماع
 والرافقة ومنهما رفوة الثوب اي جمعته والخلا المتاعدة والمجانبة وهي
 بعض الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال كنت لك كاي زرع لامر زرع غير اني
 لم اطلقك وما بعد قول من قال انه اراد الله لها كاي زرع حتى في المفارقة
 لانه سفار فيما وتحرم عن منافع دينه كانت ما خلتها منه صلى الله عليه وسلم
 هذا وقال الشيخ بن حجر العسقلاني المرفوع من حديث ابي زرع في الصحيحين
 كنت لك كاي زرع لامر زرع وباقيه من قول عايشة وجاء خارج الصحيحين
 مرفوعا كثر من رواية عباد بن منصور عند النسائي وسناده مساق لا يقبل
 النابيل ولعله قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كاي زرع
 لامر زرع قالت عايشة باي انت واي يا رسول الله ومن كان ابو زرع قال
 اجتمع فساق الحديث كله وكذا جاء مرفوعا كله عند الزبير بن نكار وجاء
 في بعض طرق الصحيحين ثم انشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثك
 اليه زرع وهو قوي رفع جميعه ان التنكيب المتفق على رفعه يقتضي ان يكون
 النبي صلى الله عليه وسلم سمع القصة وعرفها فافرها فيكون مرفوعا كله من
 هذه الحديث ذكره ميرك وقيل ينبغي ان يعلم ان في حديث امر زرع قوائد
 كثيرة كما قالوا منها حسن المعاصرة للاهل وفضل عايشة رضي الله عنها

وجواز السر والاعتراف عن الامم الخالية وان المشبه بالسحر يلزم كون ماله
 في كل شيء منها ان كسايات الطلاق لا يقع بها الطلاق الا ما لنية لان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لها كنت اذ كابي زرع ومن جملة افعال ابي زرع طلاق
 امر زرع ولم يقع على النبي صلى الله عليه وسلم طلاق بل يشبهه كونه لم ينو
 الطلاق ومنها ان ذكر انسان لا بعينه او جماعة كذلك ما يرمكوه ليس
 بعينة قاله بن حجر والرد عدم التعيين عند المنكر والمسمع فالذي
 رجحه القاضي عياض ان لا حرمة جنسية وقضية مذهبنا خلافه لان
 اجتناب صرحا بحرمة الغيبة بالقلب وبالضرورة ان الغيبة بالقلب يطعم
 عليها احد فاذا حرمت به فاولي حرمتها باللسان ولو حصرت من يعرف
 المغتاب انتهى ولا يظن قول القاضي لورود الحاديك ما بال اقوام كذا وكذا
 واشك ان صلى الله عليه وسلم كان مطلقا على فعاله واقواله بخصوص عياضهم
 واستخارهم على انه قد يقال الغيبة القلبية انما تكون مع الاصداء والضمير
 على تلك الغيبة الدينية وما ذكرها على طريق الابهام والتعمية ما يترتب
 عليها من الحكم والصلح الدينية او الدينية فلا وجه له ان يسمى غيبة وقد
 صرح صاحب الخلاصة من علمائنا في تصديده رجل اغتاب اهل قرية لم
 يكن غيبة حتى يسمى تواما معروفيين **باحرف ما جازي صفه زهر رسوله**
الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة مصححة ما جازي **حدثنا محمد بن ابي اسحاق**
عبد الرحمن بن مهدي حدثنا اسرايل عن ابي اسحاق عن عبد الله بن زيد عن البراء
 بن عازب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مصححه
 بفتح الميم ويكسر محل ما صطجاع او المراد باخذ المصحح النوم في المعنى
 اذا اراد النوم في مصححه **وضع كفه اليمنى** كقولها اقوي مع ان النيا من
 اولى **تحت مخداه الايمن** اي حال كونه مستقبلا وفي رواية تحت راسه وفي
 رواية مسلم وغيره يصطجع على شقه الايمن وفيه دليل لاستقبال النبي حالة
 النوم انه اسدع الى الالتهابه لعدم استقرار القلب حينئذ لا بد متعلق
 بالجانبه الايسر فعلق ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فان
 القلب يستغرق فيكون استراحت حينئذ انما الالتهابه قالوا ان النوم
 على الايسر وان كان اهنأ لكنه مضر بالقلب بسبب ميل الاعضاء اليه
 فتصعب المواد فيه ثم اعلم ان هذا التعليل انما هو بالنسبة اليك اذ لو صلى
 الله عليكم فانها تمام قلبه فلا فرق في حقه بين النوم على الايمن واليسر
 وانما كان لا يختار الايمن ما ان كان يجب التيميم في شانه فكله وتعلم امته
 وكان النوم احوال الموت وهذا هو الهيئته عند الترمع وكذا في القبر حاله

الوضع



الوضع وكذا في الصلاة وقت الفجر والاستغسل قبل احب عند الترمع وحالة
 الصلاة وقت المغرب واشاره بعض مكاتبه انه يكون جميعه بدنه مستقبلا
 وخروج ارجل من سبيل تكونه النوم على الظهر اذ النوم وارادته النوم منطلقا
 على الوجه وقد روي بن ماجة انه صلى الله عليه وسلم لما مر من موذاه في
 المسجد ضرب برجله وقال ثم وانعد فانها نومة جسمية ولعل السبب فيه
 انه موافق لوقاد الوطنية المحركة للمناظرة عند الشهوة النفسية الشومية
وقال رب نبي اي احفظني **عزلكم يوم نبعك عبادك** اي تخيم البعك ونحشر
 فيه اسفار باب النوم احوال الموت وان اليعقوب بن ابي يعقوب يقول
 بعد الاستبانه بحمد الله الذي اجابنا بعد انما اتنا وفي حصن الحصين بلفظ
 اللهم فتي عذلك يوم نبعك ثلاث مرات رواه ابو داود والترمذي
 والنسائي ورواه بن ابي شيبة في مصنفه ولفظ رب بدل اللهم قيل وذكر
 ذلك مع عصمته وعلوم تنبيه تواضعه واجلاله وبقضاء الامتداد بيد
 له الناسي به في الاثبات بذلك عند النوم احتمال ان هذا اخرا عاير هو يكون
 ذكر الله اخرا عالم مع الاعتراف بالتقصير في باب ارتكاب ولا حثا بالوجوب
 المغداب والعقاب والله اعلم بالصواب **حدثنا محمد بن ابي اسحق** **حدثنا عبد الرحمن**
اي ابن مهدي كما في نسخة **حدثنا اسرايل عن ابي اسحق** عن ابي عبد الله مصنفه
 واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود مكلداي في
 صدر الحديث **وقال يوم جمع عبادك** اي بدل يوم نبعك عبادك والمراد بهما
 واحد مثلا ولا بد من تحققهما فان النبي في كل حديث باحدثها انه يكون البعك
 اولا ثم الجمع ثانيا ثم النشر ثالثا ورد اليه البعك والنشور **حدثنا محمود**
ابن عمار **حدثنا عبد الرزاق** **حدثنا اسحاق** عن عبد الملك بن عمير بالصغير
عن ربيع بن خراش بكسر الخاء المهملة ورباعي تكسر الواو سكوت الواو المتحدة مسة
 التا بعين عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوجج بالقصر
 وتبرع ابي دخل في بقصد النوم وحال **الرفاهة** بكسر الفاء مصححه **قال اللهم**
باسمك اموت واحيا اي باسمك اللهم انا م وانفخه للقيام او يذكر اسمك احياي
 ما حيينت وعليه اموت وقاله القرطبي قوله باسمك اموت يدل على ان الاسم
 هو المستحي اي انت تحييني وانت تميتني وهو كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى
 اي سبح ربك هكذا قال على الشارحي قاله واستقدت من بعض المشايخ
 معنى اخر وهو انه تعالى سمي نفسه بلا سماء الحشني ومعانيها ثابته لم فكما
 ظهر في الوجود وهو ما در عن تلك المقضيات كما انه قال باسمك المحيي
 احيا باسمك المميت اموت انتهى ملخصا والقول الذي صدر به اليق ولا يدل

ذلك علي ان الاسم غير المسمى ولا عينه ويجتمل ان يكون لفظ الاسم زائدا كما
 قاله تقي الدين الساجي في الحول في اسم السلام عليه كما اذا فاداه العسقلاني واقول
 المعنى الذي الحق به هو الحق وما يتناول الحق لكن لما ظهر في هذا المقام ان المقصد
 والبرام هو ان يكون مياشرا لذكر اسمه حال نومه ويقطعه وقت حياته
 ومما نتم واذا استيقظ قال **لحمه لذي احياها** اي انفضا بعد ما ماتت اي انما
والله الشكور في التفرق في امر المعاش كالا فتراق حال المعاد وقيل الشكور
 هو الحياة بعد الموت ومعنى كونه الشكور اليه انه من عنده تعالى كما دخل
 لغيره فيه سبحانه قال بعضهم النفس الذي تفرق لا تسكن عند النوم
 هي التي للتمييز والتي تفرق عند الموت هي التي للحياة وهي التي تزول مع
 النفس كما حقق في قوله سبحانه الله يتوفى النفس حين موتها اليه وسمى النوم
 موتا لما يزره معه العقل والحركة تشبها ونسبها وقيل الموت في كلام العرب
 يطلق على استكونه يقال ماتت النخلة اذا استكنت فيجتمل ان تكون اطلق الموت
 على الفاعل بمعنى ارادة سكون حركته لقوله تعالى وهو الذي جعلكم الليل
 لتسكنوا فيه وقد يستعمل في زوال القوة العاقلة وهي الجمال لتفقد له تعالى
 او من كان ميتا فاحييا وتوله تعالى لا تسع الوقي ومنه حديث مثل الذي
 يركر به والذي لا يركر مثل الحي والميت رواه الشيخان وقد استعار الموت
 للاحوال الشاقة كالقفر والذل والسوان والهمر والمعصية وغير ذلك وقال
 الطيبي ولا يرتاب ان الانتفاع بالحياتة انما هو يتجربى رضى الله
 تعالى وتوحي طاعته والاجتناب عن سخطه وعقوبته في تمام زال عنه هذا
 الانتفاع ولم ياحد نصيب حياته فكان كالميت فكان الحمد لله شكرا لئلا
 هذه النعمة وزوال تلك المضرة وهذا التاويل ينضم مع قوله والله الشكور
 اي والله المرجع في نيل الثواب مما تكنسبه في حياتها هذه وقالت النووي
 المراد باماتنا النوم واما الشكور فمذموم الا حيا للبعث يوم القيامة
 فيه صلى الله عليه وسلم باعادة اليقظة بعد النوم الذي هو تشبيه الموت
 على اثبات البعث بعد الموت وهذا الذكر في بدء نومه والدعا بعد يقظته
 مشعرا به ينبغي ان يكون الساكنة عند نومه يشغل بالذكر لانه خاتمة
 امره وعمله وعند تفرقه يقوم حمد الله تعالى وشكوه وعلى فضله ويذكر
 باليقظة بعد النوم للبعث بعد الموت وان يعلم ان مرجع الخلق كله الى مولاه
 بل لا وجود في نظر العارف سواه فلا يغفل عنه في حال من الاحوال ويترك
 هذا ذكره وشكوه من الاستغفار **حديثا قسيه في حبه مننا المفضل** يعني
 القضاء المحمد الممدودة وهو ابو معاوية المصري **ابن فضالة** يعني العاصم بن



حبيد بن ثمانية الفتناني **ابو عجيل** بالتحفيز وهو خالدين عجيل المديني
اراد بضم الهمزة اي اظنه رواه عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى الفراش كل ليلة جمع كفيه
 اي اوى **نفث** اي لمخ **فيها** وقيل انفتت تشبیه النخ وهو اقل من النقل
 لان النقل لا يكون الا معه شي من الرقيق وقيل النفث اخراج النزح من الفم
 مع شي قليل من الرقيق وفي المذكار للنووي قاله امر اللغة النفث نغم لطيف
 بلا ريق وقرا **فيها** قل هو الله احد **وقل اعوذ برب الفلق** **وقل اعوذ برب الناس**
 قاله العسقلاني اي لقرآنه السور وينفث حال الغزاة في الكف من الجحدي
نرمج بها ما استطاع اي ما قدر عليه من **حسده** اي اعصابه **بيد** **بها**
 بكفيه راسه ووجهه وما اقل في جسده وهو يريان المسح او ما استطاع من
 جسده اي اعصابه **بصنع ذلك** اي ما ذكر من الجمع والنفث والغزاة **لثلاث مرات**
 اي والتسليك معتبر في الدعوات لا سيما هنا من مطاقتها للافعال الثلاث
 والسور الثلاث وفي المشكاة فنفت فقرا فيهما بالغا قاله بن حجر ويلا ولي
 يبين ان الفا في الثانية ليست للترتيب بل بمعنى الواو وقيل كان اليدود
 يقرأون كما يفتنون فراد عليهم صلى الله عليه وسلم النفث بخالفته لم اقول
 وهذا غير صحيح لانه برده قوله تعالى **ويحي شر الغائيات** في العقد في السور
 والمنسأ السوا حراتي تفقد عندي في خطوط وينفث عليها وتخصيصه
 لما روي ان يهوديا سحر النبي صلى الله عليه وسلم في احدي عشر عقده في وتر
 دسه في يبرمترض النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت المعوذتان واخبره حبريل
 بموضع السحر فارسل عليا رضي الله عنه فحياه فقراها عليه فكان كما قرأ
 انه اخلت عقدة ووجد بعض الخفة قاله ميرك واعلم انه وقع في اكثر
 طرق هذا الحديث بلعظ جمع كفيه ثم نفث فقرا وطاهره يدل على ان النفث
 قبل القراءة واستبعد ذلك بعض العلماء بان ذلك لا فائدة فيه وحمله على وهم
 بعض الرواة واحاط بعضهم بان الحكمة فيه مخالفة السحر والبطلة وقيل
 معناه حراره النفث فقرا ونفث وبعضهم حمله على التقدم والساخير بان
 جمع كفيه فقرا فيهما ثم نفث وحمل بعضهم على ان النفث وقع قبل القراءة وبعد
 ايضا واما رواية هذا الكتاب بالواو فالحق انك لا تقرأ الا بالواو فتقتضى الجمع
 لا الترتيب فيجمل على ان النفث بعد القراءة قلت وكذا في صحيح البخاري
 بالواو وقالت شاذ من علماءنا وهو وجه ان تقدم النفث على القراءة مما لم
 يقل به احد وذلك لا يلزم من الواو بل من الفواو ولعل الفاسموا من الكائنات
 والراوي قلت لا قول يجعل على تحطية الرواة ولا الكتاب ولا يفتح هذا

ما اوحى الله الي ان اجمع المال وكون من التاجرون ولكن اوحى الي ان سبح
 بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى ياتيك اليقين ربنا النبيج وما
 بعده على صيق الصدر حيث قال ولقد علمت انك بيقين صدرك بما يقولون فسبح
 لخالقهم لا تشغاله بما يكلفه صدر القلب فيستحقر الدنيا فلا يحزن لفقدها
 ولا يفرح لحصولها ووجدها فهو تفرير لما قبله من قوله ولقد انشأناك سبعاً
 من المثاني والقران العظيم تمدد عينك الاية واعلم ان احبوا اهل كات
 صلى الله عليه وسلم قبل النبوة منعداً بشرع من قبله فقال الجمهور لا ولا
 لقل ولما امكن كتمه عادة كما انه يبعد ان يكون متبرعاً من عرفنا بعبادتنا
 وقاله امام الحرمين بالوقف وقال اخرون نعم كان متعبداً بشرع ثم اجم
 بعضهم عن النبيين وجرى عليه بعضهم عليه افضل ادم وقيل نوح وقيل
 موسى وقيل عيسى وقيل جميع الشرايع والقوله بان كان على شريعة ابراهيم
 وليس له شرع يفرد به بل الفقه من بعده احياء شرع ابراهيم لقوله تعالى
 ان اتبع مله ابراهيم حنيفاً حقة وجمالاً اذ المراد به الانواع في اصل التوحيد
 كما في قوله تعالى فبهذا اقمه اذ شرايعهم مختلفة لا يمكن الجمع بينهما فلم
 يبق الا ما جمعوا عليه من التوحيد ووجه من التوحيد المتأدبة في
 كيفية الدعوى اليه بطريق الفرق وبراء المادلة مرة بعد اخرى على ما هو
 المألوف والمعروف في القران والمبالغة في التوكل والا خلاص ونفي السمعة
 والربا والالتجاء الى السوا قال الشيخ امام السراج البلخي في شرح البخاري
 ولم يجي في ما حاديك التي وقفنا عليها كبقية غيره ولكن روي بن اسحاق
 وغيره انه صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى حران كل عام شهراً فنسجت فيه
 وكان من نسجت فريسي في الجاهلية ان يطعم الرجل من جاه من اسكابي حتى
 اذا انصرف من مجاورته لم يدخل بيته حتى يطوف بالعبادة وقيل كانت
 عبادة الغنم اقول الظاهر والله اعلم صلى الله عليه وسلم كان منعبد
 بالعبادات الباطنة من الاذكار القلبية ولا تكاريف الصفات الملهية
 والمصوغات المفاضة ولا نفسية والاخلاق السنية والسمايل الالهية
 من الرحم على الضعفا والشفقة على الفقرا والتخل من لا عدوا والصبر على الابل
 والشكر على النعم والرضا بالقضا والتسليم والنقوض والتوكل على رب الارض
 والسما والتعلق بحال الفنا ومقام اليقاع على ما يكون منتهى حال كل اوليا
 ولا شفيهاً ولذا قيل بديعة الالهية بهاية الاوليا واما ما قاله بعضهم من ان
 بديعة اولي بهاية النبي فاما هو باعتبار التكليف الشرعية من الاوامر
 الفرعية في الرواير المهمة فالله يتصرف المسالك بما انتهى امر دينه صلى الله

علمه



عليه وسلم لم يدخل في باب الولاية ولا يكون له حظ من حسن الرعاية وحفظ
 الحماية حدثنا فضيلة بن سعيد وشيخنا معاذ قال حدثنا في نسخة اخبرنا
 ابو عوانة عن زناد بن علاقة بكسر العين والقاف وجعل من ضبطه بالفتح
 عن المغيرة بن شعبه قال قال صلى الله عليه وسلم احببتم في الصلاة حتى التفتحت
 اي ترومت قدماء فقيل له انكلف هذا اي تلزم نفسك بهذه الكلفة والمشقة
 التي تطاق وقد غفر الله لك وفي نسخة وقد غفر لك بضعة الجمولة ما تقدم من
ذنبك وما تاخر في النهاية تكلفت الشيء اذا تجشمته على مستقده وعلم خلاف
 عادته والكلفة المتعرض للملا بغيره ومن الحديث انا وامتي تراء من التكلت
 انتهى والمعنى الاول هو المناسب المقام قائله ان لا اله الا الله عبداً شكوراً الغناء
 للعطف على مقدره وتقديره ترك الصلاة اعتماها على الغضرات فلا يكون عبداً
 شكوراً وقيل للتشبيب من غير مذكوري اترك صلاحك باعقوبك فلا يكون عبداً
 شكوراً يعني ان غفران الله اياي سيأتي لان اصل شكرك له فكيف اتركه وحاصله
 انه كيف لا اشكوه وقد انعم الله علي وحصني خير الدارين فان اشكرك من البنية
 الساخرة يستدعي نعمة حظيرة ثم تخصيص العبد بالذم مشعر بغاية المكرام
 والقرب من الله تعالى ومن ثم وصف به في مقام الاسرار ان العبودية لقربى صحة
 النسبية وليست بالعبادة وهي عين الشكر والمعنى انم العبادة وان غفر
 لي ما كنت عبداً شكوراً وقد ظن من سأله صلى الله عليه وسلم عن سبب تحمل المشقة
 في العبادة ان سببها اتقاع خوف الذنب او رجاء العقوبة فاذا دلون لها
 سببا اخر ثم واكمل وهي الشكر على التامل لما مع العقوبة واجزال النعمة ولذا
 قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وقد روي عن علي كرم الله وجهه ان
 قوماً عبدوا ربه فترك عبادة العبيد وان قوماً عبدوا شكراً فترك عبادة
 المجرار كما نقله عنه صاحب البرر حدثنا ابو عمار الحسن بن حبيب بهم الجاء
 وفتح الوا فاحتبه ساكنة مثلثة اخبرنا وفي نسخة ابانا الفصل بن موسى
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصل حتى نرم قدماء بفتح المنة وكسر الراء وتحنف الميم بلفظ المضارع
 من النوم هكذا سمع وهو نادر وتقلد ميوك عن الشيخ وهو اذا في اصل السيد
 وفي نسخة صحاحه حتى تورم قدماء وهو على صيغة الماضي والمضارع مجذف
 احدي التناين من التورم ولما كان الفعل مسند الى ظاهر الموث الغبير
 الحقيقي جازي الامران ثم نصبه على تقدير ان بعد حتى قال اي او هو حرة
فصل له تفعل هكذا اي هذا الاجتهاد والمعنى تفعل هذا كما في نسخة والفعل
 للتعجب وقد حاك اي والمحال انه حاك من عباده فكنا به ان الله تعالى
قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وحسن ما قبله ان حسنات

مط

رغبة تملك عادة
 التجار وان قوماً عبدوا

الاثر استيانتا المفريين لان الاستان لا يخلو عن تقصير وتوان وسهو ونسيان
 كما قال عز وجل كلاً لما يقضى ما امره وان بعد من قال المذنب ما تقدم
 ذنب ادم ويزيد ما تاخر ذنب الامة والظاهر ان المذنب ما تقدم ما فعله
 مع نوع من التقصير وما تاخر ما تركه سهوا ونسياناً في التأخير والحاصل
 انه لا يستغنى احد عن فضل سبحانه ولذا قال صلى الله عليه وسلم لا يجوز احد
 منكم بعمله قالوا وما انت برسول الله قال ولا اله الا الله تعالى في رخصته
 وهذا تبين ان الله تعالى لو عمل بالعدل مع الخلق لعذب الاولين والاخرين
 ولو عظم ظلمهم فنشأ الله من فضله واستعجز من عدله **قال اذلا اكون**
عبداً شكركاه امرنا **عيسى بن عمارة** عن **عيسى بن عبد الرحمن الرطبي** عن
 ان رطبة بن عبد الله بن عمرو بن اشجاث حدثنا **عيسى بن عيسى الرطبي** عن **عيسى بن عيسى**
عن ابي صالح عن ابي بصير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم ابي
 من الليل يصلي حتى تشتغل قدماه بصيغة التائب في اصل السيد
 وقال الحنفى روي بالياء اخر الجوف وبالنسبة المشاة من فوق ووجه
 كل منهما ظاهر فيقال له **تمقل هذا** اي انقل هذا كما في نسخة اخرى
 زيادة برسول الله قبل قوله **تمقل** وقد غفر الله لك ما تقدم من
 ذنبك وما تاخر قال **اذلا اكون عبداً شكركاه** وانما ذكر الاحاديث بالاسماء
 الثلاثة للتأكيد والتفوية **حدثنا محمد بن يسار** **حدثنا محمد بن جعفر**
حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد قال سالت عابشة رضي
 الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من التهجيد والوتر بالليل
 اي في اي وقت كان منها فقالت **كان ينام اول الليل** اي بعد صلاة العشاء
 الواقعة احكاماً بعد نصفه **اول ثم يقوم** اي بعد صلاة العشاء
التي تلي وفي رواية ويجي اخره **فاذا كان من السحر** وهو السدس الاخير
 او قال ابن حجر **اي صلى ركعة الوتر والصواب** ان يقال صلى الوتر ليسهل
 المذهب اذ لا دلالة فيه على انه صلى ركعة او ركعات وسكت في بيانها
 مفصلاً انه شاء الله تعالى وعن علي رضي الله عنه مر فوجاً كان يوتر بكلام
 يقرأ فيه تسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة بكلام سور اخرهن
 قال هو الله احد رواه المصنف عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في
 الاولى سبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد في ركعة
 وعن عابشة كان يقرأ في الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بقل
 يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتين رواه ابو داود
 والمصنف قال الحنفى كان في هذا الحديث اختصاراً حيث لم يذكر الصلاة
 قبل الوتر ليعلم ان يكون قوله لم يقوم اشاراً اليه وقد ثبت عند مسلم



عن عابشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ من الليل
 عشر ركعة منها الوتر وركعتا الفجر وقد ثبت عند البخاري عن مسروق
 قال سالت عابشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت
 سبع وتسع واحدي عشرة ركعة سوى ركعتي الفجر **قراي ال قرآنه اي**
 للنوم فان يستحيت في المرس السادس لينفق بهما على صلاة الصبح وما
 بعدهما من وظائف الطاعات وانما يدفع صفة السهر عن الوجه **فاذا وقي**
نسخة فان كان وفي نسخة كانت له **حاجة اي** الي مباشرة **المراهله اي**
 قرب منهم لداكته قال ميرك في اكثر الروايات ان كان له حاجة قالت
 بعض المشايخ في كلمة ثم طردة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته
 من سبابه بعد احكام الليل بالتمجد فان المجد يراي النبي صلى الله عليه وسلم
 اذ العادة فيل تضاء الشهوة قاله الطيبي ويسته ان يقال ثم ههنا للتراخي
 لما خاب اخبره او انه عمادة عليه السلام كانت مستمرة بنوم اول الليل
 وتنام اخره ثم ان اتفق احكاماً ان يقضى حاجته من سبابه فيقضى حاجته
 ثم ينام في كلتي الحالتين **فاذا سبغ الاذان** اي فاضنيه عند المذموم **وبث**
 اي قام بشروعة وخفة او قد على خيلة جبروان الوئوب عندهم
 بمعنى الفجود **فان كان جنباً** افاض عليه من الماء **اي اغتسل ولا نوضا** اي وان لم
 يكن جنباً فنوضاً وضواً جديلاً ان نومه لا ينقض كذا قيل واعرف من بان
 التجزم بذلك تنسأه اذ يجتمه هذا ويحتمل انه حصل له ناقض اخر فنوضاً
وخرج الى الصلاة اي بعد ان صلى سنة الفجر في البيت والحديث رواه الشيخان
 ايضاً وكلفها كان ينام اول الليل ويقوم اخره ليصلي ثم يرجع الى فراشه
 فاذا اذن المؤذن وبك فان كان به حاجة اغتسل ولا نوضاً فخرج
 وقد اعرب الحنفى مع انه على مذهب الحنفى حيث قال هذا بظاهره يدل
 على ان حال الرسول صلى الله عليه وسلم في صورة المأمة باهله كانت متحصرة
 في العسل والوضوء كما رواه مالك والشافعي عن ابن عمر رضي الله عنهما من
 قبل امراته او مسهما بيده فعليه الوضوء انتهى وهو خطأ فاحش فان
 المراد بالمأمة هو الجماع فقوله متحصرة في الغسل والوضوء غير صحيح
 هذا وقد صرح صلى الله عليه وسلم بان افضل لقيام قيام داود عليه السلام
 كان ينام نصف الليل ويقوم الثلثه وشام سدسه وقنه ان المأمة في تاخير
 الجماع عن امتداد الجماع التوم لتكون على طهارة وانما ينبغي الاهتمام بالعبادة
 وعدم التكاثر عنها بالنوم والقيام بالنشاط للطاعة وعن عابشة ايضاً
 كما صلى الله عليه وسلم العشاء قط فدخل بيته الى صلى ريع ركعات او ست
 ركعات رواه ابو داود وايضاً ورد في الصحيحين انه كان يقوم اذا سبغ

اي الدبك وهو يصح في النصف الثاني وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم
 كان ربما اغتسل في اول الليل وربما اغتسل في اخره وربما اوترق اوله
 الليل وربما اوترق اخره وربما جبر بالفترة وربما خافت وعزام سلمة كان
 يقبل منها ثم ينام قدر ما يقبل ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح
 رواه ابو داود والترمذي والنسائي وفي رواية للنسائي كما يصلي العتمة
 ثم يسيح ثم يقبل بعد قفها ما سأل الله من الليل ثم ينصرف فيرقد ما صلى ثم
 يستيقظ من نومه ذلك فيصلي قدر ما نام فصلاته تلك الاخيرة الي الصبح
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس ح اشارة الى تحويل السند ولذا
 عطف بقوله **وحدثنا الحق بن مزعوم عن انصاري حدثنا عن مالك بن**
مخزوم بن سليمان عن كريب بن نضر عن ابن عباس انه في ابن عباس رضي الله
 عنهما **اخبره** اي كريب **انه** اي ابن عباس **واغرب** سارح فقال اي النبي صلى
 الله عليه وسلم **بات** اي رقد في الليل **عند ميمونة** اي احدى امهات المؤمنين
وهي خالصة اي بنو محرم لها فانها بنت الحارث الهلالية العامرية قيل
 كان اسمها **برة** فسماها النبي صلى الله عليه وسلم **ميمونة** كانت تحت مسعود
 ابن عمرو الثقفي في الجاهلية فنارقا تزوجها ابو درهم ابن عبد العزيز
 وثوقا عنها تزوجها صلى الله عليه وسلم لما كان بكه معتمرا في ذي القعدة سنة
 سبع بعد جبر في عمرة القضاء وكانت اختها ام الفضل لباة تحت العباس
 واختها لامها اسمها بنت عيسى تحت جعفر وسلي بنت عيسى تحت حمزة رضي
 الله عنهم قيل وهي الواهبة نفسها له صلى الله عليه وسلم لانها جاتته خطبته
 وهي على بعير لها قالت هو وما عليه له ولرسوله وجعلت امرها للعباس
 فانكحها النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فلما رجع بني بها بسرف خللا
 وعند مسلم انه تزوجها خللا قال بن جرير واذا وهو محرم محمولة على
 ان المعنى وهو دا خل الحرم قلت انها محمولة على انه تزوجها وهي جلال
 وحيث جاز الاختال سقط الاستدلال فالمعقول هو الحديث الاول فانه
 لا يفتقر ومفضل ثم قال علي ان من خصوصيات صلى الله عليه وسلم انه له
 الشكاح وهو محرم اقول ما بد من تخصص ولا فاصل ان الاحتكام مع ان
 الماصل فاما ما سأل هو الاماحة ومن غريب التواريخ انها ماتت بسرف في الليل
 الذي تزوجها فيه وهو على عمرة امثال من مكة بين التعمير والوادى في
 طريق المدينة ستة اشهر وقيل اربعين وقيل اربعين ومائة من عمير واخل
 قبرها وهي اخرا واج النبي صلى الله عليه وسلم قال بن عباس **فاصعقت في يوم**
الوسادة بفتح الهمزة على الماصع لما شمر في رواية بعضها وهو بمعنى مستوع
 العبي اي جانيها والوسادة بكسر الواو المجردة المعروفة بالوسادة تحت



الحمد والواو ونقل المتأخر وغيره ان المراد بها هنا الغزالي لقوله **واصعقت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي واهله كما في رواية مسلم **في طولها** وكانه رضي
 الله عنه نام تحت رجله نادا وبكرا وقد نزل قدم بن حجرها فندم فيه
 دليل لعل نوم الرجل واهله من غير مباحرة محضرة محرم لها من زقات
 القاضي وقد جاء في بعض روايات الحديث قال بن عباس بنت عند خالتي في
 ليلة كانت فيها حايضا فالت وهذه اللقطة وان لم تفرح طريقتها ولم حسنة
 المعنى جدا اذ لم يكن ابن عباس يطلب المبيت في ليلة له صلى الله عليه وسلم
 فيها حاجة الى اهله سيما وهو كان في تلك الليلة مراقبا لفعاله صلى الله
 عليه وسلم ولعله لم ينام قليلا جدا كما في شرح مسلم ونومه صلى الله عليه وسلم
 مع اهله في فراشه واحد من عادة السنة وحسن معاشرته اليه
 واعتزالها في النوم كما هو عادة بعض الاعاجم والمتكبرين مذموم لما اذا اختارفة
 المرأة واراد الرجل هجرانها تاديبا كما قال سبحانه واللاتي يتخافون شووزهن
 فقطومن واهجوهن في المضاجع واضربوهن **فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 وفي رواية الصحيحين فتحدث مع اهله ساعة **حتى انصف الليل** اي تخمينا
 وتقريبا **او قبله** او كان قبل انصاف الليل يقليل **او بعده** اي وكان بعده
 يقليل **فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم** اي اثره ممسا
 يعترى النفس من الغتور **وجبه** والظاهر ان التزديد المذكور من ابن عباس
 ناء على ترده بانغاية النوم نصفت الليل وقبل النصف او بعده ويحتمل ان
 يكون الشك من الراوي عن ابن عباس وغيره وفي رواية الشيخين مسوي
 المتوازي فلما كان تلك الليل الاخيرا ونصفه تغد فنظر الى السماء **فرا العشر**
ايات اي من قوله سبحانه ان في خلق السموات قال ابن حجر فيه حل الفترة
 للحديث حدثنا اصغر وهذا اجماع بل نديها له انتهى وفيه ان هذا الاستدلال
 مع وجود الاحتال غير صحيح اذ نومه صلى الله عليه وسلم ليس بنا قضي اجماعا
 فكيف يعلم انه قرأها ايات محذرا مع انه ملكن صلى الله عليه وسلم كان يكون ان
 يذكر الله على غير طهارة كما ورد في حديث التميم لود السلام فكيف كلام الملك
 العلم على انه لو شئت قرأته محذرا لده على جوازه فقوله بل نديها في غير
 محله دلالة لقوله فتوصا على انه كان محذرا لاحتال كونه مجرد **الخاتمة**
 جمع الخاتمة وفي بعض النسخ بدون الباء وفيه ندب قرأة خصوص هذه الايات
 عقب لما استيقظا لما استعمل على النوايد التي يحصل بها الايقاظ **من سورة الب**
عمران فيه اما حة قوله ذلك ذكره بعض السلف وقيل بل يقال السورة التي
 تذكر فيها الدعاء وكذا النقرة وامثالها كراهة ظاهرا فانه يقول بما
 حور ليش لم اصل ليه على اصل فان كراهة السلف لا تخلوا عن اصل وهو

ما ذكرناه او غيره من فضل **مقام** اي النبي صلى الله عليه وسلم **الى شئ** بفتح
 الشين المعجمة وبالنون المشددة وهو المقرنة الخلفية **معلق** اي لتبريد الماء
 او لفظه **فروضاً** اي من السنن وثانيتها باعتبار معنى القرينة وفي نسخة
 صحيحة منه نذكر الصبر وهو ظاهر **فاحسن الوضوء** اي وضوءه كما في نسخة
 والمعنى اسبغها واكمله وهو معنى رواية الصحيحين وضوءاً حسناً بين الوضوءين
 لم يكبر وقد بلغ اه لم يكبر صب الماء ولم ييسرف في الكيفية والكمية وقد بلغ
 الوضوء اما كنهه واستولى عدد المشنوك **مقام** بفتح الميم حال وفي رواية الشيخين
 فاطلق اسماً في المصعب في الجنة ثم توفوا وفي رواية للمتأخرين توفوا
 واستنك **م** صلى ركعتيه او تزكياتك وسلم فاستنطق فتسبوك ووضوءاً
 وهو يقول ان في خلق السموات والارض حتى اختم السورة فصل ركعتين اطال
 بينهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفع ففعل ذلك ثلاث
 مرات ست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ الحمد واليات ثم اوتر
 بثلاث ركعات قبل ولا تنافي بين هذه الروايات لان في بعضها زيادة
 فيعمل بها وان سكتت الرواية الاخرى عنها لان من حفظ حجة على من
 لم يحفظ وليست الواقعة متعده حتى يجعل الاختلاف بينهما وانما هي
 واحدة فيجب عند عدم النوازل العمل بالاصح من تلك الروايات وهو
 رواية الشيخين ثم اخذها **قال عبدالله بن عباس** ففتت **الى جنبه** ان فتت
 وتوضأ فتت عن يمينه كان في رواية الشيخين **فوضع رسول الله صلى الله**
عليه وآله وسلم يمينه على راسه ثم اخذ باذي اليمين قيل وضعها عليه ولا
 لتسكن من اخذ الاذن او انهما لم تقع الا عليه او لتزول بركتها به ليحفظ جميع
 افعالها صلى الله عليه وسلم في ذلك المقام وغيره **ففتت** بالفاء العاطفة
 على صيغة الماضي وقا نسخة ففتتها على صيغة المضارع من باب ضرب فح
 هذه الجملة حال من فاعل اخذ وفي رواية الشيخين ياخذ باذي فادرا فاع
 يمينه قيل وقتل اما يمينه على حافة السنة او ليزداد بتيقظه لحفظ
 تلك الافعال او ليزيل ما عنده من الناس لروايتي فجعلت اذا غفلت ياخذ
 بشحمة اذني **فصل ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم**
ركعتين قال معنى **ست مرات** اي قوله ركعتين ست مرات فيكون صلاة ست
 عشر ركعة ثم اوتر قال ابن حجر ورواية الشيخين فتتاً من صلاة ثلاث ركعات
 ركعة يعني فالوتر واحدة ويرفع بان المعنى ثم اوتر الشفع الاخير بركعة منقذة
 اليه لرواية انه اوتر بثلاث قيل في الحديث دليل على ان العمل القليل لا يبطل
 الصلاة وان صلاة الصبح صحيحة وان لم يوترها من الامام كما لا يخفى وان
 الجماعات في غير المكتوبات جائزة اقوال وقد صرح في الفروع اتفاق الفقهاء

مقام مقام توفوا
 واستنك صلى الله عليه وسلم
 صح

بلاهيته

بكونه سجدة في المواضع اذا كان سوى الامام اربعة قالت في الكافي ان التطوع
 بالجماعة اما بركه اذا كان على سبيل النداءي واما لو اقتدي واحد بواحد او
 انسان بواحد لا يكره وان اقتدي ثلاثة بواحد اختلف فيه وان اقتدي
 اربعة بواحد يكره اتفاقاً واما ما ذكر في شرح النقاينة من جواز الجماعة في الوضوء
 مطلقاً نقلنا عن المحقق وكذا ما ذكر في الفتاوى الصوفية ونحوها فيقول علي
 ان المراد بالجموع الصلاة وهي طاعتنا في الكراهة والله اعلم **مما اضطلع** قالت
 ميرك المراد بالاضطلاع منه صلى الله عليه وسلم بعد التمسك بالاسترخاء ليزول
 عنه تعب قيام الليل فيصل فريضة الصبح بنشاط ولم يكن بملا لثة قالت
 المؤدي ويستحب الا اضطلاع بعد ركعتي الفجر اي بعد ركعتي الفجر ورد بذلك
 وانما هو عدم تكرار الا اضطلاع فان لم يحصل قيل يستدركه فيما بعد **مما المودع**
 اي بلا او غيره للاعلام بدخول الوقت **فنام فصل ركعتين خفيفتين** اي سنة
 الصبح وفي الحديث دليل على استحباب تخفيفها على حوازه كما توهم بعضهم
 وسبب تحقيقه **م** خرج **فصل الصبح** اي فرضه ورواية الشيخين لم اضطلع
 فنام حتى نفع وكان اذا نام نفع فاذا نال بال صلاة فصل ولم يتوضأ
 هذا ووتره صلى الله عليه وسلم اخر الدليل هو لا غلب بنا على انه افضل مما قبله
 ففي الصحيحين وغيرهما عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم اوتر من كل الليل من
 وله واوسطه واخره وانتهى ووتره الى السحر المراد ما وله بعد صلاة العشاء
 ولعل اختلاف هذه الاوقات على ما وردت بها الروايات لا خلافاً لحوال
 ولما عذرنا في بيان اوله لعله كان لمريضه واوسطه لعله كان لسفره **حدثنا**
ابو كريب محمد بن العلاء وكيع عن **شعبة** عن **ابي عميرة** بالميم والواو اسم
 نضر بن عمران الضبي عن **ابن عباس** قال **كان النبي صلى الله عليه وسلم يصل**
من الليل اي فيه ففي القاموس من تاتي بمعنى في كقوله تعالى واذا تودي
 للصلاة من يوم الجمعة وقيل كلمة من فيه وفي امثاله ابتدائية على ما قالوه
 في نحو صمت من يوم الجمعة وفي نحو عوذ بالله من الشيطان الرجيم **ثلاث**
عشرة ركعة يسكون السنين ويكسر قال بعضهم اكثر اوتر بثلاث عشرة
 لظاهر هذا الحديث وفيه ان صلاة الليل اعم من الوتر وقاله اكثرهم اكثره
 احدي عشرة وثان اول حديث بن عباس بان منها سنة الصبح وهو تاويل
 ضعيف جداً واما رواية عن عشرة فح هاتين ورواية تسع عشرة
 حوسب فيها سنة العشاء وكان صلى الله عليه وسلم ربما صلى تسعاً او سبعاً اي
 من عملتها ثلاثاً و**ترحدثنا قتيبة بن سعيد** **حدثنا ابو عوانة** عن **قنادة**
عن زرارة بن ابي ابي له صحبة مات في زمن عثمان بن عفان
عن عدي بن هشام عن **ابن عباس** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصل بالليل

مقام مقام توفوا
 اقتدي بواحد
 صل



اجلة استئناف تعليل من ذلك اي المفعول وهو الصلاة بالليل النوم فاعل
 منعه **او غلبته** اي النبي صلى الله عليه وسلم **عباه** اي كرهه فعباه فيها قار
 للتوابع وقيل انه للثبوت من الراوي عن عائشة او من دونه وقال ميرك
 انما هو انه شك من الراوي ويجوز ان يكون المراد من غلبته العتية انه كان
 يغلب النوم بحيث لا يستطيع ان لا ينام ومن منع النوم قوة الرعدة فيه لانه
 يمنع عن الصلاة بالكلية بحيث لا يقدر ان يصل معه ومن غلبته العتية
 انه لو صلى مثلا يمكن الا انه لا يتاخر في الخشوع الذي هو دابه وهجره فلا
 يكون على الوجهين من شك الراوي انتهى والمعنى انه حينئذ يكون للتقسيم
 ويمكن وجه اخر بان يجعل احدها على عدم التشبيه والاخر على انه يشبه مع كونه
 ولم يتسلسل للقيام او يقوم ويصل بعض صلاة ولم يحصل تمام القيام **صلى**
من النهار سنتي عشرة ركعة اي تدارك ما فات من التجدد او بعضه لقوله
 تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفه لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا وفي
 صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من نام عن حرجه من الليل او عن نكح منه فقرا ما بين صلاة الغر وصلاة الظهر
 كان كمن قرأ من الليل **او يحرم** وفيه دليل على جواز قضاء النافلة بل على استحبابها
 ليلا اعتماد النفس بالترك وعلى ان صلاة الليل شقي عشر ركعة كما هو المختار
 عندنا في حنيفة ورواه مسلم وغيره عنها بلفظ كان صلى الله عليه وسلم اذا نام
 من الليل من رجع او غيره فلا يتم من الليل سنتي عشرة ركعة وهذا فيه
 تشبيه على انه كان يقدم وتره في اول الليل او سكت عن ذكر الوتر لان
 تداركه معلوم بلا ولي لكونه واجبا عندنا واكد من التجدد عند غيرنا على
 ان مقتضى الترتيب الواجب عندنا ان الوتر يقضى قبل اداء فرض الفجر والله
 اعلم وورد فيها ايضا احدي عشرة ركعة ولعله مبني على السنية او سبق
 الوتر لاداء قضاء الوتر ومما يرد قوله لم يرو في نكح من الاخبار انه صلى الله
 عليه وسلم تقضى الوتر ولو قضا التجدد مؤذنا بان قضا الوتر الاول على انه
 ما صح انه صلى الله عليه وسلم فانه الوتر فان الاحاديث دللت على انه كان يصلي
 اول الليل او وسطه او اخره ويمكن تاويل احدي عشرة ركعة انه صلى الله
 عليه وسلم كان من عادته في الليل ان يصل احدي عشر ركعة الوتر فاذا نام
 عن التجدد ودفن الوتر كل في النهار هذا العدد الفات وبما يجمع بين روايته
 سنتي عشرة ركعة وبين رواية احدي عشرة ركعة والله اعلم **حدثنا محمد**
ابن العلاء انا وفي نسخة اخبرنا **ابو اسامة** عن **هشام بن يحيى بن حسان**
 بن شاذان بن السري مبروفا وغير معروف عن **محمد بن سيرين** بلا صرف

من قاله

وتقدم

وتقدم وجهه **من ابي برة** كذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام
 احكم من الليل اي فيما اومى اجل قيام الليل او صلاته فليفتح صلاته اي
 التي يريد ان يصليها بعد النوم المساء بالتمجد او صلاة الليل **ركعتين خفيفتين**
 والحكمة فيه تنبيه الامر على النفس ابتداء لحصول النشاط والتمسك الي
 انه من شرع في نكح فليكن ثلثا حتى يتعود نفسه بالعمل على التدرج فليكون
 الشروع في بقية عمله بالنشاط وانما على وجه الاكل في الحديث اشعار
 بانه لا ينبغي ان يقتصر في صلاة الليل على ركعتين الا عند الضرورة **حدثنا**
قتيبة بن سعيد عن **مالك بن اسحق** و**حدثنا اسحق بن موسى** **حدثنا** **معن**
حدثنا مالك عن **عبد الله بن ابي بكر** بن **عبد بن عمرو** بن **حرم** عن **ابيه**
ان عبد الله بن قيس **ابن مخزومة** اخبره اي اخبر عبد الله بن ابي بكر
عن زيد بن خالد **الجمي** بضم جيم وفتح هاء بنسبة الى قبيلة جينة **اخيه**
قال اي زيد **لا رمقن** بضم الميم وتشديد النون من الومق وهو النظر الى
 شيء على وجه المراقبة او الحفاظة والمعنى لا نظره فا حفظ صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي في هذه الليلة حتى اري كرم يصلى كذا في شرح المظهر
 وقالة الطيبي عدل عن الماضي الى المضارع استحضار تلك الحالة الماضية
 لتقرر برهها في ذهن السامع ابلغ تقرير ويشهد لذلك عنائه بالموكرات
قال اي زيبه **فترسدته عتية** العتية اسكتة الباب المعني جعات عتية
 العالية وسادة لي **اوضطاطه** وهو بيت من شعر بصرى فابيه ويكسر على
 ما في الصحاح فيكون المراد من فترسدته فترسدته عتية بينه او عتية نسطاطه
 صلى الله عليه وسلم والظاهر الثاني لان الاطلاع على صلاته صلى الله عليه وسلم
 انما يتصور حال كونه في الخيمة في زمان السفر المظالي عن الملاوح الطاهر اما
 فالترديد انما هو في عبادته والا فالقصود من عتية ايضا عتية فسطاطه
 ففي الحنيفة لا سكت **فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين**
لما سبق ثم صلى **طويلتين طويلتين** ذكر طويلتين ثلاث مرات
 لغاية التطويل فكانت قالت قدر صلاة ركعتين طويلتين ثلاث مرات
 وانما طولها لا في اول قوة العادة فقام باقتضي الطاعة ثم نزل بالتدرج
 كما قال **ثم صلى ركعتين** **كوت اللتين** قبلها **ثم صلى ركعتين** **وهما دون**
اللتين قبلها **ثم صلى ركعتين** **وهما دون اللتين** قبلها **ثم صلى ركعتين** **وهما**
دون اللتين قبلها **ثم اوتر** قال ميرك كذا وقع في رواية هذا الكتاب قوله
 ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلها اربع مرات وكذا في رواية مسلم
 والوطا وسنن ابي داود وجامع الأصول وازد احمد بن مسلم وعلى هذا
 يدخل الركعتان الخفيفتان تحت ما اجله بقوله **فذلك ثلاث عشرة ركعة**



وتكون الوتر ركعة واحدة ومن ذهب الى ان الوتر ثلاث ركعات وحمل قوله ثمر
او نزل على ثلاث ركعات فعليه ان يخرج الركعتين الخفيفتين من البين قلت
لا يلزم ذلك لان اكثر التمسك عند هاتين عشرة ركعة فتكون الوتر ثلاثا
والجمع خمس عشرة ركعة وقد عرفت بالخفي في شرحه حيك قد روى الوتر
ركعة واحدة مع انه المذهب على خلافه بلا خلاف قاله ووقع في نسخ
المصاحح قوله ثم يصلي ركعتين وهما دون اللتين قبلها ثلاث مرات فاخذ
سأرحوه وقالوا الوتر هنا ثلاث ركعات لا نه عما قبل الوتر عشرة
ركعات لقوله ركعتين خفيفتين ثم قال ركعتين طويلتين بهذه الريح
ركعات ثم قال ثلاث مرات صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلها بهذه
ست ركعات اخرنا في رواية صحيح واصوب رواية دراية والله اعلم
حد لنا السجدة بن موسى حدنا عن حدنا ما كنت عن سعد بن ابي سعيد
المقبري مع الميم وضع الموحدة وفتح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه انا
سكتة اخبره ابي سعيد انه انا سكتة سأل عابسة كيف كانت صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ابي في لياليه وقت التمسك فلا ينافيه
زيادة ما صلاة بعد العشاء من صلاة التراويح ففي الصحيحين انه صلى
الله عليه ولم يخرج من حوز الليل فصلى في المسجد صلى رجال بصلاته فتمت
الناس بذلك فا جمع اكثر منهم فخرج في الثانية فصلوا بصلاته فتمتوا
بذلك فذكروا من الليلة الثالثة فخرج فصلوا بصلاته فلما كان في
الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهله فلم يخرج اليهم فطلق رجال منهم فا
خرج اليهم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى الفجر اقبل عليهم ثم تسدد فقال
اما بعد فانه لم يخف على شأكم الليلة ولكني خشيت ان يفرض عليكم
صلاة الليل فتعجزوا عنها وفي رواية لها ذلك وفي رمضان قلت وفيه
دليل ما صحنا حيك جعلوا المواظبة من اهلنا لوجوب وقيل لا نه وهي
ايه با نه ان واظبت عليها معهم انترضت عليهم فاحب التحفيف عنهم
ويؤيده ما في رواية حتى خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما التمت
به فصلوا ايها الناس في بيوتكم قلت ولعل الصارف من حمل الامر على الوتر
تقييده بالبيوت لان سبني الفرافعة على الامعان كما ان مني النوافل
لم خفا ولهذا قيل النوافل والبيت افضل حتى من حوز الكعبة وفي رواية
خشيت ان يفرض عليكم قيام هذا الشهر فقال ما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما نافية وقوله له زيد بكسر اللام وهو منصوب بتقدير
ان تعدوا لم يجوز وهو لم المتكيد بعد النفي لكان مكرت قوله نغالي وما
كان الله ليضيق اعناقكم فاني بعض النسوة من ضبطه بفتح اللام وضع الدال



غير صحيح والحاصل انه لم يكن صلى الله عليه ولم يزيد في رمضان ولا غيره اي
من الليالي المتبركة على احدى عشرة ركعة اي عند كما لا ينافي ما ثبت في
الزيادة عند غيره لان زيادة التمسك مقبولة ومن حفظ حجة على من
لم يحفظ وكل يجبر عن عمله وبهذا يندفع ما قاله ابو جحر من ان اكثر الوتر ركعة
عشرة ركعة ضعيف هذا وقد سبق عنها انه اذا لم يصل بالليل صلى من النهار
ثنتي عشرة ركعة وقد ثبت عند مسلم انها قاله كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين فكانها اقتصرت
المعديك هنا وحذفت الركعتين الخفيفتين للعلم بها ارتقدها شكر اللوضو
على مما قيل ويدل على ما ذكرنا في لها ابتداء **بصلى اربعاً** اي اربع ركعات
سأل اي ايها السائل ولا ظهرا انه خطاب تمام وانتهى ويحتمل ان يكون
نفيًا معناه نهي عن حسنهما في كفيته **وطولهن** اي كيته فنقله لا تسأل
كناية عن غاية الطول والحسن فكانها قالت لا تسأل عنهن انهن من كمال
الطول والحسن في غاية ظاهرة مغنية عن السؤال معلومة عند ارباب
المحال ونظيره قوله تعالى ولا تسأل عن اصحاب الجحيم على قراءة الجحيم بالهني وانه
به على فضيلة طول القيام على تكثير الركوع والسجود وتوريده خبر افضل
الصلاة طول القنوت وقيل لا فضل لتكثير الركوع والسجود خبرا فرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد وقيل بطول القيام ليلا افضل وتكثير الركوع
والسجود بها افضل **ثم يصلى اربعاً** **سأل عن حسنهن وطولهن** ظاهر
الحديث يدل على ان الكلام الارباع بكلام واحد وهو افضل عند ابي حنيفة في
الملوون وعندنا حبيبه صلاة الليل متى ينبغي ان يصلي بالليل اربعاً
بسلام مرة وبسلامين اخرى جمع بين الروايتين ورعاية للذهبيين **ثم**
يصلى ثلاثاً وهذا ايضا يدل على انه صلاها بسلام واحد ويؤيده قوله
بعد ايراد صلاة الليل ثم اوتر ثلاثاً **قالت عابسة** ورواه البخاري ايضا
عنها **قلت رسول الله اتنام قبل ان توتر يعنى** وربما نفوت القيام بعد المنام
وفيه ايما الى وجوبه فانه لا يخاف لما على فوت الوتر وهذا معنى خصاخصه
الواحد **قال يا عابسة ان عبي بنشد يد الباسان وكنيام قلبي** والمعنى انما
فعلت ذلك لاني في اخي فوت الوتر وهذا من خصاخصه لان نبياه عليهم الصلاة
والسلام لم ياهة قلونهم واستغراق شهود جلال الحق وجلال المطلق وجعل
الفقهاء في معنى المنبياه من يتق بالانبياه ولا يخشى فوته حيك ان الافضل
في حقهم تاخير الوتر لقوله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتكم من الليل
وترا على ما رواه الشيخان وابو داود عن ابن عمر وانما فاتت صلاة الصبح

من رواية الفجر وظايف البصر وكانت القلب يسبها بقطعة لصلحة التشريع
 فكذلك انوما حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن سهاب
 عن عمرو بن عابسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اى قال لكان
 ارعدها يصلح من الليل احدى عشرة ركعة فلا ينافى ما كتبت من زيادة ونقصا
 في بعض الروايات عنها وعن غيرها ولعل الاختلاف بحسب اختلاف الاوقات
 والاحوال او طول القراءة وقصرها او صحة ومرض وقوة وفنوة او التشبه
 على سعة الامد في ذلك **يؤتى بها بواحدة** اى بضم الشفع بواحدة منها وقبل
 كون الوتر واحدة منسوخ اللهمي **فاذا نزع منها** اى من صلاة الليل او من صلاة
 الوتر **صلى على شعبة الامين** اى للاسترخاء ان كان الصبح قريبا او للقوم
 اذا كانت وقت السحر واول السدس الاخير من الليل على ما تقدم **حدثنا ابن ابي**
عمرو حدثنا معن عن مالك عن ابن سهاب نحوه اى نحو الحديث السابق لفظ نحوه
 غير موجود في بعض النسخ **ع** اشارة للتحويل قال السيد ليس في النسخة
 التي في لفظ نحوه وقال عفيف الدين في نسخة ح فقط وفي نسخة نحوه فقط
 وفي نسخة اصلنا كلاهما موجود قال عصام الدين في بعض النسخ التحويل
 مع نحوه وفي بعضها بدون نحوه وفي بعضها ليس ح التحويل ويؤيد هذه
 النسخة ان لا وجه لعدم التحويل في حديث بن ابي عمير واولاد التحويل هنا
 قلت اجماع النسخ على قوله **وحدثنا قتيبة عن مالك بن نوح** بالواو العاطفة
 يدل على بئوت التحويل بسواضه معه لفظه نحوه للتاكيد او حذف والتسفي
 بنحوه للاخير الموجود اتفاقا لو كان حقه ان ياتي بجاء التحويل فقط بعد
 قوله حدثنا معن كما لا يخفى على من امعن في النظر وقد **حدثنا هناد ابو**
الم حوص عن الامش عن ابراهيم عن الاسود عن عابسة ثالثا كما في احادنا لما سبق
رسول الله وفي نسخة **صلى الله عليه وسلم** **يقضى بالليل تسع ركعاته** فالله
 ركعات بسلامين او ثلاثا والله اعلم وقد روي ابو داود عن عبدالله بن
 ابي قيس قال سالت عابسة بكم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر
 قالت يوتر بارج وثلاث وست وثلاث وثمان وثلاث وعشرة وثلاث
 ولم يكن يوتر باقص من سبع ولا باكثر من ثلاث عشرة والبخاري عن سرور
 انه سألها عن مئلاخه فقالت سبعا ولسعا واحدي عشرة ركعة سوى
 ركعتي الفجر قالت القرظبي اشكل حديثها على كثير حتى نسبت الى الاضطراب
 وانما يتم ذلك لو اتحد الراوي عنها والوقت والصواب ان ما ذكرته من
 ذلك محمول على اوقات متعددة واحوال مختلفة بحسب النشاط والبيانه
 الحواز انتهى وسبغ مما سكت في انه كان تارة يصلح تايها وهو لا غلب



ودائرة جالسكتم قبل الركوع يقوم ثم اعلم ان ابا خيفة قال لا يتعين الوتر
 ثلاثا موصولة محتجا بان لصحابة اجمعوا على ان هذا احسن جابر وقتلوا
 منازاد ونقص فاخذ بالجمع عليه وترك المختلف فيه واما قوله بن جرير
 بان سليمان بن يسار كره الثلاث الموصولة في الوتر فردد عليه لانه
 سليمان من التابعين والحكم في اجماع الصحابة فيما القته تضر نفسه
 ما غيره مع ان قوله مكره عمل على كراهة التنزيه وهو خلاف الاول عند
 فلا ياتي ما اجمعوا عليه من الحسن والجواز وهذا وقد ثبت النهي عن التغيرا
 وهو بظاهره يع الركعة المفردة التي ليس قبلها شي ويقول السابعة
 بكرهتها والتي قبلها سبع او اكثر كما قالوا باستحبابها ولا ينجرهنا
 اجازت ساقتة لم اعتبار عرضنا عن ذكرها للاختصار **حدثنا محمد بن عمار**
حدثنا يحيى بن ادم حدثنا سفيان الثوري عن الامش نحوه اى في بقية
 لما سناد ولفظ الحديث والظاهر ان نحوه هنا بمعنى مثله بلا تفاوت
حدثنا محمد بن المنذر بن جعفر التاماني وفي نسخة اخبرنا شعبة عن
عمرو بن مرة بضم ميم وتشد يد راعى **الى حمزة بن ابي نصر** المحمدي وورفع
 له وجه **رحل من بني عيسى** بفتح فسكون موحدة قال المؤلف في حاشية ابو
 حمزة بن نصر اى مواهم الكوفي وثقة النسائي واخبر به البخاري والرحل شعبة
 هو صلة بن زفر لعيسى الكوفي اخبر به الشيخان **عن حذيفة بن ايمان** ورواه
 عنه ايضا الشيخان وابوداود والنسائي مع تحالف في بعضه عن حذيفة
 ابن ايمان **انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل** من للتبعض
 او بمعنى في لفظ احمد والنسائي انه صلى معه في ليلة من رمضان بالصلوة
قال اى حذيفة **فلما رحل** اى تفصيله قال الحنفى وقال بن جرير اى
 اراد الدخول في الصلاة **قال الله اكبر** والظاهر ان هذا بعد تكبيرة التسمية
 كما يدل عليه زيادات الكلمات الاتية وكذا رواه ابيه داود قال الله اكبر
 ثلاثا والله انه اعظم من كل شي كما رجوا عليه وتفسير بعضهم اياه
 بالتكبير ضعيف كما قاله صاحب المغرب وقيل معناه اكثر من ان يعرف كنه
 التبريانه وانما قدر له ذلك لان اقل فعلا يلزمه الالف واللام والاضافة
 كما ذكره والبر القوم كذا في النهاية ولعل وجه تحريمه عن المتعلقات لان
 سجدة بالعبادة ايضا قبل حدوث الموجودات وظهور المخلوقات والالاساة
 الى حوازل من الاستعمالات **وذا الملكوت** اى ملك الملك وصيغة فعلوت
 بالمبالغة والتدنية كما في رهبوت واما ما ورد من قوله ذوالملك
 والملكوت منفوت بينهما ان المراد من الاول ظاهر الملك والثاني باطنه
 كما يعبر عنها بعلم الغيب والشهادة **والحيرون** فعلوت من الجبر وهو

الفهر قال تعالي وهو القاهر فوق عباده فسبحان من قهر العباد بالقرآن هبته
 مما قضى عليهم فوالجبار الذي يفر عباده على ما اراده **والكبريا** اي الترفع والتتر
 عن كل نفس **والعظمة** اي تجاوز القدر عن الاحاطة والكبريا عبارة عن كمال
 الذات والعظمة اشارة الى جلال الصفات **قال** اي حذيفة **قرا البقرة** اي
 مع فاتحتها وهي فاتحة الكتاب وفي رواية ابيد اودم استفتح فقرا البقرة
 او بعد قراة الفاتحة فان من عادته دوام مواظبته صلى الله عليه وسلم انه
 كان يقرا الفاتحة في كل صلاة وقد قال في صلاة لمن لم يقرا بها تحته الكتاب
 على خلاف سبعين سنة من ان المراد به نفي الكمال والصحة وانما لم يذكرها الراوي
 لما عرف من عادته صلى الله عليه وسلم **ركع فكان ركوعه نحو ابي قريبا من**
قيامه والمراد ان ركوعه متجا وزاعن المعهود كالقيام واغرب من زعم انه هذه
 للبيكان حيث قال هذا ليان لقوله نحو اي مثلا وا بعد من قال من قيامه
 بعد الركوع **وكان يقول** قيل هو حكاية للحال الماضية استحضارا وكانه
 لم يستحضر ان كان يقول من معنى الحال في الماضي وانما عدل عنه ليدل
 على الاستمرار المسكوب بالكره فيكون في قوة وقال **سبحان ربي العظيم** فتح
 يا بلا ضافة ويجوز اسكانها **سبحان ربي العظيم** كونه اضافة التكمير فيه
رفع راسه وكان قيامه اي بعد الركوع نحو من ركوعه **وكان يقول لربي**
لقد بتقديم الجار اضافة الحصر والاختصاص لربي الحمد التكرار لبيكان
لما كثر شمره فكان سجوده نحو من قيامه اي اعتداله من الركوع **وكان**
يقول سبحان ربي اي اعلى اختيار التسيجات في الركوع والسجود بقوله تعالى
 تسبح باسم ربك العظيم وسبح باسم ربك الاعلى على ما ورد في حديث ابي
 اختارها بعد نزولها ولا يخفى وجه مناسبة العظمة للركوع المشير الى انهما
 الخضوع والاعلا والخضوع من الدال على كمال الخشوع **ثم رفع راسه فكان ما بين**
السجدتين نحو من السجود وكان يقول اي في جلوسه بين السجدتين **رب**
اغفر لي رب اغفر لي وهذا انما يستحب عندنا في النوافل وقوله حتى غابته
 لمخدوف اي لا يزال يطول الصلاة التي صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في ذلك الزمان **حتى قرا** فبين البقرة **والعمران** **والنساء** **والمائدة** **والانعام**
شعبه اي من بين الرواة هو الذي شك في المائدة **والانعام** وفي نسخة
 ضعيفة اوله نعم قال ميرك ظاهر الحديث يقتضي انه صلى الله عليه وسلم
 قرا سورة البقرة في ركعة لكن لم يبين في هذه الرواية ان قراة ال عمران
 والنساء والمائدة هل هي في الركعة الثانية ام في ثلاث ركعات اخر قلت
 الظاهر هو الثاني لبلال يلزم طائفة الثانية قال وقد سبه ابو داود في رواية

فانه



فانه قال بعد قوله رب اغفر لي فصل اربع ركعات قرا فبين البقرة وال
 عمران والنساء والمائدة والانعام شك شعبه فيجعل رواية الترمذي عليهما بان
 يقال المراد حتى قرا البقرة وال عمران والنساء والمائدة في اربع ركعات بقرينة
 رواية ابي داود قلت رواية غير صحيحة في المقصود وان كانت نصا في
 المعدوم نحو قال لكن قال الشيخ بن محبوب في شرح البخاري روي مسلم من حديث
 حذيفة انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ البقرة وال عمران والنساء
 في ركعة وكان اذا مر بآية فيها تسبيح سبح او سوال يسأل او تعوذ تعوذ ثم
 ركع نحو ما قام ثم قام نحو ما ركع نحو ما قام قلت فيجعل انه قرا
 المائدة اوله نعم في ركعة اخرى او في ثلاث اخر قال ميرك روى النسائي
 ايضا من طريق الامم عن سعيد بن عبيدة عن المستور بن الاصم عن صلته
 ابن زفر عن حذيفة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فاختتمت
 البقرة فقلت بركع عند المائدة فحصى فقلت بركع عند المائدة فحصى فقلت
 يصلي بها في ركعة فحصى فافتتح النساء فقرأها ثم افتتح ال عمران فقرأها يقرأ
 مترسلا اذا مر بآية فيها تسبيح سبح واذا مر بسؤال سال واذا مر بتعوذ
 تعوذ ثم ركع بحدك قلت تقليم النساء على عمران وفي رواية النسائي مع
 والصاب مما في مسلم وغيره من تقديم ال عمران على النساء على ما هو المعروف
 المستقر من احواله صلى الله عليه وسلم وما استقر عند الصحابة من الاجماع على
 ترتيب السور على خلاف في انه ترتيبها في ترتيبها اي فانه قطعي قال
 ميرك فماتان الروايتان صريحانه في قراة السور الثلاث في ركعة واحدة
 قال ميرك واظن ان في رواية ابي داود تقديمها وتأخيرها والصاب ثم قرا
 البقرة وال عمران والنساء والمائدة ثم ركع ولذلك حذف الترمذي قوله
 فصل اربع ركعات قرا فبين البقرة الخ فاما ان يجعل على تعدد الواقعة
 وتكون صلاة حذيفة مع النبي صلى الله عليه وسلم وقعت في ليلتين في حدتها
 قرا السور الثلاث في ركعة وفي اخرى قرا السور اربع في اربع ركعات او يقال
 ان في رواية ابي داود والتزمه فيهما والصاب رواية مسلم والنسائي فان
 فيهما التفصيل والتبيين حيث ذكر فيهما قلت بركع عند المائدة حتى قال يصلي
 بها ركعة فحصى الخ ويؤيده اتحاد المخرج وهو صلته بن زفر ولعل البخاري ما جله
 الاختلاف ولا عنطراب لم يخرجوه في صحيحه اصلا اللهم وبه يعلم ان قول بن
 حجر المكي لكن رواية الشيخين ناقصة البقرة الخ ظاهرها انه قرا الكمال في ركعة
 خطا منه من وجوه اما اولها فلما علم ان البخاري ليس له رواية في هذا
 الحديث واما ثانيا فلان قوله فافتتح انما هي رواية النسائي اروايتها

هذا



مسلم واما ثالث فلان مفهوم رواية مسلم والنسائي انه قرأ السور الثلاث
 الاولى في ركعة واحدة في ركعة واحدة حد لنا ابو بكر محمد بن نافع المصري
 وخلفه عنه مجهول انه لم يوجد في كتب الرجال فلعله محمد بن واسع المصري
 حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن اسمعيل بن مسلم العبدي عن ابي
 المنزول اسمه علي بن داود او علي بن داود بن الدال بعده واومرته ذكره
 ميراث عن عائشة قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يقرأ من القرآن
 وهذه ليلة واحدة وهذا الحديث رواه النسائي وابن ماجه عن ابي
 ذر بن كزاراه ابو عبيد في فضائل القرآن من حديث ابي ذر قال قام رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي فقرأ في ركعة واحدة الليل كله حتى أصبح
 بها يقوم وبما يركع وبما يسجد فقال القوم يا اي ذر اية هي فقال
 ان تغد بهم فانهم يركعون وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم فقوله بانه
 متعلق بقام اي احب بقراءة هذه الآية ليلته كلها والاردق انما في صلاة
 الليل كما يدل عليه بما يقوم وبما يركع وبما يسجد فان قلنا لا يلازمها
 كانت في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان اقرر ان اعا وساجدا وكذا ما ورد فيه ايضا عن ابن عباس من فروعها انما
 تبين ان اقر القرآن ركعا وساجدا اجيب بانه يبنيان الجواز اشارة
 الى ان النبي تترجمي ولعل ذلك كان قبل ورود النبي ويمكن ان يقال المعنى
 كان يركع ويسجد يقتضي تلك الآية مما يتعلق بمبناها ويتشبه على معناها
 بان يقول فيها سبحان ربي العزيز الحكيم اللهم اغفر لنا ولا تعذبنا وارحم
 امتي ولا تغدبهم فانهم عبادك واغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ونحو
 ذلك والله اعلم وهذا الحديث يثبت ضعف ما ذكره بن جرير احتمال انه
 كان يكررها في قيام ركعة واحدة اذ ان يطالع الفجر على ان النبي ورد عن
 البصري فلا يجوز حمل الحديث على ما اختلف في جوازه في العباد وكذا احتمال
 انه لم يكن في صلاة بل قراها خارجا فاستمر يكررها الى الفجر ولو قام
 وقاعد فيكون معني قام من فاهل الاثر اخذه بقوة وعزم من غير فتور
 فان الحديث يفسر بعضها بعضا فيجوز ان بعض قرائتها في الصلاة وبعضها
 خارجا والله اعلم وانما داوم على تكرير مبانيها والتفكير في تدبير معانيها
 لما صلى الله عليه وسلم غسسته عند قرائتها وحال تلاوتها من هيبة
 ما ابتدئ به من العذاب ما اوجب استعجال نار خوف العذاب ومن
 حلاوة ما اختتمت به من الغفران ما اتقى الطرب والسرور في الجنان
 رجاء لغرفات الجنان ولذة النظر في ذلك المكان وفي الآية من الاسرار

الموجبة



الموجبة للاعتراف انه لما ذكر العقوبة عظمها بوصف العبودية اشارة الى
 عظيم تجليبه بوصفها اشتقاق والعدل الذي هو بعض تجليبه اذ لم يتصرف
 الا في ملكه ولم يجز في ملكه ولم يذكر المغفرة رتب عليها صفة العزة والحكمة
 اياها الى ان باهر تجليبه بوصف التفضل والاعتماد على الخاص والعام المقترنه
 بالمغفرة الدامغة والحكمة السابغة قال الله تعالى في سورة البقرة الباقية ولو
 شاء لهدمكم اجمعين حدثنا محمد بن غيلان حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
 شعيب بن ابي عمير عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صليت
 ليلة مع رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم فمزلت قائما حتى
 قضيت بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصلوة والسوا بفتح السين
 وروي بعضهم فليل ان المنوكة غلبت في ان يضاف ما يراذمه من كل
 شي واما المنوكة فجار مجرى الشر الذي هو تقيض الخير وقد قرى قراءة
 متواترة بالوجهين في قوله تعالى دايرة السوا قال ميراث الرواية باضافة
 امران سوا كما يتم من كلام الشيخ ابن حجر وجوز العلامة الكرماني ان يكون
 بالصفة ثم انما لتعدية فالمعنى قصدت امر سوا قبل اي له كما في نسخة
 وما هيئت به قال ليهن ان اعداي وصلتك وادع النبي صلى الله عليه وسلم
 اي واتركه يصلني قائما او معني اعداءه اصل معه بعد ذلك الشفع به
 واتركه يصلني وكلاهما امرسوا في الجملة لظهور صورة المخالفة واما من يتبادر
 الى الفهم من ارتاب الوهم ان مراده ابطال الصلاة للاطالة وتعود اللالة
 ضاغط لقوله تعالى ولا تطولوا امامكم ولقضى تواعد علمنا من ان لنقل
 يلزم بالشرع فيجب اتمامه فلا يجوز حمل فعل صحابي جليل على مختلف
 فيه مع احتمال غيره من رسول مرآته كالميراث فان قلت القعود
 جائز في النقل مع القدرة على القيام فامعنى السوا قلت سوا من حمد
 ترك الادب وصورة المخالفة قال العلامة الكرماني في شرح البخاري ان
 الظاهر انه وهو ترك الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا لم ترك القيام
 وبدل عليه قوله وادع النبي وهذا غاية الظهور وهو امر قبيح والله اعلم
 حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جرير عن ابي عمير بن جهم عن ابي اسحاق وحده
 حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن ابي
 النضر عن ابي سلمة بن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي جائسا
 فيقرأ ويوحا لس فاذا بقي من قرآته اي من مفروزة تدر ما يكون ثلاثين
 كان البقية تطلق في الغالب على الاقل او اربعين اتمه يحتمل ان يكون اسكا



من الراوي عن عايشة او من دونه ويحتمل ان يكون من كلام عايشة
 اشارة الى ان ما ذكره سفي على التحسين نحرزا عن الكذب او اشارة الى التوزيع
 بان يكون نازة اذا بقي لا يكون وتارة اذا بقي اربعون قام **تقرأ ويوقام**
 بضم الهاء وسكن واختمه حاله اي حاله كونه مستقرا على القيام فالقيام
 مقدم في الحدوث على القراءة ومقاربه في البقاء **تُر كرع وسجد في**
الرکعة الثانية مثل ذلك قال ميرك في نقد الحديث رد على من استنزه
 على من افتتح النافلة قاعدا او قائما ان يركع قائما وهو محكي عن ابي الهيثم
 وبعض الخفية ومجتهم فيه الحديث الذي بعده من رواية عبد الله بن
 شقيق عن عايشة وهو حديث صحيح لا شانداخرجه مسلم ايضا لكن لا يلزم
 منه ما دل عليه هذه الرواية فيجمع بينهما بانها كان يفعل كلا من ذلك
 بحسب النشاط وعدمه وقد اتركه شام بن عروة عن عبد الله بن شقيق
 هذه الرواية واحتج بما رواه ابو عن ابيه يعني موافقا لرواية ابن سلمة
 عنها اخرج بن خزيمة في صحيحه عنها ثم قال لا يخالفني عندي بين الخبرين
 بل رواية عبد الله بن شقيق محمولة على ما اذا قرأ بعضها طامسا وبعضها
 قائما والله اعلم **حدثنا احمد بن منيع حدثنا هاشم بن القاسم**
نسخته اخبرنا خالد بن الحارث بن شداد الجمعي عن عبد الله بن شقيق قال
سالت عايشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن تطوعه اي تفيته وهو يدل عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه اشعار الى ان صلاة الميل لم تكن فرضا عليه حينئذ فان التطوع تفعل
من الطاعة وهو التزام ما يتقرب به الى الله تعالى بغير ما من النفس
فصلا لت كان يصلي ليل طويلا اي يصلي في ليلة صلاة طويلة حال كونه
قائما تطويلا صفة مفعول مطلق محذوف ولما حذف الموصوف حذف
ثان، التانيك عن الصفة واليلا طويلا قاعدا من عدم الغم نسب الي
 ما تقدم الى التوجه ومن جعل الطويل صفة الليل واراد بعضه اي زمت
 طويلا من الليل فقد ابعد ما قوله ما يصلي في ذلك الزمن بصفة طول
 وبعضه طويل وبعضه قصير فليس الحديث دلالة اطلاقا فاذا قرأ الفا
 تفصيلية **وقواقا** اي والحال انه يمكن قايما فلا يرد انه لا يتصور ان
 يكون السجود في حال القيام **ركع وسجد وهو قائم** اي تنفعل اليها في
 حال القيام **واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس** معناه ومعناه
 كما قدمناه فيه جواز التنفعل قاعدا مع القدرة وهو جامع لكن القاعد
 اوفر عدله نصف اجر القائم لانه صلى الله عليه وسلم استثنى من هذا

الحكم على طريقة الخصوصية به **حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا**
معن حدثنا مالك بن ابن سنان عن اي الزهري عن السائب بن يزيد عن
المطلب بن اي وداعة بفتح الواو السهمي عن حفصة بنت عمر رضي الله عنها
روى النبي صلى الله عليه وسلم ورواه مسلم ايضا عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحة بضم سين وسكون موحدة اي في نافلته
قاعدا وسمن النافلة سبحة لا شتمها على التسبيح ولا ظهر ما قاله بعضهم
وانما حضرت النافلة بذلك ان التسبيح الذي في الفريضة نافلة تفعل لصلاة
النافلة سبحة لانها كانت تسبيح في الفريضة قال ميرك وزاد مسلم من هذا
الوجه في اوله ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبحة جالسا حتى
اذا كان قبل موته بعام فكان يصلي في سبحة جالسا الحديث **وقرأ بالسورة**
اي القصيرة لا النافلة مثلا **ويرتلها اي يبيح حروفها وركبها وسكنها بها**
ويميز بحروفها وصفا تاما والثاني في ميانها والتامل في معانيها وقيل
الترتيل اذ الحروف ومخاطفة الوقوف حتى تكون اي تصورها شتمها
على الترتيل **اطول من اهل منبها اي من طويلة خالية عن الترتيل كما عرفت**
مثلا كذا قيل ولا يظهره يقال التقدير حتى يكون اي سورة التي يرتلها
اطول من تلك السورة المرتلة حال كونها غير مرتلة **حدثنا الحسن بن**
محمد الزعفراني حدثنا العجاج بن محمد عن ابن جريج بضم الجيم لاولي قالت
اخبرني عثمان بن اي سليمان ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبرني اي عثمان
ان عايشة اخبره اي ابا سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كان
الركعتان بالرفع والمراد بصلاته صلاة نافلته وهو اي والحال انه
جالس فكان تامة وقال ميرك وتعد الخفي كان تامة او ناقصة
خبرها محذوف مثل كان صوفي زيدا قائما والواو زائدة كما هو
الساج في خبر كان وحمله وهو جالس خبرها والرابطة محذوفة
انتمى وهو كما قال بن جريج بعيد لا يعون عليه كما يلتفت اليه **حدثنا**
احمد بن منيع حدثنا ابراهيم عن ايوب عن ايوب عن ايوب عن ايوب قال صليت
مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر المراد بالمعنى هنا السجدة
والمعنى انها استركا في كون كل منها صلاتها لا التجميع **وركعتين بعدها**
وركعتين بعد المغرب في بيته يحتمل ركوعه للثلاثة قبل ولسته المغرب
 فظهر وكوه بن حجر وقد اغرب بن اي ليلى فقال لا يجزي سنة المغرب في
 المسجد واستحسنه احد وقال الخفي هذا يفيد انه صلى الله عليه وسلم
 صلى ركعتين قبل الظهر ركعتين بعدها في المسجد ثلاثا ريبا عمدا

مطلق
 تعريف سبحة



قوله **ركعتين بعد العشاء في بيته** حيث فصله عما قبله هذا يدل على انه يجوز ان يصلي صلاة التطوع في المسجد والبيت وان كان في البيت افضل للخبر الصحيح افضل صلاة الراقي بيته لما اکتونج ثم اعلم انه الحديث رواه البخاري ايضا لكنه بزيادة ولفظه كان يصلي قبل الظهر ركعتين وكان يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصل في بيته ركعتين قالت واخبرني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سكت المودن من الاذان لصلاة الصبح وبداه الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان يقام الصلاة **حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسما عيل بن ابراهيم حدثنا ابيوب عن نافع عن ابن عمر قال بن عمرو حدثني حفصة قبل الواو ازيدة وقيل عاطفة على محمد وفاي حدثني غير حفصة وحدثني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين حين يطلع بضم اللام اي يطهر الفجر اي الصبح وينادي بالمنادي اي يودن المودن والراد بها سنة قالوا لو اراد بضم الهوة اي اظنه والضمير المنصوب لنا فاع لان ابيوب راقع عنه **قالت** اي نافع بعد قوله ركعتين خفيفتين وقد صرح ذلك من طريق الصحيحين وغيرها فيسن تخفيفهما والحديث المرفوع في تطويلهما من مرسل سعيد بن جبير على بيان الجواز على ان خبر زوايا لم يسم فلا حجة فيه لمن قال يندب تطويلهما ولو لم يفسد فانه شيء من تراشه صلاة الليل وان صح ذلك عن الحسن البصري ربما يقال انه جمع حسن ليحصل تدارك ما فات على ما يفهم من قوله تعالى **ولو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد سكونا وفي صحيح مسلم كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقرأ في الاربع قولوا امنا بالله وما نأترل المشاوية البقرة وفي الكافية قل ما اهل الكتاب تعالوا الى اسعوا في آل عمران وروى ابو داود انه قرأ في المشاوية المتأثرات وانفعا الرسول فاكتبنا مع المشاهدين او اننا ارسلنا بالحق بسيرا وند بيكرا ولا نسال عن اصحاب الحجة وروى مسلم وغيره انه قرأ فيهما سورتي الاخلاص وجمع ثم السوريات يقرأ في ركعتي الفجر قبل ما بها الكافون وقيل هو انه اخذ من القواعد المفردة عندنا ان قرأ سورة قصيرة افضل من ايات كثيرة لكن يستحب ان يجعل بكل حديث ولو مرة فبوق كل ما ورد اما الجمع بين الايات الواردة في ركعتيه على ما اختاره ابن عمر تبعاً للنووي في استنباط الجمع بين قوله **ظلم كثيرا وظلم كثيرا** ونوفا هو لدفع الوارد كل منهما على حدة في كلهما مجتمعة ودروي****



المصنف والنسائي زويك عن ابن عمر رقت النبي صلى الله عليه وسلم شهر اركان بقرهما اي سورتي الاخلاص في ركعتي الفجر ومن ثم استدل به بعضهم على الجهر بالقرأة فيها واوجب حجة فيه احتمال انه كان يسرهما بالقرأة ويوافق قياسي الجحفا في ساوالتنق النهارفة والبليبية تالك بن جبر وهذا كله صحيح في انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما فينا في رواية المصنف في هذا الكتاب انما يركع يصليهما انتهى ويمكن ان يجاب بان ذلك لم يره قبل ان تحده حفصة كما يسر اليه قوله رقت والله اعلم هذا ورد في استنباطه وغيرهما عن عابسة بن يحيى صلى الله عليه وسلم على كفي النوافل استد منه تعا هذا على ركعتي الفجر وسلم لهما احب الي من الدنيا جميعا ولهذا روي عن ابي حنيفة انها واجبتان فلا شك انها افضل من كتابي الرواتب ثم اعلم ان الشيخين وغيرهما روي عن عابسة انه صلى الله عليه اذ اصلى ركعتي الفجر اضطلع على سبعة الامن قال بن جبر فيسن هذه الضخفة بين ستة الفجر وفرضه لذلك واما مرة صلى الله عليه وسلم بها رواه ابو داود وغيره بسند ما ياسب به خلافا لمن نازع وهو صحيح في نذرهما في المسجد وغيره خلافا لمن حقى نذرهما بالبيت قلت الظاهر وجه التخصصي اذ لم يثبت فعله هذا في المسجد عند صلى الله عليه وسلم ثم قال وروى بن عمرو انها بدعة وقول الشيخ انها ضحفة الشيطان وانكار بن مسعود لها فهوة ولم يبلغهم ذلك قلت هذا فعل بعيد اذ من كل بن مسعود وهو صاحب السجادة لا يخفى عليه ذلك وكذا بن عمر بن سدة ما لغته فالعمل والعمل بما نذته يستعد وصول فعله المستمر اليه فالأولى ان عمل بالانكار وعدم البدعة والضخفة المذمومة على فعلها في المسجد فيما بين الناس او على ما قاله بن العربي من انه يختص بالتهجد ورواية خبر عابسة لم يضطلع صلى الله عليه وسلم لسنة وتكره كان يداب ليلته فيستخرج داما قول بن جبر قول بن العربي ضعيف لان في سند الحديث جمولا مذفوع لا ندولو كان جمولا معلوما يكون في مقام التفضل مقبولة ويقويه ما سبق من انه صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الليل الوتر كان يهبط ويصليها ايضا ما ذكره العلماء في كتبها انه الراحة والنشاط صلاة الشكل الصبح وقد نزلت من حزم ووجوبها على كل احد وانها سرور لصحة صلاة الصبح **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مروان بن معاوية الفزاري** بفتح الفاء وتصحف الزاي عن جعفر بن برقان بضم الواو عن ميمون بن ابي بصير **ابن مهران** بكسر الميم ويضم عن ابن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله

قال

عليه **وَمِمَّا كَانَ رُكْعَاتِهِ** أي مع الستين المؤكدة **رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرُكْعَتَيْنِ**
بَعْدَهَا وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الغُرُوبِ ويندب الوصل بينهما وبين الغروب لخبر رزقي
من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم رفعت صلواته في عليين وفيه
رد على من يجوزها في المسجد **وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ** قاله **عمر بن الخطاب**
حَضْرَةَ رُكْعَتَيْنِ العِدْوَةَ أي الغروب **وَمِمَّا كُنِيَ** أي أراها بفتح الهزة أي لم يصورها
من النبي صلى الله عليه **وَمِمَّا كُنِيَ** أي لم يصورها **بَيْنَ البَيْتِ** وقد يصلى
غيرهما في المسجد وفي البيت حتى أدخل عليه من النهار وفي رواية البخاري
وكما نت ساعة لم أدخل على النبي صلى الله عليه **وَمِمَّا كُنِيَ** أي كُنِيَ عَنِ ابْنِ خَالَتِ
حَدَّثَنَا سُرَيْنُ المفضل عن خالد الجذابي عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة
عن صلاة رسول الله صلى الله عليه **وَمِمَّا كُنِيَ** أي من الستين المؤكدة **فَأَلَّتْ** كان يصلى
قَبْلَ الظُّهْرِ رُكْعَتَيْنِ وبعد هاتركعتين **وَبَعْدَ الغُرُوبِ** ستين وفي بعض النسخ
رُكْعَتَيْنِ حدنا محمد بن المنبجي حدنا محمد بن جعفر حدنا شعبة عن أبي إسحاق
قَالَ سمعت عامر بن ضمرة يفتح فسئله يقول **سَأَلْنَا عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**
عَنْ صَلَاةِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من النهار أي عن كيفية نواقله التي كان
يفعلها فيه **وَمِمَّا كُنِيَ** أي من الستين المؤكدة **قَالَ** أي على أنكم **تُصَلُّونَ** ذلك أي جيء الكيفية
والخالد أو ما غضا الروايات على العبادة وأنكم **تُصَلُّونَ** المداومة عليها في
وفيه إشارة إلى ترتيب السابدين على المداومة في العبادة علي وحملتنا بعة
وإن المفضوود من العلم هو العمل والله الموفق والمعين والمخاطب عن الكسب
قَالَ أي عامر قلنا من أطاق ما ذكره صلى الله عليه **وَمِمَّا كُنِيَ** أي من لم يفتي منا ذلك **فَقَالَ**
أَيُّ عَلِيٍّ كَانَتْ أي النبي صلى الله عليه **وَمِمَّا كُنِيَ** أي إذا كانت الشمس من ههنا إشارة
إلى جانب الشروق **كُنِيَ** أي من ههنا إشارة إلى جانب المغرب **عِنْدَ العَصْرِ**
صَلَّى رُكْعَتَيْنِ وهذا هو صلاة الصلح في وقتها المختار **وَإِذَا كَانَتْ الشَّمْسُ**
مِنْ ههنا كُنِيَ أي من ههنا عند الظهر **صَلَّى أَرْبَعًا** قاله **ميرك** وهذه الصلاة
قبل الزوال **قَرِيْبًا** منه وتسمى صلاة الأوابين **حَيْثُ** ورد في الحديث صلاة
الأوابين حين ترمض العصال **أَخْرَجَهُ** مسلم من حديث زيد بن أرقم **فَرَفَعْنَا**
وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وبعد هاتركعتين **وَكُلٌّ** من القبلية والبعديّة **مُؤَكَّدَةٌ**
لَمَّا صح في سلم عن عائشة كان يصلى في بيته قبل الظهر **أَرْبَعًا** بل روي الشيخان
كَانَ لا يدع أربعا قبل الظهر ومن القواعد المقررة **أَنَّ** زيادة النكته مقبولة
ومن حفظ حجة علي من لم يحفظ فلا يخيه **مَا** سبق من رواية **عمر**
وَعَائِشَةَ أن كان يصلى ركعتين قبل الظهر مع أنه يصح الحمل على أن الأول

والعراقة والقعود انه
صلى عليه كل ما يراهم
ع

فيمًا



فيمًا إذا صلى في البيت والمسا في فيما إذا صلى في المسجد **وَعَلَى** أنه كان يصلى
أَرْبَعًا سنة الظهر في البيت وإذا دخل المسجد صلى تحية المسجد فظن أنه
سنة الظهر وهذا الظهور والله أعلم **وَيُؤَيِّدُهُ** ما رواه أحمد وأبو داود في حديث
عائشة كان يصلى في بيته قبل الظهر **أَرْبَعًا** ثم يخرج قال أبو جعفر الطبري
لَمَّا رجع كانت في كثير من أحواله والركعتان في قليلها قاله **ميرك** وهذا يجمع
بين ما اختلفت عن عائشة في ذلك فقولها في رواية البخاري **كَانَ** لا يدع
أَرْبَعًا أي في غالبه **أَحْوَالَهُ** وذلك العسقلان قالت الداودي **وَقَعَّ** في
حديث بن جرير قبل الظهر **رُكْعَتَيْنِ** وفي حديث عائشة **أَرْبَعًا** وهو
محمول على أن كل واحد منهما وصف ما رأي قال **وَحَمَلْنَا** أنه سن بن عمر **كُنِيَ**
من **لَمَّا** رجع قاله **ميرك** وهذا احتمال بعيد **فَلَمَّا** ولي أن يحمل على ما ين ويحتمل
أن يكون يصلى إذا كان في بيته **رُكْعَتَيْنِ** أو أربع ركعات ثم يخرج فيصلى
رُكْعَتَيْنِ فراهي بن عمر ما في المسجد دون ما في بيته **وَاطَّلَعَتْ** عائشة على
المؤمنين وأما لفظه كان فيقتضي التكرار عند بعضهم وهو ما صححه **أَخِي**
المحاجب لكن الذي صححه **أخيه الرزقي** وقال **النوري** أنه المختار **وَالَّذِي** عليه
المكثرون والحققون من الأصوليين إنما لا تقتضيه لغة ولا عرفاً **وَقَالَ**
ابن دقيق العيدانها تقتضيه **وَقَبْلَ العَصْرِ** أي استجاباً **وَقَبْلَ** أي
إلى أن الأربع في نواقل النهار أفضل ولذا حمل خبره صلاة الليل **مَثْنِي**
عَلَى أنه خاص به **وَأَبِي** بنه خبري **ذَاوَدَ** عن علي أيضاً **كَانَ** يصلى قبل العصر
رُكْعَتَيْنِ **حَتَّى** إذا نارة يصلى **أَرْبَعًا** وقارة يصلى **ثَلَاثِينَ** **وَرَوَى** عن الله
أَمْرًا صلى قبل العصر **أَرْبَعًا** **يُفْصَلُ** بين كل اثنين **بِالتَّسْلِيمِ** على الملائكة **المقربين**
وَالنَّبِيِّينَ ومن **تَعْمَمَ** من **الموسنين** **وَالسَّالِمِينَ** أي بالتشهد المشتمل على قولها
السلام علينا وعلى صاحبنا **وَالله** الصالحين فإنه يشهد كل عبد صالح في السما والأرض
عَلَى ما ورد في الصحيح **وَيُؤَيِّدُهُ** حديث عبد الله بن مسعود في المنفق عليه **قَالَ**
كُنَّا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه **وَمِمَّا كُنِيَ** قلنا السلام على الله قبل عبادة
السلام على جبريل السلام على ميكايل السلام على فلان **وَذَلِكَ** في الشهره ذكره
الطبري ونجعه الحق وأغرب الحق **حَيْثُ** تعفها بقوله وفيه نظراً **أَلْفِظَ**
الحديث **يَأْتِي** ذلك وإنما **الرد** بالتسليم فيه تسليم التحلل من الصلاة فيسبى
التسليم منها أن يتوي بقوله السلام على من على يمينه ويساره **وَحَلْفَتَيْنِ**
الملائكة ومومن النفس والجن انتهى **وَلَمْ** يحتمل أن سلام التحليل إنما يكون
مُخْصِصًا لمن حضر المصل من الملائكة والموسنين **وَلَفْظَ** الحديث **أَنَّ** منه
حَيْثُ ذكر الملائكة **المقربين** **وَالنَّبِيِّينَ** ومن **تَعْمَمَ** من **الموسنين** **وَالسَّالِمِينَ**

وعائشة ايضا لكن لا يخلو اسناد كل منهما عن مقال ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصل الضحى ركعتان في بعض الاوقات ثم اعلم ان ما سبق من
 حديث عائشة رواه عنها ايضا احمد ومسلم وفيه استحباب صلاة الضحى
 وهو ما عليه جمهور العلماء اماما صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله انها
 بدعة ونعتت البدعة ومن قوله لقد قتل عثمان رضي الله عنه وما احد
 يسبها وما احدك الناس سبها احب اليها فقول بانها لم يبلغه الاحاديث
 وبانها اراد ان صلى الله عليه وسلم لم يراهم عليها ارباب التجمع لها في نحو
 المسجد بموالبدة والحاصل ان نفيه لا يدل على عدم مشروعيتهما لان
 الحديث انضمامه زيادة علم خفيت على الناس في مقدم على التخي او اراد نفي
 رويته ويؤيده خبر البخاري قلت لابن عمر ان ضحك الضحى قال ما قلت فغير
 ظلم لا قلت فابو بكر قال لا قلت فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا اخاله
 اي بالهنة وهو بكسر الهمزة وفتح نونها والحاصل انه لم يريد نفي اصلها
 لان احاديثها ساد ان تكون متواترة كيف وقد رواها عن النبي صلى
 الله عليه وسلم من ابا بصير ثمانية عشر نفسا كلهم شهدوا ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يصلها كما بينه الحاكم وغيره ومن ثم قال شيخ
 الاسلام ابو زرعة ورد فيها احاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى
 قاله محمد بن جرير الطبري انها بلغت حد التواتر وما قول ابن حجر السنة
 فيها ان يفعل في المسجد الحديث بذلك فيكون مستثناة من ان لا فضل
 في التواتر ان يفعل بالبيت ولو في الكعبة فذموا لانهم لم يردوا الاحاديث
 المشهورة انه كان يصلها في المسجد وعلى تقدير ثبوتها في المسجد مرة
 او مرتين لم يفيد كونها افضل في المسجد ولا يصلح ان يكون معارض للمحرم
 الصبح افضل الصلاة صلاة الرب في بيته الا المكتوبة ثم لو حدث من مجموع
 الاحاديث ان اقلها ركعتان كما فعل صلى الله عليه وسلم على ما رواه ابن
 عدي بل هو اصح في الباب كما نقله المصنف عن الامام احمد والكرهها
 ثلثي عشرة ركعة لما تقدم ونحو من صلى الضحى ثلثي عشرة ركعة بني
 الله له قصر في الجنة قاله الصنف هو غريب ولا يثبت في الصحة والحسن وقال
 النووي في مجموعها صغيف وفيه نظر لان له طوقا تقوية وترقيه الي
 درجة الحسن وقيل افضلها ثمان والظاهر انه ارجح منه الكثر فقدره
 مواظبته وقد يفعل العمل القليل لما استعمل عليه من مزيد فضل اتباع
 على العمل الكثير والله سبحانه اعلم قاله ميرك وترجوا عن عائشة في
 صلاة الضحى ما يخالف حديث الباب ففي الصحيحين انها قالت ما رايت



رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع سبحه الضحى وايضا سبحها وسقا في
 قريبا عنها انه النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلها الا انه يجي من مغيبه آخر
 مسلم ايضا ففي الاول اعز من حديث الباب لم يأت مطلقا وفي الثاني
 نفي رويتها لم تكن مطلقا وفي الثالث تعقيد النفي بغير المحي وقد اختلف
 العلماء في ذلك فذهب بن عبد البر وجماعة الى ترجيح ما اتفق عليه الصحاح
 وقالوا ان عدم رويتها لذلك لا يستلزم عدم الوقوع فيقدم من روي عنه
 من الصحابة على ثباته وذهب اخرون الى تجميع بين احاديثها قالت البيهقي
 عندي ان المراد بقولها ما رايت سبحها اي ما دام عليها وقولها واي سبحها
 اي اداوم عليها قالت وفي قولها في الحديث الاخر انه كان يبدع العمل وهو
 يجب ان يعمله خشية ان يعمل الناس فيفرض عليهم اسارة او ذلك وكفي
 المحت الطوبى انه جمع بعضهم بين حديث معاذة عنها وبين حديث عبد الله
 ابن شقيق فيقول على صلواته ايها في المسجد حديث معاذة فيقول على صلواته
 في البيت قالت ويعلم عليه حديث ما رايت سبحه الضحى الحديث
 في الصحيحين المتقدم ذكره وحجابه عنه بان المصنف صفة مخصوصة واخذ الجمع
 المذكور من كلام ابن حبان وقيل في الجمع ايضا حتى استكون نعت صلاة
 الضحى الموهوبة حينئذ من هبة مخصوصة بعدد محصور والله صلى الله عليه
 اذا كان يصلها اذا قدم من سفر لا بعدد مخصوص لا بغير كما قالت يصلي
 اربعا ويؤيد ما سأل الله اي من غير حصر ولكن لا يزيد على اثني عشر ركعة
 كما روي باسناد فيه ضعف عنها ثم اعلم ان احاديث عائشة نزل على ضعف
 ما روي ان صلاة الضحى كانت واجبة عليه صلى الله عليه وسلم وعدها لذلك
 جماعة من العلماء خصوصا بوجه ما ثبت ذلك في خبر صحيح وقول الماروري
 في الحاوي انه صلى الله عليه وسلم واظب عليها بعد الفجر الى ان مات يعكر عليه
 ما رواه مسلم من حديث امره الي لذلك يلزم منه العدم فان نفي ان
 يحتاج من التثبت الى دليل ولو وجد لم يكن حجة ما دعا عائشة ذكرت انه
 كان اذا عمل عملا اشبهه فلا يستلزم المواظبة بمعنى الوجوب عليه **حديثا**
محمد بن اسحق حديثا محمد بن جعفر بن ابيان وفي نسخة اخبرنا **شعبة عن عمرو**
مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى اسمه يسار وقيل بلال قاله ما اخبرني **احد** ان من
 الصحابة انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الضحى امامها في الرفع فانه
 يدل من قوله احد قاله ميرك وفي رواية بن ابي شيبة من وجه اخر عن ابن
 ابي ليلى قال ادركت الناس وهم متوافرون فلم يخبرني احد ان النبي صلى الله
 عليه وسلم صلى الضحى امامها في وسلم من طريق عبد الله بن الحارث الهاشمي قال

هذا الحديث المذكور في هذا الكتاب الحديث
 في صحيح البخاري الحديث المذكور في صحيح مسلم

والله

سألت وحرصت على ان احدا من الناس يجبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم
 سبح سبحه الضحى فلم اجده غير ام هاني بنت ابي طالب حدثني فذكر حديث
 وعندهما بن الحارث هذا هو بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب المذكور
 في الصحابة لكونه ولد علي بن عبد النبي صلى الله عليه وسلم وروى بن ماجه
 في روايته وقت سؤال عبد الله بن الحارث عن ذلك ولفظه سألت في
 زمن عثمان والناس متوافرون ان احدا يجبرني انه صلى الله عليه وسلم
 سبح سبحه الضحى فلم اجده غير ام هاني **فانما حدثت** وفيه انه لما بقي عليه
 فلا ينافي ما حفظه غيره على انه يكنى اخبارا **علي ان رسول الله صلى**
الله عليه وسلم دخل بيتهما يوم فتح مكة فاعشوا رواه عنه كذلك البخاري
 وفي رواية وذلك ضحى لكانه بطاهره يخالف رواية الشيخين عنها قالت
 ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل في بيته
 او يقال كان لها بيتان احدهما كان صلى الله عليه وسلم سكنه فيه والاخر
 سكنها فلما ضافة باعتبار ما لكتبتها او جعل على تعدد الواقعة فمرو
 كان في بيتهما اخرجي ذهبت اليه فتحتمل انه كان في بيتهما في ناحية عنها
 وعنده فاحته فذهبت اليه وكان ذهابها اليه لشكوى اخيمها على اذا
 اراد ان يغتسل من اجارته فقال صلى الله عليه وسلم قد اخرجنا من اجرت يا امر
 هاني وقالت ميرك ظاهره ان الاعتسالا وقع في الموطا ومسلم من طريق
 ابي مرة عن ام هاني انها ذهبت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو با على مكة
 فوجدته يغتسل وجمع بيتهما بان ذلك تكرره ويورد ما رواه ابن
 خزيمة من طريق بجاهد عن ام هاني وفيه انه اذا ذر ستره لما اغتسل وان
 في رواية ابي مرة عنها ان فاحته الزهر استرته وحتمل ان يكون نزل
 في بيتهما با على مكة وكانت هي في بيت اخر مكة فجاءت اليه فوجدته يغتسل
 فيقع القوم ان واما الستر فحتمل ان يكون احدهما ستره في ابتداء الغسل
 والاخر في اثنائه على ما اشار اليه العسقلاني لكنه لا يجلو عن بعد ذلك علم
 قال بن جرير اخذ منه ايمننا انه يستحب لمن دخل مكة ان يغتسل اول يوم لصلاته
 الضحى اتذا به صلى الله عليه وسلم انتهى وفيه ان الاول ان يقال نزل لعدم
 تكرره فقله وقاليد قوله صلى الله عليه وسلم **فصب** اي صلى من باب شمة
 الكل ما سر السعق لاستعمال الصلاة على الشيب وقد يطلق المنسج
 على صلاة التطوع على ان رواية الصحيبين **فصل ثمان ركعات** ولمسلم انه
 صلى الله عليه وسلم صلى في بيتهما عام الفتح ثمان ركعات في نوب واحد قد خالف
 بين طريقه وروي السنائي ابي ام هاني ذهبت اليه صلى الله عليه وسلم

عام الفتح



عام الفتح فوجدته يغتسل وفاحة تسنره ثوب فسألت فقال مر هذا
 قلت ام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب
 واحد والثمان في اصل مشنوب الى اليمن اذ الجزاء الذي صير السبعة
 ثمانية فوئمنها ثم فتحوا اوله كما هم يغيرون في المنسب وحذوا منها
 احدي يايي النسبة وعوضوا فيها الف وقد يحذف منه الياء ويكتفى
 بكسر النون او يفتح تخفيفا كما اخفقه العلامة الكرماني وزاد كريب
 عن ام هاني فسلم من كل ركعتين فسألتها امرته فقال ان النبي صلى الله عليه
 صلى يوم الفتح ركعتين وهو محمول على انه راي من صلاته صلى الله عليه وسلم
 ركعتين وان ام هاني رأت بغية الثمان وهذا يقوي انه صلاها بمفضولة
 كذا افاده الحافظ العسقلاني وقال ميرك كونه مقويا ليس بظاهره ختمال
 انه راي الركعتين الاخيرتين تأمل قلت كلام العسقلاني هو الظاهر وال
 فينا في روايته عنها فسلم من كل ركعتين تدبره روي ابو داود عنها
 انه صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح سبحه الضحى ثمان ركعات يسلم من كل
 ركعتين ولمسلم في كتاب الطهارة ثم صل ثمان ركعات سبحه الضحى قال ابن
 حجر ويهذبه الحديث به يبطل قول عياض وغيره حد بيها ليس بظاهره في
 قصده صلى الله عليه وسلم سنة الضحى قلت بل الصواب قول عياض ومن
 تبعه كما انه يلزم من رواية الراوي انه صلى الله عليه وسلم قصده صلاة الضحى
 ولم يندفع قوله ايضا واما من قاله تغفل صلاة الضحى لا لسبب له
 صلى الله عليه وسلم انما صلاها يوم الفتح من اجل الفتح فيبطله ما مر من
 انه حادث انتمى وميانه انه ليس في الاحاديث ما يدل على ان الفتح ليس
 سببا لهذه الصلاة لكن يمكن ان يكون سببا لانها ثمر المواظبة على
 اداها من غير احتياج الى سبب في كل مرة من فضاها لما رواه ابن عبد
 البر انها قالت له صلى الله عليه وسلم ما هذه قالت صلاة الضحى ولما صح عن
 ابي هريرة اوصاني خليلي بثلاث ما ادعيت حتى اموت وذكروا عن الضحى
 واما الجواب باخ روي عنه انه كان يختار درس الحديث بالليل على الصلاة
 فاعربا لضي بداع تيام الليل ولهذا امره دون بقية الصحابة ان ينام
 للمعلى وترفع مجال بعده يرد ان هذه الوصية غير خاصة به بل رواها
 مسلم عن ابي الرردا والسناي عن ابي ذر والله سبحانه اعلم **ما روي** اي
 النبي صلى الله عليه وسلم **هي صلاة** اي فريضة ولا فاقلة قط اي اذ اخذ منها
 اي من تلك الصلاة التي صلاها صلى الله عليه وسلم **فيرانه** كان يتم الركوع والسجود
 نصب على الاستسنا وفيه اشعار بان الامتثال بسنن الطهانية في الركوع

كلم

والسجود انه صلى الله عليه وسلم خفف ساير الامكان عن القيام والقراءة
 والتشهد ولم يخفف من الطلابة في الوكوع والسجود كما ذكره الطيبي وفيه
 انه لا يتصور التخفيف في حصول اصل طمأنتهما بخلاف بقية احوال
 الصلاة فالصحيح ان الاستئناس يدفع توقف من قولها ما رآته الى اخذه
 وموانه لا يتم الركوع والسجود بالتخصيص بهما لانه كثيرا ما يقع التساهل
 فيها لم يلاحظ منه نداء التخفيف في صلاة الضمعي لم يعلم منه الواجب
 على ذلك فيها بخلاف سنة الفجر المكتات عنه صلى الله عليه وسلم انه صلى
 الضمعي فطول فيها وانما خفف يوم الفتح لانه قصد التفرغ لها
 الفتح لانه كان في كبره شغله به قالت ميركة واستدل بهذا الحديث علي
 ثبات سنة الضمعي وكفي عياض عن اقوام انهم قالوا ليس في حديث امر
 هاني ذلك على ذلك وقالوا انما هي صلاة الفتح وقد صلى خالد بن الوليد
 في بعض فتوحه لذلك وفيها انما كانت فصاعدا شغله عنه تلك السنة
 من حربه فيها لكن جاز في حديث انس مردينا من صلى صلاة الضمعي
 ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربع ركعات كتب من القانتين
 ومعه صلى سنالك في ذلك اليوم ومن صلى ثمانيا كتب من العابدين ومن صلى
 تسعة عشرة ركعة بقي الله له بيتا في الجنة وفي اسناده ضعف لكن له
 شاهد من حديث ابي الدرداء وابي ذر بن ابي عوف ضعفا ايضا قلنا
 لكن يتفوى بعضه ببعض مع ان الحديث الضعيف يعمل به في قضايا الاحمال
 انفاذا ونقل الترمذي عن احمد بن محمد ورد في الباب حديث ام هانئ ولهذا
 قاله النووي في الروضة افضل ما كان واكثرها تسعة عشرة وذهب
 قوم منهم ابو جعفر الطبري وبه جزم الحلبي والرويان من السانعية
 الى انه لا حديث كثرها فروى من طريق ابراهيم النخعي قال سال رجل
 الا سولان يزيد كرا صلى الضمعي قال ما سئيت ويؤيده ما تقدم من حديث
 عايشة انه صلى الله عليه وسلم يصلي اربعين وما سئ الله **حديث ابن ابي**
عمر حديثنا وبيع حديثنا **كفيس بن الحسن بن عبد الله بن شقيق قال قلت**
لعائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضمعي قالت لا الا ان يجي من غيبه
 بفتح فكسر ثها الضمعي يقدم من غيبته بسفر وسهي السفر بذلك
 انه يستلزم الغيبة عن الهل والوطن وفي بعض النسخ عن غيبه بكلمة
 عن بدل من فالمعنى الا ان يرجع عن حال غيبته وزمان غيبته وفي
 نسخة من سفر واما قول شايخ ان قوله معجبة بتا التانيك تزدو
 بان الذي في الاصول الصحيحة هو الاول فهو المعقول ففيه تقييد صلاة

صلى الله



صلى الله عليه وسلم للضمعي بحاله المخرج من السفر وقد سبق الكلام عليه مما
 يحتاج الرجوع اليه ثم انه ورد عن كعب بن مالك انه صلى الله عليه وسلم
 كان يقدم من سفره انما من الضمعي فاذا قدم بدا بالمسجد اول قدومه
 فصل في ركعتين ثم جلس فيه فالاول في الجمع بين حديثي عائشة ان
 يقربها محمود على صلاة الضمعي في المسجد لا عند قدومه من سفره فانما
 روي عنها من انه صلى الله عليه وسلم ما صلى بسجدة الضمعي قط على ما رواه
 الشيخان عنهما مقيد فيها بالمسجد فيسند في استدلال السانعية لسنة
 صلاة الضمعي في المسجد مطلقا بل ينبغي ان يقيد للمسا في ما هو الظاهر
 المتبادر والمعنى انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يداوم على صلاة الضمعي في وقت
 من الاوقات الا وقت مجيئه من سفر وقدومه في حضر وبلاده ايضا
 حديث الفتح حينه واما ما رواه الدارقطني امرت بصلاة الضمعي ولم
 تؤمر بها فضعف **حديثنا** **ابو البغداد** بالادلة الممهلة او
 وبالمعجمة ثانيا لا يصح من الوجوه الاربعة المحتملة فيه الجوزة على
 علي ما في القاموس وغيره **حديثنا** **محمد بن ربيعة عن فضل بن مرزوق عن عطية**
عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضمعي
 اي ايا ما منواله وظاهره انما ليست مخصوصة بحال السفر ويمكن يقيد
 به لان وقت الحضر انما كان يصلها في بيته فلا يرتب قوله **حتى نقول**
 اي في النفس او يقول بعضا لبعض **لا بدعنا** اي لا تتركها ابدا وهذه
 المواظبة **ويدعنا** اي تتركها احيانا **حتى نقول** **لا يقبلنا** اي لا يعود الى صلاة
 ابدا نسخها او اختلاف اجها دها والمظهر انه كان يتركها خسية توهم
 فرضيتها او دلالة وجوبها وانما كمد سنيها كما علم ان من فواد صلاة
 الضمعي انما تخزي عن الصدقات التي تصح عن مفاصل الاثمان الثلاثين
 وستين فصلا كما اخرج مسلم وقال ويجزي عن ذلك ركعتا الضمعي **وروي**
الحاكم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصلي بسورينها والشمس
 وضحاها والضمعي ومناستهما ظاهرة كالشمس ولما نسب اذا احلاها
 اربعا ان يقرأ فيها بالشمس والليل والضمعي وام نشرح وقد حكى الحافظ
 الزين العراقي انه استهزى به العوام انه من نطقها يعني فصار كغيرهم
 لا يتركها احلا لذلك وليس لما قالوه اصل بل الظاهر انه مما القاه الشيطان
 على السنتهم ليحرمهم الخبر الكثير كما جزاوها عن تلك الصدقة قلنا
 وكذا استهزى هذا القول بين السانعية ان تركها حالة الحضر والناس
 مما يقطعها وتركن من اصلها وقلنا انما يصلي الضمعي المرأة المنقطعة **حديثنا**

ها
 بها



احمد بن منيع يفتح به فكسر نون عن **هشيم** بالتصغير وفي نسخة حدثنا
هشيم ابنا وفي نسخة اخبرنا وفاخري حدثنا **عبيدة** بالتصغير وهو
 ابن معتب الضبي على ما ذكره **الجزري عن ابراهيم** بن **النجفي** عن **سهم بن مهران**
 بكسر ياء فسكون نون مخم فالف بعدها موحدة **عن قرظ** يفتح قاف
 وسكون را فتسكن مفتوحة نعين ميملة **الضبي** بضاد معجمة ووحدة
 مشددة او عن قرعة يفتح قاف وزاي وعين ميملة عن **قرظ** قال **مركشاه**
 رحمه الله هكذا وقع في هذه الرواية بالشك وسكاتي من طريق ابي معاذ
 عن قرعة عن **القرظ** عن **ابن ابي ايوب** **الانصاري** ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يمد من في لادقانه حتى مداومته اي يلزم اربع ركعات عند
زوال الشمس اي عند تحققه وبعد وقوعه للنهي عن الصلاة حالة الاستواء
 عدل عن قوله بعد زوالها ليفيد ان المقصود اول وقت زوالها بلا تراخ
 كانه عند زوالها ولذا سمي هذه الصلاة صلاة الزوال عند بعضهم
 خلافا لبعضهم حيث قال المراد بها سنة الظهر وفيها اما الى ان السنة
 القبلية يسلمت نعيمها في اوائل اوقاتها على خلاف في اداء الفريضة
 والمختار التفصيل على ما هو مقرر في محله ويدل على ما حررناه فيما قرناه
 ما سياتي من حديث ابي السائب وكنا حديث **اليزار** نحوه من حديث
ثوبان وهو انه صلى الله عليه وسلم كان يستحب ان يصلي بعد نصف النهار
 فقات عايشة اراك نسخت الصلاة هذه الساعة فقال يفتح فيها
 ابواب السماء وينظر الله الى خلقه بالرحمة وهي صلاة كان يحافظ عليها
ادم ونوح و**ابراهيم** وموسى عليهم السلام انتهى قلت **يرسول الله** انك تدمي
 اي توافظ على هذه **الاربع ركعات** وفي نسخة تذكر من هذه **الاربع**
الركعات عند زوال الشمس فقال ان **ابواب السماء** تفتح بصيغة المجهول عند
زوال الشمس فلا بالفاء وفي نسخة **كاشح** بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية
 وتخفيف الجيم اي يتعلق حتى تصلي الظهر اي صلاة الظهر بصيغة المفعول
 على ان الظهر قائم مقام فاعله **فاحب** بالفاء دخلت على المسبب لان فتح ابواب
 السماء سببه لان يجب صعود العمل فيها فالمعنى اود وانتم ان تصعد بفتح
 اوله ويجوز ضمها اي يطلع ويرفع في تلك الساعة **عنه خير** اي حال خير من
 المواضع زيادة على ما كنت على حال العبودية ونهاية الرغبة الى
 العبادة الربوبية قال **ابن جرير** لما شارب قبله فيه دليل على ان الصلاة
 خير موصوع كما ذكره صلى الله عليه وسلم في حديث اخر انتهى وهو غفلة
 من ان اخبرنا ليس يعني اخبر بل واحد الجبور قلت ان **كلين** قراءة اي



بعد الفاتحة وجوبا كما يومذ هبنا من ضم سورة او قدرها من القرآن
قال نعم قلت هل فيهما اي فيها بين من الشفيعين **تسليم** قال اي الخروج
 عن الصلاة احتراز من السلام الذي في الشهد **قال** وهذا يدل على ما روي
 افضل في النهار على ما ذهب عليه امتنا الثلاثة وان ظلت الامام صاحبه
 في الليل ثم في قوله لادليل واضح على سنة الوصل في سنة الزوال وكذا سنة
 الظهر والعصر مع جواز الفصل اجماعا وابتعد بن **عمر** حيث قال فيه دل على
 جواز سنة الزوال والظهر بتسليمه وبعده لا يخفى لتصریح جوابه صلى الله عليه
 بلا الدلالة على خلاف الاول ثم قالت ولا يشك عليه امتناع سنة اربع من
 التراجع بتسليمه لان تلك لطلب اجماعه فيها اشبهت الفريضة فانحصر
 فيها على الوارد فيها بخلاف نحو سنة الظهر على ان الوارد فيها كما علمت الفصل
 والوصل وسنني ما قدر من الفرق قلت او كما ينبغي ان يقتصر في صلاة
 الزوال على الوارد فيها المؤكد لوصفها بالنهي عن فصلها ثم يقاس عليه
 كل صلاة نافذة نهارية ويحتمل ما ورد من سنة الظهران صح بتسليمتين
 على بناء الجواز والله اعلم قال **مركشاه** قوله قلت ان كلين قراءة لظاهر
 انه من كلام ابي ايوب سأل النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم ويحتمل ان يكون
 من كلام **قرظ** سأل ابو ايوب **تكن** يؤتى لاول ما عندك **داود** في هذا
 الحديث اربع قبل الظهر ليس فيهما تسليم يفتح لهما ابواب السماء وعند
 الظهران قلت **يرسول الله** هذه الصلاة التي قدرنا حين تزول الشمس
 وفي اخره **ايقر** فيمن قال نعم قلت يفضل فيمن يسلم قال لا يلزم فيه
 ان يسمى سنة الظهر صلاة الظهر كما فهم بن **عمر** وطعن طعنا بلوغا على قوله
 مع ان عبارته لانه يقال المراد بالضبي في عنوان الباب اعم من الحقيقي وما
 يقترب منه من مناسبة هذا الحديث وما بعده من الاحاديث لعنوان
 الباب الموصوع لصلاة الضبي غير ظاهرة بل كانت ملائمة للابواب السابق
 اللهم لانه يتكلمت انهما لقرينها من صلاة الضبي ادرجت معها من نوع
 من جوارح مع ما فيه من الملازمة الى ان صلاة الضبي تمتد الى وقت
 الزوال وانما تكون الصلاة النافذة بعده من متعلقات الظهر وانما نزل
 من قل ان الضبي في الترجمة المراد بها اعم من الحقيقي والمجازي فتجوز
 على ما ذكرناه من مجاز المشاركة بطريق الغلبة على وجه التبعية حدثنا
احمد بن منيع حدثنا **ابو معاوية ابنا** **سنا** وفي نسخة اخبرنا **عبيدة** بالتصغير
 وهو ضعيف اختلط باخبره **من ابراهيم** بن **النجفي** عن **سهم بن مهران** عن
قرظ عن **القرظ** عن **ابن ابي ايوب** عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي مثله

قال

تبعاً وفي بعض النسخ باب ما جاء في صيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ما أفصح والصيام بالمعنى واحد إلا أن أصل الصوم صوم فلست الواو آية
لكسرة ما قبلها كما لصيام حدثاً قتيبة بن سعيد بالتحفة حراً جاد بن زيد
وفي نسخة عن جاد عن يوب عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صيام
رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه وآله وسلم **قالت كان أي أحياناً يصوم أي**
صام كما منتاً بقاً في النقل **حتى نقول أي نحن في أنفسنا والقول بمعنى لنظن**
لأنه قد يرد بمعنى سائر الأفعال أي حتى ننظر **قد صام أي جميع الشهور الأيام**
أو دوام على الصيام وفي رواية مسلم قد صام صام قاله ميرك والرواية
بالنون وفي بعض النسخ بالياء المشارة من فوق أي نقوله أي السامع لو
ابصرته ويجوز ياء الأبي أي يقول القائل ويؤيده ما وقع عند البخاري
من حديث بن عيسى ويصوم حتى يقول القائل لا والله لا يصوم ويجوز
الرفع ومنه قوله تعالى حتى يقول الرسول بالرفع في قراءة ما فتح انتهى ما كتبه
في الماسك لكن قال في شرحه الرواية الصحيحة الفصيحة بنصب يقول
وبعض جواز الرفع وهو ضعيف رواية ودرزية انتهى وفيه أنه إذا لم يكن
حتى للغاية يجوز رفع مدخوله بحسب الدرزية عند عدم الرواية والله
ولي الهداية في البداية والنهاية ويفطري وكان أحياناً لا يفطر قطاراً متولياً
حتى نقول قد افطري كل الإفطار وانظر الشهر كله وفي رواية مسلم قد
افطرت قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرًا كاملًا فيه
نسيته على أن تتابع صومه كان دون الشهر منه قدم المدة أي بعد الهجرة
إلى رمضان أي فإنه صامه كاملاً لكونه فرضاً من رمضان وفيه إجماع إلى أنه
يستحب أن لا تجلو شهرين صوم ثقل وإن لا يكتمنه حتى لا يعمل بل على وجه
التوسط ولا تقتصر وتبدأ بالبداية قدومه المديته لأن الحكم إنما
كثرت وتتابع حينئذ مع أن رمضان يفرض في المدينة في السنة
الثانية من الهجرة قال بن حجر وهو ما حوذا من الرضى وهو شدة الحرارة
العرب لما أرادوا أن يضعوا أسماء الشهور بنا على القول للضعيف أن
الواضع غير الله تعالى وأقول أن الشهر المذكور سماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الحرمية بذلك كما سمي الربيع لما وقعتهما زمن الربيع قلت جنة نظر
من رمضان على هذا الحساب يقع في أول الخريف فلا يكون في شدة الحرارة التي
أن الواضع هو الله تعالى وهو ما ينبغي أن يكون وقت الهام ذلك الشهر
طابق المسجى ولا يعارضه أيضاً أن يكون له وجه آخر من وجوه التسمية
فإنه وقع قوله لمن رضى الذنوب أي أحرأها لمن تلك التسمية قبل

السروع



الشروع انتهى مع ما فيه من أن التصوم من السروع القديم كما يفهم من
قوله تعالى كنت علم الصيام كما كتبت على الذين من قبلهم وقد نوع صا حب
القاموس حيث قال وسمي به لأنه لما نقلوا أسماء الشهور من اللغة القديمة
سموها بالزمنة التي وقعت فيها فوافق زمن الحر والرمض أو من رضى
الصام اشتد خروجته أو لأنه يحرق الذنوب ورمضان أن صرح من أسماء الله
تعالى بقدر مستحق أو رجوع إلى معنى الغفاري بحجج الذنوب وتحتها هذا
وقال شائع من علماءنا فيد رسل المذهب الصحيح المختار والذي ذهب
إليه الغفاري والمحققون أنه يجوز أن يقال رمضان من غير ذكر الشهر بل
كراهية وقالت طائفة لا يقال رمضان بانفراده بخال وإنما يقال شهر رمضان
وهذا قول احتج به مالك وزعم هؤلاء أن رمضان اسم من أسماء الله تعالى
فلا يطلق على غيره بل بقيد وقال أكثر أصحاب الشافعي وابن الباقلاني أن
كان هناك قرينة تصرفه إلى الشهر فلا كراهية وبما فكره فيقال صمتاً
رمضان وقتنا رمضان ورمضان أفضل الأشهر وإنما يجوز أن يقال جاز رمضان
ودخل رمضان قالت فيه قرينة صارفة أيضاً وهي تنزيه الله تعالى عن المحي
والدخول وقد جاء في حديث صحيح إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة فيسقى
أن يحل بقوله احت رمضان ونحوه والله أعلم **حدثنا علي بن محمد بن**
فستون جيم حدثنا أسامة بن جعفر عن حميد بن بالتصغير الملقب بالطويل
عن ابن بن مالك أنه سئل عن صوم النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال كان يصوم أي أحياناً من الشهر أي بعض أيامه متصلة
حتى تربي بنون الجمع وبالختاينة علي بن الجحول ويجوز بالمشارة بالفوقا
على الخطاب كما ذكره ميرك وتبعه الحنفى وقال بن حجر أي نظن بالنون والياء
متكلماً وعائياً انتهى فقوله غايب يحمل المعلوم والمجهول بل إطلاقاً ويؤيد
الأول فتأمل وأما أحد المعنى قبل وفق ما سبق في نقول كما لا يخفى ثم قوله
أن لا يريد بالنصب ووجه ظاهره وروى بالرفع على أن مخففة من الثقيلة
وفي نسخة أنه لا يريد على أنه الضمير راجع إليه صلى الله عليه وآله وسلم قال لرفع
متعين كما أن النصب لم يزم في قوله **أن يفطرها من الشهر مثلاً كما نزل عليه**
تورينته الآية **ويفطري أي مته كما في بعض النسخ الصحيحة والمعنى وكانت**
يفطر أحياناً من الشهر فطراً منتاً نقلاً **حتى تربي بالوجه الثلاثة أنه كذا في**
المطل وفي كثير من النسخ **أن لا يريد ويعمل كحالهما سبق **أن يصوم منها** أي من**
الشهر **سما أي شيئاً من الصيام أو الأيام **وكنت** بالخطاب العام **كأن تراه**
من الليل **صلياً لأنه رايته **مصلحاً** لأنه ما يرايه **أما** رايته بدون****

نية

ان خلاف ما قبله فهو على حذف مضاف اي الزمان وبتك اياه فالتقدير
 منها كما في ما قبله وفي نسخة الا ان رايته والتقدير وقت مستثناة ان
 يكون وقت الصلاة والنوم بالاعتباري المتساويين **تأجلا** اي ان صلاته
 ونومه كان يختلف بالليل ولا يترتب وقتا معينا بل يختص ما يقتضيه
 القيام ولا يعارضه قوله عايشة كان اذا سمع الصارخ قام فان عايشة
 تخبر عما لها اطلاع ان صلاة الليل كانت تنفع منه بما لك في البيت فخير
 ان يسبح على ما ورد ذلك كما حقه العسقلاني في كتاب التهجيد من شرح
 البخاري وقال في كتاب الصيام يعني ان حاله في التطوع بقيام الليل يختلف
 فكان تارة يقوم من اول الليل وتارة في وسطه فكان ملما رآه ان يراه
 في وقت من اوقات الليل قائما فوافاه المرة بعد المرة فلا بد ان صادفه
 قام على وقت ما اراد ان يراه هذا معنى الخبر وليس المراد انه يستوعب
 الليل قائما كما يشكك على هذا قول عايشة كان اذا صلى صلاة داوم عليها
 وتولها في الرواية الاخرى كان عمله ديمية لان المراد ما اتخذها واحكامها
 النافلة وهذا وجه الجمع بين الحديثين والظاهرهما التعارض انتهى
 كلامه فقال ميرزا هو لا يشق العليل كما ترى قلت الماظهر ان يقال اعمال
 العمل المسمى بالتعبد مثلا تارة في اوله الليل واخرى في اخره لا تثنى مداومة
 العمل كما ان صلاة الغرض تارة يصلى في اول الوقت وتارة في اخره وهذا
 امر ظاهر ودليل باهر يشق به العليل ويصعب فيه التعليل وهو حسبي
 ونعم الوكيل وقال الماظهر في لا تشا بمعنى ليس او معنى لم اي لا تشا
 او لم تكن تشا او تقديره لزمان تشا اي لزمان تشا قال الطيبي
 فعلى هذا التركيب من باب الاستئذان على العبد وتقديره على الاتباع ان
 يقال ان تشا رويته ممنهجا رايته ممنهجا واي تشا رويته ما يما يعني
 كما امره تصدح الاسكان ولا يعصم نام او ان يتبغى ان ينام فيه كقول
 الليل ويصلى او ان يتبغى ان يصلى فيه كقول الليل وعلى هذا كما كتبه
 الصوم ويسميه حديث ثلاثة رهط ما روي اني قال احدثهم اما انما
 فاصلى الليل وقال اخر الصوم النهارا بديا فطر فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اما انما صلى رانام واصوم وافطرو كما قال ثم قال فمن
 رغب عن سنتي فليس مني ذكره ميرزا و زاد اني على السؤال زيادة فارة
 حال الصلاة لا شتيفا بالحوال والله لا على حال استحضاره في كل منوال
حدثنا محمود بن غسان حدثنا ابو داود حدثنا وفي نسخة اخبرنا **سعيد**
بن ابي بكر بكسر موحدة ويسكنه سمين معجمة واسم جعفر بن ابي

وتارة في اخره

وحش



وحش واسمه اياس قال سمعت سعير بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يصوم اي منه حتى نقول تقدم الكلام عليه وعند مسلم من
 طريق شعبة حتى نقول ما يريدان يفترونه ويفطرونه اي منه كما في نسخة
 حتى نقول ما يرتد ان يصوم وما صام اي اي ليصم شهر كما ملأ منه
نرم المدينة الا رمضان وفي رواية شعبة المذكور ما صام شهر امتنا بها وروى
 رواية اي داود الطيالسي عن شعبة شهرانا ما منذ قدم المدينة غير
 رمضان ولمسلم من طريق عثمان بن حكيم قال سالت سعيد بن جبير عن
 صيام رجب فقال سمعت ابن عباس يقول ما صام رسول الله صلى الله عليه
 شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان **حدثنا محمد بن يسار** **حدثنا**
الرحمن بن مهدي عن عيان عن منصور بن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة اي عن عبد
 الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة **عن ام سلمة** قالت ما رايت النبي صلى
 الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان قيل سئلي
 شعبان لشعبهم في طلب المياه والاروي ما قبل لشعبهم في الغارات بعد
 ان يخرج شهر رجب الحرام وقيل غير ذلك فان قلت هذا الحديث يدل
 على انه صلى الله عليه وسلم صام شعبان كله وهو معارض لما سبق من انه
 ما صام شهرا كاملا غير رمضان قلت المراد به انه صام اكثره فانه
 وقع في رواية مسلم كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا تغللا منه
 قالت النووي الثاني مفسر الاول وكان لان قولها كله غالية فقول
 ام سلمة همنا شهرين متتابعين محمول على انها لم تغتبر الا فطار القليل
 منه وحكمت عليه بالاتباع لقلته وقد نقل الترمذي عن ابن المبارك
 انه قال جاء في كلام العرب اذا صام الحرام الشهران يقال صام الشهر كله ويقال
 قام فلان ليلته اجمع وعلمه قد يسكني واستعمل حاجته قال الترمذي
 وكان بن المارن جمع بين الحديثين بذلك واحصاه ان المراد بالكل هو الاكثر
 وهو مجاز قليل الاستعمال ولذا استعده الطيبي مقولا بقوله لان الكل
 ناكيد ارادة السؤل ودفع التجوز فتعبيره بالبعض من ان له قال
 فيحمل على انه كان يصومه كله في وقت ويصوم بعضه في وقت اخر لئلا
 يتوهم انه واجبا كرمضان فعلى هذا مراد عايشة وابن عباس من قولها
 ما صام شهرا ما صامه على الدوام وقيل المراد بقولها كله انه كان يصوم
 من اوله تارة ومن اخره اخرى ومن اثنائه طور فلا يخفى شيئا منه
 من صيام ولا يخفى بعضه بصيام دون بعض على انه صلى الله عليه وسلم صام
 شعبان كله وطلعت عليه ام سلمة وام يطع عليه ابن عباس وعائشة لكن

ك

لم يخلو عن بعد وجمع بأنه كان قبل قدومه المدينة قد يستعمل صوم
 شعبان أخذ من قول عائشة فيما ترمذ قدم المدينة والله اعلم وأما
 قول ابن حجران هذا الجمع لا يصح بان صوم رمضان إنما فرض في المدينة في
 شعبان في السنة الثانية من الهجرة وفي مكة لم يحفظ عنه صلى الله عليه
 وسلم سرد صوم في شعبان ولا في غيره قد فوج بأنه يحتمل لهما إنما
 رآه يصوم شعبان متتابعًا في مكة أو بغيرها من غيرهما ومن حفظ حجة
 علم من لم يحفظ فلا منع من الجمع وقاد بن المنير يجمع بان قولها الثاني
 متاخر عن قولها الأول فأول أمره كان يصوم الكربة وأخره كان يصوم
 كله ذكره ميرزا وقال العسقلاني لم يخفى تكلفه وقال بن حجر ولم أدر ما يحتمل
 له على الجمع بهذا الذي هو على عكس الترتيب اللفظي مع أن الجمع بما يوافق
 الترتيب اللفظي أوجه أي كان أول أمره يصوم فلما أسن وضعف يصوم
 الكربة فقلت لعل الغامل وجهان أحدهما أن المراد في نظر الالترقي إلى
 المقام إلا على لاسيما وقد أكره الصوم في الكربة فرضية رمضان فتعاقبه
 بزيادة الحسنان على ما حسانه وثانيهما أن رواية النبي بطلت ورواية
 بل ثباته مقيدة بالروية والظاهر أن الروية متاخزة لدها إنما على كال
 قريبها وتوه حفظها والله اعلم **قال ابو عيسى** أي المقصود هذا أي هذا الإسناد
 المذكور سابقا **اشاد صحيح** أي على شرط الشيخين كما ذكره بن حجر **وهكذا**
قال أي وروى بن أبي الجعد عن ابن سلمة وروى هذا الحديث غير واحد عن
ابن كثة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون أبو سلمة
عبد الرحمن فدر وروى هذا الحديث عن عائشة وأم سلمة جميعا
 أي معًا ويغير وجود في جميع النسخ عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال ميرزا
 ويؤيده أن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة رواه عن أبي سلمة عن عائشة نارة وواقفة
 يحيى بن أبي شيبة وأبو النضر عند البخاري ومسلم ومحمد بن أبي بكر بن يحيى
 أبي عبيد عند النسائي وخالفهم يحيى بن سعيد بن سالم بن أبي الجعد فزياد
 عن أبي سلمة عن أم سلمة وقال بن حجر يتبعون هذا الاحتمال كصح الروايات
 ونسختها من الاستطراب فان أبا سلمة بن عبد الرحمن كان بروي عن كل من
 عائشة وأم سلمة حدثنا هناد حدثنا عدة عن محمد بن عمرو حدثنا **ابن سلمة**
عن عائشة قالت لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في الشهر
 أي في شهر من الأشهر أكثر من صيامه صفة مفعول مطلق أي صامها أكثر
 من صام النبي عليه السلام في شعبان متعلق بصيامه ومن المعلوم أن
 المراد هنا صيام التطوع فلا يسكل رمضان ثم جملة يصوم حاله من

سنو



مفعول لم أر ان كانت الروية بصرتة والامان كانت علمية وهو الظاهر في
 مفعول ثان لها وأما قول بن حجر فالتري في مفعوليه فليس له وجه **كان**
يصوم شعبان **قليلًا بل كان يصوم كلته** أي كان يصومه كله يعنى ان
 ما يصومه من شعبان كان في غاية من القلة بحيث يقن أنه صام كله
 فكلمة بل للتري ولما في جيبه قوله الا قليلا ولما سبق من انه صام شهرًا
 كاملاً منه قدم المدينة الا رمضان ويمكن ان يحل ايضا كله هنا على تحققة
 بان كان هذا قبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وحيداً كان بل اضراً كما
 عن قوله الا قليلا وحده الاضراً ان قولها الا قليلا ربما يتوهم منه ان
 ذلك القليل يكون ثلث الشهر فنبت بكلمة انه كان قليلا جداً بحيث يقن
 انه صامه كله وأما قول بن حجر وإنما لم يكمله لملا يقن وجوبه فقد جك
 ظاهره جفتي على ذري النهي هذا وفي رواية الشيخين عن عائشة ما رآته
 استكمل صيام شهر قط الأشهر رمضان وما رآته في شهر أكثر منه صاماً
 في شعبان وفي رواية لها لم يكن يصوم بشهر أكثر من شعبان فانه كان
 يصوم كله وفي اخرى كاي داود وكان أحب الشهور اليه ان يصوم شعبان
 ثم يصله رمضان وفي اخرى للنسائي كان يصوم شعبان كله وظاهر
 هذا الحديث ان صوم شعبان افضل من رجب وغيره من اشهر الحرم
 لكن يسكل كما رواه مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً افضل الصيام بعد رمضان
 صوم شهر الله الحرم والحبيب بان يحتمل انه لم يصلم فضل صوم الحرم الا
 في اخر حياته قبل التمكن من صومه او كان يحصل له عذر من سفر او
 مرض بمنعه عن أكثر الصوم فيه على ما قاله النووي وقال ميرزا كلاً الو
 لم يخلو عن بعد انتهى وما رواه الطبراني عن عائشة كان صلى الله عليه وسلم
 يصوم ثلاثة أيام من كل شهر فربما اخذ ذلك حتى يجتمع عليه صوم السنة
 فصوم شعبان وبانه كان يخص شعبان بالصيام تعظيماً لرمضان
 فتكون بمنزلة تقديم السنن الرواتب في الصلوات قبل المكتوبات في ديوره
 خير عريب عند المصنف ولو في اشاده صدقة وهو عندهم ليس بذلك القوي
 انه سئل صلى الله عليه وسلم أي الصوم افضل بعد رمضان قال شعبان
 لتعظيم رمضان وبان صومه كالتمرن على صوم رمضان والنهي عن الصوم
 في النصف الثاني من شعبان محمول على من لم يصلمه بما قبله ولم يكن
 له عادة ولا تقاض ولا نذر إذ يضعفه عن اذا رمضان او يكمله فيصوم
 الفرض بلا نشاط وربما ورد في الخبر الصحيح على ما رواه النسائي وابو
 داود وصححه بن خزيمة عن أسامة بن زيد قال قلت لرسول الله له

جهري

ارك تصوم شهرا من الشهور ما تصوم من شعبان قال ذلك شهر يغفل
 الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الاموال الى رب العالمين
 فاحب ان يرفع على وانا صائم ونحوه من حديث عائشة عند ابى يعلى لكن
 قال فيه ان الله يكتب كل نفس مئة تلك السنة فاجاب ان ما نبتى اجلي
 وانا صائم ففيد اشعار بان الناس كانوا يصومون في رجب كثيرا لكونه من
 الاشهر الحرم العظم عندهم فيها بركة صيامه فيه انهم لا يغفلون عنه
 مع زيادة افادة ان الاممال ترفع فيه والاممال تنسخ فيه ويؤديه مار
 عن عائشة قلت برسول الله اري اكثر صيامك في شعبان قال ان هذا
 الشهر يكتب فيه ملك الموت من يقضى فاجاب ان لا ينسخ اسمي الا وانا صائم
 ولعل هذا هو الحكمة في وجه اختصاص شعبان به عليه السلام حيث قال
 رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر ربي على ما رواه الدلمي عن
 عن اسنق قال بن مجروا ما ذكره بن ماجه عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم
 نهي عن صيام رجب فالصحيح وقفه على ابن عباس فخلجك لان الوقت
 اذا جاء بطريق اخر مرفوع فالحققون برحون الرفع مع ان مثل هذا
 الموقوف في حكم الرفع نعم يعارضه ما في سنن ابى داود انه صلى الله عليه
 ولم نذب الى الصوم من اشهر الحرم فلو ان يقال ورجب احدهما ركن
 ان يفيد بغير رجب وكذا ينافيه ايضا ما رواه ابوداود وغيره عن عروة
 انه قال لعبد الله بن عمر هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في
 رجب قال نعم ويشرفه قالها ثلاثا وكذا ما روي عن ابى قتادة ان في
 الجنة تصوم الصوم رجب وهو من كبار التائبين لا يقوله الا عن بلاغ
 كما قاله البيهقي فيحتاج الى ترجيح بتصحيح احدهما او الى نسخ احدهما
 ان عرف تاريخنا احرك القاسم بن دينار لكونه حديثا لعبد الله بن موسى
 ويطبق بن عثمان بنسب يد النون عن سليمان بن عاصم عن زر بن يسر روى
 وتشد يدرا عن عبد الله بن مسعود على ما هو موضح به في المشكاة
 مع انه المراد عند الاطلاق في اصطلاح الحديث وغالب الفقهاء القيسية
 قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر رمضان مجزة
 وتشد يدرا عن ابى ابي اوله والمراد هنا او ابيه ثلاثة اشهر وهكذا رواه ايضا
 اصحاب السنن وصححه بن خزيمة وقيل كان يفطر قبل ما كافتة وقيل
 صلة لتأكيد معنى الغلة وقيل بصدريه اي قل لكونه مفطر يوم الجمعة
 وهو دليل على حنيفة وما لك حيث ذهبوا الى ان صوم يوم الجمعة وحده
 حسن فقد قال مالك في الموطأ لم اسع احد من اهل العلم والفقهاء من

يقعدى



يقعدى به ينهى عن صيام الجمعة وصيامه حسن وقد رايت بعض اهل
 العلم بصومه واره كان يتجرأ النبي وعند جمهور الشافعية بكونه اقرار
 يوم الجمعة بالصوم الا ان يوافق عادة له متمسكين بظاهر ما ثبت في
 الصحيحين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم
 احدكم يوم الجمعة الا ان تصوم قبله او بعده فتاويل الحديث عندهم ان
 كان بصومه منضمًا الى ما قبله او الى ما بعده او انه مختص برسول الله صلى
 الله عليه وسلم كما لو صام على ما قاله المظهر ويؤديه قوله لا يصوم احدكم
 المشعر بالتحصيص للممة رحمة الله عليهم لكنه قالت العسقلاني انه ليس
 بجيد بل لا اختصاص له يثبت بالمتأمل والله اعلم بالحوال وقاله القاضى
 جهل ان يكون المراد منه ان كان صلى الله عليه وسلم يمسك قبل الصلاة ولا
 يقعدى الا بعد اداء الجمعة كما روي يوم الجمعة عن سهل بن سعد الساعدي
 انه نهي وبعد ما يحق وقال بن مجروم يبلغ ما لكا النبي عن صوم يوم الجمعة
 فا ستسنه واطال في موطأه وهو وان كان معذور لكن السنة تعد
 على ما رواه هو وغيره ذكره النوري قلت عدم بلوغ الحديث ما لكا
 وسائر الامة بعيد جدا والمظهر انه حمل النبي على التنزيه دون التحريم
 وهو ما ينافي استحسانه الاصل في العبادات ا واطلع على تاريخ دل على تنسخه
 او لما تعارض حديث الفعل والنهي ونساقط النبي اصل الصوم على استنسا
 واما حديث مسلم لا تتصوا ليلة الجمعة بصوم من بين الايام الا ان يكون
 في صوم يصومه احدكم فتجوز على النبي عن افراده بالصوم حيث انه
 لا يصوم غيره ابد الموم فيه انه يجوز صوم يوم غيره ويؤديه حديث
 لا تتصوا يوم الجمعة بالصيام من بين الايام واما قول العسقلاني بانه
 جهل ان يريد ان لا يتعد فطره اذا وقع في الايام التي كان يصوم ولا
 يضار ذلك كراهة افراده بالصوم جمعيا بين الايام فلا تخفى بعده
 والنهي مختص بمن يحشى عليه الضعف لا من يتحقق منه القوة كما ذكر
 في صوم يوم عرفة وفي النبي عن الصوم في السفر فانه مفيد بمن يضره
 والاصومه احب ويؤديه ما رواه بن ابى شيبة باسناد حسن عن
 على رضي الله عنه من كان منطوقا من الشهر فليصم يوم الخميس ولا يصم
 يوم الجمعة فانه يوم طعام وشرب وذكرنا ان كرم الله وجهه بينه
 بانه ينبغي ان يوكل فيه ويتقوى به على ذكر الله تعالى فان سائر الايام
 فيه افضل من الصوم فيه اذا كان يعجزه عن وظائف المذكور وقالت
 بعضهم سبب النبي عن افراده بالصوم لكونه يوم عيد والعيد لا يصام

مطل

نه



وقيل انما على ايام مني حيك ورد انهما ايام اكل وسرب وذكر انه يرد عليه
 ما رواه عن ام سلمة على ما رواه ابو داود والنسائي وصححه من حبان
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم من الايام السبت والاحد وكان يقول
 انما يومنا عيد المسلمين فاحبان اذا فهم واستشكل ذلك بقوله لان
 يصام مع غيره واجاب بن الجوزي وغيره بان سببه بالعبادة بل يزم
 استوائه معه من كل جهة فمن صام معه غيره خفت عند صورة التحريم بالصور
 قاله وهذا القوي الاقوال واذا كان بالصواب ويورد ما رواه الحاكم عن الجيب
 هريزة مرفوعا يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا عيدكم يوم صومكم الا ان
 تصوموا قبله او بعده انتهى وقيل بسبب النهي خشية ان يفرض عليهم كما
 خشى من قيام الليل في التراويح لذلك وردت بانته منقوض باجازه صوم
 مع غيره وبانه لو كان ذلك لما زجعه صلى الله عليه وسلم قلنا ولو كان كذلك
 لجوازه بعده منفردا عندنا ومنضمنا اتفاقا مع ان الناس لم يكونوا يعتقدون
 الا بصومه وحده فلما زادت افضلية فيه ولما قيل سبب النهي خوف
 المبالغة في تعظيمه بحيث يفتتن به كما انتن قوم بالسبت وهذا دليل
 واضح وتعليل لم يجز واما قول النووي هذا ضعيف منتقض بصلاة
 الجمعة وغيرها مما هو مشهور من وظائف اليوم فمدخوع بان عموم الصوم
 انما هو للرجال والنساء وسكان البادية والقرية والامصار من العبيد
 والاحرار ليس كصلاة الجمعة المنقوض بشرط وجوبها وادائها مع انها
 تأتمت مقام صلاة الظهر الموداة في سائر الايام فالفرق ظاهر والفضل
 باهر واما ما اخبره النووي بقوله قال العلي الحكمة في النهي عن صوم
 الجمعة منفردا انه يوم دعا وعبادة من الغسل والتكبير واستماع والكار
 ذكر الله بعدها وغير ذلك من العبادات فاستحيت الفطرية لتكون اعوان
 له على هذه الوظائف وادائها بسكاط وهو نظير الحاج لعرفة يوم عرفة
 فان السنة له الفطرية فتمت انه يورده ما قاله بعض علمائنا ان النهي
 مختص لمن يضعفه بالصيام عن القيام بالوظائف اوقات النهي لغیره
 على سبيل التزيم لا على سبيل التزيم مع انه يرد على كلامه انه لو كان
 كذلك لما زالت التكره بصوم يوم قبله او بعده لبقاء العلة واما اجوا
 بانه قد يحصل بفضل الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر بما قد حصل من
 فنورا وتقصير في وظائف يوم الجمعة بسايب صومه فزع كما كرهه
 مردودا ما قاله الفسطلاني مع ان الجبران لا يتخصر في الصوم بل يحصل
 بجميعه فعلا فيلزم منه جواز افراة لمن عمل فيه خيرا كبيرا يقوم

عام



مقام صام يوم قبله او بعده لمن اعتق رغبة مثلا ولا قابل بدلا انتهى
 وقد اختلف بن حجر بقوله وهو مدخوع فلما كان يفطر ويكفي لبيك الحواز صومه في تعف
 والوقاات ثم استقبل كل شهر بصيام ثلاثة ايام لحصول البركة ووصول
 النعمة ولتقوم الثلاثة مقام الشهر باعتبار المضاعفة كما قاله من حبان
 بالمحسنة فله عشر مراتها وكما ورد صوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الربيع
 وما سلكه ان الحارثة الى الخبرات والمادة الى الطامات من جملة المستحسنات
 فانه في التاخير اذ ان فلان في حديث عائشة كان لا ياتي من ايه صام
 ولا يحتاج الى ما اجاب عن من حاله صلى الله عليه وسلم وعائشة اطلعت
 على من لم يطعم عليه ابن مسعود مع ان الوجه في الجمع ان يقال تارة كانت
 يصوم ثلاثة ايام من اول الشهر واخرى من وسطه واخرى من اخره او يخلط
 في كل شهر بين ايام الاسبوع ليحصل له بركة الايام ولا يام جميعا بركته عليه
 السلام كما يدل عليه ما رواه ابو داود والنسائي من حديث حفصة كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام السبت والاحد
 والاربعين من جمعة والثلاثاء والاربعاء والخميس من اجمعة الاخرى مع انه
 قد يقال المراد بخبره كل شهر ظهوره وطلوعه وما ذكره فنه على كون مقامه
 في اوله واخره ويورده ما في القاموس من ان الغرة من الضلال طلعت
 وقال البيهقي كل من راه فعل نوعا ذكره وعائشة رات جميع تلك واطلعت
 باه لم تكن يبالي من اي ايام الشهر صام **حدثنا عمر بن علي حدثنا عبد الله**
ابن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرجسي
بضم جيم وفتح فسحين معجمة موضع باليمن **عن عائشة قالت كان النبي في**
نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتحريم من التحريم وبمطلب التحريم او
 بالتحريم بحسب الظن الغالب ومنه قوله تعالى فاولئك تحووا رسلنا اي
 كان يقصد **صوم الاثنين** بهمة وصل ي صوم يوم الاثنين **والخميس**
 وكذا رواه النسائي وتصحف الصوم باليوم على ابن حجر فقال يوم الاثنين
 من اضافة المسمى الى الاسم وفيه انه من اضافة الغاء الى الخامن وان
 الريب منهما الاسم وان اطلاق الاثنين عليه تارة مجاز قال اي صومهما
 فقد المضاف سا على وهم في روايته وعلل بقوله لان العمل لغرضين
 كما في الحديث الاق قويا وكان الله تعالى يعقر فيها لكل مسلم من المتأخرين
 رواه احمد في المقاطعين لم يحرم مقاطعته انتهى ولفظ الحديث تشمل
 يرسل الله انك تصوم يوم الاثنين والخميس لعقر الله فيها لكل مسلم الا اذا

يؤكد بتواتر حمل ان
 منعه وحره على ذلك
 بحسب ما اطلع عليه صاحب

ما جري يقول دعها حتى يضطجها روله احد فتخصيص اليومين لاحد
 العايدين واخيارة الفضلتين وفي كونه فضيلتهما من بين اليايام لا يخفى
 على عامر الا نام فيبني فبها اكارا ساير الطاعات خصوص الصيام بغيره عليه
 المتكلم ثم قال بن حمر واستشكل استعمال الاثنين باليام مع قوله ان المشي
 وما الحق به اذا جعل علما وا عرب بالحركة تلزمه كما ان الجمع اذا جعل كذلك
 تلزمه الواو والما شد واستثنوا من المذول العرب فان المذول فيه الياء انتهى
 ويجاب بانه لو اخذ من هذات الاثنين كالعرب في ذلك لان عابشة من اهل
 اللسان فيستدل بنطقها به كذلك على ان ذلك لغة فيه انتهى وفيه انت
 لفظ الاثنين هنا يحتمل ان يكون معربا بالحركة والحرف فاذن محرورا بالاضافة
 ولو اما ان يكون بكسر النون او بوجود الياء وقد سبق ان الاثنين ليس
 عاما بغيره فليس كالعربين عليهما نوحهم والله اعلم وسكان في زبانه تحقيق
 لهذا المعنى في جملة ما ليق **حدثنا محمد بن يحيى حدثنا ابو عامر** وفي نسخة
ابو العاصم عن محمد بن رفاعه بكسر الراء عن سهيل بن ابان **قال** في نسخة
ابن جرير ان النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **فقرضوا**
اي على الله تعالى كما في رواية القواف غير هذا الكتاب وفي رواية النسائي على
 رب العالمين **يوم الاثنين والخميس** فاحب ان يعرف على بينهما **وانا** كما في جملة
 حاله من فاعل فاحب والفا السببية السابق للاحق ولولا بيان ان يكون
 لصيامه فيها سبب اخر لما ثبت عند مسلم عن ابي قتادة قال سئل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن صوم الاثنين فقال فيه ولدت وفيه انزل على ابي
 اول انزال القران **وايعارضه** عرضها ليلا او نهارا كما روى عليه حديث
 نزول ملايكة الليل والنهار ورفع ذلك وعرضه وحديث مسلم يرفع اليه
 عمل الليل قبل عمل الليل لان هذا عرض تفصيلي وذاك عرض اجمالي ويعرض
 ايضا ليلة النصف من شعبان او ليلة القدر عرضا تفصيليا او اجماليا
 ايضا لكنه اعلم من ذلك ان عرض اعمال السنة وذلك لاعمال الجمع وفيها
 بينها عرض اعمال الليلية او اعمال التمارية الى الخميس فيعرجون ويزوق
 من الخميس الى الاثنين فيعرجون وكما عرج ذوق قرأ ما كتب في موقفه
 من السموات فيكون ذلك عرضا في الصورة فهو يحسبه الله تعالى عبادة
 للملائكة فاما هو في نفسه جل جلاله فعني عن عرضهم ونسجهم وهو
 اعلم بالكتاب عبادة منهم انتهى ويؤيده قوله تعالى وهو الذي يتوكله
 بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار **حدثنا محمد بن عمار** **حدثنا ابو احمد**
ومعاوية بن هشام **قال** **حدثنا سفيان** **عن منصور** **عن خزيمة** **بن**

النهار وعمل النهار
 قبل عمل صح

في نسخة
 في نسخة
 في نسخة
 في نسخة
 في نسخة



مجزع وثا، مثلثة بينهما تخنية عن عابشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصوم من الشهر اي من ايامه وفي نسخة في الشهر اي في شهر من الاشهر التي
 وسمى به من السنت القطع وظلت اليوم انقطع فيه فخلق لان الله سبحانه
 خلق السموات والارض في سنة اياما بنها، يوم الاحد وختم يوم الجمعة بخلق
 آدم عليه السلام الذي نتيجته العالم المتقدم في العلم المتأخرة في الوجود
 والما قول اليهود لعنهم الله ان الله تعالى استراح فيه فتولى الله تعالى رده
 عليهم بقوله تعالى ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في ستة ايام
 وما مستان لغوب ومن ثم اجمعوا على انه لا امله من اليهود وكذا من تعيم
 من المجسمة **والاحد** انه اول ما بدأ المخلوق فيه واول يسوع على خلاف فيه
والثاني بكسر النون على ان اعربه بالحرف وهو القياس من جهة العربية
 وبمو القياس وكان اعرب الاعلام على اصطناع بالحرف وقد نزل ههنا الاثنين
 منزلة العلم هو الرواية المعتمدة على ما ذكره مترك وفي نسخة بفتحها على ان
 اعربه بالحركة بناء على انه لا يصل او على جعل اللفظ المشي علما لذلك اليوم
 فاعرب بالحركة لا بالحرف وكذا الخلاف في الجمع العلم ومرفيه اشكال
 وجوابه وقد قاله لا شرف البقاعي في حديث ام سلمة كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يا مربي ان اصوم ثلاثة ايام من كل شهر اولها الاثنين
 وخميس القياس من جهة العربية الاشارة بالالف مرفوعا على انه خبر
 مستد الذي هو اولها لكن يمكن ان يقال جعل اللفظ المشي بالحركة علما
 لذلك اليوم فاعرب بالحركة **ومن الشهر الاخر الثلاثة** بفتح المشي الاول
 وفي نسخة بضمها وحدثنا الف اوله فيكون على زنة العلماء **والثاني**
 بكسر الموحدة وفي نسخة بفتحها وحكي بضمها وقال بن حمر يشكك الباء
 ويسمى تفصيله **والثاني** بالضم فيه وفيما قبله على انه ففعل فيه ليصوم
 وقاله المحقق الرضي اما اعلام يسوع كما حدوا الاثنين وغيرهما فمن
 الغالب فيلزمها الام وقد يجرد الاثنين من اللام دون لغواته وفعالا
 اما مصدر كالبركا بمعنى النبات في العرب واما اسم كالثلاثا واما مصفة
 كالطباق وحكي عن نجف بن اسد فتح الباقية وجمع اربعاوت وافعالا اقا
 مفردا كاربعا واما جمع كاربعا واولا بضم العين كاربعا وقد يفتح الباقية
 ثلاث لغات انتهى وفي المفصل وقد يضم الهمزة والباء معا وهو عرب ذكره
 ميرك هذا وقال المظهر اراد صلى الله عليه وسلم ان يبين سنة صوم جميع ايام
 الجمع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثاء والاربعاء
 والخميس والما ليرجم جميع هذه السنة متواليه ليلاستحق على الامد الا قد

به ولم يكن في هذا الحديث ذكر يوم الجمعة وقد ذكر في حديث آخر قبل
 هذا في حديث بن مسعود انه كان قبل يفطر يوم الجمعة منفردا او متصفا
 الى ما قبله او بعده وسمي يوم الجمعة بذلك لانه فيه خلق العالم خلق
 ادم فاختلفت اجزائه في الوجوه بحسب العالم الصغير والكبير فخلق الله
 في الجنة والاولى حدثنا مصعب بصيغة المفعول المديني وفي نسخة المديني
 وتقدم الفرق بينهما عن مالك بن انس عن ابي النضر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
 عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم اي نفل في
 شهر الا من صيامه في شعبان وفطره ما لك حيث قال والظهور ان المراد
 به صيام التطوع حتى لا يسكل بصيام رمضان انتهى ووجه غرابته انه
 لم يتصور خلان ذلك كما يخفى حدثنا محمود ابي ابن عماد كان في نسخة
 حدثنا ابو داود حدثنا شعيب عن يزيد الرشك بكسر الراء وقدر قريبا
 قال سمعت معاوية بن وهب وقدره مسلم ايضا عنهما قال قلت لعائشة
 اكان النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من
 كل شهر قالت نعم قلن من ايه اي من اي شهر يعني من ايامه كان يصوم
 قالت كانت لي بيالي اي يستوي عنده او كان يجير من ايه صام اي من اوله
 او وسطه او اخره او من اي يوم من ايامه في اشيايه صام ووضحه ما كتبت
 في صحيح مسلم فقلت لها من اي الشهر كان يصوم قالت لم يكن بيالي من اي
 ايام الصوم فغول من ايه اي ايامه ذاي اذا اضيف الى جمع معروف
 يكون السؤال من تعيين بعض افراده كاي الرجال جاء اي ازدياد خالد
 فلا حاجة لتقدير شارج مضافا بينهما وبين الضمير قال العلماء ولعله صلى
 الله عليه وسلم لم يواظب على ثلاثة معينة لئلا يظن تعيينها وجوبا فان
 اصل السنة تحضل بصوم اي ثلاثة من الشهر ولا فضل صوم ايام البيض الثالث
 عشر وتاليه قال بن حجر وليس صوم الثاني عشر احتياجا ولم يظن لي
 وجهه ويستحب صوم ثلاثة من عوق كل شهر وكذا ثلاثة من اخره السابع
 والعشرين وتاليه ومن اختار صوم الايام البيض كثيره من الصحابة
 والتابعين وروي النسائي عن ابن عمير كان صلى الله عليه وسلم يفطر
 ايام البيض في حضوره واستقر قاله القاضي اختلفوا في تعيين هذه الثلاثة
 المستحبة في كل شهر ففسره جماعة من الصحابة والتابعين بايام البيض
 وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر منهم عمرون الخطاب وابن
 وابن مسعود وابو ذر ومنهم من اختار النخعي واخرونه ثلاثة في
 اوله منهم الحسن بن المصعب واختار عائشة واخرون صيام السبت



والاحد ولا اثنين من شهر ثم الثلاثة والاربعاء والخميس من اخره وفي
 حديث رافع بن عمر اول اثنين في الشهر وخميسان بعده وام سلة
 اول خميسين ولا اثنين بعده ثم الاثنين وقيل اول يوم من الشهر والعاشر
 والعشرون وقيل انه صام ما لك بن انس وروي عنه كراهة صوم ايام
 البيض ولعله تخافة لوجوبه على مقتضى اصله وقال بن شعبان لما كتبت
 اول يوم من الشهر والحادي عشر والحادي والعشرون وعندني انه يعمل
 في كل شهر بقول والبا في بقول اكثر من الشهر وهو ايام البيض وان قد روي
 اجمع بين الكل في اكل وافضل قال ابو عيسى اي الضمير يري الرشك بن ابي بصير
 بضم الجيم وفتح الواويدة بعد الواويدة الوله زهر المصري يعرف بالرشك
 بكسر الراء وسكون السين ثثة عابد مات سنة ثلاثين ومائة ومليون
 مائة سنة كما في التقريب وقال بن جرير روي عنه الستة في صحاحهم
 البصري بفتح الواويدة وبكسر الواويدة وروي عنه شعبان اي مع جلالة
 وعبدالوارث بن سعيد وحماد بن زيد واسماعيل بن ابراهيم وغير واحد
 اي كثيره من الجماعة اي من ائمة الحديث ونقادهم وحذاقهم فغرض الترتيب
 هنا بيان توثيق يزيد لكن سبق ذكره في اول باب الضمير فكان لا نسب
 ايراد ما يتعلق توضحه هناك على ما ذكره الحنفى ونعنه بقوله
 وجعل الترمذي بذلك الرد على من زعم انه لين الحديث وذكره هاهنا
 دون ما مر من ما رواه ايضا يعارضه ما مر من انه صلى الله عليه وسلم
 كان يصوم العرة والاثنين والخميس وايام البيض وخودك مما فيه انه
 اتى بتخصيص ايامه وعينها لصومه وربما طعن طاعن في يزيد بما ذكر
 فزده بتوثيقه مع الاشارة بانه يعارضه ان معنى كونه بيالي
 بذلك انه كان في كثير من اوقاته تركه الايام المذكورة ويصوم غيرها
 من بقية الشهر فلم يكن يلزم اياما بعينها ينك عنها نظير ما مر قريبا
 في ساعات الليل بالنسبة لقيامه ومما مر وهو يزيد الفاسم اي الذي
 كان يعرف علم القسمة او كان يكاشرها من جهة السلطنة والرشك بلغة
 اهل البصرة هو القسار قاله ميرك اختلف في وجه تلفيق يزيد بن ابي
 يزيد الصبي بالرشك بكسر الراء فذهب المصنف الى ان الرشك القسام بلغة
 البصرة يعنى فلقب به لانه كان ماهرا في قسمة الاراضي وحروفها
 وقيل الرشك اللحية الكسيفة لقب به لكثرة لحيته وكثافتها وقيل
 الرشك العقرب ولقب به لانه قيل ان عقربا دخل لحيته ومكث فيها
 ثلاثة ايام ولا يدري به لكثافة لحيته وقال بن حاتم الرازي لقب به

مذي

لأنه كان عبثاً وكان غير العبرة والرسك قال العسقلاني وهذا هو
 المعتد قلت الرسك بفتح الراء يسي بمعنى العبرة ولعله عربي وغير
 أوله لكن لم يذكر صاحب الصحاح هذه المادة وقال صاحب القاموس
 الرسك بالكسر الكبير الخنة والذي يعد على الرماح في السبق وأصله القاف
 ولفظ يزيد بن أبي يزيد الصعي احتسب أهل زمانه **حريشاً هرون بن أسحق**
الحمداني بكسر الميم حدثنا عدة من شيوخنا عن هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة وكذا روي عنها الشيخان وغيرهما مع بعض مخالف في المبني
 يحصل به تغير في المعنى **قالت كان عاشوراً** بالمد ويقصر وهو اليوم
 العاشر من المحرم وقيل إن عاشوراً هو اسم إسلامي ليس في كلامهم فاعوكا
 بالمد غيره وقد اتفقوا في تاسع المحرم وقيل إن عاشوراً هو
 التاسع ما خوذ من العشرة بكسر في أوله بل كذا في النهاية
 قالت القرطبي وعاشوراً معدول عن العاشرة للباغ والقطع وهو
 في الأصل صفة الثلثة العاشرة لأنه ما خوذ من العشر الذي لمواسم
 للعقد واليوم مضافاً إليها فإذا قيل يوم عاشوراً فكأنه قيل يوم للثلاثة
 العاشرة **الهم** لما عدلوا به من الصفة غلبت عليه التسمية فاستغنوا
 عن الموصوف لحد فوالثلثة فضاع هذا اللفظ على اليوم العاشرة وقالت
 الطبري عاشوراً من باب الصفة التي لم ير لها فعل والتقدير يوم مدته
 عاشوراً وصفته عاشوراً والمجاول أنه كان يوماً **بصومه قرشي** وهم أولاد
 النضر بن كنانة وقيل فزير بن مالك **في الجاهلية** أي من قبل بعثته صلى
 الله عليه وسلم المشرفة بعبث التسمية ولعلمهم كانوا يلقونهم من أهل
 الكتاب ولذا كانوا يعظمونه أيضاً بكسوة الكعبة وعن عكرمة أنه سئل
 عن ذلك فقال إن بنت قريش ذبنا في الجاهلية فغضب في صدورهم
 فقتل لهم صوموا عاشوراً بكفرة كنت وقال القرطبي أهل قريشاً كانوا
 يستندون في صومهم إلى شرع من مضى كما يراه ونوع فقد ورد في
 الخبر إن يوم الذي استقرت فيه السفينة على الجودي فصامه
 نوح شكراً **وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصومه** يحتمل أن يكون
 موافقاً لهم كما في الحج أو مصداقاً فذم بالتمام الله تعالى بأن هذا فعل خير
 أو مطابقتاً له هل الكتاب ندباً أو فرضاً **قيل قدم المدينة صامه وأمر بصيامه**
 أي فصام فرضاً كما قال أبو حنيفة وأتباعه فإن الأصل في الأمر الوجوب
 اتفاقاً وقد روي مسلم يوم عاشوراً فأمروا أن يؤذن في الناس من
 كان لم يصم فليصم ومن كان أكل فليصم صومه إلى الليل وهذا دليل صحيح

عن سلمة بن الأحول عن أبيه
 أنه عليه السلام بعث رجلاً في
 أسلم

في وجوبه وأغرب بن حجر في تأويل هذا الحديث بأنه لحمة اليوم مع أن
 الحزقة إنما تناسب الوجوب وقال ميرك هكذا وقع في حديث عائشة
 وفيه اختصار فقد أخرج الشيخان من حديث بن عباس أن النبي صلى
 الله عليه وآله لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراً فاستأخروا
 ذلك فقالوا هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأعزق فيه فرعون وقومه
 فصامه شكراً فحكي تصومته فقال نحن أخوة موسى منكم فصامه وأمر
 بصيامه واستشكل رجوعه إليهم في ذلك وأجيب بأحكامه إن يكون
 أوحي الله إليه بصدقه أو لتوافق الخبر بذلك وأخبره من أسلم منهم
 أو باجتهاد منه ثم ليس في الخبر أنه إن شاء المر بصلامة بل في حديث
 عائشة هذا الصريح بأنه كان يصومه قبل ذلك فغاية ما في الفقه أنه
 لم يجده له بقول اليهود تجديد حكم وإنما هي صفة حال وجواب سؤال
 فلما نفاة بيته وبين حديث عائشة أن أهل الجاهلية كانوا يصومونه
 إذ لم يمنع من توارده الفرقي مع اختلاف السبب في ذلك وقال القاضي
 عياض يحتمل أن يصامه صلى الله عليه وآله استيلاءً لليهود كما استأخروا
 باستقبال قبيلتهم وبالستدول وغير ذلك وعلى كل حال لم يصح اقتداؤه بهم فإنه
 كان يصومه قبل ذلك في الوقت الذي يجب منه موافقة أهل الكتاب
 فيما لم يرضه عنه فلما فتح مكة وسهر أمر الإسلام أحب مخالفة أهل
 الكتاب كما ثبت في الصحيح فذم من ذلك فوالله لو قاله نحن أخوة منكم
 موسى عليه السلام فلما أحب مخالفتهم قالت في إخراجها أنه لم يبقيت إلى
 قابل الصوم التاسع قاله بعض العلماء وهذا يحتمل أمرين أحدهما أنه
 أراد نقل العاشرة التاسع والثاني أن يصومه إليه فالصوم مخالفة
 لليهود في أفرادهم اليوم العاشر وهذا هو الأرجح ويشعر به بعض روايات
 مسلم وأحمد بن حنبل بن عباس من نوعاً صوموا يوم عاشوراً وخالفوا
 اليهود وصوموا يوماً بعده وكذا قاله بعض المحققين صيام يوم عاشوراً
 على ثلاث مراتب أولاً أن يصام وحده وثوبه أن يصام مع التاسع معه
 وثوبه أن يصام مع التاسع والحادي عشر معه والثالث أن **يفرض رمضان**
 بصيغة المجهول أي جعل صومهم فرضاً كان **رمضان هو الفريضة** يعني ما رتب
 الفريضة منحصرة في رمضان فان تعريف المسند مع ضمير الفصل بعيد
 حصراً المسند على المسند عليه **وترك عاشوراً** بصيغة المجهول أي نسخ الأمر
 للوجوب بصيامه **في ثمانية** أي ندباً **من شاء تركه** فإنه لا خروج عليه
 وروي الشيخان عن عمر بن الخطاب كانوا يصومونه وأنه صلى الله عليه وآله قال



ان عاشورا يوم من ايام من ساء صامه قالت العلي لمسك ان قدومه
 صلى الله عليه وسلم انه يفتح كان في ربيع الاول وفرض رمضان وشعبان
 من السنة الثانية فعلى هذا لم يقع الا بصوم عاشورا في سنة واحدة
 ثم فرض الامر في صومه الى راي المنطوق واختلف فانه هل فرض على هذه
 الامة صيام قبل رمضان او المشهور عند السانعة هو الثاني والحنفية
 على ان اول ما فرض عاشورا فلما فرض رمضان نسخ كما يدل عليه ظاهر
 الحديث السابق وقال صاحب السير فرض على هذه الامة او الصوم عاشورا
 ثم نسخ فرضه بصيام ايام البيض من كل شهر ثم نسخ ذلك بصوم رمضان
 على اختياره لظهوره عند ائمة اهل البيت عليهم صوم رمضان وحل الانظار
 الى العشا فحل الى الصبح وفي الوسيط انه كان في ابتداء الاسلام وصوم ثلاثة
 ايام من كل شهر واجبا وصوم عاشورا فصاموا لذلك ثم نسخ رمضان
 وقال المحافظ العسقلاني يوحى من مجموع الاحاديث انه كان واجبا
 لسبوت الامة ثم اكد الامم بذلك ثم بزيادة النداء العام ثم بزيادته
 من اكل بلا مساك ثم بزيادته باسلافه فان لم يرضع فيه الاطفال
 ويقول عايشة وابن عباس لما فرض رمضان تركت عاشورا مع العلم بان
 ما تركت استحبابه بل هو باق على ان المتروكة وجوبه واما قوله بعضهم
 من السانعة وغيرهم ان المتروكة تاكل استحبابه والباقي مطلقا
 استحبابه فلا حتى ضعفه بل تاكل استحبابه باق واستماع استحبابه
 لا تصان به حتى في عام وفاته والترغيب في صومه وان تكفر السنة
 الماتية فاي تاكل ابلغ من هذا والله اعلم انتهى كلامه رحمه الله وهو
 مفروق بغاية التحقق والتدقيق ونهاية الاتقان فلا نقصان مع
 التوفيق وتعقبه بنجرك الملك بما يحبه الاستماع وينفر عنه الطباع ولذا
 اعرضت عن ذكرها وصرفت الخطاب عن ذكرها وقد جاء مسلم عن ابن عباس
 انه قال لتسايله عن صومه اذ اريت هلال الحوم فاعدت صوم التاسع
 صائما فقال له هكذا كانا نجر صلى الله عليه وسلم بصومه قال نعم وظهره
 ان عاشورا هو التاسع احدث من اهل الابل فان العرب تسمى اليوم
 الخامس من يوم الورد رابعا وهكذا فيما اول قوله صائما بكونه مريدا
 للمعوم ليطلق ما في رواية اخري عنه اذا أصبحت من تاسعة فاصبح صائما
 اذ لا يصح صائما بعد ما اصبح تاسعة الا اذا نوى الصوم في الليلة المقبلة
 وهي ليلة العاشورا وحل قوله كان صلى الله عليه وسلم بصومه على انه كان
 مريدا ان يصومه ليوافق ما في الصحيح من انه صلى الله عليه وسلم لما صام

عاشورا



عاشورا فقالوا برسول الله يوم بعظه اليهود والنصارى فقال اذا
 كان العام المقبل ان شاء الله تعالى صمنا اليوم التاسع قاله فلما يات العا
 المقبل حتى توفي صلى الله عليه وسلم ثم جاء في مسلم ان صوم يوم عاشورا يكفر
 سنة وصوم يوم عرفة يكفر سنتين قيل وحكمته انه منسوب لموسى
 وعرفة منسوب للبي صلى الله عليه وسلم وقد ورد من وسع على عماله يوم
 عاشورا وسع الله عليه السنة كلها وله طوق قالت البيهقي اسانيدنا كلها
 ضعيفة ولكن انضم بعضها الى بعض افاد قوة وصح الحفاظ بناصر بعضها
 واقرة الزين العراقي قاله ولو حكى عن ابن حبان وله طرق اخري على
 شرط مسلم وهي اصح طرقه فقول بن الجوزي انه موضوع ليس في محله على
 ان العمل بالضعيف في المضائل جائزا عاما واما ما ورد الصوم والتوسيع
 في الامور العشرة المشهورة موضوع ومفتري وقد قالت بعض ائمة الحديث
 ان لما كثر الخيال فيه بدعة ابتدئ بها قتلة الحسين رضي الله عنه لكن ذكر
 الحفاظ السيوطي في جامع الصغير من كثر بل لا يمد يوم عاشورا لم يمد
 ابداره اليه يفتي بضعف عن ابن عباس **حدثنا محمد بن بشير حدثنا عبد**
الرحمن بن محمد بن حذنا سفيان عن منصور بن الرهيم عن علقمة قال سالت عايشة
اكان وفي رواية هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختص وفي رواية
يختص من الايام شيئا اي من يعمل باخلة كصلاة او صوم قال كان وفي
رواية لا كان عملة وجملة تفسر الدال بصد ومعنى الدوام واصله الواو
فانقلبت ياء ككسرة ما قبلها واما جعلك على صيغة النوع لا فاداة انه
كان له نوع دوام مخصوص فان الدجينة في الاصل المطرا الذي لم يعد فيه ولا
برق وفيه سكون واقله ذلك الليل او تلك التمار والجره ما بلغ من العدة
نرسبه غيره مما له دوام ولا قطع فيه وتكون ذلك مع الافتقار وحاصل
المعنى انه كان عمله دائما ووقوعه في محله لازما قال بن التين استدله
به بعضهم على كراهة صيام يوم من الايام واجاب الزين بن البرطان
السايل في حديث عايشة انما سالت عن تخصيص يوم من الايام من حيث كونها
ايا ما واما ما ورد تخصيصه من الايام فانما خصص لامر يساركة فيه يقينية
لما يوم كرم عرفة وعاشورا والايام البيض وجميع ما عين لمعنى خاص
وانما سالت عن تخصيص يوم لكونه مثلا يوم السبت ويشكل على هذا
الجواب صوم يوم الاثنين والخميس وقد وردت فيهما احاديث وكانها
لم تقع على شرط البخاري فلذا بقي الترجمة على الاستهزاء فان ثبت فيها
ما يقتضي تخصيصا استنادا من قول عايشة قلت ورد في صيام

لاشين والخميس عدة احاديث صحيحة منها حديث عائشة اخرج
 ابو داود والترمذي والنسائي وصححه بن حبان من طريق الجوهري
 عنها ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى صيام الاثنين والخميس
 فسئل عنه فقال ان الاعمال تغرض يوم الاثنين والخميس فاجاب ان يرفع
 عملي وانا صائم اخرجه السنائي وابوداود وصححه بن خزيمة فعلى
 هذا فالجواب عن الاشكال ان يقال نعم المراد بالقيام المسؤل عنها
 الايام الثلاثة من كل شهر فكان السائل لما سمع انه صلى الله عليه وسلم
 كان يصوم ثلاثة ايام ورغب في انها تكون ايام البيض سالت
 عائشة هل كان يخصها بالبيض فقالت لا كان عمله ديمية يعني لو
 جعلها البيض لتعنت وداوم عليها لانه كان يجب ان يكون عمله
 دائما لكن اراد التسعة بعدم تعيينها فكان لا يباي من اي الشهر
 صامها كما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة ايضا كان يصوم من كل شهر
 وما يباي من اي الشهر صام وقد اورد بن حبان حديثه ايضا في حديث
 عائشة في صيام الاثنين والخميس وحديثه كان يصوم حتى يقال
 لا يفطر واسألت ان بينهما تغارضا ولم يفصح عن كيفية الجمع وقد
 فتح الله بذلك بفضله كذا ذكره العسقلاني في فتح الباري شرح البخاري
 وقال شارح فان قيل الجواب في مقابلة السائل اما نعم ولا قلنا هذا
 جوابه بالبلغ الوجه لانه جواب عن السؤال المذكور وعن سؤال اخر
 مقدرا ان دوام العمل في ايام البيض ويوم الاثنين ويوم الخميس يستلزم
 اختصاصه تلك الايام بالصوم مع المداومة عليهم **وابكر** حزم بن محمد
 تنقل للشارح ان الخطاب للصبي وان ظهره يفهم بالاولي وهو غير صحيح
 لانه السائل من جملة الثابتين فلا ولي ان يقال المعنى واي فرد من
 افرادكم ايها الصغار والتابعون والامة **يطبق ما في العمل الذي كان**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يطبق اي يطبقه ويداوم عليه من غير
 ضرر صلاة كان او صوما او نحوها وايك يطبق في العبادة كنية او كيفية
 من خشوع وحضوع واخلاص وحضور ما كان يطبقه مع قطع النظر
 عن المداومة والمواظبة قال ميرك واعلم ان ظاهر الحديث لو اذنته
 صلى الله عليه وسلم العبادة ومواظبته على وظائفها وبها رضى ما صح
 عن عائشة ايضا بما يقتضي نفى المداومة وهو ما اخرج مسلم من
 طريق ابي سلمة وعبد الله بن شقيق جميعا عن عائشة انها سئلت
 عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول

قد



قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر واخرج البخاري نحوه ويمكن الجمع
 بان قولها كان عمله ديمية معناه انه اختلف حاله في اكثر من الصوم
 من افطر كان مستمرا مستندا ما اوبانه صلى الله عليه وسلم كان له
 يوظف على نفسه العبادة فمنها يشغله عما بعضها ساعدا على تقيضها
 على التوالي فيستسهل الحال على من يري ذلك فنقول عائشة كان عمله
 ديمية منزلة على التوظيف وقولها كان لا يشاء تراه صا بما منزل على
 الحالة الثانية وقيل معناه انه كان لا يقصد ابتداء اليوم متعينا
 فنصوحه بل اذا صام يوما بعينه كالحميس مثلا دوام على صوم كذا
 ذكره العسقلاني ولا يتعدان يقال المراد بالادوام الغالب التمام او كان
 يداوم لانه يحذف المستثناة على الامة بالمتابعة او عند عدم خشية الوجوه
 او اذا لم يمنع ما ينع اوله يجره امر افضل مما كان يداوم عليه والله اعلم
 واغرب الختي حيك قاله عند توله وايك يطبق الخ من الاستقامة على
 الشريعة صعبة جدا ويمد الحديث بتكررت في الورد والوافل كما ينكر
 الغزالي في ولذا قلنا ان الورد ملعون انتهى واستغرابه من روجه
لا يحق حديثنا هارون بن اسحق حديثنا عدة بن هشام عن عروة عن
ابيه عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة
نراد عبد الزقاق عن معمر بن هشام حسنة الهيمية ووقع في رواية مالك
عن هشام انها من بني اسد اخرج البخاري ومسلم من رواية الزهري
عن عروة في هذا الحديث انها الجواب بالمهمل والمد هو اسمها بنت تومث
ممشا بن مفضل بن حبيب بفتح المهمل من اسد بن عبد العزيز من ربهط
خديجة ام المؤمنين فقالت من هذه دلالة كناية عن كل علم مؤيد فهو
غير منصرف للتأنيب والعلية ذكره الكرماني وقال الرضوي لکن يدلان
وفلان عن اعلام الناسي خاصة فيجزيك مجوزي المكنى عنه فيكونان
كما علم فلا يدخلها اللام فيمنع صرف فلانة فلا يجوز تكرر فلان فلا
يقال جاني فلان وفلان اخره تنام الليل امي تسهر في عبادة الله تكا
تم صلاة وذكر وتلاوة ونحوها قال ميرك ظاهرها هذه الرواية ان
المرأة عند عائشة حين دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع في
رواية الزهري عند مسلم ان الحولا مرت به فيجمع بينهما انها كانت او لا
عند عائشة فلما دخل كنى الله عليه وسلم عليها قامت كما في رواية احمد بن
سلمة عن هشام ولفظه كانت عندني امرأة فلما قامت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من هذه يا عائشة فقلت هذه فلانة اعداهل المدينة

عليه

الحديث أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده من طريق فيجمل انهما
 قامت لتخرج فرت به في حال ذهابها فقال عنها ومما يجمع بين الروايات
 مرطاً هرا السيات انهما مدحتهما في وجهها وفي مسند الحسن ما يدل على
 انها قالت ذلك بعد ما خرجت المرأة فاجعل رواية الكتاب عليه **فقال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم اي الزموا عترتي بقوله عليكم مع ان الخطاب للنساء اي
 لتنعيم الحكم بتغليب الذكور على المذات والمعنى استغفروا من **الاعمال** اي
 من الاعمال ما **تظفون** اي العمل الذي يطبقون المداومة عليهم غير
 ضرورية صلاة كان او صوماً او غيرها وفي نسخة مما تظفوه لتظفوه بفتح
 لا مراً لا تقصروا ولا تحضروا على ما يطابق من العبادة فهو بفتح
 النهي عن تكليفه لا يطابق ولذا قيل وفيه نهى عن اجله الليل كله وقد
 اخذ به جماعة من العلماء وقالوا بركه صلاة الليل كله ذكره ميرك قال
 الفاضل فيجمل ان يكون هذا خالصاً بصلاة الليل وان يكون عاماً في
 سائر الاعمال الشرعية وقال العسقلاني سبب وروده خاص بالصلاة
 ولكن عموم اللفظ معتبر قال ميرك ويكفي ان يوحد من هذه الكلام وجه
 مناسفة هي هذا الحديث والذي قبله والذي بعده بعنوان الباب انتهى
 وسببني له تحقيق **اخرقوا الله** فيه جواز الحلف من غير استخلاف اذا
 اراد به مجرد التأكيد وفي نسخة فان الله **لا يعمل** وفي اخرى لا يعمل الله **حتى**
تعملوا بفتح الميم وتشد يد اللام وفي رواية لا تسام حتى تساموا والمعنى واحد
 اي لا يقطع عنكم فضل حتى عملوا عن سؤاله فتزهدوا في الرعية اليه فاشاد
 الملل الي ذم الجلال على ترتيب المسألة وتحسين المقابلة والافلال
 استغال السبي ونفور النفس عنه بعد محنته وهو على الله تعالى باتفاق
 العلماء وقد صرح التوربشتي بان هذا على سبيل المقابلة اللقطية مجاز
 كقوله تعالى وجزاء سنة سيئة مثلها وقيل وجهه انه تعالى كان يقطع
 ثوابه عن قطع عن العمل ملا غير عن ذلك بالملل من باب تسمية الشيء
 باسم سببه وهذا اشتق لاقوال وقالت البيضاوي الملل فتوربشتي بالنفس
 من كثرة مزاولته الشيء فيوجب الملل في الفعل ولا عرض عنه وانما ينشأ
 في حق من يتغير فالله اذ هنا بالملل ما يؤول اليه اي ان الله يرضى عنكم
 اعراض الملوك ولا ينقص ثواب اعمالكم بقي فيكم نشاط وارجنته فالذا
 فتزهدوا فتعدوا فانكم اذا انتم بالعبادة على وجه الفتور والملل كان
 معاملة الملوك هناك وقيل معناه لا يعمل الله وتعملون فغنى بمعنى الواو
 فتفي منه الملل وانك لم وجوده وتحققه وتوضيحه ما قال بعضهم

حتى



حتى همنا ليست على حقيقتها بل معناه لا يعمل الله اذ وان قللت
 ومنه قولهم في البليغ لا ينقطع حتى لا ينقطع خصوصه بل يكون على ما كان
 عليه قبل ذلك لانه لو انقطع كما ينقطعون لم يكن له عليهم مزينة وقيل
 حتى بمعنى حين اي بما يعمل اذا ملته لانه منته عن الملل وليس كما فهم ابن
 حجر وهم بقوله اذ لومل حين ملوا لم يكن عليهم مزينة وفضل ثم قالت
 ونجد بان هذا المعنى لا يناسب اللفظ اصلاً والمزينة والفضل علمهم
 واضمان لمن له اذني بصيرة لكن جاء في بعض الطرق الحديث بلفظ كلفوا
 من الاعمال ما تظفون فان الله لا يعمل من الثواب حتى تملوا من العمل اخرج
 الطبراني في تفسير سورة المزمل وفي بعض طرقه ما يدل على ان ذلك
 مدرج من قول بعض رواة الحديث والله اعلم ذكره ميرك والمعنى من
 الجامع الصغير انه حديث مستقل واعطاه عليكم من الاعمال ما تظفون
 فان الله لا يعمل حتى تملوا رواه الطبراني عن عمران بن حصين **وكان احب**
ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم روي احب بالرفع والنصب وكذا
 في النسخة بالوجهين لكن في الاصل لا يحيل بالنصب فقط فعل قوله **الذي**
يدوم عليه ما حبه مرفوع او منصوب والمعنى ما يواظب عليه مواظبته
 عرفية ولا فالمدروحة الحضيضية الشاملة لجميع الامثلة غير متممة لاحد
 من الخلق عليه مقدرة قالت الشايع وتبعه بن حجر في الحديث دلالة
 على المحب على الاقتصاد في العمل وكما شفقتة وراحتة عليه السلام
 بائنه لانه ارشدهم الي ما يصلحهم ويبرهما بكنه الدوام عليه بلا مشقة
 وضرو وتكون النفس نشطاً ولعل اشجع فتشتم العبادة بخلاف
 من تغاطى من الاعمال ما يكتفي فانه يصدان بتركه كله او بعضه
 او فعلة بكلفة او غير اشراج القلب فيفوت خير عظيم وقد ذم الله
 تعالى من اعتاد من عبادة ثم فرط بقوله ورهبانية ابتدعوها
 ما كتبناها عليهم الا انتقوا رضوان الله فارعوها حتى رعبتها **حدثنا**
هشام بن محمد بن يزيد الرافعي بكسر الراء **حدثنا ابن فضال** بالتصغير
 منكر وفي نسخة الفضيل معروفاً عن **ابن عيسى** قال **سالت**
عائشة وام سلمة بصيغة التكلم وحده ونصب الاسمين على المفعولية وفي
 نسخة سئلت عائشة وام سلمة على بنا الجيول للغائية ورفع ما يورثها
 على النيابة **اي العمل** اي التواضع **كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم**
قالت ما ذم عليه بكسر الراء وفتح الميم اي ما واظب ودوام عليه **وان قل**
 اي ولو قل العمل فانه خير من كثير ينقطع اذ يداوم القليل يدوم الذكر

والطاعة والاخلاص والموافقة وهذه ثمرات تزيد على الكثير المنقطع
اضعافا كثيرة قال للظاهر هذا الحديث يتكررها المتسوف تركه للموارد كما
يتكرر تركه الفرائض وكوه ميرك وفيه بحث ثم قيل المناسب حديث
المرواة في قيام الليل وما قبله وما بعده في باب العبادات اذا اختص
لها بصوم كما يفويه واجب بان تاخير ذلك في الصوم فيه مناسبة
ايضا فان كثيرا بدأ ومون عليه الكرم من غيره فذكر ذلك فيه زاجرا لهم
عن موجب الملاة فيه وفي غيره على كل حال **حدثنا محمد بن اسمعيل** اي
البخاري **حدثنا عبد الله بن صالح** حدثني معاوية بن صالح بن عمرو بن
قيس انه سمع عامر بن محمد بن النضر يقول سمعت **عوف بن مالك** يقول
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اي ليلة عظيمة كانها ليلة
القدر فاستنك اي استعمل السواك **ثم توشاه** فيه ايماء الى انه استنك
قبل السجود في الوضوء وقبل سننك عند اعادة المقصنة **ثم قام**
يصلي اي يريد للصلاة او ناولها **فتمت معه** اي للصلاة ولا تتدأ
به وفيه جوارح التقدير **فقد** اي شرع فيها بالنية او بتكبير
التحرية **فاستغنى** اي بعد تواتر الفاتحة او استغنى بذكر القرعة
عنها لانها فاتها **فلا يبرأ به رحمة** اي عن القراءة **فقال** اي
الرحمة **والبرأ به عذاب** **لا وقف** **فنعوذ** قال بن جبرينه يندب القاد
مراعات ونحوه اذا مر بآية تتوهم خوفه باسم ربك اعظم سبح
وفي نحو قوله النبي انه باحكم الحاكمين قال لي وانا على ذلك من
الشاهدين او نحو واسالوا الله من فضله قال اللهم اني اسألك من
فضلك وقال الحنفى لعل هذا وقع في اوائل الحال او هو من خصايصه
صلى الله عليه وسلم قلت كل من السج والخصايص لا يثبت بالاحتمال ولا
باعت على ذلك اذا ما يقع من جوارحه بعد نيوت فهد صلى الله عليه
وسلم نعم ينبغي ان يجعل على ما ورد من النوافل اذ منعه ما صدر عنه صلى
الله عليه وسلم حين اداء الفرائض **ثم ركع** عطف على استفتح لكن لطول
قراءة المقصني لتراخي الركوع عن اولها **ثم قال** **ركع** فلك هكذا في
المصل بفتح الكاف لكن القراءة على ضمها في قوله تعالى فلك غير بعيد
فجوز الصم هنا ايضا والمعنى فلك **والقاي** اي مكثا طويلا **بقدر قيامه**
بطول قرائته **بقرة** **ويقول** في ركوعه **سبحان ذي الجبروت** اي الملك
الظاهر فيه الغر **والملوك** اي الملك الظاهر منه اللطف والمعنى بهما
مصرف احوال الظاهر والباطن **والكبرياء** **والعظمة** اي كما جهما على



وجه الاختصاص بهما كما يدل عليه حديث الكبرياء روي والعظمة اروي
فمن نازعني فيها قصمتها اي اهلكته والظاهر ان الكبرياء اشارة الى
الذات المعنوية واللاهوتية والعظمة الى الصفات الكونية **ثم سجد بقدر**
ركوعه **ويقول** في سجوده **سبحان ذي الجبروت** **والملوك** قبل فعلوت
من الجبروت الملك للمبالغة **والكبرياء** **والعظمة** **ثم** بعد تمام الركعة الاولى
والقيام للثانية **قرا لعمران** **سورة** **سورة** **اي** **ثم** قرا في الثالثة **واخرى**
في الرابعة نفسه حذف حرف العطف بقريضة ما مر في حديث حذفه
من انه قرأ الشتا والمائدة قرع انه تاليد لفظي عدل عن ذلك وقالت
ميرك يحتمل ان يكون المراد قرأتها في الركعة الثانية وقوله **سجودا**
اي قيامه في الركعة الثالثة والرابعة نصا عدا ويحتمل ان يكون المراد
انه قرا السورة المذكورة في ركعة واحدة كما في حديث حذفه المتقدم
ذكره في باب العبادات كما بيناه فيه والاحتمال الاول اولى وارفق بظا
هذه السياق والله اعلم **يقول مثل ذلك** اي مثل ما ذكر من القراءة من داها
في كل ركعة وفي اطالة الركوع والسجود وغيرها من المارعية والتسبيحات
وفيه انه كان يجمع بين شفهيه بتسلم واحد وهو كما يوجد قوله **اي**
حينئذ قال ميرك والله ان لم يظهر وجه ما سببه هذه الاحاديث بعين
الاباب وحكي انه وقع في بعض النسخ عقيب حديث حذفه وهو
المشبه بالصواب واظن انه اوردتها في هذا الباب وقع من نضف النسخ
والكتاب وقيل لم يكن في بعض النسخ المفردة على المصنف لفظ باب صلاة
الضحى وباب صلاة الطوع وباب الصوم بل وقع جميع الاحاديث في باب
دليل العبادات وحينئذ فلا اشكال والله اعلم بحقايق الامور وقا في الاقوال
باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة ما
ضعة قراءة رسول الله في الخزي باب ما جاء في نسخة قراءة رسول الله صلى
الله عليه وسلم **حدثنا قتيبة بن سعيد** **حدثنا الليث** **عن ابى مليكة** **بالقصر**
عن يعلى بن مملك بفتح اليم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف
انه سال ام سلمة اي ام المؤمنين **عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم** **فاذا**
الفا للعطف واذا الينا كناية مفيدة بما جاء فيها لذلك على الفور منسبة بانها
في صلبها **اي** **ام سلمة** **تبعث** بفتح العين اي تصف **قراءة** **بفسوة** **بشدة**
السعي المتوحجة اي مبنية مشروحة وواضحة مفضولة الحروف من
التفسير وهو البيان ومنه التفسير **حرفا** اي كلمة بفتح مرتلة
مخففة منسبة كذا ذكره الجزري وهو مقول مطلق اي هذا التسيبي

هر

او حال مقصود كما ذكره ميرك وما بعد ان يكون بدلا عن مفسرة
 وهذا يحتمل وجهين احدهما ان نقول قرأته كيت وكيت وانما
 ان يقرأ مرثلة مبنية بقراءة النبي صلى الله عليه وسلم ونحوه قوله
 ووجهها نصف بحال ومنه قوله تعالى وتصف السنتهم لكذب وظاهر
 السابغ يدل على الثاني فكانما علمت بقربينة المقام ما هو مراد
 السابغ والله اعلم واظهرت كيفية ما سمعت بالفعل الذي اقوي
 من القول مع انه يفيد الرواية والدرابية وقد رواه عنها ايضا ابو
 داود والنسائي **حدثنا محمد بن بشر حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابي**
عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كان وفي نسخة كانت
قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مدي بلقط المصدر اي ذات
 مد والزيادة تطويل النفس في حروف المد واللين وفي الفصول والغايات
 وفي رواية للتخاري كان بمد مدا وفي رواية كان مدا قاله التورسكي وفي
 اكثر نسخ المصاحف فيمد مدا على وزن فعلا اي كانت قرأته ولم تقف عليه
 رواية الظاهر انه قول على التخمين وفيه من جملة المعنى وهو ان فراط
 في المد وهو مكروه كذا في المزهار وقالت الجزري في الصحاح ما مصدر
 اي ذات مد والقول بانها مدا على وزن فعلا تانيك المد الذي هو
 لغت المد كخطا والمعنى انه كان يكثر الحروف ويعطيها الحلق حقا من
 المسابغ كما سيما في الوقت الذي يجتمع فيه الساكنات فيجب المد لذلك
 وليس المراد المبالغة في المد بغير موجب وكان بعض شيوخنا يقول
 المراد مد الزمان يعني جيود ويرتل ويكن ويتم الحركات فيكون قد مد
 الزمان انتهى وروي البخاري عن انس كانت مدا بمد اسم الله ويمد
 بالرحم ويمد بالرحم فبذره الرواية مبنية لمحل المد لكن لا يخفى ان المد
 في كل من المسابغ والشريفية وصلا لا يتراد على قدر الف وهو المسمى بالمد
 الماصي والذاتي والطبيعي ووقف الواسط ايضا فيمد قدر الفين او يطول
 قدر ثلاثة ما غير وهو المسمى بالمد العارض وعلى هذا المقاس وتفصيل
 انواع المد محله كتب القراءة واما ما ابتدئته فزواتنا حتى ايمة صلاتنا
 انهم يزيدون على المد الطبيعي الى ان يصل قدر الفان والكرور ما يقصدون
 المد الواجب فلا مد الله في عمره ولا مد في امره ثم نقل ميرك عن الشيخ
 في رواية البخاري عن انس بعد قوله مدا ثم قرأ باسم الله الرحمن الرحيم
 بمد بسم الله ويمد بالرحم ويمد بالرحم انه مد الجاهل بالرحم فهو ما
 صاوت محله ان الصواب انه مد لما بعد الحروف في رواية كان بمد



صوتة وفي رواية قرأ في الفجر والقرآن الجيد فمد هذا الحرف لها طلع
 فضيداي زيادة على ساير الفواصل حتى بلغ قدر ثلاثة الفات فكانه
 اقتصر في غيره على قدر الفين او الف قاله المعتلاني وهو شاهد جيد
 لحد في انس واصله عن مسلم والترمذي والنسائي من حديث قطبة قال
 ميرك وتبعه شايخ واعلم ان المد عند القارة على ضربين اصلي وهو
 اسباع الحروف التي بعد الف او واو او ياء قلت هذا خطأ والصواب
 اسباع نفس الحروف المدية من الحروف الكائنة بعدها وقبلها ثم قاله
 وغير اصلي وهو ما اذا عقب الحروف الذي هذه صفة من ولو متصل
 ومتفصل فالمتصل ما كان من نفس الكلمة والمتفصل ما كان بكلمة اخرى
 فلا ولد يوفي فيه بلا ف والواو والياء زيادة من غير زيادة والشاخي
 يزداد في تكثير الف والواو والياء زيادة على المد الذي لا يمكن النطق
 بهما لانه من غير زيادة والمذهب العدل ان مد كل حرف منهما ضعف ما
 كان بمد او واو وقد يزداد على ذلك قليلا وما زاد فهو غير محمود انتهى
 وهو ما اتفق عليه القرائ المد المتصل وكذا المتفصل عند من بعده من
 ان اقل مقاديره قدر ثلاث الفات وقراويش وحصة قدر خمس الفات
 وسابغ العلوم تؤخذ من اربابها بقوله تعالى واتوا البيوت من ابوابها
حدثنا علي بن محمد حدثنا وفي نسخة اخبرنا **يحيى بن سعيد الحموي** بضم
 الهزة وفتح مع بستة عن **ابن حنبل** يحيى بن سعيد عن **ابن مبيكة** رواه
 بالتصغير عن **ام سلمة** قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع قرأته اي
 بالوقوف من التقطيع وهو جعل الشيء قطعة قطعة **يقول احمد بن حنبل**
العالمين برفع الدال على الحكاية **شريف** بيان لقوله يقطع قرأته والمعنى
 انه كان يقرأ في باقي السورة مكل وكلمة من التقطيع في الفقرات من رومن
 الايات **شريف** قول **الرحمن الرحيم شريف** والحاصل انه كان يقف على رومن
 الذي يعظما للامة ولو فيه قطع الصفة عن الموضوع ومن ثم قاله البيهقي
 والخليلي وغيرهما يسن ان يقف على رومن ثم وان تعلق بها بعدها
 للاتباع فتدح بعضهم في الحديث بان محل الوقف يوم الدين غفلة عن
 القواعد المفترزة في كتب القرا اذا جمعو على ان الوقف على الفواصل وقف
 حسن ولو تعلق بها بعدها وانما الخلاف في ان لا فضل لهما وصل او
 الوقف فالجمهور كالسجاء وندي وغيره على الاول والجزري على الثاني
 وكذا صاحب القاموس حيث قال صح انه صلى الله عليه وسلم وقف على
 راس كل آية وان كان متعلقا بما بعده وقول بعض القرائ الوقف على

ما ينفصل فيه الكلام غفلة عن السنة وان اتاه صلى الله عليه وسلم
 لم يأت ولي انتهى ولم يعد له عدم العدول مما ورد في خصوصية الوقت
 من اربعة ثم الحديث بويدان السملة ليست من الفاتحة على ما هو مذهبنا
 ومن ذهب الى ما مالك اما قول بن حجر ويرد بان لا يتايب في مصادرة
 بل كما برة ثم قوله وعلى المتكفل فقد صح انه صلى الله عليه وسلم عد السملة
 اية فعلنا بالصريح وتركنا المتكفل مد فوع بان هذا مثل لا يمنع التايب
 في القول السد يدمع ان جماعة من الشافعية وغيرهم قالوا يستن
 وصل السملة بالجدلة للامام وغيره وهو المختار عند القراءة وانما ما
 ورد في رواية انه صلى الله عليه وسلم كان يقطع قرآنه يقول بسم الله الرحمن الرحيم
 ثم يقرأ ثم يقرأ على الجواز وما قول بعضهم بان المراد بالجدلة رب العالمين
 سورة الفاتحة فغير مناسب هنا ان قوله الرحمن الرحيم ياتي عن هذا
وكان يقرأ مالك يوم الدين اي احيانا ولا فالجهور على حذف الالف كما
 في بعض النسخ ووجد السيد جمال الدين انه صوابه ملك جذف الالف
 كما يعلم من كلام المغ في الجامع ومن شرح الشاطبي للمولى ظاهرا الدين
 لم يصغها في ما رفع في اصل الكتاب سهو من الكتاب لمن مصنفها اكثر
 والله اعلم بالصواب انتهى وقالت المؤلف في جامع هذا حديث غريب وليس
 اشنا ذلك بمنصل بان اليك بن سعد روي هذا الحديث عن ابن ابي مليكة
 عن يعلى بن مملك لكن قالت العسقلاني نقل عن ابن ابي مليكة ادركت
 كلايين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واحل من سمع منهم عايشة الضربة
 واخذها استا وام سلمة والعباد لثة المربعة تكن ادركت من هو اعلى منهم ولم
 يسمع يعلى وسعد بن ابي وقاص انتهى واذا ثبت سماع بن ابي مملكه من
 ام سلمة فلم يجوز ان يسمع الحديث بهذا اللفظ من ام سلمة وسع الحديث
 باللفظ المتقدم من يعلى بن مملك عنها بل نقول رواية اليك من الزيد
 في متصل ما ساند كما ذكره ميرك شاه رحمه الله بنقل قول بن حجر ولو
 قدح في الحديث بان في سنده انقطا مما اصاب مع ان المنقطع حجة عند
 اذ ورد عن ثقة على ما صرح به الامام بن الهمام ولذا قال الترمذي على
 ما في المشكاة ليس اسناده بمنصل بان اليك روي هذا الحديث عن ابن
 ابي مليكة من يعلى بن مملك عن ام سلمة وحديث اليك اصح حديثا قبيحة
ابن سعيد حدثنا اليك عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس
قال سالت عائشة رضي الله عنها عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم اي
 بالليل قاله ميرك هكذا اورد المغ في هذا الكتاب بغير تفصيل بزمانه

لكن



لكن اوردته في جامعه في ابواب صلاة الليل في باب القراءة في الليل ثم
 لم يشنا د بعينه بلفظ سالت عائشة كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
 بالليل كان وفي نسخة صحيحة كان **يسر بالقراءة** اي يخفيها **ما بحجر** قال
 صاحب المغرب اسرار الحديث اخفاه وقوله بسرهما يعني الامانة والسمية
 واما يسرهما بزيادة اليه فهو وقاله ميرك وكان زيادة اليه في
 هذا الكلام ونعت سهوا من النسخ او يقال قابله ليس من اهل البلا
 انتهى واخفي ما فيه من الخفاوة قاله الخفي فعلى هذا شكل الكلام قال
 العصام ولا يسكل فان اليه بمعنى في اي الصوت في وقت القراءة انتهى
 والمعنى انه يقدر ومفعوله به وهو في غاية النظام في مقام الامر ويحتل
 ان يضمن معنى الخفاة فانها تتعدى بالياء الصواب ان المراد بالقراءة
 ما عدا التعوذ والشمسية للاجماع على اخفاء الوله ولترك الظاني عند
 مالك واخفايه عندنا حتى يلايم حينئذ **قالت كل ذلك قد كان يفعل**
 الرواية الموقدة بالنسخ المعتمدة والاصول المعتمدة على الرفع في ذلك
 قيل ولا ظهر النصب ليل يحتاج الى حذف المفعول قال بن حجر وليس في
 من الرواية لا ترك بمثل امر يحيى غير انتهى وقيد ان القابل ما اراد
 رد الرواية بل ذكر انه لو ثبت النصب لكان اظهر واسار اليه يجوز
 ايضا **وما اسرورنا حبري** اي في كليلتين وفيه ايماء الى الاستواء اسعار
 بتفصيل ما جعل قبله فيجوز كل من الامر في صلاة الليل وان الم قوي
 هو الجهر لما فيه من اشغال النفس واستكمال السماع والنشاط في العبادة
 وايضا بعض اهل الغفلة واختلفوا في المفضل خالص الصلاة وروح
 كلا الطائفة والمختار ما كان اوفق للحشوع والتعد عن الرما هو المفضل
قلت وفي نسخة **فقلت لحرره الذي جعل في الامر سبعة** بفتح السين
 اي استعاك في القاموس وسعه سعة كدعة ودبة وهذا لان النفس
 قد تنشط الى احد الامرين فلو ضيق عليها بنوعين احدهما فربما لم
 تنشط وترتك فحرم هذا الخبر الكثر وقد قال تعالى **واخبر بصلاتك**
واختارتهما واتبع به ذلك سبيلا اي سبيلا وسطي بين الجهر والخفا
 فان المقتضاد مطلوب وفي جميع الامر محبوب وروي ان ابا بكر رضي الله
 عنه كان يجر ويقول اطرد الشيطان واوتظ الوساك فلما ترات
 امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يرفع قليلا وعمران يخفي
 قليلا وقيل معناه لا تخبر بصلاتك كلها ولا تخانت بها باسرها واتبع
 به ذلك سبيلا بالاخفا تارة وبالجهرا اخرى **حدثنا محمد بن غيلان**

غنة

ليلة اومع

قصة

حدثنا وكيع حدثنا مسعر بكسريم وفتح عين **عن ابي العلاء العدي** بفتح عين وسكون موحدة وفي نسخة الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون وكسر الواو **عن يحيى بن جعدة عن ام هانئ** بفتح هاء في بصر في اخيه وهي اخت علي رضي الله عنهما **قالت اسمع قراءة النبي** وفي نسخة رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **وانا على عربي** وهو ما يستعمله على ما في النهاية وما يهدى للكرام ليرتفع عليه على ما في المغرب والمعنى هنا على الاول وفي رواية النسائي وابن ماجه وابن ابي داود **قالت ام هانئ** كنت اسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وانا ما سمع على فزانتني بارجع القراء وفي رواية للشكافي وانا على عربي والارد بالسري الذي ينام عليه وفي رواية ابن ماجة على ما في المواهب عنها **قالت** كنا نسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في جوف الليل عند الكعبة وانا على عربي **حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود اخبرنا** وفي نسخة **حدثنا شعبة بن معاوية بن قرة** بضم قرة **حدثنا** **قالت** سمعت **عبد الله بن معقل** ينشد بقوله الفاتحة وقد رواه عنه البخاري ايضا **يقول رأت النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته** اي راكبا يوم الفتح اي فتح مكة **وهو يقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا** وهو ما في نزولها عام الحديبية لمن صلحها كان مقدمة ونوطية لفتح مكة **ليفرقك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر** اي المقدر والمدكور الى اخر **قالت** اي ابن مغفل **قرا** وفي نسخة **قراه** اي المقدر والمدكور الى اخر **الستور** كما اقتضته رواية قراءة سورة الفتح يوم الفتح **ورجع** يستد يد الجيم من الترجيع بمعنى التخصيم واستباع المد في موضعه ويوافق **حدثنا** زياد القزح باصواتكم اظهر واظهره وحسنه بالتخمين اداك ويؤديه حديث الكلبي حلية وحلية القزح حسن الصوت وهو ما في حديث زياد اصواتكم بالقراءة اي بقراءته فان زينة الصوت تزيد بزينة المقررة فهو اولى ان يصرف في كلامه سبحانه لا في غيره من الامور **قالت** لا يفتاح الف الف بالقلب في الكلام وورد ما اذ الله اي ما استمع لشيء كاذبه بالتحريك اي كما ستمعه لشيء حسن الصوت ينبغي بالقزح يجره رواه احمد والشيخان وغيرها وفتح صح انه صلى الله عليه وسلم لما سمع ابا موسى يقرأ قال لقد اوتي هذا من مزامير من مزامير آل داود اي داود نفسه وجاء في حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن على وجه تخسين الصوت وتخزين القلب وتنسيق الروع واظهار الفرج بالنصر والفتح ونحو ذلك فليس منا اي من اهل ملتنا

تمديد



تمديد اوليت من اهل سنتنا وطريقتنا تاليدا وقبل معناه من لم يستغن لغنايه ولهذا قال القديق **لم يكن عند قوله تعالى** ولقد انتاك سقام من الثاني والقرآن العظيم **لا تمدن عينك الى ما متعابه** ازرأجا منهم **من اعطى القزح** وظن انه اعطى احدا افضل منهم فقد حقر عظيم وعظم حقيرا وهذا وقد قالت في النهاية الترجيع تزويد القراءة بعينه ترجيع الاذن وقيل هو تقارب ضروب الحركات في الصوت وقد حكى عبد الله بن مغفل بترجيجه **صوت** الف الف **الاقراء** وهذا انما يحصل منه والله اعلم يوم الفتح **لم** كان راكبا فحلت الناقة تحركه وترجيه فحدثك الترجيع في صوته وجاء في حديث اخبرنا انه كان لم يرجع ووجه انه لم يكن راكبا بل جددك في قراءة الترجيع انتهى **اركان** لا يرجع قصدا وانما كان يحصل الترجيع من غير اختيار واغرب ابن جرير قال الظاهر انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك قصدا وتركه في الحديث لما في لسان الجواز **وما** ما قاله بعضهم **ردا على ابن ابي عمير** انه لو كان بمنزلة الناقة كان بغير اختياره وجب ان يكون عبد الله بن مغفل بكتبه وبفعله اختيارا لئلا يتسببه برفع يده بغيره كما يتسبب لو كان بغير اختياره **وفعله اختيارا ليس** للتاسي بل للعلم بكتفيته ثم قوله **الاقراء** مضمرة مفتوحة بعد ما الساكنة ثم هزة اخري على ما ذكره ميرزا ولا يظهر انها ثلاث الفات مددوات وهو محتمل انه حدث بمنزلة الناقة على ما سبق وباسباع المد في موضعه وهو تسيك المحرك او فن والحل فعله عليه **احق قال** اي شعبة **وقال معاوية بن قرة لو ان اجتمع الناس عليه** لو ما مخالفة اجتماع لذي وحشية انكار بعضهم على **لم** خذت اي لشرعت **لم** في ذلك الصوت اي وقراءته لكل قرأته قال شارح من علميات فيه دليل على ان ارتكاب امر يوجب اجتماع الناس عليه مكرهه ونقبه ابن حجر لما طال تحتها نعم هو معتد بان الذي ينبغي تركه ما يخشى ان يجتمعوا عليه اختيارا بوادي الى قننة او معصية وهذا كذلك اذ ربما تراجم عليه الرجا والنت والعييد والما وريما يعتقدون به بعض السفها او يتكبر عليه بعض الجملة فيقعون في المعصية **ارقال** اي معاوية اولئك **اللعن** بالجرى يد عن الصوت ففعل اللعن بمعنى الصوت وقيل معنى اللع ونقال لحن في قراءته اذ اطرب وعرب اي اتي باللغة العربية الفصيحة وتقبل المحون واللمحاح جمع لحن وهو التطريب وترجيح الصوت وتحسين القراءة والشعر ومنه الحديث **اقروا القرآن بحون العرب** وقال ابن ابي

استغن به على انه قد يقال المعنى من صح

صلى الله عليه وسلم انما في بني ظفر ومعه ابن مسعود واناس من اصحابه
فامر قاريا فقرأ فاتى على هذه الآية فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد
فكأن حتى ضرب لحياة وجننا فقال ما رب هذا شهد على من ياتي بين
ظفراني فكيف لمن لم اروه واخرج بن المبارك في الزهد من طريق سعيد بن
المسيب قال من يوم ما يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم عدوة وعشيرة
فيعرفهم بسيماهم واعمالهم فلذلك يشهد عليهم فتي هذا الموصل ما يرفع
للمسكالم الذي يضمن حديث محمد بن فضالة انتهى والحاصل انهما قضيتان
ويحتمل ان القاري في بني ظفر ايضا وابن مسعود لكونه موجودا
فيهم لكنه خلاف المتبادر من التنكير في قوله فامر قاريا والله اعلم **قلت**
ترسلوا الله اقرا اي اقرا عليك وعليك انزل اي القرآن من رب رحيم
على لسان رسول كريم **قال اني احب ان اسمعه من غيري اي كما احب**
ان اسمعه غيري **قال بن بطلان** يحتمل ان يكون احب سماع القرآن من
غيره لكونه عرض القرآن سنة ويحتمل ان يكون كمن يتدبر ويفهمه ذلك
ان المستمع اقوي على التدبر والنشاط على التذكر من القاري لذلك استغفله
بالقرآن **فقرآن سورة النسا حتى تكلف اي انا وحيثما بك على هؤلاء**
اي امتك او مولدك لاني شهد اي مركزا ومشيئا او شاهدا وخاضرا
قال اي ابن مسعود فرأيت عيني النبي صلى الله عليه وسلم يهمل ان يرفع
الكتاب وكسر الميم وضمها اي تسليتان وموعا وفي العصبين حتى انبت
هذه الحاجة فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وحيثما بك على هؤلاء
شهدا قال حسبك لمن فالتفت اليه فاذا عيناه تدرقان وذرفت
العين سالدموعا من حد ضرب قال المظهر معنى الآية كيف حال الناس
في يوم تحضر امة كل نبي ويكون بينهم شهيدا بما فعلوا من قولك النبي
اوردهم اياه وكذلك يفعل بك وبامتك وتعقبه الطبيعي بما لا طائل
تحت عنده ذوي النهي قال بن بطلان انما بكى صلى الله عليه وسلم عند
تلاوة هذه الآية انه مثل لنفسه اهوال يوم القيامة وشدة الحال
الراعية الى شهادته لامة بالتصديق وسؤاله الشفاعة لامل الموقف
ولما مرجح له طول البكاء انتهى والذي يظهر انه بكى رحمة منه لانه
علم ان تداني بسيد عليهم بعلمهم وعلمهم قد لا يكون مستقيما فقد يقضي
الى تعذيبهم ذكوه العسقلاني وما قاله بن بطلان اظهر مع انه لا يمنع
من الجمع واما ما قاله الحنفي من انه يمكن ان يكون بكاه للسور ومن
خطاب الله عليهما تلك شاهد عليهم فكلام مردود لا يقبله الذوق

العلم



السليم على ما قاله ميرك شاه واما قول بن حجر والحنفي ووجدت منه اجابا
القرآن في مجلس الوعظ والواعظ على المنبر وحل استماع العالي لقراءة السافل
فبناظر ايضا لانه ليس في شيء من طرق هذا الحديث النصيح بانه صلى
الله عليه وسلم قال هذا الكلام لابن مسعود في اشياء الوعظ والنصيحة للصيانة
ومجرد الجلوس على المنبر يدل على المنبر الوعظ فحال ان يكون لمصلحة
اخر كما افاده ميرك شاه نفيه حوازا من السامع للقاري يقطع القراءة
اذا عرض امر حدثا قبيحة حدثا جريعا عن عطاء بن السائب عن ابيه عن
عبد الله بن عمرو بن العاص قال انكسفت الشمس اي ذهب نورها
او بعضها يقال كسفت بفتح الكاف وانكسفت بمعنى وانكر القارئ انكسفت
وكذا الجوهرى حيث نسبة الى العامة والحديث يرد عليها وحتى كسفت
بضم الكاف وهو نادر وقال الكرماني يقال كسفت الشمس والقمر بفتح
الكان وضمهما وانكسفا وخسفا بفتح الخاء وضمهما وانكسفا والكل بمعنى
واحد وقيل كسفت الشمس بالكان وخسفت القمر بالخاء المحمور على انها
يكونان كذهاب ضوئها بالكلية ولذهاب بعض ايضا وقال بعضهم
الحسوف في الجميع وانكسوف في البعض وقيل الحسوف ذهاب اللون والكسوف
للشمس والحسوف للقمر وذكر الجوهرى انه افسح وقيل يتبع ذلك وحكى
هياض عن بعضهم عكسه وغلط لسببونه بالحاء القرون القران وقيل يقال
في كل منهما وبه جائز الحادي وقيل بالحاء في الاستدلال والحاء في الامتنان
يومنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم مات ابراهيم ولد النبي
صلى الله عليه وسلم كما في البخاري بلفظ كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس موت ابراهيم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل حتى لم يكده اي لم يقرب برفع بلا
لفظة ان وهو كناية عن طول القيام والقراءة فانه صرح عنه عليه الصلاة
والسلام انه قرأ قدر المقرة في الركعة الاولى ثم رفع فلم يكده برفع راسه
كذلك بدون ان يخلان الباقي مما سياتي من قوله **رفع راسه فلم يكده**
يسجد سجدة ونسب من حديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يرفع راسه ثم يرفع راسه فلم يكده وكذا رواه السائب بن
خزيمة من طريق الثوري عن عطاء بن السائب والثوري سمع منه قبل الاحتلال
فالحديث صحيح ولم اقف في شيء من الطرق على تطويل الجلوس بين السجدة
في صلاة المكسوف في هذا وقد نقل القاري لما اتفان على ترك الطائفة
فان اراد اتقان المذهبين فلا كلام ولا هو صحيح بهذه الرواية ذكره

المستقل في ثم سجدة فلم يكدر ان يرفع راسه فجعل يرفع اي من غير ان يظهر
 من فيه حرفان وسبكي قال ميرك وورق في رواية احمد وابن خزيمة وابن
 حبان والطبراني بلفظ وجعل يرفع في الارض ويبكي ويلوسا جرد ذلك
 في الركعة الثانية ويقول رب الم تعذبني انك تعذبهم وانما فهم اي يقولك
 وما كان الله يعذبهم وانت منهم الامة رب الم تعذبني انك تعذبهم وهم
يستغفرونك اي يقولك وما كان الله يعذبهم وهم يستغفرونك **وحي استغفرك**
 فيه ايما الى تحقيق الموعودين مع زيادة وهو استغفاره صلى الله عليه وسلم
 معهم وذكر ذلك لان الكسوف دل على وقوع عذاب تخشى صلى الله عليه وسلم
 من وقوعه او عمومه ومن ثم روي البخاري فقام فزما حتى ان تقوم الساعة
 وفيه تغليظ الامن من ذكر وعد الله المؤمنين في مقام طلب دفع البلا وكان
 الرقا لعدم تعذيبهم مع الوعد به الذي لا يخلف تجوز ان ذلك الوعد
 منوط بشرط او قيد **اخلاص قلبه** اي انكسفت
 وروي النسائي فضكى بهم ركعتين كما يصلون وروي المقام كما ترى انه ركع
 في كل ركعة ركوعا وروي بن حبان انه صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف الشمس
 والقر ركعتين بكل صلاة تكريم هذا اخذ ابو حنيفة واصحابه وغيرهم من العلماء
 واما ما قاله جمع انه صلى الله عليه وسلم لم يصل في كسوف القمر نبوه عليهم
 ما رواه بن حبان في صحيحه وتاويل صلى ما مر باطل اذ لا دليل عليه وانما
 قول بن العم من انه لم ينقل عنه انه صلى الله عليه وسلم صلى فيه جماعة فيرد
 قول بن حبان في سيرته انه خسف في السنة الخامسة فصل صلى الله عليه
 وسلم واصحابه صلاة الكسوف فكانت اول صلاة الكسوف في الاسلام وجرى
 به المظالم والذين العراي لكن قد يقال ان مراد بن القيم انه لم ينقل صحاحا
 مع انه ليس في حديث بن حبان في سيرته تصحيح باءه صلى الله عليه وسلم
 صلى فيه جماعة واعلم ثم اعلم انه ورد في بعض الروايات انه ركع في كل
 ركعة ركوعان وفي بعضها ثلاث وفي بعضها ست فجل بعض الساجدة
 ان الروايات المتعارضة على تعدد الركعة وان كان من هذه الوجة جائز
 وقواه النووي في شرح مسلم وفيه ان صحة تعدد الكسوف يحتاج الى نقل
 ثابت بمجموع الروايات يقال بالتعدد خصوصاً انه نقل انه صلى الله عليه
 وسلم لم يصلها بالمدينة الا مرة واحدة وقد نقل بن القيم عن الشافعي واحد
 والبخاري انهم كانوا يعدون الزيادة على الركوعين غلطاً من بعض الرواة
 فان الكثر طريق الحديث يمكن رد بعضها الى بعض وبجمعها ان ذلك كان
 يوم مات ابراهيم واذا اخذت القضية بطلت دعوى تعدد الواقعة مع



ان كلام من رواية الثلاث وما فوقها لا تخلوا عن علة واما تعيين الاخذ بالرا
 وهو ركوعان على ما ذكره بعضهم السا فعة فجعل حيث فان عنده اختلاف
 الروايتين بين الركوع والركوعين ينبغي جعل على ما هو المعهود من صلواته
 صلى الله عليه وسلم فان الزيادة سا فعة لا اعتبار بحمولة على وهم بعض الرواة
 ولذا قال الامام محمد بن اسمعيل ان تاويل ذلك انه صلى الله عليه وسلم لما طال
 الركوع رفع بعض الصفوف رؤسهم ظناً منهم انه عليه السلام رفع راسه في
 الركوع فرفع من خلفهم فلما وارسول الله صلى الله عليه وسلم ركعوا
 فركع من خلفهم فن كان خلف ظن انه صلى الله عليه وسلم صلى بالركوع ركوعه
 فروي على حسب ما عنده من الاحتشابه ويدل على هذا انه صلى الله عليه وسلم
 لم يصلها بالمدينة الا مرة واحدة بانفاق الحديثين وارتباب السير على خلاف
 في تعيين سنة موت ابراهيم فجمهور اهل السيرة على انه مات في السنة العاشرة
 فقبل في ربيع الاول وقيل في رمضان وقيل في ذي الحجة ولم يصح الاخير لانه كان
 ملكة في حجة الوداع وقد شهد وفاته بالمدينة اثنا عشر مائة سنة تسع
 وحزم النووي بانها كانت سنة الحديبية **فقال** اي في محله او على المنابر
فجد الله قال ابن حجر فيه دليل لمدها منه تعيين لفظ لحد في المحظة انتهى
 وفي اسنذاله نظر ظاهر **والذي عليه** تفسير لما قبله او المعنى شكره على
 انعاماته والتي على ذاته وصفاته وزاد عليه النسائي من حديث سفيان
 وشهد انه عبد الله ورسوله **ثم قال ان الشمس والقمر ايات من ايات الله**
 اي الدلائل على وحدانيته وكمال قدرته كما قاله تعالى وجعلنا الليل
 والنهار ايتين الامة اية علامتين ندهان على القادر الحكم تبعاً فيها على
 نسق واحد مع المكان غيره او على تحريف العباد من باسه واسطوته ويؤيد
 قوله تعالى وما تحيل بل ايات الامتنان ويزاد في الصحيحين لا يخسفان
 لموت احد ولا لحياته قال ميرك وورق في الروايات الاخر المخرجة في الصحيحين
 وغيرها من طرق كثيرة زيادة بعد قوله من ايات الله وهي لا يكسفان
 لموت احد ولا لحياته وورد في رواية اخري صحيحة ايضا بيان سبب هذا
 القول ولفظها وذلك ان ابنا النبي صلى الله عليه وسلم يقال له ابراهيم ماتت
 فقيل انما كسفت لموت ابراهيم اخرج بن حبان وفي رواية اخري صحيحة
 ايضا من حديث النعمان بن بشير قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فخرج فرمعا يجور راءه حتى اتى المسجد فضلى حتى انجلت قال
 ان الناس يزعمون ان الشمس والقمر لا يكسفان لموت عظم من العظماء
 وليس كذلك لانه اخرج احمد والنسائي وابن ماجه وصححه بن خزيمة واحكام

حج

فان انكسفا فيه تغليب القمر في التذكير وتغليب الشمس في الفعل على
 الشهر وفي نسخة فاذا انكسفا **فاذرعوا** والمراد بالاستنجاب وفي رواية
 بفتح الزاي اي خافوا ونزعوا والتجوا وبادروا وتوجهوا **الى ذكر الله تعالى**
 والمراد بالاستنجاب وفي رواية البخاري فاذا رايتوها فصلوا وادعوا
 نسيت الصلاة ذكرا لشماتها عليه ومدارها اليه كما قال سبحانه
 وانم الصلاة لذكره وفي رواية يبي داود والنسائي انما هذه الايات
 انما يخوف الله بها عباده فاذا رايتوها فصلوا وتذكروا العرف وفي امره
 صلى الله عليه وسلم بالصلاة فقطه ون الخطية كما لمة على ان الخطية ليست
 مسروعة ولو كانت لسيها صلى الله عليه وسلم ثم اعلم ان ههنا احوالها
 ما قاله بن جرير ان حديث الباب لا يدل على ان في كل ركعة قيا ما واحدا
 خلا فاني زعمت قلت ذلك لانه ظاهرة وانكاره كما مر في قوله تعالى التزييل
 فهو معارض بما يوافق واشهر قلت قدره من الغمام بل ما يزيد عليه ثم
 قال على فانقول بوجه فانما خوز قيا ما وفسا ميه فلم تحالف السنة
 بخلاف من انكر تعدد القيام فانه سما لفلسنة الصريحة بالاستند اللهم
 ان يقال لم يبلغه ذلك قلت قد بلغهم كما تقدم عن الامام محمد مع تاوليه
 واجابوا بالمعاصرة ومستندهم الروايات المصرحة بانه كما قيا ما واحدا
 مع ان تجوز القيام والقيامين انما يصح لوضع تعدد الواقعة وبوعاير
 ما يجب ثم اعلم ان اهل الهنبة زعموا ان الكسوف امر عادي لا يتقدم ولا
 يتاخر وردهم بان لو كان بالحساب لم يقع نزع ولا امرنا بنحو العتق
 والصلاة كما في خبر البخاري من قوله صلى الله عليه وسلم فاذا رايت ذلك
 فاذرعوا وكبروا وصلوا وتصدقوا ومقتضا ذلك مما يندفع به
 ما يخشى به من اثر الكسوف الموجب المنزع وما صح من خبر ان الشمس والقمر
 لا يتكسفات موت احدهما للحياة ولكنهما ايتان من ايات الله وان الله
 اذا تجلى لشي من خلقه خضع له فان ظاهره ان سبب الكسوف
 خسوعها لله تعالى ولعل السرف في ذلك ان النور من عالم اجمال الحس فاذا
 تخلت صفة الجلال انطمت انوار الهيئته وظهر عظمته ومن ثم
 قال طاروس لما نظر للشمس وهي كاسفة فيكي حتى كاد ان يموت وقال
 هي ا خوف لله منا وما تقدر ومعها الحديث وظهر معناه اندفع قول
 القراني ان لم يثبت تكذيب قائله ولو صح كان تاويله اسهل من
 كما برة امور قطعية لا تضاد اصلا من اصول الشريعة لكن قالت ابن
 دقيق العيد لا تتافى بين الحديث وبين ما قالوه فان الله اعلم علي

حج



العادة واقعة لا خارجة عنها وقد رثه حاكمه على كل سيب بقطع ما يشاء
 من الاسباب والمسكيات بعضها عن بعض وحسينه فالعليا بالله لقوة
 اعتقادهم في عموم قدرته على خلق العادة وانه يفعل ما يشاء واذا وقع
 شيء غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع ان ثم
 اسبابا يجرى عليها بالعادة الى ان يشاء الله خرقها وحاصله ان ما ذكره
 ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك تخويفا لعباده هذا والحديث
 اخبره احمد وصححه بن خزيمة والطبراني وابن حبان كلهم من طريق عطا
 ابن السائب عن عبد الله بن عمرو وقال العلاء في هذه الاحاديث ابطال
 ما كان اهل الجاهلية يعتقدونه من تاثير الكواكب في المرحى وهو نحو
 قوله في الحديث المخرقولون مطرنا بنوا كذا قاله الخطابي كما نوافي
 الجاهلية يعتقدونه ان الكسوف يوجب حدوث تغير في الارض موتا
 او ضررا فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتقاد باطل وان الشمس والقمر
 خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما وقدرة على الرفع عن
 انفسهما وفيه بيانه ما كان النبي صلى الله عليه وسلم من السفينة على امته
 وشدة الخوف من ربه **حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان**
اي الثوري ذكره ميرك عن عطا ابن السائب عن عكرمة عن ابن عيينه قال
اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة له تقضى بفتح التاء وكسر الصاد اي
تزيدان توت من الفضا بمعنى الموت وتيل اصل قضى مائة فاستعملها هنا
للاستراف على الموت مجازا وقاله الزهري الفضا مرجعه الى اقطاع الشيء
وتامها فاحضنها اي جعلها في حضنه بالكسري جنبه وهو ما روت
اللبط الى الكسح وبه سميت الحاضنة وهي التي تربي المفضل من الرضي والكامل
يعم الطفل الى حضنه والحضنة بالفتح فعلها كذا في النهاية **فوضعتها اي**
بعد ساعة بين يديه فانت وهي بين يديه **وقما حن من الصخرة في**
بعض النسخ فصاحت ام ايمن وهي حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم رملته
ورثها من ابيه واعتقها حين تزوج خديجة وزوجها لزيد موكاه فولدت
له اسامة وتوفيت بعد عمر بعشرين يوما وقد شهدت احدا وكانت
تسقي الماء وتزوي الحجري وشهدت خبير وتفصيل ترجمتها في جامع ر
الاصول ثم لما كان بكما وهما بصياح ورفع صوت بالكامع اشعاره بالجنوع
كراما على ما ذكره بن مجاز **تكر عليها فقال يعنى النبي صلى الله عليه وسلم**
وهذا تفسير من التابعي والضمير في يعنى راجع الى ابن عيسى **انكسب بهززة**
الاستفهام لا تكاري **عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاد اليه عندي**

طه ابلغ في الزجر فقالت اي ام ايمن فلما بان مطلق البكا جازت **الست ارا**
 بفتح الهزة اي ابصرك واشاهدك **تبكي** حاله **قال اني لست ابكي** اي بكاء
 على سبيل الجزع وعدم الصبر وبه يصدر عنى ما نهى الله عنه من الويل والبؤس
 والصياح وغودك **انما هي** اي البكاء والتائب باعتبار الدمعة او قطرات
 الدمع او الخبر وهو قوله **رحمة** اي اثرها وزاد في الصحيح **جعلها** الله
 في قلوب عباده فانما يرحم الله من عباده الرجا ولا ينافي هذا قول عايشة
 ما بكى صلى الله عليه وآله على ميت قط وانما غاية حزنه ان يمكس لحيته لان
 مرادها ما بكى على ميت اسفا عليه بل رحمة له وبويده ما ورد ان الدين
 تدمع والقلب يحزن وقوله **ما يرضى الرب** وانا على فراك يا ابراهيم
لمخزوبه ان المؤمن اي الكامل **بكل خير** الباء الملابسة **على كل حال** لانه يشهد
 المحنة عين المحنة فيجهد على المنة ولهذا **قال ان نفسه** اي روحه **تترفع**
بصيغة المفعول اي تنقبض **من بين حبيبه وماوي** والحال انه **جمرا لله تعالى**
 فانه مستفول حبيبه بالجن وعبادته بالرضا على تضايه وارادته بيقضى ان
 يكون الكامل ملائسا بكل خير على كل حال من احواله حتى انه في ترع روحه
 بحمد الله تعالى ويراه الله سبحانه رحمة له وكرامة وخيرا له من حياته
 فانه الموت تحفة المؤمن وهدية الموقن ثم اعلم ان رواية النسائي في هذا
 الحديث فلما حضرت بنت رسول الله صلى الله عليه وآله صغيرة اخوها
 رسول الله صلى الله عليه وآله وضماها الى صدره ثم وضع يده عليها فقبضت
 وهي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله فبكت ام ايمن الحديث قال
 ميونك وهذا الحديث لا يخلو عن اشكال لان المراد من قوله ابنة له بنته له
 صغيرة اما بنته حقيقة كما هو ظاهر اللفظ وهو مشكل لان ارباب السير
 والحديث والنواريخ اطلقوا على ان بناته صلى الله عليه وآله كل من مات في
 حالة الكبر واما ان مراد ابنة احدي بناته وتكون ايضا بنتها اليه مجازية
 فبذلك ليسه ببعيد لكن لم ينقل ان ابنة لاحدي بناته ماتت في حالة
 الصغر بل ما وقع محمد بن مسلم في مستدرج عن اسامة بن زيد قال ان النبي
 صلى الله عليه وآله با مائة بنت اي العاصي من زينب بنت رسول الله صلى
 الله عليه وآله لكن اشكل من حيث ان اهل العلم بالخيار اتفقوا على انه امانة
 عاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله حتى تزوج ما على بي اي طالب بعد وفاة
 فاطمة ثم عاشت عند علي حتى قتل عنها ولذا حملوا رواية احمد انها اسرقت
 على الموت ثم عاها الله تعالى ببركة النبي صلى الله عليه وآله فاما ان يقال
 وقع وهم في هذا الحديث اما في قوله يقضى وقوله يموت بين يديه

والعراق



والصواب ابنته واذا كان كذلك فيحتمل ان يكون المراد به احد بنيه ائمة
 القاسم واما عبد الله واما ابراهيم فانهم ما نواصغار في حياته ويحتمل ان
 يكون المراد ابن بعض بناته وهو الظاهر في سبب الميلا دي انه عبد
 الله بن عثمان من رقية بنته صلى الله عليه وآله ماتت في حجره فبكي وقال انما
 يرحم الله من عباده الرجا وفي مسند العزاري اي بمرارة قال تغلب بن فاطمة
 ضعت الى النبي صلى الله عليه وآله الحديث وفيه مراجعة سعد بن عباد في البكا
 ولما بن المذكور ابو محسن بن علي وقد اتفق اهل العلم على اخباره ماتت صغيرة
 في حياة النبي صلى الله عليه وآله ثم هذا غاية التحقيق في هذا الحديث ولما روى
 لغرض لهذا وهو الهادي **حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن محمد حدثنا**
سفيان اي الثوري **عن عاصم بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن عايشة ان رسول**
الله صلى الله عليه وآله قيل عثمان بن مظعون بالطاء المعجمة اي وجهه او يبعث
 عينه **وبوميت** وهو اخوه رضاعا قرشي اسم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر
 الفجرتين وشهد بدر وكان حرم الخرف الجاهلية وهو اول من مات من المهاجرين
 بالمدنة في شعبان على راس ثلاثين شهرا من الهجرة ولما دفن قال نعم السلف
 هولنا ودفن بالقبور وكان عابدا محتمدا من فضلا الصلابة **وهو** اي حال
 ان النبي صلى الله عليه وآله **بكي** اي حتى سأل دموع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 على وجه عثمان على ما في المشكاة قال ميونك واخرج بن سعد في الطبقات
 عن سفيان الثوري عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قيل عثمان
 ابن مظعون وبوميت قال فرأيت دموع النبي صلى الله عليه وآله تسيل على
 خد عثمان واخرج ايضا عن ابي النضر قال لما مر جبارة عثمان بن مظعون
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله ذهبت ولم تلبس منها شي يعنى من الدنيا
 وهذا مرسل لكن له شاهد عند بن الجوزي في كتاب الوفا عن عايشة قالت
 لما مات عثمان بن مظعون كسفت النبي صلى الله عليه وآله عن وجهه وقيل بين
 عينيه ثم بكى طويلا فلما رفع عن السرير فقال طويلا يا عثمان لم تلبسك
 الدنيا ولم تلبسك **او قال** اي الراوي كما قاله الكاشاني من الرواة **عبادة** وفي
 نسخة وعياها **توفان** بضم التاء وفتح الهاء وسكونها وفي نسخة حذف الهمزة
 اي نصبان الدمع او تصبان الدمع او تصبان دموعها قال العظام فيه
 لغتان فتح الهاء على انها عوض عن الهزة وحبيد ما ضربه هراق وسكون
 الهاء على انها زبدت ولما ضي هراق ورواية الكتاب على الوجدين من
 قيل جري النهر اتمى وفي التاج للبيهقي لمرارة صب المايع والماضى اراق
 وفيه لغة اخرى هراق المايع بفتح الهاء هراقه والنبي هراق بالتحريك

والها على هذه اللغة بدل عن الهمزة وحكى الجوهرى اصرق المايه برق اهرقا
على فقل بيقول فعول لغة ولغة اخرى اهرق يهرق اهرقة نوم يهرق
ومهرق والمها على هذه القول زيدت عوضا من ذهب الحركة من نفس
العين لمن ذهابها اصلا لان اصل اراق اروق اريق فكانها نقلوا
الحركة من العين فركبوا بها الف الساكنة وقلبوا العين الفاء فحق الكلمة
ثلاثة الفاع من النقص وجعلوا هذه الها عوضا من الواو الذي جعلها
وكذا القول في اسطاع لغة في اطاع يطيع فاعرفه وقال صاحب التمهيد
الها في هراق بدل من همزة اراق ويقول اهرقة اهرقا فيجمع بين البدل
والبدل **حدثنا اسحق بن منصور اثنانا** وفي نسخة اخبرنا **ابو عامر حدثنا**
فيلح بن ميمون قال ففتح لام رسكون تختبئ فتملة **وهو ابن سليمان بن هلال عن**
علي بن ابي اسحق بن مالك قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي ام
كلثوم زوجة عثمان بن عفان كما روى الواقدي عن فليح بن سليمان بن ميمون
المستاد وكذا اخبرني سعد في الطبقة في ترجمة ام كلثوم وروى من
قالت انها رقية كانت والنبي صلى الله عليه وسلم يمد روم يهدها **ورسول**
الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر على طرفه وكلمته حال واغرب
شاعرا حيث قال وفي الحديث جوار الجوارس على القبر **فرايت عبيد لزمعاد**
اي يسيلد معها **فقال ابن يقارف الليلة** اي البارحة وجامع الاصول
لم يقارف اي لم يذنب ذنبا ويجوز ان يراد الجماع فكفى عنه وقيل هو المعنى
في الحديث ويؤيده ما في النهاية تارق الذنب اذا وناه وقارق امرأته
اذا احاطها ومن الحديث في دفن ام كلثوم من كان منكم لم يقارف اهلها
الليلة ويدخل قبرها والحاصل ان قوله لم يقارف بالقاف والواو الفاء
من المقارفة على صيغة المبني للفاعل وان المقول هنا محذوف وهو
الذنب او امرأته واهله وقد زاد بن المبارك عن طريق اراه يعنى الذنب
ذكرة البخاري فليقنا ووصله لا سما عجلي وحكى عن الطحاوي انه قال لم
يقارف تصحيف والصواب لم يتاول اي لم ينازع غيره في الكلام لانهم كانوا
يكرهون الكلام بعد العشاء كذا ذكره العسقلاني **قال ابو طلحة انا** اي والذنب
لم يجمع امرأته ويعد ان يكون المعنى افا الذي لم يذنب ذنبا ولو سقيلا
بالليلة اللهم لان يراد به الكسيرة والله اعلم وقد ذكره حماد بن حزم بان
معناه لم يجمع تلك الليلة وقال معاذ الله ان يتبع ابو طلحة عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم بانها لم يذنب تلك الليلة قال ميرك ويقويه
ان رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بلفظ لم يدخل القبر احد تارق



اهله البارحة فلتخى عثمان اخرجه البخاري في التاريخ لاوسط والحاكم
في المستدرک **قال** وفي نسخة **فقال انزل فنزل قبرها** وابو طلحة موزيد
ابن سهل البخاري الخورجى قلت عليه كنيته صحابي مشهور لم يدر
المشاهد وقالت صلى الله عليه وسلم لصوتاني طلحة في الخبي خبر من مائة
رجل وقتل يوم حنين عشرتهم رجلا واخذ اسلامهم وقضاه كغرة وفي
الحديث ان لولي امرأة ما ننت ان يا مر اجنيا بان ينزل في قبرها وجنبه
او خال الرجل المرأة فبرها لكونهم اقوي على ذلك من النساء والتوسل
بالصالحين في امثاله فان قيل ما الحكمة فيه اذا ضرب المقارفة بالجماعة
قلت لعلمه لم يرد ان يكون النازل فيه قريب العهد بخاتمة النساء لتكون
نفسه مطمئنة ساكنة كما لنا سبية للسهوة وروى ان عثمان في ترك
الليلة باسرجارية فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعجبه حيث سئل
عن المريضة المحتضرة بما فاراد ان لا ينزل في قبرها معا تبت عليه
فكفى به اوحكة اخرى الله اعلم بما وقال صاحب الاستيعاب في ترجمة
ام كلثوم استاذن ابو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينزل في قبرها
فان له وقالت الخطابي انها بنت له صغيرة غير رقية وام كلثوم فنزل
للمشاكل من نزول المجنبي مع وجود الاب والزوج وشبهه ان لم يبيت له
صلى الله عليه وسلم ابنة طفلة كذلك على ما سبق وقيل انه لم ينزل ليقبرها
بل ليعين غيره ومنه ان الذين اعانهم لسوا من محارمها ذالاشكاله
باق على حاله لان رواية هذه رواها البخاري ايضا في روايات
الذي نزل قبرها على والفضل واسامة فان صحت فلما نزع من نزل
للمربعة واخرج الدرواني انه صلى الله عليه وسلم لما عنى برقية بنت امرأة
عثمان قال الحمد لله دفن البنات من المكركبات ثم زوج صلى الله عليه وسلم
عثمان ام كلثوم وقال والذي نفسي بيده لو ان عندي ما يذنب بنت يمت
واحدة بعد واحدة زوجتك اخرى هذا جبريل اخبرني ان الله يامرني ان
ارزقكها رواه الفضالي ويقى من بناته صلى الله عليه وسلم زينب وهي
البرية بلا خلاف ما ننت ستة ثمان تحت من خالها الي العاصم بن الربيع
قال بن عبد البر فاطمة وام كلثوم اخض بنا ته صلى الله عليه وسلم لكون فاطمة
كانت احب اهلها اليه ولم يكن له عقب الا بنتها من جهة المحسن والحسين
رضي الله عنهم والحاصل ان عقب عبد الله بن جعفر انتشر من علي واخوته
ام كلثوم اسحق زينب بنت الزهراء وزينب ان لها سرفا لكنه دون
شوق النسوة اليه الى الحسن والحسين واما اولاده صلى الله عليه وسلم

الذكور في عدتهم خلاف طويل والمتحصل من جميع الاقوال ثمانية ذكور
 اثنا عشر متفق عليها القاسم و ابراهيم وستة مختلف فيهم عبدالله وعبد
 منان والطيب والطيب والظاهر والمطهر والصحاح المذكورين الثلاثة
 وكلامهم ذكور وانما من خديجة ل ابراهيم في مارية القبطية اهداها
 المقوقس القبطي صاحب مصر ولا سكندر بن وولدت ابراهيم في ذي
 الحجة سنة ثمان ومات وله سبعون يوما على خلاف فيه وورد من طرق
 ثلاثة من الصحابة لوعاش لكان نبيا وتاويله ان القصة السطرية
 تستلزم الوقوع ولا يظن بالصحابة المحجور على مثل هذا الظن وانما
 انكار النووي وابن عبد البر لذلك فلعدم ظهور التاويل عندهما وهو
 ظاهر على ما ذكره بن حجر **باب ما جاز في ارض رسول الله صلى الله عليه وسلم**
علمه الفرائس بكسر الفاء ما يبسط الرجل نخته ويجمع على فرائس
 بصفتين فهو فعال بمعنى المفعول كاللباس ونحوه مما هو شائع **حدثنا**
علي بن حجر اخبرنا علي بن مسهر يرضع من كسرها **عن هشام بن عروة عن**
ابيه عن عائشة ورواه ايضا عنها الشيخان **قالت اما كان فرائس رسول**
الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه اي في بيتها او مطلقا ولما كان
 الفرائس للجولوس ايضا فيدت بما ينام عليه ولا شعاريان لها وقوله
من ادم بفتح الميم جمع ادم وهو الجلد المدفوع او الاحمر ومطلق الجلد
 على ما في القاموس وفي بعض النسخ ادم بالانصب وعلى كلا المقدرين
 من انه خبر كان وهو ظاهر وفي بعض النسخ ادم بالرفع قالت الحسن
 ووجه ليس بظاهر ووجه العظام بان خبر مبتدأ محذوف لي
 هو ادم وكلمة حال من الفرائس وكان ثامنا انتهى وكي ان يكون في
 كان خبر انشاء وجملة فرائس ادم بيان ولا يبعد ايضا ان يكون
 ادم خبر مبتدأ مقدر وكلمة خبر كان وقوله **حشوه** اي حشوه والصهر
 للفرائس **ببفت** جملة حالية اي من ليفا الخ لانه لا يفرط المعروق
 عندهم في الصدر لا قوله وقال بن حجر الصهر للارم باعتبار لفظه وان
 كان معناه جمعا فالجملة صفة للارم خلافا لمن منع ذلك وجعلها
 حالية من فرائس النبي وبعده لا يخفى وسياتي زيادة تحقيق لهذا
 المعنى ثم قال بن حجر قتل ارم ذكر حشوته فرائسه لتفقد يبردها
 دقيقة وهو انه لم يختر هذا الفرائس لنفسه وانما نام ضد رعابة
 لزوجته ولا فالغالب ان ينام على التراب ويشهد لذلك انه لما رى
 عليا نام على التراب مدحه بان كناه بابي تراب وليس معناه ما يفهم



من الصاق التراب ببدنه فان النوبة تقتضي التزبية نسما بعمله
 وناداه يا مربي التراب يعني ان الارض في حيطه تزبية وجودا لياه
 برياسة اخترتها وقبول حصل لك من ريتك انتمى بلفظه وانت في
 هذا الكتاب العهد المبني على بحر والجزر المتخمين الحقيقي بانه يوصف
 بانه خالقة له حقيقة من ورالتا مل كلف وقوله الغالب ان ينام على
 التراب كما صل له وكما وارد بعضه بل المعلوم من حاله صلى الله عليه وسلم
 كما يعلم مما ساد ذكره انه لم يمتد له على شي حصيدا او غيره وقوله ويشهد
 له الخبر في غاية السقوط اذ لما شاهد في تكنته صلى الله عليه وسلم
 اعلى باي التراب على راسه ان الغالب انه صلى الله عليه وسلم كان ينام على التراب
 وليس معناه الخ ممنوع بل هذا هو الحال على التكنية كما يشهد له انه
 صلى الله عليه وسلم صار ينفق التراب عنه ويقول في باب التراب فانه
 بدلك لم حينه وانما نام عليه لانه كان بينه وبين كاهنه في ذهاب
 عضبان الى المسجد ونام على ترابه فيا صلى الله عليه وسلم لفاحة فسا لها
 عنه فاخبرته فيا اليه في حبه ما بما وقد علاه الجار نصار فيفضح
 عنه ويقول ثم يا ابا تراب وتكفي مسوغا تكنته هذه الحالة التي لاه
 عليها وقوله نسما بلفظه الخ ارم كلام في غاية السقوط بمرضى بنسبه
 اليه وا عدم التميز تكليف وهو يزعم انه بلغ رتبة عليه من العلم ببيتها
 غيره نعم بلغها في الفلسفة وعلوم الاويل التي لا تزيد الا خلال ديوار
 انتمى كلامه وخبر مراده وانت تزبي ان صاحب الغيل وهو العظام
 الجليل ما صدر عنه وما ظهروا يستحق صلالة واستوجب جمعا لزمع
 ان مرئيتة في العلوم العربية مما يخفى على ارباب الكمال في المدينة
 وكذا ما يتعلق بالذات في التفسير وغير ذلك من الحقائق العلمية
 بما كان يعجز عن فهم كلامه المقترض في بيان مراده والذي كلف في
 معناه على ما قصده في مناه ان مراد العظام ليس اثبات انه عليه
 السلام كان ينام على التراب بل عرضه انه ما كان يختار الفرائس رعابة
 لخط نفسه بل مراعاة للغير من الزوجة ورفعا للمخرج عن الامه
 ولا فغالب الظن انه كان يختار النوم على التراب مخالفا للهوى وهذا
 في الدنيا ونواضع المولي وتذكر المقام النبوي وكذا العجبة صنع المرتضى
 وكناه به مدحا لخاله وحسن تعاله ولذا كانه يجب عليها هذه التسمية
 احسن من اي التكنية ثم قول العظام وليس معناه الخ معناه انه ليس
 سببه التكنية مع الصاق التراب ببدنه لما ركب بل الواجب له اذلال

النفس عن اجمعها وغرورها وجا بها ورددتها الى اصلها جاة وفصلها
 مما قام ما فيه من التواضع لله ومن تواضع لله رفعه الله فلذا رفته
 سيد الاولين واخذ بيده ونفض عنه التراب ولقبه وكناه
 تذكرا للمحالة الحسنة والخصلة المستحسنة وهذا كله في غاية من
 التخصق ونهاية من التدقيق عند المصنف دون المتعسف ومما
 يويده هذا المقام ويؤيد الوضوح في المرام بقية الاحاديث الواردة
 على ما ذكره العلماء في اعلام منها ما اخرج بن ماجه من طريق بن عمر
 عن هشام بلفظ كان طمعا رسول الله صلى الله عليه وآله ما حثوه
 ليف والصياح بكسر الصاد المعجمة بعدها جيم ياء وقد عليه ومنها ما في
 البخاري انه صلى الله عليه وآله رقد على حصر قد اتر في جنبه وتحت راسه
 مرتعة من ادم حثوها ليف ومنها ما اخرج البيهقي عن عائشة
 ايضا قالت دخلت على امرأة فزات فراش رسول الله صلى الله عليه
 وآله ولم عكاة مسنة فبعثت الي بفراش حثوه صوفي فدخل النبي صلى
 الله عليه وآله فراه فقال رديه يا عائشة والله لو شئت اجري الله
 معي جبال الذهب والفضة ومنها ما اخرج ابو الشيخ في اخلاق النبي
 صلى الله عليه وآله من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة بلفظ دخلت
 على امرأة من الانصار فزات فراش رسول الله صلى الله عليه وآله عكاة
 مسنة فانطلقت وبعثت الي بفراش فيه صوف فدخل على رسول
 الله صلى الله عليه وآله فقال ما هذا قلت فلانة انصارية دخلت على فراش
 فراشك فبعثت الي بهذا فقال رديه فابيت فلم ادره وانجيني ان
 يكون في بيتي قالت حتى قالت لاذك ثلاث مرات فقلت رديه
 يا عائشة لو شئت لجرى لي جبال الذهب والفضة قالت فرددته
 ومنها ما ورد عن احمد بن داود والطالسي من حديث بن مسعود
 اضطلع النبي صلى الله عليه وآله على حصر فاخر في جنبه فقبل لانا نيك
 بيكي يهيك منه فقال مالي وللدنيا انا والدينا كرايب استظل
 تحت شجرة شراح ثم راح وتركها واخرج ابو الشيخ ولفظه فقلت
 يا رسول الله لانا ذننا نلبسط تحتك اليه من فقال مالي وللدنيا
 انا مكلي ومكلى الدنيا ككل راكب سار في يوم صابف فقال تحت
 شجرة ثم راح وتركها ومنها ما في البخاري عن ابن عباس قال قال عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه حيث فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله في
 مشربة اي غرقة وانه لعلى حصر ما بينه وبينه سبي وتحت



راسه وسادة من ادم حثوها ليف وان عند رجليه قرطام صبويا
 اي ما يد ليغ وعند راسه اهب معلقة اي جلود فليكت ثقلت برك
 الله ان كسري وتبصر فيها فيه وانت رسول الله صلى الله عليه وآله
 فقال اما تزوي ان تكون لها الدنيا ولنا انا فرغ وتذكر البغوي هذا
 الحديث لما خير في تفسير قوله تعالى لم نغرك ثقله الذي لغزا
 في البلاد الى قوله سبحانه وما عند الله خير للابرار وفي رواية صوية
 ايضا انه صلى الله عليه وآله قال اولئك مجلت لعي طيبا بهم وهي وسيلة
 لا تقطاع وانا قرم اخرج لنا طيبا لنا في اخرتنا وفي رواية بزيادة
 انه لم يكن عليه غير ازار وانه كان مضطجعا على حفصة وانه بعض
 لعلى التراب ولم يكن بها غير حفصة وسادة من ليف ونحو ما ع
 من شعر ومنها ما رواه الطبراني عن ابن مسعود انه دخل عليه
 صلى الله عليه وآله في غرقة كانها بيت حمام وهو نام على حصر اخر
 في جنبه فيكي فقال ما يبكيك يا عبد الله قال رسول الله كسري
 وتبصر يا مومن على الديباج والحرير وانت نام على هذا الحصر قد
 اتر جنبك فقال لا تنك فان له الدنيا ولنا انا فرغ وسبا ما رواه بن
 حبان في صحيحه ان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما دخلا عليه صلى الله
 عليه وآله فاذا هو نام على سرير له مزمل بالبردي وهو نبت معروف
 عليه كساد اسود حثوه بالبردي فلما رآها استوي جالسا فنظراه
 فاذا السرير من جنبه فقال رسول الله ما بوزك حثونك
 ما نزي في فراشك وسريرك وهكذا تبصر على فراش الحرير والديباج
 فقال صلى الله عليه وآله لا تقوا هذا فان فراش كسري وتبصر في النار
 وان فراشي وسريري هكذا عابته الى الجنة فزات في شرح السنة
 عن انس قال رايت النبي صلى الله عليه وآله يركب الحمار العربي فيجب
 دعوة الملوكة وينام على الارض ويجلس على الارض ويأكل على الارض
 الحديث فكذا اصل اصبل للعصام ومن حفظ حجة على من لم يحفظ في
 مقام المرام حدثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى النضري حدثنا عبد الله
 ابن ميمون قال اتانا جعفر بن محمد اي الصادق بن الباقر ابنه قال
 سئلت عائشة قال ميرك في سنة هذا الحديث انقطاع فان الامام الباقر
 لم يلق عائشة ولا حفصة فان وادته في سنة سبع وعشرين من الهجرة وماتت
 عائشة في تلك السنة وماتت حفصة في سنة ثمان واربعين انتهى وقد
 حقق بن الهمام ان لا انقطاع من طرق الثبات لا يضرنا الحديث حجة

وللعيني انه قال سايل عايشة ما كان **فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم**
في بيتك ولعل وجه التخصص ان بيتها كان اعز السبوت عنده صلى الله
عليه وسلم بعد حفصة فكان ابويهما مع قطع النظر عن بقية كما لانها
قالت من ادم حشوه ليف وفي نسخة ادم بالرفع بدون كلمة من ثم قيل لجملة
صفة لمخزوق لا لادم كما انه جمع ولا نه لو كان صفة لادم لا تقضى ان
يكون الفراش مصنوعا من ادم حشوه ذلك لادم ليف وظاهر انه
ليس للادم قبل الصنع حشور وانما يكون بعد ما صنع فراشا انتهى وهو
كلام حسن المعنى ومستحسن المعنى وايضا بن جرو قال فيه تكلف
ظاهرا وقوله انه جمع من الجواب عند وقوله لا تقضى الاخره فهذه الملازم
التي زعمها نظير بل يصح ان الفراش اسم لما يفرس وهو ان يكون تارة
ادما وتارة يكون غيره واذا كان ادما فتارة يكون محشورا وتارة
بلا حشور فينت بقوله حشوه ليف انه ادم محشورا خال عن الحشور
فان دفع قوله وظاهره لا يلزم على كونه صفة لادم محذورا واصلا انتهى
ولا يخفى ان الملازمة عقلية قطعية بل بديهية فانكاره حشور مع ما فيه
من الصادرة الصادرة عن الكايرة والجواب الذي ذكره سابقا انما يصح
لو كان لادم اسم جمع وحيث انه جمع فلا مطابقة بين الضمير والمرجع
في لفظا ومعنى **وسيلت حفصة** يعنى ايضا ما كان **فراش رسول الله**
صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت مسحا وهو بكسر الميم فتكون مفعلة
اي فراشا حشوا من صوتا بغير عنه بالبلاسي وفي بعض النسخ مسح
بالرفع على تقدير مندا هو هو او فراشه مسح **نشيته** روي عن النبي
من باب ضرب يقال ثناه عطفه ورد بعضه على بعض وقوله **نشيته**
بكسرا وله اي طافته والمعنى تعطفه عطف شتيح اي عطفنا يحصل
منه طافان فالتا للوحدة والتانيك وبويده ما في نسخة شتيح
بدون تا الوحدة والمعنى واحد والقب على انه تائم مقام المضاف هو
مفعول مطلق كذا حقه العصاره وقاله الحنفى وروي عن التستية من
باب التفضيل والظاهر هو الرواية لقوله شتيح وان النشيته علما
ما في النسخ جعل الشئ ثانيا وهو ايلام المقام انتهى وكانه اراد جعل
الشئ ثانيا ان يقطع القطع بينهما وهنا ليس كذلك قاله وفي بعض
النسخ نشيته في صفة مفعول بطلق وعلى الاول مفعول مطلق **فيناوم**
عليه فلما كان ذات ليلة بالرفع ان تحقق ليلة فجملة كان تامة وقد
يروي بالنصب على الظرفية وحينئذ ضمير كان راجع الى الوقت



والزمان وذات معجزة على التقديرين او المراد بها ساعات ليلة قلت
اي في نفسى او لبعض خدمي **لوشيته** اي عطف بعضه على بعض وهو بصيغة
المتكلم الواحد من الشئ على حد ضرب **اربع شبات** بكسر الميم وهو منصوب
على انه مفعول مطلق اي طافات لاصفات وان اقتضاه كونه مفعولا
مطلقا وفي رواية رابع شبات من قبيل الملاسة العام للخاص بان
يتحقق في ضمنه كان اي كان فراشه حينئذ **او طاله** اي ابن من وطى ووطى
اذ لم يكن من باب حسن بحسن ويقال وطى الموضع بوطا وطاة اي صار
وطيا اي يسا وكانه وطى حتى لا تكون **شباته** اه له كما في التكرار المشي المعتمدة
وقد روي هنا بالتحقق على ان يكون من المشي وبالشد يد على ان
يكون من النشيته **اربع شبات** بالباء لا غير هذا وفيما سياتي **فلما اجمع**
قال ما فرسوا لي **تلك الليلة** اي البارحة اي فرسوا لي وصيغة المذكر
للقوم او لتقليب بعض الخدم ولعله لما التكرار فومنه ولسته ظن انه
غير فراشه المعهود او تزاه منزلة غيره **قالت قلنا لم يفرسناك** اي المعهود
بعينه **انا شباته** **اربع شبات** قلنا استينا في بيان فتضمن التحليل
وبرهان هو اي كونه مشيا بارج طيات **او طاله** اي اوقو له وارفق
لعدت **قاله رده** اي فراشي **لخاله** اي من الشين **فانه** اي
ما اعتبار حاله الثانية **منعتني** وفي نسخة **منعتني** **وطاله** بفتح كسر فهو
اي لسته **صلا في الليلة** اي التهود في الحديث ان النوم على الفراش المحشور
لا ينافي الزهد سواء كان من ادم او غيره حشوه ليف او غيره لا عين لادم
والليف المذكورين في الحديث ليست شرط بل لانها المألوفة عندهم فيلحق
بها كل ما لوف عندهم نعم لا وكي لمن غلب عليه الكسل وماتت نفسه الى
الدرجة والدرجة ان لا يبالغ في حشو الفراش وليسه لانه سبب ظاهر
في كثرة النوم والغفلة والنشاق من الطاعة والعبادة وهذا وقد
ورد في صحيح مسلم فراش للرجل وفراش لراة وفراش للضيف وفراش
للسيطان فتعاله العبا وانما اضافة الشيطان لانه يضاق اليه كل مزوم
وما زاد على الحاجة فهو مشهور لانه انما يتخذ للخلا والباهاة وقيل
اضيف اليه لانه اذا لم يجتج اليه كان عليه مبيته ومقبله ثم تعوداد
الفراش للزوج والزوجة لبيان ان السنة يجات معها في فراش
واحد لانها قد يجتا جان الى ذلك بمرفى ونحوه **بما جاء**
في توابع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو التذلل ويقال وضع الرجل يرضع
صار وضعيا ووضع منه فلان اي خط من درجته وضعه الدهر

والعل النال للاسنة اي
لوشيته شباته
باربع شباته

فنضع اي خضع وذلك كذا في الصباح وقاله المافظ العسقلاني التواضع
 بضم الصاد المعجمة مشتق من الضعة بكسر الواو وهو الهوان والراد من التواضع
 اظهار المنزلة عن المرتبة مراد تعظيمه وقيل هو تعظيم من فوته لفضله انتهى
 وقال بعض العارفين اعلم ان العبد يبلغ حقيقة التواضع وهو التذلل
 والتخشع لا اذا دام على نور السجود في قلبه لانه حينئذ يدب النفس
 ويصحبها عن عش الكدر والعجب فتدب وتنطبع الحق والخلق نحو آثارها
 وسكون وهجتها ونسبها خفها والذمول عن النظر في قدرها ولما كانت
 المخلطه وفر من ذلك لم ينسأ صلى الله عليه وسلم كان اشد الناس تواضعا
 شاهد ان الله خير ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا فاختر ان يكون عبدا
 نبيا ومن لم ياكل منكيا بعد حتى فارقه الدنيا وقال الحسن كما يجلس العبد
 واكل كما ياكل العبد فلم يقل شي فعله كما دم انساق قط وما ضرب احد
 من عبده واما به وهذا امره ينسج له الطور المبرج نوح التاميد وعن
 عائشة انها سئلت كيف كان داخل في بيته قالت الي الناس سائما
 ضا حكاير برقط ما دار حليه بين اصحابه وعنها ما كان احسن خلقا
 منه ما دعاه احد من اصحابه لا قال ليبيك وكان يركب لحمار ويردف خلفه
 وروي ابو داود وغيره ان عيسى بن سعد صاحبه راكب حمارا يبه فقال
 له اركب قبالي فقال اما ان تتركب واما ان تتصرف وفي رواية قال اركب
 ارامي فصاحبه العارية اولى بمقدمها وفي مختصر السيرة للحب الطبري انه
 صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عربيا الي قبا ومعها ابومريرة فقال احملك
 فقال ما شئت يا رسول الله فقال اركب فوثب ليركب فلم يقدر فاستمسك
 به صلى الله عليه وسلم فوثقا جميعا ليركب وقال له مثل ذلك فقالت له
 والذي بعثك بالحق نبيا ما ريتك ثائلا وانه صلى الله عليه وسلم كان في
 سفر فاصحابه باصلاح ساء فقال رجل على ذبحها وقال اخر على سلحيتها
 وقال اخر على طبعها فقال صلى الله عليه وسلم على جمع الخطب فقالوا يا رسول
 الله تكفيك العمل فقال قد علمت انكم تكفون ولكن اكره ان اتميز عليكم وان
 الله يكره من عبده ان يراه متميزا بين اصحابه انتهى وروي بن عساكر
 القصة لا خيرة مختصرة وروي ايضا انه صلى الله عليه وسلم كان في الطوان
 فا نقطع شسع نعله فقال بعض اصحابه ما ولي صمته فقال هذه ائره
 وا احب لئره وهي بفتحها لا سثيشار ولا نقراد بالشي وفي الشفا انه
 صلى الله عليه وسلم قدم وفد الجاهلي فقال له اصحابه تفليكه فقات
 انهم كانوا اصحابا بما مكافيين وانا احب ان اكرمهم **حدثنا محمد بن منيع**

رواه



وسعد بن عبد الرحمن الخرومي وغير واحد اي كثير من مشايخي قالوا انبانا
 وفي نسخة اخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عباس
 عن عمرو بن الخطاب رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع
 في رواية البخاري عن ابن عباس انه سمع عمر يقول على المنبر سمعت النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول لا تطروني من اطراف بعبي مجازة العبد في المدح بالكذب
كما اطراف النصارى عيسى بن مريم وذلك انهم اطروا في مدحه وجاوزوا في
 حده اذ ان جعلوه ولد الله تعالى فمنهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يصفوه بالنبا
 وفي العبدول عن المسبح الابن مريم يتعبد عن الالهية والمعانيهم بالنعوا في
 المدح بالكذب حتى جعلوا من حصل من جنس النساء الطوايب الهوا وين
 انه قال بن الخوزي وما يلزم من النبي عن النبي وقوعه لما لم نعلم احد اذ
 في نبينا ما ادعت النصارى في عيسى واما سبب النبي فيما يظهر ما وقع في
 حديث معاذ بن جبل لما استاذن في السجود له على قصد التعظيم واردة
 التكرير فاستمع ومناه وكانه خشى ان يباليغ غيره با خوف من ذلك فبادر
 الى النبي تاكيدا لامر بالمعنى طائفا وزالعه في مدح غير الواقع فيجركم
 ذلك الى الكفر كما حرام النصارى اليه لما تعدوا عن الحد في مدح عيسى عليه
 السلام بغير الواقع واتخذوه الهاما حركوا قوله تعالى في الاجيل عيسى
 نبيا وانا ولدتهم فجعلوا الاول بتقديم اليا الموحدة وخففوا اللام في الثاني
 طعنة الله عليهم ثم استأنف وقال **انما الله عبد الله** وفي نسخة عبد الله وفي
 نسخة عبد كما امره الله تعالى به في حين قوله تعالى قل اعما بنا سركم كما
 يوحى الي فاراد انه النبي بهذا القول لانه لانه ليس لي صفة غير اليهودية
 والرسالة وهذا غايات الكمال في مرتبة المخلوق فلا نقولوا في حقي شيئا ياتي
 هاتين الصفتين ولا تتفقدوا في شيئا في وصفها **فقولوا عبد الله ورواه**
 وضع ايراد قوله تعالى يا اهل الكتاب تعالوا في دينكم ولا تقوا على الله الا الحق
 انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته انزلنا وانه اشعار بان ما عدل
 نعت الله لوهية ووصف الربوبية يجوز ان يطلق عليه السلام والى هذه
 الزيادة اشار صاحب البردة بقوله
 • دمع ما ادعت النصارى في نبيهم فا حكم ما شئت مدك فيه واحكم
 هذا وفق له انما عبد الله بالانصاري لست سائما قات النصارى
 او الفصريه اصافي تلاينا في ان له اوصاف من اكمل غير العود رتبة
 والرسالة منها انه سيد ولد آدم والله اعلم وما احسن قول بن الفارض
 • ارب كل مدح في النبي مقصراه وان بالغ الشفي عليه واكثر

ظ



٤ اذ الله انبي بالذي يوهله ٥ عليه في مقدار ما يمدح الورا
 ولقد احسن من قال من ارباب الجمال ٥
 ما ان مدحة محمد بن عبد الله بل ان مدحة محمد بن عبد الله
 اقولك ويكفي في مدحه صلى الله عليه وسلم اجمل الله محمد بن عبد الله
 ولو خرون وانه احد من حمد واحد من يمدح وله المقام المحمود واللوا المردود
 والمخوف المورود والسلفا عمه العظمى في يوم مشهود ادم ومن درسه تحت لوائه
 فلا يستغنى احد عن حمده وشأنه ثم هذا الحديث لمن باب تواضعه حيث
 اقتصر امره على محمد والرسالة والعبودية نظرا الى كمال تعوت ربه من
 الملوهية والربوبية فهو ليس من قبيل المنزل عن يهوديته بل من باب
 تعظيم من فوقه **حدثنا علي بن حجر ائبانا وفي نسخة اخبرنا سويد بن عبد**
العزيز عن حميد بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة اتيه في عطفها
سبي في رداية مسلم وعند البخاري امرأة من انصاره في رداية معها صبي
جاءه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي اليك حاجة اي اريد اخيرا
 عن عمر بن الخطاب فقال اجلسي في اي طريق المدينة شئت اي في اي جزء من اجزاء
 طريقها تخوفه تعالى وما تدري نفسي باي ارض توت او بمعنى اي طريق من
 طرق المدينة اردت اجلس مجزوم في جوار الامراء فعدنا في ذلك الطريق
 متوجها اليك اي معك حتى قضى حاجتك وفي رواية مسلم انظري اي
 السكك شئت فخلها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها وكذا رواه
 ابو داود وفيه دليل على حل الجلوس في الطريق لحاجة واليهي عنه مجمل على
 من يودى اوتيا ذى جلوسه فيها قال العسقلاني نقله عن المهلب لم
 يرد النبي انه خلا بها حيث غاب عن ابصار الناس ممن كان معه وانما خلا
 بها حيث لا يسمع شكواها من حضر معها قال العسقلاني لم اقف على اسم
 المرأة وقال ميرك ردي في كلام بعض من كتب الخواص على كتاب السلف ان
 اسم هذه المرأة المذكورة في طريق مسلم من زفر ما شطه خديجة واخذ سهوا
 فان اسم زفر ليست من انصاره وروايات البخاري مرسية في انها انصاره
 حتى ورد في بعض روايات انه قال والله او الذي نفسي بيده انكم حب
 الناس الي زاد شهر مرتين وفي رواية وهب بن جري عن شعيب بن ابي
 المهلب ان يقال ان المرأة المذكورة في رواية مسلم غير المذكورة في رواية البخاري
 لكن الظاهر انها العسقلاني هو الظاهر من سائر الروايات وعند البخاري
 يكن الظاهر من طريق هكيم عن حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل
 المدينة تاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسطق به حيث شئت ولا يد



من هذا الوجه فتسطق به في حاجتها وله من طريق علي بن زيد عن النبي ان
 كانت الوليدة من ولدا اهل المدينة لني فتاخذ بيد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في يترع يده بيدها حتى تذهب به حيث شئت واخرجه ابن
 ماجه من هذا الوجه والمقصود من الماخذ باليد زمه وهو الرفق والافتقار
 وقد اشتمل على انواع من التلطف في التواضع لذكر المرأة ووجه الرجل
 واللمسة دون الحرة وحيث تم لفظ اي اي امة كانت ونقوله حيث شئت
 اي من الامكنة والتعبير بالمأخذ باليد اشارة الى غاية التصرف حتى لو
 كانت حاجتها خارج المدينة والتمتت منه مساعدا في تلك الحاجة
 ليساعدها على ذلك ولقد اذليل على مزيد تواضعه وراحمته من جميع انواع
 الكبر وعند النسائي كان صلى الله عليه وسلم ما يفتان يمضي مع المرسلات
 والمسكين فيقضي له الحاجة وفي الحديث ايضا له صيرة على المتشفة في نفسه
 لمصلحة المسلمين واجابته مما سأله حاجة وبروزه للناس وقربه
 منهم ليصل اليه ذوا الحقوق الى حقهم ويسترسد الناس باقواله وافعاله
 واحكامه نعيم ما منته للحكام امنه ونحوه على ان يقتدوا به في ذلك
حدثنا علي بن حجر ائبانا وفي نسخة اخبرنا علي بن مسهر بصيغة الفاعل
مخففا عن مسلم اخبرنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من انصاره
الله صلى الله عليه وسلم يعود المريض اي اتي مريضا كان حرا او عبدا شريفا
 او ضعيفا حتى لقد عاد غلاما يهوديا كما تجده وعاد عمه وهو مشرك
 وعرض عليها الاسلام فاسلمت له اوله وقصته في البخاري وكان صلى الله عليه وسلم
 يد نوا من المريض ويجلس عند راسه ويسال عن حاله ويقول كيف تجدك
 اي كيف اصحت او كيف امست او كيف هو ويقول طيبا من عليك طهور ان
 شئت الله او كفارة وطهور وقد يجمع يده على الكان الذي يالم ثم قال لسم الله
 ارقك من دا يوديك الله لشفك وفي الصحيحين عن نافع عن جابر مررت
 ذاتا بي النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابوبكر وهما سيات فوجداني
 انمي على فوضنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم صبت رضوه علي فاقت فاذا
 النبي صلى الله عليه وسلم وعزاني داود فنفخ في وحيي فانفت ونيه انه
 قال يا جابر اركب معي من رجعت ههنا وصح عند مسلم حيث للمسلم على
 المسلم ست وذكر منها عمارة المريخي وهو نوح كناية خلافا لما قال
 بسكيتة الموكدة وصح كما هو الجامع وعود المريض وصح عن زيد بن
 ارقم عاد في رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني واما حديث
 ثلاثة ليس فيها عيادة الرمد والدم والضرى فصح الصحيح انه موقوف

على يحيى بن كثير وحديث بن ماجة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعود
 مريضاً إلا بعد ثلاث ضعيف بل قال انوحاً باطل ثم ترك العيادة يوم
 السبت بدعة ائمة عجماء يهودي الزمه ملك بمروض جلازمنة فاذا يوم
 لجمعة الذهب لسنته فتعده فحان استخلاله وعلى نفسه فقال له ان
 المريض لا يدخل عليه يوم السبت فنزله الملك ثم اشيع ذلك وصار بعض
 من اهل بيته من ان له اصلاً والحال انه ليس له اصل اصلاً واغرب من
 هذا ان اهل مكة تركوا العيادة فيه وفي يوم الاربعاء
 والجمعة مع ان قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة فاستكروا في الارض
 وابتغوا من فضل الله فسره كثير من العلماء بعبادة الموضع واما
 تعليقه بان له لزيادة الهوى فلا وجه له بل قوله الرضي في حكم الموتى
 فالغائب فعله ومن الغريب ما نقله ابن الصلاح عن العزادي انها
 تندب شتا ليلا وصيفا نهارا وحكمته تضر المريض بطول الليل شتا
 والنها رصيفا فيحصل له بالعبادة من الاستراح ما ينزل عنه تلك الشاق
 الكثيرة ولذا قيل ليقا الخليل سفا العليل وقد جاء في تسمية العيادة
 احاديث كثيرة وقيل ان العبادة افضل من العيادة وفيه تسمية لطيفة
 خطية وحسابية وعبادته صلى الله عليه وسلم مع كونها عبادة تواضع
 التواضع خروج الانسان عن مقتضى جاهه وتترلع عن مرتبة امثاله **ويشهد بها**
 اي للصلاة والدين وهو فرض كفاية وعند الشافعية سنة وفيه دلالة على
 تواضعه ايضا وكان اذا اشيع جنازة علا كربه واقل الكلام والوجه
 نفسه رواه الخاتم في الكافي عن عمران بن حصين **وركب الحمار** اي مع قربة على
 الناقة والزمن والجمل وربما كان يرافه اعداءه **ويجيب دعوة العبد** وفي
 رواية الملوكة اي الوالي حاجه دعاه اليها قرب محله او بعد كما سبق وكما
 بعد ان يكون المراد اجابة دعوة العبد لما ذره او سمى عبداً باعتبار ما كان
 فالمراد به الموقوف او كان يجيب دعوة العبد من عمده سيده ولم يمنع عن
 اجابته لعدم ما في سيده بنفسه كما هو شأن ابا بكر الزمان وفي حديث
 ابن سعد من طريق جليل بن ابي ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقعد على الارض وياكل على الارض ويجيب دعوة المملوك اي
 على جنز الشعير كما في رواية ويقول لودعيت الذراع لا جبت ولو هدي
 الكراع لقبلت وكانا يفتقل شانه **وكان يوم بني قريظة** بالتصغير وهم
 جماعة من يهود المدينة مع اهلهم عدوه وكان محضراً علياً على حمار محظوم
 اي ذا عظام بالكسر وهو الرمام **جبل ليف** وهو الحظام وهو ان يجعل في

طرفة



طرفه خلفه ويسلك فيما طرف اخرق يصير كالخلفة ثم يقاد به عليه
 اي على الحمار **كاف** بكسر الهمزة وهو منزلة السرج للفارس والرجل للبعير
من ليف وفي نسخة كاف ليف بلا ضافة **حدثنا** **واصل بن عبد الله**
الكوفي **حدثنا محمد بن فضيل** عن **الاعمش** عن **انس بن مالك** قال كان النبي
 وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعي الي جنز الشعير **والا حنانة**
 بكسر الهمزة وهو كل عي من الادهان مما يؤتمد وقيل ما اذيب من الالية
 والسح وقيل الدسم الجامد وقوله **السنحة** بفتح السين وكسر النون قال الحارث
 المعجزة اي التنغيرة الرجح من طول الكفك **فيجيب** **ولقد كانت له درع**
زاد البخاري من حديث اي مرهونة في ثلاثين صاعاً من شعير على ما رواه
 البخاري واحد وابن ماجة والطبراني وغيرهم وفي عشرين صاعاً من طعام
 اخذه لاهله على ما رواه المصنف في الجامع والسنح في سنته وجمع بينهما
 بانها اخذت اربعين ثم عشرة والله اعلم وقيل لعله كان دون الثلاثين
 فيبر الكسرة واذا في اخرى ووقع على حبان عن انس ان تيمت الطعام
 كانت ديناراً وفي حديث عابشة عند البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم
 استخرى من يهودي الوجل **وروي** **بن حبان** ان الامل سنة وفي بعض
 النسخ كان بدو ثانياً، الثانيك وذلك لما ذكره الجوهري وغيره من ان
 درع الحديد موزن ودرع المرارة مذكور كما حرره الحنفى والوجه ان يقال
 لما لم يكن الموزن حقيقياً وقد تاخرت سماع الفصل جاز تذكره وتاثيره
 كما فرغ بما قوله تعالى ولا تقبل منها سفاحة واما وجه الفرق بينهما في اللغة
 ان درع الحديد يعنى اللامة بالهمز ودرع المرارة يعنى القميص مع ان درع
 الحديد قد يذكر كما ذكر في القاموس **عند يهودي** هو ابو الشيم بن ابي
 واسمه كنيته وبنه ايما الى ان الفرض من الامل باعدا ولي **فاوجد كما يقربها**
 الفاء وتشديد الكاف اي شيئاً يخلص الدرع **حتى ما** اي مسكناً كما طلبه
 من الله تعالى وفيه اشارة الى ان الفقير الصابر افضل من الغنى الشاكر قيل
 ذكر هذه القضية لا تمام الحديث لتيان التواضع ورد بان فيها غاية التواضع
 ورد بان فيها غاية التواضع لانه صلى الله عليه وسلم لو سأل ميا سراً صابته
 في ربحه لوهنوها على اكثر من ذلك لما كان لهم من العطا في مرضاته
 ملا يحيى فاذا تركت سؤالي وسأل يهودياً ولم يبال بان متصعب الشريف يابي
 ان يسأل مثل يهودي في ذلك ولا على غاية تواضعه وعدم نظره لفوق
 مرتبته ورفعة شأنه مع ما فيه من المحبة على اليهود حيث انه اختار
 العقبى وامرض عن الدنيا عن عرض الجباب ذهباً له من عند المولى ورداً

على مقالهم في قوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضًا حسنًا حيث أخبر
 سبحانه عنهم بقوله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن
 اغنيا، ومع ما فيه من الاشعار ببرائة من الطمع والطلب الى جرمي المسلمين
 حتى نازله عن القرض الذي اداوه من القرض ولذا توجه الامام الى اعظم
 حيث لم يقف في ظل جدار من كان عليه دين تنزيهاً من كل فرض جز
 منفعة فهو ربما هذا وفيه دليل على ان المراد بقوله صلى الله عليه وآله
 في حديث ابي هريرة نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه وهو
 حديث مشهور وصححه من حبان وغيره من لم يتروك عند صاحب الدين
 ما يحصل به الوفا بقوله ما قاله بن حجر ولا يتنافى ذلك قوله صلى
 الله عليه وآله نفس المؤمن مرتبطة اي محبوسة عن مقام الكون حتى
 يقضى عنه دينه انه في غير الانبياء على ان مجله ضمن استئذان العصية
 ولما لم يطالب قبل اجازة وانما تعلم ان التخصيص لم يثبت بمجرد
 احتمال من غير ابراز استدلاله اذ لا جعل عموم الحكم واما عدم المطالبة
 على الاطلاق فيحمل بحك وكذا من استئذان العصية الخارج عما نحن فيه
 يصده ثم قال ميركسكاه ذكر في الاقضية النبوية ان ابا بكر افترقا
 بعد النبي صلى الله عليه وآله وان علي بن ابي طالب قضى ديونه وروى
 اسحاق بن راهوية في مسنده عن الشعبي مرسل ان ابا بكر افترقا الدرع
 وسلمها الى علي واما من اجابه ما فعله صلى الله عليه وآله فتم انتم ما قبل موته
 لما رضى بحديث ابي هذا رفته الحديث جواز معاملة المتفارض فيما لم
 يتحقق تخير غير عين المتعامل فيه وعدم الاعتناء بغيره معتقدهم تعاملهم
 خبايئهم واستنبط منه جواز معاملة من اكرمته كرام يعني لقوله
 تعالى كما لو له للمحبت وفيه جواز بيع السلاح ورهنه واجارته وغير
 ذلك من الكافرا لم يكن حربياً وفيه بقية الماله اهل الذمة في ايديهم
 وجواز الشرا باليمن الموزل وفيه ما كان للنبي صلى الله عليه وآله من التواضع
 والزهدي في الدنيا والتفعل فيها مع قدرته عليها والاعلم الذي افضى الى
 عدم الادخال حتى رهن درعه والصبر على ضيق العيش والشاعة باليسير
 وتفضيلته لاله ووجهه حيث يصبرونه معه على ذلك قال العلماء والكتابة
 في عدوله صلى الله عليه وآله عن معاملة مياسير الصلحاء به او معاملة
 اليهود واما لبيان الجواز انهم لم يكن عندهم اذ ذاك طعام فاضل
 عن حاجتهم او خشى انهم لا يأخذون منه شيئاً او عوضاً فلم يورد التخصيص
 عليهم واعلم ان يطالع على ذلك من كان يقدر واطلع عليه من لم يكن مؤسراً

حدثنا



حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود الحفري بفتح المهمله والفا نسبة
 الى موضع بالكوفة عن سفيان عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابي
 بالصرف وعده عن ابن من مالك قال حج رسول الله صلى الله عليه وآله
 على رجل اي راكباً على قسيه جل ريش بفتح الواو تستد يد مثلك اي خلق
 بال **وعليه** اي والحال ان على الرجل على الرسول صلى الله عليه وآله كما توهمة
 الحق وجوزها وقدم الثاني كما اقتصر بعض شراح على الخبر **قطيفة** اي
 كساء له حمل وهو هذب القطيفة اي الخطوط بطرفه المرسله من السد
 من غير لحمه عليهما **انساوي** اي لا يبلغ مقدار ثمنها **اربعة دراهم** فقالت
اللهم اجعلها اي حيا **رياً فيه** بالهمز وفي نسخة بالياء وهو ما اشهر على
 للسنه للثقل الهمز تنخفت لاولي لكسرة ما قبلها وبه قرأ ابو جعفر
 من العشرة ووقف عليه حمزة من السبعة وما نقله الحنفى من المغرب
 ورياً بالياء خطأ ظاهراً ان الهمز في ثالثة يقال راي خلافة الناس يراهم
 مراة وراياهم مراية على القلب بمعنى انتهى وكاشك ان الريا على القلب
 انما يكون بالياء فقط وفي الحديث من راي راي الله به اي من عمل لكي يراه
 الناس شهر الله رياه يوم القيامة **واسمعة** بضم سين فسكون ميم
 يقال فعل ذلك سمعة اي يسمعه الناس ويمدحونه وفي الحديث من سمع
 سمع الله به اي من فعله سمعة شهره تسميعاً وفي النهاية ومنه الحديث
 انما فعله سمعة ورياً اي يسمعه الناس ويرويه انتهى والتحقق انها
 متعارفان باعتبار اصل اللغة من حيث الاشتقاق وان كان يطلق
 احدهما على الاخر تخليفاً حيث ان المراد بهما ما لم يكن لوجه الله وانما
 مرضاته وعدم الالتفات بعلمه سبحانه وهذا من عظم تواضعه صلى
 الله عليه وآله اذ لا يتطرق الريا والسمعة الا من حج على المراكب اليه
 واما بسى السنة قال المعتزلي في اسناد هذا الحديث ضعفه وادفع
 ابن حبان ايضا قال ميركسكاه وضعه جل الربيع بن صبيح فانه ضعيف
 له من ابي يزيد بن ابيك ايضا متروك منكر الحديث ولد شاهد ضعيف
 ايضا عن سعيد بن بشر عن عبد الله بن حكم الكندي رجل من اهل اليمن من
 مؤالهم عن بشر بن قدامة الضياي قال الضيوف عيناى حين كان رسول
 الله صلى الله عليه وآله واقفا بعرفات على ناقة حمراء تصوي تحتها
 قطيفة توشى به وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير رياء ولا هباء ولا سمعة
 واناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وآله قال الذهبي في البرهان
 تفرد به بن عبد الحكم وسعيد بن بشر بمحمول انتهى ويفهم من هذا

اي مثل علمه وعدي بن حاتم وزيد بن ثابت وجعفر بن ابى طالب وطام
 المعوية حضرتهم فلم ينكر عليهم بل افوه وامرجه قلت قد عرفت انه هذا
 القيام كان للقيام وليس فيه الكلام قاله وكانها انما كان بينه وبين
 اصحابه من لاسى وكمال الود والصفاء يحتمل زيادة بلا كلام بالقيام
 فبايكون في القيام مفضوون فوضف له نساك صار بهذه الحالة لم
 يلحق بالقيام اتقوا من النصف بهذه الحالة لم يلحق بالقيام لكن ينبغي
 له القيام لزيد الكرام ومن اراد القيام ولم يتصف بحال الكرام ينبغي ان
 يكره له القيام ثم لا يصح ان يصار في الله عنهم فلما بينهم كان له غاية
 الصفا ونهاية الصفا فندل على انهم ما كانوا يقومون بعضهم لبعض قيام
 المتعارف وقال مولاى لكن يشكك هذا الحديث بما اخبره ابو داود من
 حديث ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحد ثنا فاذا قام قنا
 قيا ما حتى نراه قد دخل واجاب بعضهم على هذا شكك بان قياهم كان
 لضرورة الفراغ لستوجهوا الى اشغالهم وليس للتعظيم وان بينه كان
 بابنه في المسجد والمسجد لم يكن واسعاً اذ ذاك فلا تاتي ان يستورا
 قنا ما لا وهو قد دخل قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر لي في الجواب
 انه يقال لعل سبب تاخيرهم حتى دخل ان جعل عند لم يوجد له
 حتى لا يحتاج ان ينصرفوا ان يتكلم استدعاهم ثم رجعت سقى ابى داود
 فوجدت في اخر الحديث ما يبيده وهو قصة الامير الذي جرد رداءه
 صلى الله عليه وسلم فذما رجلا فامر ان يحمل على بغيره ثم وشعرا
 وفي اخره ثم التفت اليها فقال انصرفوا رحم الله انتمي وقال الامام
 الغزالي القيام مكره على سبيل الاعظام على سبيل الكرام وقال الامام
 النووي هذا القيام للقيام من اهل الفضل من علم او صلاح او شرف
 مستحب وقد جات فيه احاديث ولم يثبت في النبي عنه شيء صريح وقد
 جمعت ما ذكره مع كلام العلماء عليه في جزا واجبت فيه عما توقع النبي وقالت
 القاضى عياض ليس هذا من القيام النبي عنه فيمى يلد موه عليه
 وهو جالس ويكثرون قيا ما طول جلوسه **حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا**
جميع بالتصغير ابن عمرو بن ابى عمير بالتصغير ابن عبد الرحمن العجلي
 بكسرا لعين وسكون الجيم **حدثني رجل من بني تميم من ولد ابى هالة بن بقر الواد**
 والام ويجوز الضم والسكون اي من اولاد ابى هالة **ارويح حديثه** بدل من ابى
 هالة **لكن ابى عبد الله** بضم فسكون ويجوز فتح كما انه وتشد يد نوه من
 كنى سترسى الاكثية بذلك لما فيها من ترك التصريح بلا اسم والاكتفاء بالكتابة

عن



عن ابن ابى هالة قيل فيه القطع لان ابن ابى هالة من قدماء الصحابة
 وابو عبد الله هذا من الطبقة السادسة واهلها لم يدركوا احدا من الصحابة
عن الحسن بن علي روي عن جده رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة حديثا
 واخوه الحسين روي عنه صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث كما قاله بعضهم
قال اي الحسن سالت خالي اي اخا امه من امها هذبن ابى هالة وكان
اي هند وصافا اي كثير الوصف في القاموس الوصاف العارف بالوصف
انتهى عن حلية رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم اي وصافا
 صادرا عنها او المقدر وصافا جاعلا عنها وهذه الجملة تجلده **وانا اشتهى**
ان يصف لي منها شيئا اما معترضنا في السؤال والجواب لبيان حال الوثوق
 والضبط لما يرويه حتى يتلقى عند بالقبول او حاشيتان متراد فان متدا
 عن الفاعل او المفعول او الواو عن المفعول والثانية عن الفاعل وفي هذا
 خطأ وتكلف فلا روي اول **فقال له كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح**
 سكون العجمة وكسرهما اي عظيما فاذا فتح **فتح اي** معظما في صفاته
 وفي النهاية اي عظيما في الصدور والعيون وان لم تكن خلقت في جسمه
 الضخامة **بلا لوي وجهه** اي يظهر لمعات رابع كالمولود **تلاو القير بالنصب**
 على المفعول المطلق اي لمعان نور القمر **ليلة البدر** اي وقت نهاية نوره
 وغاية ظهوره **فذكر الحديث بطوله** اي كما سرف اول الكتاب وقد مر
 الكلام عليه من كل باب **قال الحسن فكتبها اي** هذه الخلية ذكره بن حجر
 ولما ظهر هذه الرواية **الحسين** اي عند نفسه لترغ الخافض وايصاله
 الفعل على حد واختار موسى قومه ولو ثبت تشديد كتمتها فهو المفعول الثاني
فما ناي مدة مديدة وتليته عديدة فيل اختيارا اجتاده وحده في
 تحصيل العلم جليلة جده **ثم حدثته فوجدته قد سقني اليه** اي الى السؤال
 عند خاله **فساله اي الحسين عما سألته اي** عنده **ووجدته اي الحسين** زابدا
 على في تحصيل هذا العيب **قد سال اجاه اي** علي بن ابى طالب وفي نسخة ابى
 قال الحسن بهذا من قبيل رواية الامام بن عمر بن الامام الحسن بن رواه عن
 الحسين انتهى والصواب انه من رواية الامام كما هو مقرر في علوم الحديث
 مع ان ما بينهما لم يكمل سنة **عن موخله** اي طريق سلوكه حال كونه داخل
 بيته **وعن مخرجه** اي عن الحوار خارج بيته **وشكله** بفتح او في السخ
 المطبوحة والاموال المعتدلة اي وعن طريقه السلوك بين اصحابه في
 مجلسه فمواخى من مخرجه وقال بن حجر بكسرا واه اي حسن طريقته
 رهيته ويجوز فتحه وعناه جنيته المثل والمذهب انتهى ولا معاني

خلاص

للمثل والمذهب هنا اللهم لان نقول المراد بالمذهب المقصد كما فسره صاحب
 النهاية وقالت بن لا يناري شكله معناه وعماسا كل افعاله ونوع
 من المذهب والخروج كظيمها وفي النهاية الشكل بالسكر الذل وبالفتح المثل
 والمذهب وفيه ما يتحقق وقال صاحب القاموس الشكل الشبه والمثل
 ويكسر وما يوافقك وما يصلح لك نقاله هذا من شكلي ومن هواري
 وواحد لا شكال للاموار المختلفة المتشكلة وصورة التي الحسوسية
 والمروية والنشاهة والشكل والناحية والطريقة والمذهب قال ميرك
 وانما اخرج اليه هذه التاويلات لا نه ليس في هذا الحديث ذكر صفة شكله
 مع قوله **فلم يدع** اي لم يتوك على رضى الله عنه **شيئا** اي مما ساله **من**
 او لم يدع حسان منه اي من السوال عن احواله **شيئا** والعجب من شايح
 الظاهر جعل ضمير منه لعلي **والحسين نساء** اي من دخول الله وفي نسخة
 النبي **صلى الله عليه وسلم** وهذا لكان مدخله **فقال** **كانا** او **بفتح** **القرن** ويجوز
 مده اي اذ ارجع الي منزله ودخله **جزا** بتشديد الزاي وفتح الهمزة اي قسم
 ووزع **رجلها** اي زمان دخوله **ثلاث اجزا** اي حصة **لها** اي لعادته
 من طهارة وصلوة وتلاوة ونحوها وهو يدل بعض من كل ان كان عظما
 معدا كذلك وكل من كل ان كان قسما **وجرا** اي للالتفات الي معرفة
 احوالهم وسماع اقوالهم وروية افعالهم ما يتعلق بحسن المعاشرة والمخالطة
 والمخالطة والمداعبة والصاحبة وقد صح انه كان يرسل لعائشة بنات
 لا نصار يطعنن معها وانهما اذا اشربت من انا اخذه فوضع على موضع فيها
 فشرب وعند احد وغيره عن عائشة ما رايت صانعة مثل طعام صافية
 اهلت للنبي صلى الله عليه وسلم انا من طعام فما ملكت نفسي ان كسرته
 فقلت يرسل الله ما كفا ربه قال انا انا انا انا وطعام كطعام وفي رواية
 فاخذتها من بين يديه فضربتها وكسرتها فقام يتلفظ بالبحر والطعام
 ويقول غارت اعمق وهذا من خلقه العظم وحله الكرم وفي الحديث ان
 الغيري ما تواخذه حجب عقلها بما يكون عن الغيرة وفي رواية ان الغيري
 لا تنصر اسفل الوادي من اعلاه **وجزا لنفسك** اي ويفعل فيه ما يعود
 عليها بالتمثيل الديني والاخروي وفصله عن الجز الاول انه لم يحصى
 الشهور بجبال واجب الوجود وصاحب الكرم والجلود في مرتبة جمع
 الجمع والبقا بعدا لغنا فكان الجز الاول محتقيا بحال الغنا المناسب
 لمقام التضرع والثنا والجز الثاني مختص ببقاء الحظ النفساني
 والجز الثالث وهو تعلم الجز المأكلي وهو حال الاضغيا الكمل الذين

رسوله

رتبهم



رتبهم التكميل المناسب لقوله **ثم جز** اي المختص بنفسه الشريفة
 في المرتبة العنيفة المحيطة بالطرفين من الجاهل **بينه وبين الناس** اي
 عموما وخصوصا من الواردين عليه للمتعجبين اليه وهذا معنى قوله
فرد وفي نسخة فبردي فنصرف النبي صلى الله عليه وسلم **ذلك** اي الجز
 الذي بينه وبين الناس **بالخاصة** اي بسببهم **على العامة** متعلق برذات
 ابن الهيثمي فيه ثلاثة اقوال الاول ان الخاصة تدخل عليه في ذلك الوقت
 دون العامة فتستفيد من تحبب العامة بما سمعت من العلوم فكان
 صلى الله عليه وسلم يوصل العوايد الي العامة بواسطة الخاصة ويدل
 عليه قوله فيما بعد يدخلون روادا يخرجون اذلة والثاني ان الباقية
 بمعنى من اي يرد على العامة من جز الخاصة والثالث ان يجعل العامة
 مكانه الخاصة فيرد ذلك على العامة بدلا من الخاصة كما نقله ميرك
 عن المنتقى واما قول بن جرير **جز من جزه** بينه وبين الناس فيرد
 جزين شيئا في قوله ثلاثة اجزا من كلام من هذين لما عاد لشي واحد
 يو نفسه المشرفة كانا يترانه شي واحد فاضح قوله ثلاثة اجزا
 فيرد بصنوع مع انه ليس بهربوط **ولا يدخر** بتشديد الدال المهملة
 علوما في الشئ المعقدة والاصول الصحيحة وان جوز في اللغة اجماع الدال
 فنقول بن جرير هذا بدل معجزة او معجزة اذا صله يد تحرفلت المتادالا
 معجزة ثم هي مملكة وهذا هو الاكثر او مملكة ثم معجزة وادعت ليس في
 محله مع ان قلب التاذ المعجزة غير معروف فالصواب ان يقال في
 الملام ان اصله لا يتخربا لذل المعجزة على انه انتقال من المخزبة
 فقلبت تارة دالة للقاعدة المقررة في علم الصرف ثم قلبت المعجزة لقب
 المخرج ثم اذ نمت في الاخرى للمثالة وجوز بعضهم ان يقبل الدال
 المهملة المنقلبة عن التاذ المعجزة فتدغم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم
 لم يحسب **منهم** اي عن العامة او عن الخاصة **انصل** الي العامة او عن
 الخاصة ثم تصل الي العامة او عنهما او عن الناس **شيئا** اي مما يتعلق بهم
 وفيه نفع بخصوصهم او عمومهم **وكان في سيرته** اي عادته وطريقته
في جزا المهمة اي في خصتهم من الداخلين عليه والواصلين اليه **ابن**
اهل الفضل اي اختار اهل الفضيلة الزائدة حسبا او سقا
 او صلاحا فيقدمهم على غيرهم في الدخول والتوجه والاقبال والمفاضة
 وابلغ احوال العامة **بانه** اي باذنه صلى الله عليه وسلم لم في ذلك
 فهو من باب اضافة المصدر الي فاعله وبعده الحقي حيث جعل الصير

ما هل الفضل ولا إضافة الى المفعول وهو خلاف المعقول وفي بعض الروايات
 بفتح اوليه واصله صغار بل والضم ونحوها فالمعنى انه كان يخص اهل
 الفضل باسماه ذلك ويقسمه على قدر فضيلتهم كما يشير اليه قوله
وتسميهم اي فيهم كما في نسخة على قدر فضلهم في الدين وهو بفتح القاف
 مصدر تسميه ورفعته على لا ابتداء والمضارع اليه صلى الله عليه وسلم
 والمفعول مقدر اي ما عنده من خير الدنيا والآخرة وجوز ان يكون
 المضارع الجزرا الذي بينه وبين الناس والظا هراء قوله فضلهم في
 الدين احتراز عن فضلهم في احسابهم وانسابهم بقوله تعالى ان الروم
 عند الله انقلبوا على اعقابهم انهم كانوا خصاياه في الدنيا وهم
 في الآخرة اعداء سلام اذ انقلبوا **انقلبوا** انما انفصل ما بالجملة او اي ففضلي اهل
 الفضل او لا يحاب او الناس **والمجاهدين** الواحدة **وبينهم** **والمجاهدين**
والمجاهدين والمجاهدة اسم من الدينوية والخرافة **فمنها** **فمنها** اي
 يجعل نفسه مستعولة بل في الحاجة من بعده او يستعملهم ويستعملون
 به على قدر الحاجة ولا اول اظهر لقوله بهم وان كان المتبادر هو الثاني
 للمتناعل **ويستعملهم** من الاستعمال وفي نسخة بفتح اليا والضم من
 السفل اي يجعلهم مستعملين **فيما يصلحهم** قال الحنفي وهذا اولي مما
 وقع في بعض النسخ ويستعملهم من الاستعمال فانه قالت في التاج الاستعمال
 لغة ردية في السفل انتهى وقالت ميرك في النسخ الحاضرة السموعة
 المصححة بضم الياء من الاستعمال وقال الجوهر في قد مشغلت فلا من
 فانا شاغل ولا تغل استغلت لانها لغة ردية انتهى فعلى هذا ينبغي ان
 ان تفرا هذه الكلمة بفتح الياء من الجرد وان صححت الرواية بالضم
 فلا ينبغي الاطلاق الرواة عن تلك اللغة وقد قال صاحب القاموس
 اشغله لغة جيدة او قليلة اوردية قلت لو صححت الرواية لكفر
 من قال بالوردية والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان يجعل الداخلين
 عليه مستقولين فيما يصلحهم وفي نسخة اصليهم في دينهم وديارهم
 واخوانهم ثم قوله **ولا حمة** بالنصب عطف على الصبر المصوب في يصلحهم
 وهو من قبيل عطف العام على الخاص سواء كانت الامة المرعوة او
 الحاجة او الهام منها **من سألهم عنه** قالت الحنفي من بيكان لما في قوله
 ما يصلحهم يعني ان ما يصلحهم والامة هو مسألهم عنه وهذا اولي
 مما وقع في بعض النسخ عنهم بدل عنه ولعقبه بل بخبر ان الصواب
 ان من تعلبية والمعنى من اجل سؤالهم عنه اي عن ما يصلحهم وفي نسخة

اي عن



اي عن ما يصلحهم وفي نسخة اي عن احوالهم انتهى ووقع في كتاب الوفا
 ابن الجوزي فيستعملهم فيما يصلحهم من مسألته عنهم واخبرهم بالذي
 ينبغي لهم انتهى **واخبارهم** بتكسير الهرة محرورا على ما في الأصول عطف على
 مسألتهم ولاضافة اما الي الفاعل اي اخبارهم اياه صلى الله عليه وسلم
بالذي ينبغي لهم في هذا من قبيل عطف التفسير والمعنى اخبارهم بالذي
 ينبغي لهم اي لمن هو ليس بما ضل هو غايب فعمل هذا قوله **ويقول**
 اي بعد الاشارة له **ليبلغ الناس** **هذه** **الغاييب** كما ليس له او المفعول يعني
 اخباره صلى الله عليه وسلم اياهم فهو عطف على مسألتهم بالذي ينبغي لهم
 فتكون هذه اشارة الى جواب مسألتهم وهذا الوجه اخيد كما افاده كذا
 قال ابن حجر واخبارهم مضان للمفعول وفاعله النبي صلى الله عليه وسلم اي
 رمن اخباره اياهم فهو عطف على مسألتهم وزعم عطفه على ما يصلحهم
 تكلف غير مرضي وفي نسخة وباخبارهم عطف على بهم وهو ظاهر بل
 لو عمل عليه النسخة الاولى لكان اوضح انتهى وبعده لا يخفى ثم قوله
 ليبلغ يتشبه باللام من التبليغ ويجوز تخفيفها من البلاغ ويساعده
 قوله **والمفوف** اي ويقول لهم ايضا او صلواي **حاجة من يستطيع للاعنا** اي
 من الضعفا كالنساء والعبيد والامه **فانها** اي الشاى **من ابلغ سلطان**
او واليا او قادرا **حاجة من يستطيع للاعنا** اي من دينه او دينوتية
ثبت له **قد ميب يوم القيامة** اي على الصراط له لما حركها في البلاغ **حاجة**
 هذا الضعيف ومضى بها في مساعده المديف جوزي يعود صفة
 كاحلة تامة لها وهي ثباتها على الصراط يوم تولد فيها لا قدام جزا وفاقا
ولا يذكر بصيغة الجمل اي لا يحكى عنده **لا ذلك** اي ما يذكر من حاجة
 الناس والاحتياج اليه وقال الحنفي اي ما يصلحهم وهو بعيد جدا العصر
 غالي واذا في المعنى لا يذكر عنده لما يفيدهم في دينهم وديارهم دون
 ما لا ينفع فيها كالامور المساحة التي لا فائدة فيها فانها كانت لا تذكر
 عنده غا لا تامة وايها في شغل ساغل عن ذلك **ولا يقبل من احداي** من
 كلام احد شيئا **غيره** اي غير ما يتعلق بحاجة احد هذه الجملة كالموكدة
 ما قبله **يرطونه** اي الناس **عليه** **رواذا** بضم فشد جمع رايد بمعنى طالب
 اي طالبين للمنافع والحكم المشتملة على اتم ملامت من الحاجات المدا فحة
 عن التزم والرايد في الاصل من تقدم القوم لستقر لهم الكلال ومساقط
 القيت واستعبر هنا لتقدم افضل اصحابه في دخول عليه
 ليستعيدوا ويقيدوا **سائر الامة** ولتكون اسباب الوفا بهم من اذوق

في المبالغة ومواقع الظلمة **والمفترون** **الامني ذوق** بفتح اوله فقال بعني
مغفول من الذوق وتبع على المصدر والاسم اي من مطعوم حسي على
ما هو الغلب او معنوي من العلم والادب فانه يقوم لرواحم مقام
الطعام لاجسادهم وعن معنى بعد كقولهم تعالى طبقا عن طبق وقال
ميرك في الذوق قد يستعار كما في القران فاذا قوما الله لباس الجوع
والخزف اي لا يقنون من عنده الا وقد استفادوا علما جزيلنا وخيرا
كثيرا ويلاجه قوله **ويخرجون** اي من عنده **ادلة** جمع دليل اي هداة
للناس كما ورد في كافي كالنجوم بايم اهتديتم قال ميرك الرواية
المشهوره المسوغه الصحيحة بالادل المملة والمراد انهم يخرجون من
عنده بما قد علموه فيدلون الناس عليه وينبئهم ويجمع دليل
مثل شحج واشحة وسربر وسررة وذكر في المنتقى للعلامة سجد
الدين الكازروني وبالغال الجملة ان يخرجون متعظون بما عطاوا
متراضعين من قوله تعالى اذله على المؤمنين وهو حسن ان ساعدته
الرواية التي واقول فعلى هذا يناسب قوله **يعني من الخبر** لان
يقال المعنى كما بينت على الخبر قلت المظهر حينئذ ان يكون على معني مع
كقوله تعالى واخي المال على حبه والمراد بالخبر العلم او اراة الخبر وقده
لم هله والحاصل ان يكون لا يزيد من زيادة العلم في تواضعها واستغفار
لم عنها واستكبارا كما رواه اديلي في مسند الفرق عن علي كرم الله
وجهه مرفوعا من ازاد علما ولم يزد في الدنيا زهدا لم يزد من الله
لم بعد **قاله** اي الحسين **فما** اي **اي عن مخرجه** اي عن الطوار
زمان خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم **كيف كان يصنع فيه** قالان على
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرجون بضم الزاي وكسر هاء اي يحفظ
لسانه **ايما بعينه** بفتح اوله اي بعينه وينفعه **ويولفهم** عطف على
يعنيه او على يخرجون وهو المظهر وهو بفتح الهوة ويجوز ابداله واوايشة
اللام من الالفه اي يجعلهم رحما ويجمعهم كما هم نفس واحدة من الفت
بين الشينين تالفا ويقال ايضا اي الف مولفة اي مكلدة اي ويكلمهم
في مرتبة الفتة واعزب الحنفي حيث قاله اي يعطهم الوفا مع عدم
ملايمته لقوله **والمفترون** بتسديد الفاء اي لا يلقون في فعله وقوله
بما يجعلهم على النور كما قال تعالى فحقه وتولت نظا غليظ القلب
لا نفسوا من حركته وقد ورد ليكرهوا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا
والجدا الحنفي من قوله والمعنى لا يفضل بعضهم على بعض في الحساب مع



انه بنا فيه قوله **ويكرم** من الماكر اي يعظم **ليرى كل قوم** اي بما يناسبه
من التعظيم والتكريم وقد جاء في حديثه له طرق كثيرة كاذان يكون
منافرا اذا التاكر ليرى قوم قائلوه وهو فضله وسار وسكا وحسنا
فالعنى كما قاله بن حريز يجعلهم الفهم مقبلين عليه بكميتهم ويولف بعضهم
على بعض حتى لا يبقى بينهم نبا عنى بوجه ومن ثم امتن الله تعالى بقوله
الف بيه قلوبكم وما قبل ان معلى يولفهم الوفا فهو لا يوافق للغة ولا
الراد لذي النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يتالف بالمال حياة اصحابه
ممن لم يتمكن بالسلام منهم تمكنه في غيرهم ومن ثم قالت صلى الله عليه وسلم
اي اعطيت الرجل غيره احب الي مما فانه ان يلبه الله على وجهه في نار
جدهم **ويولف** بتسديد اللام اي يجعل كرمهم **وايما عليهم** وهذا من حسن
نظرة وعظيم تدبيره فان القوم طوع لكثيرهم مع ما فيه من الكرم المقضي
لم ان يتقدم **ويحذر الناس** بفتح الذا من الجذر بمعنى الاحتراس والبعاد
الحنفي في جعله بمعنى التقاوت في نسخة من النسخة بفتح خواتم قال ميرك
المراد به على فتح الباء والذال وتخصيفا على ان يكون معناه معنى قولهم
وعجز من منهم اي يحفظ نفسه من اذاهم او مع تقورهم وانما روي بضم
الياء وتشد يد الال وكسرها فيكون منعديا الى مقولين والمرجوا
ان لا يكون به باس له ثمهما امكن عمل كل لفظ على معنى على حدة كان
اولي فيكون معناه انه كان يحذر الناس بعضهم من بعض وبما مرهبر
بالعزم ويحذرهم ايضا منهم ويحتمل ان يكون المعنى على هذه الرواية
انه يحذر الناس من عذاب الله وعقابه فتكون التحذير بمعنى التحذير
ودفع في بعض الروايات ويحذر الناس الفتنة فان فتح هو فهو وحده
اخر قلت ان يقال المراد بالتحذير المعنى العام والله اعلم ولما قوله ميركاه
ان التحذير بمعنى التحذير بمعنى حسن لكن لا يلائم المقام ولا يظهر وجهه في
المرام والمراد انه يحجز من منهم احتراسا **من غير ان يطوي** بكسر الواو اي
يجمع **على احد منهم** اي من الناس وهو ظاهر وفي نسخة منه اي من الناس
وفي اخري من اجزيم **بكره** بكسر فسكونه اي طلاقة وجهه وساسة
بغيرته وفيه دفع قوم نسا من قوله يحترس ولذا ادره بقوله **واخلفه**
بضم الخاء او ضم اوله اي وكا حسن خلفه **وتقدم اصحابه** اي يطلمهم ويسال
عنه حال فيهم فان كان احد منهم مريضا يعوره او مسافرا يدعوا له
او ميتا فيستغفره **ويسال الناس** اي عموما وخصوصا **عما في الناس** اي عما
وقع فيهم من الحجاب والمساوي الظاهرة ليدفع ظم الظالم عن المظلوم او

عمالهم متعارف فيما بينهم وليس المعنى ان يتجسس عن عيوبهم ويتخفى
 عن ذنوبهم **وعسر الحسن** بتشديد السين من التمسك اي يحكم بتسني
 الحسن او يئسبه اليه **وتقوية** من التقوية اي ويظهر تقويته بدل لبيل
 منقول او معقول **وتيق القبيح** بتشديد الباء من التقيح **ويوقب** بتشديد
 الميم وتخفيفها من التوهية والميم اي يفتعه وفي بعض النسخ بالوجهين
 من الوهن والماله واحد وقيل اعني يقبل الحسن ويعينه ويرد القبيح
 ويعينه **معتدل الامر** بالرفع على انه خير مقدم هو هو وقوله **غير مختلف**
 عطف عليه وقد صرح الحنفى بان الرواية فيها بالرفع مع ان ظاهر السياق
 نصبه عطفًا على خبر كان وما عطف عليه جازن حرف العاطف ولعل
 وجه العدوه عن نصب الرفع ان تلك الاخبار المتعاطفة امور منظورة
 عليه تارة واصداها اخرى كغيره لسانه وما عطف عليه واما
 كونه معتدل الامر وما بعده في امور لازمة لا يفتك عنها ابد فيعين
 لا فاذة ذلك قطعها مما قبلها وذكرها على هذا الوجه البديع وقد غفل
 عنه بعضهم فقال وكان جملة معتدل الامر معتدلة اي بناء على ما في
 بعض النسخ **ولا يفعل** بالعطف لكن الذي في الاصول المصححة حذف الواو
 فتعرب ما تقدم رآه اعلم ثم ما ذكره بن حجر انه قوله غير مختلف حال مختلف
 للشيخ المصححة وحاصل معناه ان جميع افعاله وافعاله على غاية من
 الاعتدال وهي مع ذلك محفوظة عما ان يصدر عنها امور متخالفه
 الحامل متعارضة الواو خرولا وايل فان تلك ينسأ عن خفة العقل
 وسواها خلاق والمثابيل راما من كالت له الحاسن في جميع اموره منتظمة
 واحواله ملتزمة وما اعتدال الامر وعدم اختلافه واحد فكان الثاني
 موكر الاول ثم اعلم ان قوله ولا يفعل سيكون العيب المعجمة وض الماه
 هو المضبوط في الاصول والمعنى لا يفعل عن مصاحم من تذكيرهم وارسادهم
 ونصيحته وامدادهم **مما فانه يقولوا** اي عنها بنا على مراعاة المتابعة وان
 الناس على دين ملوكهم وان الرديين على باب شيوخهم والنلامذة على طريقة
 استاذهم او خسة ان يقولوا عن الاستفاضة فيقعوا في عدم الاستعانة
 قال الحنفى وفي بعض النسخ بالفاء والعين المهملة على وزن يعلم وبخافة انه
 يفعلوا كذلك ولعل المراد انه كانه يفعل بعض الصادات بنامين الناس
 مما فانه ان يكتب عليهم **او عملوا** بفتح الميم وتشديد اللام من اللام لان قوله
 عليه السلام فذو امن الاعمال ما تطيقون فان الله لا يعمل حتى تلوا في نسخة
 او عملوا بكلمة اول التنوين وقال الحنفى المشكك وهو غير صحيح لثبوت اصل

الفعل



الفعل في جميع الاصول وفي نسخة او يميلوا من الميل اي يميلوا الى الدعة
 وفي الرفاضية وهو يؤيد في الفعلة واخرين من جرحه جعله امثلا
 والباقي نسخا **لكل حال** اي من احواله وغيره **عنده غنار** بفتح اوله وهو
 العدة والتأهب مما يهمل كل ما يقع يعنى انه صلى الله عليه وم قد اعاد
 للا امور اشكالها ونظايرها كذا ذكره ميرك ولا يظهر انه عليه السلام اعاد
 لكل امر من الامور حكما من الاحكام ودليلا من ادلة السلام والمعنى انه
 عليه السلام كان مستعدا لجميع العبادات من الجهاد وغيره **لا يقصر من**
 التقصير وفي بعض النسخ بضم الصاد من القصور وهو العجز وما لها واحد
 وفي نسخة بالواو والعاطفة والمعنى انه صلى الله عليه لم كان يقع منه
 التقصير عمدا ولا قصورا خطأ **عن الحق** اي عن اقامة الحق في سائر احواله
 حتى يستؤنيه لصاحبه ان علم منه شيئا فيه ولا يعطى قدر خصته ولا
 تهاونا وزعم انه لا يقصر اذا كان مخففا صفة غنار ليس في محله لان
 المقام يسوعه بكل وجهه كما هو جلي عند اهله **واجازة** اي ما يجاوز
 الحق ولا يتعدى عنه وحاصله انه لم يكن في فعله افراط ولا تفريط كذا
 ذكره الحنفى وتقفه بن جربانه لا مجال هنا لذكر افراط ولا تفريط
 الجائز ولا تفهنا المتفق ولا يخفى ان هذا هو حد الاعتدال وعدم الاختلاف
 السابق في المقال ولذا يعاقب انسان في حد واحد زاد احدها وحاد من
 الاعتدال ولا خرق في منها واحد عن المراد ويعاقب الاول بانه عضك وحلك
 وتدبيرك اريد منا والثنان في بان حلك وحلكك ورجلك اكرمنا **الذي**
يلونه من الولي بمعنى القرب اي المقربون له **من الناس خارجهم** اي خارج
 الناس وهو خبر الموصول ومنه بيان له **افضلهم عنده اعلم** **تضاحجة** اي
 المسلمين وهي ارادة الخبر بالنصوح له وقد ورد حديث صحيح الا انه ليس بالنصيحة
 وكثرة تلاثا **وافضلهم عنده منزلة** اي مرتبة **واستهم** **مواساة** اي بالنسي
 والملك لقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة **ومزارعة** اي
 معاوضة في مهمات الامور لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وكلاهما
 بالواو فان المواساة بمعنى المواساة في الامور كما لعاشق والوزن يقاات
 استهه بال مواساة اي جعلته اسوق فيه فاصلا بل لا يمز تقبليت واوا
 تخفيفا كما فزار رشي ما تواخذنا بالواو مع ان المواخذة مهورزة لا غير
 على ما صرح به صاحب القاموس ويمكن ان يكونه الازدواج او بنا على انه
 لغة ضعيفة فيه واما الموازنة فهو من الوزر وهو الذية بوزن المير
 اي يعارزه او يحمل عنه وزره وثقله بمساعده ترقيما يتقل عليه

من الراي **قال** اي الحسنة **فقال** اي عليا **عن مجلسه** اي عن احواله صلى الله عليه وسلم في وقت جلوسه **فقال** اي علي **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم** **يقوم** اي عن مجلسه **ويجلس** اي في موضعه **الاعلى** ذكر اي على ذكر الله كما في نسخة وفي عدم ذكره **ولا** على كمال ذكره **والجار** تتعلق بكلا الفعلين على سبيل التنازع **واذا انتهى** اي وصل الى قومه اي جالسهم واعزب الخفي حيث قال اذا بلغهم يقال انتهت اليه الخبر فانتهى ونشأهي اي بلغ ذكره الجوهرية ووجه عزابته ان انتهى حينئذ عطارد فكيف يكون متعديا بنفسه **جلس** حيث انتهى به اي بالنبي صلى الله عليه وسلم خلا فالن توهم انه الصبر للجلوس **المجلس** وهو كسر اللام موضع الجلوس وفتح اللام المصدر على ما ذكره الجوهرية لكن الرواية هنا بالكسر والمعنى انه صلى الله عليه وسلم كان يجلس في المكان التالي اي مكان كان وان شرف المكان بالكنى او لم يطلب الصدارة بله على ان التواضع وحسن المعاشرة ويؤيد قوله **ويامر بذلك** اي بالجلوس عند منتهى المجلس وقد روي الطبراني عن شيبه بن عثمان مرفوعا انتهى احكم الى المجلس فان رجع له فليجلس **ولا** فليظروا اوسع مكان يراه فليجلس فيه **يعني** كل جلسا يما في كل رده من جلسا به **بصحة** اي يحظه والبادخلت على المنعول الثاني من باب اعطيت تاكيدا وقيل انه لغة قليلة وجوز ان المعنول مقدر وقوله بنصيبه صحته اي شيئا بقدر نصيبه وانورد الصبر في كل اذا اضيف الى جمع قلت علوان المراد كل فرد من افراد الجمع والجد الخفي في قوله والصبر في نصيبه ليس للملكة للجلسا به بل لما يفهم ضمنا هذا مكل قوله الترتيب جعل كل في مرتبته واخطه فانه يتفك في مواضع عديدة انتهى وبعده لا يخفى **يجب** بفتح السين وكسره ربهما قرى في نسخة اي لا اظن **جلسه** اي مجالسه صلى الله عليه وسلم والامانة للمجنس ان احد اي من امثاله **الرم عليه** عليه السلام منه اي من نفسه **من جلسه** اي جلس معه وفي نسخة من جلسه بالفاء **او اوصاه** اي راجعه **في حاجة** للتتبع وابد الخفي في تجوزها للشك **ساروا** اي غلبه في الصبر ذكره الخفي وهو غير صحيح لان المفاعلة اذا لم تكن المفاعلة هي للمبالغة فالعنى بالرفع في الصبر معه وعلى ما يصدر عنه حيث لا يبادر بالقيام ولا يقطع له الكلام بل يستمر معه **حتى يكون** يروي المجلس والمناخرا **النصرف** اي عنه حتى انه عليه وسلم الرسول عليه السلام وهذا مستفاد من تعريف المسند مع صبر الفصل وقال بن جرد وهذا يتعلق بجالسه واما فاوضه فالمراد

بصارة.



مصابرة فيه اثم يصبر لمنا وضته حتى ينقضي كلامه اقولك والاظهاره صلى الله عليه وسلم من كمال خلفه وحسن معاشرته بمصا برة حتى يصرف له حتمال عروض حاجة اخويه والله اعلم **ومن سانه** **خارجة** **برده** بفتح الباء المسددة ويجوز ضمها وسبق تخفيفها اي لم يصرفه **الامانة** اي بتلك الحاجة عينها **او بغيره** اي حسن لا بمسور حسن **من القول** اي بالوعد او بالسنة او بالرهبة عن الدنيا والرعنة في العقبى وهذا استفاد من قوله تعالى **واما نفرضن** عنهم ابتغار حمة من ربك ترجوها فقل لم قوله مسورا **قد رجع** بكسر السين المتخفة اي وصل **الناس** اي اجمعين حتى لما فاقين لكونه رحمة للعالمين **بسطه** اي جوده وكرمه او انبساطه **وخلفه** اي وحسن خلفه فالمراد امتداده الظاهرة والباطنة **فصار لهم** **ما في السقفة** كما قرى قوله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم واروا جدها منها تم وهو اهلها **وصاروا** اي صابها او امته **عنده** **في الحق** **سواء** اي مستويين لا يميزهم كما لا يميز صاحب النجاة وفحديث على رضى الله عنه كان يقول حديثا الارض الكوفة سواء **مجلسه** **مجلسه** **علم** وفي نسخة مجلس **حرم** **وصبر** **لما** **اي** منهم على ما يقع في ذلك المجلس **ما ترفع فيه** اي في مجلسه **الاصوات** لقوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي المية **ولا** **نوب** **بهم** التناووسكون الهمزة ويجوز ابداله واو وفتح الواو حذرة من الابن وهو العيب والتمية اي لا تقذف ولا تعجب كذا في الفائق وقيل اي لا تعرفوا ولا تذكر بفتح فيه اي في مجلسه **الحرم** بضم الهمزة وفتح الراء جمع الحرمه وهي ما لا يحل انتهاكها وقيل المراد بها العبايج وروي بصحتمين فالمراد به النساء وما يحيى على ما في القاموس والى صل ان مجلسه صلى الله عليه وسلم كان يصان من رخت القول وخصي الكلام وما لا يليق بمقام الكرام يقال ابنت الرجل اذا رمته بخلعة سوا ورجل ما يوك اي مقدوف بها وفي المتن في توصف بشروا الحرم النساء ذكره ميرزا وفي القاموس من ابنت بشو يابنه ويابنه انتمهم فهو ما يوك يجبروا وبشر فان اطلقت فقلت ما يوك فهو لبشر واسمه وابنه عابه في دجبه **واستى** بضم اوله او سكون نون وفتح مكنته اي لا تشاع ولا تغار **فلتات** بضم الفاء اللام اي زلاته ومعابيه على تقدر وجود وقومها جمع فلتة وهو ما يبدا من الرجل من سقطه وفي الفائق الفلتة الهفوة اي القول على غير روية والصبر في فلنته راجع الى المجلس الذي تقدم السؤال عنه اي سقط عن احد جلسا به سقطه سترت عليه فلم يحرك عنه كذا ذكره في المتن وذكر

ايضا

عدة

في النهاية ان الفلانة الزلت جمع فلانة والمعنى لم يكن في مجلسه زمان
 فتكلم انفق فالنفي توجه الى القيد والمقيد جميعا كما في قوله تعالى وما للظالمين
 من حميم ولا شفيع يطاع واقوله سبحانه لا يسألون الناس الخافا فكان
 الخنفي ما يبلغه هذه الفائدة من جملة القاعدة ولذا قال بعد نقل ما في
 النهاية هذا حسن من حيث المعنى وكان لم يحافظ فيه القاعدة القليلة
 بان النفي انما يتوجه في الكلام على القيد كقوله ثاركا قال نقلنا عن
 ابن ابي عمير ان لم يكن في مجلسه فلتات فتشئ فالنفي واقع على الفلتا
 لا على المذكور وان النفي الموصوف انتفت الصفة كذا في العجيب وفي القاموس
 تحت الحديث حديثه واسأعه والنساء ما اخبرته عن الرجل من حسن
 اوسو وشتيت الخبر نسوته انتهى فهو اوبى او ما يبه وفي النهاية
 نشوت الحديث اطهرته واما ما ذكره بن جهم من قوله نشاتوا اذا تكلم
 بفتح فم ارنقله مساعدا صريح **منقادين** اي سوا فقيين كان خبر
 لكان المقدر اي كانوا منقادين فيه كذا ذكره الخنفي ولا يبعد ان يكون
 حالا والمعنى حال كونه اهل مجلسه متقادين او متساوين لا يتكبر
 بعضهم على بعض بل الحسب والنسب بل كانوا كما قال **نيفا متلوثان** يفضل
 بعضهم على بعض **فيه** اي في مجلسه **بالنقوي** اي وما يتعلق بها علماء وعلماء
 وفي نسخة يتعاطفون بدل يتفاضلون وهو ترتيب منه في المعنى
 وملايم لقوله **منا منقوي** وهو حال من فاعل الفعل المتقدم او خبر كما نوا
 مقدر **ابو ذر** فيه **الكبري** اي عمر او قدرا **ابو حمزة** فيه **الصغير** بناء على
 ما ورد ليس مناس من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا كما رواه المصنف
 عن النبي في جامعه **ابو ثورون** من الايمان بمعنى الاختيار وهو ميموز ويح
 ابداله اي يختارون **والحاجة** اي على من ليس بذي حاجة صريح **ويحفظون**
الغريب اي يراعونه ويكرمونه وينقرونها اليدما يعلون من مواساة
 صلى الله عليه وسلم مع الغريب او يحسنون بحفظ الغريب من الغراب المذكور
 في مجلسه عليه السلام **حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع** بفتح موحدة
 وكسر زاء فاختنية فعنه مهله **حدثنا بكر بن الفضل** بتشديد الضاد
 العجز المتقو حة **حدثنا سعيد بن قباد** عن **اسي بن مالك** قال **قال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم لو اهدني بصيغة المجهول اي لو ارسل هدية الى الكراع
 بضم الكاف وهو ما دون الركبة من الساق على ما في النهاية وما دون الكعب
 منه الرواية على كافي المغرب **لقلت** اي نظرا الى تعظيم الله ولعمته وتوابعه
 في مخلوق الله بنا المحبته وتخلقا باخلاق الله خوفه قال تعالى وان تكلم



حسنة ايضا عفا ويوت من لدنه اجزا عظيما من الخلق اجمل قبول
 القليل وجزا الخليل **ولودعيت عليه** اي اليه كما في نسخة **حيت** اي الذي
 ولم اذكره على داع ولو كان حقا وكذا على مدعوا اليه ولو كان صغورا وفي
 الجامع الصغير ان الحديث بهذا اللفظ رواه احمد والترمذي وابن حبان
 عن اسن قال ميرك وردي في شرح السنة ايضا عن اسن قال رات النبي
 صلى الله عليه وسلم يرتب الحمار العربي ويحيب دعوة المملوك ويتام على الارض
 ويجلس على الارض ويأكل على الارض ويقول لودعيت الكراع **حيت**
 ولو اهدت الى ذراع لقلت واعلم انه روي البخاري في صحيحه من هذا
 الحديث جملة لودعيت الاخر بهذا اللفظ من حديث ابي هريرة قال العسقلان
 زعم بعض الشعراء ان المراد بالكراع المكان المعروف بكراع الغنم وهو موضع
 بين مكة والمدينة وزعم انه اطلق ذلك على سبيل المتباعدة والما جاسة
 ولو تعد المكان لكان الاجابة مع ختارة النبي اوضح في المراد ولهذا ذهب
 الجمهور الى ان المراد بالكراع هنا كراع الشاة قاله وحديث اسن المذكور
 في الشاهي بل ويؤيده قال ميرك قد اختلفت الرواية عن اسن كما ترى ففي
 التاييد تامل اقول تا تامل فان وجه التاييد في السائل ظاهر غاية
 الظهور فانه لما قال لو اهدني الكراع لقلت فلا شك ان المراد به كراع الغنم
 كما تقدم فكون نصا في المقصود والله اعلم **حدثنا محمد بن بكير** **حدثنا علي**
الرحمي **حدثنا اسين** عن **محمد بن اسن** قال جاني رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لعياذني
 الدعوة **عن جابر قال جاني رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي لعياذني
ليس براكب **يقول** **ابو ذر** بكسر موحدة وسكون زاء وفتح ذال معجمة
 وهو الفرس العجمي وهو اصغر من العربي ومجيئه صلى الله عليه وسلم بدونها
 دليل على تواضعه وارادة كمال اجره هذا وقد قاله صاحب الضحك
 البرذون الدابة وقال صاحب المغرب البرذون التركي من الخيل والجمع
 البراذين وخلافا العرب واللاتي برذونه قال ميرك ولعل معاني
 الحديث ان الركوب على البغل والبرذون لم يكن من العادة المستمرة له
 صلى الله عليه وسلم وقال الخنفي على المل من قبيل عطف العام على الخاص
 فالمعنى ما جاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس براكب دابة امثلا
 وعلى السا في فالظاهر انه جاء راكبا لكنه ليس براكب بغل ولا فرس
 اقول الصواب ان المراد انه كان ما سقا طالبا لزيد الثواب او نواضا
 لرب الارباب او تخشا للخلوف من الاصحاب وبدل عليه رواية البخاري
 عن عبد الله بن محمد بن سفيان بهذا الاسناد تعرضت مرضا فأتاني

النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابوبكر وهما ما شيان فوجدت ان
 اعني علي فتوضا النبي صلى الله عليه وسلم ثم صلب وصنوه على فقال
 فاقتت الحديث قالت مارك وهذه الرواية صحيحة في انه صلى الله عليه
 وسلم جاء لعيادته ما شيئا وفيها ابطال ما توهمه بعض المتعددين من
 انه ركب ليس براكب بغل ولا برذون بناه على تفسير صاحب المغرب
 وغفل عن ان الكلام خرج بمخرج الغالب وان خصوصية البغل والبرذون
 ليس بمزاد انتهى وهو ظاهره انه ادر كروب غيرها لئنه بقوله جاء
 ركبنا على حمار او ناقه مثلا **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخونا ابو نعيم**
بالصغير انا وفي نسخة حدثنا يحيى بن ابى الصيمم الطمار قال سمعت يونس
ابن عبد الله بن سلام يفتح سين وتخفيف لام في التقريب يوسف بن عبد الله ابن
سلام لم سألني المديني ابو يعقوب صباهي صغير وقد ذكره العجلي في ثقات
التابعين وانت تعلم ان هذا الحديث يدل على الاول قال ميركاشاه
واختلف في صحبته فاشبهتها البخاري ونفاها ابو حاتم قال ابو يونس
سما في رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف والتعدني في حجره يفتح الحاء
وكسر هاء ذكره ميركاشاه في المغرب جرحا لئنه بالفتح وانكسر حضمه
ولم يوادون ابطال الكسح وفي القاموس نشأ في حجره وجره اي حفظه
وسنزه وفي النهاية الحجر بالفتح المنع من التصرف واليتمية في جرحها
يجوز ان يكون من جرح النوب وهو طرفه المقدم لانه لا يمان يرب
ولوه في حجره والحجر بالفتح وانكسر النوب وان عرب بن جرحي نقله ان
الحجر بالفتح ما بين يديك وبالفتح فوج الراه وكلية انهما الحصن
ومسح اي النبي صلى الله عليه وسلم على راسي اي يده لشمول الحركة وفي
رواية الطبراني بزيادة ودعالي بالهوك وفي الحديث بيان نواضعه
وحسن خلقه **حدثنا اسحق بن منصور حدثنا ابو داود ابياتا وفي**
نسخة اخونا الربيع وهو ابن جيج حدثنا يزيد الرقاشي يفتح الراء
وتخفيف القاف عن ابن مارك ان النبي صلى الله عليه وسلم حج على رجل
يفتح فسكونه اي قلب يفتح راء وتشد يد مملكته اي خلق عتيق
وتعطيفه اي وعلى تعطيفه فيفيد انها كانت ثوب الرجل وانه صلى الله
عليه وسلم ركب فوقها انه ليس لها على ما سبق تحقيقها **كنه ترمي بضم**
نوك وفتح اي يظن **ثمنها اربعة دراهم ذكره ميركاشاه وقالت الخنفي**
روي مجهول معناه نظن ومعلومك معناه تعلم وتعتقده انه الروية بمعنى
لا بصار يتعدى الى المفعولين قاله والحديث بظاهره يدل على ان

ثمنها



ثمنها اربعة وهذه اذ لا يراهما سق من قوله وعليه تعطيفه لا نسوي
 اربعة دراهم ولو كانت القصة متعددة فاثبات المسألة على التناول
 والمسألة في حقه وفيها على المناقفة والمماسكة **فما استوتت به راجلته** قال
 التوربستي اي رفعت مستويا على ظهرها وقالت الطيبي قوله به كمال
 اي استوتت ملتصقة به ويحتمل ان يكون البالدنقبة ثم الراحلة من
 البعير القوي على المشفار وفي حال الذكر والمني فيه سواء والمهاقبة
 للباغية كذا في النهاية وقد ورد ان الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
 الغنم فلما للتفصيل وخواه **قال** اي النبي صلى الله عليه وسلم **ليتك** اي
 اقامة على اجابتك بعد اقامة من اللب بالحاه اذا قام البيت على ذمته
 الباي بعد الاب **نسخة لا سمعته فيها وا** ريبا بالهز وهو المواقف للفرات السعة
 واما ما ضبطه في الاصل بالياء فلا وجه له اذ اصحح يد المغرب بان البيا خطأ
 وان كان قوله غير صواب اذا قرأ ابو جعفر من العشرة بالياء والله اعلم
حدثنا اسحاق وهو ابن منصور على ما في نسخة **حدثنا عبد الرزاق امانا**
وفي نسخة اخبرنا معمر بن ثابت البناني عن الموحدة وعاصم بن مولى الصديق
ما لم يمتدحور عن ابن مارك ان رجلا خطا وعارس رسول الله صلى الله عليه
قبل هذا الحيا من مواليه وقد مر حديثه لكنه ذكره ابن خزيمة ولا على
مزيد نواضعه صلى الله عليه وسلم **تفوق له اي لاجله وفي نسخة اليه اي الى**
حانبه **شريد اي خيما مرزوقا بلحم ومرفقة عليه **بما كان** اي رسول الله صلى**
الله عليه وسلم وفي نسخة بالواو ويدل الغايب **خذ الدبا وكان يجب الدبا قال ثابت**
سمعت انا يقول **فامنع لي طعام **اقدر** بكسر الدال ومانافه اي ما طعم في طعام**
من صفة التي استطيع على ان يصنع فندوبا **لا صنع بصيغة المجرول فيها**
حدثنا محمد بن اسحاق بن عمار **حدثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن**
صالح عن يحيى بن سعيد عن نورة يفتح فسكونه قالت قيل لعائشة ما اذا كان
يعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته قالت كان يسير من البشراي وقد
من انزارة يعمل عمل امثاله **يعمل راسه يفتح فسكونه فكسر ويجوز ان**
يكون من التقلية في القاموس في راسه حثه عن القبل كغلاه اي يفتسيه
توبه ويضليه ويلتقط القبل وهو ايضا في ما قاله بعضهم من انهم يكن القبل
يؤذيه تعظيما له وان عرب بن جرحي قوله ويحتمل ان التقلية من وسخ وجرحه
ويجب شانه بضم اللام ويجوز كسرها **ويخدم نفسه** بضم الدال ويكسر فندا
تعم بعد تخصيصه ونسب بصت الما في الوضوء والغسل على المعضا وجاء في
رواية عنهما ايضا كان يجيظ توبه ويخفف نعله وفي رواية احد ويرقع

تتم

كما في نسخة

رمع الصدق

لوه وة الشاخي قولها رضي الله عنها كان بسر من البشر تمهيد
لما بعده من الخبر لانه لما رأت من اعتقاد الكفار ان النبي صلى الله عليه
ولم يخلق بنصبه انه يفعل ما يفعل غيره من عامة الناس وجعلوه كالمزك
فانهم يرتفعون عن افعاله العادية الدينية تكبرا كما حكى الله تعالى عنهم في
قوله ما لهذا الرسول يا كلى الطعام ويحيى في الاسواق فقالت انه صلى الله عليه
فلم كان خلقا من خلق الله تعالى وواحد من ادم شرفه الله بالنبوة
وكرمه بالرسالة وكان يعيش مع الخلق بالخلق بالصدق فيفعل مسك
ما فعلوا ويحسبهم في افعاله تواضعا وارسادا لهم الى التواضع ورفع الترفع
ويبلغ الرسالة منه الحق الى الخلق كما امر الله تعالى فلما انا بشر مسك يوحى
الوانا الهك واحد **باب ما جازى خلق رسول الله صلى الله عليه وآله**
فانها لية في الخلق بالفضل وبضمتين السجية والطبيعة والمروة والدين وحقيقته
انه لصورة الانسان الباطنة وهي نفسه او ما فيها ومعانيها ولها اوصاف
حسنة وقبيحة والمواب والعتاب يتعلقان باوصاف الصورة الباطنة
اكثر مما يتعلقان باوصاف الصورة الظاهرة ولهذا تكررت الاحاديث في
مدح حسن الخلق في غير موضع انتهى وعن العسقلاني في حسن الخلق جليل
الفضائل وترك الروايل وسئلت عائشة رضي الله عنها عن خلق رسول
الله صلى الله عليه وآله فقالت كان خلقه القدران يغضب بغضه ويرضى
برضاه وتفصيله انه صلى الله عليه وآله لم كان يتصف بكل صفة حميدة مذكورة
فيه ويحسب عن كل فضيلة ذميمة مسطورة فيه كما قاله الشافعي رحمه
الله في وصف القراء

اولوا البر والاحسان والصبور انتهى جلام بها جاز القرآن بمقتل
عليك بها ما عشت فيها مناسكا وبع نفسك الدنيا بانفسها العلاء
وهذا يحتاج الى تحقيق العلم بمعاني القرآن والتوفيق للعمل بما فيه من جانب
الروح ثم الاخلاص المقرون بحسن الخاتمة بالموت على الايمان وحلته ان
كل حسن الخلق ينال من الخلق على قدر سرعة اقل وسرعة الصدر ومن
تمورد ان قلبه صلى الله عليه وآله لم اوسع قلب اطلع الله عليه ولذا لم يكن
احد من اوليا اهل قلبه وان كان مفرجا عند الله ولديه واختلف هل حسن
الخلق من زينة طبيعية او مكتسبة اختارته فقبل بلاول الخبر انما
ان الله قسم بينك اخلاقك كما قسم ارضك وقيل بعرضه مكتسب لما صح
في خبر الشرح ان فيك خصلتين حبهما الله العز والمناة قاله يا رسول الله
قدما كما ارحميا قاله قدما قال الحمد لله الذي جعلني على خلقين حبهما



قاله حجر فتزود السؤال عليه وتقربوه يستعربان منه ما هو جليل
دمته ما هو مكتسب وهذا هو الحق ومن ثم قالت القرطبي بوجيلة في
نوع الانسان وهم متفارقون فيه فمن علمه حسنه فهو المحمود ولما امر
بالجما هدة حتى يصير حسنا وبالرياسة حتى يزيد حسنه قلت
لما ظهر ان الاخلاق كلها باعتبار اصلها جيلة قابلة للزيادة والتقصان
في الكمية والكيفية بالرمضانة الناشئة عن الامور العملية والعملية
كما يدل عليه العبادة النوية والاشادات الصوفية منها انما عشت لما تم
صالح الاخلاق راة البخاري في تاريخه والحاكم والبيهقي واجد عن ابي هريرة
واخرجه الزبير بلقظ كما رم الاخلاق ومنها ما في مسلم عن علي كرم الله وجهه
في وعاء الافتتاح واهدي الى حسن الاخلاق ما عدي احسنا الى انت
ومنها ما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم كما حسنتا خلقي فحسن خلقي ظالم
زيادة تحسب الخلق على ما يوافقها هر على طبق ربه زدي على علمها
حديث حسن الخلق نصف النبي راة البرقي عن انس ومنها ان من احسن
الى احسن اخلاق راة البخاري عن ابن عمر وهذا لما تقر عند العارفين
ان الكمال في الخلق هو حسن الخلق وهو الخلق بالاخلاق الربانية ولم اذ
الصداية ماعدا اسم الجلالة فانه للخلق قالت العارفي المهروردي في
قول عائشة رضي الله عنها كان خلقه القدران رمز غامض وايضا اخفى الى الخلق
الربانية فاحتمت الحضرة الهتية انه تقول كان ما خلقا باخلق الله
تعالى فعبوت عن هذا بان خلقه القدران استحيان من سجات الجلال
وسنن الجمال بلطف المقال لوفور عقلها وكال ادبها وفضلها النبي
وفيه ايمان الى ان اوصاف خلقه العظيم تتشابه في معاني القرآن وانتقا
وهذا غاية في التوسع ونهاية في الامتداد بهتدي لثباتها كل ما يتوهم
انها انما وهما من من ابتداء وهي ثم وسعت اخلاقه افراد اصناف
بني ادم بل انواع اجناس مخلوقات العلم ولذا ارسله الله الى العرب
والكعبم والانس والجن وسائر الامم والى الملائكة والنباتات والجمادات
كما بينته في شرح الصلوات على ما يدل عليه قوله في صحيح مسلم بعثت الى
الخلق كافة **حدثنا عيسى بن محمد الدوري حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ**
اسم فاعل من امر قرا وهو تعليم القرآن حدثنا ليث بن سعد حدثني ابو عثمان
الوليد بن ابى الوليد عن سليمان بن خارجة بن زيد بن ثابت قال دخل لغير
بفتح على الثلاثة الى العشرة ولا واحده من لفظه على ما في الصحيح على زيد
ابن ثابت فقالوا له حدثنا العارفي وفي نسخة عن رسول الله صلى الله عليه وآله

صان

ص

قال ما زاد احدكم اي شي احدكم وكانهم طلبوا منه منته الاحاطة باحواله
وانفعاله واتواله صلى الله عليه وسلم فتعجب منه ذلك واستنكر الوقوف
على ما هناك ولكن لما كانت من القواعد المقررة مما يدرك كله لا يترك
كله اذ ادهم بعض ذلك على وجه يستحيل في غاية ضبطه ويشعر الى هناك
حفظه حيث قال **كنت جارا** اي في خبره انتم من غيري فبذا دليل على
قربه الصوري واما الشاهد على دونه المعنوي فقول **فكان اذا نزل عليه الوحي**
بعك اليه ارسل احد اليه يطلبني لكتابتها الوحي عالكا فانه من اجل
الكثرة والكره في المباشرة **فكنته** لداي الوحي **فكنا** اي معسر الصفاقة
اذا ذكرنا الدنيا اي ذمها واما مدعا كونها مزرعة الاخوة ومعمل الاعتبار
لرباب المعرفة **ذكرها معنا** والمراد بذكر الدنيا المعينة على احوال العقبين بالعباد
وما يتعلق به من المشاورة في امورهم والتامل والنظر في احوالهم وما
يتوقف عن مصالحهم ولما تمه وسلاحه واما ذلك **واذا ذكرنا الآخرة** **ذكرها**
معنا اي وبينا لنا تفاصيل احوالها وما يترب عليها من الامور المعينة
والمهينة وغيرها **واذا ذكرنا الطعام** اي ضرره ونفعه واداب اكله وسيا
انواعه من التآكل لذة والمسوريات والحوالك وسائر المستلذات **ذكره معنا**
واخاذا في كل من الحكم المتعلقة به وما يتحصل به من منفعة ومضرة على
ما يعرف من الطب النبوي مما يكاد يعجز الواحد عن بيان العلم المصطفوي
قال بن جرد وانا في هذا ما تقر في الباب قبل هذا في احواله في مجلسه
لان ذكر الدنيا والطعام قد يفترون به فوايد علمية اودية ويتقدير
خلوه عنهما فيه جواز خذك الكبير مع اصحابه في المباحات ومثل
هذه النيات واجب عليه صلى الله عليه وسلم **فكل هذا احدكم** بالوضع على
ما هو الثابت في الرواية والرابطة في خبر محمد وفة وقال بن جرد
النسب والتقدم احدكم اياه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** وفيه تأكيد لقيمة
مروته واظهار للاحكام له **حدثنا اسحاق بن موسى** **حدثنا يونس بن بكير**
عن محمد بن اسحاق بن زياد بن اي زياد عن كعب القوفي نسبة او خريطة
مصغر قبيلة معروفة من بنو المدينة **عن عمرو بن اعاص** بالابن في الاموال
المعثرة وقال بن جرد الجمهور على كتابته بالياء وحذف ما لفة كما قرأ بها
السيح في الكبير المتعالي انتهى والمراد بعض السبع لان ابن كثير بيث الياه
فيه وصلا ووقفنا وهذا منه مبني على ان الاعاص اسم العاقل من المعتل
اللام وليس كذلك بل هو الموقوف على ما حققه صاحب القاموس حيث
قال **والاعاص** من قريش او ادمية بن عبد شمس المكي وروم الاعاص وابو

المعص



المعص واليعص وابو العيص **قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل**
بوجهه **وحدثني علي بن ابي القاسم** قال ميرك اشركا على الاصل ومنه
صغرها سورها وبعال خير واخبر وشو واشركي الذي يبالغ في اقل
استعمال انتهى وفي القاموس اشرافة قليلة اوردت في شرحه **يتألفهم**
بهذا اي بما ذكر من الاقبال والكلام والتالف بالمدارة والمياني ليستوا
على السلام كما في النهاية وبجملته استينافية وليس من اسلوب الحكم كما
توجه ابن جرد والضمير في يتألفهم يحتمل ان يعود الى اشرا القوم لانه جمع المعنى
وان يكون عابدا على القوم لانه التالف كان مما تاكله يزيد في التسرير
والمعنى انه كان يتالف القوم اذ ارباب الخير ما يكون اليه فاذا تالف الاشرار
ايضا تالف القوم كلهم وهذا اظهر ليلا يحصل الضرر بالتفقر الطيب
وانما كان يقبل التالف مع المبرر ويكره مع الاشرار لان الصالحا مستقيمون
على الجادة بخلاف غيرهم كما اخبر الله عنهم بقوله **ومن الناس من يعبد**
الله على حرف **فان** التالف لعلية او تفراعية اي فكان **كثيرا ما يقبل بوجهه**
وحدثني علي بن ابي **فكنت** اي من كثرة التنازة الى اني **غير القوم** وسبب انه
كان حديث محمد بالسلام ومن روي قومه من الامام **فقلت يروى الله** اي
بناء على ظنه ونزوده في بعض الاحبار الصالحة **انا خيرا وابوبكر** وفي
نسخة ام ابوبكر كما في البعثة **فقال ابوبكر فقلت يروى الله انا خير**
ام عمر فقال عمر فقلت انا خير ام عثمان فقال عثمان فلما سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصدقتني بتخفيف الراء اي اجاب سؤالي جواب صدقت
وقوله حتى من غير مراعاة ومدارة خلق واعرب سارع حيث قال المعنى
اجابني بسؤال ولم يعنني عن السؤال وفي بعض النسخ صدقتني بدون
الفا وهو الظاهر لان اتيان الفا في جواب لما غير مشهور ولكنه سابق
كما صرح به بعض ائمة النحو وكان الغالب خلافه وكانهم يرد ذلك من قال
انها زائدة او الجواب بعدها مقدر لما سألته فصدقتني نذمت حينئذ
او حذرت فيكون قوله فلوددت عطفها على فصدقتني بالتشديد قبل
وروجه غير ظاهر انتهى وبوجه بان صدقة في ظنه انه خيرا كما جاء به
لجملة بعد اذنة صلى الله عليه وسلم فلذلك لم يعقبه في نطقه الى فضيلته
حتى على الشيخين وعلى هذا معني صحيح فيجعل التشديد عليه ثم كلامه
والمظهر مرامه لانه لم يصدقه في ظنه بل كونه وخطاه في وجهه ثم
في استدلاله على كثره في وجهه واقباله غفلة عن ان المسايخ توجبون
الى المراد الغريب المستبدى اكثر من القريب المنتهي ثم قال واما على نسخة

صه قني بلا فا فكون حملت حالية بتقدر قد سواني ذلك الخفف
 والسددة انتهى وهذا جوابا له كيف يعدل عنه ويجعل حلا ثم يجعل الجواب
 مقدر او يجوز الجواب مع وجود الثاني قوله **فلوردت** بكسر الهمزة والواو
ونبت اني لم اكن سألته ابو حيان لظهور خطأ ظنه او نضيجة من المسر
 الموهبة كقوله اخذاه **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر بن سليمان الضبيعي**
 بضم معجمة وفتح فوحدة عن ثابث عن ابي اسحق بن مالك قال حدثت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشرين سنة كذا في اكثر الروايات وفي رواية مسلم ثمان
 سنين ولعله اسقط السنة المتقدمة وكان عمره حينئذ عشرين سنة وسبق
 تخلفه **فما قالوا في** بضم همزة وفتح فاستددة وكسرها بلا تنوين وبردته
 الثلاثة مقروءة بها في السبع وذكر القاضي وغيره فيها عشر لغات فتح الفا
 وفتحها وكسرها بلا تنوين والثوب فده ست وبضم الهمزة واسكان
 الفا وبكسرها وفتح الفا وفي واو بضم همزة وهو المفعول بضم معنى انضجر
 وانكسر قالت ميرك واصل الالف وسخ الظفر والاذة ويقال لكل ما ينضجر
 ويستقل اوله ويستوي فيه الواحد والتنشئة والتجمع ولذا كروا لثوب
 قالت تعالي ولا نقل لها في وقد ذكرنا بالتحسين انكر ما في فيها ثبع ولا ثوب
 لغة وزاد بن عطية واحده فاجلها اربعين على ما بينه ميرك في شرحه
قط بفتح قاف وتشديد ياء مضمومة كذا في الاصول اي ابداء وجاز فيه
 ضم الطاء المسددة مع فتح اوله وضمه وفتح فسكون اي وكسر مع
 التشديد وعدمه وهي لتوكيد نفي الماضي **وما قال اني صنعته** اي مما
 لا ينبغي صنعه او على وجهه يلقى ان مما ينبغي صنعه او على وجهه يلقى
 فعله **لم صنعته** اي لا يبغي صنعه **ولا اني تركته** وفي رواية تسلم
 وما قال اني لم فعلت وهلا فعلت كذا في رواية البخاري ولم صنعت
 كذا ولا صنعت بفتح الهمزة وتشديد اللام بمعنى هلا وفي رواية لسلم اني
 مما يصنع الحياوم وعنده ايضا ما عملته قال اني صنعته لم فعلت
 كذا وانكي تركته هلا فعلت كذا وعند البخاري من طريق عبد العزيز
 ابن صهيب عن ابي اسحق ما قال اني صنعته لم صنعت هذا وانني لم صنعت
 لم لم تصنع كذا وهذا من كمال خلقه وتفويض امره وملاحظة تقدير
 فيه واما تخويز بن جهرت فالحق وغيره انه من كمال ادب ابي اسحق فيعيد
 جدا من سائر الحديث وعنوان الباب ولعدم تصور ولغيره عشر
 سنين خدم عشرين سنة لا يقع منه ما يوجب تافهه ولا تعريفه مع
 ان المقام يقتضي مدح عليه السلام لا مدح نفسه في هذا الكلام ذكر



اذا اعترضه عليه السلام لا يمكن نفسه في هذه الكلام بالنسبة الى انسى
 انما هو لغرض فيما يتعلق باذاب خدمته صلى الله عليه وسلم وحقوق
 ملازمته بناء على حمله فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية الموجبة للمحقوق
 الربانية ولا فيما يخص حقوق غيره من افراد الامة وانه **كان**
رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا قيل من زاوية ولا
 يحتاج اليه اذ لا يلزم من وجودها وجود غيرها احسن منه لانه اذا قلت
 زيد من افضل مما البلد لم يناف ذلك كونه افضلهم اذ لا فضل المتعدد
 بعضهم افضل من بعض وقيل لان كان للاستمرار والمقام فان كان دايما
 من احسن الناس كان احسن الناس خلقا انتهى وكان مرادهم ان سائر
 المخلوق ولو كان خلقهم احبانا ساء خلقهم زمانا بخلاف حسن خلقه عليه
 السلام فان كان على الدوام كما يدل عليه الجملة الاسمية في القران الكريم
 وانك لعل خلق عظيم يبطل تعقب بن جهرت قوله تأمل يظهر لك ما ديد
 مما لا يخفى على ذوي ذوق سليم قال ميرك وقد ضبطناه بضم الحاء وهو
 له نسبت الى السابق دون نسبتها الى اللاحق ولهذا قال العلامة الكرواني
 ويحتمل ان يكون المراد باحسن الناس حسن الخلقة وهو تابع لا معتد له
 المزاج الذي يتبعه صفا النفس الذي بوجوده الترجحة الذي نشأ عنه
 الحكمة نعم الا ظهر بالضم والله اعلم فقد قالت الحسن البصري حفيظة حسن
 الخلق بذلة المعروف وكذا الذي وطلاقة الوجه قالت القاضى عياض هو مخا
 الناس بالجيد وقال العسقلاني هو اختيار الفضائل واحتجاب الرزائل
 وقد سبق في العنوان ما يستغنى عن زيادة البيان ثم هو تعميم بعد
 تخصيصه لئلا يتوهم اختصاصه بانسى ونحوه **ولم تست** بكسر السين
 ويفتح اي ما لم تست **خرا** بفتح خاء معجمة وتشديد ذى قيل الخراسم
 دابة ثم سمي المتخذ من وبرها فيكون ذروا ناعما على ما في منهاج اللغة
 وفي النهاية الخمر مركب من حرير وغيره وهو متاح انتم يزد الحرير وزنا
 واعيرة بزيادة الظهور فقط انتهى ومد هبنا ان كان السدي حريرا
 والحمة غير متاح وعكسه حرام الا في الحرب **ولا حرير** اي خالصا وفي
 بعض النسخ هنا لفظ قط وفي بعضها بعد خرا **ولا شيا** بضم شين
كانت اي كل واحد وشي **البن من كقول الله صلى الله عليه وسلم** **ولا نسجت**
 بفتح الميم كذا في اصل السيد وفي نسخة بكسرها وقال ابن حجر بكسر الميم
 الاولى ويجوز فتحها انتهى ولا صلح انها متساويان ففي القاموس السلم حسن
 الالف شجمت بالكسر اسمه بالفتح وشجمت بالفتح اسمه بالضم **مسلك** وهو

الخط

طبيب معروف قط **وا عطورا** بكسر فسكون مطلق الطبيب وهو تعميم
 بعد تخصيصه كان **اطيب من عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم** والعرق
 يفختين معروف وفي نسخة يفتح عين وسكون را، فقاؤه والمفتحة الاولى
 وكان طبيب عرقه مما الكرمه الله سبحانه حتى كان بعض النساء ياخذنه
 ويتعطون به وكان من اطيب طبيبه قاله العلماء ومع كون هذه الريح
 الطبية صفتها وان لم يمس طبيبا كان يستعمل الطبيب في كثير من المرات
 ما لغة في طبيب ربحه للاقاذه الملايكة واخذ الوحي الكريم ومجالسة
 المسلمين ولغوا ايد اخري من المقتدا وغيره وقد ورد حبيب اليمين وساكر
 ثلاث النساء والطيب وقره عيني في الصلاة ثم اعلم انه قاله العسقلاني
 في معظ الروايات عشر سنين وفي رواية لسلم من طريق اسحاق ابن
 عبد الله بن ابي طلحة عن ابي اسحق قاله لقد خدمته تسع سنين فقال
 النووي لعل انت اذ خدمت ابي في اشاء السنة ففي رواية التسع لم
 يجهر المكسروا يعتبر السنين الكوامل وفي رواية العشر خبير بها وعينها
 سنة كاملة وقاله العسقلاني والمعايير بينها ان ابتداء خدمته له كان
 بعد قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وبعد ترويح امه ام سيلم باجي
 طلحة في البخاري عن ابي اسحق قاله قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
 ولبيته خادم فاخذ ابو طلحة بيدي الحديث وفيه ان النساء غلام
 كيس فخدمته في الحضر والسفر وامار بالسفر الى ما وقع في الغاري
 من البخاري عن ابي اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب من ابي طلحة لما
 اراد الخروج الى خيبر من خدمه فاخضله النساء فاشكل بعدا على
 الحديث الاول ان بيته قدوم المدينة وبين خروجه الى خيبر ستمائة
 واجليا بانته طلب من ابي طلحة من يكون استن من ابي اسحق واقوى على
 الخدمة في السفر فعرف ابو طلحة من ابي اسحق الفوق على ذلك وانما
 تزوجت ام سيلم باي طلحة بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم با شهر لانها
 با درت الى الاسلام وولد ابي اسحق في تعرف ذلك فلم يسلم وخروج في حاجته
 فقتله عدوله وكان ابو طلحة قد اذخر اسلامه فانفق انه خطبها
 فاسترطت عليه ان يسلم فاسلم اخرج من سعد بن سعد حسن فعلى هذا
 يكون مرة خدمته اثنى تسع سنين واسهر فالفى الكسرومة وجبره
 اخري كذا ذكره ميرك واوردين الخويزي في كتابه الوفا عن ابي اسحق قاله
 خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فاسبني سبعة قط
 وا ضربني ضربته قط وا عيسى في وجهي وا مرقي با مرقط فتوانيت

فعاقتني



فعاقتني عليه فان عاقتني احد من اهله قال وعوه فلو قدر شئ كان حدثنا
 قتيبة بن سعيد واجد عن عبد الصني والحق اي مودي التحديين
 واحد قال حدثنا حماد بن زيد بن اسم يفتح فسكون العلوي يفتح اولها عن
 ابي اسحق ما لك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ابى الشان كان عنده اي
 عنده النبي عليه السلام رجل به اثر صفرة اي من طبيب او زعفران قال
 اي اسحق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يراي غالبيا من عادته لم يباد
بواجه احد وهذا تضمنه في القرب من الواجبة ابلغ من طواجده
 احدا فالعني لا يقرب من ان يقابله احدا بشئ اي بامرا ونهي **بكرهه**
 بكره احد ذلك الشئ والمواجبة المبالغة وقيد فا غالب عادت له ليللا
 يتايبه ما ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاص قاله راي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار
 فلا تلبسها وفي رواية قلت اغسلها قال بل احرقها واعل الامر للامراني
 محمول على الزجر وهو دليل لما عليه اكثر اهلها من تحريم المعصفر **فما قام قال**
للقوم اي اصحابه المحاضرين في المجلس لو قلتم له بيع اي يترك
هذه الصفرة ولو للمتمني او للشرط وجوابه محذوف مثل ان يقال
 لكان احسن واظهار الحديث الاول محمول على الامر المحرم وهذا على
 المحرم المحرم الشئ المكروه اذ وجود صفة من غير قصد التشبيه بالنساء
 مكروه ولا فلو كان محرم كما لم يوحى صلى الله عليه وسلم امره بتزكته الى
 مغارقة المجلس واما قول بعضهم انها كره الصفرة لانها علامة لليهود
 ومحض صفة بهم فليس في محله انه جعل الصفرة علامة لهم انما حدث
 في بعض البلاد كمصر منذ زمن قريب ففي الاول للحلال السوطي اول
 من امر بتغيير اهل الذمة زعمهم امام المتوكل وفا الشكروان لاجت
 اي محلة ليس النصارى العام الزرق واليهود العام الصفرة والسامرة
 وهم طائفة من اليهود العام المجرسة تبعية وسبب ذلك ان مغريا
 كان جالسا بابية القلعة عند بيبس الحان شكري فحضر بعض كتاب
 النصارى بعمامة بيضا فقام للمغربي وتوهم انه مسلم ثم ظهر انه نصراني
 فدخل للسلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون وفا وضد في تغيير زري
 اهل الذمة ليمتازوا المسلمون فا جابه لذلك **حدثنا محمد بن بشر حدثنا**
محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن ابي عبد الله الجدي يفتح الجمع
 والرجال مسنوب الى قبيلة جديدة واسمها عبد بن عبد عن عائشة **انها**
قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فا حشا اي ذا فحش من القول والفعل



وان استعمله في القول اكثر منه في الفعل والصفة **واستفحشا** اي ولا
 متكلفا به اي لم تكن الفحش له خلقيا ولا كسبا قال القاضي الفاضل
 ما جاء في الحد والفوا حش المقايح وبها سمي الزنا فاحشة والمراد
 بالفوا حش في الحديث ذوالفحش في كلامه وفعله والمنفحش الذي
 يتكلف الفحش ويتعمد فنفت عنه صلى الله عليه وسلم الفحش والمنفحش
 به طبعًا وتكلفًا ذكره ميرك **واصحابا في يهوان** بالصاد المهملة المفتوحة
 والياء العجبة المشددة اي صياحا وقد جاء في الحديث سخيا بالسين
 ايضا على ما ذكره ميرك وقال الحنفي في بعض النسخ بالسين المهملة وفعال
 قد يقال للنسبة كمار ولبان وبه اول قوله تعالى ومارك بظلام
 للعبيد وفي النهاية المقصود نفي الصحة نفي المبالغة كما انها نظرت
 الى ان المعتاد هو المبالغة فيه فنضت على صيغة المبالغة والمراد نفيه
 مطلقا وقد يقال الفرض منه التشبيه على انه لو كان في حقه لكان
 كما مالا كسابرا ومكافه على احد التاويلات في الآية المذكورة وقيل
 المقصود من اسأل هذا الكلام مبالغة النفي نفي المبالغة كما في
 قوله تعالى وما انما بظلام للعبيد وقيل في الآية مع المبالغة باعتبار
 المقابلة للعبيد الموجودين بوصف الكثرة وقيل المراد بالمبالغة هنا
 وفي الحديث اصل الفعل وقال ابن جرير عند قوله في الاسواق ليس ممترا
 ساقيا في الدنيا وجمعها حتى يجضر الاسواق لذلك فذكرها انما هو
 لكونها محل ارتفاع الاموات لذلك لساخه الصخب في غيرها وانه
 اذا انفتق فيها انفتق في غيرها انتهى والظاهر بل الصواب انه قد
 احترازه فانه كان يجهر في القراءة حالة الصلاة ويبلغ في اعلانه
 حال الخطبة **وايجزي** بفتح الياء فكسر الزاي في غيرهما من الجزايب
 لا يحا في وايجازي **بالسنة** والبا البادلة والظلال السنة عيني
 المراد بالسنة كل ما عكسه في قوله تعالى وجزاء سنة سية مكها مخفي
 واصح فاجره على الله ولما قالت **ولكن بعفوا** اي بياضه **وتصيح** اي يرض
 بظاهره لما سبق ولقوله تعالى فاعف عنهم واصفح والصفح في الاصل
 المراد بصفح الوجه والمراد هنا عدم المقابلة بذكره وظهر اثره
 ووجه الاستدراك ان ما قيل لكن ربما يوه انه تركه الجزايب مع
 بقاء الغضب فاستدركته بذلك ومن عظم عفو حتى عن اعدائه
 الجاربيين له حتى كسروا رباعيته وشجوا وجهه يوم احد فتشق ذلك
 على صحابه فقاوا لو دعوت عليهم فقال اي لم ارجع لعائنا ولكن

بعثت



بعثت داعيا ورحمة اللهم اغفر لقومي او اهد قومي **تلميح** ما يعنون اي اغفر
 لهم ذنب الكسرة والشجة مطلقا والما سوا كلهم ذكره بن حبان واما
 قوله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق سألونا عن الصلاة الوسطى صلاة
 العصر اللهم املا بطونهم نارا فلا انه كان حق الله فلم يعف عنه وما
 سبق من احقته فساخه ودرروي الطبراني وابن حبان والحاكم والبيهقي
 عن اهل اجارالمهود الذين اسلموا انه قال لم يبق من علامات النبوة
 شي الا وقد عرفت في وجه محمد صلى الله عليه وسلم حين نظرت اليه
 الا اثنين لم اخبرها من بضم الموحدة اي لم اخبرها بسبق حمله
 جملة اي ولو تصور من جملة او مراره بالجميل الغضب ولا يزيد
 سدة الجميل عليه اهلها فكننت انظف له ان اخالطه واعرف حله
 وجملة فاينعت منه تمرا الابل فلما عطيته الثمن فلما كان قبل حمل الابل
 بيومين او ثلاث انتيت فاخذت بجامع قيصه وردايه ونظرت اليه
 بوجه غليظ ثم قلت لا تقضي يا محمد حتى فوالله انكم يا بني عبد المطلب
 مطل فقال عمر اي عد والله انقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما اسمع فوالله لو ما احاذر قريه لضربت بسيفي راسك ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم ينظر الي عمر في سكوت وتوددة وتبسم ثم قال انا
 والله كنا اخرج الى غير هذا منك يا عمران تا مرفي حسن المداوت امره
 بحسن التقاضي ذهب به فاقضه وزده عشرين صاعا كان مسارا
 فقلت يا عمر كل علامات النبوة عرفتها في وجه رسوله صلى الله
 عليه وسلم حين نظرت للاثنين لم اخبرها بسبق حمله جملة ولا
 يزيد سدة الجميل اهلها فقد اخبرتهما انهدك اني رضيت بالله
 ربا وبيبا سلام دينا وبمحمد نبيا وروى ابو داود ان اعرابيا جذبته
 بردايه حتى اشر في رقبته الشريفة فخنسونه وهو يقول اهلني
 على بعيري هاتين اي حملها طعاما فانك لا تخلي من مالك وامن
 ما ل ابيك فقال صلى الله عليه وسلم واستغفر الله ثلاث مرات
 لا احلك حتى تقيدني من جذبتك فقال له والله ما اريد كما تم عاد
 رجلا فقال له اهل له على بعيره هذين على بعير تمرا وعلى الاخر شعيرا
 ورواه البخاري وفي روايته انه لما جذبته تلك الحذوة الشديدة
 التفت اليه فضحك ثم امر له بعطا وفي هذا عظم عفو وصفو
 وصبره على الاذي ففعلنا وما لا تخاوزه عن حفاة الاعراب وحسن
 تدبيره لهم مع انهم كانوا حش السارد والطبع المتنافر والمتباعد

عنه

والجهر المستنفر من فرت من قسورة فجع ذلك ساسهم واحتمل
 وصبر على اذاهم اذ انقادوا اليه واجتمعوا عليه وقا تلوا دونه اهليلج
 واباجهم واباسهم واختاروه على تقسيم واوطانهم فظهر صدق الله في حقه
 انه تعالى خلق عظم وفي قوله ففارقته من الله لنت لهم ولو كنت فظلا
 غليظ القلب لفضوا من حولك فاعف عنهم لانه **حدانا هرون بن سفيان**
الهداني يسكنون الميم حدنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه اي
عروة بن الزبير عن عائشة قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
شيئا اي اذ قتيلا فند صلى الله عليه وسلم يوما ضرب مراكبه وقد
ضرب بغير جابر كما في الصحيح قطاي في وقتا من الاوقات لما ضربه
انبياء هرون بن سفيان ان يضرب في سبيل الله حتى انه قتل الظلمين
 الي بن خلف باخذ وقيل ليس المراد به الجهاد مع الكفار فقط بل يدخل
 فيه الحدود والتعازير وتجاوز ذلك **ولا ضرب خادما وامراة** هذا من حديث
 تحت نفى العام لكن خصهما بالذكرهما ما يشانهما او تكريرا وقوع ضرب
 هذين في العادة والاختصاص المسمى بهما تاديبا فضر بهما وان حاز
 بشرطه فالاولى تركه قالوا بخلاف الولد فالاولى تاديبه والفرق ان
 ضربه لمصلحة تعود عليه فابندب العفو بخلاف ضربهما فانه لحظ
 النفس فندب العفو عنهما مخالفة لهوي النفس وكظما **لضربهما حدنا**
احد بن عبدة الضرب حدنا قيل ابن عباس عن منصور عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت اي ما علمت فانه يبلغ من ما البصرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم مستورا اي مستقرا من مظنة وهي بكسر
 اللام اسم لما تطلبه عن الظالم وهو ما اخذ منك وفتح اللام مصدر
 ظلم يظلم ظلما ومظلمة وقيل بالكسر والفتح الظلم وهو وضع الشيء
 في غير محله والمعتد به اوله اي من اجل ما اخذ وقيل من معصوم
 عدوانا سواء كان في البدن ام العرض ام المال ام الاختصاص **ظلمها قط**
 بصيغة الجهر والضم والمستتر في ظلم راجع الى الرسول عليه السلام
 والظلم متعد الى مفعول واحد فلا يظلم تعدد ظلم ههنا بالضمير
 المنطوق الا ان يقال يتبع الخافض اي ظلمها او يقال انه لكونه راجعا
 الى المظلمة مفعول مطلق كذا قاله الحنفى وقال بن حجر هو يفتح المنم
 واللام مصدر بكسر اللام او ضمها اسم فالمنصوب في ظلمها على الاول
 مفعول مطلق وعلى الثاني مفعول به وظلم متعد لمفعولين كما في
 القاموس خلافا لمن زعم نصر به على واحد فقد ظلم بها قلت عبارة

الشارح



القاموس ظلمة حقه والمظلمة بكسر اللام ولم يذكره تعالى في الصدر
 والظاهر ان قول بن جرير صحتها سهوا وهم شر اعلم انه صلى الله عليه
 انما لم ينتقم مع ان مرتكبا قديرا باثم عظيم لا سيما لبيد بن الرعاعي
 الذي سحره واليهودية التي سمته لانه حق ادمي يسقط بعفوه بخلاف
 حقوق الله التي ذكرتها بقوله **ما لم ينهك من محارم الله** وهي بصيغة
 المجهول اي محارم الله التي حرمها الله على عباده قالت الحنفى المحارم جمع
 الحرم وهو المحرام والحرمة وحقيقتها موضع الحرمان تسمى والظاهر
 انه مصدر ميمي بمعنى المفعول كما لا يجتمع **فان انتهك من محارم الله تعالى**
شيئا من اشد في ذلك عسفا وقد سبق ان قوله من الهدى ما ينافي
 كونه اشد لكن قيل من ههنا زيادة كما صرح به روايات الخبر نقله
 ابن جرير وفيه ان زيادة من في الكلام موجب عن موعظة عند الجمهور
 من محارم الله التي يتقرب لها ولا يعفونها حق لادمي اذا صمم في
 طلبه كما ينافي في الحديث امره صلى الله عليه وسلم تقبل من خطي واخوه
 ممن كان يوديه صلى الله عليه وسلم انهم ما نواع ذلك يستهكون روايات
 انه اوان عفوه محمول على ذلك لم يكفر به فاعلم قيل ظم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يستلزم انتهاك شيء من محارم الله تعالى مع ان ظلمه
 ايداه وابداه ايذا الله تعالى واجيب بان الايداء مطلقا ليس بكفر
 لان ايذاه قد يصد من مسلم جاف وبهذاله نوع عذر لم يكفره وعني
 عنه واما تجارته عن المنافقين فليلا يتفر الناس عنه ولم يتجد ثوبا
 عند انه كان يقتل استحبابه وكان يساخر عن كافر معاهد لينا لغة او
 عن حر في كونه غير ملتزم للاحكام وروي الحكم ما لعن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مسلما يذكر اي يصرح اسمه وما ضرب بيده قط الا ان
 يضرب في سبيل الله وانسل شيئا قط عندوه لان يسال ما ثارا لا ينظر
 لنفسه من شيء الا ان ينتهك حرمانا لله تعالى ويكون الله ينتقم **وما خير**
 اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين **امر من الامر الاختيارا يسرها ما لم يكن اي**
 لا يسرها شيئا اي انما كما في الصحيحين او موضع اثر ذكره الحنفى وقال بن جرير
 اي انما كما في رواية البخاري وفيها ايضا فان كان انما كان بعد الناس
 منه وفي رواية الطبراني ما لم يكن لله تعالى فيه سخط فالامر المعصية
 وزعم انه يشمل ترك المندوب انما نشأ على الجمل بكلام المصليين من
 الفقهاء ثم قال بن جرير في اشارة التخيير اما ان يخيره الله تعالى فيما
 فيه عقوبتان فاختار الخلف وفي قتال الكفار واخذ الجزية فاختار

قال



اخذها او في حق امته في الجاهلية في العبادة ولا تقتصد فتختار ولما
 بان بخيره المنا فقونه او الكفار فعلى ما خير يكون لا سستنا متصلا وعلى
 ما سبق منقطعاً اذ يتصور تخيير الله تعالى لما بين جازين قلت بقي
 تخيير اخرون الله تعالى في حق امته بين وجوب النبي وندبته وحرمته
 واتباعه وتخيير بين المسلمين له في امرين فاختار لا يسر على نفسه وعلمهم
حدثنا ابي عمر حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة
قالت استاذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده قيل اسم
 هذا الرجل عيينة بن حصين القرظي وقيل يومئذ لم يبعده تغذلا
 الفضية ولم يكن اسم عيينة وان كان قد اسلم ظاهراً فقال **بيس بن ابي**
العشيرة او اخو العشيرة كذا في الأصل وفي بعض النسخ او اخو العشيرة
 والعشيرة والقبيلة اي بيس هذا الرجل من هذه القبيلة فاضافة الامن
 او الاخ المما كما لاضافة الاخ للعرب في يا اخ العرب ومنه تولد تعالى دلي
 عاد اخاه هودا واول المشك ويجعل ان يكونه الشك من سفيان فان
 جميع اصحاب بن المنكدر رووه عنه بدون الشك ولا يبعد ان يكون او
 للتخيير او بمعنى الواو كما في رواية البخاري بيس اخو العشيرة وبيس
 ابن العشيرة من غير شك فضل المقصود اظهار حاله ليعرفه الناس ولا
 يفتر وانه فلا يكونه غيبة وقيل كان محاضراً بسبوا افعاله ولا غيبة
 للمعاصق المعلى وسيا في زيادة تحقيق لحاله **ثراوت له** اي بال دخول
فان له القول اي بعد دخوله وفي رواية البخاري تطلق في وجهه
 وانه سبط اليه **فما خرج قلت برسول الله قلت ما قلت** اي في عيية
ثراوت له القول اي عند معاينته **فقال يا عائشة ان شر الناس** وبي
 شعبة صحيحة ان من شر الناس من تركه الناس **او دعه الناس** شك
 من سفيان والذل مخففة كما ترى به في قوله تعالى ما ودعك ربك شاذاً
 فلا ينافي قول الصوفيين وامات العرب ماضى يدع لان المراد بما قلته
 ندرته فهو شاذ استعمالاً صحيح قياساً وقوله **انفا فحشه** نصب على
 العلة والمعنى انما تركت ما تقياض في وجهه انفا فحشه وفي رواية
 البخاري متى عمدتني فحاشاً ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة
 من تركه الناس انفا شره فحشه وليس على مداراة من يتقى فحشه ولذا قيل
 وارضهم ما دمت في دارهم وارضهم ما دمت في ارضهم
 وفي المواهب اللدنية ان الرجل هو عيينة بن حصين القرظي وكان يقال
 له اخي المطاع كذا فسره به القاضي عياض والقرظي والنووي

واخرج



واخرج عبد الغني من طريق ابي عامر البخاري عن عائشة قالت جازية
 ابن نوفل يستاذن فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله قالت بيس خور
 اخو العشيرة الحديث وانما تطلق صلى الله عليه وسلم في وجهه تالفا له
 بيس ثم ما كانه ربيهم وقد جمع هذا الحديث كما قاله الخطابي علماً
 وادباً وبيس قوله عليه السلام في امته بالموال التي يبسهم بها
 ويضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما يكون من بعضهم في بعض بالواجب
 عليه صلى الله عليه وسلم عليه ان يبين ذلك ويعرف الناس امورهم فان
 ذلك من باب النصيحة والسفقة على الامة ولكنه لما جيل عليه من
 الكرم واعطيه من حسن الخلق اظهر له البساسة ولم يحبه بالمكروه
 ولغيره به امته في انفا شره من هذا سبيله وفي مداراة ليسوا من
 شره وغايلته وقالت القرظي فيه جواز غيبة المعلى بالفسق او الفحش
 وخود ذلك مع جواز مداراتهم انفا شرهم ولم يود ذلك الى المداهنة في دين
 الله مرفاً له مع القاضى حسين والفرق بين المداراة والمداهنة ان
 المداراة بذل الدنيا والدين اوهما معاً وهي مباحة وربما تكون مستحسنة
 والمداهنة بذل الدين لصالح الدنيا والنبي صلى الله عليه وسلم انما بذل له
 من دنياه حسن عشرته والفرق في كمالته ومع ذلك فلم يمدحه بقول فلم
 يينا فتق فيه قوله فعله فان قوله فيه قول حق وفعله لمعة حسن معاشرته
 فنزل مع هذا التقرير الاشكال بجذابه المتعال وقال القاضي عياض
 لم يكن عيينة حينئذ اسلم فلم يكن القول فيه غيبة او كان اسلم ولم يكن
 اسلامه ناصحاً فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبين ذلك لئلا يعتر
 بظاهره من لم يعرف باطنه وقد كانت منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
 وبعده امور تدل على ضعف ايمانه فيكون ما وصفه صلى الله عليه وسلم
 من علامات البسوة وفي فتح الباري ان عيينة ارتد في زمن الصدوق
 رضى الله عنه وحارب ثم رجع واشتم وحضر بعض الفتوح في عصر عمر
 رضى الله عنه قال ميرك وله مع عمر قصة مذكورة في البخاري في تفسير
 سورة الاحزاب وفيها ما يدل على خفايه انتهى واخطا الخلفي في هذا
 المقام وزلت قدم قلبه في بيان المرام حيث قال المعنى انما قلت له
 القول لم لو قلت له في حضوره ما قلت في غيبته لتركني انفا فحشه
 فاكون من شر الناس انتهى وقال ميرك وهذا الحديث اصل في حواتر
 غيبة اهل الكفر والفسق بل يستنبط من ان الجاهل بالفسق والفسق
 لا يكون ما يذكر من ذلك من ورايه من الغيبة المذمومة قال العلي بياح

الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً حيث يتعين طريق الوصول اليه بما
 كما لتظلم ولا تستعاضة على تغيير المتكرر والاستنفات والمحاكمة والتعدي من
 الشر ويدخل فيه تجزئ الرواة والشهود وعلام من له ولاية عامة
 يسيرة من هو تحت يده وحواب الاستشارة في تكاح واعتد من العقود
 وكذا من راي فقيهاً ترد الى مبتدع او فاسق فيخاف عليه الاقتداء به
حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جعفر بن محمد بن عمار بن عمار بن عمار بن
عبد الرحمن العملي بكسر فسكون حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي هالة
زوج خديجة ابي ابيك بن التميمي وخوالتهم ابي عبد الله عن
ابن ابي هالة عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قالت قال الحسين بن
علي رضي الله عنهما كانت ابي عن سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي
عن طريقته في جلساته ابي في حق مجالسيه من اصحابه واحبابه فقال
ابي علي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وام البشر بكسر وهو طلاقة
الوجه والبساسة وحسن الخلق مع الخلق وفي التغيير كان دراهم
البشر اشعار بان حسن خلقه كان عاماً غير خاص بجلسته ودينه
امادانه كان رحمة للعالمين سهل الخلق بالضم والسهل ضد الصعوبة
او الخسونة اما ضد صعوبته فعناها انه خلقه الحسن فيقاد له في
كلامي اراره واما ضد خسروته فعناها انه لا يصدر من خلقه ما يكون
سبباً له في غير حقه ولا ينافيه ما سبق من توصل حرانه فان حرانه
صلى الله عليه وسلم كان بسبب امور المفخرة واهوال القيامة وكيفية
نجاه الامم على قوته مطلوب او حصول مكروه فذام بكونه محمول على
ملاحظته الامور الدنيوية الناشئة عن اخلاق النبوة الراجعة
الى المستحسنيات الدنيوية **لبن الغائب يتسرع لحنية المشددة ابي**
سريع العطف كثير اللطف جميل الصفي وقيل تامل الخلاق وقيل
كفاية عن السكون والوقار والخضوع والخشوع **ليس بفظ بفتح**
ونشد يده ظا، معجزة وهو من الرجال سبي الخلق فانه الجوهري وقالت
الجوهري هو الغليظ لكنه لا يلام قوله **وا غليظ المهم لان جعل احدها**
على نظافة اللسان والخر على نظافة القلب كما قال تعالى ولو كنت
ظفا غليظ القلب لغضوا من حولك ابي لتفرقوا من عندك والمجامل
انما اخصى فيما قلها فاندفع ما قاله بن جرير ان اللفظ صفة مستهمة
ذركا كيدا ومثاب لعة في المدح ولا فهو معلوم من سهل الخلق اذ هو
صنعه من السبي الخلق وكذا في غليظ اذ هو الجاني الطبع القاسي القلب

دقأ



209

وقال البيضاوي هنا اراد باللفظ الضم الكبير الخلق وقال العسقلاني
 هو موافق لقوله تعالى ولو كنت ظفا غليظ القلب لم ينافه قوله تعالى
 واعظ عليهم لان النبي بالنسبة الى المؤمنين والمراد بالنسبة الى الكفار
 والمنافقين كما هو مصرح به في الآية والسبق محمول على طبعه والامر
 محمول على المعالجة فقلت وفيه تلمذة لطيفة وهي انه ما كانت صفة الجمال
 من الرحمة واللين غالباً عليه حتى احتاج بمعالجة المراد به **وا صغاب**
من ذكره واغاشي سبق تحمسه وقد قال صلى الله عليه وسلم لم تقول ذلك
 فان الله لا يحب الفحش والتفاحش **وا غيب** الرواية بالعين المهملة
 وانه كان بالعين المهملة ايضا مسلوفاً عنه ذكره الحنفي وهو مبني على ما توجه
 من ان غيب بالعين المهملة لغة غايب من غاب بمعنى اغتاب وارجله
 له لغة وعرفنا نعم المبالغة في الصيغة بالمهملة متوجهاً الى التقى لان المراد
 به نفي المبالغة وحال بن جوي ذاعيب وهو مد فوع بان المراد ههنا منه
 انه ليس بذي تعيب لشيء لان ليس بصاحب عيب وهو ما لغة غايب
 وانما يعدل عنه في التفسير الى ذي عيب ليلالزم الحد في صغاب نعم
 انه اراد بالعين مصدر عاب المتعدي وريد به المعنى الفاعل مع الكلام
 وتم النظام لكونه موصفاً مقام المرام هذا وقد قال المراد منه انه لم يكن
 مبالغا في عيب احد كما انه لم يكن مبالغا في مدح عبي نعم روي الشيخان انه
 صلى الله عليه وسلم ما عاب ذوا قاطرة وعاب طعاما قط ان استهوى اكله
 ولم يتركه بل روي انه ما مدح طعاما ايضا لان مدحه وعيبه يشعرا في
 حظ النفس من العلوم ان هذا في المباح واما المحرم فكان يعيبه
 ويذمه واخذ العلم من ههنا ان من اداب الطعام ان لا يعاب كما في
 حاصق قليل الملح غيرنا منج ومن التمثيل بذلك الذي صرح به القوي
 يعلم الله فرق بين عيبه من جهة الخلق ومن جهة الصنعة والفرق
 وجه وهو كسر قلب الظلم الصانع اللهم لان قصدنا وبيته بذلك
 فلا يامس وعليه يحمل قول بعضهم انما يكره ذمه من جهة الخلق
 لا من جهة الصنعة لان صنعة الله لا تعاب وصنعة الامم تعاب **وا مشاح**
بضم مشاح وتشد يدها، مهملة اسم فاعل من باب المناخلة من
 الشح وهو الخجل وقيل اشده وقيل هو الخجل مع المحرص وقيل الخجل في
 الجدليات والشح عام وقيل الخجل بالمال والشح بالمال والجاه والحاصل
 ان الخجل بجميع انواعه منق عن صلى الله عليه وسلم فانه كان في غاية
 من الكرم والجود بتوفيق واجب الوجود وقال ميرك ابي لا تجادلوا

من انشئ يقال نشأ على فلان اي تضييق ولم يذكره اهل الغريب قلت
 ومنه قولهم مشاخة في الاصطلاح وفي نسخة صححة بدله واخراج
 اي لم يكن مبانعا في مدح شي وفي اخرى في مزاج والمراد في اللغة فيه
 لوقوع اصله منه صلى الله عليه وسلم احيانا **ايضا قل** **بشيء** التثنية
 اشارة لفعله مع عدم الغفلة اي تكلف الغفلة ولا عراض عما يستحسنه
 من القول والفعل **اي يويس منه** يضم باء وسكون همز فاء مكسورة اي
 لم يجعل غيره ايساما **اي يثني** وفي نسخة يضم باء فسكون واو تهمز مكسورة
 اي لا يجعل غيره ايساما **اي يثني** فهو من ايباس والماضي ايسا وايس
 على ما في التاج للمبني والياس انقطاع الراء يقال ييس منه فلا ييس
 وذلك ميسوس منه واياسته اما ايباسا جعلته يابسا وفيه لغة اخرى
 ايسا وايسته قاله في المغرب فعلى هذا يويس ان كان من اياسته فهو
 معتل الغاموز العين وان كان من ايسته فبالعكس وكلاهما صحيح
 والمعنى واحد وضرب منه راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لم يجعل
 راجيه اي لا يصوره ايسا من كرمه وجعل من حجر الجدة حالية حب قال
 ومع ذلك لا يويس منه راجيه اي لا يصوره ايسا من بره وخيره المعنى
 والتحقيق ما تقدمناه ويؤيده قوله **اي يوجب فيه** اي بالجم من الجا تخ
 وضرب منه راجع الى ما لا يثني فالمعنى انه لا يوجب احدا **اي يثني** بل
 يستكت عنه عنوا وتكرما وفي نسخة **اي يوجب** بنسبة يذالها المكسورة
اي يجعله محروما بالكلية فنقل ضرب منه راجع صلى الله عليه وسلم اي
 لا يوجب من رجاه كل ما اتجه اليه فيه ولا ظهرا نه عايدا الى ما لا
 يثني كذا ذكره ميرك والصحيح ما قلناه في نسخة يضم فكسر
 فاختية ساكنة بمعناه وفي اخرى على وزن يبيع من الخيبة بمعنى حرمان
 وقد ضعف هذه النسخة لعدم استقامة المعنى لان يقدر له فاعل
 اي لا يوجب راجيه واما قول من جرحها ترجع التي قبلها فوهم منه في
 المبني وسبوق المعنى كما لا يخفى على اولي النهي ثمرات كلام وفي بعض النسخ
 صح بفتح اليا من الجرد والظاهرا منه سهوا من الخيبة **اي يوجب** معناه
 في هذا المقام **قد ترك نفسه** اي منعها فان منع **من ثلاث** اي في الاحتمال
 الذميمة على الخصوص والحاصل ان ترك يضمن معاني المنع وقد اجتمع قال
 بزيادة من في التهمز اي ترك ثلاثة لنفسه **اي** **ايضا قل** **بشيء** التثنية
 اي الجدة مطلقا الحديث من ترك المراد وهو محقق بنو الله له بيتان ورجح
 الجنة فنقل من جرحها الجدة الباطل محل المقصود **اي** **ايضا قل** **بشيء** التثنية



هو العجوم لانه ابلغ في المدح كما هو المعلوم سيما والقابل مذهبه اعتبار
 المهور واما ما قيل من ان هذا يشكل بقوله تعالى وجاد له بالتي هي احسن
 فما نه نشأ من عدم ثم معنى الآية تفسيرها كما ذكره القاضي جاد ليعا
 بالطريقة التي هي احسن طرقا للجدولة من الرق واللين واشار الوجه الباسر
 والمقدمة لا شئ برهان ذلك انفع في تسكين لهمهم وتلين سغهم وفي
 تفسير السلي هي التي ليس فيها خطوط النفس تقاضع ان الظاهر المتبادر
 انه المراد بالناس المومنون **اي** فلا يستقيم قوله الماتي ولا يذم احدا وقال
 الحنفي وفي بعض النسخ بدله الربا قلت ولم يذكره ميرك ولا رايانه ايضا
 في النسخ الحاضرة ولعله تصحيف في المبني لعدم ملايمته في المعنى **والا كبار**
 بكسر وتشديد فوحدة اي من استعظام نفسه في الجلوس والمشي ومثال
 ذلك في معاشرة مع الناس من اكبره اذا استعظمه ومنه قوله تعالى
 فلما راينه اكبره فلا يحتاج الى ما قال بن جرح من ان المعنى الاكبار جعل السعي
 كبيرا بالباطل فلا يثنيه انا سيد ولد ادم ونحوه انتهى ولا يخفى انه لم
 يقل هذا لانه قد كانا بنعمة المولى لا تتجارا واستعظاما بمقتضى الهوي
 واما قول الحنفي والمراد اكبار نفسه او اكبار غيره او اكبارها معا ففي غير
 محله فان الكلام في خصوص نفسه قاله ميرك وفي بعض النسخ الاكثار بالثنية
 وكذا قاله الحنفي فجعله فضلا والوحدة فرعا كما فعل من جرحه لفظه
 الحدثن والمراد به اكثر الكلام كما هو ظاهر من سياق المرام لا طلب الكثير
 من مال كما ذكره بن جرح وجعله كثيرا كما ذكره الحنفي **واما يعيب** اي
 ما يهيم في دينه فلا ضرورة في دنياه لقوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام
 المر تركه مالا يعينه ولقوله تعالى والذين هم عن اللغو معرضون **وقول الناس**
 اي ذكرهم **من ثلاث** فالقصد بهذه الثلاث رعاية احوالهم كما ان القصد بالثلاث
 المراد مراعاة احوالهم ولا فقد يندرج بعضها في بعض فاذ نفع قول الحنفي
 يمكن جعل هذه الثلاث ايضا ما ترك لنفسه منه لكن المراد به صيغة **كان**
اي يذم احدا اي مواجهة **اي يعيبه** اي في الغيبة او لا يذم في المورط اختيارية
 المباحة **اي يعيب** في المورط الخلقية الجبلية كالطول والقصر والسواد
 واسا لها ويؤيده ما في نسخة **اي يعيره** من التغيير وهو التوسيع والحاصل
 ان التأسيس اولي من التاكيد كما هو اصل التأييد فهو اولي مما اختاره
 ابن جرحك قاله يذم احدا لغير حق ولا يلحق به عيبا يستحقه وهذا
 تأكيد الذم والعيب مترادفات مع ان تفسيره تعالى الشائع في قوله
اي يذم الى احد يعيب يوم ان الرواية يضم اليها في يعيبه اما في المفعال

يشتم

والتعجيل وليس كذلك ثم اغرب وجعل ما قد مناه من قبيل مجرد تخلم من
 عنر معني بكا عده مع ان ما قدرنا مع ما قدرنا هو المناسب لمقام مدح
 مكله صلى الله عليه وسلم فان بقي الذم يخرق في حقه معلوم من الدين بالضرورة
 واغرب الحق حيث قال العيب خلاف الاصلاح وظاهر ما بينهما من الفرق انتهى
 وغرابته لا تخفى فكره اشك ان المجموع من المنفيين احد الثلاث والثاني قوله
وايطلب عورته اي عورة احد وهي ما يبتغي منه اذا ظهر فالمعني لا يظن
 ما يريد الشخص ستره ويغيبه الناس عن الغير وقد اوردنا في جرحه خبره
 بعدم تحسيس عورة احد فان مقام المدح باهية على ما بيناه **وايبتغوا**
 والعا طغف غير موجود في نسخة ولا وجه لها اي لا ينطق **لما ينما ركبا**
 اي توقع **ثوابه** اي ثواب احد من الناس لان الكلام فيهم وما يتعلق بهم
 وعبارة بن جرحه ان الصبر راجع اليه صلى الله عليه وسلم حيث قالت اخره
 على ما يثاب عليه لان الاول البق بالادب اذ لم يختم على الله تعالى ائانه احد
 وان بلغ ما يبلغ من العظم انتهى وانت تعلم انه ولو قال الا فيما يثاب بل يدل
 على تحته الثواب كما ينبغي على اولي الالباب والاعلم بالصواب **واذا تامل طرق حلساوه**
 اي الما لواروسهم واقتلوا با بصارهم الى صدورهم وسكتوا وسكتوا **كأنا على**
روسهم الطير بالرفع تكون ما كافة عن عمل ما قبلها والمعنى انهم كانوا جلالة
 اياه لا يتحركون فكان صفتهم صفة من على راسه طائر يريد ان يصيد فهو
 يخاف ان يتحرك فيوجب طيران الطائر وذهابه وقيل انهم كانوا يسكتون
 ولا يتحركون حتى يصيروا بذلك عند الطائر كما يحدثك ولما بينه التي يخاف
 الطير حلولها بها وتوقفا عليها وفي النهاية وصفهم بالسكون والوقار وان لم
 يكن فيهم عيش ولا خفة لان الطائر كما يكاد يقع على عشي ساكن وقالت
 الجوهرى اصله ان الغراب اذا وقع على راس البعير فكلتقط منه الحيلة والغنا
 يعني صغار القراد فلا يحرك البعير راسه لئلا ينفر عنه الغراب لما يجد فيه الراحة
 انتهى فنسبه حال جلسائه عليه السلام عند تكلمه وتبليغه الاحكام الشرعية
 والواعظ الحكيمه اليهم بحال ذلك البعير كما قال مسلم ونفذهم باسماع كلامه
 حتى لم يجواسكوتة واقطاع نظره وقالت بعضهم واصل ذلك ان سليمان
 عليه السلام كان اذا امر الطير ان تنظر على جناحه عضوا بصارهم حتى
 يسلمهم مهابة منه فان ادبه الظاهر عنوان الباطن فقبل القوم اذا سكتوا
 مهابة كما على روسهم الطير والمامل ان حال جلسائه معه عليه السلام
 اختيار السكوت وعدم الالتفات الي غيره **فاذا سكت تكلموا** اي بما الى انهم
 لم يكونوا يبندروه بالكلام لا يتكلمون في انشاء حديثه كما هو مقتضى الادب

لا يشاعرون



لا يشاعرون عنده الحديث بجملة استنبائية او خالصة والمعني لا ياخذ
 بعضهم من بعض عنده الحديث او يختصمون عنده في الحديث ولذا عطف
 عليه لحظف لتفسير بقوله **ومن تكلم عنده انصوا** اي اسكتوا واستمعوا له
 اي لكلام المتكلم عنده **حتى يفرغ** اي المتكلم من كلامه او من مقصوده ومراده
حديثهم عنده اي حديث كلهم او لهم واخرجه عند النبي صلى الله عليه وسلم
حديث اولهم اي كحديث اولهم في عدم المال منه او في الاصل اليه اذ العادة
 جارية بالمال وضيق المال اذ اكثر المقاتلة وقيل معناه حديثهم عنده حديث
 السلف و يورده نسخة اولهم بصيغة الجمع لكن له ليس له كثير معني وقالت
 الحقى حديثهم عنده حديث افضلهم في الدين او اولهم قدومها انتهى وهو
 يحتمل القدوم في المجلس كما هو باب العلماء المرسلين والمنفيين من المنفيين
 ويحتمل قدومها في الجمع او في الماشاء فيرجع الى القول الاول فتامل واختاره
 بعض المدرسين حيث انه يقدم الا فضل فلما فضل اما في ذاته او في علمه الذي
 يقرا فيه وقد تقبته مبرك بان من اوله قدومها فقد تحسفت نفسا
 شد مداورا وقال ابن حجر حديث اولهم اي افضلهم اذ كان لا يتقدم غالبا
 بالكلام بين يديه الا كما برصاه فكان يصغي لحديث كل منهم كما يصغي لحديث
 اولهم انتهى ولا يخفى عدم التيام بين اوله تفرسه واخر كلامه فكان حقه
 ان يقول حديث جميعهم انما كان حديث افضلهم فانما كانوا يكتفون بكلام
 اولهم لانهم اعلم بالمعني واخبر بالمعني ثم قالت ويحتمل ان الاد اولهم اذ تكلم
 بشي قبله منه وعلم انهم موافقوه عليه غالبا لما من الله عليهم من تالف
 قلوبهم وكال اتفاقهم فقلت فعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بهم بقوله اولهم
 استقيم في الكلام افضلهم في المقام لما يدل عليه تعليل المراد **يصفون** اي
 ينسبهم **مما يفعلون منه** بالمشاركة في استحضار الاحوال **ويستحب مما**
يتبعون اي منه كما في نسخة اي في استغراب الاحوال فكانه اخذ من هذا
 من قال ما رآه السلمون حسنا فهو عند الله حسنا **ويصبر للفریب** اي
 مراعات حاله **على الجفوة** بفتح الجيم وقد يكسر على ما في القاموس اي على الجفا
 والغلظة وسوء المادب مما كان يصدر من جفاة الاعراب وقد ورد من روا
جفا في شطبه **ومسائله** الصبران للفریب والمعني انه كان صلى الله عليه
 كان يصبر للفریب اذا جفاه في مقاله وسواله **حتى ان** مخففة من القسلة
 اي الى ان كان **امطابه يستجلبونهم** اي يتمنون ما في الغزاة الى مجلسه المقدس
 ومقامه الا تقس ليستفيدوا ويستجلبونهم ما لا يستفيدون في غيبتهم
 لانهم حينئذ يملكونه يسواله والفریب بالهياون فيسألونه عما بد لهم فيجيبهم

بان اولهم

قال

وقيل المعنى يجيئون معهم بالغربا في مجلسه من اجل احتماله عنهم
وصبره على ما يكون في سلوك اياه منهم لان اصحابه كانوا ممنوعين
عن سؤاله ذكره في المنتقى ولعل المراد منهم عن كثرة السؤال كما في حديث
٤٢ ريعي عن ابي هريرة مرفوعا ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم
به فافعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلك كثرة مسابيلهم
واختلافهم على انبيائهم قال ميرك معنى الغاية التي ذممت من حتى
لا يلاير هذا المعنى لا يتكلف انتهى وهو غريب منه في هذا المبنى وقيل
المعنى ان اصحابه يستعملون خواطرا لغربا لما رواه من صوره في كثرة
احتماله منهم وزيادة ملاحظة حاله قيل ويحتمل ان يكون المراد استيلاء
جديهم من مجلس الرسول صلى الله عليه وسلم ومنعهم من الجفا وتوكلت
للمردب قلت هذا بعيد رواية ودراسة وقالت الحنفية المراد بالاستيلاء
جلب تقمهم او جلبهم مجلسه المقدس او جلب قلوبهم قال ميرك وما
ما يقال المراد بالاستيلاء جلب تقمهم فليس له معني قلت المهم
ان يقال المراد نفع الغربا لتقسيم اولئك الصلابة في امور دينهم واما
قوله جلب قلوبهم فلا يعرف هذا من ادبهم لان مراد جلبها جذبها
بلا مالة فيرجع الى ما قبله في المعنى **ويقول** اي النبي صلى الله عليه وسلم
اذا رايت طالب حاجة اي دينية **يطلبها** جملة حاله **فارقده** من
الارفاذ اي اغيروه على طلبته واعينوه على بعثته **وايقبل الشئ** اي المدح
الامن بكافي بالهزاي مغارب في مدحه غير مجاوزة عن حد ماله ولا
مفصولة عما رتعد الله من علو مقامه الا يري انه قاله لا تطروني
كما اطرت النصارى عيسى بن مريم ولكن قول عبد الله ورسوله فاذا
قيل هو النبي الله او رسول الله فقد وصفه بالاجوز ان يوصف به غيره
مفروض مكانه له تعالى هو كونه اي شله وقال ميرك فالاراد كما فاة
الواقع ومطابقتة وقيل المعنى انه لا يقبل الشئ عليه الا من رجل يعرف
حقيقة اسلامه وان من الخالصين الذين طابقت لسانهم جنانهم ولا
يدخل عنده في جملة المنافقين الذين يقولون با فواهم ما ليس في
قلوبهم فاذا كان المعنى عليه بتلك الصفة كما بنا ما سلف في نعمة النبي
صلى الله عليه وسلم عليه واحسانه اليه قبل شانه وما ناعرض عنه ولا
يجفي بعد هذه الاسادة عن هذه العبارة قال ميرك فالكا في معنى المائل
له في اصل الايمان وقيل معناه انه اذا اتم على رجل نعمة فكافاه قبل
شانه واذا اتى عليه قبل ان ينعم عليه لم يقبل فالماثل حينئذ بمعنى

المجازي



المجازي قالت ميرك وهذا بعيد وخطي قاييله قال ابن جرير ان احدا ينفك
من نعمة صلى الله عليه وسلم فالتنا عليه في موضعين انتهى ولا يخفى ان الكلام
انما هو في المنة الصورية في النعمة المعنوية فالمراد به ان المعنى اذا قال
مثلا انه صلى الله عليه وسلم من اهل الكبر والجلود فان سبق له احسان اليه
فايقام عليه قبل من هذا المدح والشكر والافاض عنه ولم يلتفت
اي قوله سبحانه وتعالى انما لفق لغيره تحسب الذين يفرجون بما اتوا
بجيبون ان يجدوا بما لم يفعلوا وهذا في النهاية نسبت هذا القول
الى القسبي وتقليده الى ابن الانصاري **ولا يقطع على احد حديثه** اي حديث
احدا حديث نفسه كما توهمه الحنفية يورد عليه قوله **حتى يجوز** هو
بالجيم والواو اي تجوز عن الهدا وينعدي عن الحق وفي نسخة صحيحته
بالجيم والواو من الجوز والاصل قال الحنفية وفي نسخة بالمها المملة والواو اي جمع
ما اراده المتكلم انتهى والظاهر انه تصحيف لعدم مناسبتة لقوله **فيقطع**
فهو بالثب على ما في اصل المصنف وفي بعض النسخ بالرفع وهو الظاهر
اي فيقطع عليه السلام حينئذ حديث ذلك المراد **بني** اي له عن الحديث
او قيام اي عن المجلس هذا وقال ميرك قوله حتى يجوز كذا وقع في اصل السماع
بالجيم والواو وضحي في الوفا بالجيم والواو وهو المعتمد وضحي في بعض نسخ الوفا
بالمها المملة والواو وهو بعيد جدا فالمعتمد المراد **حدثنا محمد بن شاذان**
عبد الرحمن بن مهدي حدثنا **سفيان بن عيينة** قال سمعت جابر بن
عبد الله يقول ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طلب شيئا اي من
امراله **يا قط فقل** اي بل اما اعطاه او وعده اياه او في حقه دعى الله
حتى اعطاه عما سوان والحديث رواه الشيخان ايضا والمراد انه لم ينطق بالورد
لان كان عنده اعطاه ولا فسكت كما في حديث مرسل بن الحنفية عند ابن
سعد ولفظة اسئل فاراد ان يفعل قاله نعم واذا لم يرد ان يفعل فسكت
كذا ذكره العسقلاني والظاهر ان هذا مختص بالتماس الفعل والمؤول
مخصوص بسؤال العطاء ثم لا يظهر انه كان يسكت عن صريح الورد فلا ينافي
ما سبق من الورد والوعد وهو المظنون لقوله تعالى واما تعرض عنهم
اسعاه رحمة من ربك ترجوها فقل لم قول مسجورا مثل اعطاكم الله ورضينا
الله واياكم وكما هو المتعارف في زماننا يفتح الله علينا وعليكم ويبين
حديث السابق من سأل حاجته لم يرد بها او بمسورة من القول وتعلم
اقتصر هنا على نفي فقط بناء على القسبة في العطاء بل عند اركان في قوله تعالى
لا اجدم احكم عليه وقرن بين هذا والاحكام انتهى ولا يسكل على ذلك قوله

صلى الله عليه وسلم لا يشعر بين لما ظمونه اجماعا والله احمكم لان هذا
 وقع كالتاديب لم يسوا لهم ما ليس عنده مع تحقهم ذلك لقوله
 لا اجد ما احمكم مني ثم خلف قطعا لهم في تكلفه التخصيل بنحو فرض
 او استنباط مع عدم الاضطرار وهذا محل كمال العسقلاني وما احسن قول الفرزدق
 ما قاله قطعا في شهده **ه** قوة الشهادة كانت لا قوة نعم
حدثنا عبد الله بن عمار الوالقاسم القرشي المكي حدثنا ابراهيم بن سعد بن
ابن شهاب بن ابي الزهري عن عبيد الله بن ابي عبد الله بن عبيد بن مسعود
واخطا من قاله ابو ابي مليكة ذكره مبركة عن ابن عباس وقد رواه عنه
 الشيخان ايضا مع تحالف في بعض اللفاظ واحمد بزيادة **قاسم** شيئا الا
 اعطاه في اخر الحديث **قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم** اب في حد ذاته
 مع قطع النظر عن اختلاف اوقاته او حالاته **اجود الناس** اي استخاهم
 واكرمهم بالخير ايمالة وهاله فالخير شامل لجميع انواعه خلا وما من
 بذل العلم والخلق والمال والجاه والفضل واكالا فكان يسمح بالوجود لكونه
 مطبوعا على الجود مستغنيا عن الفانيات بالباقيات الصالحات مقلدا
 على موافاة عرضا عما سواه فكان اذا وجد جادا واذا احسن انما وان
 لم يجد وعدمه لم يخلف بالبقاء وكان جودا على كل احد بما يسد خلته
 ويستفي عطشه فا جودا فعلى تفضيل من الجود وهو اعطاء ما ينبغي لمن
 ينبغي علوما ينبغي ولما كان نفسه لا نفس اسرن النفوس لا تدرس
 فيكون اخلاصه افضل اخلاق الخلاق فيكون اجود الناس ولعل ذكر
 الناس بالخصوص لكونه فردا منهم فلا يقوم له عند من قاله **جود**
وكان اجود ما يكون في شهر رمضان الوقع في اجود على ما روي في اكثر الروايات
 على انه اسم كان وخبره محذوف حدفا وايجا اذ هو نحو اخطب ما يكون يوم
 الجمعة وما مصدرية معناه اجود اكونه وفي رمضان في محل الجار واقع
 موقع الخبر الذي هو حاصل فعناه اجود اكونه حاصل في رمضان في محل
 الخالد وقد اخرج المصنف من حديث سعد بن مسعود عن ابي عبد الله جودا جود
 وفي رواية الاصل بالنصب على انه خبر كان واسمه ضمير النبي صلى الله عليه وسلم
 اي كان النبي صلى الله عليه وسلم مدة كونه في رمضان اجود من نفسه في
 غيره وقيل كان فيها ضمير المشابه واجود مرفوع على انه مبتدأ مضاف الي
 المصدر وهو ما يكون وما مصدرية وخبره في رمضان والجملة مضمرة
 لضمير الشأن والمحال ان النصب اظهر والرفع اظهر وقاله النووي الرفع
 اشهر والنصب جائز وذكر انه سأل بن مالك عنه فخرج الرفع من ثلاثة



اوجه والنصب من وجهين وذكر بن الحاجب في اماليه للرفع خمسة اوجه
 فتوارد مع ابن مالك في وجهين وازاد ثلاثة قاله العسقلاني ويرجع الرفع
 ورواه بدون كان عند البخاري في كتاب الصوم وفضائل القرآن قلت
 اذا كان من نواحي السبأ والخبر كما هو مقرر فالترجيح بوجود الرفع
 عند عدمها لا يظهر فتدبر وقتل الوقت مقدر اي كان اجودا واقاته وقت
 كونه في رمضان واسناد الجود الى اوقاته كاسناد الصوم الى النهار
 والقيام الى الليل في قولك نهارك صائم وقام ليله لا زيادة المصلحة
 رجوع المصدران افعلى التفضيل لا يضاف الى المفرد **حتى ينسخ** اي يتم
 رمضان والمعنى ان زيادة جوده من اثر جوده كانت تستمر في جميع
 اوقاته رمضان الى ان ينسخ حينئذ يرجع اصل الجود الزائد على وجود
 الناس جميعا وليس كما توهم الحنفى بقوله اي كمال جوده كان في تمام شهر
 رمضان اللهم لا ان يراد بالتمام الجميع وذلك من البدع لان هذا القول
 صدر منه بعد تفسيره في نسخ بيننا وبيننا واوله طينم وانما كان يظهر منه صلى
 الله عليه وسلم في غيره ما كونه موسم الخيرات وكان الله تعالى يفضل على عباده
 في ذلك الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره من الاوقات وكان صلى الله عليه وسلم
 متخلقا باخلاق ربه فالجار متعلق باجود لتضمنه معنى اسرع او تكون
 المرسله ينشأ عنها جود كثير **في اية جبريل** اي احيانا في رمضان قالنا
 للتفصيل كما قال الحنفى وينبغي من جوارها للتفصيل لعدم مناسبتها للتمام
 قانه ان زيادة جوده انما كانت ملاخاة جبريل وانما هو جود زيادة
 الجود في رمضان مطلقا على سائر الزمان نعم يزيد عند ملاقاته ومدا
 القرآن كما يدل عليه قوله الاتي فاذا القنيه جبريل كان اجودا وينافيه
 ما ورد في رواية البخاري حين يلقاه جبريل وفي اخرى ان جبريل
 يلقاه وان قاله العسقلاني وانه بيان سبب الجودية وهو اي من
 رواية حين يلقاه لان كلامه محمول على الجودية على سائر الزمان ايضا
فعرض بكسر الراء عليه كما يدل عليه رواية الصحيحين كان جبريل يلقاه
 كل ليلة في رمضان يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن ويؤيده
 ما روي ان قرأة زيد بن ثابت هي القرأة التي قرأها رسول الله صلى الله عليه
 وسلم على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه او بالعكس وتارة كذا حسب
 المتعارف والمروم علوان الاصل المقاد قرأة جبريل وسماه صلى الله عليه وسلم
 وكذا قرأة صلى الله عليه وسلم وسماه اصحابه وهكذا الطريقة المحذوف
 من السلف واما الخلف فاخترنا وان التلميذ يقرأ والشيخ يسمع لعدم القابلية

ورسلة

ذكر

الكاملة للمتأخرين قال ميرك و فاعله يعرض يحتمل ان يكون جبريل
 و ضمير عليه راجع الى النبي صلى الله عليه و كما لو ظهر السياق و يحتمل
 العكس و يورده ما وقع في رواية البخاري يعرض عليه النبي صلى الله عليه و
 القرآن هكذا و رده في كتاب فضائل القرآن مع انه ترجم بلفظ كان جبريل
 يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه و ثم قال العسقلاني في شرح الحديث هذا
 عكس ما وقع في الترجمة الى ما وقع في بعض طرق الحديث فعند الامام علي
 من طريق اسرائيل عن ابي حصين بلفظ كان جبريل يعرض على النبي صلى الله
 عليه و ثم القرآن في كل رمضان فاسار الى ان كلامها كان يعرض على ما اخذ
 و يورده ما وقع عند البخاري ايضا بلفظ في ارسد القرآن و في حديث
 فاطمة قالت استراني صلى الله عليه و لم انا جبريل كان يعارضني بالقرآن
 اذ المدرسة و المعارضة مغالطة من الجانبين فاذا ان كلامها تارة يعرض
 و سيعلم في خرقا و في رواية للبخاري وكان يلقاه في كل ليلة من شهر
 رمضان حتى يبسط ابي رمضان و هذا ظاهر في ان كان يلقاه كذلك في
 كل رمضان منذ انزل عليه القرآن و لا يخفى و رمضان بعد الهجرة و ان كان
 صيام شهر رمضان اما في فرض بعد الهجرة كما كان يسمى رمضان قبل ان
 يفرض صيامه قلت و لعل مدرسة القرآن كان سببا لوجوب صيامه
 و استحباب قيامه كما يشهد به قوله سبحانه شهر رمضان الذي انزل
 فيه القرآن نورا و في الحديث اطلاق القرآن على بعضه و على معظمه كما
 اوله رمضان من بعد السنة الاولى لم يكن ينزل من القرآن لم يعرضه
 كذلك الى ان نزلت اليوم اجملت لكم دينكم يوم عرفة النبي بها والاتفاق قال
 و في الحديث ان ليلة رمضان افضل من ثمانين شهرا لا سيما للقرآن فان المقصود
 من التلاوة المحصول و الفهم و الليل مظنة ذلك لما في النهار من المشواغل
 الدينية و العوارض التي تنويعت و يدرك عليه قوله تعالى انه ناسية
 الليل هي اشد وطأ و اقوم ذبيلا ان كنت في النهار ساجدا طويلا قال و قد
 اخبر ابو عبيد من طريق داود بن ابي هند قالت قلت للشعبي قوله
 تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن او ما كان ينزل عليه في سائر السنة
 قال بلي و لكن جبريل كان يعارض مع النبي صلى الله عليه و في رمضان
 ما انزل تنجيم الله ما يساويك ما يسا قال و يعارض في ذلك قوله تعالى
 سنقرن و لا ننسى الله ما شاء الله اذ قلنا لنا قبة على ما المشهور و قول
 لم يكن ان المعنى انه اذا قرأه لم ينسى ما اقراه و من جملة الاقوام مدرسة
 جبريل و اولاد ان المعنى بقوله و لا ننسى انسكانه الذي لا ذكره في النسيان



مصطلح دعا ختم القرآن

الذي تعقبه الذكر في الحال قلت و لهذا ورد في دعا ختم القرآن اللهم
 ادركني منه ما نسيت و علمني منه ما جهلت قلت و اختلف في العروضة
 لخيرة هل كانت جميع الحروف المأذون في قرأتها او بحرف واحد منها و على
 الثاني فهو الحرف الذي جمع عليه علماء الناس او غيره فقد روي احمد و ابو
 داود و الطبراني من طريق عبيدة بن عمر و السلمي ان الذي جمع عليه عثمان
 الناس يوافق العروضة لخيرة و من طريق محمد بن سيرين قال كان جبريل
 يعارض النبي صلى الله عليه و لم بالقرآن الخ نحو حديث بن عباس و زاد في اخره
 فيرون ان قرأنا احديث القرآن عمدا بالعرضة لخيرة و عند الحكم خوه
 من حديث سمرة و اشاده حسن و قد صححه هو و لفظه عرض القرآن
 على رسول الله صلى الله عليه و سلم عرضا و يقولون ان قرأنا هذه
 من العروضة لخيرة و من طريق مجاهد عن ابن عباس قال اي القرآنتين
 نزلت اخرا للقرآن قالوا قرأة زيداي ابن ثابت فقال ما ان رسول الله
 صلى الله عليه و لم كان يعرض القرآن على جبريل فلما كان في السنة التي
 قبض فيها عرضه عليه مرتين فكانت قرأه بن مسعود اخرها وهذا يفسر
 حديث سمرة و من وافقه و يمكن الجمع بان يكونا العرضتان لم خيروتان
 و وقعتا بالمعنيين المذكورين فيصح الحلاق لا خير على كل منهما قلت ليس الكلام
 في صحة الحلاق بل في الكلام على ان العروضة لخيرة هي محل الاتفاق
فاذا لقبه جبريل سيما عند قراءة التتريل كان رسول الله صلى الله عليه و لم
اجود بالخبر اي استخبر بيد الخبر من الروح المرسله حيث لم التفاهة الى
اشيا ثم عليها و المرسله بفتح السين بمعنى المطلقة فالجار متعلق باجود
لتخففه معنى اسرع او يكون المرسله يندساعنها جود كثير قيل يعني اجود
منها في عموم النفع و الاستراع فيه و قيل هي التي ارسلت باليسرى بين يدي
رحمته سبحانه و ذلك لسهولة روحها و عموم نفعها فاللام في الروح على الاول
للجنس و على الثاني للعدد و حاصله انه شبهه بنسج جوده بالخير في العباد
بنسج الروح المنظر في البلاد شتان ما بين الميكرية فاحدها هي القلب
بعد موته و الاخر هي التي رضى بعد موتها كما افاده الارباعي و شك ان الثاني
ثاني للاول مستخر له قلنا قال اجود من الروح المرسله و جملة الكلام في
مقام المرام انه وقع تخصيص على سبيل الترتي في الكلام لانه فصل اول
جوده على جميع افراد الانسان و ثانيا جوده في رمضان على جوده في
سائر الزمان و ثالثا عند لقاء جبريل و معارضة القرآن فانه حينئذ
كان اجود مما يتصور في هذه الحان و ما ذاك الا لانه نيات افضل ولا يتكلم

الرحمن الى افضل سامع بافضل كلام من افضل متكلم في افضل الزمان والمكان
 وفيه نبيان الى ان فضلية الزمان وملاقاة صلحا الاخوات لها مرتبة
 للعباد ولها حساك وتحسين الاخلاق والتهذيب ولما تقام هذا وروي
 الشيخان عن ابي اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 وقيل اتقوا الله على هذه الثلاثة من جوامع العلم فانها امهات الاخلاق اذ
 لا تخلوا من انسان من ثلاث قوي العقلية وكما لها النطق بالعلم والفضيلة
 وكما لها الشجاعة والشهوية وكما لها الجود كما ذكره بن جرير في الجوامع
 الصغير برواية الشيخين والترمذي وابن ماجه عن ابي اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله
 عليه السلام يقول وروي داود عنه ايضا كان احسن الناس خلقا وروى
 ضعيف انا الجود بن آدم واجودهم بعدى رجل علم عال فتنشر علمه ورجل
 حاسد بنفسه في سبيل الله ثم كان من جوده انه يبذل المال في سبيل
 الله ولو لوفقه قلوبهم اعمالا لدينه ويؤثر الفقرا والمحتاجين على نفسه
 واولاده ويعطي عطايا يعجز عنه الملوك والاعيان ويعيش في تقوى عيش
 الفقرا من كان يرأسهم ان عليه ولم يوقد في بيته نار وروى عن ابي بصير
 الجعفي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بانه كان متصبرا في امره مع كثرة نساياه ولذا في الشجاعة حتى صرع
 جمعا منهم ابن اسود الجمحي كان يقف على جلد البقر يجاذب اطرافه
 عشوة لئلا يترعوه منه تحت قدمه فينقر الجلد ولم يخرج منه ومنهم
 ركانة حيث صرعه ثلاث مرارة متواليات يسرط انه ان صرع اسلم
 وقاتاه سبي فسكت اليه فاحطه رضي الله عنها ما تلقاه من الرحمة
 والخدمة وطلت منه خادما يكتفيها الموضة قام بها ان تستقي عند
 نومها بالتسليم والتحميد والتكبير من كل ثلاثا وثلاثين في الاخير
 فتزبد واحد تكلم لها ليلة وقالت اعطيك واراع اهل الصفة تطوي
 بطونهم من الجوع وكسنته مرارة بردة فلبسها محتاجا اليها فسأله
 فيما بعض اصحابه فاعطاه اياها رواه البخاري وروى عنه صاحب
 البردة حيث عبر عن جوده بالبردة في قوله
 فان من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم الوج والفلم
 وتحقق معناه في شرعي العرة هذا وفي رواية لمسلم انه صلى الله عليه وسلم
 ما سئل شي قط الا اعطاه فعااه رجل فاعطاه غنما بين جبلين فوجع
 الوقوم ففألهيا قوم اسلموا فان يمينا يعطي عطايا من لا يحصى الفقير
 وروي ايضا انه حمل اليه تسعون الف درهم فوضعت على حصره ثم قام

ابها



اليها ففسمها فارد سايل حتى فرغ منها وجانته امرأة يوم حين انشدته
 شعرا تذكره ايام رضاعته في هوازن فزد عليها ما قيمته حسنة الف
 الف قال بن دحية وهذا ثمانية الود الذي لم يسبع بمثل في الوجود من
 غايته الجود وفي البخاري انه اقبح حال من البحرين فامر بصنفة في المسجد
 وكان الحرما التي به فتخرج الى المسجد ولم يلبثت اليه فلما قضى الصلاة
 جاء فجالس اليه فما كان يري احد الا اعطاه اذ جاءه العباس فسأله
 فقال خذ فحشي في ثوبه ثم ذهب يقبله فلم يستطع فقال يا رسول الله
 مر بعضهم يرذعه الي فقال له ارفعها انت على فقال له فتر منه ثم ذهب
 يقبله فلم يستطع فقال له ارفعها ثم نثر منه ثم اخذها فانبعث
 صلى الله عليه وسلم يصره محبا من حرمه فاقام صلى الله عليه وسلم وهذا
 درهم وفي خبر من سألته انه كان مائة الف درهم **حدثنا قتيبة بن سعيد**
حدثنا جعفر بن سليمان عن ثقات عن ابي بصير عن ابي بصير
صلى الله عليه وسلم ان يدخله ابي بصير شيئا من خيره لم يزل يركب له
نفسه لئلا يتركه على ربه وقد يدخله اياه قوت سنتهم لضعف قوتهم
بالسنة اليه صلى الله عليه وسلم وليكون سنة المسلمين من امته والمجاهدين
من اهل ملته ففي الصحاح انه صلى الله عليه وسلم ان يدخله اياه قوت
سنتهم وفي سنن اسحاق بن راهوية كان ينفق على اهله نفقة سنتهم
من مال بني النضر وفي البخاري كان يسبع ثقل بني النضر وحسب اهل
قوت سنتهم فقيل له اذ كان بعد فتح خيبر كما هو موضح به في الصحيح
ايضا على ما نقله العسقلاني فقيل عدم الامد خارا كان غالب احواله في اوابه
امره اذ قد بكت في البخاري عن ابي بصير يقول ما امسى عندنا احدنا بصر صاع بر
ولا صاع حب وان عنده تسع سنوة ولا اولوان جمع بانه كان يدخلهم
قوت سنتهم ثم من جوده وكرمه على الوافدين والمحتاجين كان يفرغ رادهم
قبل تمام السنة ثم وجه مناسبة الحديث لعنوان الباب ان الكرم
والجود والتواضع والاعتماد على واجب الوجود دون الخلق من كمال الخلق
واستدله بالصوفية على ان الامد خارا زيادة على السنة خارج عن طريق
التواضع او السنة وفيه اشارة الى رد ما قاله الطبري حيث استدله
ما الحديث على جواز الامد خارا مطلقا وقد اعد العسقلاني في حيث قال التقييد
بالسنة انما جاء من ضرورات الواقع فلو قدر ان شيئا مما يدخله كانت
لا يحصل الا في سنتين لا تقضي الحال جواز الامد خارا جلد ذلك قلت قالت
العزالي والتقييد بالسنة لان العادة جارية بتجدد الامد خارا فيمسا

التاسي به صلى الله عليه وسلم في ذلك لكن محل تدب القبول حيث لم يكن
هناك شبهة قوية وتدب الاثابة حيث لم يظن المهدي اليه ان المهدية
انما اهدي اليه غير حيا في مقابل شي اما اذا ظن ان الباعث على
لم يهدا انما هو الحياقات الغزالي فمن يقدم من سطر ويفرق هذا
خوف من العار فلا يجوز القول اجماعا في ذلك بل ما امر مسلمة
عن طيب نفس فلا يكره في الباطن وهو كما ذكره في الظاهر وما اذا
ظن ان الباعث عليه انما هو الاثابة فلا يجوز القول لان اثاره بقدر
ما في ظن من يهدى عليه قرا بين حاله وانما اظنت في ذلك لان اكثر
الناس يستهترون فيه فيقبلون الهدية من غير حياء عن شي
مما ذكرته قلت البعث ايجبا فانك اذا اقتضت عن صياقات العامة
وهذا يابح وعطائهم رايت كلها ملطخة بالسمعة والرياء وناكئة
عن الحيا نفع اذا اظن ان سكب الا هذا ليس له الحيا فله ان يرد ولم
ان يقبل لكن يشيب حياء يظن ان خاطره يطيب له ولو اعطي
مكرها في الباطن فانه حينئذ يصير راضيا فينقلب الحرام حلالا
لعله لثقاله فاكلوا مواثم يستلم بالباطل لان تكون تجارة عن تراخي
منه وما صورناه تجارة صادرة عن تراخي في اخر الامر ولقد عده
عما ونا الهبة بسوط الاثابة بيكابل ولو كان عطاؤه حيا ولم يحصل
له جزاء كمرطاب خاطره فالظاهر انه لم يواخذ به في المعنى بانه
واحل له ثم الظاهر ان الاثابة بقدر الهبة واجبة واما الزكاة
فلا تجل للمحتاج على عدم جواز القبول اذ لم يجازه مطلقا ثم يعود
في الهبة مكره شرعا وطبعيا ويجوز عند فقهاءنا بسروط ليس
هكذا معاملة ذكرها والله اعلم **باب ما جاء في حيا رسول**
الله صلى الله عليه وسلم العيا طنا بالمدواما بالقصر فهو بمعن المطر وكلا
ما خوذ من الحيا فان احدهما حيا الارض والاخر حيا القلب ولعل هذا
هو المعنى بقوله عليه السلام الحيا من الايمان وهو في اللغة تغير وانكسار
يعتري الانسان من خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق يبعث على
اجتناب الفبيح ويمنع من التقصير في حق ذوه الحق ثم الحيا من جملة
الخلق الحسن فانراه باب على حدته تشبه على عظم شأنه لا يدبه
ملك الا مكره في حسن معاملة الحق ومعاشرة الملئ **حدثنا محمود**
ابن غيلان حدثنا ابوداود حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عبدا لله
ابن ابي عتبة بن ارمه يحدث اي يروي عن ابي سعيد الخدري قال كان

الاولم



رسول الله صلى الله عليه وسلم اسد حيا من العذراء بفتح المهملة وسكون معجمة
اي كان حياوه ابلغ من حيا البنت البكر في خدرها بكسر المعجمة وسكون
مهملة وهو مسترجع للبكر ناحية البيت والعذرة باض الكسرة وقيل
انها جلدته ويقال للبكر عذراء لانه جلدتها باقية والظرف حال من
العذراء وصفة لها وهو تمد للفايدة فان العذراء اذا كانت متربية في سترها
تكون اسد حيا لتسترها عن النساء بخلافها اذا كانت في غير سترها
لا تخلطها مع غيرها او كانت داخلية خارجة فانها حينئذ تكون
تذلية الحيا واخرى بن مخرجك قال تبع الميرك اذا الخولة مظنة وقوع
الفعل بها فعمل ان الراد الحاجة التي تعثر بها عند دخول احد عليها
فيه لا التي تكون عليها حاله انفرادها واحتمالها مثلها فيه انتهى وقد
غرائب ما عني فانه لو كان المراد بهذا المعنى لقل اسد حيا من العذراء
وقت زفافها وكان **ذا ذكره حيا** او في نسخة النبي **عرقناه** اي النبي المذكور
او كراهته في وجهه ما كان يتكلم بالنبي الذي يكرهه حيا بل
يتغير وجهه فيهم كراهته له وكذا البنت المخرجة غالبا تتكلم في
حضور الناس بل يرضوا بها وكراهتها في وجهها وهذا يظهر
وجه الارتباط بين الجملة والخيرة وبين ما تقدم واما اعلم وروي انه
كان من حيايمه يثبت بصره في وجه احد هذا واخرج العذراء ايضا
هذا الحديث عن انس وزاد في اخره وكان يقول الحيا خير كله **حدثنا**
محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن شعيب بن مسعود عن موسى بن
عبد الله بن زياد الحظي بفتح المعجمة وسكون مهملة نسبة الى حظم قبيلة
من العرب عن موسى عايشة قال قالت عايشة ما نظرت اي حيا منها
بنا على حيا منته ان المستحي يسأني منه الي فوج رسول الله صلى الله عليه
وسم او قالت شك من الراوي ما رايت اي حيا منه مو جال الحيا منها
فوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحديث فان حياة صلى الله عليه وسلم
كان ما نعا منه يعني انه كان من الوفا والحيا في مرتبة لم يكن
انظر منها الى فرجه او رويته النبي وجاء في رواية عنها ايضا رايت
منه ولا راي مني يعني الفرج **فقط** الظاهر انه متعلق بكلمات الروايتين
فالسكوك فيه لفظ نظرت ورايت فقط لا لفظ قط والله اعلم وقد
جا في رواية بن الجوزي عنها ما نظرت الى فوج رسول الله صلى الله
عليه وسلم قط او قالت ما رايت عورة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قط او قالت ما رايت فوج النبي صلى الله عليه وسلم قط ثم مناسبة
الحديث للباب نظارة غاية الظهور خلافا لمن فهم خلافه ووقع

في بئر الغور وهذا ومن المعلوم ان عائشة كانت احب وابسط من غيرها من
 الفتنار وبنيتها مفيدة لنفي روية غيرها بالاولى وقد اخرج العزاري عن ابن
 عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من وراء الحجرات
 وما راى عورته قط واسناده حسن وروى ابو صالح عن ابن عباس
 قال قالت عائشة ما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم احد من نسائه
 الا منعها يروحى الثوب على راسه وما رايت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولا رها مني اوردته ابن الجوزي في كتاب الوفا نقلها عن الخطيب والله اعلم
باب ما جاء في تحميد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجامعة
 بالكس من الحج على ما ذكره الجوهرى وفي القاموس الحج المنسج والحج
 والحجة بلسان ما يحجم به واحد الجامعة ككتابة النبي ولعلها مشتركة
 بينهما والاولا فلما نسب للمقام هو المعنى الاول فقاتل وقد احتج صلى الله
 عليه وسلم كثيرا من ذلك انه احتج وهو صام رواه الشيخان وغيرها
 والجمهور على انه لا يفطر وقال احمد يفطر الحاجم والحجيم لغير الحاجم
 والحجيم وهو حديث صحيح واوله الجمهور بان معناه تعوضا لا نظار
 بالمص الحجام والضعف بالحجيم او بان ذلك كان اول ما نسج كما ورد من
 غير طريق وصححه بن حزم **حدثنا علي بن جرحدنا اسماعيل بن جعفر**
عن حميد بن النضر قال سئل انس بن مالك عن كس الحجام ابو الطيب
امر خليك فقال انس اي كما رواه الشيخان عنه ايضا لكن فيه بعض
تخالفة ياتي التشبه علمنا احتج رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
كثيرا ومرة حميد ابو طيبة بفتح هاء وتسكون تحتية فوحدة واسمه
نافع على الصحيح فقد روي احمد وابن السكن والطبراني عن طريق
محمصة بن مسعود انه كان له غلام يحجم يقال له نافع ابو طيبة
فا نطق الي النبي صلى الله عليه وسلم يسالده عن خراجه الحديث وحتى
ابن عبد البر في اسم طيبة انه دينار ورواه في ذلك من دينار
الحجام تا يعي روي عن ابي طيبة قال العسقلاني وكذلك جزم ابو احمد
والحجام في الكنى ان دينار الحجام يروي عن ابي طيبة لما انه ابو طيبة لنفسه
وذكر البغوي في الصحابة باسناد ضعيف ان اسم ابي طيبة مسرة
قال ميرك وكانه اشتبه عليه باسم ابي جميلة الراوي حديث الجامعة
كما سنأتي واما العسكري فقال الصحيح انه لا يعرف اسمه وذكر ابن
العداد في رجال البوط انه عاش مائة وكلاهما واربعين سنة وذكر
الكرماني انه عبد لبي بياضه وهو وهم ايضا بل هو من بني حارثة
مواه محمصة بن مسعود الانصاري كما تقدم والله اعلم قال ابن



٥٢
 حور يكونه فتالني بياضه صبح النوري ومن تبعه واعترض **فامر**
بصاعين مثنى صاع وهو خمسة ارطال وذلك عند الشافعي واهل الحجاز
 زما نيفا ارطال عند ابي حنيفة واهل العراق وهو مثنى على ان الصاع
 اتفاقا فمكيا لبيع اربعة امداد ولكن للدمختلف فيه فقيل رطل وثلث
 وقيل رطلان قاله الداودي معيار الذي لا يختلف اربع حفنات يكف
 الرجل الذي ليس بعظم الكفين ولا صغرها اذ ليس كل مكان يوجد فيه
 صاع النبي صلى الله عليه وسلم قال صاحب القاموس وجوب ذلك فوجدته
 صحيحا قال ابن جرير رواية البخاري فاعطاه رطل منافاة اذ الامر
 بالاعطاس مسمى معطيا قلت الاظهر ان يقال المعنى فامر باعطائه
 قال ميرك وعند البخاري من طريق شعبة عن حميد بلفظ امر له
 بصاع او صاعين او مدين قاله العسقلاني اسكت من سبعة واخرج
 البخاري ايضا من طريق مالك عن حميد بلفظ فامر له بصاع من تمر
 ولم يشك واذا نعتين ما في الصاع قلت فقوله **من طعام يسنني**
 ان يعسر تمر وحاصله انه لو كان نسيب الحجام حراما لما امر له باعطائه
 وسناني تحقيقه **وكلم اي النبي صلى الله عليه وسلم اهلها اي مواليه كما في**
رواية البخاري قال العسقلاني مواليه بنوا حارثة على الصحيح وموا
منهم محمصة بن مسعود واما جامع الموالي مجازا كما يقال بنوا فلان
قتلوا رجلا ويكون القاتل منهم واحدا قلت ولا يبعد ان يكون
مشتركا بين جماعة والمراد مولاة وابناعه واما ما وقع في حديث
جابر ان مولي بني بياضه وواخر يقال له ابو هند **نومعرا اي**
مواليه عنده **من خراجه بفتح الخا العجمة وهو ما يوظف على المملوك**
كل يوم وسناني بيان مقداره **وقال ان افضل ما ينادون به الحجامه وان**
****من امثل دوايكم** اي من افضل ما تتداونون به الجامعة وفي العبارة**
الاولى مبالغة ليست في الكناية قالت ميرك شك من الراوي وانه
اسماعيل بن جعفر فان البخاري اخرجه من طريق عبد الله بن المبارك
من حميد عن انس بلفظ ان امثل ما تداونتم به الجامعة واخرجه
النسائي من طريق زياد بن سعد عن انس بلفظ خير ما تداونتم به
الجامعة ومن طريق معمر عن حميد بلفظ افضل اي من غير شك
قال اهل العروة الخطاب بذلك لاهل الحجاز ومن كان في معانهم من
اهل سائر بلاد الحارة لان دماغهم رقيقة ونميل الى ظاهر
الابدان يجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن وقيل بعض

هم

الفضلا لنا تفصيلا فقال انما واطب النبي صلى الله عليه وسلم على
 الاحتجام وامر به وبين فضله ولم يقتضه ولم يامر به مع ان التقصد
 ركن عظيم في حفظ الصحة الموجودة ودرء الصدأ المفقودة لان
 مزاج بلده يقتضي ذلك من حيث ان البلاد الحارة تغير للمزاجية
 تغيرا عجيبا كبلاد الرنج والمجسنة فان تلك البلاد في غاية الحرارة
 فلذا تسخن المزاج وتخفضه وتخرق ساير البدن ولهذا العلة
 تجعل الوان اهلها سودا وشعورهم الى الجعودة وتدقق اسافل
 ابدانهم وتطل وجوههم وتكبر اناسهم وتخط اعينهم مجوظ العين
 خروج الغلظة او عظمها على ما في العالموس منه مزاج اد مغتهم عن
 الاعتدال فيظهر افعال النفس لنا طقة فيهم من العرق والضراب
 وصفا الى صواته والغالب عليهم البلاده لفتاد اد مغتهم وفي مقابلة
 هذه البلاد في المزاج بلاد الترك فانها باردة رطبة تبرد المزاج وتنظيمه
 وتجعل ظاهرا لبدن حار شديد التهاب لان الحرارة تميل في ظاهر
 البدن الى الباطن هربا من صده كما التي هي برودة الهواء الخال في زمانا
 الشتاء فان الحرارة الغريزية تميل الى باطن البدن لبرودة الهواء فتجود بذلك
 الهضم وتقل الامراض ولهذا العلة قال بقواط الحوافق الشتاء اسنى
 ما يكون بالطبع والنوم اطول ما يكون وقال ايضا اسهل ما يكون احوال
 الطعام على بلده ان في الشتاء فلذا اسبب صار الغلظ تسهل الهضامة
 كالبرائيس واللحم الغلاظ والخبر الفطير وهذه الامتعال كلها في الصيف
 على عكس ما ذكرت في الشتاء لان الحار الغريزي المصحح للقدماء بل الى ظاهر
 البدن بالجائنة ميل الجس الى الجس فلذلك يفسد الهضم ويكفر
 الامراض والعرض من هذا الطناب ان بلاد الحجاز لما كانت حارة يا بسنة
 فالحرارة الغريزية بالضرورة تميل الى ظاهر البدن بالناسبة التي بين
 مزاجها ومزاج الهواء المحيط بالبدن فيجربواطن البدن وهذا السبب
 يدنون اكل العسل والتمر واللحم في حرارة القبط واضرهم لبرد جوائم
 وكثرة التخلل واذا كانت الحرارة ما ليته من باطن البدن الى ظاهره ولم يمتل
 بالبدن لان التقصد انما يجذب الدم من اجزاء العروق وبواطن الاعضاء
 وانما تنس الحاجة الى الاحتجام لان الحمامة تجذب الدم من ظاهر البدن
 فتنسب فانهم هذه الدقمة التي اشرف عليها صاحب السرع صلى الله عليه
 وسلم ينور النبوة وقاله الموفق البغدادي الحمامة تنقى سطح البدن الكثر
 من القصد واسن غابلية وقد هي عن كسب القصد والفضد لان البدن والحمامة

للصيان



للصيان في البلاد الحارة اول من القصد واسن غابلية وقد هي عن كثير من
 الادوية ولهذا وردت الاحاديث بذكرها دون القصد وان اللوب غالباً
 ما كانت تعرف بالحمامة وقال صاحب الهدي التفتيح في اموال القصد والحمامة
 انها مختلفتان باختلاف الزمان والكان والمزاج والحمامة في الزمان
 الحارة ولا بد ان الحرارة التي قدم اعتبارها في غاية النسخ انفع والفضد
 بالعكس وهذا كانت الحمامة انفع للصبيات ولبن لا يقوى على القصد
 ويؤخذ من هذه ايضا ان الخطاب لغير السيوخ لقلدة الحرارة في
 ابدانهم وقد اخرج الطبراني بسند صحيح الى ابن سيرين فاذا بلغ الرجل
 ما ربعين سنة لم يجتم قال الطبراني وذلك انه يصير في التفتاح من غيره
 والتخلل من قوي جسده فلا ينبغي ان يزيده هنا باخراج الدم قاله
 ميرك وهو محمول على من لم يفتقر حاجته اليه وهو من لم يعتد به وقال
 ابن سينا في ارجوزته

ومن تكن عادة الفصافة فلا تكن تطع تلك العانة
 ثم اشار الى ان يقلد ذلك بالتدريج الى ان ينقطع والله اعلم **حدثنا محمد بن
 علي حدثنا ابو ادرج حدثنا ابي عبد الله عن ابي جليله بالجيب
 واصد مسرورة قالت العسقلان انه روي عن عثمان وعلي وكسبت له صحة
 اتفاق علي في الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وامرني ابي
 باعطاء اجرة فاعطيت الحمام اجرة وهو الصاعان السائقان فاذا تحدث
 تعيين من باشرو جمع بن العرق بين قوله صلى الله عليه وسلم كسب الحمام
 حديث وبين اعطاء اجرة الحمام فان محل الجواز ما اذا كان الاجرة على عمل معلوم
 ومحل الزجوا اذا كانت مجبولة وذهب احمد الى الفوق بين الحر والجد فكوه
 للحر لا حتراف وحرم عليه الاتفاق على نفسه منها وجوز له الاتفاق على
 الوتق والرواب وايح للجد مطلقا وعمر بن الخطاب حدث محصنة انه سئل النبي
 صلى الله عليه وسلم عن كسب الحمام فيها وذكر له الحاجة فقال له اعطت
 نوا ضمنت اخرجها مالك واخرج احمد وصحاب السنن ورجاله ثقات
 وذكر بن العزيم ان اجرة الحمام اما كره لانه من الاشياء التي يجب المسلم على
 المسلم اعانتة عند الاحتياج في كان ينبغي ان ياخذ على ذلك اجرا **حدثنا
 هرون بن اسحاق الهمداني بسكوته للمحدثنا عدة عن سفيان الثوري
 عن جابر بن الشعبي نفع فسكون وهو عا لربى شراجيل من اكارا لنا يعين
 منسوبا الى شعب بطن من همدان قال ادركت حنماية من الصعابة او الكثر
 يقولون على ولجة والون في الجنة وقد مر به ابن عورضي الله عنهما وهو****

مطل

حدثك بالمغازية فقال شهدت القوم وهو اعلم بما مني وقال بن سيرين
 لم يكر الهمدان الزم الشعبي فلقد رايتته يستفتي واصحاب النبي
 بالكووفة وقالت الزهري العلاء اربعة ابن السيب بالمدنية والسعي بالكووفة
 والحسن بالبصرة وسجود بالشام **عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم**
احتج في الاخذ عين وهما عوقان في جاني العنق **وبين الكتفي** وسجى
 انما كان يحتج في الاخذ عين والكاهل وهو يكسرهما بين الكتفين وقال
 ميرك هذا مقدم لظهورهما يلي العنق وهو الكتف والحديث على ما في المتن
 حسنه الفخر وغيره وصححه العاكم وروي عبد الرزاق انه صلى الله عليه وسلم
 لما سم بخيبر احتج ثلاثة على كاهله وقد ذكره والوان الاستفراغ ينفع
 السم وانفع الحمامة سيما في بلد اوزمن حار فان السمية تسري في الدم
 فتسبغ في العروق والجاري حتى تصل للقلب ويخرج من فاه
 من السم ثم ان كان استفراجا ما يبطه ولا امنعه فتقوي الطبيعة
 عليه وتغيره وانما احتج صلى الله عليه وسلم على كاهله لانه اقرب الى القلب
 لكي يخرج المادة كلها لما اراده الله تعالى لشيء صلى الله عليه وسلم
 من تكميل مراتب الفضل بالشمادة التي ودها صلى الله عليه وسلم وروي انه
 صلى الله عليه وسلم كان يحتج بين الاخذ عين والكاهل وروي بن ماجه عن
 علي كرم الله وجهه قال نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم
 بحمامة الاخذ عين والكاهل وروي ابو داود انه صلى الله عليه وسلم احتج
 في وركه من رقبته وروي في الحمامة في المل الذي استلقى الانسان
 اصابتها من راسه انه صلى الله عليه وسلم قال انها شفاء من سبعين
 داء قال بن سينا ان الحمامة تؤذي النساء خفا فقله حديثا ولفظ
 موخر لدماغ مومع الحفظ وبعضه الحمامة وقالت غيره ان ثبت هذا
 الحديث فهي انما تضعه اذا كانت لغرض ورة اما لقلية الدم فانها
 نافعة لهما وسوغا فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه احتج في عدة
 اماكن من ثغاه وعبره بحسب ما دعت ضرورته اليه واخرج احمد في
 طريق جبريل حازم قال سمعت قتادة يحدثك عن ابي قحافة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يحتج ثلاثة واحدة على كاهله وثنتين على الاخذ عين
 واخرج بن سعد من طريق عبد العزيز بن مهيب عن الحسن قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتج بثنتين في الاخذ عين واحدة في الكاهل
 وكان ما مر بالوتر قال اهل العلم بالطلب نصد الباسليق ينفع حرارة
 الكبد والطحال والربية من السوصة واذن الجنب وسائر الامراض الحموية

العارضه

العارضة من اسفل الركبة الى الورك ونصد الكحل ينفع امثلا العارضه
 في جميع البدن اذا كان دسما واما اذا كان فسد ونصد الغنجال ينفع
 من علة الراس والرقبة اذا كثر الدم وفسد ونصد الود حين للطحال
 والبولور وجع الجبين والحمامة على الكاهل تنفع من وجع الكتف والحلق
 وتنوب عن نصد الباسليق والحمامة تحت الذقن تنفع من وجع الكتف
 الاسنان والوجه والحلقوم وتنقى الراس والحمامة على ظهر القدم تنوب
 عن نصد الصانن ولوعرق عنده الكعب وتنفع من تروح المخضب والسا
 وانقطاع الطمث والحكة العارضة للانس والجمامة على اسفل الصدر
 نافعة من رماسيل الحذ وشوره ومن الثفرس والبواسير وذا الفيل
 وحكمة الظهور وحمل ذلك كله اذا كان عن دم هائج وصادق وقت الاحتيا
 اليه والحمامة على المعدة ينفع الامعاء وفساد الحيض **واعطى حمام اجره**
ويؤكل اي اجره خرا ما لم يعطه وهو في الصمغيين ايضا فذهب الجمهور
 الي انه حلال واخذوا بهذا الحديث وخوه وقالوا لو كسب فيه دناءة
 وليس محرما فحلوا الحجر على التنزيه وتقديم مذهب احمد ومن ادعى
 الشنع وانما كان حراما ثم ابيح وجح الى ذلك الطحاوي قالت ميرك
 والنسخ لم يثبت هذا حقا قلت هذا معلوم عند ارباب الاستعمال
 فلولم يظهر لومك له على تلك الحالة لما مالوا الى هذا المقال **حدثنا بطرون**
ابن اسحاق حدثنا عمدة بن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم رما حماما وهو ابو طيبة على ما تقدم **فخبره** وسأله في
 نسخة فسأله **كم خراجك فقال ثلاثة اصع** بهز ممدودة وضم صاد
 جمع صاع وعرض بان هذا الجمع ليس في القاموس وفي الصحاح وانما
 الذي فيه اصوع بالواو واصوع بالهمز راجع بان اصع مقلوب اصوع
 بالهمز فصاع بهزتين ثم قلب الثانية الفا فوزنه افعل ونظيره
 ابار وبار جمع البيرو في رواية صاعك **فوضع عنه صاعا واعطاه اجره**
 قالت ميرك وهذا هو السبب في الشك الماضي وهو الرواية جمع الخلاف
 قال الفسلافي في حديث بن عمر عن ابي سبيبة ان خراجه كان
 ثلاثة اصع وكذا ابي يعلى عن جابر فان جمع بينهما بان كان صاعين
 وزيادة ثمن قاله صاعين القى الكسرومي قال ثلاثة جيره **حدثنا**
محمد الفدوى بن محمد بن عطاء البصري حدثنا عمر بن عامر حدثنا همام
بنغ قنشد يدميم وجرير بن حزم قال لا يلاها **حدثنا قتادة عن انس**
ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتج في الاخذ عين

مل
 ضيف
 ج



والكاهل وكان يحتم سبع عشرة وتسع عشرة بسكون السين فكسرهما لغة وهي اصل السير واحد وعشرين اي تارة وتارة قال مبارك واخرج ابوداود من حديث ابي هريرة مرفوعا من احتم سبع عشرة وتسع عشرة واحد وعشرين كان شفاء من كل داء وهو من رواية سعيد بن عبد الله بن عبد الرحمن الجعفي عن سميل بن ابي صالح عن ابيه عنه وسعيد وثقه الكافيون ولبينه بعضهم من قبل حفظه وله شاهد من حديث بن عيسى عند احمد والترمذي ورجاله ثقات لكنه معلول وشاهد اخر من حديث اسحق بن عمار بن مسعود ضعيف وروى المصنف ايضا انه صلى الله عليه وسلم قال **خير ما تحتجئون فيه يوم سابع عشر وتاسع عشر واحد وعشرين ما يتبخر به من حرق الدم فيقتله** وابوداود في سننه من احتم بسبعة عشر او تسعة عشر او احدى وعشرين كان شفاء من كل داء اي من كل داء سبب عليه الدم وقد ورد في تعيينه الايام للحجامة حديث بن عمر عند ابن ماجه رفعه الحجامة تزيد الحافظ حفظا واعاقل عقلا حتى تحتجوا على بركة الله يوم الخميس واحتجوا يوم الثلاثاء والاسبوع راجتوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد اخرج من طريقين ضعيفين وله طريق ثالث ضعيف ايضا عند الدارقطني في الافراد واخرجه بسند جيد عن ابن عمر موقوفا ونقل الخليل عن احدهما كره الحجامة في الايام المذكورة وان كان الحديث ضعيفا وحكى ان رجلا احتج يوم الاربعاء فاصابه مرض كونه يتاوى بالحدث **ضعيفا وحكى ابن رجب** واخرج ابوداود عن ابي بكره انه كره الحجامة يوم الثلاثاء وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لم يبق فيها الدم اقوال واعل الكراهة بحمولة على حال الاحتياار ونفيها على وقت الاضطرار ويدل عليه ما نقله الجلال عن احدهما ان يحتم في اي وقت هاج به الدم والله اعلم وقد اتفق الاطباء على ان الحجامة في النصف الثاني من الشهر ثم في الرابع الثالث من اربعة اضع من الحجامة في اوله واخره قالت الموفق البغدادي وذلك ان الخلاط اول الشهر يسبح وفي اخره تنسكن فاوله ما يكون الاستفراغ في اثنائه وعند الاطباء ان النفع للحجامة ما يقع في الساعة الثانية او الثالثة من النهار وانه يقع عقبه استفراغ او جام او جاع ولا عقب سبع ولا جوع والله اعلم وروى انه صلى الله عليه وسلم قال الحجامة على الريق دواء على السبع داء وفي سبع عشر من الشهر شفاء ويوم الثلاثاء صحة للبدن ولقد اوصاني خليل جبريل بالحجامة حتى كنت ان لا ابد منها

مطل

راوية



واخرج بن ماجه انه صلى الله عليه وسلم قال ما مررت ليلة اسري بي بملاء الا قالوا يا محمد مرا منك بالحجامة وفي رواية عند الترمذي وغيره عليك بالحجامة يا محمد ولا مرفئه للندب ولا حنيطا ولا تحرز لحفظ الصحة لقوله عليه السلام لا ينسج بكم الدم فيقتلكم واخرج الترمذي نعم العبد المحامر يذهب الدم ويخفف الصلب ويحلل البصر واخرج ابوداود انه صلى الله عليه وسلم لما اكل من الشاة التي سمتها اليهودية زينب بنت الحارث اخته المرجبة اليهودية خيموا حاتم على كاهل من اجله **حدثنا اسحاق بن منصور ابانا** وفي نسخة اخبرنا **عبد الوهاب عن معمر بن قنادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج وهو محرم** قالت النوراني اذ اراد المحرم بالحجامة بغير حائض فان نضجت قطع شعره نحو حرام لقطع الشعر وان لم ينضج بان كان في موضع الشعر فيه او كان في موضع فيه شعر ولم يقطع حارث عند الجمهور ولا ذرية وكرهها مالك عن الحسن فيها الفدية وان لم يقطع شعرا وان كان لصورة حاز قطع الشعر وجب الفدية وحض اهل الظاهر الفدية بشعر الرأس انتهى واشتدل بهذا الحديث على حوازل الفصد وربط الحج والذبل وتقطع العرق وتلع الضرس وغير ذلك المكره في ذلك ارتكاب ما يهي المحرم عنه من تناول الطيب وقطع الشعر ولا فدية عليه في شي من ذلك والله اعلم ثم قوله **بخل** طرق لا احتج وبخل ما بينهما طائفة ونفع الميم والامم والاولى موضع بيه مكة والمدنية على سبعة عشر ميلا من المدينة على ما ذكره صاحب النهاية **على ظهر القدم** قال العسقلاني كذا وقع في حديث اسحق وهو حديث صحيح اخرج ابوداود ايضا والنسائي وصححه بن خزيمة وابن حبان ورجاله رجال الصحيح الا ابوداود حتى عن احمد بن سعيد بن ابي عمرو رواه عن قتادة فارسله وشعبي اخفظ من معرو وليست هذه بعلة قاذحة قال ميرك واما ما اخرج البخاري من حديث ابن عباس وعبد الله بن نجدة ان النبي صلى الله عليه وسلم احتج وهو محرم في وسط راسه من شقيقة كانت به وهذا لفظ بن عيسى في احاديث لرواها عنه وفي اخرى عنه ايضا احتج النبي صلى الله عليه وسلم في راسه وهو محرم من وجع به بما يقال له **بخل** من اجل ولفظ حديث بن نجدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج **ببخل** من طريق مكة وهو محرم في وسط راسه فظاهره التعارض في مكان الاحتجام وفي محله ايضا من لده وبخله **ببخل** بما بخل على القعد وجزم الحارثي وغيره ان الحجامة التي وقعت في

وسَطُ الراس كانت في حجة الوداع فيمكن ان تكون التي في ظهر القدر
وقعت فيها ايضا ويمكن ان يكون في احدي عمارته والله اعلم قاله
ميرك وقوله لحي حمل وقع في بعض الروايات بالشتية وفي بعضها
ناله فزاد واللام مفتوحة ويجوز كسرهما والمهمله ساكنة وحمل بفتح
الجيم والميم موضع بطريق مكة ذكره البقوي في معجمه في اسم العقيق وقال
هي ببرجل التي وردت في حديث ابي جهم في التيم وقال ابن قريظ
وهي بفتح المعروفة وهي عقب الحجة على سبعة اسبال من السقيان
وزعم بعضهم ان الراد بلحي حمل الاله التي احتج بها ابي احتج لعظم حمل
ومووجه والعمد الاول لما في حديث بن عباس المتقدم ذكره حيث قال
بما يقال له لحي حمل وقوله في **وسَطُ راسه** بفتح الواو والمهمله ويجوز
تسكينها اي متوسطة وهو ما فوق اليا فوخ فيما بين على الترتين
قاله لك كانت هذه الحجة في فاس الراس واما التي اعلاه فلا يها
ربما عمت وقوله **من شقيقة كاتيه** قاله العسقلاني بسنين معجمة
وقاديين على وزن عظيمة وجع باحدي جانبي الراس وفي مقدمه وذكر
اهل الطب انه من الامراض الزمته لخره مرتفعة او اختلاط حارة او باردة
ترتفع الى الدماغ فان لم تجد سندا احدثت الصداع فان مالت الى احد
شقي الراس احدثت الشقيقة وان مالت الى ثمة الراس احدثت والبيضة
قال وقد اخرج احمد بن حنبل حديث بريدة انه صلى الله عليه وسلم كما فرما اخذته
الشقيقة فذكت يوما او يومين لا يخرج قال واخرج بن سعد الطينيات
من حديث بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم احدث وهو
محمور من اكلة اكلها من شاة سمها امراة من اهل خيبر فلم ينزل
شاكيا واخرج ايضا من طريق عقيل بن ابان عن ابان عن سعد بن ابان
انه وضع يده على المكان الثاني من الراس فوق اليا فوخ فقال هذا
موضع محج رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عقيل وغبو واحد ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يسميها المضيئة امرئ بن جبريل حين اكلت
طعام اليهودية واخرج ابو عبيد بن مسعود عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال
احتج النبي صلى الله عليه وسلم على راسه حين طب يعنى سحقه قال وورد
في فضل الحجة على الراس حديث اخرجه بن عدي من طريق عمر بن
رباح عن عبد الله بن طائوس عن ابيه عن ابن عباس رفعه الحجة في
الراس تنفع من سبع من الجنون والحذام والبرص والنفاس والصداع
ورجع الضرس والعين وغير متوكت رماه الفلاس وغيره بالكذب



قال ميرك ولكن الحديث شاهد اخرجه بن سعد من طريق الميث بن عمار
عن المهاج بن عبدالله الكبير عن بكير بن الاشج قال بلغني ان اله قرع بن
حابس دخل على النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقال يا ابن ابي كيشة
لما احتجت وسط راسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن
حابس ان فيها شفا من وجع الراس والاضراس والنفاس والبرص واسك
في الجنون كبس يشك وهذا وان كان موسلا لكن رجاله ثقاة قال
العسقلاني قال الهطبان الحجة في وسط الراس نافعة جدا وقد ثبت
انه صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم**
عليه وسلم المراد بالاسماء هنا الفاظ نطق على رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعم من كونه علما او وصفا وقد نقل ابو بكر بن العربي في كتابه الحوزي
في شرح جامع الترمذي عن بعضهم انه الف اسم والنبي صلى الله عليه
الف اسم ثم ذكرها على سبيل التفصيل بعبارة وسنين والفق ذكرتها
تسعة وقد اورد السيوطي رسالة في الاسماء النبوية سماها بالمهجة
السنية وقد اريت الختمية ونخصت منها تسعة وتسعين اسما
على طبق اسماء الله الحسنى وذكرها في ذيل شرح الصلوات المحمدية المسمى
بالصلوات العلوية والمقصود ان كثرة الاسماء تدل على شرف المسمى **حدث**
سعيد بن عبد الرحمن الخزوي وغير واحد وكثير من مشايخنا **قالوا**
حدثنا سفيان بن ابراهيم عن محمد بن جابر بن مطع بصيغة الفاعل عن
ابيه اي جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ان لي اسما** هذا رواه الشيخان
ايضا وفي رواية للبخاري ان لي خمسة اسما اي اخضت بهما لم يسم بها احد
قبلي اذ هي معظمها او هي مشهورها في الامم الماضية فالخصر الذي اذنة
تقديم الحار والحور واصافي حقيقي لورود الروايات بزيادة على ذلك
منها ما ياتي عند المطع وفي رواية سنة وزاد الحاكم وفي رواية لى في القرائ
سبعة اسماء محمد واحمد ويس وطه والمزمل والمدثر وعبد الله وزعم
بعضهم ان العدد ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما ذكره الراوي
بالمعنى قال العسقلاني فيه نظر وتصريحه في الحديث بقوله ان لي خمسة
اسما قال ميرك وفي هذا الكلام نظر لا يخفى على المتأمل قلت له نوع
من الاضارة **انا محمد** اسم مفعول من التمجيد مبالغة نقل من الاسمية
الى الوصفية سمي به لكثرة خصاله الحموية او لانه حمد مرة بعد مرة
او ان الله تعالى حمده جدا كثيرا بالغا غاية الكمال وكنا الملايكه والانبياء
ويقال له انه يكثر حمده كما وقع اول انه حمده المولود والم حوزت

ولم

وهم تحت لواء جده ذالهم الله اهله ان يسموه بهذا الاسم لما علم من
حميد صفاته وقصدا يما الى ان لما تتولد من اسما **وانا اجد ابي اجد**
الحامدين او اجد الحمودين منوا ففعل بمعنى الفاعل كما علم او بمعنى
المفعول كما اشتهر والمعنى الاول افعل التفضيل اكثر وهو في هذا
المقام انسب ليلا يتكرر قال السهيلي وتبعه صاحب الشفا وغيره
ان معناه اجد الحامدين لربه لا نه على ما ثبت في الصحيح يفتح عليه
يوم الفيا مة بحامد ثم يفتح بها على احد قبله فيجد ربه بها وكذلك
يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام الحمود كما اختص بسورة الحمد ثم
يكن محمدا حق كان اجد وقول عيسى وبشرا برسول يأتي من بعدي
اسمه اجد لان جده لربه كان قبل الناس له فلما بعث كان محمدا
بالفعل فبا حد ذكر قبل ان يذكر محمدا ولذلك في الشفا جده اجد
بذلك الحامد التي لم يفتح بها احد على قبله فيكون اجد الحامد بين
لربه ثم يشفع فيجده على شفا عنه فيكون اجد الحمود بين
فتقدم اجد ذكرا ورجوعا ودينا واخرى انتهى وما يبلغ من الجاد
خلا لما فهمه ابن القيم فانه يتابع الحامد فان لم يؤمن بالاجد المطلق مع
ان صيغة الفعالة قد تناق لغيرها لغة كما يجي ما من صفة امته
الحامدون على ما ورد واعلمه قدم محمد في الحديث ككونه اشهر من احد
واظهر بل ورد عنه ابي نعيم انه سمي بهذا الاسم قبل الخلق بالفي عام وورد
عن كعب ان اسم محمد مكتوب على ساق العرش وفي السموات السبع
وفي قصور الجنة وغرنا وعلى خور العين الحور وعلى قصب احام كنية
ورق طوي وسدره المنتمى وعلى اطراف المحج وبين اعين الملائكة
ومن مزياه موافقة لمحمود من اسمائه تعالى قال حسان رضي الله عنه
وشوق له من اسمه ليحمله . **قد والعرضي محمود وهذا محمد**
ففي الجملة للاسمين الكريمين مزينة تامة على ايامه صلى الله عليه وسلم
فيسمى تحريا التسمية بها ففي خبره نعم قال الله عز وجل والي
لا عذبت احدا يسمى باسمك وورد اني اليك على نفسي لا يدخل النار
من اسمه اجد ولا محمد وروي البرقي عن علي ما من مايرة وضعت فحضر
عليها من اسمه اجد او محمد لا تدرس الله ذلك المتروك كل يوم مرتين هذا
وقال ابن قتيبة ومن اعلام بنو فنه اسم يسم به احد قبله صيانة لهذا
الاسم كما قال انه تعالى في حبه عليه السلام لم يجعل له من قبل سميا
الا انه لما قرب زمانه وبشراهل الكتاب بقربه سمي قوم اولادهم



بذلك رجاء ان يكون هو ولكن الله اعلم حيك يجعل رسالته واسم
خمسة عشر خلافا لمن قالت ثلاثة وستة **وانا الماهي الذي يحيا الله**
بي الكفر اما في بلاد العرب ونحوها مما وعد له ان يبلغ ملك امته واما
بمعنى الغلبة بالهجة كقوله تعالى ليظهره على الدين كله قال العسقلاني
تخصص محو الكفر من بلاد العرب فيه نظره نه وقع في رواية عقيل
وحمنة عند مسلم يحيا الله بي الكفرانتهما وعزله لا تخفي له نزلا فرق
بين الروايتين وانما حل على العبد على الاستغراق لعدم تحققه في
الوجود وقيل انه محمول على الغلب وانما يسمي به لكن بالندرج لما
انه يضمحل في زمن عيسى بن مريم ثم يرفع الجزية ولا يقبل لما
السلام وقنه نظره ان كفرة جوج وما جوج موجود حينئذ ويجاب
بانه وجد في الجنة واما عدم الاستمرار فامر اخر بل ايمان الله انما
وصل الى الكمال ثقبته الزوال ولذا تقوم الساعة وقا المرص من
يقول الله قالت العسقلاني وفي رواية نافع بن جبير عن سعد وانا
الماهي فان الله يحيا به سيئات من تبعه وهذا يسب ان يكون من
قول الراوي قلت ويوضحه انه قال يحيا به لا يحيا الي الا انه يكون الجمع
بان يقال وجها للتسمية قد يكون متعددا قال الكرماني فان الماهي
ونحوه صفة لا اسم قلت يطلق الاسم على الصفة كبراهمة وكان الظاهر
في الحديث ان يقول يحيا الله به الكفر اعتبارا بالوصول لما انه اعتبر
المعنى الاول للفظ انا كقول علي كرم الله وجهه انا الذي سمى امي
حميدة وكذا القول في قوله **وانا الهاشر الذي يحشر الناس على قدمي**
حيك لم يقل على قدميه او على قدمه بناء على الرواية بلفظ التسمية
اولا افراد قالت العسقلاني بكسر الميم مخففا على الافراد وبعضهم
بالمتشد يد على التسمية والميم مفتوح هم كل من الماهي والهاشري
المحققة بوالله سبحانه على ما استفاد مما ذكر من وصفهم
فاطلا قد عليها كونه سببا له كما في قوله يحشر على بناء المعنى
والمعنى انه صلى الله عليه وسلم يحشر قتل الناس كما جاء في حديث اخر
انا اول من تششق عنه الارض فالمعنى انهم يحشرون بعدي او يتبعوني
وقال الجزري اي يحشر الناس على اكر زمان نبوتي ليس بعدي نبي
فالرد بالقدم الزمان اي وقتا قيامي بظهور علامات الحشر ورجحه
ما وقع في رواية نافع انا حاشر بعثت مع الساعة وقال العسقلاني
في الواهب رواه الشيخان وقد روي على قدمي بتخفيف الياء على

لا نفراد وبالانشيد على التسنينة قال النووي في شرح معنى الرواية
 بحسرون على اثره وزماني ورسالتك قلت ويؤيده ما جاء في رواية
 عفتي بول فذمي على ما نقله شايخ **وانا العاقب** وهو الذي جعل عقاب
 لما نبيا كما قاله القسطلاني وفي النهاية هو الذي خلف من كان قبله
 في الخير **والعاقب الذي ليس بعده نبي** قيل هذا قول الزهري وقالت
 المعتزلة في ظاهره مدح لكنه وقع في رواية سفيان بن عيينة عند
 الترمذي في الجامع بلفظ **بعدي نبي حدثنا محمد بن طريف** بفتح الطاء المهملة
الكو في حديثنا ابو بكر بن عياش او المقري تلميذ الامام عاصم **عن عاصم بن**
وايل واسمه شقيق بن ابي سلمة كما قاله ميرك **عن حد يفة قال لقب**
النبي صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة اي سلكها وفي بعض النسخ
 المنقولة الصحيحة بلفظ طريق ولعل وجهه ان يراى به الجنس **فقال انا محمد**
وانا احمد وانا نبي الرحمة لقوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
 اي المؤمنين وانما نؤمن لان ما بعث به سبب لا شعارهم وموجب لصلاح
 معاشهم ومعادهم وقيل كونه رحمة لكفارهم به من الخسف والسخ
 وعذابها مستصالح على ما ذكره البيضاوي وفي رواية انا نبي الرحمة
ونبي التوبة قال الامام معاني الثلاثة متقاربة اذ المقصود انه صلى الله
 عليه وسلم جاء بالنبوة والرحمة وامر بالتوبة وبالترحم وحض عليهما وانما
 نوايون رحما كما وصفهم الله تعالى بقوله انما يوتى بقوله رحما بينهم
 والحاصل ان هاتين الصفتين في امته تكونان موجودتين كغير من
 سائر الامم ويكفي هذا العذر في الاختصاص مع انه لا يلزم من وصف
 النبي بشي نقيه مما عناه واغرب الحق حيك قال اوله قيل من امته
 التوبة بمجرد الاستغفار وزاد ميرك بخلاف الامم السابقة واستدل
 بقوله تعالى ولواهم اذ ظلموا انفسهم جاركه فاستغفروا والله الهمزة
 وهو قول لم يقله احد من العلماء فهو خلاف اجماع الامة وقد قال
 ونووا الي الله جميعا ايها المؤمنون لعلمكم نفيهم وقال عن رجل
 يابئ الذين امنوا توبوا الي الله توبة لوضوحها وقال صلى الله عليه وسلم
 التوبة النصوح الندم على الذنب حين يفرض منك فتستغفر الله ثم
 تعود اليه ابدا وان كان التوبة على ما قاله العلماء ثلاثة الندم والقطع
 والعزم على ان يعود ولا احد جعل الاستغفار المسائي شرط للتوبة
 باعتبار تعلقيها بحقوق العباد وبعض حقوق الله شروطا ليس
 هذا محل بسطها واغرب من ذلك ما قاله بن جبران قبول التوبة

بشرطها



بشروطها المذكورة في كتب الفقه من جملة ما خففه الله بركته على هذه
 الامة وهذا ايضا غير مستقيم ان آدم عليه السلام اول من تاب الله عليه
 وقضية قاتل لماية وتوبته معروفة مشهورة في الروايات الصحيحة
 نعم شدد على قوم موسى حين عبدوا الجمل فجعل من شرائط توبتهم قتل
 انفسهم وهذا يدل على تخصيص التوبة بهذه الامة فانه مخالف لما قال
 جميع الامم **وانا المقتفي** بفتح القاف وكسر الهمزة المستدرة اي الذي قفى اثار
 من سبقه من الانبياء وتبع اطوار من تقدمه من الاصناف لقوله تعالى
 اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وحاصله انه تبع للانبياء
 في اصل التوحيد ومكارم الاخلاق وان كان مخالفا لبعضهم في بعض
 الفروع بل تفاقى وقال صاحب النهاية هو المولى الذاهب يعني انه
 اخذ من نبيا المتبع لهم فاذا قفى فلا نبي بعده وفي معناه العاقب
 والجمل على المعنى الاول كما يخفى وروي بصيغة المفعول كما في بعض
 النسخ انا الذي قفى في على اثاره انما اي ارسلت الي الناس بعدم وحم
 في الرسالة يقال فقوت اركلاه اي تبعته وقضيت على اثره لفلان
 اي اتبعته اياه قاله الله تعالى ثم نقينا على اثارهم برسلكنا فخذ حرف
 الصلوة في الحديث تخفيفا **ونبي الملام** بفتح الميم وكسر الهمزة جمع
 الملمحة وهو الحرب ذات القتل الشديد يد رسي بها المشرك الناس فيها
 كما لسدي واللمحة في الثوب وقيل لكثرة لحوم القتل فيها وفيه اشارة الى
 كثرة الجهل مع الكفار في ايام دولته وكذا بعده مستمر في امته الى ان
 يقتل اخرهم الرجال والله اعلم بما حوال وفي القاموس سمي نبي الملاحة
 لانه سبب لسيامهم واجتماعهم وقال شايخ الملمحة الواقعة العظيمة
 في الفتنة قال العلماء وانما اقتصر على هذه الامة لاسيما بوجوده في
 الكتب السابقة ومعلومة للامة السابقة **حدثنا اسحق بن منصور**
حدثنا النضر بن شميل بالتصغير **خبرنا جاد بن ملة عن عاصم عن زر**
بكسر الزاي ونسبه يراى عن حد يفة عن النبي صلى الله عليه وسلم **لم تخوه**
اي تخومناه بمعناه اي في مواده **هكذا قال جاد بن سلمة عن عاصم عن**
زر عن حد يفة ما **ما جاء في غيب رسول الله صلى**
الله عليه وسلم اي كيفية معيشته في ايام حياته الى وقت ما تم وقد
 تقدم زيادة بسط في تحقيق لفظ الغيب في الباب السابق اول الكتاب
 وهو من تصرف الرواة ومن السخا والكتاب والله اعلم بالكتاب والا
 فلا خير جعله بابا على حدة مطلقا اي سوا كان هذا الباب طويلا في



بعض النسخ منه كما كتبه
ان زيارته بعد كل صلاة
في ٥٠

هذا الموضوع كما في بعض المصنوع المقتضية من هذا الكتابه او في اوله
قبل باب ما جاء في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في كتابه يوحى
تكرار العنوان من كتاب وقد تكلمت في جرحها لتوجيه التكرار كما جدي
نفعنا عند العلماء بالخبر وقال الكايج اعلم انه وقع هذا الباب مختلفا
فوقع في بعض نسخ في موضع واحد وجميع الاحاديث الواردة مذكورة
فيه وفي بعض اخر وقع مكررا فقبل ما لعدم التكلف وقصد الاختار
في كتب الحديث والاهل لم يسيان بهذا الباب اولا مواخر واسرعتم
بالصواب **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو حوصي** بالجار الصادق عليه السلام
عن اسماء بن حرب بكسر السين قال سمعت النعمان بن بشير
على زينة نذير بقوله حال الستم مر مع الكلام عليه قال بن حوصي في طعام
وشراب ما شتم هفتة مصدر محذوف اي الستم منعه في طعام
وشراب مقدار ما شتم من التوسعة ولا فراط في الماكول والمشروب
فا موصولة ويجوز ان تكون مصدرية والكلام فيه غير متوخى ولذلك
اشبه بقوله لقدرائت نبيك صلى الله عليه وسلم ورايت ان كان معنى النظر
فمثل قوله **وما يجد من الدقل** فيجتمعي اي روي التمر ما يلا بطنه يكون
حلا وان كان بمعنى العلم يكون مفعولا ثانيا وادخل الواو تشبيها كما
يجر كان واخواتها على مذهب الاخفش والكوفيين على ما افاده الطيبي
ولعل وجه اضافة النبي صلى الله عليه وسلم الى التمر الذي خا طهم ترجيبا
لم الى القناعة بالموافقة في الامراض عن متاع الدنيا وترجيبا عن
المخالفة لحصول الكمال في القضي وروي مسلم بظلم اليوم متلوي وما
يجد من الدقل ما علا بطنه ثم اعلم ان فقده صلى الله عليه وسلم يجل
اليحكر كان اختياريا وقد استمر عليه حتى مات ودرعه مرهونة
عند يهودي فلا يحتاج الى ما قاله بعضهم من ان هذا كان في ابتداء
العالم واسرعتم في الحوال وبالصواب من الاقوال قاله القراني لا طريق
للقالم باعلم والعمل ولا تكفي الواظية عليها السلام ابديت ولا
نصفوا سلامته لا يتناول مقدار الحاجة على تكرار الرقات ولهذا
قال بعض السلف الصالحين الماكل من الدين وعليه منه عليه سبحانه
وتعالى بقوله كلوا من الطبيات واعملوا مما تحقوا اكل لتقوي علي
الطاعة لا ينبغي ان يستعمل فيه استرسال اليها في الموعى فان
ما هو ذريعة الى الذي ينبغي ان يظهر انواره عليه ولا يظهر الا ان
وزن يميزان الشرع شهوة الطعام اذ لا ياكلوا ولا يشبع بدعة

ظهرت



ظهرت بعد الفنون الاول وصح انه صلى الله عليه وسلم قال ما لاه ابن آدم
وعاشرا من بطنه حسلا لذي لقعات يقين عليه فان غلبت لذي نفسه
فكث للطعام وكث للشرب وتلك للنفس وظاهر الخبر تشاوي في ذلك
ويحتمل ان المراد تقاربهما وتحديك من كثر تفكره قل مطعمه ومن كثر
مطعمه قل تفكره ونفسا قلبه فحف نومه فظهرت بركة عمه وروي الطبراني
اهل الشيع في الدنيا اهل الجوع في الاخرة وجاء في حديث اشعب في الدنيا
اجوع في الاخرة وقال بعض العارفين جوعوا انفسهم لوليمة الفردوس
وروي عن عايشة انها قالت لم يشبع صلى الله عليه وسلم قط وما كان يسأل
عن اهله طعاما ولا ينسئهم ان اطعموه اكل وما اطعموه قيل وما
سقوه شرب والمذموم هو الشيع المشغل الموجب للتكسل اما نع عن
تحصيل العلم والعمل **حدثنا مروان بن اسود** **حدثنا عدي بن هشام**
ابن عروة عن ابيه عن عايشة قالت كنا وفي نسخة صحيحة انكنا بزيادة
المخفقة من الثقيلة والمعنى انكنا **الحمد** بالانصاف بقدر براعي واعيد من
قالت انه خبر كان لان المنقود ملافاذة ليس يكون ثم الحمد بل في لها
تمت وفي نسخة صحيحة **تمت** ثم نقل الرضي لا اتفاق على لزوم اللام
في الفعل الواقع في خبرات المخفقة من الثقيلة قاله بن حوصي جاب جملي
هذا على الغالب انك الظاهر ان نسخة تمتك بلا م سببية على نسخة
كنا بلان المخفقة وتمتها على بنوينا وانما استتبه اجل التلغيق وانه
وفي التوثيق وفي نسخة صحيحة برفع الحمد قال ميرزا جوزان يكون
مرسوما بذا من ضمير الفاعل وان تكون منصوبا على المدح **ما نستوقد**
تارا اي ما نوقد نار الطبخ شي وخبره والجملة حال او خبر بعد خبر
او بيان الخبر الاول او صفة لسرا حذف الرابط **ان ماوي** اي ما المطعوم
وماوا عم من الماكول والمشروب فهو اي ما قاله ابن حوصي الماكول لقوله
ما التمر والماء وفي نسخة الم الماء والتمرايماء الى قلة حصول التمر وفي
المخري لاسود ان بتقليب التمر ولا فالما لاون له او ان لما يتبع
ما في الماء وانما اطلق على التمر اسودا ثم غالب تمر المدينة والجملة
استينافية كما نوقل فان كان الغداه ال محمد يعمله ايضا قياسا او لوبا
لم نيم اذ اصبروا ثمرا فهو حق وروي لغيره رشعه وروى للقطع بان
عند الضيق يوترهم على نفسه ولزيادة قوته لا يبتة وبعده وجود
ما كؤل مع نقي ايضا نار خبز وطبخا فالحدك مناسب للباب قاله
ميرزا واعلم انه وقع في رواية يزيد بن رومان عن عروة عن عايشة

وقالوا ان نقل الحكمة بدعة
ملت طعاما ومن نقل الحكمة
قل شرب به حرم

لمن يومر بالصبر اربط على قلبك حجرا فكانه صلى الله عليه وسلم يا من
 بالصبر وامر امراته بالصبر قالوا رحلا والله اعلم نقله ميرك لكن
 كلامها يصلح المقام اما الاول فانه عليه السلام ما اراد برفع الثوب
 عن حجرين الا للاشارة الى ان جوعه اسده فلا يباستنه النسبية بتسكين
 الجوع وحرارته ببرورة الحجر مع ان هذا بعيد عن العادة ولم يعرف
 في المدينة حجرا بمذة المشابهة واما الثاني فلانه مجاز معنوي ودفعه
 صلى الله عليه وسلم صادر عن محققين وقيل حكمة ربط الحجر انه يسكن
 بعض الجوع لان حرارة المعدة ما دامت مشغولة بالطعام قلت
 الحرارة فاذ انقل استقلت برطوبة الجسم وجواهره فيحصل التام
 جسيده ويزداد ما لم يرض الى المعدة لاحت والجلد فان نارها حينئذ
 تنجذ بعض الجوع فتقل لم انتهى فيفيد ان شد الحجر على قدر الجوع
 فكما يزيد والله اعلم **قال ابو عيسى** اي المصنف **هذا** اي الحديث
 السابق **حديث غريب** من حديث **ابي طهمان** اي غرابته ناشئة من
 طريق **ابي طلحة** من سائر الطرق **لم نعرفه الا من هذا الوجه** قالت
 ميرك وروايت ثقات يعنى فلا يضره الغرابية فانه ناشئ من بين
 الحسن والصحة فان الغريب ما ينفرد بروايته عددنا بطان رجال
 النقل فان كان المنفرد برواية منته وهو غريب وثقا وان كان بروايته
 عن الغير المعروف عنه كان يعرف عن صحابه ذرويه عدل وحده
 عن صحابه اخر فهو غريب اسناده وهذا هو الذي يقول به الزمذي
 غريب من هذا الوجه وقال المصنف ايضا **وهي قوله** **رفعنا عن**
بطوننا عن حجر حجركان احدهم يسند في بطنه الحجر من الجهد بضم الجيم
 وفي نسخة بفتحها فقل بالضم الوسع والطاقه والفتح السقفة وقيل
 المتألفه والغاية فالفتح غير كذا في النهاية من تعليلته والمعنى من
 اجل الجهد **والضعف** بفتح اوله ويجوز ضممه وهو كالتفسير لما قبله
 ولذا قالت **الذي به من الجوع** بافراذ الوصول ومن بيانية الوصول
 او ابتداءية اي من اجل الجهد والضعف الذي حصل به ناشئ من
 الجوع الشديد هذا واستشكل الحديث بما في المصنف من انه صلى الله عليه
 وسلم قال لا تواصلوا فتا لوانك تواصلوا حله فقال اني لست
 كما حدكم اني اطعم واسقى وفي رواية بطعمني ويستقني لهذا تنسك
 ابن حبان في حله بطلان الاحاديث الواردة بانه صلى الله عليه وسلم
 كان يجوع ويسند الحجر على بطنه من الجوع قالوا ما منعنا **الحجر**

بالزباب



بالزباب وهو طرف الا زاراذ ما يعنى الحجر من الجوع واجيب بان عدم الجوع
 خاص بالموصلة فاذا واصل يعطى قوة الطعم والشارب او يطعم وسبق
 حقيقة على خلاف في ذلك وللول اظهر ولا فلا يكون الموصلة حنيفة
 واما في غير حال الموصلة فلا يرد فيه ذلك فوجب الجمع بين الاحاديث
 بحمل الاحاديث الصريحة على جوعه على غير حاله الموصلة اذا تحقق
 الجوع وربط الحجر ثبات في الاحاديث منها ما سبق مع اتفاق الرواة
 واجتماع الاصول على ضبط الحجر بالزباب ما روي بن ابي الدني
 ان النبي صلى الله عليه وسلم اصابه جوع يوما فعمد الى حجر فوضع على
 بطنه ثم قال لا رب نفس ناعمة في الدنيا جايععة عارئة لا رب
 مكره لنفسه ولولها مديون لا رب مهدي مخفر فعرضت كدية رهو
 بضم الكان وسكون والهملة فقتنية قطعة صلبة نجما والنبي صلى
 الله عليه وسلم قفا لوا هذه كدية عرضت في الجندق فقام وبطنه
 مقصوب حجرونا ثلاثة ايام لا تدرك ذوقا فاخذ صلى الله عليه وسلم
 لمعول فضربه فعاد كئيبا اهبل واوهيم وهو يعنى واحد زاد
 اجد والنساي باسناد حسن ان تلك الصخرة لم تعمل فيها المعاول
 وانه صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضربها ضربة فنشر ثلثها
 فقال انه اكبر اعطيت مغاثة الشام وانه اني لا يصرف قصورها الحجر
 الساعة لم ضرب الثانية فقطع ثلث اخر فقال الله اكبر اعطيت مغاثة
 فارس واني والله ابصر قصر المدائن لا يرضى لان ضرب الثالثة
 فقال بسم الله فقطع بقية الحجر فقال الله اكبر اعطيت مغاثة اليمن
 والله اني لا ابصر ابواب صنعاء من مكان الساعة ومما اكرم الله سبحانه
 به نبينا عليه السلام انه مع ماله بالجوع لضاعف له الاجر حفظ
 كمال قوته وصين تضادة جسمه حتى ان من رآه لا يظن به جوعا بل كان
 جسمه الشريف ووجهه اللطيف اشدر وثقا وبها من جساد المتز
 ثم مما يدل على اثبات الجوع له صلى الله عليه وسلم ما اخرجه ابن حبان في
 صحيحه عن عائشة من حديث انا كنا نشبع من التمر فقد كذبك فلما
 فتحت قريظة احسننا من التمر والورد وهو محرك الدم ومنها
 ما روي المصنف بقوله **حدثنا محمد بن اسمعيل** اي البخاري **حدثنا الامام** **ابن عباس**
بنسبهم **حدثنا شيان ابو معارية** **حدثنا عبد الملك** **ابن عمرو** **بنسبهم**
بالصغير **عن ابي سلمة بن عبد الرحمن** **عن ابي هريرة** **قال خرج النبي صلى**
الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها اي في وقت لم يكن من عادته ان

فبين

يخرج فيه فالجملة صفة سامة وكذا قوله **والبقاء في احد اي** بال دخول عليه في حجرته وملاقاة باعبار ذاة **فاناه ابو بكر اي** فلفنيه بعد خروجه **فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما حالك** بال المتعدية اي اي شئ احضرت في هذا الوقت **يا ابو بكر** فيه ايما بان عادة الصديق ايضا كانت على وفق عادة الصديق حيث لم يكن يخرج للملاحين يخرج **فقال خربت القى اي** اعل القى **رسول الله صلى الله عليه وسلم** قال بن جبراه اريد ذلك والجملة حال وانظر في **وجنة التسليم عليه** بالنصب وفي نسخة بالجر قال ميرزا بالنصب على انه مقول فعل مقدر معطوف على الفعلين السابقين اي القى وانظر واريد التسليم عليه وبالجر والشرف بالتسليم عليه او هو عطف بحسب المعنى على القى للفقار رسول الله صلى الله عليه وسلم والتسليم عليه انتهى ولا ظهر ان النصب باسم وهى ما قلناه بحسب المعنى اريد اللقا والنظر والتسليم وفيه اثبات نيات متعددة في فعل واحد يتعدد بقدرها الثواب ويرتفع بمقدارها العجايب **فلم يلبث** بفتح الواو **ان جاء عمر** بفتح الهمزة ويكون التوكيد اي لم يلبث النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابو بكر وابو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم زمنا يسيرا والاعمر قد جاء اليهما وجعل ضمير يديك لعمر اي مجيبه لعبد ويورده عمود الضمير له صلى الله عليه وسلم اوله بكر قوله **لم يلبث** فم يلبثوا كذا افاده بن جبر وموظا هولا مزية فيه لكن لا ظهر منا ان المصدر استفاد من ان المصدرية هو الفاعل ليليبك اي فم يلبثك ممي عمر بل جاء سرليجا بعد اي بكر على قدر مكانها في زمانها واما جعل ضمير يلبث لعمر فخطا فا حش اذ يصير التقدير فم يلبث ممي عمر **لما جاء عمر** فالصواب ما قدمناه **فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما حالك** **يا عمر** **قالت الجوع** **رسول الله** اي جاني الجوع والجوع جاي ومولانا في ما اراده الصديق من اللقا والنظر والتسليم فكانه اختصر عليه لانه الباعث فانه غير وخت عادة خروجه ايضا **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم** **وانا قد وجدت بعض ذلك** اي الجوع وفي نسخة ذلك بغير طم ونيه ايما الى تنجاذب القلوب بتوفيق علام الغيوب وتوافق الحال يعون الملك للتعامل ثم في رواية مسلم من اي مبررة ايضا فاذا هو باي بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قال الجوع رسول الله قال وانا الذي نفسي بيده لا اخرجني الذي اخرجكما فقيل هما قضيتان او لما جاء عمر وذكر الجوع ذكره ابو بكر ايضا وفي بعض الروايات في بعض الروايات وروى عن جابر اصب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات



يوم جاي يغا فم تحم بثلثه شيا ياكله واصبح ابو بكر جاي يغا فقال ما هله فم شئ فمك فاطمة قالوا فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم لعلي جرحه منه شيا اكله فاناه فمك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر اصبحت جاي يغا فم تحم شيا تا اكله فقال نعم قال فعد واصبح عمر الحديث وروى عن اي مبررة قال روي النبي صلى الله عليه وسلم في موضع فقال له ابو بكر يروى انه ما اخرجك فقال الجوع قال انا الذي بعثك بالحق اخرجني الجوع قالت ثم جاء عمر الحديث فاعلم ان ذلك منهم في بعض الحالات لكال لما يشار فقفرهم انما هو على وجه الاختيار على طريق الاضطرار وما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم عرض على ربي ليجعل لي بطوا مكة ذهبا فقلت يا ربي اشبع يوما واجوع يوما فاذا جعت تضرعت اليك واذ كرتك واذ اشبعت شكرتك وحمدتك رواه المصنف ولما اختار ذلك ليكون مقامه في درجة الكمال وحاله بين مرتبتى صفتى الجلال والجمال وروى الطبراني باسناد حسن كان صلى الله عليه وسلم ذات يوم وجبريل على الصفا فقال صلى الله عليه وسلم يا جبريل والذي لعنك بالحق ما اسى لم تجد سفة من دقيق ولا كرف من سويق فم يكن كلامه باسرع من ان سمع هذه السما افرغته فقال صلى الله عليه وسلم يا جبريل والذي بعثك امر الله العياصرة ان تقوم قال لا ولكن اسرافيل انزل اليك حين سمع كلامك فاناه اسرافيل فقال ان الله سمع ما ذكرت فبعثني اليك بمضايح خزائن الارض وامرني ان اعرض عليك اسرمك حال نيتا زمر ويا قوتنا وذهبا وفضة فان شئت نبيا ملكا وان شئت نبيا عبدا فارمى اليه جبريل ان تواضع فقال بل نبيا عبدا لانا مبدلتني على ان الفقير الضاير افضل من الغني الشاكر لكن قالت العليمة في شعب الامامية من تعظيمه صلى الله عليه وسلم ان يوصف بما هو عند الناس من اوصاف الصفة فلا يقال كان فقيرا وتقل السلي من الشفا وقره ان فقيرا ولا ندس افوا يقتل من استخف محمدا صلى الله عليه وسلم فسمه اثنا منا طرقة بالقيم وزعم ان زهره لم يكن فصلا ولو قدر على الطيبات لا كلها واما خبر الفقير فجزى وبه فخر جياطل اصل له على ما صرح به الحفاظ وفي الحديث دلالة على ان ذكر الامم ونحوه من كناية الجوع وقلة الماكول يساقى الزهد والتوكل بخلاف ما اذا كان شكوي ارجع وانه اعلم وندرع بعض الناس ان هذا كان قبل فتح الفتوح وهذا زعم باطل فان راوي الحديث ابو مبررة ومعلوم انه اسم بعد فتح خيبر فان قيل

هـ

لا يلزم من كونه رأيا ان يكون ادرك الفضية فلعله سمعها قلنا هذا
 خلاف الظاهر وضرورة داعية اليه نعم كان النبي صلى الله عليه وسلم
 ينقلب في اليقظة والارضية كما ثبت في الصحيحين عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الدنيا ولم يسبح من خبز شعير
 ونوفي ودرعه مرهونة استدانته لاهله فكان اذا يسر ينفذ ما عنده
 لم يخرج في طاعة الله من وجوده العوكا كان خلقا جيبه بل اكثر
 امكانه **فانطلقوا** اي ذهبوا ونحو **المتول الى الصيتم** واسمه كالك
ابن النبتان بنشد يد التختية المسنورة وهو لقب واسمه عامر بن الحارث
 وقيل عتيك بن عمرو **ان نصاري** قيل هو قضاة واما ابو حليف الانصاري
 فنسب اليهم وفي رواية عند الطبراني واسم حيان في صحبة ابي ايوب
 ان نصاري فالفضية متعدية وفي رواية مسلم رجلا من الانصار وهي
 محتلة لها وعلى كل قضية متعديّة عظيمة لكل منها اذا اهلته صلى الله عليه وسلم
 بذلك وجعله من قاله الله تعالى اوصد بقره **وكان** اي ابو الهميم **رجلا كثير**
التخل واحده تخله وزيد في بعض النسخ والشعر فهو من قيل عطف العام
 على الخاص **والشاة** بالهمز جمع شاة بالثاء في النهاية اصل الشاة شاهدة
 حذرت لهما وجمعها شياه وشناه وتصغيرها شوممة **ولم يكن له خدم**
 بفخرين جمع خادم ويقع على الذكر والني على ما في النهاية وليس المراد
 به نفي الجمع بل لا فراد ان لم يكن له خادم وهذا توطئة لقوله **فلم يجدوه**
 اي في مكانه فاحتياجه بسبب خدمته هيباله **فقالوا امراته ابن حابك**
 وهو احسن عبارة من زوجته **فقال انطلق اي ذهب يستعذب اي**
 لنا كما في نسخة صحبة الماء وفيه تجريد اونا كيدون الاستعذاب طلب
 الماء العذب ويقال استعذب لفلان اذا استنفاه له ولا استقاء ترح
 الماء من البئر وقال ميرك العذب الماء الطيب الذي لم يلوحة فيه وقد
 عذب عذوبة واستعذب القوم ما هم اذا استنفوه عذبا واستعذبه
 اي اعده عذبا فالعنى لنا بالماء العذب ونقل عن الشافعي ان شرب الماء
 الحلو البارد يخلص لخدمته فغلبه اشارة الى ان طلب الماء الحلو البارد في
 الزهد في الدنيا وليس من باب التمتع المنقضى لمقام العقبى وزاد مسلم
 فلما لانه المرأة قالت مرحبا واهلا **فلم يلبثوا ان جاء** اي ان جاء ابو
 الهميم والمعنى انه لم يكن لهم انتظار كما لو دفع لهم مكس يسير لغرب
 مجيبه من يجيبهم الى منزله فجاء **بقربة** اي اقميها والباء للتعدية
يزعمون اي يعين المهمل من زعم القربة اذا اكلها وقيل حملت

متملة



متملة وفي نسخة بضم الباء وكسر العين اي يتدا فحما وحتمها لتعلمها
 وقيل يزعم بجملة اذا استقام كذا في النهاية وقال صاحب الصحاح الزعم
 المدفع وزعمته عن دفعته وازعت النجى اذا حملته وجا ناسيل زعم
 زعماي يتدافع في الوادي **فوضعها اي القربة ثم جاء** **يلتزم النبي صلى**
الله عليه وسلم اي يعتقه **ويقديه بابيه وامه** بنشد يد الدال وفي نسخة
 بفتح فسكون فكسر دال فالعنى يقول له فذكر اني وامى قال الخلق والرواية
 هنا بنشد يد الدال ولو قري مخفقا على وزنه يرميه لكان صحيحا وقال ابن
 حجر وفي نسخة يقديه كرميه وفي اخري يقديه من الاذا ولاها يقيد
 قلت الظاهر ان كلامه غير صحيح لغساق المعنى اذ معنى فداء بالتخفيف
 اعطى شيئا فانقذه كفاذاه على ما ذكره في القاموس ومنه قوله تعالى
 وان يا توكر اسارى ففادوهم ويقدمونهم بالقرايين ويقال اذني لا سير
 اذا قبل منه فديته على ما صرح به في القاموس فلا شك في فساق
 للعبسين في هذا المقام فيجزم على النسخين بانها تصحيف وتخريف
 لكن نقله ميرك عن الصحاح عن الفراه بنفسه وفراه يقديه اذا قال له
 جعلت فداك ولولا في النهاية فالتخفيف من الجود له وجد كونه غير
 ظاهرا سترت المعنوي بخلاف التخفيف من الحرمة وجه غير ظاهرا
 لا سكر لتريد فانه مخالف للمعنى اللغوي هذا وفي صحيح مسلم انا ابا الهميم
 حينه جاء قال الحمد لله ما احد اليوم اكرم ضيفا مني **انطلق بها الى جد يقية**
 اي ذهب معهم قالها المصاحفة ومعنى لقر يد من حجرها المنقذية او
 المصاحفة لعدم ملايمته لمقام اكرام الكرام والمجديقة هي الروضة فان
 ذات الشجر ويقال من كل بستان له حائط **فيسططع سطا** بكسر الهمزة
 اي نرش لم نراشا **ثم انطلق الى نخلة** اي من نخلة **فجاء يقنو بكسر قاف**
 وسكون نون اي بغدق كما في مسلم وهو الغصن من التخل فير يسر ويتمر
 ورطب وقيل القنوم من التمر بمنزلة العنقود من العنب فوضعه **فقال**
النبي صلى الله عليه وسلم **افلا تنقبت** من التنتي وهو التخيير وا فراد
 الجيد من الردي وهو معطوف على مقدر اي اسرعت فلا تنقبت لنا
من رطبه اي وتركت ما فيه من الرحي يربط فيتضع به **فقال**
يا رسول الله اي اردت ان يختارواي انتم بانفسكم **او تختاروا** يختار
 احدي التان اي تختاروا وشك من الرازي فان الاختار والتخيير
 بمعنى التفتية وفي نسخة او ان تختاروا باعادة ان وفي نسخة ان
 تختاروا واختاروا بتقديم وتأخير ما من قال اوله لتسويج وفرق

تخفيفه في القاموس فداء
 يقديه اذا قال له جعلت
 فداك صح

بهما تكلف تكلفا ما رخصنا ثم من في قوله **من رطبه وسبره** لا يندب
 والغاية ويجوز ان يكون للتبعض بناء على انه نارة من رطبه واخرى
 من سبره تحسب اشبهنا الطبع او باختلاف المزج في الميل اليهما جميعا
 او في احدهما واما ترجيح التبعض بانه فصدنا نقاء بعضه عند التبرك
 به فلا يخلو عن بعد والله اعلم وفيه ندب احضار ما حضر لقوله تعالى
 لما لك ان جاهد بجهل حبيد واستجاب تقدم الفاكهة منها اسرع لها
 من غيرهما بخود من قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما
 يشتهون **فاكلوا من ذلك العذق وسربوا من ذلك الماء فقال النبي صلى**
الله عليه وسلم هذا اي المقدم لنا **والذي نفس بيده** اي بقدرته وفي بعض
 النسخ في يده وجاهل تاكيد الحكم وسط القسم بين المتدبر وخبره وهو قوله
من النعم الذي نسا لون عند يوم القيامة اشارة الى قوله تعالى **سمر**
لسانك يومئذ عن النعم اي الذي يتنعم به والمراد السؤال عن القيام
 بشكره على ما قاله القاضي عياض وقال النووي الذي نعتقد ان السؤال
 هنا سؤال تعداد النعم واعلامه بالامتنان واظهار كرمه باسما عنها
 في سؤال توبيخ ومحاسبة وفي رواية مسلم فلا شعووا وروا قاله
 صلى الله عليه وسلم **اي بكر وعمر رضي الله عنهما** والذي نفس بيده لسانك
 عن هذا النعم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم ترجعوا حتى
 اصابكم هذا التعب وفيه جواز الشبع وما ورد في ذمه محمول على شبع
 مضروب على المداومة لا تدبى القلب وتكسى البدن وتكسى الخوان
 الحنا جعت **ظل باردا** خبر بعد خبر المتدبر المذكور فليست بمقدرة الجملة
 قامت مقام التعليل للجملة السابقة وكذا قوله **ورطب طيب** تدكير
 الوصف يدل على انه الرطب ليس يجمع بل هو اسم جنس يطلق على التليل
 والكتير وعلى ترك ذكر السبر من باب التفتا او للتغليب الرطب عليه
 او لقلته استعمال السبر **وما باردا** اي وحلوا وما تول بن حبران قوله
 ظل باردا يخبر بدله من هذا ليلا يوم ان المغار ليه واحد وكان عدم
 ذكر السبر لكونهم لم يجتاروا منه شيئا ولا يخلوا عن بعد من جنين
فا نطق اي فاراد الا نطق ابو الهيثم ليضع لهم طعاما اي مطبوخا
 مصنوعا على ما هو معروف من العرف العام وان كان قد يطلق الطعام
 على الفاكهة على ما قاله بعض اهل العلم البرزما يوكل واستدل اساقفي
 بهذا الحديث على ان نحو الرطب فاكهة طعام واعترض عليه باحد
 ليس طعاما مصنوعا لا مطلقا كما يشير اليه قوله ليضع على انه فاكهة



قد يقال **التقد برطعا** كما اخرج قد بر واجاب به جرحه بما يجدي نقعا
 هذا مع انه قال ابو حنيفة ان الرطب والرمات ليسا بفاكهة مثل
 الرطب غذا والرمات دواء وانما الفاكهة ما يتفكه به تلذذا كما يدل عليه
 قوله تعالى فيها فاكهة وتجوز رمان بنا على ان لا يصلح لها لعطف الغائرة
 وان احتمل كونه من قبيل عطف الخاص على العام والله اعلم بحقيقة الامام
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخن لنا قال ميرزا لعله صلى الله عليه وسلم
 فهم من قرأين في حوال انه ان المراد يدخن لم يشاة فقال له ذلك وفي
 رواية مسلم فاخذ المدينة فقال صلى الله عليه وسلم لا تدخن لنا **ذات در**
 بفتح وال وكتشد يد راي ليه ولوفي المستقبل بل تكون حاملة كني في
 رواية مسلم ايك والحلوب وانما نهاه عن ذبحها شفقة على اهلها باننا
 بالبين مع حصول المقصود بغيرها ثم لولم يكن عنده الهوى لم يتوجه
 هذا النهي اليه على ان اظهاه انه نهي ارشاد وملاطفة بلا كراهة في
 المخالفة ثم نه زيادة في الكرام الضيف وان اسقط حقه بعد ورخو
 ذلك النهي منه لم يمس هذا من التكلف المكره للسلف له محله اذا
 احتاج الى تكلف السلف واذا شق ذلك على المضيف وملاهما مفقود ان
 هنا مع انه صلى الله عليه وسلم بالغ في الكرام الضيف حيث قال من كان
 يوم من بانه واليوم لا خرفلكوم ضيفه لاسيما مؤلا لاضياف الذين
 ليس لهم نظير في العالم مع تدور حصول هذا المعنى والله اعلم **فدع لها**
عنا قال بفتح اوله وهو مؤلف نهي من ولد المعز لها ربعة أشهر **وجدنا** شك
 من الراوي وهو بفتح فسكون المذكور من اولاد المعز ما يبلغ ستة **فانام**
بما فاكلوا اي متهما اي بعضها **قال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك خادم**
اي غايب من الحامل على سؤاله رويته وهو يتعاطى خدمة بيته نفسه
قال فاذا اتاني سبي بفتح فسكون اي مسبي من لا ساري عبد او
 جارية **فاننا** فا حضرنا وحيما ياء الي كمال كرمه وجوده حيث عنم
 على احتسائه ومكافاته بوعده **فاني** بصيغة المجهول اي فنجح النبي
صلى الله عليه وسلم **راسي** اي باسرع اشبه ليس معها **ثالث** تاليد
 لما قبله **فاناه ابو الهيثم** اي انفاقا او ما لغضد بمقتضى الوعد **فقال**
النبي صلى الله عليه وسلم **احترمنها** اي واخذ **فقال يا بني الله** **احترني**
 اي قالته فان اختيارك خير من اختيارني لنفسي وهذا من كمال
 عقده وحسن اربه وفضله **فقال النبي صلى الله عليه وسلم** ان **الستار**
موتن بصيغة المفعول وبمحدث صحيح كما وان يكون متواترا ففي

٤٤

المجامع الصغير السننار موشن رواه المربعة عن ابي هريرة والترمذي
 عن ام سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود والطبراني في الكبير عن سمرة
 وزاد ان ساسا اشار وان ساسا لم يسرو في الاوسط عن علي كرم الله وجهه
 وزاد ان استشير فليشرب ما هو صانع لنفسه ثم الاستشارة
 استخراج الراي من قول شرب العسل اذا اخرجتها من خلاياها والاسم
 المسكورة والشورة وهما القتان ومعنى الحديث ان المستشار اذا راى في
 امر اشتبه عليه وجه صلاحه فقد التزمه واستسقى برأيه فعليه
 ان يشير عليه بما يراه النصح فيه ولو اشار عليه بغيره فقد خاند والمحال
 ان المستشار امين فيما يسال من الامور فلا ينبغي ان يخون الشير بكتمان
 مصلحة وانتاع نصيحة **خذ هذا** اشارة الى احد الرايين **فانه راينه**
يصلى اي والصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وهو تعليل لامره ودليل على
 اخياره **واستوص به** معروفا امر مخاطب عطف على خذ ما خوذ من
 استوصي بمعنى واصي اذا امر احدا بشي ويعدى بالياء اي مره بالمعروف
 وعظه معروفا كذا ذكره ميرك والظاهر ان استوصي اذا قبل
 وصيته احداي اقبل وصيتي في شأنه بالمعروف وقيل اي اطلب
 الوصية والنصيحة له عن نفسك بالمعروف فان السنين للطلب
 ما لغة واختاره البيضاوي وقال كما في قوله تعالى وكانوا يستفتون
 وفي الكشاف السنين للمبالغة اي يسالون من انقسم الشيخ عليهم كاسين
 فاستعجب اقول لا يظهر في الآية ان معنى يستفتون يستفتون
 اي يطلبون الفتحة والنصرة من الله على اعدائهم فان مشركي العرب كانوا
 اعداء لاهل الكتاب كما ذكره صاحب المعاني وقال الطبراني لمومن باب
 التجريد اي تجرد به عن نفسك شخصيا واطلب منه المعروف والخير
 ثم انتصاب معروفا على نزع المخاض او على انه صفة لمصدر محدث
 اي استصفا معروفا وفي نسخة واستوصي بصيغة الماضي اي استوصي
 النبي صلى الله عليه وسلم له بالبعد معروفا **فانطلق ابو الهميم الى امراته**
فاخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت امراته ما انت
اي لو صنعت ما صنعت من المعروف به ما انت ببالحق اي بواصل ما قال
فيه اي في حقه **النبي صلى الله عليه وسلم** اي من المعروف **لان** ان تقفه من
 لما عتافوا والخطاب في الهميم **قال** **فان** اي اذا هو عنيق اي معتوق
 وقال ابن حجر فسلب ما قلته الذي هو الحق هو عنق فزعه على قوله
 اعلاما بان لها تسميا عظيما في عتقه وقد صح في الحديث ان الدال

علي بن



على الخبر كما علمه **قال النبي صلى الله عليه وسلم** اي بعد كما اخبر بالقضية
 واهتمام الخبر او لما صرح به بن حرمين ابي الهيثم والله اعلم **ان**
الله لم يبعث نبيا ولا خليفة اي من الخلفاء او الولا او الامراء **والله**
بطانته بكسر اوله تشبیه بطانة وهي الحب الغاص للرجل مستعار
 من بطانة النوباد وهي خلاى الظهارة ومنه قوله تعالى يا ايها الذين
 امنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم ومطانة الرجل ربيحته وهي داخلة
 امره وصاحب سره الذي يشاوره في احواله على ما في النهاية وقال
 البيضاوي هو الذي يعرفه الرجل اسراره **ثقت** تشبهه بطانة النوباد
 كما شبهه بالشفار في قوله صلى الله عليه وسلم **ان** نصار شفار الناس وان
 دثارون الصغار يقال بطن الرجل اذا جعلته من خواصك **بطانة**
تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر ويطانة **تأمره** اي تمنعه **خلا** اي
 دناء واي من سواد يفتكه او انقص في حقه هذا حال الخيال عليه
 قال تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم ما يلوونكم حثلا الكشاف يقال
 لا مريا لو اذا انصرف اليه استعمل معدي الى معنولين في قولهم لا
 الوكة نصحا وما الوكة جدا **ومن يوق** بصيغة المجهول من وفي بقي اي من
 حفظ **بطانة السوء** يمنع السوء ويجوز ضم فيه لغتان كما في الكره
 والنصف لان المفتوحة غلبت مع انه يضاف اليها ما يراد منه من
 كل شي واما السوء فجار مجرب الشر الذي هو نقيض الخير كذا ذكره
 بعضهم في تفسير قوله تعالى عليهم دائرة السوء وقربى بما في السبع
قد وقى ما من مجهول اي حفظ من الفساد او جميع السوء والمجاهة في
 المبدأ والمقادرجاء في رواية والمعصوم من عصمه الله فهو نظير قوله
 صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينة
 من الملائكة قالوا واياك يرسل الله قالت واياي هذا ان الله اعلمني عليه
 فاسلم فلا يامرني الا بخير **حدثنا عمر بن اسماعيل بن محمد بن** **ميسر**
فحم **كسر** **ام** **ابن سعيد** **حدثني** **ابي** **اي** **اسماعيل بن محمد بن** **محمد** **عن** **نبيك**
 بنتج موحدة مفتوحة فمختمة وهو ابن بشر على ما في نسخة بكسر موحدة
 فسكون موحدة **حدثني** **فليس بن** **حازم** **وفي** **نسخة** **عن** **فليس بن** **ابيع**
حازم **قال** **سمعت** **بن** **ابي** **وقاص** **اسمه** **مالك بن** **انصبة** **بضم** **الهمزة** **وقيل**
وهيب **يقول** **ان** **اول** **رجل** **اهراق** **بفتح** **الها** **وفي** **نسخة** **يسكون**
وتقدم **تخفيفها** **وفي** **اخر** **هراق** **بلا** **الهمزة** **اراق** **وص** **وما** **في** **سئل** **الله**
اي **من** **عجة** **سجها** **المشرك** **كما** **رواه** **بن** **ابي** **اسحق** **ان** **الصحابة** **كانوا**

انزل السلام على غايته من الاستخفاف كما نوا يستخفون بصلاتهم في
 الشعاب فينبأهم في نفر منهم في شعاب مكة ظهر عليهم مشركون وهجر
 يصلون نعا بوه واشتد الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم لمجي بعير
 نشحه فكان اول دم ارتق في الاسلام **والذي لا رجل اي من الوب كذا**
 ذكره الحنفى والملاوي ان يقال من هذه الامة بالمعنى الامم والله اعلم
 وهو ايضا في ما ثبت في الصحيحين عنده قاله في اول الوب **رحيا**
بسمهم في سبيل الله قال ميرك ذكر الكراهل السير والمغازي ان اول
 غزوة غزاها النبي صلى الله عليه وسلم الا بوارس التي عشر شرا من
 مقدم المدينة بريد عير قريش وروي بن عايد في مغازيه عن حديث
 ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغ البوابع بعبد بن الحار
 اي ابي المطلب وعقد له النبي صلى الله عليه وسلم لواء وهو اول لواء عقده
 في ستين سنة رجلا اي من المهاجرين فلقوا جميعا اي كثر من قريش
 قيل اميرهم ابو سفيان فترأوا بالنبيل فزمي سعد بن ابى وقاص بسم
 فكان اول من رمى بسهم في سبيل الله كذا ذكره ميرك وها لله بن حجر
 حيث قال فلم يقع بينهم قتال ولا بوافتح الهمة وسكون الوحدة وبالمد
 فزينة كذا ذكره وفي القاموس انه موضع وفي النماية جبل بين مكة
 والمدينة وعنده بلبه ينسب اليه انتهى ومن المعلوم ان من حفظ حجة
 على من لم يحفظ ولا يبعد ان يكون المراد في القتال المعروف في الجانبين
 فلا ينافي رمي واحد من جانب **لقد رايتني** اي ابصرت نفسي اعزوني
العصاة بكسر العين جماعة من العشرة التي لاربعين وكذا العصابة
 ولا واحد لها من لفظها من **اجتباب محمد صلى الله عليه وسلم ما ناكل**
 اي شيا **المورق الشجر والحيلة** بضم ميملة وسكون موحدة ثمرة السرة
 يشبه اللوبيا وقيل ثمر العضاة والعضاة كل شجر يعظم وله شوك
 والسهر نوع منه وهي منصوبة وفي نسخة محرورة **حتى احدثنا ببيع**
كما نضع الشاة والبعر يريدان فضلا لتا لعدم الغذاء المعروف والطعام
 المألوف يشبه اوراقها لبيسها وهكذا كان في غزوة الخيبر سنة ثمان
 واميرهم ابو عبيدة يعظم حفنة حفنة ثم قتل ذلك الحان صادرا منهم
 كما شدان للمابل ثم القى اليهم الحرس عظمة جدا فاكلوا منها شيرا او
 نصفه وقد وضع صنلع نهنما فدخل تحته بعير براكبه واسمها الذبير
 وقيل كان ذلك اي ما اشار اليه سعد في غزاة فيها النبي صلى الله عليه وسلم
 لما في الصحيحين بينا نقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام



الى الخلة فالمنا سبة بين الحديث وعنوان الباب ظهرت على وجه الصواب
 مع ان في الرواية للملاوي ايضا دلالة من حيث ان ضيق عيش اصحابه
 صلى الله عليه وسلم يدل على ضيق عيشه لانه لو كان موسعا لوسع عليهم
 وراكتي حجاب تمر في زاد جمع من الحاريج **وامتحت اي صارت نوا**
اسد وهي قبيلة **بجزروني في الدين** وفي نسخة على الدين وهو بنو شداد
 الراي المكسورة من القزير بمعنى التاديب وفي نسخة بجذق نوت
 الرفع وفي اخري بصيغة الواحدة الغابية بناء على تانيك القبيلة اي
 يوحوي با في الا حسن الصلاة ويعلموني با ذابها مع سبقي في الكلام
 وروام ملا زمني له عليه السلام **لقد حبت** بكسر خاء وسكونه موحدة
 فعل ما من من الحنية بمعنى الخشوع والخشوع اي لقد حرت من
 الخير وخسرت **او اي ان كنت محتاجا لتاديبهم وتعليمهم وصل اي**
 صانع وبطل **علي** وفي نسخة احدي روايات البخاري بلفظ وحصل
 سعبي كما في قوله تعالى الذين صل سعبيهم في الحياة الدنيا واد البغاة
 في رواية بعد قوله وصل علي وكانوا وشوا به الى عمرونا لواله يحيى
 يصلي اي نموا وشكوا اليه عنه حين كان اميرا بالبصرة والوشاية
 السعاية قال ميرك في صحيح مسلم تفردني على الدين وفي رواية البخاري
 تفردني على الاسلام قالت الطيبي عبر عن الصلاة بالاسلام والدين
 ايذانا باها عماد الدين وراس الاسلام **حدثنا محمد بن بشر حدثنا**
صفوان بن عيسى حدثنا عمرو بن عيسى ابو نعام بفتح النون في
 الملص وفي نسخة بضمها والمولد هو الصحيح ففي المعنى يريد بن نعام
 بضم النون وابو نعام بفتح النون اسمه عيسى بن سودة ثقة العدوي
 بن محمد بن قال سمعت **خالد بن عمير** بالتصغير وكذا قوله **وشو بيتا**
 بحجة ثم مهلة **ابا لرقاد** بضم رقاد مخففة قال اي كلاهما بعثني
عمر بن الخطاب اي في اخر خلافة عتبة بن غزوان بفتح معجمة وسكون
 واي صحابي جليل مها جزيري وقوله اي عمر اطلق انت ومن معك
 اي من العسكر حتى اذا كنتم في اقصى ارض العرب اي بقدها واد في بلاد ارض
البحر اي اقربها الى ارض العرب والمعنى ان بقدا غاية سيركم فاقبلوا فعل
 ما حرم الاقبال اي توجهوا حتى اذا كانوا بالمريد بكسر الميم فسكون
 ففتح موحدة مهي ربد بالكان اذا قام فيه وركبه اذا احسبه وهو
 الموضع الذي يحبس فيه المبل والغنم اهد يجمع فيد الرطب حتى يجف
 ربه سمي مر ببالبصرة **وجروا هذا الكدان** بفتح كاف وتشديد ال



معجزة حجارة رخوة بيضا كانها مدر ونونها اصلية او زيادة والبصرة
 ايضا حجارة رخوة مايلة الى البياض **فقالوا** اي فقال بعضهم لبعض
ما هذه اي اسم هذه الارض **هذه البصرة** اي قالوا كما في نسخة ولا
 يبعد ان يكون هزة الاستفهام مقدرة فلا يحتاج الى تقدير القول
 ثم البصرة بناها عتبة بن غزوان في خلافة عمر رضي الله عنه سنة سبعة
 عشر وسكنها الناس سنة ثمان وعشرين ولم يعبد بارضها صنم
 ويقال لها قبة الاسلام وخرافة العرب والنسبة بصري على القائلين
 واكثر السماع بصري بالكسر وروي ابو زيد ضمنها والبصرة ان
 الكوفة والبصرة **فقالوا** اي فعدوا عنها وساروا حتى اذ بلغوا
حبال الجسر الصغير بكسر الهمزة فتحتمت اي تلقاه ومقابلها
 والجسر بكسر الجيم ما يبني على وجه الماء ويركب عليه من اللواح ثم
 والحشاك لسعر واعليه **فقالوا** اي بعضهم لبعض **فيها** اي في هذا
 المكان **امرهم** اي بالزول والاقامة حفظه عن عدو ويجري لا خذه
فتروا فذكروا الازد باجمع ما فوق الواحد وفي نسخة فذكروا بصيغة
 التثنية وهو الظاهر ان الضمير راجع الى خالد وشويبيث وفي نسخة
 فذكر بصيغة الواحد العلوم اي فجدد بن بكرا على ما ذكره باجر وابو
 نعام وهو الاقرب او ذكر واحد من الراويين **الحديث بطوله** ولم
 يستكمل لان الشاهد للباب هو ما سبق من كلام عتبة مما يدل على
 صديق عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قاله اي كل واحد
 ونحوه يرجع مثاله مما سبق من انواع التاويل وفي نسخة صحاحجة
 قالوا اي كلاهما **فقال عتبة بن غزوان لقد رأيتني** اي بصرت نفسي
واي بكسر الهمزة اي والمخالف **لسابع سبعة** اي في الاسلام مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم اخذ اسم مع ستة نفر قاله بن جرير ولحد من
 سبعة جعل نفسه سابعاً منه سبع السنة لكن قضية قوله اي
 بيني وبين سبعة انه ثامن لكن قوله اولئك السبعة يدل للاول
 وان المراد بقوله هناك سبعة بقية سبعة قلت وسياتي ان رواية
 لا صل بين سعد وان نسخة بينه سبعة وهي تقصيف وتخريف فالمدار
 عليه ضعيف **ما لنا طعام الا ورق الشجر** بالرفع على البدلية حتى تفرد
 بالتمام وتشد يد الراوي في نسخة فوجدنا على زينة فوجت وفي اخري
 بصيغة المجهول اي خرجت **اشداقنا** جمع شدق بالكسر وهو جانب
 الفم اي ما رت فيها فزاح وجراح من خشونة الاوراق التي ناكله



وخرارته **فالتقطت** اي اخذت من الارض على ما في الصحاح **برودة** بضم
 موحدة وسكون ذاء شملة مخططة وقيل كسا اسود مربع فيه
 خطوط صفير يلبسه الا عرابي وقال ميرك الملقاط ان بعض علي بن
 غير قصد وطلب **ففسرتها** بتخفيف السين ويجوز تشديد ما بيني
وبين سعد ابن ابي وقاص على ما في اصول المصححة والنسخ المعتمدة
 قال ميرك وفي بعض النسخ سبعة بدل سعد وهو سهل في رواية مسلم
 ففسرتها ما بيني وبين سعد بن مالك فانزوت بنصفها او انزل سعد
 بنصفها **فما من اولئك السبعة احد الا وهو امير مصر من المصناد**
اي وهذا جزء البراري هذا الدار وهو خير ما بقي في دار القار **وسترون**
المرابون اخبار بان من بعدهم من المرابون ليسوا مثل الصحابة في
 اعدائهم والديانة والمعارض عن الدنيا الدينية والمعارض في النفس
 وكان المراد بذلك فهو من الكرامات بالبحر عن الامور الغيبية وأشار
 الى الفرق بانهم راوا من صلى الله عليه ولم ما كان سببا لزيادتهم ومجا
 وفضلهم في امر معيشتهم فخصوا بعده على ذلك واستروا على ما هناك
 واما غيرهم من بعدهم فليسوا كذلك فلا يكون الا على قضية طبا عسر
 المجهولة على الا خلافة القبيصة فلا يستقيموا مع الحق على الصدق وكامع
 الخلق على حسن الخلق **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا روح بن**
اسلم بفتح راء وسكون واو همزة **ابو حاتم بكسر التاء البصري** بالفتح
وجوز كسره حدثنا جاد بن سلمة حدثنا ثابت عن ابي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد خفت في الله ما من مجهول من اخاف
بمعنى خوف وما يخاف بضم اوله والمخالف انه لا يخاف احد غيره الا في
كنت وحيدا في ابتداء اظهار ديني والمعنى وما يخاف مثل ما خفت
وكذا الكلام في قوله ولقد اوديت في الله اي في دينه وما يوذي احد
اي ولم يكن معي احد يوافقني في تحمل اذية الكفار حينئذ ولقد اتت ابي
مرت ومصت على ثلاثين من بين ليلة ويوم قاله لطيفي تاليد للشعر
اي ثلاثون يوما وليلة متواترات تنقص منها شيء تغلظ ميرك وتبعه
ابن حجر وقال الحنفى فيه تامل قلت الظاهر ان تمييز ثلاثين بين
ان العدد نصف شهر شهر كامل مالي وفي نسخة ومالي بالواو وجعله
العصام اصلا وقاله وفي بعض يدون واو كانه راي ان وجود الواو اظهر
في ارادة المعنى الحالية او المحادثة ليس لي وللال طعام يا كله اي على
وجه الشيع ذكبي اي حيوان وفيه اشارة الى قلته المشي اي ثلث جدا

هدتهم

بورجه اي يشتره **ابط بلال** فلتى بالواراة تحت الابط عن الشى السبير
وعن عدم ما يجعل من ظرف وشبهه من مندبل ونحوه وتوصيحه
ما قاله **الظاهر لغوي** وكان بعض الاوقات تمر على ثلاثين يوما وليلة ولم
يكن لي طعام وكسوة وكان في ذلك الوقت **بلال** رقيقا وما لنا شي من
الطعام الا شئ قليل يسير بقدر ما ياخذ به **بلال** تحت ابطه ولم يكن لنا
ظرف فنضع الطعام فيه واعلم اني رايت بخط ميرك عن السيد اصل الدين
قدس الله سره انه قال سمعت من لفظ الشيخ سكون الباطن في ابطه ما سمعنا
بكسر الباء ويقولون بها اهل هذه البلد وهو غلط فاحش انتهى وهو
مجهول على الخالفة في الرواية ولما نقد جازا الكسر ايضا في اللغة فقال
الجوهري لابط بكسر الهمزة وسكون الباء الموحدة وكسرهما ما تحت الجناح
يتكرر يؤتى ويجمع **ابط** وفي القاموس **ابط** باطن المتك وبكسر
البا وقد يؤتى هذا الحديث اخرج المصنف في جامعه ايضا وقال
معنى صف الحديث حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة
ومعه **بلال** انما كان مع **بلال** من الطعام ما يجعل تحت ابطه **حدثنا**
عبد الله بن عبد الرحمن ابن انا وفي نسخة اخبرنا **عثمان بن مسلم** **حدثنا**
ابان بن يزيد ان **طار** **حدثنا** **قتادة** عن **اشي بن مالك** ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يجمع عنده غذا ليقع معجزة ثملة وهو الذي يوكل
اول النهار ويسمى السحور غذا لانه بمنزلة غذا الفطر **والعشا** وهو
يقع اوله ما يوكل عند العشا واداء بالعشا صلاة المغرب على ما في
انها بية والظاهر ان الدراد بالعشا ما يوكل اخر النهار لكن لما كان
عادة العرب اكلهم في اول النهار سمي العشا وقيد به صلاة المغرب
لان اول الليل والافلاظ هو ان يقول المراد به صلاة العشا اذا اطلاق
العشا على المغرب مجازا وقولهم ما بين العشاين تغليب واما حديث
اذا حضروا العشا والعشا فابديا بالعشا فيعمل لهما اذا افترض
فراغ الخاطر عن توجه النفس الى التسوي وتوجيه القلب الى الواف
ولذا قيل طعام مخلوط بالصلاة خير من صلاة مخلوطة بالطعام
من خبر ولحم اي لا يجمع كل منها من خبر ولحم ولا حتى لا يوجد الاثنان
فكل منهما بل ان وجد احدهما فقد لاخر ولا يظهر ان يقال من اريدة
او لا يزيد لها لفة **الا على صنف** يقع المعجزة والفا المولي اي حال
نادر وهو تناول مع الصنف او مع السدة والقلبة او مع كثرة العيال
واسم علم بلال **قال عبد الله** اي ابن عبد الرحمن شيخ الترمذي **قال بعضهم**



اي من الحديث واللغويين **بورج** اي الصنف كثرة **لايدي** وهو تحمل الفتي
المدني ذكرناها وقال ابو يزيد الصنف الضيق والسدة وقال في السكت
كثرة العيال والسدة لا صنف يشغلها ولا ثقلا اي ولا يشغلها عن حجة
وسنك عيال وامتاع وقال مالك بن دينار سالت بدويا فقال ثنا واما
مع الناس وقال الخليل كثرة لايدي مع الناس لئلا ذكره ميرك وفي
الهماية الصنف الضيق والسدة ومنه ما يشيع منها لما عن ضيق
وقلة وقيل هو اجتماع الناس اي لم ياكلها وحده ولكن مع الناس
وقيل الصنف ان يكون الكلمة اكثر من مقدار الطعام والخفت ان
يكون بمقداره انتهى ويروي شظف بشيء وقال معجزة مفتوحين
قال بن الماعري الصنف والخفت والشظف كلما القلة والصنف في
العيش وقال الفزا جانا على صنف وخفت اي على حاجة اي لم يشيع وهو
راضه الحال منسغ نطاق العيش ولكن غالبنا على عيشه الصنف وعدم
الرفاهية وقيل الصنف اجتماع الناس اي لم ياكل وحده ولكن مع الناس
كذا في الفائق وقال صاحب القاموس الصنف محرمة كثرة العيال
والتناول مع الناس او كثرة لايدي على الطعام او الضيق والسدة او
يكون الكلمة اكثر من الطعام والحاجة **حدثنا** **عبد بن حميد** **مصر** **حدثنا**
محمد بن اسماعيل عن **ابن ابي ذؤيب** بالتحصيف **حدثنا** وفي نسخة **انا**
ابن ابي ذؤيب عن **مسلم بن حذوب** بضم الحيم واللال **ويخرج عن نوح**
بن علقمة **ابن اياس** بكسر الهمزة **الهدلي** بضم هاء، **ويخرج المعجزة** **قال كان**
عبد الرحمن بن عوف وهو واحد العشرة المبشرة **رضي الله عنهم** **لنا**
جليسا اي جمعا **لما كان** **نعم الجليسي** اي هو **وانه** بكسر الهمزة **انقلب**
اي رجع بنا اليه معي مع والمصاحبة اي انقلب معنا او صاحب لنا من
السوق او غيرها ويحتمل ان يكون للتعدية اي ردنا من الطريق **ذات**
يوم اي يوما من الايام **حتى اذا دخلنا بيته** **ودخل** قال شريح اي بيته
والصواب انه دخل مقسلة **فاغتسل ثم خرج** قيل حتى ابتدئية
واجلده بعد ما نزل على ان الانقلاب معه مار سببا لما هذه هذه
للامور **واننا** بصيغة المجهول من الماشياك **بصحفة** **فيها خبر** وهي انا
كالصحفة البسوطه ونحوها وجمع صحاف على ما في النهاية **فلما وضعت**
اي الصحفة **لني عبد الرحمن** **فقلت** **له** **يا انا** **محمد** **ما لي بك** من ابكا اياه
شي جعلك **يا كذا** **قال** **هك رسول الله صلى الله عليه وسلم** **اي** مات **قال**
ابن خزيمة جواز استعمال هذا اللفظ في الانبيا وقد استعمله فيم النبي



صلى الله عليه وسلم في غير حديث قلت وقد قالت تعالي في حق يوسف حتى
 اذا هلك قلتم ان يبعث الله من بعده رسولا **لم يشعب لمواهل بيته**
 اي نساؤه واولاده واقاربه **من خير الشعير** وفي رواية عن ابي هريرة
 انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشعب من خير الشعير
 رواه البخاري اي دايم اوفي بيته او يومين متواليين كما جاء عن عائشة
 فلا يشكل بما مر فربما في قصة ابي الهيثم وفي الجملة فيه على ان ضيق
 عيشه وقلة شيعه كان مستترا في حال حياته الى حينه مما ثم خلافا
 لمن توهم خلافا ذلك فدل على ان الفقير الصابر افضل من الغني الشاكر
 وكان عبد الرحمن تذكر ذلك لما في الصحاح كان مكعاه وله معد
فلا رانا بضم الهمزة اي فلا اظن ايانا اخرفا بصيغة المجهول **لما هو خير لنا**
 يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم واهل بيته اذا كانوا كذلك في الدنيا من ضيق
 العيش ونحن بعده في سعة نعم فلا اظن انا انفقنا الذي هو خير لنا
 كلاب كل الاحوال **لما كان عليه صلى الله عليه وسلم من ضيق العيش** اي
 ان توفاه الله سبحانه واما ما اخبرنا اليه من السعة فهو مما يفتن بها قلوب
 ومن ثم كان عمر وغيره رضي الله عنهم يخافون ان عن هو كذلك ربما جعلت
 طبيا ته في الدنيا هذا وقد ضبط في الاصل فلا اربصحة المجهول المفرد
 واذا بفتح الهمزة ونشد يد النون ولم يظهر وجه لعدم سبب حذف
 لم الفعل مع ما لنا فيه **ما جاني من رسول الله صلى الله**
عليه وسلم في قدر عمره ومقدار امره **حدثنا احمد بن منيع حدثنا روح ابن**
عبادة بفتح الراء وضم العين **حدثنا زكريا بن القنبر** ويجوز منه **بن اسحق**
حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث بضرا كافي وقتنها
 اي ليك النبي صلى الله عليه وسلم بمكة اي بعد البعثة **ثلاث عشرة** اي سنة
يومي اليه اي باعتبار مجموعهما من مدة فترة الوحي وهي ستان وثلاثون
 من جهلنا وهذا هو الاصح الموافق لما رواه اكثر الرواة وورد عشر سنين
 وخمسة عشرة في سبعة منها يري نورا ويصع صوتا ولم يرمك وفي
 ثمانية منها يوحى اليه وجميع هذه الروايات في الصحيحين وبين الروايتين
 المرويتين عن ابن عباس مخالفة من وجهين احدهما في مدة الاقامة
 من وجهين **الحد** اي مكة ثلاث عشرة او خمس عشرة وثانيهما في زمن
 الوحي عليه ثلاث عشرة او ثمانية قاله الحنفى يمكن ان يقال المراد بالوحي
 اليه ثلاث عشرة مطلق الوحي سواء كان ملكا مرشيا او لا والمراد بالوحي
 اليه في ثمانية هو ان يكونه الملك المرشيا فيه فلا تدافع بينهما انتهى

درزيد



وزيد في بعض النسخ الصحيحة وبالمدينة عشر ايام عشر سنين **وتوفي**
 بصيغة المجهول من التوقي اي وكما **وما بين ثلاث وستين** اي سنة
 كما في نسخة قال البخاري هذا الكوفي في الرواية ورجح احدنا هذه
 الرواية قال ميرك في قدر عمره صلى الله عليه وسلم ثلاث روايات احدهما
 انه توفي وهو ابن ستين سنة والثانية خمس وستون والثالثة ثلاث
 وستون وهي اصحها واشهرها رواه البخاري من رواية ابن عباس ومعا
 ومسلم من رواية عابثة وابن عباس ومعاوية ايضا وافق العلماء على ان
 اصحها ثلاث وستون وتا ولو ابا في الروايات عليها في رواية ستون مضمول
 على ان الراوي اقتصر فيها على العفود ونزلت الكسور ورواية الخمس متناو
 ايضا با رجال سني الولادة والوفاة وحصل فيها اشتباه وقد انكره
 علي بن عيسى رضي الله عنهما قوله خمس وستون ونسبه الى الغلط وقال
 انه لو يدرت اول السنة وكم كثره منعت بخلاف الباقيين وافقوا على
 انه صلى الله عليه وسلم اقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين وبمكة قبل النبوة
 اربعين سنة وانما الخلفان في قدر اقامته بمكة بعد النبوة وقيل الهجرة
 والفاخر انه ثلاث عشر سنة فيكون عمره ثلاثا وستين وهذا الذي
 ذكرناه انه بعك على راس اربعين سنة **لما هو الصواب** المشهور الذي
 اطلق جمهور العلماء المحققين عليه وحكى القاضي ابا عيسى وسعيد بن المسيب
 رواية شاذة انه بعك على راس ثلاث واربعين قال ميرك والله اعلم
 وجه الخلاف في مدة البعث والبعث لان دعوته مجاهرة بعد ثلاث
 واربعين بعد نزول اية فاصدع بما توهم اي فاجهر بظهور الدعوة
 حينئذ والله اعلم **حدثنا احمد بن منيع حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة** وفي
 نسخة **حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عمار بن سعيد عن جري عن معاوية**
 اي ابن ابي سفيان انه اي جري سمعه اي معاوية **يخطب** اي حال كونه
 خطيبا **قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما بين ثلاث وستين**
وابو بكر وعمره في الله عنهما اي كذلك والمعنى ان كلامها مات وعمره ثلاث
 وستون واراد به القول الاصح في عمر ابي بكر ولا تقبل ابن شاذل
 اوست او احدي وخمسين ثم استأنف بقوله **وانا ابن ثلاث وستين**
 اي سنة كما في نسخة واغرب شاذل بقوله وفي رواية بزيادة سنة
 ثم المعنى فانما متوقع ان اموت في هذا السن موافقة لم قال ميرك
 لكنه لم ينل مطلوبه ومتوقعة بل مات وهو قريب من ثمانين قلت
 لكن حصل مطلوبه من التواب لم امله ثمانية ايام خيرة عمره وفي جامع

114

الاصول كان معاينة في زمان نقله هذا الحديث في هذا المتن ولم يمت
 فيه بل مات وله ثمان وسبعون سنة ولم يذكر عليا وقيل ست وثمانون
 فقلت ولم يذكر عثمان رضي الله عنه فانه قتل وله من العرف ثمان وثمانون
 سنة وقيل ثمان وثمانون سنة ولم يذكر عليا كرم الله وجهه مع ان الاصح
 انه قتل وله من العمر ثلاث وستون وقيل خمس وستون وقيل سبعون
 وقيل ثمان وخمسون على ما ذكره صاحب المسكاة في اسما رجاله للاختلاف
 الواقع بينهما او لعدم معرفته بعمره بسبب تعدد الروايات او لكونه
 حيا حينئذ والله اعلم **حدثنا حسين بن مهدي** بصيغة المفعول على
 وزن مري البصري لفتح الموحدة وكسرها **حدثنا عبد الرزاق بن ابي
 جريح** بالجهيم **عن الزهري عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو
 ابن ثلاث وستين سنة** ونوا حستن مدة العمر ولهذا لما بلغ عمره من
 العارفين هذا السن هتيا له بعض اسباب مما انه اياه الى انه لم يبق له
 لذة في بقية حياته **حدثنا احمد بن مشيع ويعقوب بن ابراهيم الدوري
 قالا** ان كلاهما **حدثنا اسماعيل بن علية** بضم ميملة وفتح طاء وتشديد
 تحتية وهي امه واسم ابيه ابراهيم وكان يكره هذه التسمية لكن عليا
 عليه بالشيعة **عن خالد الجذا** بفتح ميملة وتشديد ذال معجمة ومدودا
حدثني عمارة بضم ميملة وتخفيف ميم وفي نسخة معجمة عمار بفتح
 فتشديد قال ميرك عمارة بالتاكيد اوقع في اصل السماع والظاهر انه
 سهو وقع من قول النسخ فانه ليس من موالى بني هاشم من اسمه عمارة
 وايضا ليس فيمن روي عن ابن عباس وفيمن روي عن خالد الجذا من
 اسمه عمارة وروي المؤلف هذا الحديث في جامعه فقال فيه عمارة
 بنى هاشم انتهى وقالت شارح وفي نسخة عمار بدل عمارة وهو الاصح
 ولذا قيل الظاهر انه سهوا نعلم يوجد في الرواة عن ابن عباس عمارة
 مولى بني هاشم بل عمار بفتح العين والتشديد ففي التقريب عمار بن ابي
 عمارة مولى بني هاشم صدق ربما اخطا وجعله الذهبي راويا عن ابن
 عباس وفي التمهيد ان ابن عباس كان يقال له الجبر والبجر بكثرة علمه
 ودعاه النبي صلى الله عليه وسلم بالحكمة مرثيها وقال ابن مسعود نعم
 ترجمان القرآن عبد الله بن عباس روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي
 عنه عمار مولى بني هاشم انتهى وكان بن حجر ما اطلع على التفصيل المذكور
 حيث قال قيل سهو وصوابه عمارة فحق ان يجوز بانه هو الصواب
 وانه خلاه سهو من نسخ الكتاب **قال اي عمار سمعت ابن عباس يقول**

توفي



توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وموافق حنن وسبب تقديم الكلام
 عليه **حدثنا محمد بن يسار ومحمد بن تان** بفتح الهمزة بمصر وفا وقد انظر
قال اي كلاهما **حدثنا معاذ بن هشام** **حدثني ابي عن قتادة عن الحسن
 ابي بصري عن وغفل عن خطبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبض ومات
 ابن خمس وستين سنة** **قال اي عيسى** اي الترمذي **ودغفل** لا يعرف
 له سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
 اي موجودا وفي نسخة زيادة رجلا اي مجاوزا من مرتبة الصبي واهل
 النصف ذهب الى القول بان لم يثبت له صحبة وهو على القول المختار
 للبخاري وروي تبعه من اهل المدينة من ثبوت اللقا ولا يتفق مجرد العاصرة
 خلافا لمسلم ومن وافقه ويؤيده ما في التقريب ان دغفل بن حنظلة بن
 زيد السدوسي السنابة محضرم وقيل له صحبة ولم يبع ترك البصرة
 وخرق بغارس في قتال الحواري فقتل سنة ستين انتهى لكن قال الحمدي
 اخبرنا ابو محمد علي بن احمد الفقيه انه بدل بي قاله ذكر ابو عبد الله عبد الرحمن
 ثقف بن مخلد في مسنده ان دغفلا له صحبة وروي عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم **حدثنا اسحق بن موسى** **حدثنا اسحق بن موسى** **حدثنا اسحق بن موسى**
حدثنا مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن اسحق بن مالك انه
اي عبد الرحمن سمعه اي انس يقول اعلم ان هذا الحديث بعينه هو الخبر
 السابق اول الكتاب الا ان المسناد مختلف في كل باب **كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البابين** اي الغرط **والباقين** اي المتردد
والباقين اي الباقين **اي البرص** والمراد بقى القيد **والباقين** اي المتردد
بالجهد القبط بفتح الظاء الاولى وكسرها **والباقين** اي المتردد
الله تعالى على رسا **اربعين سنة** فاقام بمكة **عشرين سنة** و**بالمدينة عشر**
سنتين **وتوفاه الله** تعالى الرواية هنا بالواو دون الالف خلافا لما سبقنا
 في صدر الكتاب اي قبضه على رسا **عشرين سنة** وليس في راسد وخيمه **عشرين**
شعرة ايضا اجملته حالية **حدثنا قتيبة بن سعيد** عن مالك بن انس عن
ربيعه بن ابي عبد الرحمن عن اسحق بن مالك اخوه اي نحو الحديث المتقدم وهو
 بلاشاد السابق بعينه في اول الكتاب ثم من جملة الاحاديث في الباب ما روي
 عنه صلى الله عليه وسلم ان عمر كل نبي نضت عمره نبي كان قبله وعمر علي عليه السلام
 خمس وعشرون رجا بية على ما ذكره بعضهم فيكون عمره ستين ونصف
 وستين سنة وموافق للقول الاصح بالغا لكسر الذي هو النصف كون هذا
 الحديث لا يخلو من ضعف والله اعلم **يا من** **ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم**

الوفاة بفتح الواو الموحدة على ما في الصحاح من وفي التخصيف بمعنى تم اي
 ثم احله قالت في جامع الاصول كان ابتداء مرض النبي صلى الله عليه وسلم
 من صداع عرض له وهو في بيت عائشة ثم اشتد به وهو في بيت سميرة
 ثم استاذن نساءه ان يموض في بيت عائشة فان له وهو بمدة اثني
 عشر يوماً ومات يوم الاثنين فخرج من ربيع الاول في ستة الحادية
 عشر من الهجرة قبل الميمنة خلفنا منه وقيل اثني عشر خلفت منه وهو
 لما كثر انتهي ورجح من المحدثين الرواية الاولى لورود اشكال سياتي
 على الرواية الثانية لكن يلزم على هذا الترجيح ان يكون الشهور
 الثلاثة نواقص وهو غير ثابت في مصر وذكر في الجامع ايضا انه صلى الله
 عليه وسلم ولد يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين وقضى يوم الاثنين
 قالت الحنفية وهذا سوال مشهور على اشكال مسطور وماوان جمهور
 ارباب السيرة على ان وفاته صلى الله عليه وسلم وقعت في اليوم الثاني
 عشرة واقوى ائمة التفسير والحديث والسيرة على ان عرفه في تلك
 السنة يوم الجمعة فيكون عشرة ذي الحجة يوم الاثنين الثاني عشر من
 ربيع الاول سواء كانت الشهور الثلاثة الماضية بعين ذلك والحرم
 وصفر ثلاثين يوماً وتسعة وعشرين او بعضها منها ثلاثين وبقية
 احرم منها تسعة وعشرين وحله ان يقول اختلاف اهل مكة والمدينة
 في رواية هلال ذي الحجة بواسطة مانع من السحاب وغيره او
 بسبب اختلاف المطالع فيكون عشرة ذي الحجة عند اهل مكة يوم
 الاثنين وعند اهل المدينة يوم الجمعة وكان عرفه واقرباوية اهل
 المدينة وكان الشهور الثلاثة كوامل فيكون اول ربيع الاول
 يوم الخميس ويوم الاثنين الثاني عشر منه هذا وقد اتفقوا على انه
 ولد يوم الاثنين في شهر ربيع الاول لكن اختلفوا فيه هل هو ثاني
 شهر ام ثامن ام عاشره بعد قدوم الفيل بشهر اربيعين يوماً قاله
 بعضهم ولم يختلف اهل السيرة في انه عليه السلام توفي في شهر ربيع
 الاول وفي انه توفي يوم الاثنين وانما اختلفوا في اي يوم كان من
 الشهر فخرم بن اسحاق وابن سعد وابن حبان وابن عبد البر بان
 كان في الثاني عشرة ليلة خلفت منه وبه جزم بن الصلاح والشويبي في
 شرح مسلم وغيره والذهبي في العبر وصححه بن الجوزي وقال موسى
 ابن عقبة في مسائل الشهر وبه جزم بن زبير في الوفيات ورواه ابو
 الشيخ بن حبان في تاريخه عن الليث بن سعد وقال سليمان التيمي

يوم الاثنين
 ان يكون

خلفنا



خلفنا منه ورواه ابو معشر عن محمد بن قيس ايضا وقد روي السهلي
 في رواية النبوة باسناد صحيح الى سليمان التيمي ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مرض في شهر ربيع الثاني وعشرين ليلة من صفر وكان اول يوم
 مرض فيه يوم السبت وكانت وفاته اليوم العاشر يوم الاثنين
 للسلتين خلفنا من شهر ربيع الاول والله سبحانه اعلم بما علم
 انه في صحاح البخاري عن عائشة كان صلى الله عليه وسلم يقول وهو
 صحيح انه لم يقبض نبي حتى يري مقعده من الجنة ثم يحيى او يخبر
 وفي رواية ما حمد ما من نبي يقبض الا يري الثواب ثم يخبر وفي
 رواية له ايضا اوتيت مفاتيح خزائن الارض والملك والجنة
 وخيرت بين ذلك وفي رواية لعبد الرزاق خبرت بين ان النبي
 حتى اري ما يفتح على امتي وبين التجيل فاخترت التجيل وفي
 المسند عن عائشة كان صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي الا يقبض
 نفسه ثم يري الثواب ثم يري مقعده من الجنة ثم يري ما يفتح
 ان يلحق فكنت قد حفظت ذلك وان لمسندته الى صري فظرت
 اليه حتى ما لت عنقه فقصي قالت فعرفت الذي قال تطورت
 اليه حتى ارفع ونظر فقلت اذا والله ما تخارنا فقال مع النبي
 الا على في الجنة مع الذين اعم الله عليهم من النبيين والصدوقين
 والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وقال بعضهم ان
 اول ما علم صلى الله عليه وسلم باقتراب اجله نزول سورة النصر
 فان المراد منها اذ افتتح عليك البلاد ودخل في الدين افواج من
 العباد فقد اقتراب اجلك وانتهى عمرك فتهيأ للمقا في دار القرار
 بالسيح والتحميد ولا تستغفار لحصول ما امرت به من تلويح البشير
 ولما نزل من ثم قيل انها نزلت يوم النحر يعني في حجة الوداع ايام
 التشريق فعرف صلى الله عليه وسلم انه الوداع وللداعي عن ابن عباس
 انه لما نزلت دعا فاطمة وقال نعتي الى نفسي فقلت قال لا تبكي
 فانك اول بيبي لموقا نفعتك المعديك والمطيراني انه لما نزلت
 نعت نفسه صلى الله عليه وسلم فاخذ باشدهما كان قط اجتماده في امر
 له خرو وفي هذه السنة عرّف القرآن على جبريل مرتين واعتكف
 عشرين يوماً وكان قبل بعرض مرة واعتكف العشر الاخرة فقط
 هذا وما خطب في حجة الوداع قال خذوا عني مناسككم فاعلموا انتم
 بعد عامي هذا رطق يوردع الناس فقال هذه حجة الوداع وجمع

فقلت م

الناس في رجوعه الى المدينة بما يدعى خماخا، معجزة فم شدة دة
 بالحجفة فحطهم فقال يا ايها الناس انما ابشرمكم بواسكات
 يا نبي رسول ربي فاجيب ثم حصى على التمسك بكتاب الله ووصي ما همل
 بينه ولما وصل المدينة مكث قليلا في هذا الموضع حتى جاءه الراهي
 وهو معصوب الرأس فصعد المنبر ثم قال كما رواه الشيخان ان عبدا
 خيره الله بين ان يوتيه اربعة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختر
 ما عنده فبلى ابو بكر رضي الله عنه وقال رسول الله فديناك يا بايثا
 واما تشا فالت راوي فخبينا وقاله الناس الى هذا الشيخ جبر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من عبد خيره الله بين ان يوتيه زهرة الدنيا
 وبين ما عنده فاختر ما عنده وهو يقول فديناك يا بايثا ولما تنا
 فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الخير واو بكر اعلمنا به فقال
 صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس على فاصحبه وماله ابو بكر فلو
 كنت متخذ خليليا من اهل الارض لا اتخذت ابا بكر خليليا ولكن اخوة
 الاسلام لا يفتي في المسجد خوذة لم يسدت له خوذة ابي بكر زاد مسام
 ان ذلك كان قبل موته بخمسة ليال انتهى وفيه دلالة على ان انضوية
 ابي بكر رضي الله عنه وعلو مرتبته واستحقاق خلفته وحقيقته
 خلافته وفي البخاري عن عايشة انها قالت وارساه فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ذاك لو كان واخا محي فاستغفر لك وادعوك
 فقالت واكلمياه والله اني لا ظنك بحب موتي فلو كان ذلك
 لظلت اخر يومك معربسا ببعض ارجلك فقال صلى الله عليه وسلم
 بل انا وارساه لفضلهما واوردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه
 فاعمد ان يقول القايلون او تمنى المومنون ثم قلت يا اي الله
 ويدفع المومنون ويأتي الله الا ابا بكر وقد صح انه كان عليه تظيفة
 فكانت المحي نصيب من وضع يده عليه من فوقها ففيل له في ذلك
 فقال انا كذلك سئد رعلينا البلاد وبضا عف لنا المجر في البخاري
 اني اوعك كما يوعدك رجلا من منكم قلت ذلك انك اجرين قال اجل
 ذلك كذلك ما من مسلم يصيب اذي شوكة فما فوقها الا كفر الله
 سيئاته كما تخط الشجر فورا قاله بن حجر الوعدك بفتح ذنكوه او
 فتح المحي وقيل اسد المما وقيل ارجاؤها انتهى وقوله ارفع اي
 ارفع العين سهو قلم الخالفة كنت اللغة وصرح انه صلى الله عليه وسلم
 كان عليه سقا يقطر من شدة الحمي وهو يقول من اسد الناس



بلاه نبيك، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفي البخاري عن عايشة
 انه لما اشدد وجعه قالت اهريقوا علي من سبع قلوب لم يتحمل او عمتين
 لعل عهد الى الناس فاحلصناه في محض لفضة ثم طفقنا نصبا عليه
 من تلك القرب حتى طفق يشير اليها بيده ان قد فعلت الحديث ولهذا
 العدد خاصة في دفع السحر والسوم وفي البخاري ما زال احد الطعام
 الذي اكلت بخير فهذا اوان وجدت انقطاع ابيري من ذلك التتم
 وفي رواية ما زلت اكلة خبير نعاودني والاه عرق مستبطن
 بالقلب اذ انقطع مات صاحبه وقد كان بن مسعود وغيره يرون
 انه صلى الله عليه وسلم مات شهيدا من التتم قال بن حجر الا كلمة يا لضم
 واخطا من فتح اذ المرى كل اللمة واحدة قلت اوجه للتخطئة
 فانها وردت بها الرواية هي مستقيمة حسب الدلالة اذ اكل اللمة
 الواحدة سمي مرقا من المل والله اعلم **حدثنا ابو عمار الحسين بن حريز**
بالقنبر رقتية بن سعيد وغير واحد قالوا حدثنا سفياك ابن
عينة عن الزهري عن اش بن مالك قال اخبرنا عن نظرتها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم كشف السارة بكسر اولها اي رفعها يوم اشين
 منصوب على الظرفية فخر اخر ما استفاد من قوله كشف السارة فهو
 ساد مسد الخبر كما قال اخبرنا عن نظرتها نظرها نظرة الى وجهه
 حين كشف السارة يوم اشين على ما ذكره الحنفى وقيل انه مرفوع
 على انه خبره خريا عتبار تقدير زمان في اوله المخرجه هو
 الظاهر وان قاله ميركة انه محل تأمل ولا تكسل وتوضيح ان الضمير
 في نظرتها للسرة فهو مقول مطلقا كما قالوا في قوله عبد الله اظنه
 منطلق برفع مطلق لان الضمير المنصوب مفعول مطلق مفعول به
 فانه راجع الى النظر كما ذكره الحنفى وقوله كشف بصيغة الماضي المعلوم
 حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قاله ميركة بتقدير قد كما قاله بعضهم
 او بدونها كما جوزه اخرون فان رفع بهذا التقدير وما يتعلق به من
 الخبر وما قاله بن جرير ان قوله كشف وقع لفظا خبرا عن اخر من غير
 رابط بينها فوجبه تاويله بما يصحح كان يقال اريد بكسرها زسى
 كسها وتعجب من قول بعضهم انه حال ولم يتعرض لما اكرهه الير من
 الاشكال ولا الخبر السدا اصلا انتهى ووجه الرفع محيى ثم قاله رافعا
 نصب اخر بنظرتها ونظير انما كل عي خلقتاه بعد قلت في نظره
 نظرها هراد ضمير نظرتها ليس راجعا الى المفعول بل الذي هو المضاف

الى المفعول المطلق الذي هو المضاض اليه بخلاف ما في الآية كما هو معلوم عند
 ارباب الرواية مع ان الاصول الصحيحة في الرواية مطبقة على رفع لفظ الامر
 فتعين دفع الامر كما هو الظاهر وما زعم ان نظرها خيرا اخر فهو انما صدر
 ممن ليس له الامر لشي من الخبر **تنظروا الى وجهه كما نزل ورقته مصحف** هو
 بضم الميم وفي نسخة بكسرهما وفي القاموس المصحف مثلثة الميم من مصحف
 بالضم اي جعلته فيه المصحف وقال صاحب الصحاح العجيفة الكتاب والمجمع
 مصحف وتجايف وقد استقلت العرب الضمة في حروف فليسوا يسمونها
 من ذلك مصحف ومخدع ومطرف ونحوها وقالت النونية المصحف فيه
 ثلاث لغات ضم الميم وكسرهما وفتحها والاولى من سهولان كذا في التبيان
 قاله جرجور الا شهر ضمها قال النوراني وكسرهما وقال غيره بل الكسبر
 شاكلا لفتح ذكره بن جرجور يخفى ان النوراني لم يقل بان بكسرهما الا شهر
 الا شهر بل قال انه مشهور وهو مطا بق لما في الصحاح مسطورم وجم
 المشبه ما وحسن اليصرة وصفا الوجه واستنارته وبها النظر واخر
 الخفي في قوله الوجه هو الهدى والهداية ولا يظهر امر استغلقا بظاهر
 الصورة التي ووجه غرابته **حقق والناس خلق ابو بكر** اي في الصلاة
 واراد ان يقطعوا الصلاة من كمال الفرج بطلعه المشعر بعافيتهم
 واراد وان يعطوه الطريق الى المحراب **فاشار الى الناس ان يستوبكسرون**
 وضمها اي كونوا ثابتين على ما اتم عليكم من الصلاة والقيام في المصحف
رابو بكر يومهم في صلاة الصبح بالوجه صلى الله عليه وسلم وفيه ايماء الى
 انه كان في اثناء الصلاة وان ابا بكر لم يشعر بالكشف ان ثبت على حاله
 ومقامه لانه كان من ارباب التمكن في الدين ما لم يصل الى مرتبته
 احدهم اصحاب البقيين **والقي اي ارحي السيف** بفتح السين وكسرهما
 كذا ضبط في الاصل مقادرا وتصغر الخفي على الكسر في القاموس السيف
 ويكسر السيف استنزاد في النهاية وقيل اذا كان مسعود الوسط
وتوفي من اخر ذلك اليوم وفي نسخة صحيحة في اخر ذلك اليوم اي يوم الاثنين
 وهذا ينافي جزم اهل السير بانه مات حين اشتد الضحى كما سبق عن جامع
 الاصول بل حكى عليه الاتفاق لكن قاله العسقلاني ويجمع بينهما بان طلاق
 الامر بمعنى ابتداء الدخول في اول النصف الثاني من النهار عند الزوال
 واشتداد الضحى يقع قبل الزوال ويستمر حتى يتحقق زوال الشمس وقد
 جزم موسى بن عبيدة عن ابن شهاب بان صلى الله عليه وسلم مات حين
 زاعت الشمس وكذا ما في الاسود عن عمرو وهذا يويد الجمع الذي

اشرت



اشرت اليه قلت وايضا فيه اشعار ان تحقق الزوال انما يكون بعد
 ثبوت الكمال كما في الرواية اليوم اكلت لكم وبتلك الساعة اليد وذلك
 عليه قال ميرك ويمكن ان يجمع بينهما بان يحمل قوله فتوفي من اخذ ذلك
 اليوم على تحقق وفاته عند الناس والله اعلم وقاله الخفي يجمع بان
 ما وضع في الجامع باعتبار ابتداء سكرات الموت وما ذكره المصنف باعتبار
 انقطاع الحياة بالكلية كذا باطل نطعا لعدم ثبوت طول
 نزعه بل صح وجود شعوره الى النفس الا خيرا ان قاله اللهم لرفيق
 الا على هذا وقد روي البخاري في هذا الحديث ايضا عن انس لكن بلفظ
 ان المسلمين بينهم في صلاة الفجر يوم الاثنين وابو بكر يصل بهم لم
 يعيهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كشف سترة حجة عائشة تنظر
 اليه وهم في صفوف الصلاة ثم تسم يضطكت نكص ابو بكر على عقبه
 ليصل ما لصف وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يخرج
 الى الصلاة قاله انس وهم المسلمون ان يفتنوا في صلاتهم فجا برول
 الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليهم بيده ان مواصلاتهم مؤرو ذل حجة
 وارحى السيرة في روايته فتوفي في يومه وفي اخويه له ولسن عن انس
 ايضا لم يخرج ثلاثا فذهب ابو بكر فيقدم ذرع صلى الله عليه وسلم الحجاب
 فلما وضع لنا وجهه ما نظرونا منظر اقط كان الحجاب الينا منه حين
 وضع لنا فارجي الى ابي بكر ان يتقدم وارحى الحجاب الحديث ولفظ تسم
 عن انس ايضا ان ابا بكر كان يصل بهم حتى اذا كان يوم الاثنين وهم
 صفوف في الصلاة كشف صلى الله عليه وسلم سترة حجة فنظرونا اليه
 وهو قائم كان وجهه ورقته مصحف ثم تسم لنا حكا الحديث وامسا
 ما ذكره الساجع في هذا المجلس ما في الصحيحين من انه صلى الله عليه وسلم
 جاء حتى جلس يسارا في بكر فليس في محله اذا كانت تلك العقيقة قبل
 ذلك ثم في هذا المقام معا رضة بين ابن جرد لعصام اعرضت عن ذكرها
 لعدم تعلق شيء منها بالبرام **حدثنا حميد** وفي نسخة ضعيفة **محمد بن
 مسعدة** بفتح الميم واليعين **الصوري** حدثني **طلح** بالضم **بن الصغفر بن اخضر بن
 عمون بن ابراهيم عن الاسود بن عايشة** قالت كنت مستعدة النبي صلى الله عليه وسلم
 اسم ناعل من امر عباد **الى صوري** او قالت **الى جرجوري** بفتح الجاء وكسر وهو
 ما دون الماط الى الكسح على ما في المغرب وغيره **فدعا بطست** اي نطلبه
 وهو الطس واليها فيه بدل من السجدة والعمد يجمع على طساس وطسوسه
 ويصغر على طسيس اعتبارا بالصله وفي المغرب الطست مؤنثة

وهي العجبية والطس نعيمها وقالت الحنفى وانت تعلم انه لا يلام قوله
ليقول فيه تذكر الضمير قلت وانت تعلم ان مرجع الضمير سهل يسير
 بان يقال التذكري ما عتبار معناه من الظرف والكبر والضعف والتردد
 ليحول فيما ذكر **ثم قال** اعني تخلي من الدنيا قال السائح وفي نسخة ما
 اعني بالميم والظاهرا انه تصحيف **فما** اي ولحق بالروني الا على ووصل
 الى لقاء المولى ونظيره انه مات في حجرها ويروى انه رواية البخاري
 عنها توفي في بيته في يومئذ بينه سجوي وخوي وفي رواية بين حاقني
 وذاقني اي كان رأسه بين حنكها ومصدرها ولا يعارضه ما للحاكم راجع
 سعد من طرف الى رأسه المكرم كان في حجره على كرم الله وجهه لان كل
 طريق منها ما يخلو اعني كما ذكره الحافظ العسقلاني وعلى تقدير صحتهما
 جعل على انه كان في حجره قبيل الوفاة **حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابي الهيثم**
قال يتركه ابو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهادي عن موسى بن ابي سريجة
 بفتح فسكون ففتح منصرفا وفي نسخة ليس الجيم غير مصروف **عن القاسم**
محمد عن عائشة انها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت
 اي مستقولا او ملتبس به وبجملة حاله والحوال بعدها مستأخلة **وفيه**
قدح فيه ما ولو يدخل من لا دخال اي يغيبه في القدح ثم يسبح ويحمه
يا ابا انه كان يغيبه من سدة الوجع ثم يفتيق ويوحده منه انه
 يسبحي فعل ذلك في تلك الحالة فان لم يقدر ليعمل به فان فيه تخفيفا
 من كدم الحداقة كالترجيع بل يجيب الترجيع اذا استد حاجة المريض
 اليد على ما ذكره بن حجر ثم اعني عليه صلى الله عليه وسلم مرة فظنوا ان به
 ذات الجنب فلدوه بتشد بدال من اللدود وهو ما يجعل من جانب
 الفم من الدوا وما يصب في الحلق فهو الوجع فيجعل يسيرا انهم ان لا
 يلدوه فخلوا على كراهة المريض للدوا فانها افاق قال الامام انهم عن ان
 تلو وفي نقلا لو حسبنا انه من كراهة المريض للدوا فقال ما يليق احد
 في البيت الا لدوا واما نظري العباس فانه لم يحدد رواه البخاري
 وكان يقسط مذهب في زيت رواه الطبراني وقيل بهم ذلك لتركة تشال
 نبيه تاديبا استقامت خلافا لمن ظنه وظاهره سياتان الخبر كمال
 بعض المحققين ان سبب كراهته لذلك مع انه ما يتداوي به عدم دلايمة
 ذلك لدايمه فانهم ظنوه ذات الجنب وحرى الجنب من خبرين سعد ما كان الله
 ليحفل لها اي لذات الجنب على سلطاننا والخبر بان مات منها ضعيف
 على انه جمع بانها يطلق على ورم حار يعرض في الغشا السبطن وهو المنقي

دعويه



وعليه تجل رواية الحاكم ذات الجنب من الشيطان وعلى روح تخفق بين
 المضاع وهو المشت والسمع **ثم يقول اللهم اعني على منكرات الموت** اي
 شدايده وفي تلك الشدايد زيادة رضع درجات للاصفياء وكفاة سيات
 ما هل **ثم تلا** **وقال على منكرات الموت** وهي شدايده او حالات تعرض بين
 المرء وعقله من الغنبيات والفتلات واوسلك من الروايه وهو الذي
 جاء في رواية احمد من غير شك وفي روايته وجعل يقوله لا اله الا الله
 ان الموت منكرات قال ابن حجر المراد بمنكرات الموت شدايده ومكروصا
 ما يحصل للعقل من النقطية المشابهة للسكر وقد حصل من الغضب
 والعشق نظير ذلك فهو بمعنى بمعنى منكرات الموت وانك انما لموت
 اللفظ انتهى وقد افي الحنفى بمنكر في هذا المعنى قال المنكر ضد المورث
 وكما ما تبين الشرع وحرمة وكرهه فهو منكر ولعل المراد من منكرات
 الموت بالامور المحالفة للشرع الواقعة حال سدة الموت انتهى وقد
 تولى المرحوم شيخنا بن حجر رده بقوله ولشارح لها ما ينبغي وهو
 قوله لعل المراد بالامور المحالفة للشرع حرمة او كراهة الواقعة
 حال سدة الموت انتهى فقوله في نسخة في محله انه صلى الله عليه وسلم
 لغصته لا يخفى شيئا من ذلك وقوله حرمة او كراهة غلط محض وخبري
 قبيح انتهى لكن اعرب الشيخ بقوله فان قلت الشيطان تغلب عليه
 في صلواته قلت تغلب عليه في حال صحته لا يقتضي تغلبه عليه في هذا
 الحال ويفوض وقوله هو ان منه قطعاً انتهى ولا يخفى اولوية هذا تقضا
 حالة المرض لكن كون الشيطان سببا للسنيان في صلواته لا يسمى تغلبا
 عليه مع ان الحكمة في سنيانه حصول الشريع وبيان العمل للامة باينا
 نعم قد يقال انه صلى الله عليه وسلم استعاذه من امور كسيرة كالم يتصور
 تخفة في حقه صلى الله عليه وسلم كالمقرو وغيره لكنه مد فوع بقوله اعني
 على منكراته فانه يدل على تحققها وانما يريد الى العناية على الصبر عليها
 وانستت بعدم الجزع والفرق لسدهتها فتبين ان يفسر المنكرات
 بما تنكوه النفس ويكرهه الطبع فالحال في المنكرات كما جاء في رواية
 اخري فالمعنى اللهم اعني في الصبر على شدايده ومشتقاته ومنكراته
 وغلباته حتى لا اغفل للاستفعال بالامور المحسية عن المحضرة القديسة
 والحالة لا تستية والله سبحانه اعلم ويؤيده ما روي في خبر مرسل
 اللهم انك تاخذ الروح من بينه العصب والفضة والا نامل فاعني عليه
 وهو ذو علي وفي البخاري عن عائشة ان اخاها عبد الرحمن دخل

وقد رواه مالك في الموطأ وابن ماجه ايضا عنه سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيئا ما نسبته اياه الى كمال استحضاره وحفظه قاله ما قبض
الله نبيي في الوضع الذي يجب اياه الله والنبي ان يمدق فيه بصيغة المجرول
ادفونه بمنزله وكسرافا **في موضع فراشه** وكان رضى الله عنه حمل
الموضع على اخفى ما يتصور فيه وهو الموضع الذي مات فيه من حج عابثة
ولعله صلى الله عليه وسلم لم يحول الى موضع من المواضع الشريفة لسكونها
شرف المكان بالكلية وليكون مستقلا في الرحلة اليه والسلام عليه
والتي تركه بالديه صلى الله عليه وسلم واما يوسف عليه السلام فعبر في الجبل
الذي قبض فيه وانما نقل الى ابيه بعد بفسطين فلا ينافى فيه الحديث
واما موسى عليه السلام فالظاهر انه فعله بوجهي من الله تعالى وجاء
ان عيسى عليه السلام بدق جيب نبينا صلى الله عليه وسلم بينه وبين
الشيخين وقاله بعدها فالظاهر انه يقضى في ذلك الجبل المكرم والله اعلم
حدثنا محمد بن يسار وعباس العبدي وسوار بن عبد الله بن اوس
وعن واحد قالوا اخبرنا وفي نسخة حدثنا يحيى بن سعيد بن سفيان
الثوري عن موسى بن ابي عايشة عن عبد الله بن ابي بصير عن عبد الله بن
ابن عبيد بن عايشة ان ابا بكر قبلي النبي صلى الله عليه وسلم ابي بين عينيه
كما سقا في ارحمته كما رواه احمد بعد ما مات وكذا رواه البخاري وغيره
ايضا وقد فعل ذلك اتباعا له صلى الله عليه وسلم في تقييله لعثمان ابن
مظعون حيث قبله وهو ميت وهو يكي حق ساد وموعده على وجه
عثمان **حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا مروان بن عبد العزيز القطار**
بالرفع عن ابي عمران الخواري بنع الجهم نسبة الى بطن من المرزبان بن يزيد
ابن بابنوس بن حريث بن يحيى الف كرمي مضمومة وواو ساكنة
ومهملة بصري مقبول من الثابتة على ما نقله ميرك عن التقريب عن
عايشة ان ابا بكر دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فوضع
فيه وفي نسخة فاه بدل اليم بين عينيه ووضع يديه على ساعديه
وقال اي من غير انزعاج لقلق بل جفص صوت وانتياه بها سألته
للسكت تزداد وقفا لارادة ظهور الالف الحفا بها وتحذف وصلاد وانما
الحق ازه العالمتد بالصوت وليتميز المندوب عن المناري واصفياه وقيلا
وفي رواية احمد انه اتاه من قبل راسه فحدر فاه فقبل جبهته ثم قاله
وانبياه ثم رفع راسه وحدر فاه وقبل جبهته ثم قاله واصفياه ثم



رفع راسه وحدر فاه وقبل جبهته وقال واخلاه وفي رواية بن ابي
شيبه فوضع على جبينه فجعل يقبله ويكي ويقول يا ابي انت وامي
طبت حيا وميتا فهذا يدل على جوارحه واصفا الميت بصيغة المندوب
لكنه بلا نوح بل ينبغي ان يكون منه وبالله من سنة الخلفاء الراشدين
واعرب بن حجر حيث قال وفيه حل نحو ذلك بلا نوح ولا تدب ثم لا ينافي
هذا ما ياتي من ثباته انه محمول على ان قاله من غير انزعاج وخلق
وجوع ونزع على ما ذكره الطبراني **حدثنا بشر بن بكر بن سكون ابن هلال**
الصواني البصري حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت بن ابي شي قال كان
اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اضاء له سائر
منها اي من المدينة كل شيء ثم بيان في مقدمته اي تنور جميع اجزاء المدينة
نورا خستيا او معنويا لما في دخوله من انوار نور الهداية العامة ورفع
اصناف اطوار الظلمة الطامة مع الاشارة بطريق المبالغة الى ان كل شيء
في العالم كان انفتحت النور من المدينة في ذلك اليوم والامانة كناية
عن الفرح التام لسكان المدينة مع عدم الالتفات الى اهل العداوة
وقال الطيبي الصنوبر راجع الى المدينة وفيه معنى التبريد كقوله لك لتلقين
منه الاسد وهذا يدل على الامانة كانت محسوسة كذا نقله ميرك
وتعجب ابن حجر واعرب شارب بقوله وهذا يدل على الامانة كما كانت
محسوسة فلما كان اليوم الذي مات فيه **اظلم منها كل شيء** ولم يظن ان
كل من الامانة وما ظلام معنويان خلافا لما في حديث قال الطاهر
انها محسوسة لانها من العزة انتهى ولا يخفى ان العجوة لا تثبت بمثل
هذه الكلال ولم يروا احد من الصحابة ما يدل على ارادة الحسنة فيتعين
حملها على المرادة المعنوية سيما في السنة الفصحا عند موت العظماء
انه اظلمت الدنيا وعند الفضا اضاء العالم راسد اعلم **وما نقصنا ايدينا**
عن التراب ما نافية ونقص الشيء تحريكه انتفاضه والظاهر ان الواو
لاستينان او اللطف على صدر الكلام السابق خلافا لما في حديث
جعل الواو للمجال فتأمل في كل المقال والمعنى وما نقصنا ايدينا عن ترا
القبر **وانا يا كسروا للمجال انا لقي دفنه اي لقي معالجة دفنه صلى الله**
عليه وسلم حتى انكرنا اي نحن نلوبنا بالنصب اي تغيرت حالها بوفاة
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبق على ما كانت من الرقة والصفاء انتفاع
الوحي وبركة الصعبة ذكره ميرك وقال المظهرها كناية عن تغير حالهم
وعدم بقاء صفاء خاطرهم قاله الطيبي حتى فيده لفي النقص يزيد انهم

لما



لم يجردوا قلوبهم على ما كانت عليه من الصفا والرقية تقطاع ما دة
 الوحي وفتقدت ما كان يمدحهم من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم من التأييد
 والتعلم ولم يروا انهم لم يجدوها على ما كانت عليه من التصديق انتهى
 وقيل ليحتمل ان يراد انكار القلوب باعتبار انها لم تمنع من الاقدام على
 نقض التراب عليه صلى الله عليه وسلم ويؤيد هذا احتمال ما روي في
 شرح السنة من اني قالت فاطمة رضي الله عنها يا انس اطابت
 النفس ان تحشو التراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد بعضهم اخذت
 من تراب القبر الشريف فوضعت على عينيها وانشدت

ما اذا علم من شئ نزلت جده ان لا يسم هذا الزمان غوايبا
 صبت على مصائب لوانها حسبت على الايام صوت ليا ليا
 قال بن عمر وهذا قول بعيد وفاطمة انها قالت ذلك بعد غلبة الحزن
 عليها حيث اذ هلمنا كغيرها قلت وهذا هو الصدمه الاولى في غلبة
 الحزن اولي واما قوله عنده قوله وانا الواو هنا للحال ايضا في سبع
 التي قبلها من المنه خلين بين ان ذلك الاظلام وقع عقيب موته
 صلى الله عليه وسلم من غير مهلة وحيث غاية للاظلام يعنى اظلم منها
 كل يعنى حتى قلوبنا فننا قضى لما اختار من الاظلام الحسى دون المعنوي
 وسارضا بيفيده الحال الاولى من التقييد للاظلام مجال عدم النقص
 اذ هو ياتي في حصوله عقيب موته عليه السلام والله اعلم بحقيقة الحال
حدثنا محمد بن حاتم حدثنا ما من صالح عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عمه بسة قالت توفى رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين هذ مع اجماله منفق عليه بينه اربابا من النمل وتقدم ما
 يتعلق به مفصلا **حدثنا محمد بن عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن جعفر**
ابن محمد وهو الصادق ابن الباقر عن ابيه قال اي الباقر وهو من التابعين
قال محمد بن سريته توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فقلت
بضم الكاف وفيها اي لبت ذلك اليوم ليلة الثلاثاء بالمدينة وزيد في
بعض النسخ بعده ويوم الثلاثاء ودفن الليل اي بعض اخراجه ليلة
الاربعاء فقلت في جامع الاموال دفن ليلة الاربعاء وسط الليل وقيل
ليلة الثلاثاء وقيل يوم الثلاثاء والاول الكوفي قال سفنان في
نسخة وقال سفنان وقال غيره اي غير محمد الباقر يسمع بضيعة
الجهول صوت المساجي المستحيلة في حق التراب وهي بفتح الميم وكسر
الحاء المهمله جمع مسجاه وهي كالمحرفة لوانها من حديث علي بن ابي طالب

وفي



وفي النهاية ان الميم زايدة لانه من السعوى بمعنى الكسوف والمزلة من اخر
 الليل وهو لا ياتي في ما في الجامع من انه وسط الليل لان المراد بالوسط
 الجوف او كان لا يتقدم من الوسط وانتم الى اخر الليل ففي الجملة بيان لاجال
 رواية الباقر في الوجه في تاخير تكفينه وتدفينه مع انه استحب
 تعجيله لما ان يموت فجاه فيتركه حتى يتيقن موته لقوله صلى الله عليه
 لم يهل بيت اخروا دفن ميتهم مجلوا دفن ميتكم كما توخروه ان كان الكافي
 امين لم يكن نبي منهم قبله كما سيأتي في حديث سالم بن عبيد في وقت
 هذه الصيبة العظمى والبليدة الكبرى وقع الاضطراب بينه لا صحاب
 كما هم اجساد بلا اروح واجسام بلا عقول حتى ان منهم من صار
 عاجزا عن النطق ومنهم من صار منعيضا تخيلا وبعضهم صار مدبريا
 وسلك بعضهم في موته وكان على الجوف عن هجوم الكفار وتوقع وقوع
 المخالفة في المرافقة بين الابرار فاستغلوا بالاهم وهم البيعة لما
 يرتب على تاخيرها من الفتنة ولتكون لهم امام يرابعون اليه فيما
 ظهر لهم من القضية فنظروا في الامر فبايعوا الا باكثر ثم بايعوه بالغد
 ببيعة اخرى وكشف الله به الكربة من اهل الورد ثم رجعوا الى النبي
 صلى الله عليه وسلم ففستلوه وصلوا عليه ودفنوه بلا حطه سراي الصديقين
 والله ولي التوفيق **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد**
عن شريك بن عبد الله بن ابي نعيم بن ابي هريرة عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف قال توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين
ودفن يوم الثلاثاء قبل هذا سموه شريك بن عبد الله وقيل يجمع
بينهما بان الحديث الاول باعتمادها والثاني باعتبار ما ابتدا يعنى
لما ابتدا بنهجيزه في يوم الثلاثاء ودفن في اخر ليلة الاربعاء قال
ابو عيسى هذا حديث غريب اي المشهور ما تقدم والله اعلم **حدثنا نصر**
ابن علي الجعفي انا نا وفي نسخة اخبرنا وفي الحزبي حدثنا عبد الله بن
داود قال حدثنا سلمة وفي نسخة قال سلمة ابن شبيب بالتصغير اخبرنا
بصيقة الجعول نعم بالتصغير ابن ابي هند عن نبيط بن شريط بنح
الجمعة الاشجعي الكوفي معاني صغيرتي ابا سلمة وفي التقريب ابا
فراس ثقة يقال اختلط من الحامسة قال الجزري شريط بنح
السكين صحيح وبالضم غلط فاحس زيد في نسخة وكانت له صحبة
وفي نسخة صححة لخط ميرك ابا فاعيد الله من داود قال سلمة بن شبيب
اخبرنا بصيغة لفا على من نعيم بن ابي هند قال ميرك ويؤيد ابا

كلم



ما وقع في بعض النسخ ثنا سلمة بن بيهظ انما نعيم بن ابي هند هذا وفي
 التقريب نعيم بن ابي هند النعمان بن النسيم المصعب بن نعيم بن ابي
 من الرابعة مائة سنة عشر ومائة انتهى ونحوه مكره تحت الرجل
 المرمي بالنصب ليس بثقة ولا كرامة له بل هو ملعون كذاب عليه
 لعنة الله والملائكة والناس اجمعين قلت هذا ليس مذهبا
 المحققين من اهل السنة فانهم لم يجوزوا لعن احد بالخصوص بل من
 التواضع ولا من الرافض بل ولا من اليهود والنصارى بل من ثبت
 موته على الكفر فكيف يلعن من اثم بكونه من الخوارج وهم من السنة
 غير خارجين من طوائف المسلمين وايضا ليس مذهب الحدادين
 النواصب والروافض مجرد بدعتهم وربما يصرحون في حق المهاجرين
 بانه ثقة اذا لم يلزم من كونه خارجيا او رافضيا ان يكون كذا ابا
 فاسقا كما هو مقرر في المصول **عن سالم بن عبيد** بالتصغير **وكانت**
له صحبة اي هو صاحب قال العسقلاني سالم بن عبيد المصعب صاحب
 من اهل الصفة **قال اعني** بصيغة المجهول اي عني **على رسول الله صلى**
الله عليه وسلم في النهاية اعني علي الرضي اذا عني عليه كان الرضي
 ستر عقله وغطاه **في مرضه** الذي توفي فيه **فاذا** اي فرجع الى ما كان
 قد سئل عنه ففي الحديث جواز الاغما على النبي لا من جهة الاديان
 وانواع المبتلا بلحادي الجنون فانه نقض بشا في مقام الانبياء وقيد
 الشيخ ابو حامد في المشافعية جواز الاغما بغير الطويل وجزم به
 اليلغيني قال السبكي وليس اغماؤه كاعما، غير ان له انما يستقر
 حواسهم الظاهرة دون قلوبهم وقوتهم الباطنة لانها اذا عصمت
 من النوم الخف الاغما بالولي ولها الجنون يمنع عليهم قتلها وكثيره
 لانه نقض قلت ولانه ما نقى الله عنهم مطلقا في مواضع والحق
 به السبكي العمي وقال لم يم نبي قط وعا ذكر عن شعيب انه كان
 ضميرا فلم يثبت واما يعقوب فخصت له عشاوة وزالت وكلى
 الرازي لمن جمع في يعقوب ما يوافق قلت لكن ظاهر القرائن
 يخالفه حيث قال تعالى وابيض عيناه وارند بصيرا **فقال حضرت**
الصلاة بتقدير الاستغناء وهي صلاة العشاخرة كما ثبت عند
 البخاري على ما ذكره ميرك والمعنى احضر وقتها **فقالوا** **فقال مروا**
بلالا امر تخفف من الامر نحو خذ واركلوا **فليؤذن** بنبشيد الدال
 من التاذيب اي فليناد بالصلاة وهو محتمل لانه من الاذات والاقامة

وانا



والنا في اقرب وانت بقوله **ومروا** **باب بكر فليصل للناس** اي اماما
او قال بالناس اي جماعة او الجار تنازع فيه الفعلاك والتشد بداهو
 المنبسط في الماصول المصححة والنسخ المعقدة وخالف بن جرتعال شارح
 وجعل التفتيف اصلاحيك قال بسكوت الهمة وتفتيف الدال فليعلم
 وبفتح وتشد يداي فليده انتمي وليس هنا مرجع للضمير والقدر
 ويستحي ان يكون جميع الناس على ان المشدد ليس بمتعدد **فروا عني**
عليه فاذا قلت بعض العارفين حكيمته ما يوتري الانبياء من
 انواع المبتلا تكسر حسانهم وتعظم درجاتهم وتنسب الى الناس
 بحالهم وليلا يفشتي الناس بقاماتهم وليلا يعيدوهم لما ظهر على
 ايديهم من خوارق المعجزات وظواهر البيئات **فقال مروا بلالا**
فليؤذن **ومروا** **باب بكر فليصل بالناس** **فقال عايشة** **اذ ابي رجل**
اسيف فعمل من الاسف بمعنى الفاعل والابن حيان عن عامر احد رواية
 الاسيف الرجم وفي الصحاح الاسف اسف الحزك والاسيف والاسوف
 سريع الحزن الرقيق القلب **اذ اقام ذلك للمقام** يعني اي لعقد خلسه
 للمقام واعرب بن جرحيت علمه بقوله لتذبره القرآن وفي نسخة
 يبكي **فلا يستطيع** اي الامامة والقرارة **فلو امرت غيره** اي بالقيام
 لهذا الامراكات حسنا فجاب لو محمد وفي وعمل ان لا يكون للشرط بل
 للتمني فلا يطلب جواريا واما تقدير بعضهم كان احسن فليس جرح
 من حبشية حسن له **رب قال** اي سالم بن عبيد **اعني عليه** اي حصل له
 الاستغراق **فاذا** **فقال مروا بلالا فليؤذن** **ومروا** **باب بكر فليصل**
بالناس **فانك منوا** **حج** جمع صالحة او صراحيات يوسف جمع صواب
 ونوع الجمع واما قول بن جرحك لهما جمع صالحة لكن الثاني قلل فهو
 ظاهر لم لفظه عليه السلام ليس في المصول المعقدة وانما وقع في
 بعض النسخ من باب الزيادات الملتحقة المشبهة بالكلمات المدرجة
 والمعنى انك صواب يوسف في اظهار خلاف ما في الباطن ان هذا
 الخطاب وان كان بلفظ الجمع فالمراد به واحدة وهي عايشة فقط كما
 ان صواب لفظ جمع والراد لينا فقط واعرب بن جرحك قال تبعا
 لسارح المعنى انك في النظاهر والتعاون على ما ترونه وكثرة
 المحامد على ما تلتن فانه يناقضه ما ذكره هو وغيره من ان المراد
 بالخطاب هي عايشة وحدها وجه الشبه بين عايشة وزليخا
 انها استند عت السؤوة واظهرت لهن الكرام بالضافة ومرادها زيادة

على ذلك وهو ان ينظرون الى حسن يوسف عليه السلام ويعذرون فيه
 تحتها له وينزكنها عن اللام وان عايشته اظهرت انه سلب ارادتها صرف
 لما كما تدعى فيها لكونه لا يسمع الناس يعني المومنين القراءة لكانت
 وشرادها زيادة على ذلك وهو ان لا يستشام الناس به وقد صرح
 بذلك في الحديث المتفق عليه حيث قالت لقد راجعت وما حملني على
 كثرة مزاحجته الا انه لم يقع في قلبي ان يجب الناس بعده رجلا قام
 مقامه ابدا والما كنت ارجو ان لا يقوم مقامه لا تشام الناس به فاروت
 ان بعد له ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهتد القدر برينيد فع
 لا شك ان من قال ان صواب يوسف لم يقع منهن اظها رجلا في ما في
 الناطق والله اعلم كما حقه العسقلاني في قوله ولا يبعد بل هو
 الظاهر لا نسكنا سني ولا تقرب يعني ان المراد بصواب حياة يوسف نسك
 المدينة فانه سبحانه وتعالى قال فلما سمعت مكرهن وقال بعض
 المفسرين وانما سماه مكر المصنوع قلن ذلك واظهرن المعايينة هكذا
 توسلا الى ارايتهما يوسف كهن وكان يوسف حسنه وجماله عندهن ثم
 يقال الخطاب لعائشة وحفصة وجمع اما تعظيما لهما او تعظيما لى
 معهما من المحاضرات او المحاضرين او بنناء على ان اقل الجمع اشراك
 ويعضده ان هذا الحديث اى اعنى الى اخره روى الشيخان ايضا بعضه
 ومنه مروا ابا بكر فليصل بالناس وان عايشته اجابته وانه كره ذلك
 فكررت الجواب والله قال انكى صواب يوسف او صوابه يوسف
 مروا ابا بكر فليصل بالناس وفي البخاري في غير فليصل بالناس وانها
 قالت لحفصة انها نقول له ما قالته عائشة فقال لها ما انكرت
 اننى صواب يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة
 ما كنت لا صيبه منك خيرا ويحتمل ان يقال صواب يوسف مثل من
 من جنس النساء الوارد في حديثه ان كيد من عظيم والله بكل شى علم
 قالت اى سالم **فامر بلال بصيغة المفعول فاذبه وامر ابو بكر ففصل**
بالناس اى تلك الصلاة وجمع ما صلى بهم سبع عشرة صلاة
 كما ملته على ما نقله الدمشقي واخره بن حجر وحمل قوله مع عشرة مفعول
 صلى المذكور في المتن وهو غير مستقيم كما اشرت اليه لمن له فهم قوي
ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد حفصة فقال انظروا ايه في
كما في نسخة اى تفكروا وتدبروا من انكى عليه اى ما خرج للصلاة
فجاءت بريرة وهي جارية لعائشة كذا قاله بعضهم وهو غير ملائم

خزينا



190

خزينا معه مع انها معتوقة لعائشة ولعلها ارادت ان توصل الى
 الباب ثم لم تصح اب يوصلونه الى الحراب وكذا لما سبها ق لها **ورجل**
اخر قال ميرك واسمه نومة بنم النون والموحدة المنخفة كما جاء في
 بعض الروايات وروى من زعم انه امرأة النبي يعني لقولها ورجل اخر
 ولعله اراد ببعض الروايات ما في رواية بن حبان بريرة ونوبة وبنه
 ابن حجر بنهم فسكون ثم قال انما هذه هذا وجا في رواية الشيخين في
 سيات اخر جلد عباس وعلى ونظ الشيخين فخرج بيده رجلين
 احدهما العباس وفسر بن عباس الى خريفي وفي طريق اخر ويده على
 الفضل بن عباس ويده على رجل اخر وجا في غير مسلم بن يحيى احدهما
 اسامة وفي رواية مسلم العباس وولده الفضل وفي اخرى العباس
 واسامة وعند الدارقطني اسامة والفضل وعند سعد الفضل
 وشو بان رضى الله عنهم اجمعين وجمعوا بين هذه الروايات على تقدير
 ثبوت جميعها بتعدد خروجه او بان العباس بكرسته وسرف سانه
 كان ملازما للاخذ بيده ولذا ذكرته عائشة والما تون سنا ويوا
 وتناصوا وحصوا بذلك منهم من خواص اهل بيته ولما لم يلازمه
 احد منهم في جميع الطريق اهتمت عائشة رجل الذي مع العباس لكن الجمع
 الاول اولى لان بعض الروايات ليس فيها ذكر العباس فلا يجتمع يد
 بين الروايات كلها والله سبحانه اعلم وفي نسخة فانكأ عليها اى
 اعتمد على اثنين منهم وخرج من الحجرة الشريفة **فلما راه الوكر ذهبا**
 اى شرع او قصد **ببكمي** بضم الكاف كذا قاله المحقق والاولى ان يفظ
 بكسر الكاف طبق ما جاء في القرآن على عمقكم تنكصوه بالكسر على
 ما اجمع عليه القراء السبعة والعشرون وما ذكرتم نعم فاللزجاج يجوز
 ضم الكاف وكذا جوزه صاحب الصحاح اى ليتاخر والتكوص الرجوع
 فمقتربه **فاوما** بالهمزة على الصحيح وفي نسخة فاوما ولعله مبني على
 التحفينة اى اشار النبي صلى الله عليه وسلم اليه اى اى بكر ان **بيئت**
مكانه والظاهر انه صلى الله عليه وسلم اقتدى به رجوع كما سبق خلافا
 لابن حجر حيث قال ظاهره انه صلى الله عليه وسلم اقتدى به والاعتد عندنا
 ان اقتداء به كان قبل ذلك واختلف في كيفية تلك الصلاة وكونه صلى
 الله عليه وسلم اماما حينئذ او ما نوما وفيما يتنوع عليهما من المسائل
 وقد بيناه في المرقاة في شرح الشكاه حتى **فضى ابو بكر اى صلاة**
 غايته لقوله يشبهت وانما الظاهر موضع المضمر ليلايهوم رجوع الضمير

اليه صلى الله عليه وسلم مع الإشارة الى ان ابابكر هو الامام واعزهم
 حرم بقوله حتى نضى يعطوف على محمد وقد علمه ما قبله اي ثبت
 صلى الله عليه وسلم حتى خرج ابوبكر من صلواته التي وانت تعلمان
 ان يقال فاشارة اليه ابوبكر ان ثبت فثبت النبي عليه السلام حتى نزع
 ابوبكر من صلواته **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض اي وابوبكر**
 غائب بالعلانية عند زوجته بنت خارجه لضرورة حاجة رعيته الي
 الخروج بعد اذنه له صلى الله عليه وسلم بذلك الحكمة الهية **فقال عمر**
وقد سل سيفه والله اسمع احدا يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبض الا ضربت بسيفي فقتل اي طرا او بطا وكان بقوله ايضا انما
 ارسل اليه صلى الله عليه وسلم كما ارسل الي موسى صلى الله عليه وسلم فليكن
 عن قومه اربعين ليلة والسماني ارجوا ان يقطع ايدي رجالات
 وارجلهم اي من الشافقين او المرادين للخلافة قبل حضور ابوبكر
 والحامل عليه ان هذا من الغضبان المعتاد له صلى الله عليه وسلم او
 ذهوله عن حسنه فا حال الموت عليه صلى الله عليه وسلم والله اعلم
قال اي سالم وكان الناس اي العرب اميين اي لقوله تعالى هو الذي
 بعث في الاميين رسولا منهم قال جمهور المفسرين الامي من ام جيسون
 الكتابة والقراءة وقال بعضهم الامي منسوب الى الامم وقيل ام القرني
 وهي مكة وعلى التقديرين كتابية عن عدم الكتابة والقراءة والدراسة
 والمعرفه بامور الحساب والكتاب كما هو حقا فكانه شبه بالطفل
 الذي خرج من بطن امه ولم يعلم شيئا او بسكان ام القرني فانهم هم
 بانهم ليسوا اهل كتاب وحساب وكتابة ودراسة قال الخطابي انما
 قيل لمن لم يكتب ولم يقرأ امي لانه منسوب الى امه العرب وكانوا
 لا يكتبون ولا يقرؤون ويقال انما قيل له امي لانه باق على الحالة التي
 ولدته امه لم يتعلم قراءة ولا كتابة والحاصل ان كلامه من القراءة والكتابة
 كانت فيهم قليلة نادرة فاذ لم يتعلموا الكتاب ولم يقرؤاها حتى
 يعرفوا حقايق الامور وبذلك علم عظيم الحق عند وقوع الفتن
 فلا جرم تخبروا في امور موثقه صلى الله عليه وسلم اذ سبب العلم بجواز
 موت الامم نبيا وبقيته انتقاله الى دار الجزا انما هو المأرسة بالدراسة
 اذ المشاهدة ولذا قاله **لم يكن فيهم نبي قبله فامسك الناس اي**
 انفسهم من القول بالله صلى الله عليه وسلم مات مع ما اخرج به السبعي
 وغيره من طريق الواقدي انهم اختلفوا في موته فوضعت اسمايت

عيسى



عيسى يد لها بينه كتفه فقالت ثوبى رفع الخاتم من بين كتفه والحكمة
 في امتناعهم عن اظهار موته صلى الله عليه وسلم ظهور جلالته الصديق بما
 اظهر من الجلالة والامتداد والبلية والقيام في القضية بوسع الطاقة
 عند تحريكها بالامة مما نزل بهم من عظيم الغمة **قالوا يا سالم انطلق الي**
صاحبك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه وفي الاعدول عن اسمه
 هو صفه اشعاره به خاص بهذا المعنى خصوصية زائدة مستفاد
 من مداومة ملازمته وحسن مجالسته الشارح للمها قوله تعالى اذ يقول
 لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وكانه استمر في الحزن عند كل محنة
 ويقوي قلبه عند ظهور كل فتنة **فاتي ابوبكر ومولى المسجد اي مسجد**
 محلة التي كان فيها وهو بالعراق الظاهري وفت صلاة الظهر لما سبق
 صلى الله عليه وسلم مات ضحى **فاتي ابي دهبنا بفتح فكسراي حال كونه**
باكيا مدميا وشا متخورا فلما راى وقال لي اقبض رسول الله صلى الله عليه
 كذا ابالوا وقيل قال علي ما في الاصول المصححة والظاهر تركها ليكون قاله
 جوابا لما كان قال ميرك يحتمل ان يقال جملة وقال جملة حالية او
 اعتراضية وجواب لما قوله **قلت ان عمر يقول لا اسمع احدا يذكر ان**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربت بسيفي فقال لي انطلق
معهم وفي رواية ان ابوبكر ارسل غلامه ليأنيه بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وجاء الغلام فقال سمعتهم يقولون ما سمع محمد فركب ابوبكر على الفرس
 وقال را مجراه وانقطع ظهراه وبكى في الطريق **حتى اتى مسجد رسول**
الله صلى الله عليه وسلم فجا هو اي ابوبكر والناس قد دخلوا وفي نسخة
حفوا بفتح ميملة وتسد يد فاه مضمومة اي احدقوا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا ايها الناس وفي نسخة يا ايها الناس افرجوا لي
 من الفرج اي اعطوا الفرجة لجلي **فا فرجوا له اي انكسوا عن طريقه**
فجا حتى اكب اي اقبل وسقط عليه اي على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كما في نسخة **وخرج على سا عده ومسه اي قبلكه كما سبق وقد روي البخاري**
 منه طريق الزهري عن اي شمة عن عياشة انها قالت اقبل ابوبكر على فرسه
 من مسكنه بالسبخ وهو بضم السين المهملة وسكون النون بعدها حارة
 مهملة موضع بقول المدينة حتى ترك فدخل المسجد فلم يكلم الناس اي كلاما
 عرفيا فلا ينافي قوله افرجوا لي وقاله بن جبراي فلم يكلم من المسجد حتى
 دخل علي فتميم النبي صلى الله عليه وسلم اي قصده بوضع وجهه عليه والتمس
 به ترك البعاد هو مسجدي بفتح الجيم اي مغطى بيود جبهه كعبته فزع

عيسى

برود اليه فلكف عن وجهه **كأب عليه فقله** بكى وقال يا مبي راتي
 لم يجمع الله عليك موتتيه اما الموتة التي كتبت عليك فضع منها قال ابن
 حجر ونفسه الموتتين حقيقة ردا على عرفي قوله ما مراد يلزم منه انه
 اذا جاء اجله يموت موتة اخرى وهو اكرم على الله ان يجمعها عليه كما جمعها
 على الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا
 احياءم وكذا على الذي مر على قرية قلت وهذا وان كان عزيزا اختلف
 في نبوته لكن كان له هذا الامرتقريباً فاما ما رواه عام ثم بعثه
 قال ابن حجر وهذا اوضح من حملته انه يموت موتة اخرى في القبر كغيره
قلت الصحيح انه لا يموت احد في قبره ثانياً وانما يحصل للموتى عند
 النفخة الاولى غشيان كالاولي واراد من يفتق من تلك الحالة هو صلى
 الله عليه وسلم وقيل يجمع الله عليه بين موت نفسه وموت شريعته
 وقيل الموتة الثانية الكرب اي لا تلتقي بعد كرب هذا الموت كربا آخر
 كما قاله صلى الله عليه وسلم لفاطمة لما قالت واكره يا ه لا كرب على ابيك بعد
اليوم فقال اي ابو بكر بعد ما تقدم له من المقادير والظاهر ان قاله بحقي
قرا انك ميت وانهم ميتون يعني قد اخبر الله عنك في كتابه انك ستوف
 واذ اعدلك ايضا سيوفون ثم انك يوم القيامة عند ربك تحضمون فقول
 حق وورعه صدق فما اظلم من كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه
 وقال المضروب في قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به
 اولئك هم المتفوقون ان الجاي هو النبي عليه السلام والمصدق ابو بكر ولما
 سمي بالصدق **قالوا يا صاحب رسول الله اتخى رسول الله قال نعم**
فقلوا ان تخفة من الشفلة قد صدق لكونه تط في عمره ما كذب
 فهذا تصريح بما علم ضمنا والحاصل ان الصحابة رضي الله عنهم في هذه
 المصيبة ونفوا في حيرة مهيبة فبعضهم خيل كعمر على ما قاله ابن حجر وبعضهم
 اتعد فلم يطق القيام كعباد الله بن النبي بل اضنى ذات كذا وبعضهم
 اخرس فلم يطق الكلام لعثمان وكان استجهم ابو بكر جاءه وعيناه
 تتلوان ورفراته تتصاعد من حلقه فكشف عن وجهه عليه السلام
 وقاله طبت حيا وميتا وان تقطع لموتك ما لم يقطع ما حدث من الانبياء
 فعظمت عن الصفة وجللت عن الجا ولوان موتك كان اختيارا لجدنا
 لموتك بالنفوس اذ كنا يا محمد عند ربك وليكن من بالكنه وفي رواية
 ان ابا بكر لما مات النبي صلى الله عليه وسلم اصابه حزن شديد فبنا
 نزل يجري بدمه حتى لحق بالله تعالى ان يدرب ويتقضى ذكوه الذي

مطل



٢٩٧

في حياة الخوان وفي رواية البخاري ان عمر قام يقول والله كما مات
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فجا، ابو بكر فكشف عن وجهه رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقبله فقال يا مبي راتي لبت حيا وميتا والذي نفسي بيده
 لم يبد يفكك الله الموتتين اندام خرج فقال ايها الخالف على رسلك
 بكسر الراء على مملكت فلما تكلم جلس عمر فحمد الله ابو بكر واتى عليه وقاد
 له من كان يعبد محمداً فان محمداً قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي
 لا يموت وقالت انك ميت وانهم متون وقال وما عهد الا رسول قد خلت
 من قبله الرسل انه قال ففسخ الناس بيكون اي غصوا بالباس غير
 انتخاب وفي رواية لما مات صلى الله عليه وسلم كان اجزع الناس بكلمه عمر بن
 الخطاب ونبأ ان ابا بكر لما جاء كشف العرصة عن وجه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ورضع فاه على فيه واستنشق الريح اي شم ريح الموت سماه
 والتفت اليها ثم قال ما مر قال عمر والله كما في انك هذه الممات قط
 وروي احمد عن عايشة سحبت النبي صلى الله عليه وسلم فجا، عمر والخبرة ابن
 شعبة واستاذنا فاذت لها وجذبت الحجاب فنظر عمر الله فقال راعيتنا
 ثم قال فقال المعبرة يا عمر ماتت فقال كذبت ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يموت حتى تفني الله المنا فقضى ثم جاء ابو بكر فذرفت الحجاب
 فنظر اليه فقال امانه وانا اليه را حوت مات رسول الله صلى الله عليه
 وفي البخاري عن ابن عباس ان ابا بكر خرج وعمر بكلم الناس فقال اجلسي
 يا عمر فاني عمران يجلسي فاقبل الناس اليه وتركوا عمر فقال ابو بكر ما بعد
 من كان يعبد محمداً فان محمداً قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي
 لا يموت قال الله عز وجل وما عهد الا رسول قد خلت من قبله الرسل قال الله
 لكان الناس لم يعلموا ان الله انزل المية حتى تلاها ابو بكر فتلغاه الناس
 منهم طمهم فاسمع بشرا من الناس لا يتلوها الا ابن ابي سبيبة عن ابي عمر
 ان عمر لما قاله ما سر في المنا ففتحت ما بين اظهور الاستبشار ورفعوا
 رؤسهم وان ابا بكر ضم الي تلك الميات قوله تعالى وما جعلنا بشر من قبلك
 الخلد وفي رواية الوالي عن انس انه سمع ابي عمر حين يوبع ابو بكر في
 المسجد على المنبر وقد تشهد ثم قال اما بعد فاني قلت لكم من انسى قوله
 مما نذا اي لم يموت وانها لم تكن كما قالت وافي واه ما رحدث في كتاب
 ولا في عهد غيره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واكنى كنت ارجوا ان
 يعينني حتى يكون احرفا موثقا فاختار الله عز وجل لرسوله الذي عنده
 على الذي عندكم وهذا الكتاب الذي هدر الله به فخذوا منه والما هدي

قال

الله له رسوله اقول كما يبعد انه يكون لفضيلة واحدة وجوه من
 المسابحة والله اعلم بالصواب **قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم**
ايضاً بصيغة الجمل وفي نسخة بالنون على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم فاوا وكيف اى يصلى عليه قال يدخل قوم فيكبرون اى اربع
تكبيرات ومن المراكب عند فوالبراقى تسبحاته ويدعون ويقولون
 اى على النبي صلى الله عليه وسلم والواو لطلق الجمع اذا الصلاة مقدمة على
 الدعاء وهو يذكر النبي صلى الله عليه وسلم لما هو معلوم من وقوعه بعد التلبية الاولى
 واخمين الصلاة والدعاء المخصوصين فهذه الصلاة بما بعد التسبيح
 من الثابتة والثالثة فقيهه ايما الى عدم الدعاء بعد الرابعة واشعار
 بعدم فرضية قراءة الفاتحة بعد التلبية الاولى وقال بن عمر بن
 هذه الثلاثة ومن ثم كانت اركاناً عند الشافعي واما التكبير فواربع
 ويجوز اكثر اقل **ثم يخرجون ثم يدخل قوم فيكبرون ويقولون ويدعون**
 وفي نسخة يتقدم يدعون ثم يخرجون حتى يدخل الناس اى وهكذا
 حقاً يصلى عليه الناس جميعاً وروي بن ماجه انهم لما فرغوا من جهارة
 يوم الثلاثاء وضع على سريره فبسته ثم يدخل الناس ارسالا اى قوماً
 بعد قوم يصلون عليه حتى اذا فرغوا دخل الصبيان ولم يوم الناس
 عليه احد وقد روي عن علي كرم الله وجهه انه قال ط يوم احكم عليه
 ط انه اما مك حال حياته وحاله كما انه وورد في بعض الروايات انه
 صلى الله عليه وسلم اوصى على الوجه المذكور ولذا وقع التأخير في دفنه
 ط الصلاة على قبره صلى الله عليه وسلم لا يجوز كما في روضة الحجاب
 للمستد جمال الدين المحمدي وفي رواية اول ما صلى عليه الملايكة اذ اجابوا
 ثم اهل بيته ثم الناس فوجاً فوجاً ثم نساها اذ قال ابن عمر انه ان
 تكبر الصلاة على الميت ط ما من بها وان لم يصلوا عليهم با ما هم لا منهم
 كما نوازم يتفقوا على خليفة كانه تكون الامامة له قلت هذا
 مناقض لما سبق عنه ان سبب تاخير دفنه هو الاعتقاد الامامة مع
 ان الامامة كانت ثابتة لا في بكر على طريق النيابة فالقول قوله علي
 كرم الله وجهه ولعله وصل اليه من صاحب الوحي وجهه ثم العذر في
 التكرار انهم لما ارادوا دفنه في محله فلم يمكن خروجه الى المحل والصلاة
 في مسجد ابي مختلف في جواره بل ولم تزد بعد عذر روت تسع
 الحجوة جميع الناس جملة واحدة مع انه لا يفيد اجتماعهم حيث امر
 يصلوا جماعة واكمل يريدون البركة والحاصل ان هذه الامانة من

ضمرياً



حضوراً في الحضرة فلا يقاس عليه غيره صلى الله عليه وسلم والله اعلم
قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ايدق رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعنى او يترك كذا على وجهه ارضى لكلامه من العفونة والتغير
فان الله يعنى اولا تنظر الرنحة الى السقا قال نعم اى يدقني في الارض
 لقوله تعالى منها خلفتكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى وكانه
 من سفق سايرها منيا عليهم السلام **قالوا اين اى يدقني لما تقدم من**
المخلاف قال في المكان الذي قبض الله فيه روحه اى روح حبيبه
له في مكان طيب اى يطيب له الموت به وجيب ان يدقني فيه على ما سبق
 ولما ورد ايضا انه استدلى على ذلك بقوله سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول ما هلك بي قط الا يدقني حيك يقضي روحه وقال
 علي رانا ايضا سمعته **فعلوا ان اى انه كان كما في نسخة قد صدق وبدا**
شبهت كاله علمه وفضلته وا حالته بكتابه الله وستة نبيه ثم امرهم
انه يغسله بنوا ابيه وهم علي والعباس وابناه فضل وقثم واسامة
 ابن زيد وصالح الجعفي فالمراد بيبي ابيه ما سكرتهم لفسله كما هو لاني
 مساعدة غيرهم في فعله فاي عصية من النسب المالحق في غسله صلى
 الله عليه وسلم تكن روي العزاز واليه يقي با علي لا يغسلني الا انت فانه لا يري
 احد عورتي الا طمت عيناه ولذا قيل كان العباس وابنه الفضل يعاناه
 وقثم واسامة وشقران مولاه صلى الله عليه وسلم واعينهم معصوية من
 ورا السنو ومع عن علي غسلته صلى الله عليه وسلم فذهبت النظر ما يكون من
 الميت فلم اربنا وكان طيبا حيا وميتا وفي رواية بن سعد وسقطت
 نرج طيبة لم يجدها مثلها فظنوا كوين الجوزي عن جعفر بن محمد قال
 كان الما يستنقع في جنون النبي صلى الله عليه وسلم فكان على تجسوه قلت
 واما ما اشهر عن بعض الشيعة من ان عليا كرم الله وجهه منذ ذلك
 اليوم لم يقص شاربه فيكون تركه القصى سنة لقوله صلى الله عليه وسلم
 عليكم بسنتي وسنة المخلصين ففاسده ظاهره انه لم يعرف
 عن علي انه تركه قصى شاربه مع طوله ولا ينصور له من رفق عه
 اذ لم يسوغ معارضته السنة المخصوصة بالعلامة المارضة المخصوصة
 وعلى تقدير انه ما طال شاربه بعد شرب ذلك الماء هيا لة لقطع
 فلا يصح قياس غيره عليه مع انه صلى الله عليه وسلم مع ساير الصحابة
 اولى بالاتباع فعلك بتركه لا يتداع قال النووي واما ما روي ان
 عليا لما غسله اقتلص ماء مما جرع عينيه فشربه وردت بذلك

فان السر لم يقضي روحه

علم الاولين والاخرين فليست بصحيح قال ابن حجر من عجيب ما اتفق عليه ما رواه البيهقي في الدلائل عن عايشة انها لما ارادوا غسله صلى الله عليه وسلم قالوا لا نغسله من ثيابه كما نغسل موتانا اي بلا كنفها الا نزار وما يسترا الغليظتين ام تغسله وعليه ثيابه من القمي وغيره فلما اختلفوا الفقيه عليهم النوم حتى ما منهم رجل الاذنه في صدره ثم كلمهم منكم من ناحية البست لم يدرون من هو غسلوا النبي صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميص يصبون الماء فوق القميص ثم وضعوا اذنا الثابت فاعسكوا في سبع قرب من بيري بيارسي وراو بفتح معجمة فسكوه را فسبحن مهلة يرد مشهورة بالمدينة وضع عن عايشة انه كفن في ثلاثة اواب سحرية بيض من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة والسحرية بالفتح على الاشهر الاكثر في الروايات مشهورة الى السحول وهو القصار انه بسجلها اي يقصرها او الى سحول قرية باري وبالضم جمع سحول وهو الثوب الابيض النقي ولا يكون له من قطن وغيره شذوذ لا انه نسبت الى الجمع وقيل اسم للقرية بالضم ايضا واما الكرسف فنضم فسكوه فضم فهو القطن قال الترمذي ورويه في كفته صلى الله عليه وسلم روايات مختلفة وحديث عايشة اصح الاحاديث في ذلك والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من الصحابة وغيرهم ونقل البيهقي عن الحاكم تواترت الاخبار عن علي وابن عباس وابن عمر ووجاهة عبد الله بن مغفل رضي الله عنهم جميع في تكفين النبي صلى الله عليه وسلم انه كفن في ثلاثة اواب ليس فيها قميص ولا عمامة وخبر واحد انه كفن في سبعة اواب وهم رواية اقول الظاهر ان يقال المعنى ليس فيها قميص متعارف او ليس فيها قميص من قصه التي كان يلبسها اذ الضواب على ما نفي عليه الثوري وغيره ان قصبه الذي غسل فيه نزع عنه عند تكفينه فانه لو بقي مع رطوبته ما حسد الاكفان وحصل الجمع بين ما سبق من الروايات وبين ما روي انه كفن في ثلاثة اواب الحلة ثوبان و قميص وقيل ثا وويله انه ليس في الثلاثة و قميص و عمامة بل كانا زيدين عليهما وانما يستقم علي مذها لما كتبه في قولهم انما مندوبات للرجال والنساء واما هذا هبنا فالكفن ثلاثة اوابا ازار و قميص ورا استخت العمامة بعض علمائنا للرجال والنساء نعم بزلا المرأة الخمار وخرقة يربطها ثديهما وتفاصيل السابل واذلها محررة وكتب الفروع المستوية المدونة وضمها بوطحة لحد في موضع فراشه

حيه



حيه قبض وقد اختلفوا ايضا هل يلجم واخرى من فتره او يسقى فا نفضوا علي ان يرسل احد الى من يلجم واخرى من يسقى وكل من سقى يعمل عمله فانفق ان ابا طلحة جاء قبله واصبح ما روي فبين تزك في القبر انه على والعتاس وابناه الفضل وقثم وكان اخر الناس به عهدا قثم ووردا انه لم يجع على قبره تسع لسنته و فرس تحته فطعته بخرازية ينغطي بها فرسها شقران والقبر وقاله والله لا يلبسها احد بعدك واخذ منها البقوي انه لا بأس بغرستها لكنه شاذ والصواب كراهته واجا بوا عن فعل شقران بانه ينفرد به ولم يوافق احد من الصحابة ولا عملوا به علي ان ابن عبد البر قال انها اخرجت من القبر لما فرغوا من وضع اللبانات التسع قال رزي ورش قبره بلال بقربة بيا من قبل راسه وجعل عليه من حصا العرصة حرا ايضا ورفع قبره من الارض قدر راسه وروي البخاري عن عايشة انه صلى الله عليه وسلم قاله في مرض موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد ولو اذك لا يبرز قبره غير انه حتى او خشي ان يتخذ مسجدا ورواية الفتح مرحة في اخيه اسهم بذلك بخلاف رواية الضم فانها تشعر بان ذلك اجتهاد منهم قال ابن حجر ومعنى لا يبرز قبره كسفي ولم يتخذ عليه كابل فلتنا والظاهر ان معناه دفن في البرازيل في ابحرة قيل وانما قالت عايشة قبل ان يوسع المسجد ولهذا وسع جعلت حجرتها مكلثة الشكل حتى لا يتاني بل حدان يصلي الى جهة القبر الشريف مع استقباله القبلة كما ذكره ابن حجر وانه يمكن الجمع بين الاستقبالات في بعض المواضع من المسجد الشريف كما هو ظاهر مشاهيرهم البخاري عن سمعان التمار انه راي قبره صلى الله عليه وسلم مسما اي مرتفعا على هيئة السنام زاد ابو نعيم في المستخرج وقبري بكرة كنه وهو لما وقع عليه جمهور العلماء الائمة الثلاثة والزيد وكثير من السافعة خلافا لبعضهم بل ادعي القاضي حسين اتفاق اصحاب السافعة عليه واخر البيهقي في رد قول التمار حيه قاله لا حجة فيه احتمال انه لم يكن من امره مسما النبي ووجه غرابته لا يخفى بان احد لم يجري على مخالفة فعل الصحابة نعم لو كان الامر بالعتاس مسما او لم صار مسطحا له وجه حسب طول الزمان وتغير المكان واما ما روي ابو داود والحاكم من طوبى الفاسم بن محمد بن ابي بكر قال دخلت على عايشة فقلت يا امه اكسني لي عن قبر رسول الله



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَسَفَتْ لِي عَنْ ثَلَاثَةِ قُبُورٍ لَمْ يَشْرَفْهُ وَلَا لَطَنَ بِلِ
 مَسْطُوحَةٍ يَطْحَأُهَا لِعَرِصَةِ الْمَهْرِ افلاكاً لَمْ يَفِدْ عَلَى التَّسْطِيحِ وَإِنَّ الْمُرَادَ
 بِقَوْلِهِ لَمْ يَشْرَفْهُ وَلَا لَطَنَ أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَمِرَّا مَرْتَفَعَةً وَلَا مَرْتَجَةً بِلِيْسِيْهِمَا
 ثَبَّتَ أَنْ كَانَ الارتفاع قد رُشِرَ وَأَقْفُودٌ مِنَ الْمَسْطُوحَةِ أَنَّهُمَا
 مَفْرُوحَةٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا بِالطَّيْنِ فَإِنَّ لَهُ دَلَالَتهُ عَلَى وُجُودِ التَّسْطِيحِ
 وَعَلَى عَدَمِ التَّسْنِيمِ هَذَا وَقَدْ زَادَ الْحَاكِمُ عَنْهُ فَرَايَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدُمُ الْوَالِدَ الْبُكْرَ رَأْسَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَمْرُ
 وَرَأْسُهُ عِنْدَ رِجْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُويَ فِي صِفَاتِ الْقُبُورِ
 الثَّلَاثَةِ عَنِرُودًا ذَكَرَ كُنْ حَدِيثُ الْقَاسِمِ أَصَحُّ قَالَ فِي حَجْرٍ وَمَا عَرَفَ
 الْقَاضِي مَرْدُودٌ بِلِقْدَامِ الشَّافِعِيَّةِ وَمَتَا خَرُوجِهِ عَلَى أَنَّ التَّسْطِيحَ
 أَفْضَلُ لِمَا فِي مَسْمُومٍ مِنْ حَدِيثِ فَضَالَةَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرِ نُسُوبِي
 ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِنُسُوبَتِهَا قُلْتُ
 مَا يَرِيدُ قَوْلَ الْقَاضِي طَنْ حِكْمُهُ هُوَ الْمَاضِي وَهُوَ مَا عَدَّ خَلْقًا بَعْضُ
 الْقَدَمِ مَا مَعْتَبَرًا مَعَ أَنَّ الِاسْتِدْلَالَ فِي التَّسْطِيحِ بِالْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ
 غَيْرُ صَحِيحٍ لِعَدَمِ إِفَادَةِ الْمُقْضُودِ عَلَى وَجْهِ التَّضَرُّحِ فَإِنَّ الْمَتَادِرَ
 مِنْ مَعْنَاهُ أَي رَأْيِ صُورَةٍ قَبْرٍ غَيْرِ مُتَسَاوِيَةٍ بِسَبَبِ تَفَرُّقِ أَحْجَارِهِ
 وَانْتِشَارِ تَرْتَابِهِ وَأَثَارِهِ فَاصْطَحَ ظَارِئًا بِالتَّسْوِيَةِ فِي الْحَدِيثِ
 الْمَرْفُوعِ أَيْضًا إِعْلَاجَ الْقَبْرِ وَرَأْيِهَا إِذَا لَمْ يَنْتَقِلْ أَنْ أَحَدًا غَيْرُ صُورَةٍ
 الْقَبْرِ الْمَسْمُومِ وَجَعَلَهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَسْطُوحِ وَأَمَّا سَهْكَانُهُ عَلَى رَأْيِ جَمْعِهِ
 الْمُنَا جِرُونَ أَي أَكْرَمَهُمُ بِنَيْتِهَا وَرُويَ فِي أَمْرِ الْخِلَافَةِ الْوَالِدُ الْمَطْلُوقُ الْجَمْعُ
 أَوْ الْجَمْلَةُ حَالِيَةٌ وَالْأُفَالِقُ الْقَضِيَّةُ وَاقْعَةُ قَبْلَ الدُّنَى كَمَا ذَكَرَهُ الطَّبْرَانِيُّ
 صَاحِبُ الرِّيَاضِ النُّصْرَةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ تُنْصَبَ الْإِمَامُ
 بَعْدَ انْقِرَافِ زَمَنِ النَّبِيِّ مِنْ وَاجِبَاتِ الْحُكْمِ بِلِجْعَلِهِمْ أَوْ الْوَالِدِ
 حَيْثُ اسْتَقْبَلُوا بِهِ عَنْ دَفْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّخْلُفِ
 فِي النَّعِيْبِ لَا يَقْدَحُ فِي الْجَمَاعِ الْمَذْكُورِ وَكُنَّا نَحْمَلُهَا لَفْظَ الْخَوَارِجِ نَحْوَهُ
 فِي الْوُجُوبِ مِمَّا لَا يَعْبُدُ بِهِ لِمَا نَحْمَلُهَا لَفْظَ كَسَاوَرِ الْمُنْتَهَى لَا يَقْدَحُ فِيهَا
 الْجَمَاعُ وَتِلْكَ الْأَهْمِيَّةُ لِمَا تَوَقَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ أَبُو
 بَكْرٍ حَطْبِيًّا فَقَالَ إِنَّمَا النَّاسُ مَعِي كَانَ يَعْبُدُ عَجْدًا فَإِنَّ مَجْرَاهُ قَدَمَاتِ
 وَمَنْ كَأَيْبِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَلَا يَبْدُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ يَقُومُ
 بِهِ فَانظُرْ وَأَوْهَا قَوَارِكُمْ فَقَالَ لَوْ أَنَّكَ قَدِمْتَ وَاجْتَمَعَ لَهَا رُودٌ فَقَالَ لَوْ
 أَي بَعْضُهُمْ وَرَضِيَ بِهِ الْبَاقُونَ **الْمُطْلَقُ بِنَا** وَالْحَطَابُ لِي بَكْرٍ وَالْمَاءُ

للشبهة



للشفعية والمصاحبة الى جواننا من الامصار ندخلهم بالجزم على جواب
 الامور في نسخة بالرفع اي نحن ندخلهم **معنا في هذا الامر** وامر نصب
 الخلافة في امر الخلافة كما ذكره بن حجر وكان من جملة القائلين
 عمر حرك صرح للعلامة بقوله مخافة ان فارقنا انقوم ولم تكن بيعة
 لهم معنا ان يجدوا بعدنا بيعة فاما ان بنا يعمر على ما نرضى او نختار
 لم يكون فسادا **فانك ان نصار في الهلام** حذفوا اختصارا والتقدير
 فانما نطلق اليهم ونعلمو الخلافة وهم اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة
 فلما وصلوا اليهم وتكلموا في امر الخلافة قالت الامصار **انا امير ومنكم امير**
 ولعل الشيخين ما طلبوا الامصار الى مجلسها خوفا ان يستعوا من
 الامتيان اليهما او خشية ان يقع لهم بيعة لواحد منهم قبل مجيئهم عندهما
 ففي رواية انهم لما قالوا ذلك اخرج ابو بكر عليهم بجد يد الامية من
 قريش وهو حديث صحيح ورد من طريق خوارزمي صحاحيا وفي
 رواية اخرى والطبراني عن عقبه بن عبد بلفظ الخلافة لقريش
 وكان بهذا الحديث استغنى عن رده عن معانيهم بالليل العقلي
 وموان تعدد الامير فيقتضي النفاذ والشافعي في الحكم لا سيما باعتبار
 ما عد المهاجرين والامصار واية نظام الامر في امور الامصار وهذا
 الكلام من الامصار انما وقع في قواعد الجاهلية قبل تقدير الحكم
 الاسلامية حيث كان لكل قبيلة شيخ رئيسهم ومرجعهم في امورهم
 وسياستهم وبهذا كانت لفظة مستمرة فيما بينهم الى ان جاء النبي
 صلى الله عليه وسلم والفر بين قلوبهم وعمما الله عما سلف من ذنوبهم
 وفي رواية المشايخ راي يعلى والحكم وصححه عن ابن مسعود انه
 لما قالته الامصار ما امير ومنكم امير فالتا هم عمر بن الخطاب فقال
 يا معشر الامصار اسم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر
 ابا بكر ان يوم الناس فانكم يطيب نفسكم ان يتقدم على ابي بكر فقات
 الامصار رفقوا بالله ان يتقدم على ابي بكر ولا تخشون ان هذا الاستدلال
 اقوي من جميع الاحوال لان هذه القضية وقعت الجارة الجليلة
 ابي ولوية ابي بكر الامامة وسببه كونه جامعاً بين الاستقبالية
 والابوية ولا فضلية بالاحكام الدينية لما حوذة من الكتاب والاحكام
 النبوية كما ظهر منه رضي الله عنه فيما تقدم مما تجرعه غيره من الامصار
 وكشف الامر عن النقاب مع الاشارة الخفية على خفيته بالخلافة
 المصطفوية فانه صلى الله عليه وسلم نصبه لهذا الامر عدة مديدة

لهم

رث



مع وجود حضور البقية من ابا بر الصلابة ونضلا اهل بيت النبوة
 ثم أكد الامر عند معارضة صواحبات يوسف باستمرار امامته وكذا
 اياؤه صلى الله عليه وسلم عند تقدم عمر مرة لغيبه ابي وقوله لا اله الا
 الله والرمونك اله ابا بكر ثم خروجه صلى الله عليه وسلم رداً صلواته
 خلف الصدوق ناكداً للفضية بيها افراد الادلة الفولية والفعلية
 والنقيرية ايضا كما صرح مرة وطالع في صلاة القوم مستبشراً ثم
 رجع وقد قال جمهور الصحابة حتى على كرم الله وجهه رضى صلى الله
 عليه وسلم لم يتنازلوا عن رضاه لذيها وانما وقع صورة التحالف في
 مدة من التخلّف لبعضهم ظناً منهم ان وقوع البيعة في عينتهم كان بناء
 على عدم اعتبارهم في رتبهم ولم يكن الامر كذلك لان الصحابة خافوا
 من المنازلة ان يعقدوا البيعة بالجملة تكون سبباً للفتنة مع ظن
 منها ان احداً من المهاجرين لم يكره خلافة ابي بكر لعلمهم بمقامه في
 علو الامر فقال عمر بن الخطاب **من له مثل هذه الثلاثة استهم انما**
على انصار وغيرهم من كان يظن من نفسه انه اولي بالخلافة والمعني
هل رجل ورد في شأنه كل هذه الفضائل في قضية واحدة لرمح قطع
النظر عن سائر مما حسن الشئيل اولها قوله تعالى **ثاني السنين اذا**
في الغار وثانيها قوله **اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا لذكوره مركز**
قالت الحق احدبها ثاني السنين وثانيها اذا هما في الغار وثالثها اذا
يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا الثاني والاول ظهوره واقتصر عليه
ابن جرير **ها اي الامثالك المذكورات في هذه الآية المنصنة لعمتها**
ولا يستقيم بالتنظيم الى الامير فيكون الاستفهام لا تكار والتقدير
انتهى ونسجه به حجراً قاله فاشيات الله تعالى تلك الفضائل الثلاث
بصدق القرائن دون غيره دليل ظاهر على اخفيته بالخلافة من غيره
اقوله وبالله التوفيق ويده ازمة التحقيق ان في هذه الآية ما عتبار
سابقها ولا خلفها ادلة اخرى اقتصر على بعضها عمر رضى الله عنها قوله
تعالى لما تنصروه فقد نصره الله اذا خرج الذين كفروا فان الخطاب
لجميع المؤمنين على سبيل التوبيخ والتعجيب وعلى الفرض والتقدير
لما الصدوق فانه رضى الله عنه كان معه صلى الله عليه وسلم ما صر له بلا
شبهة ولا مزية ومنها ان نصره الله لنبية صلى الله عليه وسلم متضمن
لنصرة الصدوق ايضا لكونه معه فهو ناصر ومنصور من عند الله تعالى
فهو اولي بالخلافة ومنها فقيه تعالى فانزل الله سكينته عليه اي على

ابو بكر



ابي بكر على الامير لا نه صلى الله عليه وسلم كان في غاية من السكينة الرزنية
 من بين الصحابة مع مشاركتهم في السكنة العامة الواردة في قوله
 تعالى هو الذي انزل السكينة في قلوب المؤمنين ولعل هذا مستشاهاراً
 عنه صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجلي للناس عامة وابي بكر خاصة
 ولا ينافيه كونه مرجع الضمير في قوله تعالى وايده بجنود لم تزوها للنبى
 صلى الله عليه وسلم لان تفكيك الضمير جازم عند المحققين في مقام الامت
 من اللبس كما حقق في قوله تعالى ان اذ فيه في التابوت فاذا فيه في
 البوم وقد يقال الضمير المقرون في سكينته عليه با اعتبار كل واحد منهما
 والسكينة على ما قالت بعضا العارفين سكنت القلب فيما يبدو ومن
 حكم الرب ثم اهل ان قوله ثاني السنين حال من الضمير في قوله تعالى اذ
 كما صرح به ابو البقاء فهو وصف له صلى الله عليه وسلم لكن لما كان معناه
 احد السنين ولم يكن معه الا واحد لصدق على الصدوق ايضا انه ثاني
 السنين اذا هما في الغار اي للمعمود بمكة وقت الهجرة وقد قاله ابن عطاء
 ابي حمزة القريب وكذا في التواريخ وقد مكثا ثلاثاً ايام في ذلك الغار وليس
 في الدار غيره دياراً فانظر في خصوصيته رضى الله عنه بهذه الاسرار
 من موافقته في الغار وموافقته في الاسفار وملائمته في مواضع
 الفرار حيا وميتاً وخرجاً من الغار ودخولاً في الجنة مقدماً على جميع
 المهاجرين وفي هذه القضية من الاشارة الخفية انه افضل المهاجرين
 لان هجرته مقرونة بهجرة صلى الله عليه وسلم بخلاف هجرته غيره مقدماً
 وهو خيراً فهو التمام مع القلب بحكم الرب ومن المعلوم ان المهاجرين
 افضل من المهاجرين كما اتفق عليه العلماء ابرار وقد اشار اليه سبحانه بقوله
 والسائقون لهم ولثوب من المهاجرين ولا نصار فبذلك دليل على ان الصدوق
 هو افضل من بقية المهاجرين كما فهمه عمر بن الخطاب ثم الدليل الثاني وهو قوله
 تعالى اذ يقول اي النبي صلى الله عليه وسلم لصاحبه اي ابي بكر رضى الله عنه
 على ما اجمع عليه المفسرون سبحانه الله صاحبه ولم يشر في غيره من الصحابة
 بتخصيصه على الصحبة ولهذا الخصوصية فالواضح انكر صحبة الصدوق
 كفر لكونه منضمنا لكار الامة بخلاف سائر الصحابة ولو تواترت صحبة
 بعضهم عند الخاصة والعامة ولا يبعد ان يكون فيه اشارة الى خصوص
 تلك الصحبة في تلك الحالة فانها صحبة خاصة ولعل هذه الاضافة
 المسترفة بالكتاب صارت سبباً لصحة المسفرة له صلى الله عليه وسلم
 في الحياة والممات والخرج الى العرصات والوقوف في الممات والوقوف

الواعلاء الدرجات فنده الصحة المخصوصة فاق الصديق ساير الامم
 كما شهد بها كتابها سيما وقد عدل عن اسمه الصريح الى هذا الوصف
 الملبح خلاف لما وقع باسم زيد من الصريح على انه مما تازيدكوه في الكلام
 القديم ولكن بينها بون عظيم وفضل جسيم ثم قوله لا تحرف ان الله
 معنا فيه اشعار بان كان تكبير الحزن لا على نفسه بل بالنسبة اليه
 صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه ما روي من انه سبق النبي صلى الله عليه وسلم
 الى الغار خوفا من ان يكون هناك احد من الاعيار وما يوذبه من
 الحشرات مع اهتمامه بتنظيف المحل عن الارساع والقاذورات
 وقد نقل المغوي عن ابي ان ابا بكر حدثهم قال قلت لابي ابي بكر
 المشركي فون رسول الله صلى الله عليه وسلم لوان احدكم
 نظرت في قديمه ابصرنا فقال يا ابا بكر ما طمعت يا نبي الله انما
 اتقى فنده منقبة سيده لا يتصور فوقها محمد حتى يهنية مع
 الزيادة قوله ان الله معنا فانه يدل على خصوصي معيته ولا فانه
 نقالي بالعلم مع كل احد كما قاله ربه ومعكم انما كنتم وفي العدول عن معي
 الى معنا ولا تد على استراكت الصديق معه في هذه المعية بخلاف قوله
 موسى عليه السلام كما اخبر سبحانه بقوله فلما نرا الجمع ان قال صحاب
 موسى انما المدركون قاله كلا ان معي ربي سيدهم وقد ذكرت الصونية
 هنا من التكنة العلية وهي ان موسى عليه السلام كان في مقام
 التفوق وان نبينا صلى الله عليه وسلم كان في حالة الجمعية الجامعة
 المعبر عنها بمقام جمع الجمع لهذه المعية المقرونة بالجمعية المختصة
 للصديق دون الاصحاب واهم اعلم بالصواب **قاله الراوي ثم بسط**
اي مدعريه فلا بعد اي بايع ابا بكر وروي ان ابا بكر قال لعمر تواضعا
 عن طلب الخاء بزنا البسط يدك يا باعك فقال له عمر انت افضل مني
 فا جابه بقوله انت اتي مني ثم تكرر ذلك فقال عمر فان قوفي
 لك مع فضلك اي قوفي تاجعة لك مع زيادة فضلك اما بان ابا
 بكر هو الامير وان عمر هو الوزير والمشور بهما يتم نظام الامر **باب بعد**
الناس اي جميع الموجودين في ذلك المحل وتجهور الناس ح او جميعهم
 باعتبار اخر الامر خلا فالحق خالف من حيث ان لا يعتبر **بيعة حسنة**
 لا اكرها ولا اجبارا ولا تزجيبا ولا تهيبا **جميلة** اي ملبحة قال شارح
 جملة كقوله حسنة واعترض بان التاكيد للفظ بالادقة لم
 يستلزم الخاء الا في نحو ضربت انت وبانه لا يصح كونه تقنا للتاكيد

انهم



منهم حضوره فيما اذا فهم من متبوعه تضمنوا او التزاما ورفع بانه
 المراد تاكدها تقوية الحكم اللفظ وتقويته يحصل بالمراد في ايضا
 وبانه يقع كونه نعتا قصد له التاكيد لان اجاله يقع من الحسن تضمننا
 او التزاما ذكره بن جعفر في الثاني محل نظرفع على كل تقدير فالمراد
 بينهما اولى بان يجعل حسنها دفعا للفننة وتوا فقها مجدك ما رآه
 المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وجمالها من حيث رضى نفوسهم
 واقباله عليها وشهودهم لجمال الحق فيها اذ ارضاهم بها ولا ولي باعتبار
 ذاتها والثاني باعتبار منقطعانها هذا وقد روي بن اسحق عن ابي
 عن ابي انما لما يبيع ابو بكر في السقيفة جلس الغدا على النير فقام
 عمر فتكلم قتلده وجرده وانني عليه ثم قال انه الله قد جمع امرته على
 خيركم كما به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في اشين اذها في الغار
 فقوموا فبايعوه فبايع الناس ابا بكر بيعة العامة بعد بيعة السقيفة
 ثم تكلم ابو بكر فحمد الله والني عليه ثم قال اما بعد ايها الناس قد وليت
 عليكم ولست بغيركم فان احسنت فاعينوني وان اسأت فقوموني
 الصديق امانة والكذب حياثة والضعيف فيكم قوي عندي حتى
 اريح عليه حفه ان شا الله والقوي فيكم ضعيف عندي حتى اخذ
 الحق منه ان شا الله ولا يدع قوم الجهاد في سبيل الله الا من هم الله
 بالذل ولا تشيع المفاخرة في قوم قط الا عهم الله بالابلا اطعوني
 ما اطعت الله ورسوله واذ اعصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم
 قوموا الى صلا نكم رحمكم الله واخرج موسى بن عقبه في مغازيه والحاكم
 وصححه عن عبد الرحمن بن عوف قال خطب ابو بكر فقال والله ما كنت
 حريصا على الامارة يوما وليلة قط ولا كنت راعيا ولا سالتها الله
 في سر ولا علانية ولكنني استفتت من الفتنة وما لي في الامارة من راحة
 لقد قلدة امرا عظيما مالي به من طاقة ولا بد لي بتقوية الله فقال له
 علي والزبير ما اغضنا امانا اخينا عن المسورة واننا نري ان ابا بكر احق
 اناس بها وانه لصاحب الغار وانا لتعرف شرفه وخبره ولقد امره
 صلى الله عليه وسلم ان يصلي بالناس ويحوي وفي رواية ارضيه لذي شارة
 اظلا لرضاه لذي شارة في هذا المقدم من الدلالة كفاية لمراتب الهدى
 دون ارباب الضلالة ومن يضل الله فماله من هاد واهه روي
 با لقياد **حدثنا نصر بن علي حد لنا عبد الله بن الزبير شيخنا بهلي قديم**
بصري حدثنا ثابت البناني بضم الواو حدثنا عن ابي بن مالك قال لما



وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرب الموت اي حزنه ورغبه ما وجد
 موصوله ومن بيانها او تبعية صفة قالت وفي نسخة فقالت **فاختره واكرمته**
 وهو بفتح الكاف وستكون الراوية ساكنة في اخره غم ياخذ بالنفس
 اذا اشتد عليه **فقالت النبي صلى الله عليه وسلم كرب على ايئك بعد اليوم يعني**
 ان الكرب كان سبب شدة الملم وصعوبة الوجد وبعد هذه اليوم لا يكون
 ذلك لان الكرب كان بسبب العلايق الجسمانية وبعد اليوم ينقطع
 تلك العوايق الجسمانية للانتقال حبيبة الى الحضرة القدسية مما لا
 عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم الظاهر ان فاحية
 روى الله عنها المازاة شدة كربها قالت واكرمته مستندة الى نفسها لما
 بينها من المناجزة الظاهرة والملازمة الباطنة فكلها صلى الله عليه وسلم
 بهذا القول وبمعناها ان كرب ايها تسويج الزوال منتقل الى حسن الحال
 خاتمة ايضا تكرر فان نحن الدنيا فانيتها وان العبرة بالمتخ الباقية
 ويمكن ان يكون الجواب على اسلوب الحكم قد روي البخاري الحديث ايضا
 الى هنا قال الخطابي وزعم بعض من لا يعد من اهل العلم ان المراد بقرب الكرب
 ان كربها كان شفقة على امته لما علم وقوع الاختلاف والفتن بعده وهذا
 ليس بجواب بل قد يلزم ان تنقطع شفقة على امته بموته والواقع انهما
 باقية الى يوم القيامة بل ما مبعوث اليه من جأ بعده واعماله معروفة
 عليه وانما الكلام على ظاهره وانما المراد بالكرب ما كان حزنه صلى الله
 عليه وسلم من شدة الموت لانه مما يصيب جسده من الامم كالنشر لتضايق
 له لا جراته ولا يفتني انه ما يقع من تعدد سبب الكرب ولا يلزم الحزن
 المذكور عند من يقول بالمعروف وهو خلاف ما عليه الجمهور ثم قال
 المصنف ورواه ابن ماجه ايضا **انه اي الشأن قد حضر الى كرب من**
ايك اي من امره ما اي امر عظيم ليس اي الله تعالى تبارك من اي
 من ذلك الامر احدا وقوله **الوقاة** بفتح الواو المماثلة ضد الحياة بيان
 لما وقوله **يوم القيامة** منصوب بفتح الخافض وهو كلمة الى وجوز
 ان يكون مفعولا به ويراد به الوقاة لان يوم موت كل احد يوم قيامته
 كما ورد من مائة فقد قامت قيامته واجملة ما كمد وتقرر لما في ذم
 الزهر ان ذلك الامر عام لكل احد وفي نسخة صحيحة الوقاة بدل
 الوقاة وهو بمعنى الاثبات والملاقة وفي المغرب وغيره ان الوقاة
 مفاعلة من الوقاة قيل وقد يفسر الوقاة هنا بالوقاة وقاله
 ابن حجر الاحسن ان يقال من ايك اي من جسمه ما اي يعني عظيم ليس



انه تبارك منه احدا وذلك الامرا العظيم هو الوقاة يوم القيامة اما حضور
 ذلك اليوم المستلزم للموت وقالت ميرك ما موصوله فاعل حضوره في
 ليس ضمير راجع الى الموصول كما ان ضمير منه اليه ايضا والوقاة بدل من
 فاعل حضوره وبيان له ويوم القيامة منصوب بفتح الخافض الي يوم
 القيامة وقيل فاعل تاركه يحتمل ان يكون ضمير الله تعالى وضمير منه
 راجع الى ما وان يكون ضمير ما والمعنى على انه ان الحق لا يترك احدا لا
 يصيبه ذلك الموت وعلى الثاني انه حضر على ايك ما لم يترك احدا لا يصيبه
 ذلك وفي نسخة الوقاة يوم القيامة قاله ميرك يحتمل ان يكون اللام
 لكسورة ويكون خبر مقدر مكل ذلك او يتعلق بليس تبارك على ارادة
 ان ورود الموت على الكل امر مقدر وهو اثنان يوم القيامة يوم جزاءهم انتهى
 وهو مشعرا انه يحتمل ان يكون اللام مفتوحة وجنبة تكون اللام بالابتداء
 والخبر محذوف اي حكم مقدر وامر مقدر ويكون المراد بما ليس تبارك منه
 احدا هو الكرب الذي يكون للممات الموت **حدثنا ابو الخطاب بن مشيريد**
المهملة زياد بن يحيى البصري ونصر بن علي قال اي كلاهما حدثنا عن
بعض عبد الله ابي بركة الحنفي قال سمعت جدي ابا امي عثمان بن الوليد
يكسر الستين حدث انه سمع من يحيى بن محمد حدث ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من كان له فرطات بفتح الفاء والواو من امتي اظلم الله تعالى بهما
الجنة الفرط والفرط المتقدم في طلب الماء فيبني لهم الارشاد والاولا ويعد
 الخياض ويسقي لهم وهو نعل يعني فاعل كتعب بمعنى تابع يقال رجل
 فرط وقد قاله صلى الله عليه وسلم انما فرطك على الخوض اي سائلكم لا رقاد
 لكم الماء ومن هذا قوله في الصلاة على الصبي اللهم احمله لنا فرطها اي
 الجرا متقدما كما اذكوه ميرك لكن المراد هنا بالفرط الولد الذي مات
 قبل احد ابويه فان يبي لها نزل ومترلا في الجنة كما تقدم فرط القافلة
 الى المنزلة فيعد لهم ما يحتاجون اليه من سقي وشرب الخجلة ونحوها
فقالت له عايشة فني كان له فرط من امتك اي فما حكمه قال ومن كان
له فرط اي كن تك يا موفقة اي تعلم سواي الدين اوتي الخيرات والهيلة
الواقعة من نعمها قالت فني لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط مني
 اي امة الاحابثة فانه قائم لهم مقام الشفاعة **لن يصابوا بحسبي اي بحسب**
 مصيبتهم فان عندهم اج من كل ولد وولد فصيت عليهم اسد من جميع
 الضحايا فاكونه انا فرطهم وهو شامل لئن ادرت زمانه ومن لم يدركه
 كما يدل عليه تغييره باعني ابله المصيبة بالنسبة الى من لم يره اعظم من

وجه واجله استيفان تعليل لقوله فان فرض لامتي قالت الترمذي هذا
حديث غريب قلت لكن روي مسلم اذا اراد الله بامته خيرا تصفى الله
بشيئا قبلها فعمله لها فرطا وسلفا بين يديه واذا اراد فملكه امة
عذبها ونسبها حي فاهلكها وهو يتظر فاقرب عينه بهلكها حتى كذبوه
وعصوا امة وفي هذا تسلية عظيمة لاممة المرجومة وفي سنن بن ماجه
انه صلى الله عليه وسلم قال في مرضه امها الناس ان احدا من الناس او
من المومنين اصيب بمصيبة فليتعز بمصيبة يي عن المصيبة التي
تصيبه يعزى فان احدا من امتي لن يضاد بمصيبة بعدى اشد عليه
من نصيبتي وقاله بن الجوزي كان الرجل من اهل المدينة اذا ماتت بنته
مصيبة جاء اخوه فصاحه ويقول يا عبه الله اتق الله فان في رسول
الله اسوة حسنة **يا مباح** في ميراث رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي في حكم ميراثه وبيان وراثته والميراث اصل ميراث قلت
الواو بال لسكونها وانكسار ما قبلها والترك اصل النافية وايقال
ورثت الشيء اي وورثته من اي اركه بالكسر وركا وركاثة بالكسر
فيهما وكذا اركا بالهمزة المنقلبة عن الواو وورثه بكسر الواو وبالها عوضا
عن الواو والمجذوفة كعدة وسقطت الواو ايضا من المستقل لوقوعها
بين ياء مفتوحة وكسرة لازمة فانها متجانسان والواو ايضا دتمها
لاكتفائها اياها كما جعل حكمها مع الهمز والنون كذلك للاضطرار
ولا تخم معدلات فيها واليا هي الاصل كذا ذكره ميراث ونقله الحنفى
عن الجوهرى والخاص ان المراد بميراثه هنا ميراثه وقال بن جرير
الميراث مصدر بمعنى الموروث اي الخلف اي ما جاء في بيان انه
لا يملك ويمنه يدفع زعم انه لا يدمن صحة العنوان من فقد مير
مضاف نحو ما جاء في تعني ميراث قلت كلامه صحيح ولا يندفع بمقدار
اخر مع ان مال الفقير من واحد فقد بر شره قال بن جرير وشذ من قال
المراد بالموروث هنا العلم والمال وكانه غفل عن ان يعلم بورك وورث
سليمان داود وبورك من انه يعقوب والمال لا يورث ويلزمه في نحو
حديث نحن معاشر الانبياء لا نورث اي في العلم والمال وهو خلاف القران
والاجماع قلت وهذا الحديث يصح كلام هذا القائل فان معناه لا نورث
في المال بل نورث في العلم لما صح ان العلماء ورثة الانبياء وان العلم لا يورث
دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فراد ان هذا العلم موضوع للحكم
مورثه صلى الله عليه وسلم من المال والعلم نفيا وايجابا فان ارث المال

مستى



مستى وارث العلم ما تحقق والله الموفق حدثنا احمد بن منيع حدثنا حسين
ابن محمد حدثنا اسرايل عن ابي اسحاق عن عمرو بن الحارث ابي جويرية
بالتصغير وهو احدي امة امة المؤمنين له ابي له وهو **صحيحته قال**
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه بكسر السين اي ما كان
يختص بلبسه من نحو سيف ورمح ودرع ومنقصر وحرية ونخلته
اي البيضا التي كانا يختص بركوبها وارضاه وهي نصف ارضي فدلت
دلت ارضي وادي القري وسهم من جنس خيبر فحصة من ارض بني الخيبر
كذا نقله ميراث نقله على الكرماني قاله بن جرير ويصنفها الميراث والين
لا يختص صها به دونها اذ تقعها كان عامما ولغيره من عتله او فقرا
المسلمين **حقلها صدقة قيل القمير راجع الى الثلاثة لتوله عليه السلام**
نحن معاشر الانبياء ما نورث ما تركناه صدقة والظاهر ان هذا الارض
لما لم يرد بقوله وجعلها صدقة بين كونها من القدرات حال حياتهم
لانها صارت صدقة بعد مائة حال حياتهم وقد اخرج البخاري ما سادته
عن عمرو بن الحارث حتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي جويرية بنت
الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا
دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بقلته ايضا وسلاحه وارضاه جعلها
صدقة قالت العسقلاني اي تصدق بمنفعة الارض فصار حكمها حكم
الوقف وقوله ولا عبدا ولا امة اي في الرق وفيه دلالة ان ما ذكر من
رقيق النبي صلى الله عليه وسلم في جميع الاخبار كان امامات واما ما اعتقده
قيل ولو جعل الضمير للارض وحدها لزم كونه السلاح والبغلة ميراثا
ودفع بان قوله صلى الله عليه وسلم ما تركنا صدقة صريح في انه ما خلفه
يصير صدقة بنفس الموت وان لم يتصدق به نعم ظاهرا يراد الصنف
في عنوان الباب جعل الضمير للكل وهو مختار الكرماني في شرح البخاري
والله اعلم وقيل الارض هي فدك سلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم في
حجائه وجعلها صدقة لاسلحته كذا ذكره الحنفى والصحيح ما ذكره الكرماني
وابن جرير فندبر ثم المحصر اضافي وادعائي مبني على عدم اعتبار اشياء اخر
مثل الثواب والمنفعة البيت وغيرها كما بيئت في موضعها ولعل امتنع
البيت كما نتلها من المومنين ابتداء وبالنسك انتم اما فقدوا الثبا
فلم يعون لداصل والقليل منها لم يذكر لخفاها او لغاية وضوحها اذ
لم يخلوا نساها عن شيء من ذلك واذا علم حكم الاشياء بنفسه بنفسها
غيرها بلا ولي كما لا يخفى لكن ذكر بعض ارباب السير انه صلى الله عليه وسلم

خذوا اباكم كبريا وانما كان له عشرت نامة يرعونها حول المدينة
 ويا توف بالباينها اليه كل ليلة وكان له سبع معز فيسربون لهنها كل
 ليلة وانظاهون اهل الكثير في من ابل الصدقة وان الناقد والمغز
 كانت من المنهج كما جاء في الروايات الصريحة وبسبب في رواية عامسة عند
 المصنف انه ما ترك دينار او درهم او شاة ولا يعتبر فيتعين التناويل
 الذي ذكرناه والعجب من ان ابن حجر حرك ذكر ما نقل عن اهل السير
 وسكتنا حد ثنا محمد بن المثنى حد ثنا ابن الوليد حد ثنا جابر بن كريمة عن محمد
 ابن عمرو عن ابن كريمة عن ابي بصير قال قال جابر فاطمة ما لي بكر فضي الله عنهما
 اي حين بلغها عن عاتكة وغيرها انه صلى الله عليه وسلم قال ما نورث
 ما تركناه فهو صدقة فقالت اي فاطمة بلية بكر من برك اي كمال الكفا
 والسنة فقال اهل اي زوجتي وولدي اي او ادسي من المذكور انما كانت
 فقالت مالي اراث اي فقال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ما نورث اي نحن معاشر الانبياء وهو بضم النون وسكون الواو
 وفتح الواو في نسخة بكسرهما وفي القرب كسر الواو خطأ رواية وانما قال
 رواية لا يصبغ رواية اذا المعنى ما تركه ميراثا ما حد لغيره صدقة
 حتى يزعم بعضهم انه لا ظهر في المعنى في الصحاح واكثر يقال اورثته مالا
 تركه ميراثا له قال ميراث اصل الجوهل لا يورث منا نخوذ من استتر
 ضمير المستكر في الفعل فانقلب الفعل من الغائب الى المتكلم كما في قوله تعالى
 ترثع وتلقب اي ترفع ابنا وقوله تعالى لا ابرح اي لا ابرح مسيرتي
 على وجد فلما حذف المضاف واقم المضاف اليه مقامة انقلب الفعل
 من الغيبة الى المتكلم قالت صاحب الكشاف ولورثه لطيف انتهى ولا
 يخفى ان هذا مبتدئ على ان لا يتعدى الى المفعول الثاني على ما ذهب اليه
 صاحب التمام وغيره واما على وجه ما جعله بعض اللغويين متعديا
 بنفسه ويمن كما قدمناه فيقال ورثه اباه فلا فلا ولا المال كلاهما
 موروث وقوله فاطمة في هذا الحديث من برك ومالي اراث اي
 موافق له وكذا قوله يرثني ويرث من ابي يعقوب وورث سليمان وارث
 ولما كتبت انه يتعدى الى المفعول الثاني بنفسه كما حجة الى القوم
 بالحدف والاصالة واما ما حكى في تفسيره يرثني ويرث من ابي عن
 والحسن والسدي وما جاهد والسجعي من ان المراد يرث مالي فهو بيان
 على ان لا نورثه خاصي بنينا صلى الله عليه وسلم وجمهور على خلافه
 لقوله نحن معاشر الانبياء نورث فامراد بالارث الثابت وراثة

النبوة



النبوة واعلم وبالمنفي ارث المال ويمكن ان يكون قوله يرثني المال محولا على
 المعنى المجازي بان يقال المراد ياخذ المالك في الحياة كما ارتكب المجاز في حرك
 ان لا ينبتا انما يورثون العلم لان اخذ العلم اعم من ان يكون في الحياة او
 بعد الممات والله اعلم بالمجازات وحاصل معنى الحديث انما نورث ما تركناه
 ما تركناه فهو صدقة عامة لا يختص بالورثة **ولكني اعول اي انفق على من**
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وانفق على من كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينفق عليه الظاهر انه عطف تفسيره كما قال الحنفى لما في
 الصحاح عاذا الرجل عياله يعول وانفق عليهم ويمكن ان يفرق بينهما
 بان يخص قوله اعول باهل داره كقول بيتته كما يشترط لفظ العيال
 ويراد بقوله انفق على من كان ينفق عليه من غير اهل بيته فان دفع
 ما حرم به بن حجر من انه جمع بينهما تأكيدا كما اذا ذكره بقوله وقيل
 اراد بالخول فاطمة في ذلك لانها افضل اولاده صلى الله عليه وسلم واحتمل
 اليدانية وفيه نظروا فتح اذا المراد هنا ليس على الا فضلية بل على انه ينفق
 على من كان صلى الله عليه وسلم ينفقه ومن المعلوم ان نفقة فاطمة انما
 كانت على علي بن ابي طالب عندهما عليه السلام انتهى وفيه انه ليس
 الكلام في الاتفاق الواجب بل يراد به المعنى الاعم والله اعلم في قول الحكمة
 في عدم الارث بالنسبة الى الانبياء ان لا يقتضي بعض الورثة موثقه
 فيملك وان لا يقتضي بهم انهم راغبون في الدنيا ويجمعون المال لورثتهم
 وان لا يرغب الناس في الدنيا وجمعها ببناء على ظنهم ان الانبياء كما نزل
 كذلك ولان طيبوهم وان فقرا لا ينبتا لم يكن اخيرا رتيا واما ما قيل
 لانهم لم يملك لهم فضيف وهو باثارات القوم اسمه ولذا قيل الصوفي
 لم يملك ولا يملك هذا وكان فاطمة رضي الله عنها اعتقدت تخصص
 العموم في قوله ما نورثه ارادت ان منافع ما خلف من رضى وغيرها
 لم يمنع ان يورث عنه كما ذكره ميراثه وهو مخالف لظاهر كلامها في الحديث
 من السؤال والجواب بل ارادت ان حكم الانبياء حكم غيره في عموم الارث
 بل طلاق الايات والمحدثات فانما جاب الصدق بان حكم الانبياء خص
 بهذا الحديث ثم هذا الحديث مقطوع بالنسبة الى الصدق وكل من سمعه
 من النبي صلى الله عليه وسلم واما بالنسبة الى غيره فهو مشهور يجوز ان
 يخص به الكتاب والله اعلم بالصواب وسياق ان جمع كبريا ورواه هذا
 الحديث فلا يبعد انه وصل الى حد التواتر بالنسبة الى الصحابة وان
 كان بالنسبة اليه من جملته لا حاد بكم المقيدة للظن وايضا فخر الصفة

كأنه لما قيل له نورك فقبل ما يفعل بتركته فاحبب ما تركناه صدقة
 وأما قوله بن حجر فهو صدقة خير ما وهو لاجاب عن سؤال بقدر فاجاب
 بقوله فهو صدقة فهو فان الجملة هي الجواب لا مجرد الخبر فتدبر
 يظهر لك الصواب وما طرأ الحديث ما تراها في الادفع ومختصر في
 صرف احوال الفقراء والمسكين كما جاء في حديث اخوان النبي لا يورثك
 انما تراكم في فقر المسلمين والمسكين كما ذكره ميرك وفيه اشعار
 بانها كان رحمة للعالمين في حال حياته وانتقاله وانما وفي رواية ما
 تركناه صدقة قاله لما تلى ما في ما تركناه موصولة مبتدأ وتركتنا صلة
 والعابد محذوف وصدقته خبر قلت وهذا لان الرواية على رفع
 صدقة انفاقا ويؤيده رواية الاصل فانه نص في المعنى لاد فطل
 قول السبعة ان كمانا قية وصدقته مفعول تركناه فانه زور ربهتان
 ومناقضة لصدر الكلام عيان فلو صحت رواية النصف لكان ينبغي
 ان يخرج على معنى تطابق الروايات الصريحة وتوافق المعاني الصحيحة
 بان يقال هي مفعول للخبر المحذوف الذي تركناه مبدول صدقة
 ونظيره ما جاء في المتريل ونحن عصبة بالتحصيف في قراءة سادة
حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حذافنا سفيان عن
ابي الزناد عن الامام عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يقسم بفتح التحتية وفي نسخة بالوقية مرفوعا وفي نسخة بجوز
وفي اخرى لا يقسم من الا فتعال بالوجه الاربعة وما له الكل الى
واحد والنبي بمعنى النبي ابلغ من النبي الصريح ورثتي اي من الورثة
باعتبار انهم كذلك بالقوة لكن منهم من المواتك الدليل السريعي
وملو قوله لا نورك ما تركناه صدقة دينار او درهم او التقيده
بهما بناء على الاغلب من التخلفات الكسيرة اولان مرجع الكل في الغيبة
اليها والمعنى ما يساوي قيمة احدهما وهذا اولي مما قاله بن حجر
من ان التقيده بها لا منسبيه على ان ما فوقها بذلك اولي فانه
يبقى مفهوم ما دونهما وهو من القائلين بالمعنى ما تركت بعد نفقة
نساء ومولدة عامل فهو صدقة والمولدة المتفل فعولته من ماتت
القوم اي احتلت موثتهم وفي الصحاح المولدة تمزوكا تهز وقاله الف
مفعلة من الماين وهو اللقب والسدة هي مفعلة من الماون وهو
الخروج والعد لها انها تنقل على الانسان كذا في شرح الماين اهل
ان رواية سلم لا يقسم ورثتي فقاله الطيب خبر وليس بنهي وبعناه

ليس



ليس يقسم ورثتي بعد موالي دينار اي لست اخلف بعدي دينار
 امكته فيقتسمون ذلك ويجوز ان يكون بمعنى النبي فهو على منوال
 قوله على لاجب لا يمتدي بمناره اي دينار هناك يقسم وقال الكرماني
 ليس المراد من هذا اللفظ النبي لان النبي انما ينهي عما يمتد اوقوعه وارثه
 صلى الله عليه وسلم غير ممكن وانما هو بمعنى ما اخبار ومعناه لا يقسمون
 سوا منة لا وارث لي وليس معنى نفقة نسائي ارث من منه بل يكون من
 محبوسات على المزواج بتسيبه فمن في حكم المعتقات ما دام حياته
 ارفع حق من وقد هجر من وكومن امهات المؤمنين وكذلك
 اختصاص بمساكين ولم يرهما ورثته قال العسقلاني باسكان
 الميم على النبي وبعضها على النبي وهو الا شهر وبه يستقيم المعنى حتى
 لا يعارض ما ثبت انه صلى الله عليه وسلم لم يترك ما لا يورث عنه
 وتوجيه رواية النبي انه لم يقطع بانه لا يخلف شيئا بل كان ذلك محذورا
 فيها من قسمة ما يخلف ان التفق انتهى وقيل لا عدة على اوجه
 صلى الله عليه وسلم لانه صلى الله عليه وسلم في قبره وكذا اسائر الانبياء
 عليهم السلام وفي شرح السدة قال سفيان بن عيينة كان ازارع النبي
 صلى الله عليه وسلم في معنى المقدرات اذ كان لا يجوز ان يكون ابد خورث
 لهن النفقة واراد بالعامل الخليفة بعده وكان صلى الله عليه وسلم
 ياخذ نفقة اهله من الصفايا التي كانت له من اموال بني النضير
 وفدك ويصرف الباقي في مصالح المسلمين ولها ابو بكر وعمر
 كذلك فلما صارت الائمة استغنى عنها بما له فاقطعها مروان وغيره
 من اقاربه فلم يزل في ايديهم حتى ردها عمر بن عبدالعزيز ونقل ميرك
 عن العسقلاني انه اختلف في المراد بقوله عاملي فقبل الخلائفة بعده
 وهذا هو المعتاد وقيل يريد بذلك العامل على التخل والتمتع على الارض
 وبه جزم الطبري وابن مطاوع بعد من قال المراد بعامله كما فرقه
 عليه السلام وقاله بن دحية في الخصائص المراد بعامله خادمه
 العامل على الصدقة وقيل العامل فيها كما لا جبر واستندل به على احوال
 القسام انتهى وقيل كل عامل للمسلمين ان هو عامل له ونايب عنه في امته
 ذكره بن حجر وهو بعيد جدا بل لا يتصور فتدبر حدثنا الحسن بن علي
الخلال بفتح الجيم وتشديد اللام المولى حدثنا بشر بن عمر قال
سمعت مالك بن انس عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحداد ان
بنات النبي قال دخلت على عمر فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف وطلحة



وسعد وجاء علي وعباس جحتمان فقا لهم اي للثلاثة عمر انشدتم
 بفتح الهمزة وفتح المعجمة اي اسالكم او اقم عليكم **بالذي باذنه** اي بامر
 وقضايه وقدره **تقوم السماء والارض اي** كشيء ولا تزول وهو ابي
 من قوله بن حماد تدوم **تعلون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال**
لا نورك ما تركنا صدقة بالرفع وقد تقدم **فقالوا اللهم نعم** بفتح العين
 ويجوز كسرهما وبه قول الكسائي وهو جواب الاستفهام اي نعم ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وتصديه بالهمزة لتأكيد الخبر او الا حياط
 والتموز عن الوقوع في الغلط والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ومن المعلوم ان الهم فيه بدله عن حرف النذوان الفصود من النذافي
 حقه سبحانه هو التضرع والتذلل له حقيقة النذافه انه ليس ببعيد
 حتى ينادي ولا بغايب حضوره يرتجى بل هو اقرب الى العبيد من جبل
 الوريد **وفي الحديث قصة طوييلة** بسطها مسلم في صحيحه وقد اتينا
 ببعض ما يتعلق بها في الرقاة شرح المشكاة **حدثنا محمد بن بشر حدثنا**
عبد الرحمن بن ممدني حدثنا سفيان عن عامر بن مهران عن زينة فعمله
 وعاصم هو الامام المفزي المشهور الذي راويه ابو بكر وحفص بن زكريا
 الزايمي وتكديدا الرازي **ابن حبيب بن بشار** حيش عن عائشة **قالت**
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار او درهم او اشاة ولا يعيرها
 اي لم يملكن زاد مسلم ولا اوصى بشي على ما في المشكاة **قال اي الراوي او**
 زر الراوي عن عائشة على ما هو العا هر كما قاله به ميرك وجزم بن حماد
 ولكن الاول اولي لاحتماله ان يكونه القائل من دونه **واشكك** وفي نسخة
والشكك في العبد والامة اي في ان عائشة ذكرهما ام لا ولا فقد تقدم
 رواية البخاري عن جويرية **ولا عبدا ولا امة والمراد** بهما مملوكان اذ بقي
 بعده صلى الله عليه وسلم كثير من مواليه **باب ما جاء في زوية**
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام وفي نسخة رواية النبي والمراد
 بالمانم النوم واختلف في امة الروية والروية ما تقدمت او مختلفان
 ذكره بن حجي والظاهر ان اولي اعم وهذا قيدها بالمانم والله اعلم
 قاله صاحب الكشاف الروية بمعنى الروية اما انها مختصة بما كان منها
 في المنام دون اليقظة فلا جرم فرق بينهما حرف التانيك كما قيل في
 الفزني والقرية وجعل الن الثانيك فيها مكان تا الثانيك للفرق
 بينهما وقاله الواحدي الروية مصدر كما يشرف والسفيا والسوري
 الا انه صار اسما لهذا التمثيل في المنام خبري مجري الاستاء وقاله

السوزي



السوزي الروية مفقودة مهموزة ويجوز ترك ههها تخفيفا قلت
 وكذا الروية والقرا تان في السبعة الروية على ما حققة المضاري
 في تفسيره انما انطاع الصورة الخدرة من آف المقتلة الى الحس
 المشتركة والصادقة انما تكون بائصال النفس بالملكوته لما بينهما من
 المناسبة عند فراغها عن تدبير المدن اذ في فراغ فنصور بما فيها
 مما يليق به المعاني الحاصلة هناك ثم ان المتكلمة تحاكمه بصورة
 مناسبة فتترسلها الى الحس المشتركة فتصير مشاهدة ثم ان كانت
 شدة مرة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفات الى بالكلية
 والجزئية استغنى الروية عن التعبير والاحتاجت وقاله المازري
 مذهب اهل السنة حقيقة الروية خلق الله تعالى في قلب النابغ
 اعتقادات كملها في قلب العيطان وهو سبحانه وتعالى يفعل
 ما يشاء لا يمنع نوم ولا يقظة وخلق هذه الاعتقادات في الانام
 علم على امور اخر لا يحقها في ثافي الحال كالنعم على النظر المطر ثم اعلم ان
 الروية على ثلاث مرات ما يريه الملك الموكل على الروية فذلك حق
 وما يريه ويمسكه الشيطان وما يحدث به المرء نفسه وقد وكل
 بالروية ملك يضرب من الحكمة الامثال وقد اطلع على قصص بني ادم
 من اللوح المحفوظ فاذا نام يحل له الملك الاستماع على طريق الحكمة ما يكون
 له بشارة ونذارة ومعاقبة كذا في شرح السائق وقاله صاحب المواقف
 اما الروية فخيال باطل عند المتكلمين اما عند المعتزلة فلنفسه شر اسط
 لها دركته واما عند اصحاب اذ لم يشترطوا شيئا من ذلك فلانه خلاف
 العادة قاله ميرك ولا يخفى انه خلاف ما في الحديث بل وما في القرآن
 واجيب بان ذلك معجزة او كرامة على خلاف العادة او ان الروية المحسنة
 خيال والله اعلم بحقيقة الحال قلت وقد حكى المازري عن الباقلاني ان
 حديث روية النبي عليه السلام على ظاهره والمراد ان من راه فقد ادركه
 وله ما يقع يمنع من ذلك والعقل لا يجليه حتى يضطر الى صرفه عن ظاهره
 واما انه قد يوي على خلاف صفته او في مكانه فان ذلك غلط في
 صفاته صلى الله عليه وسلم ويخيل لهما خلاف ما هي عليه وقد يري الطان
 بعض الخيالات مرتباً يكون ما يتميل مرتبطاً بما يري في منامه فيكون
 ذاته صلى الله عليه وسلم مرتبة وصفاته صلى الله عليه وسلم متخيلة
 غير مرتبة والادراك لا يشترط فيه تخديق البصائر وقرب المناظر
 ولا يكون المرئي مدفوناً في الارض ولا ظاهراً عليها وانما يشترط

كونه موجودا ولم يقع دليل على فنا جسمه صلى الله عليه وسلم بل جاء في الأحاديث
 ما يقتضي بقاءه صلى الله عليه وسلم وسيبقى زيادة تحقيق ذلك والله أعلم
 وقال معونك أعلم أن إيراد باب الرواية في آخر الكتاب بعد تمام صفا مشكلا
 الظاهرية وأخلاقه المعنوية إشارة إلى أنه ينبغي أولاً ملاحظة حفظ رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بأركان الشريعة الخاصة ليسهل تطبيقه بعد
 الرواية في المنام عليها قلنا أو لا شعاريان إلا اطلاع على طلائع صفاته
 الصورية وعلى بروج نعوته السرية بمنزلة ربه حيث في البقعة
 فلما فرغ من بيان تلك الحالة الجلية بين ما يتعلق بالرواية المشتملة
حدثنا محمد بن بكار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي
استحاق عن أبي حمزة عن عبد الله بن مسعود قال في نسخة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من رأى في المنام فقد رأى في الحقيقة
 أو ببقعة رسك في تحقيق ذلك **فإن الشيطان لا يتمثل في** قاله السوطي
 في الجامع الصغير رواه أحمد والبخاري والترمذي عن أنس وروى
 أحمد والشيخان عن أبي قتادة بلفظ من رأى فقد رأى الحق فإن
 الشيطان لا يتمثل في الحديث الأول بان الشرط والجزا
 متخذان فالأولى فيه اجيب بان اتحادهما ال على التناهي في
 المبالغة كما يقال من أدرك الضمان فقد أدرك المرعي أي أدرك
 مرعي متناهياً في باب ما من رأى فقد رأى حقيقة على كمالها
 لا ستمتة ولا ارتباب فيما رأى كذا ذكره ميرك ورواه الحق بقوله
 ويدله عليه قوله صلى الله عليه وسلم فقد رأى الحق والحق هنا مصدر
 مؤكداً من رأى فقد رأى روية الحق وقوله فإن الشيطان كما التزم
 للمعنى والتعليل للحكم والتمثيل بعدى بالبا وببفسه وباللام انتهى
 ولا يخفى أن خلاصة الجواب أو التحقيق في تقرير الجواب أن الإشكال
 إنما يزول بتقدير المضاف أي من رأى فقد رأى حقيقة صورتي الظاهرة
 وسيرتي الباطنية فإن الشيطان لا يتمثل في أي لا يستطيع أن يتصور
 بشكلي الصوري ولا فهو بعيد عن التمثل المعنوي كما أعلم الله سبحانه
 وتعالى كما حفظ نبه صلى الله عليه وسلم حال البقعة من تكلم الشيطان
 منه وإيضاح الوسوسة فلذلك حفظ الله بعد فرجه من دأر
 التكليف فإنه لا يقدر أن يتمثل بصورته وإن يتمثل للرأي ما لبيس
 هو روية الشخص في المنام أما صلى الله عليه وسلم بمنزلة ربه
 في البقعة فإنه روية حقيقة لا روية شخصي أخذه الشيطان

لا يقدر



لا يقدر أن يتمثل بصورته صلى الله عليه وسلم ويتمثل بها ولا أن
 يتمثل بصورة ويتمثل إلى الرأى إنما صورته صلى الله عليه وسلم فلا
 احتياج لمن رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام بأي صورة كانت أن
 يعبر بهذا ويفسر أنه شيء آخر إن راه بغير صورته في حياته صلى الله
 عليه وسلم على ما ذكره ميرك وقائه صاحب المزهار فإن قيل قد رأى النبي
 صلى الله عليه وسلم خلق كثير في حالة واحدة على وجه مختلف قلنا
 هذه الاختلافات ترجع إلى اختلاف حال الراي في حال المرعي كما في
 المروءة فمن راها مستجاباً مثلاً بدله على أن يستق بسنة صلى الله عليه
 ورويته غضبان على خلاف ذلك ومن راها ناقصاً يدله على نقصان
 سنته فإنه يرى الناظر الطاهر من وراء الزجاج لما خضرتا خضرة
 وقس على هذا انتهى وهو في غاية التحقيق وإنما يتحقق إلا أنه
 قد ترجع إلى محل المرعي كما روي أنه صلى الله عليه وسلم رؤي في قطعة
 من مسجد كانه حيث تغيره بعض العارفين بان دخوله تلك البقعة
 في المسجد ليس على طريق السنة ففتش عنها فوجدت أنها كانت
 معصوبة **حدثنا محمد بن بكار حدثنا محمد بن المثنى قال** أي كلاًها حدثنا
محمد بن جعفر حدثنا شعيب عن أبي بصير بفتح أو له عن أبي صالح
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام
فقد رأى في الحقيقة أو حقا أو فقد تحقق أنه رأى أو فقد رأى
 ولم ير غيره **فإن الشيطان لا يتصور أي لا يقدر أن يظهر أو يظهر**
بصورتي أو ذم له بتشبه بي والشك في غير الجار والتصور والتشبه
 والتمثل متقاربة المعنى وإن كانت مختلفة المعنى هذا ولا يبعد
 أن يؤاد بقوله فقد رأى فسيراى وأنه أتى بالصيغة الماضوية
 المؤكدة بعد التحقيق إشارة إلى كمال تحقده مع أن الشرط تحول
 الماضي إلى الاستقبال كما هو معلوم عند إيراد الجمل فوافق ما رواه
 الشيخان وأبو داود عن أبي هريرة مرفوعاً عن رأي في المنام فسيراى
 في البقعة فيكون إشارة إلى بقاء الوأى له عليه السلام بحصول
 موته على سلام ووصول رويته في دار المقام ونقوبه ما رواه
 جماعة وصححه المصنف بلفظ فقد رأى في البقعة ولما ظهر أن يقال
 المعنى حكاً بما رأى في البقعة كما ورد في رواية وقيل أنه تخشى
 باهل زمانه صلى الله عليه وسلم أي من رأى في المنام بوقفه تعالى
 لرؤيته في البقعة انتهى ولا يخفى بعد هذا المعنى مع عدم ملايئته

صلى الله عليه وسلم

لهم من في المعنى على انه يحتاج الى قيود منها انه لم يره قبل ذلك
 ومنها ان الصعابة غير داخل في العموم ومنها تقييد روية البيهقي
 بنجيان فان رويته بغيره كلا روية سوا فيه الرويا والروية وقد
 قال بن بطال قوله ستراني في البيهقي يريد تصديق تلك الرويا
 في النقطة وصحتها وخروجها على الحق لانه براه في الاخرة لان كل
 امته كذلك وقالت المنزلي ان المحفوظ فكان ستراني في البيهقي معناه
 ظاهرا وفسراني في البيهقي فكان ستراني احتمال ان معناه انه اوحى
 اليه بان من رآه من اهل عصره نوكتا ولم يما جرائبه كان ذلك
 علامة على انه سيمما جرائبه انتهى وقد تقدم وجه بعده وقالت
 عياض يحتمل ان رويته نوكتا بصفته المعروفة الموجبة لتكرمة
 الراي برؤية خاصة في الاخرة اما بقرب او سفاقة بعلو درجته
 ونحو ذلك قاله ولا يبعد ان يعاقب بعض المنزليين بالجواب عنه
 صلى الله عليه وسلم في القيامة مدة انتهى وهو يويد ما قد سناه وقبل
 معناه ستراني في المرأة التي كانت له صلى الله عليه وسلم ان امكنه
 ذلك كما حكى عنه ابن عباس انه لما رآه نوكتا دخل على بعض امهات
 المؤمنين فاخرجت له مائة وموسى بعد الحامل اقول في موضع
 هو انما مجزأة له صلى الله عليه وسلم او كرامة لابن عباس رضي الله عنهما
 والله اعلم **حدثنا قتيبة** اي ابن سعيد كما في نسخة **حدثنا خلف**
بن يحيى بن ابي خزيمة اي ابن معاوية السجعي موثق ابو احمد الكوفي
 في نزول واسط ثم بغداد صدوق اختلط في الاخر وادعى انه راي عمرو
 بن حرب الصحابي فانكر عليه ابن عيينة واجد من الكوفة كان سنة
 احدى وثلاثين وما يبق على الصحيح ذكره ميرزا عن التريب **عن ابى مالك**
الاسدي عن ابى ايوب اي طارق بن هاشم **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
من راني في المنام فقد راني قاله الغزالي ليس المراد بقوله فقد راني
 روية الجسم بل روية المثال الذي صار الفرتادي بها المعنى الذي في
 نفس الامور وكذا قوله فستراني في البيهقي ليس المراد انه يرى جسمي
 ويدني قاله والالة اما حقيقية واما خيالية والمفني غير المكان
 المتخيل فالشكل المرئي ليس روحه صلى الله عليه وسلم ولا شخصه
 بل مثاله على التحقيق وكذا رويته تعالى نوكتا ذات ذاته منزهة
 عن الشكل والصورة ولكن يتخيل تعريفاته تعالى العبد بواسطة
 مثال محسوس من نور او غيره وهو الة حقا في كونه واسطنة



في التعريف فقول الراي راي الله نوكتا يعني اني رايته ذاته تعالى
 كما نقول في حق غيره وقاله ايضا من رآه صلى الله عليه وسلم نوكتا لم
 يرد روية حقيقة شخصه المودع روية المدينة بل مكانه وهو
 مثال روحه المقدسة عن الشكل والصورة انتهى وقد ذكرت في
 شرحي المرقاة المسكاة بعض ما يتعلق بروية الله سبحانه في المنام
 والله لا يكفر فيه القابل خلا فالعصا كما برعها بينا من الخفية والله
 اعلم بالامور الخفية والخفية **قالت ابى عيسى** اي المصنف **ابو مالك هذا**
اي المذكور في هذا الاشارة **ابو سعيد بن طارق بن اشيم** بنهم بنهم بنهم
فخية ساكنة فاختية وطارق بن اشيم **ابو من اصحاب رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث**
اي غير هذا الحديث ثبت ان له صحبة ورواية وان ما لك من
 انما تبين رايه بن محمد بقوله ان من تابعي تابعي فكما تبين كلام
 المعتني عند قوله المصنف **وسمعت علي بن محمد يقول** **قاله خلف بن خليفة**
رايه عمرو بن حريك صاحب النبي صلى الله عليه وسلم **وانما غلام** **صغير**
حكى قاله فعلى هذا كل من قتيبة وعلى ابن حجر تبع تابعي وهم
 كخبري المصنف بلا واسطة واكثر منها انتهى وحاصله ان بين المصنف
 وبين النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة ثلاثة وهو نتيجة علومه السنن
 واما قول شارح فيه دلالة على ان عمرو بن حريك صحابي على قوله
 خلف بن خليفة فخطا اذ لا خلاف في كونه صحابيا بل الخلاف في رايه
 خلف اياه والله اعلم **حدثنا قتيبة** **ابو من سعيد** **حدثنا عبد الواحد**
ابن زياد بن عاصم **ابى كليب** **بالتصغير** **حدثنا ابى** **ابى كليب** **ابن زياد**
هروية يقول **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** **لم من راني في المنام**
فقد راني **فان الشيطان لا يتمثلني** **هذا من قيل بقدرته التمثيل**
بنيته وفي بعض النسخ يتمثل فيه وفي رواية لمسلم انه لا يتمثل
 للشيطان ان يتمثل في صورتي وفي رواية للبخاري فان الشيطان
 لا يتكونني اي لا يتكون كوني في حذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل
 واعرب بن حجر حكى قلب الكلام بقوله في حذف المضاف اليه ووصل
 المضاف بالفعل وفي اخرى له لا يتراي بي بوزن يتراي لي لا يستطيع
 ان يتمثل بي لانه تعالى وان امكنه في النصور راي صورة اراد ان
 يمكنه من النصور بصورته صلى الله عليه وسلم قال جماعة ويحل هذا ان
 راي رسول الله صلى الله عليه وسلم في صورته التي كان عليها وبالغ بعضهم

في صورته التي قبض عليها حتى عدد شبيه الكريف ومن هو ابن
 سيرين فانه صح عنه انه اذا قصص عليه روياه قال للرأي صف
 الذي رايته فان وصف له صفة لم يعرفها قال لم تره ويؤيد هذا
 ما ذكره المصنف بقوله نقلنا عن عامر **قال ابي اي كليب محمد بن**
عبد الحميد بن عيسى نقلت قد روي نسخة نقد رايته اي النبي صلى الله
عليه وسلم في المنام قد روي نسخة نقد رايته نفضة نقلت
سببته اي الرئي به اي بالحسن فقال بن عيسى انه اي الحسن كان
بنيته اي النبي صلى الله عليه وسلم واغرب الحق حيث قال اي عبد الحسن
 ابن علي وهذا اولي من عكسه في المقام انتهى ووجه غرابته لا يخفى علي
 بل غلام فان من المعلوم ان المشبه به يكون اقوي في الكلام وكان
 جعل ضميرانه راجعا الى الرئي الذي روي في عالم المثال لكن يرد
 هذا الخيال ابن عيسى فهو صاحب المقال والله اعلم بالحال وما يظلمه
 ايضا ان الحديث واه الحكم بسند جيد عن عامر بن كليب ايضا ونقله
 قلت بن عيسى رايته النبي صلى الله عليه وسلم فقال صف لي قال ذكرت
 الحسن بن علي فسببته به تفاءل قد رايته وقد ورد مشايمه الحسن
 له صلى الله عليه وسلم في احاديث فيكون رويها الراي صحيح على وجه
 الحقيقة وعن علي كرم الله وجهه ان الحسن اسمه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فابينا لصدور الراي والحسين اسمه النبي صلى الله عليه
 وسلم كما كان اسفل من ذلك هذا وقال اخرون لا سطرط ذلك لخبره
 راي في المنام فاني اذى في كل صورة لكن حديث ضعيف لا يصلح لمعارضه
 ما سبق وان كان يوافق عموم الاحاديث الصحيحة التي ظاهرها الاطلاق
 والتقييد يحتاج الى تخصيص بل اتفاق فاسبق من كلام بن عباس
 يحمل على الكلام وما تقدم عن ابن عيسى على انه اذا روي بوصفه لعرف
 فقد راي روية الحقيقة لا يحتاج الي تغييره وناويل بخلاف ما اذا
 راه على خلاف لغته من كونه صغيرا وطويلا او قصيرا واسودا
 اخضرا ومثال ذلك فانه حينئذ يحتاج الى تفسير روياه كما قدمناه
 فقد قال ابن العربي بما حاصله ان رويته بصفة المعروفة ادراك
 على الحقيقة وبغيرها ادراك المثال فان الصواب ان لا يبيح عليهم
 الصلاة والسلام لا بغيرها الا من ادراكه الذوات الكريمة
 حقيقة وادراك الصفات ادراك المثال وشذ من قال من القدريية
 لا حقيقة للرؤيا اصلا ومعنى قوله فسببته سيرى تفسير

ماراي



ماراي لانه حق وغيب وقوله فكانا راي لوراني يقظة بطابق قات
 راه نوكتا فكوت الاول حقا وحقيقة والثاني حقا وتخيلا هذا كله
 انه راه بصفته العروفة والافني امثال فان راه مقبلا عليه مثلا
 فهو خير للرأي وعكسه بعكسه ويؤيد ما قاله بن ابي حنيفة روياه في
 صورة حسنة حسن في دين الراي ومع شين او نقص في بعض بدنه
 خلل في دين الراي انه كالمراة المصقلية ينطبع فيها ما قاله وان كانت
 ذاتة على احسن حال واجله وهذه الفائدة الكبرى في رويته اذ
 بها يعرف حال الراي وقالت بعضهم هي احوال الرايين بالنسبة اليه
 مختلفة اذ هي رويها بصيرة ولو لا يستدعي حصر الراي بل رويها
 وعرضا ورضا ومنها كما يري الصورة في مرآة قاطها وليس حرمها
 منتقلا بحرم المرآة فاختلفا رويته كما يراه اشكان شيخنا وافر شيئا
 في حالة واحدة كما خلافا الصورة الواحدة في مرآي مختلفة الاشكال
 والقدار فيكبور ويصغر ويعوج ويطول في الكسرة والصغيرة والعوجة
 والطويلة وبهذا علم حوازي روية جماعة له في ان واحدا من اقطار متباينة
 وبما وصان مختلفة واجابت عن نقد ايضا الراكسي بانه صلى الله عليه
 سراج ونور الشمس في هذا العالم مثال نوره في العوالم كلها فكما ان
 الشمس تراه كل من في المشرق والمغرب في ساعة واحدة وخصفات
 مختلفة فكذلك هو صلى الله عليه وسلم واما قول بعضهم اذا رويها بعين
 الراس وما حكى عن بعض المتكلمين من انها مدركة بعين في القلب وانه
 ضرب من العجايب فاعلم على خلاف الحقيقة وصار عن الغلو والجماعة
 كما صرح به بن العربي والله اعلم **حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن عمي محمد**
ابن جعفر قال اي كلاهما حدثنا عوف بن ابي جميلة عن ابن ابي الفارسي
يكسر الراي وكان يكتب المصاحف اشارة الى تركه علمه ويكوت حمله فلما
راي تلك الروية العظيمة قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم في
المنام زمن بن عباس رضي الله عنهما اجم في زمن وجوده نقلت
ابن عباس اني راي رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال ان عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الشيطان لا يستطيع
ان يفسبه بي فن راي في النوم وفي نسخة في المنام فقد راي اي حقيقة
اركانه راي يقظة هل يستطيع ان تنفع بهذا الرجل الذي رايته في
النوم النعت وصف بما فيه من حسن وما يقال في النسيح الا ان يتكلف
متكلف فيقول نعت سووا لوصف يقال في الحسن والفتح كذا في النهاية

قال

قال اي الراي نعم **نعت رجلي** وفي نسخة رجل اي هو رجل **بين**
الوجلين اي كسر اللحم وقليله او البايده والقصير والمعنى انه كان متوسطا
بينهما وهو ينسب في اسمه ما ييل الى الطول والظرف خبر مقدم لقوله **جسمه**
رجمه او هو فاعل الظرف كلا احمره ميرت وتبعه بن ميم كذا جرد قوره
الجملة صفة رجلا وكذا قوله **اسهوا الى البياض** اي ما ييل اليه فيكون
البياض والحرة كما سبق ان بياضه مشرب بها وقد ضبط اسم
ما لرفع والنصب فالرفع على انه نعت رجل او خبر مستند مقدر والنصب
على انه تابع لرجلا او لكان مقدر وكذا قوله **الويل العينين** اي خلقت
حسن الضحك اي نبتما **جميل دو ابر الوجه** اي الحسن اطرافه
وروجه الجمع ان كل جزا ابرم كالغنة **قد ملات لحيه ما بين هذه** اي
الاذن الى هذه اي الاذن الاخرى اشارة الى عرضها **قد ملات** اي
لحيته نحو اي عنقه اشارة الى طولها **قال عوف اي الراي ولا ادرى**
ما كان اي النعت الذي كان مع هذا النعت اي النعت المذكور مما
ذكره يزيد فقيه اشعار بان ذكر عوفات اخوانه فيها وهذا هو
الظاهر المتبادر كما يخفى على غير المعاند والمكابرو لو كان من المكارم
ثم رايت سارحا صرح به حيث قال وعن بعضهم ان ما استنما ممتة
فان قال الراوي شيئا اخر فسيكون عوف فقال على طريق الاستهزاء
ولا ادرى ما كان فيمكن ان بعد يتفكره عن بعضهم ان ما بمعنى من وقال
ابن جوي لا اعلم الذي وجد من صفاته في الخارج مع هذا النعت
هل هو مطابق له اوله وهذا ظاهره عبا عليه ولم يمتد اليه من ابدى
فيه نرد ذات لغيره كما يتكلمه بل الترهاتهما فت انتهى وهي يعني
كلام العظام وانما رايت شرحه في هذا المقام وانما رايت قول ميرت
في تحقيق المرام وهو في غاية من النظام حيث قاله كما استنما ممتة
والمراد انه لا مزيد على هذا النعت ويحتمل ان يكون موصولي لا ادرى
الزيادة على هذا النعت هل هو نظام وقيل المعنى لا اسع من يزيد كما كان
شاذ على هذا النعت انتهى والظاهر ان هذا مبني على ان عوفا هو
الراي وهو هو فانه الراوي **فقال ابن عباس اي للراي لورايت في**
البيضة ما استطعت ان تنعته فوق هذا قال ابو عيسى رجمه اللذ
كذا في بعض النسخ وهو دليل على انه ملحق **وزيد الفارسي** **ملويزيد**
ابن هرمز بضم الهاء والميم ممنوعا وهو موافق لما قاله بعض اسما
الرجال والعصم انه غيره فانه يزيد بن هرمز مدني من اوسط النابغين

وزيد



وزيد الفارسي بصري مقبول من صفاراتنا بعين كما يعلم من التقريب
وتتمد بي الكمال واسم اعلم بحقيقة الحال قال ميرت تعلقا عن التقريب
انه يزيد هرمز بن المدني مولي بني لبيك وقد اخرج حديث مسلم وابو
داود والترمذي والنسائي ثقة من الثالثة على راس المائة وموغير
يزيد بن الفارسي المصري فانه مقبول من الرابعة واخرج حديثه
ابو داود والترمذي والنسائي **ومواي** ابن هرمز **قدم من يزيد الرقابي**
بتخفيف القاف ثم معجمة **روي يزيد الفارسي عن ابن عباس احاد يشا**
اي عديدة وزيد الرقابي لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن ابيان
بالضرف ويجوز منعه الرقابي قاله في التقريب هو ابو عمرو البصري القا
بشدة يد الهملة زاهد ضعيف من الخامسة مات قبل العشرين ومائة
ومواي الرقابي يروي عن اش بن مائلك وزيد الفارسي وزيد الرقابي
ملاهما من اهل الصورة اي فن قاله اعلموا جدا اتحاد اسمهما فقد توهم
وعوف بن ابي جميلة اي الراوي عن يزيد الفارسي **مورعون الاعراب**
حدثنا ابرو اذ وفي نسخة قال حدثنا وموهم ان يكون الضير لعوف
وموغير صحيح فلو صح وجوده فالضير الى الض وفي نسخة صحيحة حدثنا
بذلك ابو داود فالكسار اليه كون عوف موها اعرابي **سلمان** بدل اويان
ابن سليم يفتح فنكون **البلخي حدثنا النضر بن شميل** بالتصغير **قاله** اي
النضر بن عوف الاعرابي انا اكبر من قتادة اي سنا والمقصود من
ايراد هذا التحذير الا شناد ان عوفا هو الاعرابي بدليل تعبير النضر
عنه بعوف الاعرابي وقال بن حجر **تعلقا لسارح** عرفه من ان قتادة يروي
عن ابن عباس فاذا كان راوي يزيد الذي هو عوف اكبر من راوي ابن
عباس فاذا كان راوي يزيد الذي هو عوف لزم ان يزيد ادرك بن عباس
فصح ما قدمه الترمذي ان يزيد روي عن ابن عباس وادركه وان لم
يلزم رويته الا ان يستأنس به لذلك انتهى وهو غير صحيح لان الترمذي
قد جزم بان يزيد الفارسي روي عن ابن عباس احادك فلا يحتاج
الي الاستدلال بمثل هذا المقال مع ان كلامه الروية والرواية لا يكس
بجور الاحتمال فان امكان روية يزيد الفارسي ابن عباس لا يستلزم
رويته بالفعل مع انه المدعي ذلك **حدثنا عبد الله بن ابي زياد حدثنا**
يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال **حدثنا ابن اخي بن شهاب الزهري** ابن
شهاب وهو محمد بن مسلم وابن اخيه محمد بن عبد الله بن مسلم عن ابي الزهري
قال اي عمه قال **البلخي قاله ابو قتادة قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم**

شي

خي

من راي يعني في النوم تفسيره احد الرواة فقد راي الحق اي الروية
 المتحققة الصحيحة اي الثابتة لا اضعاف فيها ولا احلام ذكره الكرواني
 وقال لطبي الحق هنا مصدر مؤكد اي من راي فقد راي روية الحق
 ويؤيده انه جاء هكذا في رواية وقاله زين العابدين الحق ضد الباطل
 يصير مفعولا مطلقا نقدره فقد راي الروية الحق ويؤيده انه جاء
 هكذا في رواية وقاله زين العابدين الحق ضد الباطل يصير مفعولا مطلقا
 نقدره فقد راي الروية الحق وقال ميرك قبل الحق مفعول به وفيه
 تاكل انتهى واعل وجه التامل انه اذا اراد ضد الباطل فلا يصح ان
 يكون مفعولا مطلقا نعم يصح ان يراد به الحق سبحانه على قدر رمضان
 اي راي مظهر الحق او مظهره او من راي فسدي اية سبحانه لا من راي
 النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فسوي الله في المنام فان روي له
 مقدما او مبشرا لذلك المرام وقاله الحق مفعول به اي المر
 الثابت الذي هو اننا ويرجع الى معنى قوله فقد راي انتهى وتبعه ابن
 حجر فقد برق القاصي عياضه مما جعل ان المراد به ان من راه بصورته
 المعروضة في حياته كانت روياه حقا ومن راه غير صورته كانت
 رويانا تاويل واغرب النوري وتبعه بان هذا ضعيف بل الصحيح ان راه
 حقيقة في الحالين سؤله كانت على صورته المعروضة او غيرهما واجاب
 الحافظ بان كلام القاصي لا ينافي ذلك بل ظاهرا هو كلامه انه يراه حقيقة
 في الحالين لكن في الاولى لا يحتاج تلك الرويا الى تعبير رويانية
 يحتاج اليه على ما عليه المحققون كما لا تلافى وغيره ممن سبق ذكره
 في الحديث المتقدم فانهم ائتمروا من قال محل هذا ان الرويا توجد في
 صورته التي كان عليها انه يلزم من هذا ان من راه بغير صفة يكون
 روياه اضعافا وهذا باطل اذ مما معلوم انه يروي نوما على حاله
 الا يقية به مخالفة لحالته في الدنيا ولو تمكن الشيطان من التمسك
 لكي مما كان عليه او ينسب اليه لعارض عموم قوله فان الشيطان
 لا يتمكّل به على ما سبق فالولي تترجم روياه مطلقا عن ذلك فانه
 ارفق من الحرمة واليق بالعضة كما عصم من الشيطان في النقطة
 فالصحيح ان رويته في كل حال ليست باطلية ولا اضعافا بل هي حق
 في نفسها وان روي بغير صفة اذ تصور تلك الصورة من قبل الله
 تعالى والله سبحانه اعلم **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن** ابا نوافل في نسخة
 اخبرنا **علي بن** نعم فخرج فشهدت من وحدت بن اسد **حدثنا عبد العزيز**



ابن المختار حدثنا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال **من راي في المنام فقد راي** اي في حقيقة المرام فان الشيطان
لا يتمكّل به اي فلا يكون روياه عن اضعاف احلام حكوان ابا جرة
 والمنازري واليا نعي وغيرهم عن جماعات من الصالحين انهم حملوا
 على ذلك رواية فسدي في اليقظة وانهم روه مناما فزوره يقظة
 بعد ذلك وقد اشرفنا اليه سائفا قاله ومنكر ذلك ان كان ممن
 يكذب بكرامات الاولياء فلا يحك معه انه يكذب بما اثبتته السنة
 والحمد لله من اذ يكشف لهم جرق العادة عن اسيا في العالم
 العلوي والسفلي وحكيته رويته صلى الله عليه وسلم كذبت عن الامان
 كما لام عبد القادر الجيلي كما هو في عوارف المعارف والامام الربيع
 الحسني الشاذلي كما حواه عند الشايج بن عطاء الله وكصاحبه الامام
 ابى العباس الرسي والامام على الوفا، القطب القسطلاني والسيد
 نور الدين الابيجي وجرى على ذلك الغزالي فقال في كتابه المنقذ من
 الضلال وهم يعني ارباب القلوب في يقظتهم بينما تصدون اللذات
 وارواح الاثبات ويسمعون منهم اصواتا ويقبسون منهم فوايد
 انتهى وانكر ذلك جماعة منهم الاصله حيث قاله القول بذلك بركة
 فساده باذليل العقول لا استلزامه خروج من قبره ومشييه
 في الاسواق ومخاطبته الناس ومخاطبتهم له وخلوقه عن جسده
 المقدس فلا يبقى منه فيه شي بحيث يزار مجرد القبر ويسم على غايب
 واشارت ذلك الغزالي في الرد على القايل بان الراي له في المنام راي
 حقيقة بغيره كذبت في اليقظة قاله وهذه جماعات لا يقوم
 بشي منها من له ادني مسكة من المعقول وملازم شي من ذلك محفل
 محبول انتهى وهذه الامارات كلها ليس شي منها بلازم ودعوي
 استلزامه لذلك عين الجهل والاعناد وبيانا ان رويته صلى الله
 عليه وسلم يقظة لا يستلزم خروجه من قبره لان من كرامات الاولياء
 كما مر ان الله يخرج لهم الحجج فلا مانع عقلا ولا شرعا من عادته ان
 الولي وهو باق في الشوق والمغرب بكرمه الله تعالى بان يجعل
 بيته وبين الذات الشريفة وهي في محلها من القبر الشريف
 سائر اولا كما جابان بجعل تلك الحجج كالزجاج الذي يحكي ما راه
 وحينئذ فهم ان يكون الولي يقع نظره عليه عليه السلام ونحن
 نعلم انه صلى الله عليه وسلم في قبره يقبل واذا الكور انسانيه

بوقوع بصره عليه فلما يقع من ان يكون بمجادسته ومكانته
 وسؤاله عن الاستاء وانما يجيبه عنها وهذا كله غير منكر شرعا ولا
 عقلا واذا كانت المقدمات والنتيجات غير منكرين عقلا ولا
 شرعا فانكارهما او انكار احدكما غير ملتبس اليه ولا معقول عليه
 وهذا يعلم ان ما ذكره القرطبي غير لازم ايضا كيف وقد امر ان
 القول بان الروايات النورية بحقيقتها عن جماعة من العامة
 ومنهم ايضا صاحب فتح الباري فقال بعد ما مر عن ابي حنيفة
 مشكلا جدا ولو حمل على ظاهره لكان هوذا صحابة ولا يمكن بقاء
 الصحة الى يوم القيامة ويرد بان الشرط في الصحابي بان يكون
 راه في حياته حتى اختلفوا فيمن راه بعد موته وقبل دفنه هل
 يسمى صحابيا ام لا على ان هذا المخرج للعامة والامور التي كذلك
 لا يغرب عنها القواعد الكلية ونوع في ذلك ايضا بان لم يمكن
 ذلك عن احد من الصحابة ولا من بعدهم ولان ما طهرا اشتد حزنا
 عليه حتى ماتت كذا بعد سنة اشهر وبسببها مجاور بصرية
 الشريف ولم ينقل عنها رويتها المدة انتهى ويرد ايضا بان عدم
 نقله لا يدل على عدم وقوعه بلوه عدم وقوعه على جواز تحققه
 كما هو ظاهر مقرر في محله قال ابن حجر وتاويل لم يدل وعنه
 ما وقع للاخبار من ذلك انما هو في حاله غيبية فيظنونها بيقظة
 فيه اساة ظنهم حيث يشئونه عليهم روية الغيبة بروية اليقظة
 وهذا لا يظن بادون العقلا كذلك كما هو الواجب قلنا ليس
 هذا من باب اساة الظن بل من باب التاويل الحسن جمع بين المنقول
 والمساهد المعقولة فانه لو دخل على الحقيقة لكان يجب الحمل
 بما سمعوا منه صلى الله عليه وسلم من امره وبات ونفي ومن
 المعلوم انه لا يجوز ذلك اجمالا كما لا يجوز ما وقع حال المنام ولو
 كان الراي من اكار المنام وقد صرح المنازعي بان من راه ياله سر
 يقتل من يحرم قتله كان هذا من الصفات المتخيلة الرئية تبين
 ان تحمل هذه الروية ايضا على روية علم المثال او عالم الارواح كما سبق
 تحقير عن المنام حجة الاسلام وبعد حملنا على عالم المثال فيرد
 الاستحالة على كل حال فان لا واليا في عالم الدنيا مع ضيقها قد يحصل لهم
 ابدان مكسبة واجسام متعددة يتعلق حقيقة ارواحهم بكل
 واحد من الابدان فيظن بكل في خلاف اخر من الاماكن والازمان

رحمة



وخبرنا عن قولنا بان الرسول صلى الله عليه وسلم مضيق عليه في عالم
 البرزخ يكون محصورا في قبره بل نقول وانما يحول في العالم السفلي
 والعالم العلوي فان ارواح الشهداء مع ان مرتبهم دون مرتبة الانبياء
 اذا كانت في اجواف طير خضر تنسج في رياض الجنة ثم تعود الى قتاد
 معلقة تحت العرش كما هو مقرر في محله محرر مع انه لم يقل احداث
 قبورهم خالية عن احسادهم وارواحهم غير متعلقة باحسابهم
 ليلا بل يعودوا لسلام من يسلم عليهم وكذا ورد ان الانبياء يلبسون زحجون
 فنبينا صلى الله عليه وسلم اولى بهذه الاكرامات وامته مكرمة يحصل
 خوارق العادات فتبغين تاويلها همدل وغيره فتأمل من جملة
 تاويلاته قوله في قول العارفي ابي العباس الرسي لو حجتني عنى حجاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفه عجب ما عدت نفسي مسلما بان
 هذا فيه تجوزي لو حجب عني حجاب عقلة ولم يرد انه لم يخج عن
 الروح الشخصية طرفه عين فذلك مستحيل اى عرفنا عادية اذ
 يعرف استرخا حارق العادة اخلافا شرعا عقلا فان وقع قول
 ابن حجر استحالة فيه بوجها فضلا **قال** اى انى كما هو الظاهر
 والمقتضى وقال لكنه موقوف في حكم المرفوع ولا يبعد ان يكون
 الصغير له صلى الله عليه وسلم استغناء عن التصريح بمعنى التخليج **وروي**
المؤمن اى الكامل لرواية البخاري كرواية الحسن من الرجل الصالح
جزو من سنة واربعين جزوا من النبوة والمراد غاب روي الصالح
 ولا فقد يرى الصالح المضعفات نادرا نقلت لتسلط الشيطان عليه
 كما انه قد يرى غير الصالح ايضا الرويا الحسنة وما يدل على ان حد
 الاصل موقوف عن انى مرفوع عن غيره ان السوي قال في الجامع
 الصغير رواه احمد والبخاري ومسلم عن انى وابوداود والترمذي
 عن عبادة بن الصامت واحمد والسليمان وابن ماجة عن ابي هريرة
 ورواه ابن ماجة عن ابي سعيد ولقظه روي المسلم الصالح جزو من سبعين
 جزوا من النبوة ورواه الحكم والطبراني عن العباس ولقظه روي
 المؤمن الصالح بشري من الله وهي جزو من خمسين جزوا من النبوة
 ورواه الترمذي في جامع عن ابي رزيق بلقظه روي المؤمن جزو من
 اربعين جزوا من النبوة فاختلف الروايات يدل على المراد بالعدد
 انما هو الكثرة لا التمديد بل جزا العبرة ولا يبعد ان يحمل على اختلاف
 احوال الراي والمرسنة والحكمة وعلى كل فقد روي الطبراني والاصحاب

يل

يعين

عن عبادة بن الصامت مرفوعاً روي عن المؤمن كلام يكلم به العبد ربه
 في المنام والظاهر رفع العبد ولا يبعد نصبه بل هو الملائم لمقام العبد
 ثم قيل معناه ان الرويا جزء من اجزاء علم النبوة والنبوة غير ذاتية
 وعلمها باق وهو بمعنى قوله صلى الله عليه وسلم ذهبت النبوة ولم يبق
 العلم المستورات الرويا الصالحة والتعبير بالمسرات للغالب والمؤمن
 الرويا ما يكون من المنذرات وتطير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم
 السموات الحسن ولا تقتصد جزومن اربعة وعشرين جزءاً من النبوة
 اي من اخلاق اهله النبوة وقيل معناه انها تجي على مائة الف سنة النبوة لا
 انها جزء باق منها وقيل المراد من هذا العدد التخصص الحاصل الحمد
 اي كان للنبوي صلى الله عليه وسلم ستة واربعون حكمة والروية الصالحة
 جزؤها ويورد هذا التوجيه الحديث الذي رواه ابو هريرة مرفوعاً
 لم يبق من النبوة الا المسرات قالوا وما المسرات قالت الرويا
 الصالحة يراها الرجل المسلم او ترى له اخرجها البخاري وقوله من
 الرجل في هذا وما له لم يفهم له اتفاقاً فاما ذلك فقول كان زمان
 نزول الوحي ثلاثاً وعشرين سنة وكان صلى الله عليه وسلم في اول
 البعثة مؤيداً بالروية الصالحة سنة اشهر فحينئذ كانت الرويا
 جزء من ستة واربعين جزءاً من النبوة وقد ريف المحققون هذا
 انقول وقالوا اما حصر سني الوحي فانه مما ورد به الروايات المعتبرة
 به على اختلاف ذلك واما كون زمان الرويا فيها ستة اشهر فليس
 قدره هذا القابل في نفسه ولم يسأله التعليل قال التوربكي
 واري الزاوية الى التاويلات التي ذكرناها قد هالكم القول بان
 الرويا جزومن النبوة وقد قالت النبي صلى الله عليه وسلم ذهبت
 النبوة وما حوج على احد في الاخذ بظاهر هذا القول فان جزء
 النبوة لا يكون نبوة كما ان جزء من الصلاة على الملائكة يكون صلاة
 ولذلك عمل من اعمال الحج وسعة من شعب الحجامة واما وجه تحديد
 الـ جزء بستة واربعين ذلوا في ذلك ان يجيب القول فيه وتيلقي
 بالنسبة لكونه من علوم النبوة التي لا تقابل بالاستساخ ولا تعرف
 له ما لعلومه وذلك مثل ما قاله في حديث عبد الله بن سرجس في
 الفهم الحسن والتوادة والاقتصاد انها جزومن اربعة وعشرين
 جزءاً من النبوة قلما يصيب مؤول في حصرها جزاوين فيض له
 الاصابة في بعضها ولما يتكدر به بعض الاحاديث المستخرج منها لم



سلم ذلك في البقية والله اعلم ذكره ميرك واما قوله ما كنت لما سئل
 ايعبر الرويا كل احد فقوله بالنبوة تلعب قاله الرويا جزء من
 النبوة فليس مراده انها نبوة باقية بل انها لما اشبهتها من وجه
 الى اطلاع على بعض الغيوب لا ينبغي ان يتكلم فيها بخبر علم فلذلك الشبه
 سميت جزءاً من النبوة ولا يلزم من اثبات الجزء كشي اثبات الكل له
 كما مر تحقيقه **حدثنا محمد بن علي قال سمعت ابي يقول قال عبد الله**
ابن المبارك اذا ابتليك بصيغة المجهول والمحطاب تمام اي امتخت
بالقضاء او تعينت له وفيه اشارة الى ان الحكومة والقضاء من انواع
الملك ولذا احتجبت عنه ابو حنيفة وسائر الفقهاء فعليك بالانذار
 بفخمتين اي باتباع اثاره واقتضا اخباره صلى الله عليه وسلم وكذا
 ما اقتضاه الاخبار من الصكابة لقوله عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
 فعليك اسم فعل بمعنى لزومه ويزاد الباء في معوله كثير الضعفة في
 العمل قاله ميرك والاقربا للتركيب من رسم النبي وسنن النبي صلى الله عليه
 اثاره اتمته ولما كان القضاء خلافة النبوة ناسب وصية القاضي
 ما يتبع الا اثار النبوة عند ابتلا بالقضاء المراد هذا المراد في
 اشهر من الخبر في احوال كتاب مع عدم ملامته لغرض الباطل للاهتمام
 ببيان علم الحديث والمخاض من الثقات في باب الروايات للصحة
 في التوجيه كما ابتدأ اكثر كتبه الحديث بخبراتها الاعمال باليات والحديث
 المتي مناسبه خفية للرويا وهي انه ورد عن ابن سيرين انه قال اي
 اعتبر الحديث ومراده كما قالت في النهاية انه يعبر الرويا على الحديث
 ويجعله له اعتبارا كما يعتبر القرآن في تاويل الرويا مثل ان يعبر الغراب
 بالرجل الفاسق والصلح بالمرأة لانه صلى الله عليه وسلم سمي الغراب فاسقاً
 وجعل المرأة كالصلح **حدثنا محمد بن علي حدثنا النضر اخيراً ابن عوف**
عن ابن سيرين وهو غير منصرف لما سبق قاله هذا الحديث اي
هذا الحديث او علم الحديث او جنس الحديث دين اي مما يجب ان يتدين
به ويعتقدا ويعمل بمقتضاه فانظروا عمق تاخذون دينكم قاله ميرك
 وقع في الروايات بلفظ هذا العلم دين الخ كما رواه مسلم وغيره
 قلت وفي رواية الديلمي عن ابن عمر مرفوعاً ولفظه العلم دين والصلاة
 دين فانظروا عمق تاخذون هذا العلم وكيف تفعلون هذه الصلاة
 فانكم تتساون يوم القيامة قاله الطيبي التعريف فيه للعلم
 وهو ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم المخلق من الكتاب والسنة

سليم

275

وهذا أصول الدين والمعاد بالماخوذ منه العبد وملك الشفقات المنتفوت
وعين صلته تا حد ورك على نصيبين مسمى ترددت ودخول الجارة على
الاستفهام كمد خذ له في قوله تعالى على من نزلت السماء طيبه وتقدره
عبر تا حد ورك وضمن انظروا دعوى العلم واجهلت بالاستفهام سدت
مسد المعنى بين تغلبنا والله سبحانه اعلم بحقيقته ويعونه لوجد العالمه
نوقنا واحمد الله اولا وخرافه اضلاله والملازم على صاحب الفناء الحق باجاء وقا اطر

وقال فرغ من لفظه عن تشويده بعون الله وما يتبعه
متصنف شعرك العظيم في ذكر المحترم المكرم عام
ثبات بعد ما افترق انا افترعا والله العفو خادم
الكلاب القديم واحمد عا لى النبي على ابن
سلطان محمد البروي عالمي الشريف
الحق وكرمه لولي ابنت رسول الله
على سبها محمد وعلو
وهجت ايتها
كناات
امين

الاصول
الدين
المعاد

